

المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم العالي  
جامعة أم القرى  
كلية الدعوة وأصول الدين  
قسم العقيدة



# فتح الحميد في شرح التوحيد

تأليف

الشيخ عثمان بن عبدالعزيز بن منصور

(ت ١٤٨٢ هـ)

(دراسة وتحقيق)

القسم الأول: من بداية الكتاب إلى نهاية شرح  
"باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأواثان"



رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العقيدة  
إعداد الطالب / سعود بن عبدالعزيز بن محمد الغريفي

إشراف الأستاذ الدكتور / علي بن نفيع العلياني

المجلد الأول

١٤٢٢ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## ملخص الرسالة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وآلـه وصحبه، وبعد..

فإن موضوع هذه الرسالة هو تحقيق النصف الأول من كتاب "فتح الحميد في شرح التوحيد" للشيخ عثمان بن عبدالعزيز بن منصور (ت ١٢٨٢ هـ رحمه الله)، وهو شرح مطول على متن التوحيد للإمام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله -، ولا يزال هذا الشرح خطوطاً لم يطبع إلى الآن، ومعلوم أن المتن المشروح من أهم المتون المتأخرة للعقائد السلفية، حرر فيه مؤلفه مسائل توحيد العبادة بما يشفي، وكان من بركاته أن الخسروت بسبب انتشاره وتدریسه مظاهر الشرك والبدع والخرافات عن كثير من المجتمعات الإسلامية، وقد تتابع العلماء على شرح هذا المتن المبارك، وكان من أوائلهم صاحب "فتح الحميد"، الذي نحي فيه منحى الإسهاب والتوضيع، فجاء شرحه موسوعة عقدية تضم الكثير من المسائل والدلائل والنصوص والنقل، ولم يخل هذا الشرح من الموضع التي ينبغي تحريرها أو تعقبها، فجاءت هذه الرسالة مساهمة في خدمة هذا الكتاب، وإنراجها في صورة تيسير الانتفاع به، وتزويده في توثيق مادته، وتحريج أبحاثه، وذلك بعزـو الآيات والأحاديث والآثار وأقوال العلماء إلى مصادرها الأصلية، وتصحيح ما وقع فيها من الأوهام والتضليلات، والتبيـه على حكم الأحاديث المرفوعة عند العلماء المختصين، ثم التعليق عند الحاجة على مسائل الكتاب، ثم صنع فهارس علمية تفصيلية لمادة الكتاب تيسـر الوصول للمراد، وقدـمت لـتحقيقـ هذاـ المخطوطـ بـ دراسـةـ لـ حـيـةـ مؤـلـفـهـ،ـ اـعـتـنـيـتـ فـيـهاـ بـ بـيـانـ مـؤـلـفـاهـ وـمـشـائـخـهـ،ـ وـحـقـيقـةـ مـوـقـفـهـ مـنـ الدـعـوـةـ الإـصـلاـحـيـةـ الـيـ بـعـثـهـ الـإـمـامـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـوـهـابـ،ـ وـعـلـاقـتـهـ بـخـصـومـ هـذـهـ الدـعـوـةـ،ـ كـمـاـ مـهـدـتـ لـذـلـكـ بـعـرـضـ شـامـلـ لـشـرـوحـ كـتـابـ التـوـحـيدـ وـأـهـمـ مـزاـيـاهـ،ـ مـنـبـهـاـ عـلـىـ أـهـمـيـةـ قـضـيـةـ تـوـحـيدـ الـعـبـادـةـ،ـ وـأـهـمـاـ الـمـقـصـدـ الـأـصـلـيـ مـنـ دـعـوـةـ الرـسـلـ -ـ عـيـهـمـ السـلـامـ -ـ،ـ وـقـدـ اـنـتـهـيـتـ مـنـ هـذـاـ الـبـحـثـ إـلـىـ نـتـائـجـ عـدـةـ مـنـ أـهـمـهـاـ:

- ١- موافقة هذا الشرح النفيس لنهج أهل السنة والجماعة في العقائد.
- ٢- سلامـةـ مـعـتـقـدـ مـؤـلـفـهـ فـيـ الـجـمـلـةـ.
- ٣- تذبذب موقف المؤلف من دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب في بعض المؤلفات الأخرى المنسوبة إليه.

توقيع العميد

أ.د/ عبدالله بن عمر الدميجمي

توقيع الشرف

أ. د/ علي بن نعيم العلياني

توقيع الطالب

سعود بن عبدالعزيز بن محمد العريفـي

## المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَسْتَهْدِيهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرْوَرِ أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا،  
مِنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضْلِلُ لَهُ، وَمِنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهَدُ أَلَا إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا  
شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ، بَلَغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَى الْأَمَانَةَ، وَنَصَحَّ الْأُمَّةَ،  
وَجَاهَدَ فِي اللَّهِ حَقَّ جَهَادِهِ حَتَّى أَتَاهُ الْيَقِينَ مِنْ رَبِّهِ، وَتَرَكَنَا عَلَى الْمُحْجَةِ الْبَيْضَاءِ، لَا يَزِيغُ  
عَنْهَا إِلَّا هَالِكٌ، فَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ أَبْدًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ مِنْ "كِتَابِ التَّوْحِيدِ" لِإِلَامِ الْمَجْدِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ، مِنْ أَصْفَى  
كِتَابِ الْعِقِيدَةِ الْمُصْنَفَةِ عَلَى مَنْهَاجِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَقَدْ وُضِعَ لَهُ مِنَ الْقَبْوِلِ مَا حَمَلَ  
الْعُلَمَاءِ عَلَى التَّسَابِقِ إِلَى شَرْحِهِ وَتَدْرِيسِهِ وَالْتَّعْلِيقِ عَلَيْهِ وَبِيَانِ مَقَاصِدِهِ وَتَحْفِيظِهِ لِلطَّلَابِ،  
وَمَا يَزَالُ هَذَا الْمِنْتَنُ الْمَبَارِكُ عَمَدةً لِدِرَاسَةِ التَّوْحِيدِ عِنْدَ أَهْلِ السَّنَةِ كَافِةً .

وَقَدْ تَابَعَتْ شَرْوَحُهُ فِي الظَّهُورِ إِلَى النَّاسِ عَبْرَ الطَّبَاعَةِ مِنْذُ أَوَّلِ الْقَرْنِ الرَّابِعِ عَشَرَ، حَتَّى  
تَحَاوَزَتْ إِلَى زَمَانِنَا هَذَا الْعَشْرِينَ شَرْحًا مَطْبُوعًا، حَصَلَ بِهَا مِنَ النَّفْعِ الْعَظِيمِ، وَمَحَاصِرَةِ  
الْشَّرِكِ وَمَظَاهِرِهِ فِي الْمُجَمَعَاتِ إِلَيْسَ لِمَنْكِرِهِ إِلَّا مَكَابِرُ .

إِلَّا أَنْ شَرْحًا مِنْ بَيْنِ أَوَّلِ شَرْوَحَ كِتَابِ التَّوْحِيدِ هُوَ أَوْسَعُهَا وَأَغْزَرُهَا مَادَةً، لَمْ يَزِلْ  
حَبِيبًا فِي عَالَمِ الْمَخْطُوطَاتِ، لَا يَعْلَمُ بِهِ إِلَّا قَلِيلٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَطَلَابِ الْعِلْمِ الْمُعْتَنِينَ بِقَضَايَا  
الْتَّوْحِيدِ، ذَلِكُمْ هُوَ كِتَابٌ "فَتْحُ الْحَمِيدِ فِي شَرْحِ التَّوْحِيدِ"، لِلشَّيْخِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ  
مُنْصُورٍ، الَّذِي وَقَعَ اخْتِيَارِي عَلَى دراستِهِ وَتَحْقيقِهِ<sup>١</sup>، مَوْضِعًا لِرِسَالَةِ الدَّكْتُورَاهِ .

<sup>١</sup> بِالْمُشارِكةِ مَعَ أَخِي الْدَّكْتُورِ حَسِينِ السَّعِيدِي -سَفَرْجَهُ اللَّهِ-، الَّذِي اقْرَرَ عَلَيَّ مَنْاصِفَتِهِ تَحْقيقُ هَذَا الْكِتَابِ، فَلَهُ مِنِّي حَزِيلُ الشَّكْرِ.

لقد ظل هذا الشرح النفيض رهيناً للملابسات ومواقف زمنية، ففرضت عليه لمدة طويلة حجاباً من الإعراض والتجاهل، سينتهي لقارئ الكريم من خلال الدراسة الآتية ما يبرره، فقد كان مؤلفه - عفا الله عنه - خصماً مستبطناً للدعوة الإصلاحية التي بعثها الإمام المحدث محمد بن عبد الوهاب، يرى في قراره نفسه أنها قد جاوزت سبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو سبيل الدعاة، إلى سبيل التكفير وقتل المسلمين واستباحة دمائهم وأموالهم، ونحو ذلك منحى خارجياً يدخلها تحت ما ورد في *الخوارج الأوائل* من الأحاديث والآثار.

إلا أن مؤلف الكتاب وجهة أخرى إيجابية يدافع فيها عن هذه الدعوة وإمامها، وكان أكثر ما مثل هذه الوجهة عنده هذا الكتاب، الذي جرده من وجهته السلبية، فجاء صافياً من حيث الجملة، غير متعارض مع مقاصد المتن، محققاً لأغلبها، فزال بذلك المحذور الأعظم من إخراجه.

وقد كنت متربداً أول الأمر في جعل تحقيق هذا الكتاب موضوعاً لرسالي؛ خصوصاً بعد مبادرتي إلى استعراض ما ذُكر عنه وعن مؤلفه في "الدرر السننية"، إلا أنني جعلت الفيصل في الإقدام على تحقيقه من عدمه قراءة الكتاب، وما إن توغلت فيه حتى أفيته كتاباً رصيناً متيناً ثري المادة، لا يخلو من هنات لا تمنع الاستفادة منه وإنخراجه للدارسين، وزاد قناعتي بجدوى البحث فيه ودراسة شخصية مؤلفه ما اعتبرها من موافق محيرة حقاً، هي أخصب مجال للتحقيق والدراسة والبحث والتنقيب، فمدار إشكالاتها وتناقضها قضية التوحيد، وما تفرع عنها من موافق عملية، وذلك من صلب التخصص.

هذا ويكفي أن الخص دواعي اختياري لتحقيق هذا الكتاب في ثلاثة أمور :

**الأول** – أن ما اكتنف شخصية مؤلفه من تناقض وتردد بين موالة دعوة صاحب المتن ومعاداتها وقف سداً منيعاً دون انتفاع الناس بشرحه هذا، وهذا يستدعي دراسة وافية عن

المؤلف ومؤلفاته، تكشف حقيقة موقفه، وتحذر مما زلت فيه قدمه، وأرجو أن أكون قد وُفقت في هذه الدراسة إلى شيء من ذلك .

الثاني - حاجة الكتاب في كثير من المواطن إلى التحرير والتعقب والتوصيب والاستدراك، في ضوء ما قرره أئمة السنة، والتحققون من علماء الدعوة السلفية، ولا شك أن إخراج الكتاب الآن كذلك، خير من خروجه مجردا فيما بعد - أو موجها وجهة لم يقصدها المؤلف أصلا - وهذه سنة متّبعة فيما ألفه المخالفون في غير مواطن التزاع، وظهر أثرها فيه، كما هو الحال في "السحب الوابلة" لابن حميد، وختصر شرح السفارينية لابن سلوم، وهما من خصوم دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب<sup>١</sup> .

الثالث - ما تميز به الكتاب من وفرة في المادة العلمية، وزيادة على غيره من الشروح، فهو مشحون بالآيات المفسرة، والأحاديث والآثار المتعلقة بالعقيدة، والنقل الكثيرة عن العلماء، ولا شك أن اطلاع دارسي كتاب التوحيد على هذه المسادة الغزيرة سيوسع مداركه، و يجعلهم أكثر إحاطة بقضايا التوحيد .

هذا وقد قدمت للكتاب بدراسة ضافية عن المؤلف والكتاب، بدأها بنبذة عن عصر المؤلف، ثم تعرضت لحياته العلمية ومؤلفاته، وعلاقته بخصوص الدعوة الإصلاحية وما جرت عليه من آفات، ثم عرّفت بالكتاب مبينا : سبب تأليفه، منهجه، موارده، المأخذ عليه، مكانته بين الشروح، نسخه ومنهج تحقيقه .

وقد توخيت في دراستي هذه الإنصاف والعدل، معرضا عن أي اعتبارات غير علمية، في الحكم على مواقف المؤلف وآرائه .

---

<sup>١</sup> ومثل كتب القصيمي التي ألفها قبل رده .

وجعلت قبل هذه الدراسة تمهيداً بعنوان "كتاب التوحيد وشروحه"، بيّنت فيها أهمية التوحيد، ومكانة المتن المشرح، وفضل صاحبه، ثم استعرضت الشروح عليه حتى يومنا هذا، مشيراً إلى بعض ما تميزت به من خصائص .

وقد جاءت خطة هذه الرسالة على النحو التالي :

- المقدمة، وبيّنت فيها دواعي اختيار الموضوع ومضمونه كما تقدم .

- التمهيد، وعنوانه : كتاب التوحيد وشروحه ، ضمنته بيان أهمية توحيد العبادة، وسبب تأخر التصنيف فيه، واستعرضت فيه شروح كتاب التوحيد المطبوعة .

- القسم الأول : الدراسة، وجعلتها في خمسة فصول :

**الفصل الأول - عصر المؤلف**، تعرّضت فيه للأحوال السياسية والاجتماعية والدينية والعلمية التي اكتنفت حياة المؤلف، مبيناً أثراها على شخصيته .

**الفصل الثاني - حياة المؤلف**، وذكرت فيه مولده ونسبه وتعليمه ومشايخه وتلاميذه ومؤلفاته ووفاته .

**الفصل الثالث - علاقة المؤلف بخصوص الدعوة**، أفردت للكلام على تلميذه ومصاحبته بعض المناوئين لدعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب؛ لما لها من الأثر الأكبر على بحريات حياته .

**الفصل الرابع - التعريف بالكتاب** : عنوانه - سبب تأليفه - تاريخ تأليفه - منهجه - موارده - المأخذ عليه .

الفصل الخامس - نسخ الكتاب ومنهج التحقيق، قارنت فيه بين نسخ الكتاب ورتبتها حسب تواريختها، وحددت ناسخيتها، وبينت أسباب اختيار نسخة الأصل، ثم حددت المنهج الذي تبعته في ضبط نص الكتاب والتعليق عليه .

القسم الثاني - النص المحقق : المحدث الأول من "فتح الحميد في شرح التوحيد" .

وأتبعته بفهارس مفصلة للآيات والأحاديث والآثار والأبيات والمواضيع، وقد جعلتها على أرقام صفحات المخطوط المثبتة في طرة النص؛ تحسبا لأي تغيير يطرأ على أرقام صفحات التحقيق جراء المناقشة والمراجعة.

هذا وأحمد الله أولاً وآخرأ على ما أنعم به علي من معرفة التوحيد، وأسائله التوفيق إلى تحقيقه قولًا وعملًا، لي ولإخواني المسلمين، ثمأشكر لشيخي الفاضل الأستاذ الدكتور علي بن تقيع العلياني المشرف على هذه الرسالة على توجيهاته القيمة، وآرائه السديدة، التي كان لها أثراً كبيراً على الرسالة و أصحابها، وأسأل الله أن يجزيه عني وعن طلاب العلم خير الجزاء، وأشكر كذلك للمناقشين الكرميين تفضيلهما بقبول مناقشة هذه الرسالة، وأسائل الله أن ينفعني بمحلاً حظاً هما .

كماأشكر جامعة أم القرى العريقة، ممثلة في كلية الدعوة وأصول الدين وعميدها الفاضل الدكتور عبدالله بن عمر الدميري، وقسم العقيدة والمذاهب المعاصرة ورئيسه الفاضل الدكتور عبدالله بن محمد القرني، على إتاحة الفرصة لي ولزملائي طلاب العلم لمواصلة الدراسات العليا .

كماأشكر لكل من ساهم في استكمال هذه الرسالة، برأي أو مرجع أو تصويب، وأخص بالذكر كلامَن الدكتور عبد الرحمن العثيمين، والدكتور حاتم الشريفي، والأستاذ علي العمran، وأسائل الله أن يجزل للجميع المثوبة، وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم .

القسم الأول

الدراسة

## تمهيد

# كتاب التوحيد وشرحه

لا شك أن توحيد العبادة هو أساس دعوة الأنبياء والمرسلين، يُعرف هذا من الدلالات المباشرة المظاهرة لنصوص الكتاب والسنة، سواء في ذلك العبادة الخاصة المتمثلة في الشعائر، والعبادة العامة المتمثلة في خضوع الناس عامة لشرع الله، والتزامهم بمنهاجـهـ في نواحي حياـتهمـ كافةـ.

ولوضوح هذه القضية في القرآن، ولكونها بدهية عند سلف الأمة، ولتأخر الانحراف فيها نسبياً، لم تدع الحاجة إلى تصنـيفـ مبـكرـ خـاصـ بـتوحـيدـ الـعـبـادـةـ؛ـ كـيفـ وـالـقـرـآنـ كـلـهــ فيـ هـذـهــ الـقـضـيـةــ وـمـتـعـلـقـاـهــ،ـ وـكـذـاـ السـنـةـ النـبـوـيـةــ.

وعندما وقع الانحراف مبكراً في قضايا عقدية كبيرة لا تقل وضوهاً في الوحي عن توحيد العبادة، مثل الصفات الإلهية، والقدر، وحقيقة الإيمان، وجدنا أئمة السنة لا يتجلـوزـونـ في ردودـهمـ علىـ المـخـالـفـينـ سـوقـ نـصـوصـ الـوـحـيـنـ،ـ وـالـتـأـكـيدـ عـلـىـ مـدـلـولـاتـ الـصـحـيـحةــ،ـ بـحـسـبـ ماـ فـهـمـهـ الصـحـابـةــ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمــ منـ لـغـتـهـمـ الـتـيـ خـوـطـبـواـهـاــ،ـ وـالـتـحـذـيرـ عمـومـاـ منـ الـابـتـاعـ فـيـ الـدـيـنـ أـصـوـلاـ وـفـروـعاـ،ـ مـسـائـلـ وـدـلـائـلــ.

ومن أراد الوقوف على وضوح توحيد العبادة عند أئمة السلف إلى حد استغنانـهـمـ عن التصنـيفـ فيهـ فـلـيـرـاجـعـ كـلـامـ إـمـامـ المـفـسـرـينــ؛ـ اـبـنـ حـرـيرـ الطـبـريــ (ـتـ ـ٣١٠ــ)ـ عـلـىـ آـيـاتـ التـوـحـيدــ وـهـيـ لاـ تـكـادـ تـخـلـوـ مـنـهـاـ سـوـرـةـ كـمـاـ هـوـ مـعـلـومـــ،ـ وـلـيـتـأـمـلـ مـاـ سـاقـهـ عـنـهـاـ مـنـ آـثـارـ عـنـ الصـحـابـةـ وـالـتـابـعـينـ وـأـتـبـاعـهـمــ؛ـ إـنـاـ تـصـوـرـ مـفـهـومـ التـوـحـيدـ فـيـ الـقـرـونـ الـأـوـلـيــ،ـ بـأـنـهــ

إفراد الله بالحب والخوف والرجاء والرغبة والرهبة والتوكّل والتوبّة والإنابة والنذر والدعاء والاستغاثة والاستعانة والتحاكم والطاعة المطلقة، وغير ذلك مما يدخل في مسمى العبادة من أفعال العباد، وأن هذا التوحيد هو صلب الدين وأساسه، والمقصد الأعلى للخلق وبعثة الرسل، وأنه هو أول واجب وآخر واجب على المكلفين .

ولم تكن الانحرافات الطارئة على المسلمين في أمر التوحيد تستدعي أول الأمر أكثر من وعظ الناس وتذكيرهم بما في القرآن من حجج التوحيد، وكشف شبهات المشركيين، حتى انحرف أهل الأهواء بمفهوم التوحيد الذي قرره القرآن، إلى توحيد الله في ملكه وأفعاله، وأنخرجوا إفراد الله بجميع أنواع العبادة من مسمى التوحيد الذي دعت إليه الرسل، وجعلوا ذلك من باب الكمالات، وربما سوّغ بعضهم صرف شيء منها لغير الله بحجّة التوسل والاستشفاع، وأمثالهم اعتبروا ذلك من باب البدع ليس إلا، وسلطوا سيف التأويل على نصوص الوحي لتقرير هذا الضلال، وتعلّقوا بالتشابه من الأخبار والقصص، والضعف بل والموضوع من الآثار، فصارت الحاجة بذلك ماسة إلى أن يتدبّر من أهل السنة من يرد هذا الانحراف، ويجدد للمسلمين أمر دينهم .

وعلى كثرة المجاهدين من أئمة السنة وعلماء الأمة في هذا الباب، فقد برز منهم هداة بقى أثرهم كبيرا في الأمة بعدهم، بما أحياوا وجددوا من السنة، وبما صنفوا من الردود على أهل الزيف والضلال، وبما خرجوا من التلاميذ والأتباع .

ولئن ضاق بنا المقام عن استعراض أسمائهم وحسن بلائهم، فإننا لا يسعنا هنا أن نغفل الإشادة بثلاثة أعلام منهم، كانت لهم مواقفهم العظيمة في تصحيح المسار الفكري للأمة، والوقوف بصلابة أمام تيار البدع الجارف:

فأولهم الإمام أحمد بن حنبل - (ت ٢٤١ هـ) رحمه الله -، حيث وقف أمام طغيان المعتزلة في أوائل القرن الثالث، وثبت الله به السنة وأهلها، وأبطل به ضلاله خلق القرآن التي جاء



٧٣٨

بها المعتزلة، وما تحويه من تحريف للوحي، وتبديل للدين، مع أن منهاجه الذي جابه به أعداء السنة لم يعدُ الوقوف عند الدلالات المباشرة لنصوص الوحي، وعدم الافتراض عليها بالفلسفات الجافية للفطرة الصافية والعقل الصريح، وصار منهاجه هذا فاصلاً بين السنة والبدعة .

وفي القرن الثامن الهجري بُرِزَ شيخ الإسلام ابن تيمية - (٧٢٨هـ) رحمه الله -، مجدداً الدين الأمة في أصوله كافة؛ إذ كانت البدع والضلالات قد تتابعت وتراكمت، حتى عادت السنة غريبة بين المسلمين، ولم يكُن يسلم جانب من الدين من الابتداع، فلم يجد شيخ الإسلام بداً من منازلة الباطل، ومقارعة أهله على تنوعهم بالحجج والبيانات دون مواربة، وفتح لذلك جبهات فكرية على كل مبطل، فكانت له صولات وجولات مع عامة الفرق والمذاهب المخالفه لأهل السنة والجماعة، وموافق صدق أخرى مع أهل الملل وأرباب الديانات، وأخرى مع الفلاسفة والملحدة بأصنافهم، ولقد حفظت لنا مصنفاته شهادة زكية على جهاده في الذب عن عقائد الإسلام، كما حوت ثروة هائلة من العلوم النقلية والعلقية المستنبطة من نور الوحي، واستثماراً فريداً - لم يُسبق إليه - لمنهج السلف في الحكم بين كافة الفرق والمذاهب والديانات .

وقد أثر منهج شيخ الإسلام في كثير من أقرانه، ومن جاء بعده، كما تخرج عليه نخبة من المحققين في مختلف الفنون الشرعية، صارت مصنفاتهم فيما بعد مرجعاً فكريّاً صافياً للأمة، قرب لها فهم دينها على صورته الأولى، كما يظهر جلياً بالاطلاع على مصنفات ابن القيم، والذهبي، وابن كثير، وابن عبدالهادي، وغيرهم من أقرانهم، ومن تأثر بعدهم بالاتجاه التجدددي السلفي، الذي بعثه ابن تيمية .

يُبَدِّلُ أنَّ الأَثْرَ الأَكْبَرَ هُذَا الْإِمَامُ وَمَدْرَسَتُهُ فِي الْقَرْنِ الثَّانِي عَشَرَ وَمَا بَعْدَهُ إِلَى يَوْمَنَا هَذَا قَدْ تَجَلَّ بِوضُوحٍ فِي الدُّعَوةِ الإِصْلَاحِيَّةِ الَّتِي بَعَثَهَا الْإِمَامُ الْمُجَدِّدُ الْمُجَاهِدُ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ (ت ٦٢٠هـ رحمه الله)، الَّذِي وَقَفَ حِيَاتَهُ وَدُعْوَتَهُ عَلَى إِحْيَاءِ الْفَكْرِ السَّلْفِيِّ، الَّذِي

كان ولا يزال يعبر بحق عن المعتقد الذي كان عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه، وكما وقف الإمامان أحمد بن حببل وأحمد بن تيمية موقف صدق في نصر السنة ومحاربة البدعة، حمل هذا الإمام وأتباعه هذه الرأيية، ولم يألوا جهداً في رفعها والذب عنها، وتحملوا في سبيل ذلك تصحيات عظيمة، ثُوّجت بتدمير "الدرعية" مهد الدعوة وقاعدتها، وقتل أميرها عبدالله بن سعود وبعض علمائها، على يد الأتراك سنة ١٢٣٣ هـ.

وقد كان للجانب العلمي من دعوة هذا الإمام أثره الأكبر في بناها على أساس علمي متين من الاعتماد على نصوص الكتاب والسنة، ونبذ التعصب والتقليد، ومقارعة أهل الباطل بالحجج الواضحة، النقلية والعقلية، وسلوك سبيل أهل التحقيق في الأصول والفروع .

والذي ينظر في مصنفات الإمام المجدد ورسائله، ومصنفات تلاميذه وأتباعه، ورسائلهم وفتاويهم، يعلم بحق ما أيد الله به هذه الدعوة المباركة من العلماء المحققين، وما فتح الله عليهم من سعة الاطلاع، وسلامة المنهج، ومتانة المادة، والسلامة من تكلف أهل البدع، وتحامل أهل الجمود والتعصب .

وقد كان واسطة العقد في مصنفات هذه الدعوة المباركة "كتاب التوحيد"، الذي ألفه الإمام المجدد؛ فهو أمثل ما يعبر عن منهاج هذه الدعوة العلمي، وطريقة علمائها في الاستدلال والتلقى لمسائل الاعتقاد .

ولئن كان لانتشار كتاب شرعي وكثرة الانتفاع به من دلالة على صلاح نية مؤلفه فتلك عاجل بشرى الشيخ محمد بن عبد الوهاب؛ فقد لقي كتاب التوحيد الذي ألفه، وجعل مسائله مدار دعوته، قبولاً منقطع النظير في الجزيرة العربية خاصة، وببلاد المسلمين عامّة، ولا عجب؛ فقد جعل قوامه نصوص الوحيين، وما دلت عليه من مسائل وأحكام، في أصول العقائد وفروعها، وجرده من غير ذلك إلا ما ندر، من كلام المحققين من أئمة

السلف، وصانه من حشو المتكلفين، وجمود المقلدين، وجهالة المعصبين، وإحداث المبتدعين، ودججه بتبويبات محررة، تبين الدلالـة المشتركة لنصوص كل باب على ما قصدـه المؤلف من أصول الاعتقاد، وذيل أبوابه بـمسائل مفصـلة تحتوى تلك النصوص .

وقد كان طلاب العلم الوافدون على الدرعـية يدرسون على الشيخ رـحـمه اللهـ هذا الكتاب، وربما شارـكه في شرحـه كبارـ تلاميـذه في حـياتـه، ولعلـ هذا يفسـرـ تـأـخرـ ظـهـورـ شـروحـ لهـ إـلـىـ ماـ بـعـدـ ٢٧ـ عـامـاـ مـنـ وـفـاةـ مـؤـلـفـهـ؛ـ إـذـ لاـ يـعـرـفـ لـهـ شـرحـ قـبـلـ "ـتـيسـيرـ العـزيـزـ الـحـمـيدـ"ـ الـذـيـ قـتـلـ مـؤـلـفـهـ سـليمـانـ بنـ عـبدـالـلهـ سـنةـ ١٢٣٣ـ هــ وـلـاـ يـتمـ،ـ إـلاـ مـاـ ذـكـرـهـ الـمـؤـرـخـ اـبـنـ بـشـرـ أـنـ لـعـلـيـ بـنـ عـبدـالـلهـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـبدـالـوهـابـ (ـقـتـلـهـ التـرـكـ سـنةـ ١٢٣٤ـ هــ)ـ شـرحـاـ عـلـىـ كـتـابـ التـوـحـيدـ،ـ إـلـاـ أـنـهـ مـفـقـودـ<sup>١</sup>ـ.

ثم تابـعـ الـعـلـمـاءـ عـلـىـ شـرحـ هـذـاـ المـنـبـارـكـ،ـ مـاـ بـيـنـ مـقـتـصـدـ وـمـتوـسـطـ وـمـسـهـبـ،ـ وـإـلـيـكـ فـيـمـاـ يـلـيـ التـنـوـيـهـ بـعـاـ وـقـفـتـ عـلـيـهـ مـنـ هـذـهـ شـروحـ مـرـتـبـةـ تـرـتـيـباـ زـمـنـيـاـ قـدـرـ الـإـمـكـانـ:

١ـ "ـتـيسـيرـ العـزيـزـ الـحـمـيدـ"ـ فـيـ شـرحـ كـتـابـ التـوـحـيدـ،ـ لـلـشـيخـ سـليمـانـ بنـ عـبدـالـلهـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ عـبدـالـوهـابـ (ـ١٢٠٠ـ هــ ـ١٢٣٣ـ هــ)،ـ وـهـوـ أـوـلـ شـروحـ كـمـاـ سـبـقـ،ـ وـأـوـسـعـهـاـ وـأـغـرـرـهـاـ مـادـةـ بـعـدـ "ـفـتـحـ الـحـمـيدـ"ـ،ـ وـعـلـيـهـ اـعـتـمـدـ الشـرـاحـ بـعـدـهـ إـلـاـ مـاـ نـدرـ،ـ وـهـوـ حـرـيـ بـذـلـكـ؛ـ فـنـفـسـ التـحـقـيقـ فـيـ ظـاهـرـ،ـ وـقـدـ تـمـيزـ بـالـدـقـةـ وـالـمـوـضـوعـيـةـ،ـ وـإـشـبـاعـ الـمـسـائـلـ بـحـثـاـ وـاسـتـدـلـالـاـ،ـ وـتـبـيـعـ شـبـهـاتـ الـخـصـومـ وـنـقـضـهـاـ بـالـحـجـجـ الـواـضـحةـ،ـ كـمـاـ سـلـمـ مـنـ الـاسـطـرـادـاتـ الـمـتـكـلـفةـ وـمـاـ لـيـسـ لـمـوـضـوعـ الـكـتـابـ بـهـ صـلـةـ عـلـىـ غـزـارـةـ مـادـتـهـ،ـ فـلـاـ يـكـادـ يـخـرـجـ عـمـاـ قـصـدـ إـلـيـهـ مـنـ تـحـرـيرـ مـسـائـلـ تـوـحـيدـ الـعـبـادـةـ،ـ وـتـقـرـيرـ عـقـيـدةـ التـوـحـيدـ الـخـالـصـ،ـ وـهـذـهـ أـبـرـزـ الـمـزاـيـاـ الـتـيـ فـاقـ بـهاـ "ـفـتـحـ الـحـمـيدـ"ـ،ـ وـأـخـرـىـ حـسـنـةـ جـمـيـلةـ،ـ وـهـيـ أـنـ مـؤـلـفـهـ صـفـيـ مـوـارـدـهـ،ـ فـلـاـ يـوـردـ فـيـ شـرحـهـ إـلـاـ عـنـ الـمـحـقـقـينـ الـثـقـاتـ الـأـثـبـاتـ،ـ مـنـ أـئـمـةـ السـنـةـ وـأـتـبـاعـ السـلـفـ،ـ وـأـعـرـضـ

<sup>١</sup> انظر "عنوان المجد": ١٨٨ / ١ .

تماماً - فيما يتعلق بالاعتقاد - عن تلوّث المناهج البدعية، من المتكلمين والمتصوفة، فزكى بذلك شرحه، وصار لمن بعده منهلاً صافياً.

- ٢ "تحقيق التحرير في شرح كتاب التوحيد"، للشيخ عبدالهادي بن محمد بن عبدالهادي، البكري، العجيلي (١١٦٢-١٢٦٢ هـ)، من علماء عسير، وهو شرح متوسط، اعتمد فيه الشارح - كما يقول محقق الكتاب - على كتب الشافعية؛ حيث كان المذهب الشافعي يسود تلك الناحية، وقد أنسهم هذا الشرح في نشر دعوة التوحيد في عسير وقهاة في وقت مبكر<sup>١</sup>.

- ٣ "فتح الله الحميد الجيد في شرح كتاب التوحيد"، للشيخ حامد بن محمد بن حسن بن محسن، من علماء الشارقة في أول القرن الثالث عشر، وشرحه هذا طُبع قديماً سنة ١٣١٧ هـ في الهند، وهو أول شرح يطبع كاملاً لكتاب التوحيد - كما ذكر محققه الشيخ بكر أبو زيد<sup>٢</sup>، وقد نُحيَ فيه صاحبه منحى الاختصار، فهو يقتصر على توضيح تراجم الأبواب، وتفسير الآيات، وشرح الأحاديث والآثار، ومع ذلك فهو شرح نفيس، سهل العبارة غالباً، دقيق المعاني، محرر المدارك<sup>٢</sup>.

- ٤ "فتح الحميد في شرح التوحيد"، للشيخ عثمان بن منصور(؟-١٢٨٢ هـ)، فرغ من أول نسخه سنة ١٢٥٢ هـ، وهو أوسع الشرح على الإطلاق، وأغزرها مادة، وسيأتي الكلام عليه مفصلاً، وقد صرَّح مؤلفه في أوله أنه لم يقف على "تيسير العزيز الحميد".

- ٥ "إبطال التنديد باختصار شرح التوحيد"، للشيخ حمد بن علي بن عتيق(١٢٢٧-١٣٠١ هـ)، فرغ منه عام ١٢٥٥ هـ.

<sup>١</sup> انظر تقدِّم المحقق للكتاب : ١ / ٧٢ .

<sup>٢</sup> انظر مقدمة التحقيق : ص ٧ .

٦- "فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد"، للشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب (١١٩٣-١٢٨٥هـ)، أشهر الشروح على الإطلاق، وأوسعها انتشاراً وتدالوا بين العلماء وطلابهم، ولا عجب؛ فصاحبها يعدّ بين أئمة الدعوة "المجدد الثاني" بعد جده<sup>١</sup>، وقد صرّح في أول شرحه بأنه تهذيب وتقرير وتكميل لـ"تيسير العزيز الحميد"، وربما أضاف إليه بعض الفوائد، وقد طبع طبعة ناقصة سنة ١٣١١هـ، ثم طبع بعد ذلك كاماً.

٧- "قرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين"، للشيخ عبد الرحمن بن حسن أيضاً، وهي حاشية على كتاب التوحيد مختصرة من "تيسير العزيز الحميد" وـ"فتح المجيد".

٨- "الدر النضيد"، لأحمد بن حسن النجدي، طبع سنة ١٣١١هـ في "دلهي"، ذكره صاحب "معنى المرید"، ولم أقف عليه.

٩- "حاشية على كتاب التوحيد"، لإسحاق بن محمد بن عتيق(ت ١٣٤٣هـ)، ولا تزال مخطوطة كما في "معنى المرید".

وبعد، فهذه حسب اطلاعي شروح كتاب التوحيد في القرن الثالث عشر، وقد انبعثت هم العلماء بعد ذلك لشرح هذا المتن المبارك، تبعاً لحاجة الدارسين، ومواكبة لتطور الحياة الفكرية والعلمية، فظهرت شروح كثيرة لم تخرج في مادتها غالباً عن الشروح السلبية، إلا أنها تفنت في أساليب العرض، وقد أصحتها تقرير مسائل التوحيد للطلاب، والتعرض أثناء الشرح لما استجد من المسائل والإشكالات، جراء افتتاح المعلومات واتصال الثقافات، والتزام المجتمع بالتعليم العام، فجاءت الصبغة العامة للشروح المتأخرة: الاختصار، والتبسيط، وتفصيل المعلومات على النحو المتبع في المقررات الدراسية. وكثير

<sup>١</sup> انظر تعليق الدكتور العثيمين على "السحب الواجبة": ٤٨٦ / ٢.

من هذه الشروح هي حقا نتيجة لاشتغال مؤلفها بتدريس كتاب التوحيد، وفيما يلى التنوية بما هو مطبوع متداول من شروح كتاب التوحيد المتأخرة :

١٠ - "القول السديد في مقاصد التوحيد"، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت ١٣٧٦هـ)، وهو تعليق مختصر، غاية في النفاسة، لم يستلزم فيه بالشرح اللغطي للنصوص، بل جرده لتوضيح قضایا الكتاب ومقاصده، والعلاقة بين أبوابه، وأخلاقه من النصوص والنقل سوى ما في المتن، فجاء في غاية الإيجاز واللطفة، مع عظم الفائدة .

١١ - "الدر النضيد على أبواب التوحيد"، للشيخ سليمان بن عبد الرحمن الحمدان، مجلد في ٣٥٠ صفحة، طبع سنة ١٣٩٦هـ، تخص فيه شروح أحفاد المصنف، واعتنى بالمسائل المذيلة على كل باب .

١٢ - "حاشية كتاب التوحيد"، للشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم - جامع فتاوى ابن تيمية-(ت ١٣٩٢هـ)، وهي حاشية مختصرة، انتخبها من "تيسير العزيز الحميد" و "فتح المجيد" وغيرها من الشروح السابقة، وتوخى فيه ما استفاده من مشايخه .

١٣ - "الدر النضيد على كتاب التوحيد"، لسعيد الجندول، حرص فيه المؤلف على تقديميه للقارئ بطريقة مبتكرة وأسلوب جديد مختلف عن الشروح السابقة؛ لتكون الفائدة منه في هذا العصر أعم وأشمل، فهو يبدأ شرح كل باب ببيان هدفه، ثم يتناول نصوصه بشرح إجمالي، محلياً عن وجه دلالتها على المسائل، معللاً ما تضمنت من أحكام، رابطاً بينها وبين واقع المسلمين .

١٤ - "الجديد في شرح كتاب التوحيد"، للشيخ محمد بن عبدالعزيز السليمان القرعاوي، راعى في شرحه ظروف أهل العصر، وانصراف همهم عن العلوم

الشرعية، فاتبع فيه طريقة المقررات الدراسية، فهو يورد النص، ثم يشرح الكلمات الغريبة، ثم يورد المعنى الإجمالي للنص، ثم يستخرج الفوائد، ثم يذكر مناسبة النص للباب خصوصاً، وللتوحيد عموماً.

١٥ - "إفادة المستفيد بشرح كتاب التوحيد"، للشيخ عبد الرحمن بن حمد الجطيلي، اعتمد فيه على التيسير وفتح المجيد، وتفسير ابن كثير وكتب ابن تيمية وابن القيم وشرح الطحاوية وغيرها، وهو شرح متوسط، اعنى فيه الشارح بيان مناسبة الأبواب لموضوع التوحيد، ثم بيان مفردات النصوص، ثم يشرح جملة النصوص شرعاً إجمالياً، ثم يعرض لفوائدها . وقد قدم لهذا الشرح الشيخ عبدالله بن حميد - رحمه الله -، ونشرته دار اللواء .

١٦ - "التوضيح المفيد لسائل كتاب التوحيد"، للشيخ عبدالله بن محمد الدويش(١٤٠٨-١٣٧٣هـ)، جرده لشرح المسائل المذكورة آخر كل باب بإيجاز؛ حيث لم يتعرض لها الشراح السابقون إلا نادراً .

ويظهر لي أنهم لم يتعرضوا لها لأنها إنما تلخص دلالات نصوص الباب، ومن يشرح هذه النصوص فلا بد أن يبين دلالاتها، فالشرح يرون في شرح النصوص شرعاً للمسائل الواردة بعدها .

١٧ - "الجامع الفريد"، للشيخ عبدالله الجبار الله .

١٨ - "التعليق المفيد"، للشيخ عبدالعزيز بن باز - رحمه الله - .

١٩ - "فضل الغني الحميد، تعليقات مهمة على كتاب التوحيد"، لياسر برهامي، غلاف في ١٨٠ صفحة تقريراً، حاول مؤلفه أن يتوسع في بعض المواطن التي لم تستوفها الشروح السابقة، كالتوسل، والولاء والبراء، والحكم بما أنزل الله . وقد جمعه من "فتح المجيد"، و"القول السديد"، وكتب ابن تيمية وابن القيم .

٢٠ - "القول المفيد على كتاب التوحيد"، للشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله -، مجموع من شرح الشيخ الذي ألقاه على تلاميذه في الجامع الكبير بعنيزة، وهو شرح موسع، مليء بالتحقيقـات النـفـيسـة، والفوائد الـبـديـعـة، كما هي عادةـ الشـيخـ في مـصـنـفـاتهـ وـدـرـوـسـهـ وـفـتاـوـيـهـ .

٢١ - "معنى المرید الجامع لشرح كتاب التوحيد" ، لعبد المنعم إبراهيم، قصد استيعاب ما تضمنته كافة الشرحـاتـ وأضافـ عليهاـ، فجاءـ فيـ ثـمـانـيـ مجلـدـاتـ ! .

٢٢ - "إفادـةـ المستـفـيدـ" ، للـشـيخـ صالحـ الفـوزـانـ ، فيـ مجلـدـيـنـ ، نـشـرـتـهـ مؤـسـسـةـ الرـسـالـةـ .

وبعد، فهذه شروح كتاب التوحيد حسب اطلاعي، ولست أشك في وجود شروح كثيرة مخطوطة، قديمة وحديثة، تنتظر دورها لترى النور، فالكتاب كان ولا يزال الشغل الشاغل لدعـةـ التـوـحـيدـ، وقد رأـواـ منـ برـكـهـ وـآـثارـهـ الـعـلـمـيـةـ وـالـعـلـمـيـةـ ماـ جـعـلـهـمـ يـلـزـمـونـ نـشـرـهـ وـشـرـحـهـ وـتـدـرـيـسـهـ، وـطـرـحـ قـضـيـاـهـ عـلـىـ الـخـاصـةـ وـالـعـامـةـ، فـلـيـهـنـ مـؤـلـفـهـ هـذـاـ القـبـولـ .

وأرىـ لـمـ يـزـمـعـ شـرـحـهـ فـيـ مـاـ نـسـتـقـبـلـ مـنـ الزـمـانـ الـاقـتـصـارـ عـلـىـ حلـ الإـشـكـالـاتـ الـنـقـلـيـةـ وـالـعـقـلـيـةـ الـمـوـرـدـةـ عـلـىـ قـضـيـاـهـ قـدـيـاـ وـحـدـيـثـاـ، وـالـإـحـجـامـ عـنـ مـجـرـدـ نـقـلـ مـاـ سـطـرـهـ السـابـقـوـنـ .

(١) سـوىـ "فتحـ الحـمـيدـ"؛ فـقـدـ قـالـ عـنـهـ : ( مـلـأـ بـالـبـواـهـيـ وـالـطـوـامـ )، تـبعـاـ لـماـ فـيـ "الـدـرـرـ السـنـيـةـ" ، وـسـيـانـ التـعـقـيـبـ عـلـىـ هـذـاـ . وـ"ـمـغـنـيـ المـرـيدـ" هـذـاـ لـوـ سـمـاهـ مـؤـلـفـهـ "ـمـغـنـيـ المـرـيدـ عـنـ شـرـحـ التـوـحـيدـ" لـكـانـ أـوـفـقـ لـمـضـمـونـهـ، وـرـبـماـ مـقـصـودـ مـنـهـ، وـلـاـ يـخـفـيـ مـاـ فـيـهـ مـنـ الإـجـحـافـ بـحـقـ بـقـيـةـ الـشـرـحـ، فـلـيـهـ يـذـكـرـ الـمـوـضـعـ مـنـ الـمـنـتـنـ، ثـمـ يـسـرـدـ مـاـ قـالـهـ الشـرـاحـ عـنـهـ، ثـمـ يـضـيـفـ عـلـيـهـ نـقـولاـ أـخـرـىـ، وـهـكـذـاـ، وـرـبـماـ لـوـ ضـمـ إـلـيـهـ "ـفـتـحـ الـحـمـيدـ" لـتـجاـوزـ الـعـشـرـ مـجـلـدـاتـ .

## الفصل الأول : عصر المؤلف

جرت عادة الباحثين على التمهيد لدراسة علم ما بالتعريف بأحوال عصره؛ لما لها من الأثر في شخصيته بحسب الطبيعة البشرية، ولتعلقها بتقويم شخصيته، وتفسير علاقاته وموافقه من الأحداث والتيارات الفكرية المختلفة، ولئن كان هذا فضلاً في حق بعض الشخصيات، فإنه في مثل شخصية ابن منصور في غاية الأهمية؛ لما احتف بها من غموض وتناقض واضطراب .

وفيما يلي التنوية بأبرز ملامح الحياة السياسية والاجتماعية والعلمية في موطن المؤلف : "نجد" ، وما حوله، خلال القرن الثالث عشر الهجري الذي عاشه المؤلف من أوائله إلى عام ١٢٨٢ هـ منه .

### أولاً : الحالة السياسية

لم تكُد دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب تشتد ويصلب عودها حتى أخذت في الانتشار في أرجاء الجزيرة، بل وماجاورها، وتکاد تكون هذه بداية التاريخ الحقيقى لهذه البقعة من الأرض، إذ لفت هذه الدعوة بقوها السياسية والفكرية أنظار العالم، وأقلق انتشار الدعوة العثمانيين خاصة، وبلغ ازعاجهم مداه حين بسطت الدعوة نفوذها على كافة أرجاء الجزيرة تقريرياً، بما في ذلك الحرمين، فصار العثمانيون يعدون العدة لتجيئها، أو استئصالها إن طلب الأمر وأمكن ذلك .

لقد استهل القرن الثالث عشر والأمير عبدالعزيز بن محمد بن سعود الذي خلف أباه في الإمارة سنة ١١٧٩ هـ مجتهداً في نشر الدعوة في أرجاء نجد، وضم ما أمكنه من أرجاء الجزيرة تحت راية التوحيد، يسانده في ذلك ويوجهه إمام الدعوة، الذي كان له الأثر الأكبر في تربيته ونشأته وتعليمه، وكأنما أعده هذه المهمة الجليلة، التي قضى نحبه في سبيلها

سنة ١٢١٨ هـ قتيلاً وهو ساجد في صلاة العصر على يد رافضي اغتاله انتقاماً لمشاهد الشرك التي أزيلت من كربلاء على يد أتباع الدعوة<sup>١</sup>.

وتحديثنا المصادر التاريخية التي اعتنت بهذه الفترة من تاريخ الجزيرة مثل تاريخ ابن غنام، و"عنوان المجد في تاريخ نجد" لتلميذ ابن منصور عثمان بن بشر، و"الأخبار النجدية" لمحمد بن عمر الفاخرى، و"عقد الدرر" لابن عيسى، وغيرها مما جمع حوادث تلك الفترة، تحدثنا بأهم الواقعى التي ترسم الملامح السياسية لذلك القرن، الذى شهد فى أوله وفاة الإمام المجدد - رحمه الله - سنة ١٢٠٦ هـ.

ومن أبرز الأحداث في هذا القرن دخول أتباع الدعوة "كربلاء" سنة ١٢١٦ هـ، وإزالتهم ما فيها من مظاهر الشرك، مما أدى إلى اغتيال الإمام عبد العزيز سنة ١٢١٨ هـ كما سبقت الإشارة، وتولى الإمامة بعده ابنه سعود الذي بلغت جيوشه العراق سنة ١٢٢٠ هـ، ومرة أخرى سنة ١٢٢٣ هـ، واليمن وعمان سنة ١٢٢٤ هـ، والشام سنة ١٢٢٥ هـ، وكان يحج في كل سنة، ويكسو الكعبة، ويزيل المنكرات ومظاهر الابتداع، ويظهر السنة، حتى وفاته سنة ١٢٢٩ هـ.

وفي سنة ١٢٢٦ هـ بدأ محمد علي يسير جيوشه إلى الحجاز، وتتابعت الأقاليم في السقوط في يد الجيوش المصرية، إلى أن وجه محمد علي ابنه إبراهيم باشا إلى نجد ليستولي على "الدرعية"، مهد الدعوة الإصلاحية وقادتها، سنة ١٢٣٣ هـ، ويرسل على إثر ذلك أمير الدرعية عبدالله بن سعود ليقتل في "إسطنبول" عاصمة الخلافة سنة ١٢٣٤ هـ<sup>٢</sup>، وذلك بعد حصار دام ستة أشهر، أظهر أتباع الدعوة فيها بسالة عظيمة، وبطولة باهرة.

<sup>١</sup> انظر عنوان المجد ٢٦٤-٢٦٦/١

<sup>٢</sup> انظر تاريخ الخبرني ٣/٦٠٠

بزوال الإمارة التي كانت تساند الدعوة انكسر تأثيرها، إلا أن الفترة لم تطل حتى قدم تركي بن عبدالله بن محمد بن سعود ليعيد الأمر إلى سالف عهده من مساندة الدعوة والاضطلاع بمهمة نشرها، واتخذ من "الرياض" قاعدة له سنة ١٢٤٠هـ، وهذه هي الفترة التي بُرِزَ فيها ابن منصور قاضياً وعالماً ومصنفاً وأديباً.

ومن أبرز حوادث هذه الفترة مقتل الأمير تركي غيلة على يد مشاري بن عبدالرحمن من أبناء عمومته سنة ١٢٤٩هـ، وقد رثاه ابن منصور بقصيدة أظهر فيها ولاءه للدعوة وأتباعها<sup>١</sup>، أو لها :

أبرق بدا من جانب الشرق يكشفُ  
يدَكَرْ آلَافا وللدموع ينشفُ

ومنها :

تُورّثُها من والد الخير تُعرفُ	تُرى لابن عبدالله تركي صولة
محمدُ مع عبد العزيز المخالفُ	وعُمْ وجُدْ قوّما الدين بيننا
عليه سلام الله غضٌّ مضعفُ	ائمةُ صدقٍ يقتفيون نبيهم

ومنها :

إمامٌ لهم من شريعة الدين يغرسُ	يُوالون شيخاً للمشايخ قدواةً
به يقتدي في حِندس الجهل مُسدفٌ <sup>٢</sup>	محمدُ بُحُّ الدين والعلم الذي
من الشريعة الغراء لا تتتكلفُ	له أبْحَمْ زهرٌ تغالي تراثه
يُوالون رباً ملِنَ وآلاه يلطفُ	أولئك أصحاب النبي وحرزُه
لبحْر خضم زاخر يتقصصُ	أبو حسنٍ <sup>٣</sup> هو الشيخ فينا وإنه

ومنها :

<sup>١</sup> ذكرها بتمامها ابن بشر في "عنوان المجد": ١١٨-١٢١ / ٢.

<sup>٢</sup> مُسدف = مظلوم.

<sup>٣</sup> كنية الشيخ عبدالرحمن بن حسن.

هم أصدقاء القرب والود إنهم  
على كل حال للشريعة موقف  
ومنها :

وقد كان قبل اليوم آباءهم لنا  
رؤوسا على دين النبي تصرّفُ

وما لبث أن تولى فيصل بن تركي بعد مقتل أبيه ، وفي عهده تسمم ابن منصور منصب  
القضاء في جميع ناحية "سدير" بعد أن كان قاضيا لأبيه على "جلجل" .<sup>١</sup>

وقد استمرت ولاية فيصل ل حين وفاته سنة ١٢٨٢ هـ، تخللها انقطاع ما بين سنى ١٢٥٤  
\_ ١٢٥٩ هـ، إثر تسليم نفسه للمصريين حقنا لدماء المسلمين، إلا أن الله - تعالى - بحله  
منهم فاستعاد ولايته ، التي غلب عليها طابع توطيد الأمن والاستقرار، وإخضاع القبائل  
والأقاليم، وكانت الإمامة الدينية في عصره للشيخ عبد الرحمن بن حسن - صاحب "فتح  
المجيد" - ثم لابنه عبداللطيف، لا ينافسهما فيها أحد .

ولعل من نافلة القول أن نشير إلى أن الصراعات العسكرية التي كانت تخوضها الدعوة إنما  
كانت تحت راية الجهاد والتوحيد، ضد المعاندين المشركين، والكافر المرتدين، من أبوا  
الدخول في دعوة التوحيد، أو دخلوا فيها ثم انقلبوا عليها، كما هو ظاهر من أدنى تأمل في  
تارichi الدعوة : "روضة الأفكار والأفهام لمرتاد حال الإمام وتعداد غزوات ذوي  
الإسلام" ، للعلامة المؤرخ حسين بن غنام، تلميذ الإمام المجدد، و "عنوان المجد في تاريخ  
المجد" لابن بشر، فمن عبارات ابن غنام<sup>٢</sup> :

- غزا المسلمون "ثردا" ... فدمر المسلمون المزارع وانقلبوا راجعين .

<sup>١</sup> انظر "عنوان المجد" : ٤٦٦ / ٢ ، ١٣٢ .

<sup>٢</sup> انظر تاريخ ابن غنام : ١ / ٨٩ - ١٠٥ ، تحرير ناصر الدين الأسد .

- .. وأخذ المسلمون أغنامهم - لما تزايد شر عثمان بن معمر على أهل التوحيد...، فلما تحقق أهل الإسلام ذلك، تعاهد على قتلـه نفر..، فلما انقضـت صلاة الجمعة قـتلوه في مصلاه بالمسجد، في رجب سنة ١١٦٣ هـ .
- وفي شوال من هذه السنة ( ١١٦٥ هـ ) ارتد أهل "حريلـا" ..
- وفي أواخر هذه السنة ( ١١٦٦ هـ ) ارتد أهل منفـوحة، ونبـدوا عـهد المسلمين .
- وصارت البلدة (حريلـا) فيها من الله، ودورها ونخـيلـها غـنيـمة للمـسلمـين...، ثم أقبل عبد العـزيـز بالأـمـوـال والـغـنـائـم إـلـى الدـرـعـيـة، فـقـسـمـها الشـيـخـ محمدـ بنـ عـبـدـالـوهـابـ مـتـبعـاـ بـذـلـكـ سـنـةـ رـسـولـ اللهـ وـمـاـ كـانـ يـصـدرـ مـنـ السـلـفـ .
- وفي سـنـةـ ١١٦٩ـ هـ رـفـعـ اللهـ عنـ أـهـلـ "الـقـوـيـعـيـةـ"ـ الشـرـكـ، وـهـدـاهـمـ إـلـىـ التـوـحـيدـ، فـوـفـدـوـاـ عـلـىـ الشـيـخـ وـالـأـمـيـرـ مـحـمـدـ فـيـ الدـرـعـيـةـ، فـبـاعـوـاـ عـلـىـ إـلـيـسـلـامـ، وـالتـزـامـ السـمـعـ وـالـطـاعـةـ، وـلـقـدـ صـدـقـوـاـ فـيـ تـلـكـ الـبـيـعـةـ وـوـفـوـاـ، فـلـمـ يـنـخـلـعـوـاـ مـنـهـاـ، وـلـمـ يـنـقـضـوـاـ عـهـدـهـمـ، وـكـلـاـنـ أـوـلـاـنـدـ مـنـ اـهـتـدـىـ مـنـهـمـ عـلـىـ الشـيـخـ وـالـأـمـيـرـ : نـاصـرـ<sup>١</sup>ـ بـنـ جـمـاـزـ الـعـرـيفـيـ، وـسـعـودـ بـنـ حـمـدـ .
- وـخـرـبـ الـمـسـلـمـوـنـ زـرـوـعـ "مـنـفـوـحةـ"ـ، ثـمـ غـزـوـاـ "جـلـاجـلـ"ـ..ـأـخـذـوـاـ بـعـضـ الـأـغـنـامـ .

وـمـنـ عـبـارـاتـ اـبـنـ بـشـرـ وـهـيـ أـلـيـنـ مـنـ عـبـارـاتـ اـبـنـ غـنـامـ :

- غـزـاـ الـمـسـلـمـوـنـ الـخـرـجـ .

- سـارـ عـبـدـالـعـزـيزـ بـجـنـوـدـ الـمـسـلـمـيـنـ، وـقـصـدـ آـلـ حـبـيـشـ مـنـ الـعـجمـانـ، وـهـمـ فـيـ صـبـحاـ الـمـعـرـوفـةـ قـرـبـ سـدـيرـ، فـأـغـارـ عـلـيـهـمـ وـأـخـذـ عـلـيـهـمـ إـبـلـاـ كـثـيـرـةـ، وـقـتـلـ مـنـ الـأـعـرـابـ عـدـةـ رـجـالـ<sup>٢</sup>ـ .

في ظـلـ هـذـهـ الأـحـدـاثـ الدـامـيـةـ، الـيـ لاـ بـدـ لـلـإـنـسـانـ العـادـيـ فـضـلـاـ عـنـ الـعـالـمـ الـأـدـيـبـ مـنـ التـأـثـرـ بـهـاـ، وـالـتـفـاعـلـ مـعـهـاـ، نـشـأـ اـبـنـ مـنـصـورـ، وـقـدـ كـانـ أـثـرـهـاـ فـيـهـ وـاضـحـاـ كـمـاـ يـبـدوـ مـنـ كـتـابـاتـهـ وـمـاـ سـُـجـلـ عـنـهـ، إـلـاـ أـنـ هـذـاـ الـأـثـرـ كـانـ ذـاـ لـوـنـيـنـ مـتـبـانـيـنـ، فـفـيـ الـوقـتـ الـذـيـ نـرـاهـ فـيـهـ يـبـكيـ

<sup>١</sup> الجـدـ الـرـابـعـ لـرـاقـمـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ، تـوـفـيـ عـامـ ١٢٠٤ـ هــ تـقـرـيـباـ.

<sup>٢</sup> عـنـانـ الـمـحـدـ : ١ / ١١٨ـ .

"الدرعية" وما جرى على أهلها من آل سعود وآل الشيخ من الإجلاء إلى مصر، ويستبشر بقدوم الأمير تركي بعد ذلك، فيقول ضمن مرثيته له :

فلما ذوى منهم غصون وابتلوا      بنقل عنيف بالعساكر يُكْنَفُ  
 أتاح لنا ربِّي إلَّهُ بفضله      عن الفتنة السودا إماماً يؤلّفُ  
 إمامَ الهدى تركي لله درُّه      على الدين قواماً لمن يتعرّفُ

ونراه يروي شواهد سيرهم لخواصه وتلاميذه ويشيد بها، كما جاء في بعض حديثه لتلميذه المؤرخ ابن بشر، حيث حدث عنه بقصتين شاهدا على عدل أمير الدرعية عبد العزيز بن محمد<sup>١</sup>.

وذكر له عن رجل من أهل البصرة أن أولاد الشيخ محمد المجموعي - أحد مشايخ الإمام محمد بن عبد الوهاب الذين تأثروا بمنهجه - هم أحسن أهل بلدهم صلاحاً ومعرفة بالتوحيد، وأن ذلك - والله أعلم - ببركة اجتماع الشيخ بوالدهم<sup>٢</sup>.

إذا به على التقييض من ذلك : يضيق ذرعاً بقتال أتباع الدعوة للبلدان والبواudi بحجـة الدعوة إلى التوحيد، واستباحـتهم دماء الناس وأموالـهم بحجـة عناـدهـم وشرـكـهم وردـهـمـ، فيؤـلـفـ كـتـباـ يـتـهمـهـمـ فـيـهـاـ تـلـمـيـحاـ وـتـصـرـيـحاـ بـأـنـهـمـ عـلـىـ منـهـجـ الـخـوارـجـ.

وسيتجلى لك - إن شاء الله - في هذه الدراسة سر هذا التناقض، وأن أحداث عصر المؤلف فرضت عليه من جهة إظهار الولاء والانتصار للدعوة السلفية ودولتها، إلى الحد الذي جعله يؤكد مراراً أن أصحابها هم أولى الناس بصفة الطائفة المنصورة، التي جاء الخبر عنها في الأحاديث الصحيحة ، كما صرـحـ بـذـلـكـ فـيـ أـوـلـ شـرـحـهـ لـكتـابـ التـوـحـيدـ، وـذـلـكـ

<sup>١</sup> انظر عنوان المحد : ٢٦٨/١ - ٢٧٠

<sup>٢</sup> انظر عنوان المحد : ٣٦/١

ما حدا ابن حميد صاحب "السحب الوابلة" - وهو من المنوئين للدعوة الإصلاحية - إلى إغفال ذكر ابن منصور في كتابه، كما هي سنته في أئمة الدعوة وعلمائها.<sup>١</sup>

ومن جهة أخرى حملته على أن يسلك مسالك غاية في الالتواء في مواجهة الواقع الذي لا يرضاه، وليس له حيلة فيه، فأدّت هذه الثنائية إلى سعة التردد والاضطراب التي عرفت عنه<sup>٢</sup>.

وإن كان من المحتمل أن يكون هذا التناقض في موقفه من الدعوة صدى لاضطراب حقيقي كان يعيشه ابن منصور، جراء تكافؤ الأدلة المقابلة في نظره، التي كان يسمعها من جلساته من المالئين والمنوئين، وعجزه عن الحسم فيها، كما هي عادة معلومة من أحوال بعض المشايخ.

## ثانياً : الحالة الاجتماعية والدينية

تأثرت الجزيرة العربية تأثراً بينا بالدعوة الإصلاحية ، وتجلى ذلك في اصطياغ المجتمع عامه بصبغة التدين والتزام شعائر الإسلام وشرائعه - وهذا هو الوضع الطبيعي المستقيم للمجتمع المسلم - ، وانكسرت مظاهر الشرك والبدع والخرافات والعادات المخالفه للشرع عن الأقاليم التي حظيت بتأثير أكبر للدعوة ، وتقلصت فيما سوى ذلك .

كما كان للحوادث العنيفة التي عصفت بالمنطقة وخصوصاً اجتياح الجيوش المصرية أثره في الإخلال بالأمن ، مما أتاح الفرصة للثارات القبلية والنعرات الجاهلية أن تظهر من جديد<sup>٣</sup> ، بعد أن نعم الناس أول القرن إبان عهد الدعوة الأول باستقرار لم يشهدوا له مثيلاً

<sup>١</sup> انظر تعليق الدكتور عبد الرحمن العشيمين على "السحب الوابلة": ٤٧٠٤ / ٢

<sup>٢</sup> ويبدو أن لهذا التوجه نصيباً من التأصيل العلمي لدى ابن منصور، فقد قرر في هذا الشرح من وجوب مداراة العالم للعام شرعاً وعقلاً، والاحتراز منهم بالحقيقة، وأن ذلك ليس من المذاهنة المذمومة في شيء، انظر ص ١٢٢.

<sup>٣</sup> انظر تاريخ ابن بشر: ١/٤٣٩ ، ٤٤٠.

منذ قرون ، وهو الذي ظل صاحبنا ابن منصور يروي شواهد خواصه كما أشرنا سابقا ، إلا أن أثر تلك الحوادث كان محدودا على الحالة الدينية التي استمرت على صلابتها وحيويتها ؛ إذ كانت مبنية على حركة علمية ، ومنهجية تربوية ، وبناء فكري حافظ على وجوده حتى مع سقوط الإمارة التي كانت تساند الدعوة.

كذلك كانت المعيشة متفاوتة الأحوال بحسب الاستقرار والاضطراب السياسي ، وبحسب تيسير أسبابها ، التي تمثل غالبا في توفر المياه واستمرار نزول المطر ؛ إذ كان الرعي والثروة الحيوانية السمة العامة لاقتصاد الناس في أواسط بلاد العرب ، وإن لم تعد شيئا من الفلاحة والتجارة ، كما كان للأوبئة والأمراض فتكها في تلك المجتمعات ، لذا كان ذكر مواسم الخصب والجدب وتفاوت أسعار الأقوات وانتشار الأوبئة من أهم الحوادث التي يثبتها المؤرخون لهذه البقعة<sup>١</sup> ، ومهما يكن من أمر ، فالسمة العامة للمعيشة في الجزيرة العربية القلة والقسوة والخشونة والشظف ، ولعل هذا ما أكسب بعض أهلها شيئا من الجفاف والشراسة وشدة البأس .

### ثالثا : الحالة العلمية

اقتصرت المراكز العلمية في الجزيرة العربية قبل ظهور الدعوة التجددية على الحرمين واليمن ، ولا يكاد يوجد في التراث العربي والإسلامي مشاركة لغيرها من نواحي الجزيرة الداخلية<sup>٢</sup> ، فكانت المنة عظيمة على أهلها بظهور هذه الدعوة ، التي جعلت من قلب نجد مركزا لترويج علوم الشريعة ذات المنهج السلفي لا للجزيرة فحسب ، بل لسائر الأقطار الإسلامية ، وبسبب هذه الدعوة صارت "الدرعية" ثم "الرياض" منارة علمية يقصدها طلاب العلم ، ويتواصل معها العلماء ، ويخرج منها الفقهاء والدعاة والقضاة ، كما

<sup>١</sup> راجع مثلا تاريخ ابن بشر : ١/٤٥٩، ٢٨٤، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٦٦، ٣٠٢، ٢٩٩، ٥٩/٢، ٧٩، ٨٣ .

<sup>٢</sup> من طريف ما يذكر هنا قول النهي في كتابه "المشتبه في الرجال" ص ٦٣٢ : "ونجد أحد عشر موضعا .. وما ذكر شيخا نجديا" ، واستدرك عليه ابن حجر في "تبصر المشتبه" (٤ / ١٤٣٢) بقوله : "قلت : في السيرة ذكر الشيخ التجدي ، وهو إيليس" . ا.هـ . ولا ينفي أن هذا أقرب إلى التنويه بأهل نجد ، منه إلى ذمهم؛ إذ لو علمت قريش أشرف منهم عقلا وأصوب رأيا وأمضى مشورة مجاه في صورته .

ظهرت آثار هذه الدعوة على أرجاء الجزيرة ، في حركات علمية نشطة ، تمثلت في ظهور بيوتات علمية مباركة ، وشخصيات دعوية لامعة ، كانوا بمثابة المعاهد التي تربى أحجى على المفاهيم السلفية الصافية ، وكان لهم مصنفاتهم ورسائلهم وفتاواهم وآثارهم التي تشهد بما كانوا عليه من مستوى علمي رفيع ، ومكانة فكرية بارزة .

في قلب نجد خرّج إمام الدعوة نخبة من التلاميذ من أبنائه وأحفاده وغيرهم ، صاروا أئمة فتوى ، ومحققين ومصنفين تبوأوا الذروة بين علماء الإسلام في عصرهم ، مثل عبدالله بن الإمام محمد بن عبد الوهاب ، وحمد بن ناصر بن معمر ، وعبد العزيز الحصين ، وحسين بن غنام ، وعبد الرحمن بن حسن وسليمان بن عبد الله حفيدا الإمام ، وعبد الله بن عبد الرحمن أبو بطين ، وغيرهم كثير من العلماء الأعلام من طبقة تلاميذ الإمام ، وطبقة تلاميذ تلاميذه التي منها ابن منصور ، وترجمتهم مسطورة مشهورة في كتب التراجم .<sup>١</sup>

كما ظهرت في تجاهلة وعسير حركة علمية نشطة متأثرة بالدعوة الإصلاحية بُرِزَ فيها آل الحفظي ، الذين منهم عبدالهادي البكري (١٢٦٢) أحد أوائل شراح كتاب التوحيد .<sup>٢</sup>

وقد كان لظهور هذا المحور العلمي في قلب الجزيرة وانتصاره بقوة للمنهج السلفي أثره في نشوء صراعات فكرية طاحنة حول مبادئ الدعوة ، مع المناوئين من متعصبة أهل البدع من الرافضة والصوفية وغيرهم ، تراها مسيطرة فيما صنفه أئمة الدعوة من ردود .<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> مثل "السحب الوابلة" لابن حميد مع استدراكات الدكتور عبدالرحمن العثيمين ، و "الأعلام" للزركلي ، و "علماء نجد" لابن سام ، وغيرها .

<sup>٢</sup> انظر الدراسة التي قام بها حسن العواجي لتحقيق هذا الشرح "تحقيق التحرير" ١/٣٣ و ما بعدها .

<sup>٣</sup> وقد لخصها أبدع تلخيص الدكتور عبد العزيز العبداللطيف في كتابه "دعوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، عرض ونقض" .

بل إن الردود ونقض الشبهات كان سمة عامة لمصنفات أئمة الدعوة ؛ لما وجهه خصومها من افتراءات وتلفيقات وشبهات بلغ فيها أصحابها حدا يبرر لدى المتصف مسحة العنف التي قد يلحظها في بعض مصنفات علماء الدعوة .

كما إن جو المواجهة العلمية بين الدعوة وخصومها ، وامتزاج ذلك بالمواجهات السياسية والعسكرية ، فرض مفاصلة حاسمة مع جميع الخصوم في عامة ألوان المودة والتواصل، على وجه ربما لم يسبق له مثيل في تاريخ الدعوة السلفية وصراعها الفكرية، مما جر إلى شمول هذه المفاصلة أحياناً من لا يصح تصنيفه ضمن خصوم الدعوة، ومن لم يراع مقتضى الحال، وظن أنه في هذه الفترة يسعه ما كان سائغاً في فترات سابقة، من الإبقاء على بعض المودة مع بعض المخالفين من تربطه بهم علاقة تتلمذ أو صدقة أو نحوها ، وهو ما حدث مع ابن منصور كما سيأتي تفصيله .

## الفصل الثاني : حياة المؤلف ومؤلفاته

نسبة

هو عثمان بن عبد العزيز بن منصور بن حمد بن إبراهيم بن محمد بن حسين ، الحسینی ، من آل رحمة ، الناصري ، العمری ، التميمي ، النجدي ، الخنبلی .

كذا هو من خط يده كما في آخر نسخته من "المسودة" في أصول الفقه لآل تيمية .<sup>١</sup>

و"آل رحمة" الذين منهم ابن منصور بطن كبير من النواصر ، الذين ينتهي نسبهم إلى الحبطات ، من بني الحارث بن عمرو بن تميم .<sup>٢</sup>

مولده

لم أقف على من صرح بتاريخ ولادته، ويترجح من النظر في موالد مشايخه وتلاميذه أنه ولد في مطلع القرن الثالث عشر، وربما في آخر الثاني عشر؛ فالشيخ عبد الرحمن بن حسن - وهو من أشهر شيوخه - ولد سنة ١١٩٣هـ ، المؤرخ ابن بشر - وهو من أشهر تلاميذه - ولد سنة ١٢١٠هـ، فينبغي جريأة على المعتاد في مثل هذا أن تكون ولادته تقريباً سنة ١٢٠٠هـ، تزيد قليلاً، أو تنقص قليلاً .<sup>٣</sup>

وكانت ولادته في "الفرعة" ، من بلدان "الوشم" ، من أقاليم نجد ، وهي مقر عشيرته "النواصر" ، ومنها تفرقوا في نجد .<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> انظر صورة عنها في مطبوعة "المسودة" ص ١١ .

<sup>٢</sup> علماء نجد : ٨٩/٥

<sup>٣</sup> وإلى هذا أشار الشيخ البسام ، وبقدر الإشارة إلى أن ابن منصور يروي في بعض أسانيده عن عيسى بن محمد بن عيسى الزبيدي (ت ١٢٤٨) ، قائلاً : "صاحبنا" ، وهذا يوحى بأنه من أقرانه، إلا أنه لم أثر على تاريخ ولادته، فلينظر .

<sup>٤</sup> انظر السابق ٩٠/٥

## نشأته وتعلمه

لم أجد من تفاصيل نشأته ، إلا ما ذكره ابن بسام<sup>١</sup> من أنهقرأ على علماء "سدير" الذين من أشهرهم "آل عبدالجبار" ، فيمكن أن يفهم من هذا أنه طلب العلم مبكراً، ولا بد أنه مهد لذلك بحفظ القرآن أو شيء منه كما هو معتاد بين طلاب العلم .

غير أن من الجدير بالإشارة أن "سديرا" - الناحية التي نشأ بها - لم تخضع للدعوة إلا بعد عناد وطول جلاد<sup>٢</sup> ، ولا شك أن صفاءها للدعوة بعد إخضاعها عسكرياً قد تطلب مدة من الزمن ، ولعل لهذا أثره في إعراض ابن منصور عن الدعوة أول الأمر ، وانصرافه إلى الزبير والبصرة لطلب العلم ، حيث يقيم بعض خصوم الدعوة ، كما يأتي .<sup>٣</sup>

والذي يظهر جلياً لقارئ كتب ابن منصور أنه محب للعلم ، متفنن فيه ، واسع الاطلاع ، متقصد للفوائد ، متبع للشوارد ، طويل النفس في دراسة المسائل واستيعاب النصوص ، حريص على تنوع مصادره ، مع اعتناء بالأدب وعلوم الآلة ، وهذا ما لا يكاد يجتمع في مصنفات عالم بحدى ، حتى إن حسد الحاسدين عاد هماً يقلق ابن منصور تلقاء كتبه ، فلا يزال يردد فيها الاستعاذه منهم<sup>٤</sup> .

وهذا يدل على عناية ابن منصور الذاتية المبكرة ببناء شخصيته العلمية ، وثقافته العامة ، وتنوع مشاربه ، والسعى إلى الاستقلال في الرأي ، ومحاولة التخلل من التزام الجو العلمي

<sup>١</sup> علماء بحد ٩٠/٥

<sup>٢</sup> انظر عنوان المخد ١/١٥١-٧٦.

<sup>٣</sup> انظر ما نقله صاحب "مصابح الظلام" ص ٣٨٠ ، عن "كشف الغمة" ، من أن أتباع الدعوة أتوا إلى "ال الجمعة" في ناحية "سدير" فدخلوها ليلاً قبل أن يتولوا عليهم ، فأذنوا في أحد مساجدهم ، يطلبون قتل من جاء للصلوة ، فجاءهم شباب من أهل الخير فقتلوا هم في المسجد . وقد فند صاحب "مصابح الظلام" هذه الفرية بما يكفي ويشفي .

<sup>٤</sup> كما في فتح الحميد (٤ / أ) من الأصل ، و (١٩٩ / ب) من النسخة م .

العام لنجد في ظل الدعوة، مما استبع جعله تحت المجهر، والارتياض من حقيقة موقفه حتى قبل ظهور ما ظهر إثر وفاته .

كما أن هذا التوسيع من ابن منصور في طلب العلوم، وذهابه مذاهب شتى في التحصيل، كان على حساب التحقيق والتحرير والتأصيل، كما يظهر جلياً من مصنفاته، فكلها نقول إلا النادر، وما إن يختصر، أو يبحث ويقارن، إلا ويفتقد القارئ نفس التحقيق في الكلام.

أما ابن منصور في كتابه "كشف الغمة"، فإنه أبعد ما يكون عن منزلة المتقين، فضلاً عن المحققين، وهو أبعد عن ذلك إن كان من آخر مصنفاته؛ لما أبان فيه عن جهل فاضح، وعيٌ واضح، فلعله أن يكون مسوّدة ألفها في أوائل الطلب .

ويصدق عليه في هذا الكتاب وصف الشيخ عبداللطيف له بأنه من الغافلين عن المباحث العقدية<sup>١</sup>.

#### شيوخه

تلقي ابن منصور العلم على كثير من المشايخ، منهم علماء سدير من آل عبد الجبار الذين تقدمت الإشارة إليهم ، ومنهم بعض كبار تلاميذ الإمام المجدد، ولهم مشايخ آخرون مكيون ومدنيون وعجميون وغيرهم، وقد أورد بعضهم في أول شرحه هذا، عند ذكر أسانيده وإجازاته، وفيما يلي ذكر من وقفت عليه منهم :

١ - عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، ذكره في (٥ / ب) ضمن أسانيده قائلاً : شيخنا الأوحد، والإمام المفرد .<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> انظر "مصابح الظلام" ص ٣٦ .

<sup>٢</sup> وقد تأسف الشيخ عبد الرحمن على إجازاته كما في الدرر السنوية ٩ / ٢١٥ .

- ٢ - محمد بن علي بن سلوم، ذكره في (٦ / أ) ضمن أحد أسانيده دون أدلة ثناء، ومع ذلك لم يسلم من نقد الشيخ عبد الرحمن بن حسن ذكره له في كتابه، كما في تقريريه لفتح الحميد، المثبت في دليالته؛ إذ هو من خصوم الدعوة الألداء، وقد أقام المؤلف عنده في الزبير سنين عدداً<sup>١</sup>، وأجازه ابن سلوم في شعبان ١٤٤١هـ، وما جاء في إجازته له : ( .. فإن الولد<sup>٢</sup> الموفق الباذل جهده في طلب العلوم : الشيخ عثمان بن منصور، قدقرأ على شرحي على منظومة الشيخ البرهاني إلى قسم التركات قراءة بحث وتحقيق، فقد أجزت الولد المذكور بما تجتازه لي وعني روایته من حدیث وفقة وفراصض وحساب وعلم میقات .. وغير ذلك .. إلخ ) .<sup>٣</sup>
- ٣ - أحمد بن رشيد الحنبلي، ذكره في (٦ / أ) قائلاً : شيخنا المبجل، والخير المفضل.
- ٤ - عثمان بن جمعة، ذكره في (٦ / أ)، ولم أجده له ترجمة .
- ٥ - عبد الله بن حمود الضرير الفقيه، ذكره في (٦ / أ)، ولم أجده له ترجمة .
- ٦ - إسماعيل بن محمد سعيد سفر اليماني، ثم المديني، ذكره في (٦ / ب)، ولم أجده له ترجمة .
- ٧ - عيسى بن محمد بن عيسى الزبيري (ت ١٤٨ هجري)، ذكره في (٦ / ب) قائلاً : صاحبنا .
- ٨ - محمد الشعاب الأنباري المديني، ذكره في (١٠ / ب)، ولم أعثر له على ترجمة .
- ٩ - إبراهيم الضرير اليماني، ذكره في (١٠ / ب)، ولم أجده له ترجمة .
- ١٠ - إبراهيم الفاسي المغربي، ذكره في (١١ / أ)، ولم أجده له ترجمة .
- ١١ - عبد العزيز الحصين، ذكره في (٥٦ / أ)، من كبار تلاميذ الإمام محمد بن عبد الوهاب، وستأتي ترجمته في التحقيق .

<sup>١</sup> كما في الدرر السننية ٩ / ١٩٥ .

<sup>٢</sup> في تعبيره بالولد إشعار بأن ابن منصور آنذاك دون الأربعين بكثير، ويؤيد هذا أن فترة طلبه العلم في الزبير كانت مبكرة، فلينظر في صحة تاريخ هذه الإجازة .

<sup>٣</sup> نقلًا عن "علماء بحد للبسام" ٥ / ٩١ .

- ١٢ - عثمان بن سند ، من خصوم الدعوة، دارسه المؤلف في البصرة، ثم هجره ورد عليه رداً أليماً بسبب طعنـه على ابن تيمية وأهل نجد .<sup>١</sup>
- ١٣ - إبراهيم بن ناصر بن جديـد، من خصوم الدعـوة، تتلمـذ المؤلف عليه في الزبير .<sup>٢</sup>

### تلاميذه

إن شخصية بهذه المترلة في العلم والقضاء من البداهة أن يكثـر تلاميذـها ومرـيدـوها، ومع هذا لا نكـاد نجد التـصـريـح إلا بـأـسـماءـ قـلـةـ مـنـهـمـ، ولـسـتـ أـشـكـ فيـ أـنـ الدـورـ الأـكـبـرـ فيـ هـذـاـ يـعـودـ لـمـوـقـفـ اـبـنـ مـنـصـورـ مـنـ الدـعـوـةـ، وـمـاـ دـارـ حـولـهـ مـنـ شـبـهـاتـ أـوـلـ الـأـمـرـ، ثـمـ انـكـشـافـ حـقـيقـةـ عـدـاوـتـهـ بـعـدـ وـفـاتـهـ . وـإـيـشـارـ السـلـامـةـ يـقـتضـيـ إـغـفـالـ ذـكـرـ تـلـامـيـذـهـ لـهـ ضـمـنـ شـيـوخـهـ، وـلـعـلـ اـبـنـ بـشـرـ الـمـؤـرـخـ شـذـ عـنـ ذـلـكـ لـكـونـهـ مـؤـرـخـاـ، بـعـيـداـ عـنـ الـتـدـرـيـسـ وـالـفـقـهـ وـالـقـضـاءـ، قـويـ الـصـلـةـ بـالـأـمـرـاءـ، وـفـيـ مـاـ يـلـيـ ذـكـرـ مـنـ وـقـتـ عـلـيـهـ مـنـ تـلـامـيـذـهـ:

- ١ - المؤـرـخـ عـثـمـانـ بـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ عـثـمـانـ بـنـ بـشـرـ الـحـرـقـوـصـيـ، مـنـ بـنـيـ زـيـدـ، وـلـدـ عـامـ ١٢٩٠ـهــ، وـتـوـفـيـ عـامـ ١٢١٠ـهــ، وـهــ صـاحـبـ التـارـيـخـ الشـهـيرـ: "عـنـوانـ الـمـجـدـ فـيـ تـارـيـخـ نـجـدـ"، الـذـيـ اـحـتـفـىـ فـيـهـ بـشـيـخـهـ اـبـنـ مـنـصـورـ، وـذـكـرـ تـوـلـيـهـ الـقـضـاءـ فـيـ عـدـةـ مـوـاضـعـ، وـنـقـلـ عـنـهـ بـعـضـ الـأـنـجـبـارـ، وـأـثـبـتـ لـهـ مـرـثـيـةـ فـيـ الـإـمـامـ تـرـكـيـ، وـأـثـنـيـ عـلـيـهـ الشـاءـ العـاطـرـ .
- ٢ - محمدـ بـنـ حـمـدـ بـنـ نـصـرـ اللـهـ بـنـ فـوزـانـ بـنـ نـصـرـ اللـهـ، حـيـاتـهـ مـاـيـنـ ١٢١٠ـهــ - آخرـ الـقـرـنـ الـثـالـثـ عـشـرـ، تـقـرـيـباـ، اـشـتـهـرـ بـخـطـهـ الـجـمـيلـ الـمـضـبـطـ، وـنـسـخـهـ لـلـكـتبـ، وـبـيـدـوـ أـنـهـ مـنـ أـخـصـ تـلـامـيـذـ اـبـنـ مـنـصـورـ؛ فـقـدـ نـسـخـ كـتـبـهـ بـيـدـهـ .
- ٣ - محمدـ بـنـ حـمـدـ بـنـ عـمـيرـ بـنـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ نـاصـرـ، النـاصـرـيـ، الـخـبـلـيـ، كـاتـبـ النـسـخـةـ [مـمـ]ـ، وـهــ الـمـسـوـدـةـ الـأـوـلـيـ، قـالـ فـيـ آخـرـهـ: ( وـتـمـ الـفـرـاغـ مـنـ تـعـلـيـقـ هـذـاـ الـشـرـحـ الـمـبـارـكـ الـمـسـمـيـ بـفـتـحـ الـحـمـيدـ فـيـ شـرـحـ التـوـحـيدـ لـشـيـخـنـاـ الـعـلـامـ عـثـمـانـ بـنـ عـبـدـالـعـزـيزـ بـنـ مـنـصـورـ أـيـدـهـ اللـهـ ... )ـ. وـلـمـ أـعـثـرـ لـهـ عـلـىـ تـرـجـمـةـ .

<sup>١</sup> انظر الدرر السنية ٩ / ٢١٥ ، وفي "علمـاءـ نـجـدـ" (٥ / ٨٩) نـقـلـ عـنـ اـبـنـ مـنـصـورـ، فـيـهـ أـنـهـ سـافـرـ مـنـ الـبـصـرـةـ عـامـ ١٢٣٦ـ هـجـرـيـ .

<sup>٢</sup> انظر السابق .

- ٤ - محمد بن فهيد الدوسرى البدرانى، اختص بالتلمندة على ابن منصور، فلازمه  
وقرأ عليه حتى أدرك .<sup>١</sup>
- ٥ - علي القرشى الدوسرى، زميل سابقه في التلمذ على ابن منصور .<sup>٢</sup>
- ٦ - علي بن سند، من المشارفة، ذكر ابن بسام أنه من تلامذة ابن منصور، ولم يزد  
علي ذلك .<sup>٣</sup>

#### ثناء العلماء عليه

قال عنه تلميذه المؤرخ ابن بشر : الشیخ البیل، والعالم العلامۃ الفقیہ، الذی حوى فرسن  
العلوم، وکشف إلیها الستور، وتلاؤ بمعانی بيانه الطروس والسطور .<sup>٤</sup>

ووصفه في خطبه على إحدى نسخ "فتح الحميد" بالشيخ .. الفاضل، والحرير  
المناضل.. القاضي عثمان بن منصور .<sup>٥</sup>

وقال ابن ضويان : كان فقيها، يكتب جيدا، وحصل كتبها كثيرة بالنسخ والشراء، وبعد  
موته حملت إلى الرياض، وبيعت بأعلى الأثمان .<sup>٦</sup>

#### مؤلفاته

ألف ابن منصور مؤلفات عده، اتخذت اتجاهين متناقضين، فيبينما يصرح في بعضها بالثناء  
على الإمام محمد بن عبد الوهاب ودعوته، ويرئ فيها من مذهب الخوارج، إذا به يعتبره  
في بعضها الآخر على مذهبهم، ويهاجم أتباعه تصريحا وتلميحا، ويدافع عن عباد  
القبور!، والعجيب أنه ألفها في أزمان متداخلة، بحيث لا يمكن اعتبارها تمثل مرحلتين

<sup>١</sup> انظر علماء بحد ٦ / ٣٥٥ .

<sup>٢</sup> المرجع نفسه .

<sup>٣</sup> المرجع نفسه: ٦ / ٥١٥ .

<sup>٤</sup> عنوان المخد ١ / ٤٦٦ .

<sup>٥</sup> انظر ورقة العنوان من النسخة [ م ] ، ومكان النقط كلمة غير واضحة، كأنها "الحمام" أو "العلم" .

<sup>٦</sup> عن "علماء بحد" ٥ / ٩٦ .

متباينتين في حياته، وإليك فيما يلي ما وقفت عليه من كتبه باتجاهيها محاولاً ترتيبها ترتيباً زمنياً :

- ١- "الرد الدامغ على الزاعم أن شيخ الإسلام ابن تيمية زاغ"، وهي منظومة رد فيها على ابن سند البصري لما هجم على ابن تيمية، وتضمنت دفاعاً عن الإمام محمد بن عبد الوهاب، وقد قدم لها مقدمة هجوم فيها هجوماً عنيفاً على ابن سند، وسيأتي شواهد منها في الفصل التالي، ولعلها من أول ما ألف؛ إذ ألفها إثر اجتماعه بابن سند في البصرة، وسماه منه نيلاً من الإمام ابن تيمية وأهل نجد، ومعلوم أن إقامته بالعراق كانت في مقتبل عمره .
- ٢- "منهج المearج لأنباء الخارج بالإشراف على الإسراف من دينهم المزاج"، أو "السيرة الخارجية المحتوية على كل غاللة وبلاية"، يعتبر - كما يقول الدكتور العثيمين - من أجمع الكتب المؤلفة في أنباءهم <sup>١</sup> .

قال ابن منصور في مقدمة هذا الكتاب : ( .. إنَّه قد عنَّ للخاطر الحاضر أنْ أذكُرَ أخبارَ الْخوارجِ الَّذِين خرَجُوا بِالسيفِ عَلَى صَالِحِ الأُمَّةِ، فَقاتَلُوا بِهِ سَائِرَ الْمُسْلِمِينَ وَالْأُمَّةِ، فَسَطَوُوا عَلَى النَّاسِ بِالسيفِ، وَنَسَبُوهُمْ بِمَا فِيهِمْ إِلَى الْكُفَّارِ وَالْحَيْفِ، تَأَولُوا فِيهِمْ آيَاتٍ قَدْ أُنْزَلَتْ فِي الْكُفَّارِ، وَحَكَمُوا عَلَيْهِمْ بِالْخَلُودِ فِي النَّارِ، فَبَدُؤُوا بِالصَّاحِبَةِ، وَثَنَوْا مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْبَصَائرِ وَالْإِصَابَةِ، فَفَتَنُوا النَّاسَ بِالْعِبَادَةِ وَالْإِجْتِهادِ، وَرَكَبُوا دِينَهُمْ عَلَى بُحَانَةِ الْحَقِّ وَالْإِلَهَادِ، وَذَلِكَ لِتَحْكِيمِ عَقُولِهِمْ، وَفَسَادِ أَصْوَلِهِمْ، فَضَرَبُوا كِتَابَ اللَّهِ بَعْضَهُ بِيَعْسُونَ، وَضَحَّتْ <sup>٢</sup> مِنْ سَفَكِهِمُ الدَّمَاءُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَتَبَعَّ مِنْ خَلْفِهِمْ مِنْ سَلْفٍ، حَتَّى جَانَبُوا بِذَلِكَ سِيرَةَ صَالِحِ السَّلْفِ، بِاستِعْمَالِهِمْ لِلْمُسْلِمِينَ الْغَلُوِّ وَالصَّلْفِ، إِلَى أَنْ جَعَلُوا الدِّينَ الْقَوْمَ بَيْنَهُمْ مَزْدَلَفًا، وَقَالُوا عَلَى اللَّهِ غَيْرُ الْحَقِّ، وَزَعَمُوا أَنَّ كَلَّا مِنْهُمْ بِمَا زَعَمَ مُحَقِّقٌ، فَصَارُوا

<sup>١</sup> السابق ٣ / ٧٠٨ .

<sup>٢</sup> في الأصل : حضرت، ولا محل لها .

بذلك عن الدين ناكبون<sup>١</sup> ، فهم الله ورسوله محاربون، ومع ذلك يزعمون أنهم محسنون، لأنهم هم الفاسقون، ولكن لا يشعرون، ويقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فهم يقاتلون أهل شعائر الإسلام، الذين نصبووا له الرأيـات والأعلام، يدعون بداعـي الفلاح على رؤوس المنار، ويـسعون إلى ما يقرـهم من دار القرار، يـنصـبون القضاـة في أمـصارـهم، ويعـمـرون المدارـس في أقطـارـهم، ومع ذلك فـهم يجعلـون بلادـهم بلادـ كـفـر وحـربـ، فيـوـقـعون بهـم القـتـلـ بالـوـحـزـ والـضـربـ، ومن أـقـامـ منـهـمـ فيـبـلـادـهـ فهوـعـنـدـهـ الشـقـيـ الكـافـرـ، وـمـنـ رـحـلـ مـنـهـاـ إـلـيـهـمـ فـهـوـ الـمـؤـمـنـ الـمـهـاجـرـ؛ إـذـ مـنـ قـوـاعـدـ دـيـنـهـمـ وـتـسـوـيلـ شـيـاطـينـهـمـ أـنـ مـنـ سـاعـدهـمـ عـلـىـ قـوـلـهـمـ فـهـوـ الـمـؤـمـنـ الـقـويـ، أوـ خـالـفـهـمـ فـهـوـ الـكـافـرـ الشـقـيـ، فـهـمـ يـقـتـلـونـ أـهـلـ إـلـاسـلـامـ وـإـيمـانـ، وـيـدـعـونـ أـهـلـ الـكـفـرـ وـالـعـدـوـانـ، حـتـىـ غـشـيـتـ الـفـتـنـ الـكـبـرـىـ لـقـلـوبـهـمـ، فـلـاـ هـمـ يـتـوبـونـ مـنـ جـرـمـهـمـ وـذـنـبـهـمـ، فـلـذـلـكـ عـمـيـتـ عـنـ الـحـقـ بـصـائـرـهـمـ وـأـبـصـارـهـمـ، وـقـرـبـ منـ الـبـاطـلـ خـوـضـهـمـ وـمـزـارـهـمـ، فـاـخـتـلـفـتـ فـيـ ذـلـكـ أـهـوـأـهـمـ، وـتـوـلـتـ عـنـ الـحـقـ إـلـىـ الـبـاطـلـ آرـأـهـمـ وـدـلـائـلـهـمـ، فـمـاـ خـطـرـ بـخـوـاطـرـهـمـ كـانـ عـنـهـمـ كـالـحـقـ، وـحـرـمـةـ عـبـادـ الـمـسـلـمـينـ لـدـىـ عـبـادـهـمـ كـالـبـقـ، يـتـلـعـبـونـ بـالـمـسـلـمـينـ تـلـعـبـ الصـيـانـ بـالـكـرـةـ، وـمـاـ شـابـهـ مـنـ زـيـهـمـ زـيـهـمـ فـهـوـ عـنـهـمـ مـحـرـمـ أوـ مـكـثـرـ، يـتـمـنـونـ عـلـىـ اللـهـ الـأـمـانـيـ، وـلـاـ يـرـوـنـ قـاتـلـ الـمـسـلـمـينـ بـقـتـلـهـمـ جـانـيـ، وـيـؤـولـونـ الـقـرـآنـ عـلـىـ غـيرـ تـأـوـيلـ الـمـؤـمـنـينـ، فـيـجـعـلـونـ بـذـلـكـ الـمـسـلـمـينـ كـالـمـحـرـمـينـ، فـقـدـ ضـجـتـ مـنـ فـعـلـهـمـ دـمـاءـ الـمـسـلـمـينـ وـأـمـوـاهـمـ، وـضـاقـتـ بـهـمـ فـرـوجـهـمـ وـأـحـوـاهـمـ، لـاـ يـرـجـعـونـ فـيـ ذـلـكـ إـلـىـ قـوـلـ صـحـيـحـ فـيـ الـأـمـةـ، وـلـاـ يـتـحـلـوـنـ فـيـ اـجـتـهـادـهـمـ إـمـاماـ مـنـ الـأـئـمـةـ، مـعـوـلـهـمـ فـيـ قـوـلـهـمـ عـلـىـ عـقـوـلـهـمـ فـيـ الـقـرـآنـ، إـذـ لـيـسـ عـنـهـمـ فـيـ تـأـوـيلـهـمـ مـنـ دـلـيلـ عـنـ السـلـفـ وـلـاـ بـرـهـانـ، فـهـمـ لـاـ يـعـرـجـونـ فـيـ ذـلـكـ إـلـىـ قـوـلـ صـائـبـ، أـوـ يـؤـثـرـ عـنـ تـابـعـيـ أـوـ صـاحـبـ، قـدـ جـلتـ مـصـيـبـهـمـ عـلـىـ أـهـلـ إـلـاسـلـامـ، وـابـتـهـجـ بـفـعـلـهـمـ عـبـادـ الصـلـيـبـ وـالـعـجـلـ وـالـأـصـنـامـ، فـلـاـ خـرـقـهـمـ يـخـاطـ، وـلـاـ كـفـهـمـ عـنـ فـعـلـهـمـ يـنـاطـ، فـلـذـلـكـ اـسـتـعـنـتـ اللـهـ عـلـىـ شـرـحـ سـيـرـهـمـ بـتـأـلـيفـهـاـ وـجـعـهـاـ، وـبـيـانـ صـوـاعـقـ وـقـعـهـمـ بـالـمـسـلـمـينـ وـرـفـعـهـاـ...ـ)ـ إـلـىـ أـنـ يـقـوـلـ :ـ (ـ جـعـلـتـهـ تـنـيـبـهـاـ لـمـنـ تـأـمـلـهـ مـنـ مـقـيـمـ وـدـارـجـ، وـتـحـذـيـرـاـ عـنـ مـذـهـبـ الـغـلـةـ الـخـوارـجـ، فـهـوـ تـعـرـيـفـ لـمـنـ عـقـلـ لـدـيـهـمـ الـمـارـقـ

<sup>١</sup> كذلك.<sup>٢</sup> في الأصل: حضرت، ولا تستقيم هنا.

المارج، وسترى ما وصفته لك من مذاهبهم في هذا الكتاب مسطورا، وإن كان كل من وافقهم يرى أنه على ذلك من دينهم مفطورا .. إلخ .

وفي آخره يقول: ( كنت سودت بعضه بالبصرة المحرورة سنة الأربعين بعد المائتين والألف، ثم عنّ لي بطلب بعض الإخوان كما مر أن أبىضه في سنة حمس وخمسين ومائتين وألف من الهجرة ) .

فالكتاب بهذا سُوّد قبل "فتح الحميد"، ويُبَيَّض بعده، وهذا يُستبعد كونه يمثل مرحلة انتقالية بين تأييد الدعوة ومناوتها، خصوصاً أن النسخة الأخيرة لفتح الحميد بخط تلميذه ابن نصر الله مؤرخة في سنة ١٢٥٧ هـ.

وقد اعتبر الشيخ عبد الرحمن بن حسن هذا الكتاب سهماً من سهام ابن منصور الموجهة ضدّ الدعوة، وأنه إنما عنى أتباعها به؛ إذ ليس في نجد أحد من الخوارج فيستدعي الكتابة عنهم، بل إن سائر الأمصار لم يبق فيها من يقول بقولهم إلا الإباضية<sup>١</sup> في عمان، أقصى الجزيرة العربية، مع أن الواقع في الأمة أعظم من ضلال الخوارج؛ فقد وقع فيها عبادة الأوّلان وتزيين عبادتها، وإنكار التوحيد، فما بال ابن منصور ينصرف عن تسخير قلمه وعلمه لمحاربة هذا الشرك الصريح إلى الكتابة عن الخوارج .<sup>٢</sup>

ولايملك القارئ لكتاب ابن منصور عن الخوارج إلا أن يؤيد موقف الشيخ عبد الرحمن بن حسن، بل يكاد يجزم بكون كتابه هذا يمثل مرحلة متوسطة في انقلابه على الدعوة، بين "فتح الحميد" و"الرد الدامغ"، وبين "كشف الغمة" ومدحه لابن جرجيس، لو لا تواريخ التأليف كما سبق .

<sup>١</sup> من فرق الخوارج، ينسبون إلى عبدالله بن إياض التميمي، انظر عنهم: "مقالات الإسلاميين" للأشعري : ١٨٣ / ١ .

<sup>٢</sup> انظر الدرر السنّية ٩ / ٢٣٠ ، رسالة من الشيخ عبد الرحمن بن حسن إلى ابن منصور .

فمما جاء في "منهج المعارض"، قوله بعد إيراد الأحاديث الدالة على أن الله - تعالى - حرم على النار من قال "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" : (إِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ فَإِنَّ الْخُوَارِجَ لَا يَسْلِمُونَ فِي هَذَا، وَيَقِيدُونَ الْأَشْيَاءَ بِأَهْوَائِهِمُ الَّتِي رَكِبُوهَا لِتَكْفِيرِ الْأُمَّةِ، وَيَقُولُونَ : إِنْ كَانَ يَقُولُهَا فَهُوَ يَنْقُضُهَا كُلَّ حِينٍ، فَيُقَالُ أُولَاءِ : إِذَا أَفْرَدْتُمْ بِأَنَّ الشَّهَادَتَيْنِ عَاصِمَةً لَهُ، وَأَنَّ الْأُمَّةَ تَقْوِلُهُمَا وَتَقْرَبُهُمَا وَتَعْتَقِدُهُمَا حَقًا، وَأَهْمَاهَا مَبْنَى دِينِ الْإِسْلَامِ، وَأَصْلِ الْإِيمَانِ، فَيُلْزِمُكُمْ أَنْكُمْ لَا تَخْرُجُونَ صَاحِبَهُمَا إِلَّا بِمَا يَفْعُلُهُ أَوْ يَقُولُهُ مَا يَضَادُهُمَا، وَهُوَ الْجُحْودُ لَهُمَا، وَأَمَّا كُونُهُ يَفْعُلُ مَا قَدْ يَضَادُهُمَا مَتَّأْلِلاً أَوْ جَهَالَةً وَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَنْ ذَلِكَ يَنْقُضُهُمَا عَلَيْهِ، بَلْ يَفْرُّ مِنْ ذَلِكَ لِوَعْدِهِ غَایةَ الْفَرَارِ، فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ قَدْ صَرَحُوا أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ بِذَلِكَ، وَهَذَا لِوَطَالِبِهِ يَانِكَارِ شَهَادَةَ أَلَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ يَانِكَارِ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَنْفَرَ مِنْ ذَلِكَ غَایةَ النُّفُورِ، بَلْ لَا يُحِبُّ أَنْ يُقْتَلَ وَلَا يُنْكَرُهُمَا، فَإِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ يَنْفَرُ مِنْهُ غَایةَ النُّفُورِ، بَلْ قَدْ يَخْتَارُ الْقَتْلَ عَلَيْهِ، عَلِمْتَ الْفَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الَّذِينَ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِمُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ مُشْرِكِي الْعَرَبِ وَكُفَّارِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ لَمَّا طَلَبُوكُمْ مِنْهُمُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَأْنَ يَقُولُوا "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" صَفَقُوكُمْ بِأَيْدِيهِمْ، وَقَالُوكُمْ : {أَجْعَلُ الْآلهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنْ هَذَا لِشَيْءٍ عَجَابٌ} ، {مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمَلَكَةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا احْتِلَاقٌ} ، فِي اللَّهِ الْعَجَبُ! كَيْفَ يَجْعَلُ مَنْ أَفْرَدَ بِالْشَّهَادَتَيْنِ وَشَهَدَ بِهِمَا، وَنَفَرَ مِنْ إِنْكَارِهِمَا غَایةَ النُّفُورِ، مُثْلِ مَنْ أَنْكَرَهُمَا غَایةَ الإِنْكَارِ، وَيَعْجَبُ<sup>١</sup> كَيْفَ يَطْلُبُ مِنْهُ رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ - أَنْ يَقُولُهُمَا؟!، فَالْمُلْسَوِيُّ بَيْنَ هَذِينَ كَمَنْ يَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْجُرَمِينَ، وَيَجْعَلُ الْمُتَقِينَ كَالْفَجَارِ، فَلَا عَجَبٌ بِأَعْجَبٍ مِنْ حَالِ الْخُوَارِجِ، حِيثُ قَالُوكُمْ بِخَيْرِ الْقَوْلِ، وَعَادُوكُمْ أَهْلَهُ وَقَاتَلُوكُمْ، وَحَكَمُوكُمْ عَلَيْهِمْ بِالْكُفْرِ وَالْخُرُوجِ مِنْ دَائِرَةِ الإِيمَانِ<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> معطوف على "أنكرها" أي ومثل من يعجب ...

<sup>٢</sup> "منهج المعارض" : ص (٤٢ / ١٠) .

وهذا الكلام موجه إلى أتباع الدعوة دون شك؛ إذ لم يعرف عن الخوارج الأوائل أنهم كانوا يقاتلون الناس على التوحيد، ويُكفرون بهم بالشرك الأكبر، بل كانوا يُكفرون أصحاب الكبائر مطلقاً، وهكذا من بقي من الخوارج كالإباضية.

وحواب شبهته هذه أن يقال له : أنت قررت في كتابك هذا أن من ارتكب مضاداً للشهادتين كالاستهزاء بالله وآياته ورسوله، أو سب الله - تعالى - ورسوله أنه يحكم بردته إجماعاً، سواء كان جاداً أو مازحاً، ولم تشرط في مثل هذا التبيين للفاعل أنه مضاد للشهادتين قبل الحكم بردته؛ إذ هذه المضادة معلومة بالاضطرار<sup>١</sup>، فما هو حوابك على من يرد تقريرك هذا بمثل شبهتك السابقة؟، فهو حواب أتباع الدعوة عليك، على أنهم لا يُكفرون أحداً ويقاتلونه إلا إذا أصر وعاند بعد البيان وإقامة الحجة .

ويقول أيضاً في إشارة واضحة إلى الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب : ( وأما المعاصي والفحور - نعوذ بالله من ذلك -، وكذلك الجحالة فالآمة مغمورة بذلك إلا من أراد الله صلاحه، ولا يزال فيها من يجدد لها دينها، ويبين لها طريقها، ويأمر فيها بذلك وينهى، .. وكل مجدد يظهر فيها يكون على سنته وصراطها؛ لا يحكم عليها بالكفر، ولا أنه لم يبق مسلم فيها يدعو إلى الله إلا هو ومن تبعه ) .<sup>٢</sup>

وفي موضع آخر : ( وأنت ترى من يخرج بغير مشايخ يتخرج عليهم، ثم يشهد عليه من علماء أمته بالخطأ أكثر من يشهد للإمام مالك بالصواب والاهتداء، وهو يفتى في دماء الآمة وأموالهم وأديانهم بالاعتداء، ومع ذلك لا يتمادي عن هواه وغيه، ولو طلبت منه طريقة يتصل بها إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - من طرق علماء الآمة لم تجده، لا بالإجازة، ولا مناولة، فضلاً عن التحديث والأخذ بالسماع ... ، ومع ذلك فهذا دائماً يحكم في دماء المسلمين وأموالهم وفروجهم وفي جميع أحوالهم، مما أعظمها في الآمة من

<sup>١</sup> انظر "منهج المعارج" ص (١٧ / ١) .

<sup>٢</sup> السابق : ( ٢٤ / ب ) .

بلية، وما أقدحها من رزية، فيالله من بدعة أحدثها بضلاله وعدله، ومن تكفير قد أطلق على من لا يستحقه بقوله، فهو يخوض بذلك في ميدان جهله، ويظن به من لا يعرف العلم أنه من كامل أهله، وهو مع ذلك يعيب من أنكر عليه أمره بأكير الكفر والعيوب؛ لأن صاحب الهوى حريًا منه ألا يرتد عن هواه ولا يتوب<sup>١</sup> .

ويقول بعد قوله - صلى الله عليه وسلم - (( تحقرن صلاتكم إلى صلامتهم .. )) الحديث: ( فنبه - صلى الله عليه وسلم - أصحابه - رضي الله عنهم - وأمته المرحومة بذلك؛ لئلا يغروهم بحسن قولهم ودعواهم بما يفعلونه من التكلف والتنطع في العبادة، وتعمقهم في دعوى الإخلاص، وإظهار العدل بين الناس، وأن مقصودهم التوحيد لله - تعالى - )<sup>٢</sup>.

وأسوأ من هذا أن من تأمل هذا الكتاب مليًا، وقارن عباراته وأسلوب مؤلفه ومسائله ودلائله بكتاب "كشف الغمة"، قطع بأن مؤلفهما واحد دون تردد أو شك، جعل الطعن على الدعوة وإمامها في أحد هما تلميحات وإشارات، وفي الآخر بأصرح العبارات، كما يأتي .

ومهما يكن من أمر فإن "منهج المearج" مما يدين ابن منصور بمنسوأة الدعوة، وأهام أتباعها بالخروج، إلا أن يقال : إن ابن منصور في هذا الكتاب رأى أن ثمة تيارات داخل صفوف الدعوة السلفية جنحت إلى سبيل التكفير، وإعمال أحكام المشركين والمرتدين على من لم يتبيّن كفره، أو كان ما يُكفر به محل خلاف واجتهاد، فألف هذا الكتاب خشية أن ينتهي بهم المطاف إلى بعض مذهب الخوارج<sup>٣</sup> .

<sup>١</sup> كلنا ، والصواب : حري .

<sup>٢</sup> "منهج المearج" ص (٤٣ / ب) .

<sup>٣</sup> منهج المearج ص (٤٢ / أ) .

<sup>٤</sup> فيكون القول فيه ما قاله الشيخ عبدالله البسام في دفاعه عن الشيخ إبراهيم بن جاسر لما اهتم بالتساهل في التوحيد : ( إن بحدا بعد ظهور دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - صارت عقيدة أهلها واحدة في تحقيق التوحيد بأنواعه الثلاثة، وبعدهم عن البدع والخرافات، وإذا كان هناك خلاف بين هذين الحزبين، فهو حصاره حزب في إطلاق الكفر على بعض الطوائف، وتورع المزب

لكن هذا لا يصح مع عبارات الكتاب المشيرة بالذم إلى الدعوة وإمامها جملة وتفصيلاً.

- ٣ - "فتح الحميد في شرح التوحيد"، أصل مؤلفاته وأوسعها، شرح فيه كتاب التوحيد للإمام محمد بن عبد الوهاب، وهو بالنسبة له كتاب العمر، فقد ألفه في سنين طوال، وظل يضيف إليه دهراً من عمره، ويأتي الكلام عليه مفصلاً، وقد صرخ فيه ببراءة الإمام محمد بن عبد الوهاب من مذهب الخوارج، وبالغ في الثناء عليه<sup>١</sup>.

- ٤ - "التحفة الوضية في الأسانيد العالية المرضية"، وهي ثبتت بأسانيد عن شيوخه، وأشار إليه في أول "فتح الحميد"<sup>٢</sup>، بعد أن أورد فيه كثيراً من مادته، وذكره أيضاً في "منهج المearج".<sup>٣</sup>

- ٥ - "كشف الغمة في الرد على من كفر الأمة"، أو "جلاء الغمة عن تكفير الأمة"، لم يظهر هذا الكتاب في حياة ابن منصور، ولا وأشار إليه في شيء من كتبه السابقة، بل ذكر ابن ضويان أنه ظهر في "بريدة" بعد موته بستين، وزعم من وجد عنده أنه تصنيف ابن منصور، فأأخذته الشيخ محمد بن عمر آل سليم إلى الرياض عام ١٢٩١هـ<sup>٤</sup>، فرد عليه الشيخ عبداللطيف بكتاب "مصابح الظلام في الرد على منتقصي شيخ الإسلام".<sup>٥</sup>

الآخر عن ذلك، وتترتب على هذه المسألة السفر والإقامة في بلد هؤلاء المختلف في تكفيرهم، فمن كفريهم حرم السفر والإقامة في بلادهم، ومن سكت عنهم لم يجتمع من ذلك). (علماء بحد ١ / ٢٧٩)

<sup>١</sup> انظر اللوحة ٢٣.

<sup>٢</sup> انظر ٧ / ب منه.

<sup>٣</sup> انظر ص (١١ / ١)، (١٣ / ب) من مخطوطته.

<sup>٤</sup> هذا التاريخ مشكل؛ فقد ذكر الشيخ عبد الرحمن بن حسن في أحد ردوده على ابن منصور وجدان هذا الكتاب في بريدة، مع أنه توفي سنة ١٢٨٥هـ، انظر الدرر السننية ٩ / ١٨٧.

<sup>٥</sup> انظر علماء بحد ٥ / ٩٦.

وفي رواية أخرى أن ابن منصور لما توفي جيء بكتبه في بيت الشيخ عبداللطيف، فوجدوا هذا الكتاب فيها، وشهد علي بن عيسى وأحمد بن عيسى أنه بخط ابن منصور، فرد عليه الشيخ عبداللطيف بكتاب سماه "مصابح الظلام في الرد على من كذب على الشيخ الإمام".<sup>١</sup>

وقد كان العلماء قبل ظهور هذا الكتاب أخف وطأة على ابن منصور؛ فهم وإن كانوا متشككين في أمره؛ لما لاحظوه عليه من عدم الابتهاج بالدعوة، وعدم براءته من المخالفين، إلا أنهم لم يتأسوا بعد من صلاح حاله، فأبقوه على موافقته بالمناصحة والتذكير، وأعرضوا عما ينسب إليه من المفوات العظام؛ حيث لم يقفوا لها على تصحيح يعتمد<sup>٢</sup>، حتى اكتشفت حقيقة موقفه لديهم بوقوفهم بعد وفاته على هذا الكتاب بخط يده، وشهد على ذلك الثقات عندهم من أهل "سدير" - بلد ابن منصور - وغيرهم من طلبة العلم وال العامة<sup>٣</sup>، عندها لم يسعهم إلا إشهار ما اطلعوا عليه، من فساد معتقده، وضلال منهجه؛ تحذيرا من الاغترار به .

ولم يتيسر الوقوف على هذا الكتاب في صورته التي وجد عليها، لكن يعلم من بعض نصوصه الواردة في الردود عليه أنه يتضمن الإنكار على من كفر المستغيثين بغير الله؛ بحجة أنهم من الأمة، وأنهم يقولون "لا إله إلا الله"، وأنهم يصلون ويصومون ويبينون المساجد والمدارس، وغير ذلك من شبّهات القبورين المعروفة . كما تضمن إلى ذلك الطعن على الإمام محمد بن عبد الوهاب، والتهجم والافتراء عليه وعلى أتباعه، بما هوأشبه بالسباب

<sup>١</sup> انظر علماء بحد ٥ / ٩٧ ، ولم يذكر الشيخ البسام مصدر الرواية الثانية، والأولى موافقة لما في الدرر السننية ٩ / ١٨٧ ، ٣٣٥ ، وهي الأقرب للصواب، أما ما عثر عليه في الكتب التي بيعت بعد موته فإنما هو مدحه لابن جرجيس، وأوراق فيها بعض مضمون "كشف الغمة".

<sup>٢</sup> انظر الرسالة التي بعث بها الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن إلى ابن منصور ينصحه فيها ، ويدرك له أنهم لا يعادونه لشخصه، وإنما انتقد عليه في منهجه ، ضمن الدرر السننية ٩ / ٣٣٢ ، ٣٣٣ ، ونحوها من وآدنه الشيخ عبدالرحمن بن حسن في الدرر ٩ / ٢٣٠ ، ٢٣١ .

<sup>٣</sup> انظر الدرر السننية ٩ / ٣٣٣ .

والشتم<sup>١</sup>، ومسبته فيه للتوحيد ومن جاء به - كما يقول الشيخ عبد اللطيف - حشو بالزنبيل، وكذا تزكيته لعياد القبور، واتهامه للشيخ محمد بن عبدالوهاب وأتباعه بأهم خوارج، وأن الشيخ ضال مضل، وأنه أجهل من أبي جهل، وأنه ضل في خطئه صاحب البردة، وأن دعاء النبي بعد موته جائز، وأن الشيخ محمد بلاء على نجد وجزيرة العرب، ونحو هذا من العظائم<sup>٢</sup>.

فالكتاب بهذا مناقض تماماً لما في "الرد الدامغ" و"فتح الحميد"، من الثناء على الشيخ محمد بن عبد الوهاب ونصرة طريقة وتقرير ما يدعوه إليه، مما حملني أول الأمر على استبعاد أن يكون لابن منصور، ووقع في نفسي أنه ربما يكون بعض خصوم الدعوة كابن جرجيس وغيره من لهم موقف واحد من الدعوة، نسخه ابن منصور بيده ليرد عليه كما رد على ابن سند من قبل، أو للإطلاع، أو غير ذلك من المقصود سوى قبول ما فيه، فضلاً عن أن يكون له، وقلت: لعله تُسب إلى ابن منصور بداعي الحسد والتنافس، وتأييد هذا الظن لدى ما رأيته من تشكيك بعض الفضلاء في نسبة الكتاب إليه بأن الروايتين المذكورتين في العثور على الكتاب بعد وفاة ابن منصور على تباينهما لا تنهضان بالدلالة القاطعة على نسبته إليه<sup>٣</sup>، ثم إني رأيت الشيخ عبد اللطيف في رده على هذا الكتاب لا يصرح باسم مؤلفه في أوله، فقلت لعله لهذا التشكك أعرض عن ذلك، وإن كانت عباراته موجهة لابن منصور قطعاً، فقد صرحت باسمه في الثنائي<sup>٤</sup>، وفيه عبارات نحو (وصاحبه ابن سند)<sup>٥</sup>، (وقد رأيت لخدنه داود بن جرجيس)<sup>٦</sup>، (شيخك ابن سلوم)<sup>٧</sup>، وغيرها<sup>٨</sup>.

<sup>١</sup> انظر النصوص المنقولة منه في "مصابح الظلام".

<sup>٢</sup> انظر الدرر السنية ٩ ، ٣٣٣ ، ٣٣٤ .

<sup>٣</sup> انظر تعليق الدكتور عبدالرحمن العثيمين على السحب الوابلة : ٢ / ٧٠٥ ، ٧٠٦ .

<sup>٤</sup> مصابح الظلام ص ٢٩٥ .

<sup>٥</sup> مصابح الظلام ١٩ .

<sup>٦</sup> السابق ٧٩ .

<sup>٧</sup> السابق ١٥٧ .

<sup>٨</sup> انظر مصابح الظلام ٦ ، ٣٩ ، ١٨ ، ١٥٨ ، والمقدم للكتاب يرى أنه ترك ذكر اسمه لأنه ليس ذا بال . انظر "مصابح الظلام" ص ٦ .

ثم إن هذا الظن لم يلبث أن انقلب إلى ضده إثر وقوفي على قصيدة ابن منصور في مدح ابن جرجيس، وهي قطعا - كما سيأتي - متأخرة عن الكتب السابقة، فصار الميل إلى ثبوت هذا الكتاب لابن منصور أكثر منه إلى تبرئته منه، فلم يبق لدى إلا سلوك سبيل المقارنة بين نصوصه المثبتة في "مصابح الظلام"، وكلام ابن منصور في كتبه الأخرى، من حيث أسلوب التعبير، والمسائل والدلائل التي يرددتها، ولم يسعفي "فتح الحميد" كثيرا في هذا، فهو وإن كان أسلوبه ليس بعيد عن "كشف الغمة"، إلا أن ندرة كلام مؤلفه فيه، وانبعاث معظمه على النقول، ضيق مجال المقارنة<sup>١</sup>، فصار لزاما على أن أبحثم الرجوع إلى مخطوطه "منهج المعارض" فأقرأها قراءة فاحصة متأنية، فكانت النتيجة لدى ثبوت "كشف الغمة" لابن منصور دون أدنى شك، بل كون "منهج المعارض" لا يقل عنه تشبيعا على الدعوة وإمامها، بل الكيد فيه أشد؛ إذ سلك فيه مسلك اللمز والتلميح، والإشارة التي يتبعها الغبي قبل النبيه، بينما كان صريحا كل الصراحة في "كشف الغمة"، مع زيادة في التسخيم على الإمام وأتباعه .

وإليك فيما يلي بعض النصوص من "كشف الغمة"، مع ما يقابلها من "منهج المعارض" ، لتقف بنفسك على مقدمات هذه النتيجة :

فأوها أنه في "كشف الغمة" اعتبر الشيخ وأتباعه خوارج .<sup>٢</sup>

ثم في "كشف الغمة" : ( وهذا الرجل - يعني الشيخ محمد بن عبد الوهاب - خرج في بلد قد غلب عليها أحکام الإسلام، وشيدوا منارهم لداعي الفلاح، وعمروا مساجدهم ومدارسهم بالأوقاف، مظہرين لشعائر الإسلام بعلمائهم، فكفرهم، وحكم على من لم يصرح بعذواتهم بالكفر .. )<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> وإن كان فيه إشارات لا تقوت على النبيه، توافق تماما ما في "كشف الغمة"، كما في شرحه لحديث طارق بن أشيم ص ٩٠ / ٧٠ .

<sup>٢</sup> انظر "مصابح الظلام" ص ٧١ .

<sup>٣</sup> عن "مصابح الظلام" ص ٦٥ ، ٦٦ .

وفيه : ( ثم إن هذا الرجل جعل أهل الكويت الذين شيدوا المساجد والمنار لداعي الفلاح، وأظهروا شعائر الإسلام، وبذلوا أموالهم على ذلك، واجتهدوا في المحافظة على أعمال الخير طبلاً لما عند الله - تعالى - كالذين نزلت فيهم هذه الآيات .. ) .<sup>١</sup>

قارن هذه العبارات والمعانى بما سبق إيراده من مقدمة "منهج المearج" ، وبقوله فيه أيضاً : ( وأنت ترى الخوارج يخرجون على أمة قائمة قابلة للإسلام، يدعون بداعي الفلاح على رؤوس المنار، وينصبون القضاة لفصل الخصومات في جميع القرى والأمصال، يعمرون بتدريس العلم فيها المدارس، ويُفصّلون بالشهادتين في كل مكان وزمان حديث ودرس، يشمر صلحاؤهم إلى كل عمل صالح، ويتجنب للرذيل منها والطالم، فلم يشعّرهم وهم على ذلك إلا والخوارج لهم بالمدارك، فهل يحسن بطالفتين تلاقتا كل منهما يعلن بالأذان للصلوة في أوقاتها، ويُفصح كل منهما بالليل تحارساً بلا إله إلا الله خوف دهائماً، إلا أن يكون أحد الطائفتين خارجياً يُفصح بالتكفير للآخر ويعلن، أو باعياً يطلب ملكاً وذلك في الحقيقة على أثامته أهون ...) إلى أن يقول : ( فالحاصل أن الذي يقوم بتکفير أمة قائمة، ظاهرة فيها شعائر دينها، كالشهادتين، والدعاء بالأذانين على رؤوس منارها، إلى صلامها وصيام رمضانها وحج البيت مع استطاعتها، ونصب قضاها في جميع أعصارها وأمصالها، ويسأل بذلك عليها سيفه، أنه بذلك لم يتق حرمتها، ولم يخلف رسول الله في أمتها بخير) .<sup>٢</sup>

وفي "كشف الغمة" : ( .. لِمَا رأى في هذه الأمة من الأحداث التي لا تزال موجودة فيها، تقل وتكثر، ولا تزال علماؤها تجدد لها دينها من الباب الواسع، وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتحاشى الدخول عليها من الباب الضيق، وهو تکفيرها الذي حذر عنه نبيها ) .<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> عن السابق ص ١٣٨ .

<sup>٢</sup> "منهج المearج" : (٢٦ / ١ - ب) .

<sup>٣</sup> عن "مصباح الظلام" ص ٢٧ .

قارن هذا بما أوردناه سابقاً من إشارته إلى الإمام محمد بن عبaloهاب .

ومن أسلوب مؤلف "كشف الغمة" في التعجب قوله : (فيما لله العجب ..)<sup>١</sup>، وقد سبق في أحد النصوص المنقولة عن "منهج المعارض" استعماله له، وقد ميّزته لك هناك، كما استعمله في موضع آخر منه .<sup>٢</sup>

وفي "كشف الغمة": ( وأنت لو قلت لأفجر الأمة : أريد منك إنكار شهادتي الإخلاص أو إدانتها وإلا قتلتك، لاختار القتل ولا إنكارها أو إدانتها، إلا أن ي عمل برضاعة الله وقلبه مطمئن بالإيمان ) .<sup>٣</sup>

وفيه : ( ونحن نستيقن أن هذا الرجل الذي هو وصفه بالكفر، أنّ أهل بلده لو يأمرؤنـه بـألا يقول شهادتي الإخلاص، ولا يمكنـه ذلك إلا بـفراقـهم لـ فعل ) .<sup>٤</sup>

قارن هذا بما سبق إيراده<sup>٥</sup> من نصوص "منهج المعارض"، وقد حيرت لك موضع الشاهـد فيها.

وفي موضع آخر من "كشف الغمة" استخدم وصف "المارج" للدين الإمام محمد<sup>٦</sup>، وهو وصف معهود عند ابن منصور لـ الدين الخوارج في "منهج المعارض" ، ابتداء من عنوانه .

<sup>١</sup> عن "مصابح الظلام" ص ٥٤ ، ١٤٥ .

<sup>٢</sup> انظر "منهج المعارض" . ( ٣٥ / ١ ) .

<sup>٣</sup> السابق : ص ٩٩ .

<sup>٤</sup> عن "مصابح الظلام" ص ١٤٩ .

<sup>٥</sup> راجع ص ٣٩ .

<sup>٦</sup> انظر "مصابح الظلام" ص ١٣٠ .

وفي "كشف الغمة": ( وقد رأيت لابن الجوزي في تبصرته في مجلس منها متوسلاً بالنبي - صلى الله عليه وسلم -، وفي كلام يحيى الصرصري - رحمه الله - من ذلك ما لا يُحصى، وسمّاه أبو العباس "حسان السنة"، وأثني على ولم ينكر عليه ) .<sup>١</sup>

وقد أشار في "فتح الحميد" إلى توسل الصرصري هذا، وأن أبو العباس ابن تيمية سماه "حسان السنة" رغم ذلك.<sup>٢</sup>

وفي "كشف الغمة": ( وقد صح عندنا أن هؤلاء في أثناء دعوهم أتوا إلى "المجمعة" في ناحية "سدير" فدخلوها ليلاً قبل أن يتولوا عليهم، فأذنوا في أحد مساجدهم يطلبون قتل من جاء متقدماً للصلوة في المسجد، فجاءهم شباب من أهل الخير فقتلوا هم في المسجد ).<sup>٣</sup>

قارن هذا بقوله في "منهج الخوارج": ( وقد جعلت الخوارج الأذان الذي هو من شعائر الإسلام وسيلة إلى قتل المسلمين، كما فعلوا بالكوفة، يؤذنون في المسجد آخر الليل، حتى إذا جاءهم من بريد التقدم قتلوا في المسجد في ظلمة الليل ) .<sup>٤</sup>

وذكر في ختام "كشف الغمة" قول الإمام محمد بن عبد الوهاب في "كشف الشبهات": ( ولا خلاف أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل، فإن احتل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً ) ، وفسره بقول الخوارج إن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله، ثم أخذ في ردء مستشهاداً بكلام لشيخ الإسلام ابن تيمية في الإيمان الكبير، والعلامة ابن قندس<sup>٥</sup> في حاشيته على الفروع.<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> السابق ص ١٩١ ، وقد وقع فيه "حسان الأمة" ، وهو سبق قلم.

<sup>٢</sup> انظر "فتح الحميد" ص ( ٢٠٠ / ١ ) من النسخة ( م ) ، والعجيب أنه أورد نظماً للصرصري يشتمل على توسل بدعى، فأبدل البيت المشتمل على التوسل بما يوافق الصواب ! .

<sup>٣</sup> عن "مصابح الظلام" ص ٣٨٠ ، ٣٨١ .

<sup>٤</sup> "منهج المعارض" ص ( ٢٧ / ١ ) ، ونحوه في ( ٣٢ / ب ) .

<sup>٥</sup> هو حسن بن محمد بن حسن الصالحي، ت ٨٤٠ ، انظر "السحب الراية" : ١ / ٣٦٤ .

<sup>٦</sup> انظر "مصابح الظلام" ص ٣٨٦ ، ٣٨٥ .

وهذا بعينه ما ذكره عن الخوارج في "منهج المعارض"، مستشهاداً بالكلام نفسه عن ابن تيمية في الإيمان، وابن قندس في حواشى الفروع.<sup>١</sup>

وأختتم بهذه؛ فهي وحدها تكفي، كيف وقد اعتمدت بأخواتها السابقات، وبشهادة الأئمّات الثقات؟!.

وبثبوت الكتاب لابن منصور فإنه لا موضع لتأليفه في حياته إلا في آخرها، بعد قدوم ابن جرجيس، فيكون مما ألقاه إليه، وحثّه عليه، إلا أن يقال : إنه مسودة كتبها إبان مكثه في العراق، استوحها من شبّهات أشياخه من خصوم الدعوة؛ فإن في كتاب "كشف الغمة" من المشاشة والهزالة والضعف ما لا يحسد عليه مؤلفه في أول حياته، فضلاً عن آخرها.

وقد ذكر ابن منصور في "كشف الغمة" أن له كتابين آخرين بسط فيهما القول في الرد على الإمام محمد بن عبد الوهاب، وهما :

٦ - "غسل الدرن عما ركبه هذا الرجل من المحن".<sup>٢</sup>

٧ - "تبصرة أولي الألباب".<sup>٣</sup>

لكن لم أجده ذكرًا لهذين الكتابين في كتب ابن منصور الأخرى أو ترجمته، وثبوthem ممتلازم مع "كشف الغمة" كما ترى، والله أعلم.

<sup>١</sup> انظر "منهج المعارض" (١ / ٣٨).

<sup>٢</sup> انظر النقول التي أوردها الشيخ عبداللطيف بن حسن عن "كشف الغمة" في "مصابح الظلام" ص ٣٠ ، ٩٣ ، ١٦٢.

<sup>٣</sup> انظر "مصابح الظلام" ص ٣٠ ، ٩٣.

وقد نقض كتاب "كشف الغمة" العلامة عبد الرحمن بن حسن في رسالة سميت "المقامات"، لخص فيها تاريخ الدعوة،<sup>١</sup> ونقضه أيضاً العلامة عبداللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بكتابه الرائع "مصابح الظلام"، وهو بحق يعد من أنفس ما صنف في الدفاع عن دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب، ورد الشبهات حولها، وبالأخص شبهة تكفير المسلمين.

كما رد عليه بكتاب آخر مختصر، اسمه "الرد المنشور على ابن منصور".<sup>٢</sup>

### معتقد المؤلف

المؤلف في "فتح الحميد" و "الرد الدامغ" على معتقد أهل السنة والجماعة من حيث الجملة؛ فمتن التوحيد الذي شرحه من كتبهم المعتمدة، وقد التزم في شرحه بالمنهج العام للسلف في التقرير والاستدلال، كما يظهر بتتبع تفسيره الآيات، وشرحه الأحاديث، وعرضه للأصول والمسائل الاعتقادية الكبرى، كالأسماء والصفات، وتوحيد العبادة، والقضاء والقدر، وحقيقة الإيمان، وغيرها من قضايا العقيدة، وقد سبقني أخي الدكتور حسين السعدي في تحقيقه القسم الثاني من "فتح الحميد" إلى استعراض أقوال المؤلف في هذه المسائل<sup>٣</sup>، وبيان التزامه فيها بالنهج السلفي، فلا أطيل بسردها.

أما فيما سوى هذين الكتابين فليس فيه التعرض لكثير من مسائل الاعتقاد، وأكثره في التحذير من تكفير المسلمين والخروج على جماعتهم، وتقرير أن الاستغاثة بغير الله لا تكون شركاً إلا باعتقادضر والنفع من غير الله استقلالاً، وأن الكفر لا يكون إلا بالجحود، فهو بهذا ينحرف اخراضاً بينا عن مذهب السلف، إلى مذاهب المرجئة، والقبوريين من المتصوفة والرافضة وغيرهم، وهو تبعاً لذلك غير متحمس لمبدأ الولاء والبراء، خصوصاً مع أهل البدع والخرافات.

<sup>١</sup> انظر مختصراً لها في "الدرر السننية" ٩ / ٢١٤ - ٢٣٠ ، ولم يذكر اسمها هناك.

<sup>٢</sup> مطبوع ضمن "الدرر السننية" ٩ / ٣٣٤ - ٣٤٨ .

<sup>٣</sup> انظر رسالته ١ / ٥٩ - ٩٢ .

ولما سبق من التباين في مؤلفاته وصفه الشيخ عبدالله البسام بأنه متعدد في اتجاهه العقدي بين السلفية وضدتها<sup>١</sup>.

### أدبه وشعره

لابن منصور عنابة بينة بالأدب والشعر، واطلاعه فيما واسع كما يبدو من مصنفاته؛ فهو من المكثرين جداً من الشواهد الشعرية، خصوصاً في "فتح الحميد"، الذي تجاوزت الشواهد في أول مجلديه الثلاثمائة، وله عنابة خاصة بشعر جرير؛ فكثيراً ما يستشهد به، ويبدو أنه يحفظ كثيراً من ديوانه؛ فقد أورد في أول مجلدي الكتاب ستة وعشرين شاهداً لغويَا من شعره.

أما نظمه فهو كما يقول الأستاذ حمد الجاسر: ركيك ضعيف<sup>٢</sup>، وقد وافق في هذا الحكم الشاعر الأديب العالم: ابن مشرف الأحسائي، حيث يقول في ردِه على مدح ابن منصور لابن جرجيس<sup>٣</sup>:

ركيك قواف صاغها فتكسرت	وحاصلها كالعجل <sup>٤</sup> مستوجب الكسر
تخير حرف الراء عجزا وإنما	يعدون حرف الراء غير أولي الشعر

وقد حفظت لابن منصور بعض القصائد، منها نظمه المذكور في أول "فتح الحميد"<sup>٥</sup>، ومنها منظومته التائية التي ختم بها شرحه، وأوها:

الحمد لله إكمالاً لغيتنا	ملء السماء وملء الأرض كرات
--------------------------	----------------------------

<sup>١</sup> انظر "علماء بعد" ٥ / ٩٣.

<sup>٢</sup> انظر مجلة العرب، الجزء ١٠، ص ٦٨٢-٦٨٥، السنة ٣٠، عدد الريبيعين من عام ١٤١٦هـ.

<sup>٣</sup> انظر ديوانه ص ٢٩.

<sup>٤</sup> بريد العجل الذي عده بنو إسرائيل.

<sup>٥</sup> انظر منه ٤ / ١.

أنت المهيمن إنعاماً وغفرة والفقير لي لازم جميع حالاتي<sup>١</sup>

ومنها قصيده التي سماها "الرد الدامغ"، التي رد بها على عثمان بن سند، وقصيده في مدح ابن حرجيس، وستأتي خاذج منها في الفصل التالي، ومنها مريثته للإمام تركي، وقد تقدم مقاطع منها في الفصل الأول.

#### وفاته

توفي ابن منصور في ربيع الأول من عام ١٢٨٢، وكانت وفاته في "حوطة سدير"<sup>٢</sup>، وهو العام الذي توفي فيه العلامة أبو بطيين، والإمام فيصل بن تركي<sup>٣</sup>، رحم الله الجميع.

---

<sup>١</sup> كذا في آخر شرحه، ولا ينفي خلل.

<sup>٢</sup> انظر "علماء بمد" ٥ / ٩٩.

<sup>٣</sup> انظر "عقد الدرر" لابن عيسى ص ٥٨، ٥٥.

## الفصل الثالث

### علاقة المؤلف بخصوم الدعوة السلفية

لم يسلم ابن منصور من التلمذ على بعض خصوم الدعوة السلفية ، ومع أن هذا في ذاته ليس بخدمة ، ولا غضاضة فيه ؛ إذ "الكلمة الحكمة ضالة المؤمن ، فحيث وجدها فهو أحق بها"<sup>١</sup> ، ومعلوم أن بعض كبار مشايخ الدعوة تلمندو على علماء الأزهر إبان إجلائهم إلى مصر ، مع كونه المركز الأول للمذهب الأشعري ، المضاد للمذهب السلفي ، وهذه شهادة ثانية لعلماء الدعوة بسعة الأفق ، والنهم للعلم النافع ، والشغف به ، والحرص على تحصيله ولو عند الخصوم ، مع اطراح ما عندهم من البدع ، إلا أن الأمر قد اختلف لدى ابن منصور عنه عند غيره من علماء الدعوة من درس على خصومها ، وكانت مفارقته لهم في هذا من وجهين :

الأول أن ابن منصور تلقى عن الخصوم مبكراً في مبدأ نشأته<sup>٢</sup> ، قبل النضوج العلمي ، والتمكن من محض المنهج السلفي ، والإحاطة بشبهات الخصوم ووجه تفنيدها ، وذلك ما أدى إلى الاضطراب الذي انتقد عليه في آرائه وعلاقاته<sup>٣</sup> .

الثاني أن الخصوم الذين تلقى عنهم ابن منصور كانوا نشطاء في مناوأة الدعوة ، لا يألون جهداً في الكيد لها ، والتنفير منها ، والتشغيب عنها ، واستشارة الناس ضدها ، وربما حملهم التعصب الأعمى على الافتراء على أئمتها بما يعلمون بطلانه ، وعدم التورع عن شتمهم وتكفيرهم واستباحتهم واتهامهم بالخروج عن جماعة المسلمين ، والسعى في سفك دمائهم وإبادة حضرائهم ، إلى غير ذلك من ألوان الكيد والمكر ، الذي لم يوجد عند غيرهم من

<sup>١</sup> لفظ حديث مرفوع رواه الترمذى (٢٦٨٧) وهو في ضعيف الجامع برقم (٤٣٠٢) .

<sup>٢</sup> كما ذكر شيخه عبدالرحمن بن حسن في رسالة "المقامات" في الرد عليه، انظر الدرر السننية : ٩ / ٢١٧ .

<sup>٣</sup> انظر ما قاله الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن في رسالته له ضمن الدرر السننية في الأجروبة التجديفة ٩ / ٣٣٢ .

المخالفين؛ وكان من أهم أسباب ذلك أن أكثر هؤلاء أصلهم من بحد، وكان ترأسمهم فيها مشوباً بالبدع والضلالات، فلما زالت مناصبهم بالدعوة السلفية ظهر منهم من الحقد والعداء ما لم يظهر من غيرهم<sup>١</sup>، فلا عجب ألا يجد ابن منصور مجالاً للاحسان الظن به عند أئمة الدعوة، وأن لا يزال موضع ارتياح منهم، يزيده قرينةً بعد قرينة، حتى ُتُوج لدليهم بما ضُبط بخطه بعد وفاته كما سيأتي .

وقد ذكر الشيخ عبدالرحمن بن حسن - وهو من شيوخ ابن منصور - في بعض ردوده على ما نسب إليه من كتب<sup>٢</sup>، أن ابن منصور سافر إلى "الزبير" إثر انتشار الدعوة السلفية، حيث يوجد كثيراً من أهل بحد ، من ضاق ذرعاً بالدعوة، منهم الشيخ محمد بن سلوم<sup>٣</sup> الذي حلا من "سدير" بسبب ظهور الدعوة، وتمكن أتباعها، وأن ابن منصور تلمذ له، وأقام عنده مدة من السنين، ثم تردد إلى البصرة ، واجتمع فيها بعثمان بن سند<sup>٤</sup>، الذي كان من ألد خصوم الدعوة، فتلمذ عليه، وأنه لما عاد بعد ذلك إلى "الفرعة" - مسقط رأسه - أخرجه أهلها من الصفة الأولى في الصلاة؛ إنكاراً عليه، وأنه إنما استقر في "سدير" بعد اختلاف أهل بحد إثر الاجتياح المصري .

وفي موضع آخر<sup>٥</sup> ذكر أنه تأثر بثلاثة أشياخ : ابن سند البصري، وابن سلوم وابن جديـد<sup>٦</sup> الزبيريين النجـديـن .

<sup>١</sup> من العجب - وما أكثر العجائب في حياة ابن منصور - أن ابن منصور يقول في فتح الحميد : ( وقد صنف شيخ الإسلام محمد بن عبد الرحيم هذا الكتاب لما رأى من حوادث الشرك، وأنه قد عمت به البلوى، فدعوا إلى الله بتوحيده، وحمل الناس على كتاب رهم، وسنة نبيهم محمد - صلى الله عليه وسلم - ، فنفر من ذلك الرؤساء؛ لما فيه من زوال مناصبهم، وترويـسـهم بالباطـلـ والـقوـانـينـ الخارجـةـ عنـ الشـرـيـعـةـ الـخـمـدـيـةـ، وـالـمـلـلـ الـإـبـرـاهـيـمـيـةـ، وـشـائـعـهـمـ عـلـىـ ذـلـكـ الجـهـلـ .. إـلـخـ ) . [٢٣ / ١ ] . ويقول أيضاً : ( قلتُ: وهذا من الشـيخـ رـحـمـهـ اللهـ - سـرـ لـطـيفـ، وـهـذـهـ الفـرـاسـةـ وـالـسـيـاسـةـ فـنـعـ اللـهـ بـهـ العـبـادـ، وـعـمـرـ بـهـ الـبـلـادـ، وـمـنـ نـصـرـهـ وـتـبـعـهـ عـلـىـ ذـلـكـ رـأـسـ وـسـادـ ) . [٧ / ٩٧ ] .

<sup>٢</sup> انظر الدرر السننية ٩ / ١٩٥ ، وهذا الجزء من الدرر مليء بالردود على ابن منصور، ربما ثالثه، انظر ردود الشيخ عبدالرحمن بن حسن فيه ص ٣٤٨-٣٣٢-٢٣١-١٨٧ ، وردود ابنه عبداللطيف ص ٣٣٢-٢٣١-١٨٧ .

<sup>٣</sup> - وفاته في ١٢٤٦ ، انظر ترجمته في السحب الوابلة ٣ / ١٠٠٧ .

<sup>٤</sup> توفي سنة ١٢٤٢ ، انظر ترجمته في الأعلام للزركلي ٤ / ٢٠٦ ، وفي "علماء بحد" أن ابن منصور سافر من البصرة عام ١٢٣٦ .  
٥ انظر الدرر السننية ٩ / ٢١٥-٢١٧ .

<sup>٦</sup> هو إبراهيم بن ناصر بن حديد ، وفاته في ١٢٣٢ ، ترجمته في السحب الوابلة: ١/٧١ .

وفي موضع آخر ذكر عن ابن منصور فيما وُجد بخط يده أنه التقى في المدينة المنورة بعبدالله بن سليمان<sup>١</sup> فاستشاره في القدوم على نجد، فضله هذا، فتوجه إلى الزبير ، ثم ذكر الشيخ عبد الرحمن أن ابن سليمان هذا قدم نجدا ، وقرأ على الإمام في "الاقتضاء" ، ثم صار كاتبا لأبنائه .<sup>٢</sup>

والحق أنه من المستبعد أن يكون ابن منصور درس على ابن سند وتأثر به، وهو الذي رد عليه ذلك الرد الموجع : "الرد الدامغ على الزاعم أن شيخ الإسلام ابن تيمية زاغ"<sup>٣</sup> ، لما سمعه ينال من شيخ الإسلام ابن تيمية، ويسب أهل نجد وإمامهم المجدد، وهي منظومة طويلة بلغت ١١٥ بيتا، قدم لها بمقدمة ذكر فيها ما جرى له مع ابن سند، وأنه بعث بها إليه، وهدده إن لم ينته عن سب شيخ الإسلام أن يبعث بها نسخا متعددة إلى بغداد، فجرت المصالحة على أن يكف ابن سند عن ذلك، ويظهر الثناء على ابن تيمية، ولكن لم

<sup>١</sup> لعله عبدالله بن سليمان بن محمد بن عبيد الجلاجلـي، ت ١٢٤١هـ، ولد في "جلاجل" من بلدان "سدير" ونشأ فيها ، ثم رحل إلى الدرعية وتلمنذ بها على تلميذ الإمام محمد بن عبدالوهاب ، وولاه الأمير سعود بن عبدالعزيز قضاة "حائل" وملحقاتها، ولبث على ذلك حتى خراب الدرعية سنة ١٢٣٣هـ، كما في "عنوان المجد" ١/٤٢٤،٣٦٤، و "علماء نجد للبسام" ٤/١٦٦ ، وإذا كان الأمير سعود قد تولى من سنة ١٢١٨ إلى ١٢٢٩هـ ، ولم يذكر ابن بشر له قاضيا على "حائل" سوى عبدالله بن سليمان هذا ، فيبغى أن يكون توليه للقضاء منذ سنة ١٢٢٠هـ على الأقل، ولا بد حينها أنه قد تجاوز الثلاثين من العمر على الأقل إن كان ثابغا، وإن فلا بد أنه تجاوز أكثر من ذلك، حتى يكون أهلا لتولي منصب القضاة في إمارة هذا الحجم ، ولم يذكر في ترجمته عند ابن بسام أنه قرأ على الإمام، بل يفهم منها أنه إنما قدم "الدرعية" بعد وفاته، فليان كان هو الذي ذكره الشيخ عبد الرحمن فلاني لا أستبعد أنه كان في أول أمره غير متقبل للدعوة ؛ إذ لم تزل آذناك في أول أمرها، ولما يشتدى عودها ، ويظهر صوتها الميد للشبهات التي كانت تشارحوهـا، وخصوصا في "سدير" التي كانت فيما يبدو مظنة للشائعات المريضة حول الدعوة وإمامها، من قبل خصومها من أهل "سدير" الذين أفرغوا الدعوة إلى الزبير، كابن حميد وابن سلوم، ولعل هذا الذي قلناه في شأن عبدالله بن سليمان يتأيد إذا كان محمد بن عبيد المترجم في علماء نجد لابن بسام (٢٧٤/٦) جدا له، إذ إنه قتل على يد الأمير عبدالعزيز بن محمد سنة ١١٨٠هـ ل蔓اؤنه الدعوة، ييد أن اسمه في عنوان المجد بطبعته: محمد بن عبيد، فالله أعلم بالصواب، ومهما يكن من أمر فلا يبعد ما ذكر عن ابن منصور أنه صد عن الدعوة أول الأمر بمشورة عبدالله بن سليمان هذا، وأن هذا كان في وقت مبكر، ربما أول القرن الثالث عشر، قبل انتشار صدر عبدالله بن سليمان للدعوة، وعليه فلا يستغرب إفحام ابن منصور عن إظهار مناؤنه للدعوة – إن كان ثابتا عليه –، إذا رأى من صده عنها أولا قد رجع، وربما يكون بعض ما ضبط بخطه بعد وفاته من الأوراق والوثائق المعادية للدعوة – والتي لم يعلنها ثبتة ولم يسع لنشرها – بثباته مذكرات شخصية كتبها في تلك الفترة المبكرة من حياته، خصوصا وأنما في مستوىها العلمي لا ترقى إلى النسخة الذي أبداه في "فتح الحميد" ، ولعله يشفع له أنه لم يرزها ويدع إليها حتى في أحلك الظروف بالنسبة للدعوة.

<sup>٢</sup> انظر الدرر السننية ١٨٧/٩.

<sup>٣</sup> نشر مقاطع منها الدكتور العثيمين في تحقيقه للسحب الوالية ٢ / ٧٠٨ .

يلبّث أن عاد، فأظهر ابن منصور رده عليه، والذي يعنيه هنا منه دفاعه عن الإمام محمد بن عبد الوهاب، حيث يقول :

وقولكم في معرض الذم : شيخكم يُضلّ الورى جهلاً وفيكم تنطعُ  
 أَبْنُ لِي ضلال الشیخ حتی أجييكم أَفِ هدمه الأوثان؟ فالحقَّ يتبعُ  
 أَبْنُ لِي أَبْنُ لِي لا أَبَا لَكَ وانتبه أَفِ سَدَّه طرْقُ الضلالات مشنعاً  
 أَبْنُ لِي أَبْنُ لِي أَكْفَ دعاء السوء فينا فنسمعُ  
 كفناهم عن ديننا ودمائنا وانت لسعِ آخر الليل تضيعُ  
 دعوت سعيد السوء في دار "فيلك" وسعد على أنصابه التيس تصدعُ  
 فلما أراك الله نورا عن العمى بنور دعاء الخير هَوْجَلت تقرعُ  
 ثُدَّعُ أَهْلَ الْخَيْرِ ثُخَرَجَ دِينَهُمْ إِلَى دِينِ مَنْ، هُوَ لِلصَّحَابَةِ يُدَعِّيُ  
 أَمْنَ ثُنْصَبُ الأُوثَانَ فِي دَارِ مَلْكِهِ وَتَبَعَّدُ جَهَرًا بِالنَّحَايَرِ يَدْرَعُ  
 كَمِثْلِ صَاحِبِ قَبْبَلَةِ الشَّرَكِ هَلْ أَنْتَ تَرْعَ  
 وَلَسْنَا بِحَمْدِ اللهِ ثُكْفَرُ مُسْلِمًا وَلَا نَرْتَضِي التَّكْفِيرَ بِالْجَهَلِ ثُسْرَعُ

ومضمون هذا النظم متفق تماما مع ما في "فتح الحميد"، ولعله حين نظمه كان قد شرع في تأليفه، ويبدو أنه نظمه في آخر فترة وجوده في العراق؛ فإنه أطال اللبس عند ابن سلوم في الزبير قبل أن يذهب إلى البصرة فيجتمع بابن سند، و موقفه هذا من ابن سند يدل على أن اجتماعه به كان اجتماعاً مدارسة أكثر منه تتلمذا، ولا أدرى إن كان علماء الدعوة قد اطلعوا على هذه القصيدة، فإنهم لم يشيروا إليها كما وأشاروا إلى فتح الحميد، وهي وإن كانت تدفع عن ابن منصور تهمة إبطان مناؤة الدعوة أول الأمر؛ إذ لا يتصور فيها مطعم دنيوي لابن منصور كما في "فتح الحميد"، فإنها ترجع انقلابه على الدعوة في حال ثبوت "كشف الغمة" ومدح ابن حرجيس .

<sup>١</sup> يعني أنك تصف أتباع الإمام محمد بن عبد الوهاب بأنهم على دين الخوارج الذين يدعوا الصحابة .

أما عدو الدعوة اللدود داود بن جرجيس<sup>١</sup> فهو أقرب إلى كونه قرنا لابن منصور - وربما يمثلة التلميذ - من أن يكون شيخا له، فابن منصور أسن منه بعشرين عاما على الأقل!<sup>٢</sup>. ومهما يكن فقد دخل بسببه شر عظيم على ابن منصور، إذ كان ابن جرجيس نشطا في مناؤة الدعوة، حريصا على فض الناس عنها، حتى أنه قدم لأجل ذلك إلى القصيم وحائل<sup>٣</sup>، واجتمع به الشيخ عبدالله أبو بطين<sup>٤</sup>، وناظره في مسمى العبادة وغيرها، فظهر فساد معتقده<sup>٥</sup>، وأنه ألف كتابا يدافع فيها عن عبادة القبور، والاستغاثة بالأموات، ويشغب بها على الدعوة السلفية، فرد عليه علماء الدعوة، وحدروا المسلمين من ضلالاته، وبالغوا في رد كيده، والحمد من تأثيره، حتى أثمن استكتبوا أسماء من استضافه ورحب به ليحرّز منهم<sup>٦</sup>.

والذي يعنينا هنا أن ابن منصور - يقتضي ما وُجد بعد وفاته ضمن كتبه - عَدَّ من المرحبيين بقدوم ابن جرجيس، ليس ذلك فحسب، بل من المؤيدين لآرائه، المزكين لكتبه، كما تشهد بذلك قصيدة رائية لم توجد إلا في كتابه<sup>٧</sup>، رماه العلماء إثر العثور عليها - بعد وفاته! - عن قوس واحدة، وردوا عليه بقصائد عدة من بحراها وقافيتها، وقصيدة ابن منصور هي هذه :

خليلي هلا تُنْظِرَاني لحاجة  
أقيما فوافقا من نهار كما البدر  
عسى تقتضي الحاجات مني رسالة  
إلى الجسر من بغداد بالولد واليسير

<sup>١</sup> هو داود بن سليمان البغدادي النقشبendi الخالدي الشافعي، المشهور بابن جرجيس، ولد سنة ١٢٢٢، على ما في "هدية العارفين" ٣٦٣/١، وسنة ١٢٣١ على ما في الأعلام ٣٣٢/٢ ومعجم المؤلفين ١٣٦/٤.

<sup>٢</sup> فلا يصح ما في "علماء نجد" (٩٠ / ٥) من أن ابن جرجيس من أشهر مشايخه الذين قرأ عليهم في العراق؛ كيف وهو ينقل عنه أنه سافر من البصرة عام ١٢٣٦؟!

<sup>٣</sup> تولى ابن منصور قضاء حائل سنة ١٢٦٥، ولبث فيها أربع سنين، فربما يكون قدوم ابن جرجيس أثناء هذه الفترة.

<sup>٤</sup> العلامة عبدالله بن عبدالعزيز أبا بطين العائذى (١٢٨٢-١١٩٤)، من كبار علماء الدعوة ، ترجمته في الدرر السننية .٧٧-٧٥/١٢

<sup>٥</sup> انظر الدرر السننية ٩/٢٨٨، ٢٨٩.

<sup>٦</sup> انظر الدرر السننية ٩/٣٢٩.

<sup>٧</sup> كما يقول الشيخ عبدالرحمن بن حسن، انظر الدرر السننية ٩/١٩٦.

تضوح عبيرا من أصداغها الشقر  
 تحطم منهاج الخوارج الصغر  
 من الجيش فرسان الدلائل كالبحر  
 على جاهل يهذى بقول ولا يدرى  
 ينادون بالإخلاص والعمل البر  
 مطرزة باللوشي سابعة الأزر  
 صواعق رعد تدق بالصخر  
 جواهر وحي صافية الدر  
 وأرصفها رصفا بقصمة الظهر  
 وتدحض جور الخارجي والجبر  
 على أنها الحسنة واضحة الشغر  
 يقصر عنها كل مبتدع غمر  
 فغم بما غم المذنب في القبر  
 وما هبت النكبة أو غنت القمر  
 من النبت زهر القحوبياني بالقطر  
 وما هزت الحسناء عطفا لها تجري  
 من الطل مغمور الأجراء والخمر  
 مثير غرام الود قابل العذر  
 تمليت منه الأنس في ساعة العمر  
 لبنت رسول الله عالية الخدر  
 على نقض زين من طغام أصدقى وكر<sup>٢</sup>  
 مغطوفة الأرداف كالنقا المتر  
 مع الآل والأصحاب ذي العز والفخر

لرد رسوم يستضاء بضوئها  
 بها بينات واضحات من المدى  
 وتفصح عن غوب<sup>١</sup> الطغام بمازق  
 أتينا بها نحت الحديد بميرد  
 يؤول آيات الكتاب على الذي  
 تشعشع أنوارا من الوحي رائقا  
 ومنبعها بيت النبوة يا لها  
 تأملتها سيرا لها فوجدها  
 تبارك ربى ما أجل متونها  
 تدمدم حرف الزين من بعد ما علا  
 فضيقتها مين قريضا مروقا  
 عليها من الوحي المبين دلائل  
 يصل ضلال العادلين عن المدى  
 فمن سلام رائق ما سرى الصبا  
 وما هطلت وبل السحاب وما زها  
 وما ضحكت زهر الرياض بنورها  
 وما نفتحت عود الخزامي بأجرع  
 على سيد السادات روحي ومهجتي  
 سمي نبى الله داود ليتنى  
 إلى جده جرجيس بالأصل ينتمى  
 من الخل عثمان التميمي قريضها  
 سرت من ربى بحد تحر ثيابها  
 بأزكى صلاة للنبي مضاعف

<sup>١</sup> كذا، ولم يتبين لي معناها.<sup>٢</sup> كذا.

هكذا هي في "الدرر السننية في الأجوبة النجدية"<sup>١</sup>، ولعل كثيرا من الخلل الحالى فيها مرد إلى التصحيف والتطبيع، وهي من أقوى ما أدين به ابن منصور بعد كتاب "كشف الغمة" الذي سيأتي الحديث عنه .

والعجب أن هذه القصيدة لم تظهر إلا بعد وفاة ابن منصور سنة ١٢٨٢، عشر عليها حين عرضت كتبه للبيع مكتوبة بخط يده<sup>٢</sup>، ولم أر من شك في نسبتها إليه، بل إن جلة من العلماء انبروا للرد عليها كما تقدم، منهم عبد الرحمن بن حسن، وابنه عبد اللطيف<sup>٣</sup>، وابن مشرف الأحسائي<sup>٤</sup>، وحمد بن عتيق، وغيرهم<sup>٥</sup>، ومع أن هذا له أثره في توثيق نسبتها إلى ابن منصور، فإنه يثير تساؤلا من جهة أخرى عن الجدوى من نبش قصيدة مغمورة ركيكة المبنى والمعنى - كما يقول من رد عليها -، لم يعلم بها إلا بعد وفاة أصحابها<sup>٦</sup>، وتتابع وجوه العلماء على مناقضتها، مع أن المعلوم من منهج السلف إماثة البدع وغمر أصحابها بالإعراض عنهم وتحقيق شأنهم وتجاهلهم وعدم إعانتهم في نشر بدعهم بالمبادرة إلى الرد إليها، ما لم يلجموا إلى الرد ويضطروا إليه اضطرارا بتفشي البدعة واستطارتها في الآفاق، فهل كان لابن منصور ذلك التأثير والقبول الداعي إلى كل هذا الاهتمام، وما الذي كان سيحدث لو أن الأوراق التي حوت نظمه هذا أتلفت أو حفظت وكفى الناس هم معرفة محتواها ووجه بطلانه؟!، أم أن إدانة ابن منصور في ذاتها كانت مطلبا؟.

<sup>١</sup> ٩/٣٤٩،٣٤٨،٢، وفي "علماء بحد" لابن بسام (٩٣/٥) أنها ستة وثلاثون بيتا ، فلعله وهم .

<sup>٢</sup> انظر الدرر السننية ٩/٢١٠، ٢٣٥.

<sup>٣</sup> قصيده في الدرر السننية ٩/٣٤٩-٣٥١.

<sup>٤</sup> قصيده في ديوانه ص ٢٩، ٣٠.

<sup>٥</sup> انظر علماء بحد ٥/٩٣، والظاهر أن الشيخ عبد الرحمن بن حسن كان ينذهب من يراه أهلا لمعارضة ابن منصور، كما يفهم من ديوان ابن مشرف ص ٣١، حيث وردت قصيده التي عارضها قصيدة ابن منصور، ثم ذكر أن الشيخ استزاده فأحباب بقصيدة أخرى.

<sup>٦</sup> إذ لو كانت معلومة منتشرة أو حتى متداولة بين خواص ابن منصور فإنها لم تكون لتخفي على من يضبط عليه فلتات لسانه وما يوح به لبعض خواصه . انظر الدرر السننية ٩/٢٠٠٢٠٢٠، ٢٣٤ .

وقد أجاب الشيخ عبداللطيف بن عبد الرحمن عن هذا التساؤل بقوله في رده على "كشف الغمة": ( وقد كنا في غنية عن رد أكاذيبه؛ لسقوطها وظهور هجتها، لو لا ما قيل : "لكل ساقطة لاقطة" ، وحوفاً أن تصغى إليه أفتدة الذين لا يؤمنون بالأخرة )<sup>١</sup> .

ومهما يكن من أمر، فإن ثبوت هذه القصيدة لابن منصور لا يدينه بمعاداة الدعوة السلفية ومala'a القبوريين فحسب، بل إنها تضعف من احتمال رجوعه وتوبته؛ فإن مدوحة فيها عاش مابين عامي (١٢٢٢-١٢٩٩هـ) على ما في "هدية العارفين"، أو ما بين عامي (١٢٣١ - ١٢٩٩هـ) على ما في "الأعلام" ، وهذا يعني أنه لابد أن يكون قد وصله بخدا، ومدح ابن منصور له بعد عام ١٢٥٠ على الأقل؛ إذ لا يُقبل أن يحدث قدومه هذه الضجة وهذا القلق والاهتمام وهو في سن أقل من هذا، خصوصا مع ما أبداه في كتاباته وشبهه من ضعف علمي وبعد عن منهج الراسخين في العلم، فإذا كان تأليف ابن منصور لكتابه "فتح الحميد" الذي هو قمة ما يمثل ولاءه للدعوة، وبراءته من خصومها، ومضمونه مضاد تماما لما يدعو إليه ابن جرجيس ومن قبله ابن سلوم وابن سند وابن جديد وغيرهم من المناوئين، إذا كان تأليفه لهذا الكتاب في إخراجه الأول قد تم الفراغ منه في شعبان سنة ١٢٥١، كما في اللوحة ٣٠٦/أ ، ومعلوم أن شرعاً بهذه الصخامة يستغرق من صاحبه سنوات عدة ولا بد، فالحكم عليه في ضوء هذه المقدمات بالتحول عن mala'a الدعوة إلى معاداتها أقرب من القول برجوعه، خصوصا إذا علمنا أن المجلد الأول من الإخراج الثالث للكتاب كان الفراغ من تبييضه في ذي القعدة من عام ١٢٥٧هـ،<sup>٢</sup> فإن كان ثمة تحول فلا بد أن يكون بعد هذه الفترة بزمن، ويكون قد وصل ابن جرجيس وترحيب ابن منصور له في أواخر حياة ابن منصور، ربما سنة ١٢٧٠هـ أو قريبا منها<sup>٣</sup> ، وهذا أقرب إلى تبرير اهتمام العلماء البالغ بالرد على ابن منصور بعد وفاته؛ إذ قضيته لم تزل قضية حية، وقد بلغ من الوجاهة والعلم مبلغا يخشى معه تأثير الناس به، وربما اعتبره بعض الجهلاء من العامة ضحية

<sup>١</sup> "مصابح الظلام" ص ٨٤ .

<sup>٢</sup> كما في اللوحة ٢٠٨/أ ، وهي آخر المجلد الأول.

<sup>٣</sup> حيث يكون ابن منصور أيضا - وعلى هذه الفرضية- قد ينس من رضا علماء الدعوة عنه، وقبوظم لما يظهره من مسافة الدعوة والنصح لها ، وتركهم لتابعته والتحري حول ما يتبناه في مجالسه الخاصة .

للحسد والتنافس بين العلماء، وقد تقدمت الإشارة في الفصل الأول إلى أنه كان قاضياً على جميع ناحية "سدير" في ولاية الإمام فيصل بن تركي، ثم وله الإمام قضاة حائل سنة ١٢٦٥، واستقبله أهل "قفار" استقبالاً تاماً، واحتفوا به لعلاقة النسب بينه وبينهم، ولبث في قضائهما نحو أربع سنين،<sup>١</sup> والجدير بالذكر أن الإمام وله قضاة "سدير" بطلب من أهلها<sup>٢</sup>، وهذا كله يوحى بأن له قبولاً وارتياحاً عند كثير من الناس، يسهل تأثيرهم به ورواج آرائه فيهم دون شك.

على أن الشيختين الجليلين عبد الرحمن بن حسن، وابنه عبداللطيف وغيرهما من أهل العلم، لا يرون في أحوال ابن منصور تحولاً ولا تغيراً، فهو في مبدأ أمره ومتناه مناوى للدعوة<sup>٣</sup>، وإنما كان صاحب تقية، يظهر المولاة والتملق وهو يطن العداوة<sup>٤</sup>؛ ولا يوح بمذهبه على الحقيقة إلا لأخوانه وشييعته من أعداء الدعوة<sup>٥</sup>، طمعاً في المنصب والمال<sup>٦</sup>، أو مداراة لصولة سيف السنة، أو غير ذلك، وما كان ظهور هذه القصيدة، وكذا كتاب "كشف الغمة"<sup>٧</sup> بعد وفاته سوى تصدقها لما ظنوه به من قبل.

ويعلل الشيخ عبداللطيف انقلابه على الإمام محمد بن عبد الوهاب بعد أن شرح كتابه وأطراه فيه بأنه إنما فعل ذلك طلباً للدنيا، فلما فاته ذلك عند أتباع الشيخ ولوّح له به بعض أعداء التوحيد رجع القهقري<sup>٨</sup>.

<sup>١</sup> كما نقل البسام في "علماء نجد" ٩٦ / ٥ عن ابن ضويان، وأظن فيه اضطراباً: فقد ذكر في ٩٥ / ٥ أن ابن منصور تولى قضاة "حائل" ثم قضاة "سدير"، وفي ٩٦ / ٥ أنه كان ارتحل إلى "سدير" عام ١٢٥٥هـ، ولم يتول قضاة حائل إلا سنة ١٢٦٥هـ، ولبث فيها أربع سنين، ثم عُزل فرجع إلى سدير ساكناً لا قاضياً إلى وفاته.

<sup>٢</sup> انظر الدرر السنوية ٩ / ٢٠٠.

<sup>٣</sup> انظر "مصابح الظلام" ص ٨٥.

<sup>٤</sup> انظر "مصابح الظلام" ص ١٨ ، ٤٤.

<sup>٥</sup> انظر السابق ص ٣١٧.

<sup>٦</sup> انظر السابق ص ٣٩ ، ٣١٩.

<sup>٧</sup> انظر السابق ص ٣١٩.

وهكذا فإن دفاع ابن منصور عن نفسه، واجتهاده في تبرئة ساحته إذا ما حقق الأمر معه لا يجدني شيئاً، ويحمل على المراوغة والتهرب .

يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن في بعض رسائله : ( .. قد بلغنا عمن لا نتهم عن عثمان بن منصور أنه كتب له نسخة نال فيها من إمام الدعوة الإسلامية محمد بن عبد الوهاب ومن تابعه على ملة الإسلام؛ أئمَّةَ الْخُوارجِ؛ يكفرون المسلمين، وذكرت ذلك للإمام فيصل بن تركي، فاستبعد هذا، وأئمَّةَ الْقَائِلِ، فلما حضر ابن منصور حلف بالله جهد أيمانه أنه لم يقل ولم يكتب ذلك، ولعله تأول للإمام، وكنت لا أبعده عن ذلك وإن حلف؛ لما قد استبان لي من أحواله، مع شهادة من هو أصدق منه .. )<sup>١</sup> .

وخلاصة القول في تفسير علاقة ابن منصور بخصوص الدعوة أنها لا تعدو أحد حالين، إما أنها علاقة تتلمذ ومودة، يتراوح تأثيرها ما بين الحد من نشاط ابن منصور في نشر مبادئ الدعوة، وإطفاء حماسته في تحقيق أهدافها، والحيلولة دون مجازاته أقرانه من علماء الدعوة في محاربة المنكرات العقدية، وعدم التسامح أو التسهيل مع أي منها، وبين الاضطراب والتباين الأمر بسبب ما يسوقون من شبه، خصوصاً في قضية التكفير الشائكة، لا يتجلوز ذلك إلى حد الاقتناع بدعهم وضلالهم وتزكية مذهبهم<sup>٢</sup>، وهذا - كما ترى - لا يستقيم إلا على فرض صدق ابن منصور في دفاعه عن نفسه، وأن جميع ما نسب إليه لا يثبت، وإنما هو وشایة من حاسديه لدى ولادة الأمر من الأمراء والعلماء .

<sup>١</sup> الدرر السننية ٩/٢٠٠ .

<sup>٢</sup> يقول ابن مشرف في إحدى قصيبيه اللتين رد بهما على ابن منصور كما في ديوانه ص ٣٠ :

فشتان ما بين الهدایة والکفر فیا لیت شعری هل بخاہل او غوری

لیشی علیه الخصم فی ذلك القطر

ولکنه أبدى موافقة العدا

أو أنه في حقيقة أمره خصم لدود للدعوة، أراد أن يجمع بين بث مذهبة، وبين والبقاء في موطنها واستمالة الناس إليه، فسلك مسلك التقية، وهذا ما يراه علماء الدعوة، وهو الذي ترجمه الدراسة الفاحصة مؤلفاته كما سبق .

ولا ثالث فيما أرى لهذين الحالين، إلا أن يكون تاب قبيل موته وهذا ليس مما نحن فيه، أما أن يكون مناوئاً في أول أمره ثم صلح حاله فهو بعيد كما أسلفت<sup>١</sup> .

وقد ذكر الشيخ البسام<sup>٢</sup> أن الشيخ محمد بن صالح بن سليم، رئيس محكمة التمييز بالمنطقة الغربية حدثه، أن الشيخ محمد بن عبداللطيف قال : حدثني والدي عبداللطيف عن والده الشيخ عبد الرحمن بن حسن أن عثمان بن منصور قبل وفاته ندم على ما فات منه، وأنه تاب، وتوفي على عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، التي هي عقيدة التوحيد .ا.هـ — ثم جوّد السند .

وبهذه الرواية ونحوها استأنس أخي الدكتور حسين السعديي محقق الشطر الثاني من "فتح الحميد" في ميله إلى القول بتوبة ابن منصور، ورجوعه إلى موافقة الدعوة<sup>٣</sup> .

والذي أراه أن هذه الرواية يشكل عليها الوجه التالية:  
 - أولاً: أن الشيخ عبد الرحمن بن حسن قد صرخ بعدم علمه بمال ابن منصور في آخر حياته، فقال: ( .. وهذا يبين حال هذا الرجل: أنه لم يعرف "لا إله إلا الله"، ولو عرف معنى "لا إله إلا الله" لعرف أن من شك أو تردد في كفر من أشرك مع الله غيره أنه لم يكفر بالطاغوت، وقد تقدم له من نصرة الشرك وتأييده من نصره ما يدل على أنه لم يتبع له معنى كلمة الإخلاص، وما دلت عليه من التوحيد، وما نفته من الشرك، وهذا

<sup>١</sup> من الإنصاف أن يقال إن تحقيق هذه القضية على الأصول العلمية يتطلب الوقوف على مکاتبات ابن منصور للمشايخ، ودفاعه عن نفسه، أو الوقوف على رأي تلاميذه على الأقل، الذين لم يزروا يثون عليه حتى بعد وفاته، وذلك ما لا يتيسر في مثل هذه الرسالة .

<sup>٢</sup> في "علماء بحد" ( ٥ / ٩٨ )

<sup>٣</sup> كما في رسالته: ١/٥٥-٥٧

ظاهر من قوله، لا يخفى على من له بصيرة في دينه، فظهور من حاله فيما وضعه وكتبه أنه يؤيد الشرك، ويؤالي أهله، وينكر التوحيد، ويعادي أهله، وهذا ما وجدهنا في كتبه بخطوته، والله أعلم بما آل إليه أمره في آخر حياته: هل راجع أم لا؟<sup>١</sup>.

- ثانية: أن الشيخ عبداللطيف بن عبد الرحمن لو كان يعلم بهذا لصدر به ردّ عليه "مصابح الظلام"، ولأخذ الرد طابع النصيحة والتحذير من الكتاب دون التعرض مؤلفه التائب؛ فالتأب من الذنب كمن لا ذنب له، ومعلوم أنه لم يكتب ردّ الأليم على ابن منصور ، الذي وصفه فيه بالوقاحة ص ٩٢، والكذب ص ٢٣، والبهتان ص ٣٩، والغباوة ص ٨٨، والجهل ص ٩٩، وأنه نجم في المزاحمة على ما بأيدي رؤساء الدعوة ص ٣٩، وأنه ثور المدار ص ١٩٥، والثور الأعمج ص ١٥٠، وأن الثيران أهدى منه ص ١٦٦، وأنه كعتر السوء : يبحث عن حتفه بظلله ص ٢٣٧، وأنه عدو لإمام الدعوة في أول أمره وآخره ص ٨٥، لم يكتب هذا إلا بعد عثوره على كتاب "كشف الغمة" بعد وفاة ابن منصور؟!، فهل يتصور أن الشيخ عبداللطيف يسلك هذا الأسلوب في الرد على من يعلم توبته قبل موته؟!

- ثالثها: أن الشيخ عبداللطيف لا يحتاج أن يروي مثل هذا إطلاقاً عن والده؛ إذ هو معاصر لابن منصور، بل ربما كان أعلم بحاله، وأكثر اهتماماً بقضيته من والده، ولا يبعد أن يكون قد تنبه قبله لحقيقة موقف ابن منصور ، ومعلوم من تقريره والده لفتح الحميد أنه لم تنكشف له حقيقة حال ابن منصور إلا بعد عام ١٢٥٢هـ، حيث يكون عمر عبداللطيف إذ ذاك قد بلغ الثلاثين أو جاوزها، مما حاجته للرواية عن والده في توبة رجل بعد هذا التاريخ بنحو ثلاثين عاماً، فكان ابن منصور يُسرّ بهذه التوبة إلى الشيخ عبد الرحمن دون غيره!.

- رابعها: أن خلاف ابن منصور مع أتباع الدعوة لم يكن في التوحيد، حتى يقال إنه رجع إليه<sup>٢</sup>، وإنما كان في قضية تكفير خصوم الدعوة، وقتال من صد عنها، واستباحة دمائهم وأموالهم، ورأيه في هذا - كما في "مصابح الظلام"<sup>٢</sup> - أن المستغيثين

<sup>١</sup> "الدرر السننية" ٩/٩: ١٩١.

<sup>٢</sup> ص ٣٩٥.

بأصحاب القبور لا يخرجون من الإسلام إلا إذا اعتقادوا النفع والضر فيهم، وأقووا أن فعلهم هذا مضاد للشهادتين، ثم أصرروا بعد ذلك، فعندما يقاتلون، أما القتال على ما هو دون ذلك من الكفر العملي فهو عنده منهج الخوارج، هذا هو ما خالف فيه الإمام وأتباعه وسائر أهل السنة الحاضنة، ومع انحرافه البين فيه عن جادة الصواب ومحض السنة، فإنه لا ينحط إلى مستوى الردة عن جملة عقيدة التوحيد، حتى يقال إنه رجع إليها .

- خامسها: أنه لو صرحت رجوع ابن منصور وتوبته، فهلا أتلف ما بحوزته من كتب مضادة، وهلا أعلن براءته منها، ومعلوم أن شيئاً من هذا لم يحدث .

هذه الوجوه لا تستبعد أن تكون هذه الرواية في شأن رجوعه قديمة: إبان تكريض الشيخ عبد الرحمن لفتح الحميد، وأن الشيخ عبد الرحمن أخبر ابنه عبداللطيف برجوع ابن منصور إثر تأليفه لفتح الحميد؛ إذ كان قبل ذلك مصنفاً في المناوئين لتعلمذه على ابن سلوم، وعلى هذا يكون ربط رجوعه بآخر حياته وهمـا.

## الفصل الرابع

### التعريف بالكتاب

#### توثيق نسبة الكتاب

لا شك أن للشيخ عثمان بن عبدالعزيز بن منصور شرحا على كتاب التوحيد؛ يدل على ذلك ما يلي:

١- إشارة الشيخ عبد الرحمن بن حسن إلى شرح ابن منصور لكتاب التوحيد في إحدى رسائله إليه<sup>١</sup>.

٢- نسبة الشيخ عبداللطيف بن عبد الرحمن هذا الشرح إليه في عدة مواضع ناقداً موضعـاً منه في أحدهـا<sup>٢</sup>.

٣- إشارة ابن منصور إلى شرحة هذا في كتابه "منهج المearج إلى أخبار الخوارج"، عدة مرات، منها قوله عند ذكر ضرب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - صبيغاً بن عيسى التميمي : ( .. كما ذكرنا قصته في شرح التوحيد مستقصاة )<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> انظر الدرر السننية ٩ / ٢٣٠ .

<sup>٢</sup> انظر الدرر السننية ٩ / ٢٣٢ ، ٢٣٣ ، والموضع المتقد في الورثتين ٣٠ ، ٣١ ، من "فتح الحميد". وانظر أيضاً "مصابح الظلام" ص ٣١٩، حيث أشار إلى هذا الشرح .

<sup>٣</sup> "منهج المearج": ص (٦ / ١)، خطوط ، وانظر استقصاءه لقصة صبيغ في "فتح الحميد": ٢١/ب

ومنها قوله عند ذكره لأحاديث الرجاء والشفاعة لأمة محمد - صلى الله عليه وسلم -:  
 (وقد ذكرنا طرفا من ذلك في "فتح الحميد" لمن أراده) .<sup>١</sup>

وقوله بعد هذا الموضع بقليل : ( ومن أراد البسط في هذه المعايير عن العلماء - رحـمـهمـ اللهـ .. بكتابنا "فتح الحميد في شرح التوحيد" يجده موضحا )<sup>٢</sup> ، يعني تقرير أن الكفر العملي لا يخرج من الملة، كالكبائر<sup>٣</sup>.

وهكذا في مواطن أخرى من هذا الكتاب .<sup>٤</sup>

٤ - ذكر شرح ابن منصور لكتاب التوحيد : الشيخ إبراهيم بن عيسى<sup>٥</sup> ، حيث يقول :  
 (وقفت على شرح التوحيد لعثمان بن منصور في الجمعة عند الأخ عثمان بن أحمد في مجلد  
 كبير، سـمـاهـ : "فتح الحميد" )<sup>٦</sup> .

أما كون المخطوط الذي بين أيدينا هو قطعا "فتح الحميد" فيدل عليه ما يلي :

- ١- إجماع النسخ الثلاث للكتاب على نسبته إليه، في أول المخطوط وآخره، كما يظهر من النماذج المرفقة.
- ٢- أن إحدى هذه النسخ بخط ابن منصور المعروف، والثانية بعضها بخطه وبعضها بخط تلميذه ابن عمير، والثالثة بخط تلميذه ابن نصر الله.
- ٣- أن على بعض أوراق هذه النسخ تعليقات مختومة بعبارة: "قاله مؤلفه عثمان بن منصور - عـفـاـالـلـهـعـنـهـ".

<sup>١</sup> "منهج المearج": (٨/١).

<sup>٢</sup> "منهج المearج": (٨/ب)، ومكان النقطة كلمة مطحوسـةـ بـعـنـ : "فلـيـارـبعـ".

<sup>٣</sup> انظر "فتح الحميد": (١١٢/١)، (١٤١/١).

<sup>٤</sup> انظر "منهج المearج": (١٩/١)، (٢١/ب).

<sup>٥</sup> هو إبراهيم بن صالح بن إبراهيم بن عيسى، (١٢٧٠ - ١٣٤٣) ، صاحب ذيل تاريخ ابن بشر المسمى "عقد الدرر".

<sup>٦</sup> نقلـاـعـنـ "علمـاءـنـجـدـ" للبسـامـ ٥/٩٢ـ .

٤ - أن مؤلّفه ذكر في أوله وأثنائه بعض شيوخه، كمحمد بن سلوم، وعبدالعزيز الحصين، وهم شيوخ معروفون لابن منصور.

### عنوان الكتاب

"فتح الحميد في شرح التوحيد" هو العنوان الذي نص عليه المؤلف في أول الكتاب بقوله :  
 ( .. وقد سمّيته : "فتح الحميد في شرح التوحيد" ) .  
 وهكذا أثبتت عنوان الكتاب في جميع نسخه الخطية دون اختلاف، وهكذا هو عند من ذكر اسمه من أشار إليه من تقدم ذكرهم.

### تاريخ التأليف

اشغل ابن منصور بتأليف هذا الشرح قبل الخامس من شعبان، سنة ١٢٥١ هـ ، وهو تاريخ الفراغ من أولى مسوداته كما في آخرها<sup>٢</sup> ، ولعله استغرق زماناً غير قصير في ذلك؛ إذ هو شرح مطول، وقد قدّرنا ولادته في أول القرن الثالث عشر كما سبق، فيكون قد ألفه في العقد الخامس من عمره تقريباً، أي ما بين ١٢٤٠ - ١٢٥٠ هـ ، ولا يبعد أن يكون ألف مسودته قبل ذلك، أو أنه على الأقل بدأ بجمع مادته العلمية؛ فإنه يرجع فيه إلى مصنفات ر بما يُستبعد وجودها في "بحد" آنذاك، وقد يتأيد هذا بأن عامة الإلحادات والإضافات الطارئة على الكتاب في مبيّضته مقتصرة على الأحاديث والآثار، دون النقول عن المصنفات الأخرى، التي كثُر النقل عنها في المسودة، ولا يشكُّ على هذا كونه آنذاك في أحضان خصوم الدعوة؛ فها هو قد أنشأ "الرد الدامغ" في تلك الفترة، وهو لا يقل عن "فتح الحميد" في الدفاع عن الإمام المجدد ودعوته، كما إن منهجه ابن منصور المتسبعة لتنقيح وتبييض كتابي "منهج المearج" و"فتح الحميد" في فترة واحدة تقريباً، مع ما بينهما من التناقض، لا يبعد عليها ابتداء تصنيف "فتح الحميد" في أكاف خصوم الدعوة .

<sup>١</sup> ص ٧ / ب .

<sup>٢</sup> انظر ص ٣٠٥ / ب من النسخة (م) .

## سبب التأليف

ذكر الشيخ عبدالله البسام أنه بلغه أن ابن منصور ألف هذا الشرح بإشارة من الأمير فيصل بن تركي<sup>١</sup>، وبذلك جزم الدكتور عبدالرحمن العثيمين<sup>٢</sup> ، وهذا مستبعد لثلاثة أمور :

الأول - أن فيصلا إنما تولى سنة ١٢٥٠ هـ، بعد قصائه على مشاري بن عبدالرحمن، قاتل أبيه الأمير تركي بن عبدالله<sup>٣</sup>، ولا يتصور أن يؤلف ابن منصور شرحا بهذه السعة في هذه المدة ، كما يستبعد أن يكون فيصل قد كلفه بذلك في حياة أبيه .

الثاني - أنّ الأمير فيصلا لو كان فاعلاً ما كان ليؤثر أحداً على العلامة عبدالرحمن بن حسن، أو ابنه الشيخ عبداللطيف؛ فهما أعلم وأقدر وأولي، والمتن بذاته، والشيخ عبدالرحمن تلميذ له، أو على الأقل ما كان ليكلف غيرهما دون استشارتهما، ومحظوظ ارتياهما المبكر من موقف ابن منصور من الدعوة، وأنّ الشيخ عبدالرحمن قد رفع أمره إلى الأمير بسبب كتاباته عن الخوارج<sup>٤</sup>، وغاية الأمير نحو ذلك أن يثبت في شأن ابن منصور، لا أن يشرفه بهذه المهمة، إلا أن يقال : إنّ الأمير أراد أن يكون شرح ابن منصور لكتاب التوحيد برهاناً لبراءته مما يحوم حوله من شبكات، لكن هذا أيضاً بعيداً لما ذكر أولاً، ولما يأتي في الأمر الثالث .

الثالث - أن ابن منصور ما كان ليفوّت ذكر هذا لو كان واقعاً، بل كان يزّين به مقدمته، ويحجبه فيها تحبيباً ل حاجته الماسّة إلى هذه الترجمة الغالية، والشهادة الثمينة من الأمير بصفاء عقيدته، وأهليته لشرح متن يعد كتاب الدعوة الأول .

<sup>١</sup> انظر "علماء نجد" ٥ / ٩١.

<sup>٢</sup> في تعليقه على "السحب الوابلة" ٢ / ٧٠٤ ، ولعله استند في ذلك إلى البلاغ الذي ذكره الشيخ البسام .

<sup>٣</sup> انظر "عنوان المجد" ٢ / ١٢٤ .

<sup>٤</sup> كما في " الدرر السنّية" ٩ / ٢٠٠ .

على أن الذي ذكره ابن منصور نفسه في سبب تأليفه هذا الشرح هو قوله في آخره : ( .. ليس لنا في وضع ذلك من من غرض في عيب أو سباب، وإنما الغرض هنا الذب عن دين رب الأرباب، أوجب لنا ولمن قبلنا من علماء الملة الإسلامية كصاحب هذا الكتاب التكلم في هذا الباب؛ نصيحة لله ورسوله وكتابه وأئمة المسلمين وعامتهم ) .<sup>١</sup>

كما قال في أوله : ( .. فشرعنا في هذا الشرح؛ لكثرة القراءة في متنه والمطالعة، ولن يكون لي أنيسا في الدنيا وذخرا في أحوال القيامة الهائلة الرائعة ) .<sup>٢</sup>

أما الشيخ عبداللطيف بن عبد الرحمن فقد طعن في نية ابن منصور في تأليف هذا الشرح، وقال في ذلك : ( قد علم أن هذا المفترض - يعني ابن منصور - قد شرح كتاب التوحيد الذي قد صنفه الشيخ محمد - رحمه الله -، وتزين عند أهل الإسلام بشرح كتابه، وانتسابه إليه، والشهادة له بأنه على الحق، وأطنب في مدحه والثناء عليه في شرحه المذكور على مصنف شيخنا - قدس الله روحه -، فلما فاته بعض مقصوده من الدنيا التي إليها يسعى، ولها ي العمل، رجع القهقرى، وانقلب على عقبه؛ لأنه لوح له بعض أعداء التوحيد بما إليه يسعى، فولي مدبرا ) .<sup>٣</sup>

وأرى أنه لا لوم على الشيخ عبداللطيف فيما قال؛ بعد الاستيقان من تصنيف ابن منصور لكتاب "كشف الغمة"، وتزكيته لمنهج ابن جرجيس؛ إذ لا يتصور فيمن كان مخلصا في تصنيف "فتح الحميد"، المشحون بدلائل التوحيد، أن ينتكس إلى مثل هذه الضلالات، والله أعلم .

<sup>١</sup> ص ٣٠٦ / أ من النسخة (م م)، وص ١٩٩ / ب من النسخة م .

<sup>٢</sup> ص ٤ / ب

<sup>٣</sup> "مصباح الظلام" ص ٣١٩ .

سلك ابن منصور في شرحه لكتاب التوحيد طريقة الشرح اللغطي ، متخدًا ألفاظ المتن مفاتيح للدخول فيما له تعلق من أبواب العلم، مع محاولة الإبقاء على الموضوع الأصلي للكتاب : العقيدة، فهو يأخذ ألفاظ المتن لفظاً لفظاً، مبتدأ بالبسملة، بل ربما توسع في التعليق على بعض حروف المعاني، كما فعل مع حرف الباء الذي في أول البسملة، فيورد خلاصة ما ذكره علماء اللغة وال نحو والأصول، وغيرهم من علومهم مجال فيما يشرح، وسمته العامة في ذلك : استقصاء الجمع، والإسهاب والاستيعاب، وهي السمة الغالبة على كتابات ابن منصور، فقد جرى عليها في ثانٍ أهم كتبه : "منهج المearج" ، وظهر تمييزه فيها دون شك، فهو بحق قوي الاستقصاء للمادة العلمية، واسع الجمع، غزير المعلومات، تزدهم لديه النصوص والنقل حتى يكاد يعيى بسبكها في الكتاب، فربما حشرها تحت لفظة أو بعض لفظة من المتن، ثم اعتذر عن الاقتصار بخشية الإطالة !.

وظهر من غزاره مادة "فتح الحميد" أن مؤلفه قد حشد له نفسه، واعتنى به غایة الاعتناء، وواظب على تنقيحه واستكماله، وكأنما أراد أن منه أن يكون شاهداً على مكانة مؤلفه من العلم والسنّة، ودافعاً لما قد يتهم به من خلاف ذلك .

وهو عند شرح كل باب يعني بيان مناسبته لموضوع الكتاب، ولما قبله من الأبواب، ثم يأخذ في بيان الترجمة - العنوان - والنصوص الواردة فيه بإسهاب .

وما أن المتن المشروح عماده الآيات والأحاديث، فقد عاد "فتح الحميد" أشبه بكتاب تفسير موسع عند شرح الآيات، وعند شرح الأحاديث يأخذ نفس نفس شراح الصحاح والسنن، ولا عجيب؛ فهذه مصادره، ولا يكاد يدع فيها فائدة إلا يوردها، بيسط أو إيجاز .

ثم يعني أثناء ذلك ببحث المسائل العقدية المتعلقة بنصوص الباب، بما في ذلك المسائل المذكورة آخر الأبواب، إلا أنه لا يلتزم الإشارة إليها .

وهو في ذلك كله يعني بالنواحي اللغوية والنحوية غاية الاعتناء، فيورد الشواهد وأقوال العلماء، وربما استطرد فشرح شاهداً، أو مثلاً من الأمثال، أو ذكر خلاف البصريين مع الكوفيين، كما فعل عند ذكر اشتقاق الاسم<sup>١</sup>.

وما يدل على عنایته الفائقة بالنواحي اللغوية أنه استشهد بنحو ثلاثة بیت في أول مجلدي الكتاب فقط، وهو کم كبير بالنظر إلى موضوع الكتاب.

ثم هو حريص غاية الحرص على إيراد خلاصة أقوال المحققين من أهل العلم، فلا يكاد يقع على كلام لأحدهم في مسألة تعرض له إلا ويثبته، مع عنایة بينة بتنويع موارده في ذلك، وعدم الوقوف عند شخصيات محددة، ومن أبرز من أكثر إلتقاف عنهم : الخطابي، ابن عبدالبر، ابن عقيل، السهيلي، ابن العربي، القرطبي، النووي، ابن قدامة، ابن تيمية، ابن القيم، ابن كثير، ابن مفلح، ابن رجب، ابن حجر.

وقد يتسع في بعض المسائل الكلامية؛ لبيان وجه مخالفتها لمذهب السلف، كمسألة الاسم والمعنى<sup>٢</sup>، أو الفلسفية، كماهية الروح، والفرق بينها وبين النفس<sup>٣</sup>.

أما إيراد الأحاديث والآثار المتعلقة بكل مسألة فهو الذي أثرى الكتاب وجعله أوسع الشروح؛ إذ لم يأل جهداً أن يستوعب فيه ما حوتة كتب السنة، وأن يجمع فيه مبلغ طاقته وعلمه عند كل مناسبة ما هو صالح للاحتجاج أو للاستئناس، مع عنایة بينة ب النقد المرويات المرفوعة، وبيان درجتها من الصحة.

<sup>١</sup> انظر : (١/٨).

<sup>٢</sup> انظر : (١/٨)، وما بعدها.

<sup>٣</sup> انظر : (٤٩ / ب) وما بعدها.

والحق أنه قد تميز في هذا الجانب عن غيره من شراح "كتاب التوحيد"، بما عساه أن يكون شافعا له فيما أخذ عليه في هذا الكتاب مما يتعلق بالمنهج كما يأتي، كما أبان فيه عن استقراء قريب من التمام لدواعين السنة، يغبط عليه .

### موارد

ظاهر أنه قد تيسر للمؤلف مكتبة ضخمة، جعلت المصادر والراجع الأساسية مختلف العلوم في متناول يده، وهو أمر نادر - بل مستغرب - في موطن المؤلف بالنسبة لعصره؛ فلعل ذلك يرجع إلى طول إقامته في العراق كما سبق ذكره في سيرته، وتكون هذه إذا إشارة مهمة إلى بكور تصنيف هذا الشرح، وأن المؤلف قد ابتدأ فيه - أو في جمع مادته على الأقل - منذ إقامته في "الزبير"، وهو متson تماما مع تصنيفه "الرد الدامغ" آنذاك، ومهما يكن من أمر، فقد أجاد المؤلف الاستفادة من مكتبه، واستثمرها أيمما استثمار، فظفر بشمرة يانعة ضخمة ليس لها نظير، وإن كان لا يخفى أن الوصول إلى كثير من هذه المصادر إنما كان بواسطة الشروح المطولة، كفتح الباري وغيره، وسأنبه فيما يلي إلى المصنفات التي أكثر المؤلف من النقل عنها سوى كتب السنة المشهورة، مع أنه في كثير من الأحيان لا يلتزم بالإشارة إليها :

- "غريب الحديث" و"الأمثال" لأبي عبيد، (ت ٢٢٤ هـ) .
- "كتاب الزهرة"، لابن داود الأصبهاني (ت ٢٩٧ هـ) .
- كتب ابن حرير الطبرى (ت ٣١٠ هـ)، ولا سيما التفسير والتاريخ .
- "غريب الحديث" للخطابي (ت ٣٨٨ هـ) .
- "الفنون" لابن عقيل (ت ٥١٢ هـ) .
- تفسير البغوي (ت ٥١٦ هـ) .
- "الكساف" للزمخشري، (ت ٥٣٨ هـ) .
- كتب القاضي أبي بكر ابن العربي (ت ٤٣٥ هـ) .
- شروح صحيح مسلم، للقاضي عياض (ت ٤٤٥ هـ)، ولأبي العباس القرطبي (ت ٦٥٦ هـ)، وللنبوبي (ت ٦٧٦ هـ) .

- "الروض الأنف" للسهيلي (ت ٨١٥ هـ) .
- كتب ابن الجوزي (ت ٩٥٧ هـ)، ولا سيما : "تبييس إبليس"، و"زاد المسير"، و"الموضوعات"، و"ذم الهوى".
- "النهاية في غريب الحديث والأثر" و"جامع الأصول" ، لأبي السعادات، ابن الأثير الجزري (ت ٦٠٦ هـ) .
- تفسير القرطبي (ت ٦٢١ هـ) .
- كتب شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ)، ولا سيما : "المسودة" ، و"اقتضاء الصراط المستقيم" ، و"الإيمان" ، و"الاستغاثة" .
- كتب ابن الفركاح الفزارى (ت ٧٢٩ هـ) .
- كتب العلامة ابن القيم (ت ٧٥١ هـ)، ولا سيما : "بدائع الفوائد" ، و"مدارج السالكين" ، و"زاد المعاد" ، و"إغاثة الهاشمي" ، و"الطرق الحكيمية" ، والنونية .
- "الفروع" لابن مفلح (ت ٧٦٣ هـ) .
- تفسير ابن كثير (ت ٧٧٤ هـ) .
- "جامع العلوم والحكم" لابن رجب (ت ٧٩٥ هـ) .
- "مجموع الزوائد" ، لنور الدين الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ) .
- "فتح الباري" لابن حجر (ت ٨٥٢ هـ) .
- "فيض القدير" للمناوي (ت ١٠٣١ هـ) .

### مكانة "فتح الحميد" بين شروح التوحيد

"فتح الحميد" كما ظهر في التمهيد من أوائل الشروح على كتاب التوحيد، لم يسبقه تقريراً سوى "تيسير العزيز الحميد" لسليمان بن عبد الله، و"تحقيق التجرید" للعجيلي، وقد صرّح بأنه لم يقف على الأول منها، ووقفه على الثاني أبعد، لكنه سبق الشروح جميعها في السعة وغزارتها المادّة، ولا سيما استيعاب الآثار وأقوال العلماء، فهو بحق بين شروح التوحيد أمة وحدّه، ومع ذلك لا يظهر له إطلاقاً أي أثر في من بعده، مع أن غالباً الشروح لا تعدو أن تكون اختصاراً للشرح الأول، فما الذي حال بينها وبين الانتفاع

بها الشرح النفيس؟، لا شيء سوى ذلك الحضر الذي فرض على كتابات ابن منصور، وسائر ما يحيى له بصلة؛ بسبب موقفه المشبوه أول الأمر، ثم الصريح، من الدعوة وأتباعها، فضل الكتاب قابعاً عند مصنفه وبعض محبيه، وربما سراً لدلي بعض العلماء وطلاب العلم، وأحسب أن هذا الموقف لم يكن إيجابياً؛ فقد حوى الكتاب علوماً و المعارف كان من التفريط حجباً عنها دارسي كتاب التوحيد وشارحيه، ولعلها لو بذلت لأسهمت في رفع مستوى الثقافة الشرعية في بلاد تندر فيها المكتبات في ذلك العصر.

ولا تنهض المأخذ الواردة على "فتح الحميد" لتبرير إهاله؛ فهي نادرة ومحتملة، ولا يكاد يسلم منها كتاب، كما أن موقف الشارح السلي من صاحب المتن ودعوته لا يدعون إلى تجاهل شرحة، بل كان الأولى إبرازه وجعله شاهداً على بطلان الموقف السلي لصاحبـهـ، وشاهداً على حرص أتباع الدعوة على الأخذ بالحكمة أينما وجدت، وقدرهم على التمييز بين ما يحسن أخذـهـ، وما يجب تركـهـ، كما هي السنة مع مختصر ابن سلـومـ لشرح السفارينـيةـ، وقد طبع قدـيـماـ، معـ أنـ عـداـوـتـهـ أـشـدـ وأـظـهـرـ، وـابـنـ منـصـورـ لاـ يـعـدـ كـوـنـهـ تـلـمـيـذاـ لهـ فيـهاـ .

### تقسيم العلماء لفتح الحميد

أعز تقرير وثناء على "فتح الحميد" هو ما خطه الشيخ عبدالرحمن بن حسن بيده على إحدى نسخهـ، قال فيهـ : ( نظرت في هذا الشرح، فرأيته شرعاً حسناً، قد أجاد فيه مؤلفهـ وأفادـ، كان اللهـ في عونـهـ، ولكنه ذكرـ فيـهـ شـيخـهـ محمدـ بنـ سـلـومـ، وحالـهـ فيـ الاعـتـقادـ مـعـلـومـ، فـلوـ أـعـرـضـ عنـ ذـكـرـهـ رـأـسـاـ لـحـسـنـ هـذـاـ الشـرـحـ عـنـدـ أـمـثـالـنـاـ، قالـهـ كـاتـبـهـ عبدالـرحـمـنـ بنـ حـسـنـ، عـفـاـ اللـهـ عـنـهـ ) .

وـظـاهـرـ منـ قولـهـ ( نـظـرـتـ فيـ هـذـاـ الشـرـحـ )ـ أـنـهـ لمـ يـقـرـأـ جـمـيعـهـ، بلـ وـلاـ أـكـثـرـهـ، وـأـنـهـ إـنـماـ اـطـلـعـ علىـ أـولـهـ، وـرـبـماـ تـصـفـحـهـ وـقـرـأـ مـوـاضـعـ مـنـهـ، فـلـاـ تـعـجـبـ إـذـ رـأـيـتـهـ يـرـجـعـ عنـ هـذـاـ الشـاءـ، فـيـقـولـ فيـ رسـالـةـ بـعـثـهـ إـلـيـ اـبـنـ منـصـورـ : ( .إـذـ فـتـشـنـاـ عـنـ كـلـامـكـ فـيـ شـرـحـكـ وـغـيـرـهـ

وجدنا معتقدك في توحيد الإلهية معتقد عبد الله المويسي : حظه منها اللفظ مع إنكار المعنى، وتضليل من عمل بمعناها وقام بمقتضاها )<sup>١</sup> .

وهذا التقرير يدل على أن الخصومة مع ابن منصور إنما استطارت بعد عام ١٢٥٢ هـ، تاريخ النسخة الأولى التي كتب عليها التقرير، فيكون حال ابن منصور قبل ذلك خافياً على الشيخ وابنه عبداللطيف؛ إذ لا حامل له على هذا التقرير وهو في ريبة منه، وإن كانت عبارته فيه لا تخلو من الإيحاء بعدم الرضا .

وذكر ابن سلوم المعتقد على المؤلف في هذا التقرير هو إشارته إليه - على استحياء - في قوله : ( وكذا اتصل لنا مسند الإمداد... من جهة مشايخ جمة، منهم : محمد بن سلوم عن شيخه ..)، لا غير، ولم يقل : شيخنا، أو حتى : الشيخ، مع أنه أفاض الألقاب على مشايخه قبله وبعده، ومنهم المقرض نفسه، حيث قال قبيل ذكر ابن سلوم : ( وقد اتصل سندنا بالإجازة إلى ما في المسند المسمى بالإمداد... من طريق شيخنا الأوحد، والإمام المفرد، الشيخ عبدالرحمن بن حسن بن الشيخ محمد بن عبدالوهاب، حفيد مصنف هذا الكتاب، متعم الله بحياته، وبارك له في جميع أوقاته) .

وقد كان غير ابن سلوم من أئمة الأشاعرة الذين اعتد المؤلف بكلامهم كالجويني والغزالى وابن العربي أولى أن يعاب الكتاب به من هذا الذكر العارض لابن سلوم، وهي إشارة أخرى إلى أن الشيخ عبدالرحمن لم يقرأ الكتاب .

أما الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن فيقول في رسالة بعث بها إلى من يشك في عداوة ابن منصور للدعوة : ( .. حتى كتابه الذي يزعم أنه شرح على التوحيد،رأيت فيه من الدواهي والمنكرات ما لا يحصيه إلا الله، من ذلك : قوله في الكلام على قوله - تعالى - :

<sup>١</sup> الدرر السنية : ٩ / ٢٣٠ .

<sup>٢</sup> "فتح الحميد" : ( ٥ / ب ) .

{وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون}، إن ابن العربي المالكي قال : العبادة هي موافقة القضاء والقدر، وابن عباس يقول : كفر الكافر تسبيح، هذا رأيته بخط ابن نصر الله من أهل بلده، في كلامه على كتاب التوحيد، ولهذا نظائر وأحوات لا يعرفها إلا من وقف على كلامه من طلبة العلم )<sup>١</sup>.

ومع الاتفاق مع الشيخ عبداللطيف على إنكار هذه الداهية التي أشار إليها، بل وإنكار اعتقد المؤلف في مجال العقائد بكلام القاضي ابن العربي وأضرابه من المتكلمين أو المتأثرين بهم، إلا أنا لا ينبغي أن يتتجاوز بنا الحد إلى اعتبار الدواهي والمنكريات في "فتح الحميد" لا يخصيها إلا الله!، وقد حملتني هذه العبارة - و كنت قرأها قبل قراءة "فتح الحميد" والبدء بتحقيقه - على مضاعفة الفحص والتدقير، والبحث والتنقيب أثناء التحقيق، مما يمكن أن يستحق هذا الوصف أو يقاربه من أخطاء الكتاب، في بُشّطه الأول الذي أقوم بتحقيقه، فلم أظفر بشيء سوى ما ذكر هنا، إلا أخطاء معتادة لا يخلو منها كتاب بهذا الحجم، وأكثرها مما هو مجال للاجتهاد .

ثم حتى هذا الذي شنع به على المؤلف من تفسير العبادة في آية الذاريات بالعبادة الكونية القدريّة، لا يعد منكراً من القول إذا صين من معتقد وحدة الوجود، بل هو القول الذي اختاره إمام المفسرين ابن حrir الطبرى، واحتج عليه في تفسيره بما رواه عن ابن عباس أنه قال : ( قوله " وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون" : إلا ليقروا بالعبودة طوعاً وكرها ).

ثم قال ابن حrir : ( فإن قال قائل : فكيف كفروا وقد خلقهم للتذلل لأمره؟ . قيل : إنهم قد تذلّلوا لقضاءه الذي قضاه عليهم؛ لأن قضاءه جار عليهم، لا يقدرون من الامتناع منه إذا نزل بهم، وإنما خالقه من كفر به في العمل بما أمر به، فأما التذلل لقضاءه فإنه غير ممتنع منه )<sup>٢</sup> .

<sup>١</sup> الدرر السننية : ٩ / ٣٣٣ ، وانظر كلام ابن العربي في "فتح الحميد" : ( ٣١ / ١ ) ، وفي هامش الورقة رد مختصر عليه لا يستبعد أن يكون للشيخ عبداللطيف .

<sup>٢</sup> تفسير الطبرى : ٢٧ / ١٢ .

هذا ومن أشاد بالكتاب وأطراه، تلميذ المؤلف المؤرخ ابن بشر، في خطبه على ديناجة المسودة كتب : ( ليعلم الواقف على هذا الكتاب الجليل، والشرح الذي ليس له مثيل، للشيخ ... ) .

### المأخذ على الكتاب

لا يسلم كتاب غير كتاب الله المجيد من قصور ما، ولا يبلغ منزلة يعصم فيها من النقد، أو يتعالى صاحبه فيه عن المناقشة والمساءلة، ولا غضاضة عليه البتة في ذلك، بل هو سبيل استكماله وتحقيق مقاصده العلمية على التمام .

ولقد أخذ على "فتح الحميد" مأخذ عدة، في منهج الكتاب ومصادره ومادته وأسلوب صياغته، أنبه فيما يلي على ما كان منها سبile الإجمال، وما كان سبile التفصيل أرجحه لوضعه من حواشي الكتاب .

ففي المنهج يؤخذ عليه التزام طريقة التحليل المذهب للألفاظ الكتاب ومفرداته، فقد أدى به إلى كثرة الاستطرادات في غير مسائل العقيدة، من اللغويات والأدبيات والترجم والتاريخ وغيرها، وهذا الضرب من الاستطراد إنما يسوغ في أحد حالين: الأولى أن يكون له تعلق ولو من بعيد بشيء من مسائل العلم الذي ألف فيه المتن المشروح، بحيث يترتب عليه الاستدلال والبيان والترجيح، كمسألة الحقيقة والمحاجز في اللغة مثلاً، وتعلقه بموضوع الصفات الإلهية، الحال الثانية أن يكشف الاستطراد خطأ علمياً شائعاً عرض للمؤلف لمناسبة ما، ربما لا تعود، فينبه عليه، وهذا إنما يحسن من يكتبون بنفس التحقيق، لا الجمع .

وقد يعتذر للمؤلف بأن هذه هي السمة العامة للتأليف في العصور المتأخرة<sup>١</sup>، إلا أن هذا العذر سيكون أقرب للقبول لو كان موضوع الكتاب فناً آخر سوى العقيدة؛ فإن التصنيف فيها يتطلب مزيداً من الدقة والتحرير؛ لما يترتب على الخطأ في مسائلها من الانحراف والضلال.

ومن أمثلة استطراداته من هذا النوع ما ذكره عن البدل، فقد أطال فيه حتى عاد الكتاب أشبه بكتاب نحو<sup>٢</sup>.

كما يؤخذ عليه في منهجه كثرة التصرف في عبارات العلماء المنقوله دون تنبية، وقد أدى به ذلك إلى قلب المراد من الكلام أو تغييره أكثر من مرة، كما فعل مع كلام ابن القيم في الاسم والمعنى<sup>٣</sup>، وربما تمادى في التصرف حتى طال النظم!، كما فعل ببيت أبي النجم:

عشيّ تقييم واصغرني فيمن صغّر  
ولا تريدي الحرب واجتنزّي الوبر

فاستبدل [فعيل] بـ [تقييم]، فقال : عشيّ فعيل ..؛ إذ هو تقييمي<sup>٤</sup>، وفعل نحو هذا في نظم الصرصري الذي أورده آخر الكتاب؛ إذ اشتمل على لون من التوسل البدعي.

ومثل هذه التصويبات جادّتها التعليق والاستدراك على النصوص المنتقدة، أو الإعراض عنها وعدم إيرادها أصلاً، لا تبديلها والتصرف فيها على هذا النحو.

<sup>١</sup> هذه السمة من دواعي تسميتها بعصور الانحطاط.

<sup>٢</sup> انظر (٩ / ب)، (١٠ / أ، ب).

<sup>٣</sup> انظر (٨ / ب)، وقرب من هذا خلطه أقوال العلماء على حديثين مختلفين بما يوهم اختلافهم في معنى أحدهما، كما في حديث "قلدوا الخيل، ولا تقلدوا الأوتار"، ص ١٠٠ / ب.

<sup>٤</sup> انظر ص ٦١ / أ.

كما إنه كثيراً ما ينقل عن العلماء دون عزو، وخاصة عن الحافظ ابن حجر في "فتح الباري"، أما "مجموع الزوائد" فلا يكاد يشير إليه، رغم أن كثيراً من مادته الحديثية منقوله منه.

أما في المصادر فيؤخذ عليه الاعتماد أحياناً على بعض المصنفات المتنقدة عقدياً، والاعتداد بكلام مؤلفيها من أهل البدع والمؤثرين بهم، دون تمييز وتحقيق، كالذى نقله في بيان مصطلح "التوحيد" عن "إحياء علوم الدين" لأبي حامد الغزالى (ت ٥٥٠ هـ)، الفيلسوف الصوفى الأشعرى<sup>١</sup>، أو كالذى أطال بنقله عن القاضى أبي بكر بن العربي المالكى الأشعرى في تفسير قوله - تعالى - : {وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون} <sup>٢</sup>.

أما في المادة فيؤخذ عليه الإكثار من إيراد الآثار الضعيفة، وإن كان ينبع على ضعفها أحياناً، لكن أحياناً لا ينبع، كحديث: "فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد"<sup>٣</sup>، وربما أورد ما لا أصل له جازماً برفعه إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -، كحديث "ما ساد بخيل قط"، كرره في موضعين جازماً برفعه<sup>٤</sup>، وقد كان له سعة في أن يورد مثل هذا بصيغة التمريض.

ويؤخذ عليه أيضاً الوهم عدة مرات في كتابة بعض الآيات، فيخلطها بغيرها من شبيهها، ومرد هذا فيما يبدو أنه يكتبها من حفظه<sup>٥</sup>.

كما وقع له أوهام في عزو بعض الأحاديث، كحديث "اللهم أصلح لي دنياي التي فيها معاشي .." ، عزاه إلى السنن، وإنما هو في صحيح مسلم<sup>٦</sup>، وكحديث "رغم أنف رجل

<sup>١</sup> انظر (١ / ١٧).

<sup>٢</sup> انظر (١ / ٣١).

<sup>٣</sup> انظر ٧٨ ب/ب

<sup>٤</sup> انظر ص ٤١، ١ / ٣٩.

<sup>٥</sup> انظر ملاصص ٣٤ / ١، ٧٢ / ب، ٧٣، ١ / ٧٣، ٧٣، ٨٥ / ب، ٩٤ / ب، ٩٦ / ب.

<sup>٦</sup> انظر ص ٣٣ / ب.

أدرك أبويه .. "إلح، أطلق عزوه إلى البخاري، فأوهم أنه في الصحيح، وإنما هو عنده في الأدب المفرد، وقد كان عزوه إلى مسلم أولى؛ حيث خرجه في صحيحه<sup>١</sup>، وعزا أثراً للعمر إلى الصحيحين وليس فيهما".<sup>٢</sup>

وربما أورد أثراً، ثم قال : "وفي لفظ" ، ثم أورد بقية الأثر من نفس المصدر، مع كونه أثراً واحداً !.<sup>٣</sup>

وأما في الأسلوب فيقع فيه أحياناً بعض التراكيب الركيكة، غير المستقيمة لغة، كتعديتها الفعل "دل، يدل، دلالة" بنفسه إلى مفعول واحد، دون استعمال حرف الجر "على" ، نحو: وهذا يدل كذا، وفيه الدلالة أن كذا<sup>٤</sup> ، في حين يعودي بحرف الجر فعلاً يتعدى بنفسه، كما في قوله : "والفقير غير داخل في مسمى المسكين إلا أن يريدوا باستعماله مسمى واحد". والصواب : إلا أن يريدوا باستعماله مسمى واحد .

وقريب من هذا قوله: "... لم يعتذر لهم إلا بعدم الوجود بشيء يقربه لصفتهم"<sup>٥</sup> ، والصواب أن يقال: .. لم يعتذر لهم إلا بعدم وجود شيء يقربه لصفتهم.

ومن أمثلة ذلك استعماله مصدر الفعل اللازم "قام" موضع مصدر الم التعدي "أقام" ، في قوله: "أرشد - سبحانه - إلى الدواء قياماً للحجارة علينا"<sup>٦</sup> ، يريد : إقامة للحجارة ..

<sup>١</sup> انظر ص ٤٠ / ١ ، وانظر أمثلة أخرى في ص ٥٣ / ب ، ٥٨ / ب .

<sup>٢</sup> انظر ص ١٦٠ / ب .

<sup>٣</sup> انظر أثر ابن عباس في ص ٤٢ / ١ .

<sup>٤</sup> انظر ص ٣٤ / ب ، ٩٠ / ب .

<sup>٥</sup> انظر ص ٣٨ / ١ .

<sup>٦</sup> انظر ص ١٢٠ / ب .

<sup>٧</sup> انظر ص ٣٧ / ١ .

ومن ذلك استعماله الفعل "غاط" موضع "تغوط"<sup>١</sup>، و "ترى" حالاً للمفرد، مع أنها اسم جمع<sup>٢</sup>، وإنفاع بدل "نفع"<sup>٣</sup>.

ومن ذلك استعماله الفعل "يعاونه" في حق الرب -جل وعلا- بدل يعينه<sup>٤</sup>.

كما لم يخل الكتاب من الأخطاء التحوية الجلدية .

وأحياناً تستغل عبارته بسبب الركاك، مع كون المراد سهلاً واضحاً، كقوله في شرح عبارة: "فأخبر بها معاذ عند موته تائماً"، الواردة على لسان الرواى في حديث "أتدرى ما حق العباد على الله ..؟" قال المؤلف في شرحها: فأخبر بذلك عند خروجه من الدنيا .. لما أمن المفسدة بإخباره بقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بأن الذي منعه عن إخبار الناس مخافة الاتكال، فصار هذا الكلام مقروناً به عن المذكور، فحدث به<sup>٦</sup>.

وَكَوْلَهُ فِي بَيَانِ فَضْلِ الْعِلْمِ وَشُؤْمِ الْجَهْلِ : " .. فَإِنَّهُ إِذَا زَالَ الْعِلْمُ اسْتَوْى عَنْدَ صَاحِبِ ذَلِكَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ، وَالضَّارِّ وَالنَّافِعِ .. " ، فَقَوْلُهُ " صَاحِبُ ذَلِكَ " يَعْنِي بِهِ مَنْ زَالَ عَنْهُ الْعِلْمُ لَيْسَ إِلَّا<sup>٧</sup> .

وَكَوْلَهُ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى قَوْلِ الْقَائِلِ "أَعْذِنِي يَا رَبَّ": "وَصِدْرُ صِيغَةِ الْأَمْرِ بِنَا - كَذَا كَتَبَتْ وَيَدُو لِي أَنْ صَوَابِهَا : مَنَا - هُوَ الْإِمْتَالُ بِالْأَمْرِ إِرْشَادًا مِنْهُ - سَبْحَانَهُ - بِالْالِتْجَاءِ إِلَيْهِ .."

١ انظر ص ٥١ / ب.

۲۸۸/ب ص انظر

١٤٧ / بـ

٤ انظر ص ١٣٢ / ٩

<sup>٥</sup> انظر مثلاً ص ٨٧ / ١٣١، ٨٧ / ١٣٢، ب.

<sup>٦</sup> انظر ص ٤٥ / أ ، وانظر مثلا آخر في أول ص ٥٥ / ب .

<sup>٧</sup> انظر ص ٦٥ / ب ، وانظر مثلا آخر في ص ٧٢ .

ومن أمثلة التكليف في عباراته قوله تعليقاً على قول إبليس عن آدم {أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين} : "فخرج من خضوع العبد إلى كبراء الباري، بالمحاورة إلى خصم بالجدال، فزالت المساحة بحد العداوة، وانقلبت معاشرة الود إلى التقاطع من العود بالرحمة" <sup>٢</sup>.

هذا ولم يخل كتابه من السجع المتكلف في موضع عدة <sup>٣</sup>.

وما لا يكاد يغتفر للمؤلف في صياغته تذليله على ما ينقله من عبارات العلماء بما يوهم أنه من تتمة كلامهم، دون إشعار للقارئ بذلك، وبمراجعة المصادر التي ينقل عنها يتبيّن تركيبه لعبارات غيره بصورة توهّم أن العبارة ما زالت للقائل الأول، وغالباً ما يكون هذا في صورة التعليل لأقوالهم، أو العطف عليها، فإذا اجتمع هذا إلى كون المؤلف يتصرف في العبارات المنقوله غالباً دون إشارة، تضاعف بذلك الإيهام.

ومن أمثلة ذلك قوله : "قال شيخ الإسلام ابن تيمية - ومعناه لغيره من السلف - : ومن ظن أن قوله { وقضى رب } يعني قدر، وأن الله ما قضى بشيء إلا وقع، كما ي قوله الملحدون في آيات الله، بأن جعل عباد الأصنام ما عبدوا إلا الله، فإن هذا من أعظم الناس كفرا بالكتب كلها؛ إذ قائل هذا لا يخرج عن قول من قص الله علينا قوله : { لو شاء الله ما أشركنا } .. إلخ" <sup>٤</sup>.

فيالرجوع لمصدر هذا الكلام <sup>٥</sup> يتبيّن أنه ينقله بتصرف، وأن الكلام من "كلها" فما بعد المؤلف <sup>٦</sup>.

<sup>١</sup> انظر ص ١٣٢ / ب.

<sup>٢</sup> انظر ص ٩٥ / أ.

<sup>٣</sup> انظر مثلاً ص ٤٨ / أ ، ٥١ / ب.

<sup>٤</sup> انظر ص ٣٩ / ب.

<sup>٥</sup> انظر الفرقان ص ٦٢، وجموع الفتاوى : ١١ / ٢٦٩.

<sup>٦</sup> وانظر نظيرا لها مع كلام للخطابي في ص ٦٩ / ب.

ومن أمثلة ذلك نقل قول شيخ الإسلام عن مسألة الاستغاثة: "...ولهذا ما بينت هذه المسألة قط لمن يعرف أصل الإسلام إلا تفطن لها وقال: هذا أصل الإسلام؛ إذ إنكار المنكر من أعمال الكفر والشرك من الأقوال والأفعال أوسع من تكفير عاملها مع الجهل بمضادة قوله أو فعله لشهادة الإخلاص؛ فإنه يفر من ذلك لو علمه<sup>١</sup>.

فالكلام الأخير للمؤلف، الصقه بكلام شيخ الإسلام في الرد على البكري، مروجا لرأيه الذي ينتقد به الدعوة الإصلاحية، وخالفه فيه سائر علماء السنة كما سبق بيانه.

و قريب من هذا أنه أحيانا يختصر كلام العلماء اختصارا يفسد المعنى<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> انظر ص ١٤١ بـ.

<sup>٢</sup> كما فعل بكلام للقرطبي عن حكمة تخصيص النطق بالتشبيه في قوله - تعالى - {إنه لحق مثل ما أنكم تتطقون}، انظر ص ٨٦ أ.

## الفصل الخامس

# نسخ الكتاب ومنهج التحقيق

توفّرت لي - بحمد الله تعالى - ثلاث نسخ خطية لفتح الحميد، أولاها المسودة الأولى، وقد احتوت لها الرمز : [ م م ]؛ باعتبارها مسودة المسودة، وهي من محفوظات مكتبة العلامة الشيخ عبدالله بن حميد - رحمه الله -، أهدتها إليه بعض أحفاد ابن منصور حينما كان قاضيا في "المجمع"، وقد تفضل أبناء الفاضلان : الشيخ الدكتور صالح، والشيخ الدكتور أحمد - حفظهما الله -، تفضلا مشكورين بصورة منها، فلهمما مني جزيل الشكر ووافر العرفان.

أما النسخة الثانية فقد جلبها من الكويت مشكورا أخي وزميلي في تحقيق الكتاب، الدكتور حسين السعدي - حفظه الله -، وهي من ذخائر مكتبة علامة الكويت، الشيخ عبدالله الدحيان - رحمه الله - الآيلة إلى مكتبة الأوقاف الكويتية، ورقم النسخة فيها (خ ٤١٢)، وتعتبر هذه النسخة المسودة الثانية للكتاب، وقد رممت لها بـ [ م ]، وهي التي اتخذها أخي حسين أصلا؛ إذ لم نعثر على ما يخصه في النسخة الثالثة.

وأما النسخة الثالثة التي جعلتها أصلا، ورممت لها بالرمز : [ ص ]، فقد دلّني عليها مشكورا فضيلة الشيخ علي الشبل، حفظه الله - تعالى - وجزاه عني خير الجزاء، وهي من محفوظات قسم المخطوطات بمكتبة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وقد صورها لي مشكورا أخواي الكريمان : الشيخ سعد بن فلاح العربي، والشيخ محمد بن سعود

---

<sup>١</sup> كما نقل أخي الدكتور حسين السعدي عن الدكتور أحمد بن حميد، انظر رسالته : ١ / ١٠٥ .

العريفي، حفظهما الله - تعالى - وأجزل لهما المثوبة، ولم يوجد من هذه النسخة سوى الجلد الأول .

وإليك فيما يلي وصفاً لكل من النسخ الثلاث :

### أولاً : النسخة [ م م ]

هي أول نسخة ظهرت - فيما يبدو - من "فتح الحميد"؛ فقد أثبت أحد ناسخيها : محمد بن حمد بن عمير بن عبد الله بن ناصر، الناصري، الحنبلي، تاريخ الفراغ منها في نهار الثلاثاء ٢٨ / ربيع الأول / ١٢٥٢ هـ، كما في آخرها، وهي التي خطّ عليها الشيخ عبد الرحمن بن حسن تقريره بيده .

وقد عادت هذه النسخة مسوّدة بما أحق بها المؤلف من الإضافات الكثيرة في الطرر، التي أدخلت في صلب الكتاب في النسخة [م]، ثم أحق المؤلف إضافات أخرى في طرر النسخة [م]، أدخلت في صلب الكتاب في النسخة [ص]، وهذا ما حدا تلميذ المؤلف المؤرخ ابن بشر إلى أن يكتب على ديباجة النسخة [م م] : ( ليعلم الواقف على هذا الكتاب الجليل، والشرح الذي ليس له مثيل، للشيخ العالم الفاضل، والحاير المناضل، الشيخ القاضي عثمان بن منصور الناصري - متّع الله بحياته - ، أن هذا الكتاب بعينه هو مسوّدة الشرح المذكور، وأما المبيضة فهي زائدة على هذه المسوّدة أكثر من ..<sup>١</sup> ، وهي في مجلدين، فليعلم ذلك، قال ذلك وكتبه بإذن الشارح الفقير إلى الله عثمان بن عبد الله بن بشر، وصلى الله على محمد وسلم ) . ثم أثبت التاريخ : سنة ١٢٥٨ هـ .

وقد كتب العنوان على هذه النسخة هكذا :

---

<sup>١</sup> كلمة غير واضحة، كأنها مطموسة، ويشبه أن تكون : "النصف" ، أو "الثلث" ، ولعل كاتبها تردد في التقدير فضرّب عليه .

هذا "فتح الحميد في شرح التوحيد" بخط<sup>١</sup> جامعه  
ومؤلفه الفقير إلى ربه الغفور عثمان بن عبدالعزيز  
بن منصور الناصري ثم العمروي التميمي النجدي  
الخنبلبي يسئل من مولاه القبول والعفو  
عن الخطأ والزلل وصلى الله على سيدنا  
محمد وآلها وصحبه وسلم ولا  
حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم  
وحسبنا الله ونعم الوكيل

م م

م

وينبغي أن يكون هذا العنوان بخط ابن منصور؛ لتجزده من الثناء عليه، والعادة حاربة بأن  
غیره لو كتبه لأثنى عليه، أو على الأقل للقبه بالشيخ .

وكتب تحت هذا العنوان تقرير الشیخ عبد الرحمن بن حسن بخط يده، وتحته تملک لحفيد  
المؤلف نصه : ( ملك الفقير إلى الله عبد الرحمن بن عبد الكريم بن الشیخ عثمان بن  
منصور ).

وفي الجهة المقابلة لصفحة العنوان كتب ما يلي :

لابن وكيع<sup>٢</sup>

سلا عن حبكِ القلب المشوقُ  
فما يصبو إليك ولا يتوقُ

<sup>١</sup> كما أعادت إلى : "من خط جامعه".

<sup>٢</sup> هو الحسن بن علي الضبي التيسري، الشاعر المعروف بابن وكيع، ت ٣٩٣ هـ، انظر الأعلام ٢ / ٢٠١ .

جفاوِكِ كان لنا عنك<sup>١</sup> عزاءَ  
وقد يُسلِي عن الولد العُوقُقُ

وتحت هذين البيتين مباشرةً كُتب :  
عبرة<sup>٢</sup>

قد يدرك الشرف الفتى ورداً<sup>ه</sup>  
خَلَقْ وجِيبْ قميصه مرقوعُ

وأكثر هذه النسخة بخط محمد بن حمد بن عمير، وهو خط نسخ جميل متقن، غير أن الإلحادات في الطرر بخط آخر ليس بجميل، وينبغي أن يكون خط ابن منصور؛ إذ له وحده حق الإضافة في كتابه دون غيره، كما أن كثيراً من صفحات هذه النسخة كُتبت بخط آخر ليس بجميل<sup>٣</sup>، أشبه ما يكون بالخط الذي في الطري، فتكون بخط ابن منصور، ويكون قد أعاذه تلميذه على النسخ في بعض الأحيان؛ لطارئ ما .

ثم اطلعت على ما يؤيد هذا فيما نقله أخني الدكتور حسين السعدي عن المؤرخ إبراهيم ابن عيسى أنه قال : ( وقد رأيت شرح التوحيد لعثمان بن منصور في المجمع عند عثمان بن شبانة في مجلد كبير سماه : "فتح الحميد في شرح التوحيد"، تحت عنوانه بخط الشيخ عبد الرحمن بن حسن ما صورته : "نظرت في هذا الشرح ... ، والكتاب المذكور جملة منه بخط المصنف عثمان بن منصور، وبعض أوله وآخره بخط ابن عمير )<sup>٤</sup> .

والواقع أن أكثره بخط ابن عمير كما سبقت الإشارة، لا أوله وآخره فحسب .

<sup>١</sup> كذلك، وصوابه : جفاوِكِ كان لنا عنك عزاءَ ...

<sup>٢</sup> كذلك قرأها، وربما تكون "عزوة"، وأستبعد كونها : "عترة"؛ فالبيت لإبراهيم بن هرمة كما في اللسان : ١٠ / ٨٨ .

<sup>٣</sup> انظر مثلاً الصفحات : ٥ / ب - ١٨ ، ١٩ ، ٢٠ ، ٢٢ ، ٢٤ ، ٢٣ / ب - ٢٥ ، ٣٦ ، ٣٨ - ٤٩ ، ٥٠ ، ٥٢ ، ٥٣ / ب ، ٥٤ ، ٦٥ ، ٦٧ / ب .

<sup>٤</sup> نقله عن مجموع لابن عيسى، مخطوطته محفوظة عند الدكتور عبد الرحمن العثيمين حفظه الله .

وابن عيسى يعني هنا المسوّدة قطعا؛ فهي التي كتبت بخطين مختلفين، وهي التي أثبت اسم ابن عمير آخرها، وهي التي عليها تقرير الشیخ عبدالرحمن بن حسن بخط يده<sup>١</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أن الناسخ قال في ص [٣٠٥ / ب] : (قال الشیخ أبقاہ اللہ : وقد تم تبییضه على يد کاتبه ومصنفه .. إلخ). وهذه قرینة على کون الخط في ذلك الموضع لابن عمیر، أما ورود العبارة نفسها في النسخة [م] فسیأی توجیهه.

هذا وقد استغرقت النسخة [م م] ٣١٢ ورقة، عدد أسطر الصفحات ٢٣ غالبا، في كل سطر نحو ١٧ کلمة.

### ثانياً : النسخة [م]

هي في الأصل مبیضة عن النسخة السابقة؛ فقد أدخلت الإحاقات التي كانت في الطیر في الصلب، ثم أضيفت إحاقات أخرى كثيرة، أدخلت في الصلب في النسخة الثالثة الأخيرة، فصارت هذه کالمسوّدة لها.

وقد طُمس اسم الناسخ وتاريخ النسخ من آخرها تماماً<sup>٢</sup>، لكن يُعرف من کوتها بخط واحد من أوها إلى آخرها، هو خط الصلب والطیر، أنها بخط المؤلف لا غير؛ ولا يشكل على هذا إلا قول الكاتب في آخر الكتاب : (قال الشیخ أبقاہ اللہ) يريد المؤلف، وجواب هذا أن المؤلف نسخها عن المسوّدة التي اشتراك في خطّها مع تلميذه ابن عمیر، فلما بلغ هذا الموضع الذي كتبه تلميذه لم ير داعيا لتغيير دعاء تلميذه له، فأثبته كما هو.

<sup>١</sup> ولم يفطن أخي حسين لهذه الأمور في رسالته (١٠٣ ، ١٠٤ / ١)، فظنه يقصد النسخة [م]، مع أن تقرير الشیخ عبدالرحمن بن حسن إنما كتب عليها بخط ابن نصر الله كما نبه في آخره، وفيه اختلاف في بعض الكلمات كما يأتي.

<sup>٢</sup> الطمس متعمد، ولا يبعد أن يكون بداع العداوة للمؤلف.

ويتأيد كونها بخط المؤلف بمطابقة خطها تماماً لخطه لكتاب : "المسودة" في أصول الفقه لآل تيمية، كتبت بخط ابن منصور سنة ١٢٥٥ هـ .

وقد كتب نفس العنوان السابق على هذه النسخة، وبنفس الخط، وهو خط المؤلف، إلا أن فيه : "بخط مؤلفه وجامعه"، بدل : "بخط جامعه ومؤلفه"، ومثل هذا التصرف عادة لا يفعله مجرد ناسخ، بل ناسخ مؤلف .

وعلى يمين العنوان كُتبت العبارة التالية : [ في الحديث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : (دخلت الجنة فرأيت عامة من يدخلها البليه) <sup>١</sup> ، قل الأزهري <sup>٢</sup> : "الأبله" : الذي طبع على الخير، وهو غافل عن الشر، وهذا ... في حقه القتبي : هم الذين غلبت عليهم سلامه الصدور، وحسن الظن بالناس ] .

ومكان النقط غير واضح .

وتحت العنوان كُتبت الفائدة التالية بخط المؤلف :

[ "أنا سيد ولد آدم يوم القيمة"، حكمة التقييد به مع أنه سيدهم في الدنيا والآخرة : أنه يظهر فيه سؤده لكل أحد هناك، ... ولا معاند .

وقوله : "أول شافع وأول مشفع"، قال النووي : إنما ذكر الثاني لأنه قد يشفع اثنان، فيشفع ... الأول ] .

<sup>١</sup> أخرجه بمعناه البزار بسند ضعيف كما في المجمع : ١٠ / ٢٩٤ ، ورواه البيهقي بإسناد منكر في الشعب : ٢ / ١٢٥ .

<sup>٢</sup> "تمذيب اللغة" : ٦ / ٣١٢ .

ومكان النقط متاكل . وهذه الفائدة تدل على شغف المؤلف بالعلم؛ حيث لم يستردد في إثبات هذه الفائدة على ديناجة الكتاب؛ خشية فواها .

وتحت هذه الفائدة نقلَ ابنُ نصرالله تقريرِ الشیخ عبدالرحمٰن بن حسن عن النسخة [م م] ، إلا أنه فيما يبدو نقله من حفظه؛ فقد أبدل بعض الكلمات بمرادفات لها : فكتب "تأمّلت هذا الشرح" مكان "نظرت في هذا الشرح" ، وزاد كلمة "أوضح" في قوله : "قد أجاد فيه مؤلفه وأوضح وأفاد" ، وكتب : "غير أنه ذكر أن شيخه محمد بن سلوم" ، بدل : "ولكنه ذكر فيه شيخه محمد بن سلوم" ، وحذف -فيما يبدو من المقصورة- كلمة "الشرح" من قوله : "لحسن هذا الشرح عندنا" .

وقد جاءت هذه النسخة في جزء واحد ضخم، بلغ ٢٠٤ لوحٍ، عدد الأسطر في الصفحة ٣٧ سطرا غالبا، وأحيانا ٣٨ ، في كل سطر ما بين ١٧ - ٢١ كلمة .

### ثالثا : النسخة [ص]

هي النسخة التي اتخذها أصلا، وهي - حسب علمي - آخر إخراج للكتاب؛ فقد أدخلت في صلبها الزيادات التي كانت في طرق النسخة السابقة، ثم لم تُضاف إليها أي زيادات .

وقد فرغ من كتابة المجلد الأول من هذه النسخة تلميذ المؤلف : محمد بن حمد بن نصرالله بن فوزان بن نصرالله بن محمد بن عيسى بن حمد بن عيسى بن صقر بن مشعاب، يوم الاثنين، لثلاث بقين من ذي القعدة، من سنة ١٢٥٧ هـ ، كما هو مثبت في نهاية المجلد الأول .

وقد جاءت هذه النسخة في مجلدين، لم أثر إلا على أولهما، وينتهي بنهاية الباب الثاني والعشرين : ( باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان ) ، وهو نهاية الجزء الخاص في التحقيق .

وقد قابل المؤلف هذه النسخة على أصلها، كما هو مثبت في الطرر في مواضع كثيرة، وعبارته في ذلك بخطه : [ بلغ مقاولةً وتصححاً على أصله، فصح على يد مؤلفه عفا الله عنه ] . وقد نبهت على هذه العبارة في الحاشية حيثما وردت .

والأصل الذي قابل عليه المؤلف هذه النسخة هو النسخة [ م ] لا غير، فصح بذلك كونها مسودة للنسخة [ ص ]، وإن كانت في الأصل مبيضة للنسخة [ م م ] ، كما صح كون [ ص ] آخر النسخ الثلاث .

ولا فرق بين [ ص ] و [ م ] إلا دمج ما في الطرر في صلب الكتاب، ومقابلة المؤلف، واختلاف الناسخ، أما المضمون فمطابق تماماً، لا يوجد اختلاف حرف واحد .

وأرجح أن تكون هذه النسخة هي التي ذكر محقق "عنوان المجد" : عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله آل الشيخ أنها موجودة في مكتبة عمّه الشيخ محمد بن عبد اللطيف<sup>١</sup>، فتكون من بقايا كتب ابن منصور التي صودرت إثر وفاته، ثم أهديت بعد ذلك لمكتبة جامعة الإمام .

وهي واضحة الخط، تأكل من أولها ورقتان بفعل الأرضة، هما ورقة العنوان، وورقة المقدمة، والورقة الثالثة ممزوجة الصفحة اليمنى، لم يبق منها إلا الثلث تقريراً، والصفحة اليسرى تبدأ بتتمة مسرد أبواب التوحيد : الباب التاسع والأربعون ...، وفيها ختم مكتبة جامعة الإمام، قسم المخطوطات، ويحمل الرقم ( ٨٩٨٥ / خ ) .

<sup>١</sup> انظر "عنوان المجد" : ٢ / ١١٩ ، حاشية .

ومقاس الأوراق  $16.2 \times 22.9$  سم ، وعدد السطور ما بين ٢٤ - ٢٧ غالبا، وعدد الكلمات في السطر ما بين ١١ - ١٨ غالبا .

### منهج التحقيق

اتخذت النسخة الأخيرة [ ص ] أصلا للتحقيق؛ لكونها الإخراج الأخير للكتاب؛ فقد قابلها المؤلف بنفسه على أصلها، وأذن لليمني ابن بشر أن يكتب تنبيتها على النسخة [ م ] وهي مسوّدة مسوّدتها، بأن مبادلة الكتاب في مجلدين، ولا يوجد نسخة في مجلدين إلا هذه .

وكلت نسخت جميع الكتاب من النسخة [ م ] قبل أن أدل على النسخة [ ص ]، ثم قابلتها عليها وقارنتها بها، فلم أر اختلافات تستحق الإثبات في الحاشية، أما المسودة الأولى [ م م ] فلم أرجع إليها إلا حال استغلاق الخط، أو وقوع شك في القراءة .

ثم سلكت في توثيق النص البنود التالية :

- ١ أثبتت أسماء السور وأرقام الآيات في الصلب هكذا : [ الفاتحة / ١ ] ، ولم أجعلها في الحواشي تحفيقا؛ فهي كثيرة جدا .
- ٢ عزوت الأحاديث والآثار إلى مظاهاها، ولم التزم ذكر الكتاب والباب إلا في أحاديث الصحيحين؛ لكثرة المرويات في الكتاب، فأكتفي بذكر الجزء والصفحة والرقم .


٣ - ما كان من المرفوعات في غير الصحيحين فإني أذكر حكمه عند من تكلم عليه، كالترمذى في السنن، والحاكم في المستدرك، والهيثمى في "بجمع الزوائد"، وغيرهم من القدماء بحسب ما تيسر لي، وهو قليل، على أن المؤلف قد اعنى ببيان حكم كثير منها، كما التزم ذكر حكمها عند محدث العصر الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى - رحمه الله وجزاه عن طلاب العلم خير الجزاء -؛ لتعويل أكثر طلاب العلم عليه في ذلك، مع مراعاتي لمن خالفه في الحكم على بعض الأحاديث .

هذا ولم أتكلف بمحاورة ذلك؛ لخروجه عن تخصصي، وموضوع الكتاب، أما الآثار فلم التزم الحكم عليها مطلقا؛ فهو عمل تفنى فيه الأعمار، فضلاً عن وقت الرسالة، مع خروجه عن التخصص أيضا .

٤ - التزم عزو أقوال العلماء ونقول المؤلف إلى مصادرها الأصلية، حتى إن كان ينقل عنها بواسطة، وما لا أتوصل إلى مصدره نبهت عليه .

٥ - التزم في كتابة النص قواعد الإملاء الحديثة، وأهملت تماما الإشارة إلى ما يخالفها في الأصل .

# نماذج المخطوطات



اللوحة الأولى من النسخة [ص]، وقد ظهر التناكل في صفحاتها الأولى

٢٠  
ز فـيـما جـاءـ فـيـ الـحـسـرـ  
أـنـ شـئـ مـنـ اـنـوـاعـ الـحـسـرـ  
شـئـ الـكـهـانـ وـهـمـ  
زـوـرـونـ فـيـ الـمـشـرـرـةـ  
شـعـرـ وـلـنـ ماـجـاـهـ فـيـ الـظـفـرـ  
شـرـ وـنـ مـاجـاـهـ فـيـ التـخـبـرـ  
شـرـ وـنـ فـيـ الـأـسـتـسـرـ قـلـ الـأـفـادـ  
شـرـ وـنـ مـنـ نـخـرـ دـوـنـ إـنـ زـادـ الـأـلـاهـ  
شـرـ وـنـ مـاـدـكـ شـطـاـرـ وـنـ إـلـيـلـ إـلـيـلـ  
شـرـ وـنـ مـادـ عـالـمـ فـيـ الـمـنـمـ مـوـسـىـ  
شـرـ وـنـ الـإـيمـانـ الصـيـرـ عـالـقـ الـرـبـ  
شـرـ وـنـ مـاـجـاـهـ فـيـ الـبـيـانـ  
شـرـ وـنـ مـنـ كـهـانـ الـشـاءـ  
شـرـ وـنـ مـنـ حـمـ عـاصـ الـمـدـرـ  
شـرـ وـنـ غـورـ يـامـوـيـاـزـ الـرـبـ  
شـرـ وـنـ مـاـهـ وـالـصـفـاتـ  
شـرـ وـنـ مـنـ نـكـرـ وـنـ مـاـهـ  
شـرـ وـنـ لـوـالـهـ الـأـلـادـ وـنـ مـنـ تـلـيـتـ  
شـرـ وـنـ مـلـقـعـ بـالـعـلـمـ اـشـتـهـرـ  
شـرـ وـنـ لـكـ مـاـشـ اـسـرـةـ  
شـرـ وـنـ فـيـلـدـاـزـ اـسـعـالـ  
شـرـ وـنـ ١٠ـ بـحـوـةـ  
شـرـ وـنـ لـكـ  
شـرـ وـنـ الـأـيـةـ

قوله والمعنى العجمي وما تلقيت  
 للبن والأنواع لا يزيد عن (فم)  
 على مقتضى تنازعه في قول أفعالهم على مقتضى حكم المولى وإنما  
 انتظاره هنا المذكرة في قوله أفعال العبد على مقتضى حكم المولى وإنما  
 وعلى ذلك تقتضي هذه الفكرة بخراج فعل العبد عن حكم المولى إذا كان مغلوباً والغالب لا يخرج شيئاً عن  
 المطلوب المعاوضة بغير حكمه وبمواسنه وحده وقد هم بعده الصالحة هذه المعنى فقوله ماراد  
 سقوط نكارة المعاوضة بغير حكمه وبرأته آمنت الله من الخلق فقال ما انتم عليه بطيبي الإرادة الكونية في الشيء عصمه وقت رؤى  
 رضي بيده العزل وحكمه في زعيماً رضي الله عنهما في قول شيئاً وإن من شيء الأدبي بمحنة ولكن لأن فهو  
 معه هذه الآية المذكورة قال تسبّح بهم أن لئن الكافر تسبّح وتقرب من المعنى لذاته إنما مر جدي يقدر  
 بما ومن خلائقه أقرب عائلاً أو يعرض عليهم ويعمل الله وأراده الكونية من مخالفته أمره الشرعي وتقدير حدة الدليل  
 أو يذكر دهر لاء الرزق كذري وستاد دليل على سمعة ملكه تعالى ويدفع حكمه والفراد تعلم السابق والرازق  
 عار بين ألسنة أهل السلم لامر الله الشرعي والأفراد بالعن عور دركه وذلك كما سينبه قريباً لأن  
 أفالهم وأما ما تسبّب به مامن شيئاً لا ويهو بغير الله سبحانه كاجيب المولى بعلمه عبده وبيه كائي  
 إلى ما يحيى عباده بغير لذاته الذي يحيى عباده ويشهد له من الكلام العبر بقول رب البرز من عمر زيفيل وقبل زورقاً  
 عجل ابن عباس واقرأوا حانياً بسبحانه ذي العرش سبحانه أنا لدوم له وقلنا سبّح الحودي والجبار  
 لما كان يعمل بما يحبه وأخويه وأبيه يجلان بالمجاز فانه من لم يسبّح وسبّح فالله سبّح وسبّح  
 العزيز وفي الماء الذي لا يحيى العبد دلاله وقد ذكره بهذا القول على الآية محيى السنّة أبو الحسين البغوي رحمه الله تعالى  
 سبّح الله تعالى عباده وحيى العبد على تعلّق العبد بحسب ما ذكره في تفسيره في **الآية** أحافظ بن العزيز حمسة  
 عباده وهذا يحيى العبد على تعلّق العبد بحسب ما ذكره في تفسيره في **الآية** أكتى نفع بآية **الآية** تفسير العبادة هنا الطاعة ورأوا أن بعض المخلوقات ظنوا أن  
 لا يحيى عباده هنا بالطاعة ورأوا أن بعض المخلوقات ظنوا أن لا يحيى عباده فطلبوا  
 سبّحه وذهب من في الماءات والأرض طوعاً وكرهاناً **الآية** زيد الجيل  
 رضي الله عنه ثم ينوه بفضل الماء في حجاً ثم يذكر الأئم من سبّحه الحواري في **الآية**  
 يذكر بقوله بسبحان الله أمر الله الشرعي ودينه الذي أرتفع لعباده فارسله  
 رسالته وهو مع ذلك جار يقصها الله وقدره فلم يخرج شيئاً عن ملكه تعالى  
 ولا عن حكم المولى يجعل حكم الله تعالى معنى العبادة في هذه الآية ينبع عن  
 العبادة الملغوية والإرادة الفاقدة لشيء الشيء عصمه الإله ثم يعود بعدها  
 والتاجر هو في عباده الذي حضي له إرثه وذاته أجياله الصغار  
 وفهـ كل شيء ودنهـ له أخلاقيـ وتواضعـ لعظمـ إجلـ اللهـ وـ كـ بـ رـ يـ اـ شـ إـ الشـ

كلما

طبع  
على نسخة محفوظة في  
كتبة مجلس الأمة

ـ لـ ٩٨  
ـ لكن تكون الروم ديم قوم محرومون أكثـر الـ كـفرةـ بـنـيـ ذـلـكـ الـوقـتـ  
ـ وـ فـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ عـنـ عـائـشـةـ رـضـيـهـ عـنـهـ قـالـتـ سـمـعـتـ رـسـولـ سـلـمـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ أـلـاـ يـدـبـ الـلـيـلـ وـالـنـهـارـ حـتـىـ تـقـبـلـ الـلـاتـ وـالـعـرـوـفـ  
ـ فـقـلـتـ يـارـسـولـ إـسـلـامـ أـنـ كـيـنـتـ لـأـطـنـ حـيـنـ اـنـزـلـ إـلـهـ سـهـوـلـذـيـ اـرـسـلـ رـسـولـ  
ـ بـالـنـهـدـيـ وـدـيـنـ أـكـوـلـيـ ظـرـهـ عـلـىـ الـدـينـ كـلـهـ دـلـوـكـهـ الـمـشـرـكـوـنـ أـنـ ذـلـكـ  
ـ ثـانـمـ قـالـ إـلـمـ سـيـكـوـنـ مـنـ ذـلـكـ مـاـ شـاءـ إـلـهـ شـمـ بـيـعـثـ اللهـ رـجـاـ طـيـبـةـ  
ـ فـنـوـيـ كـلـ مـنـ يـقـلـيـ مـشـقـالـ ذـرـةـ أـوـ حـيـةـ مـنـ خـرـدـلـ مـنـ زـيـانـ  
ـ فـيـ بـقـيـ مـنـ لـأـخـرـ فـيـهـ فـيـ جـمـونـ إـلـيـ دـيـنـ اـبـاـهـمـ فـنـالـ إـلـهـ  
ـ أـحـمـاـيـةـ وـآـسـهـ الـمـوـفـقـ تـمـ أـجـزـأـ الـأـوـلـ مـنـ سـرـجـ التـوـحـيدـ  
ـ الـمـسـيـحـ بـفـتـحـ الـحـمـيدـ بـدـ شـرـحـ التـوـحـيدـ نـالـيـفـ الـعـالـمـ الـفـاضـلـ

الناشر العمراني المكي

ـ الـأـنـادـ كـنـاـيـةـ بـقـلـنـهـ رـاهـيـ عـنـ خـيـرـ الـأـشـيـاءـ الـمـيـنـيـاتـ  
ـ الـقـبـلـ الـأـنـدـ مـحـمـدـ عـنـ خـيـرـ الـأـنـوـاعـ وـكـرـمـ  
ـ بـرـغـزـرـلـ بـنـ لـصـانـيـ بـنـ فـيـرـنـهـ وـكـرـمـ  
ـ لـمـحـمـدـ عـيـسـيـ  
ـ لـجـهـنـ عـيـسـيـ  
ـ لـصـنـعـيـ  
ـ غـرـاءـ عـيـسـيـ  
ـ دـلـالـ



١٦

مكتبة الراوخي الكروية

١

# غلاف تكبير في شرح التوحيد

**خط مؤلفه وجامع**

الفقيه المدرسي الغفور عنوانه بعبد العزى

الحضور الناصري عم العروي المغربي

الجذري الحسيني بن مولاه القمي

والغفور على الخطأ والرث لاد

صل على عبد الرحمن والوصي وعلم

والله هو ولا قوة إلا بالله العلي

العظيم وحينا الله

ونعم الوكيل

مرحمة ربهم

هم لهم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ حَكَمَ الْمُؤْمِنُ بِمَا يَعْلَمُ وَأَعْلَمُ بِمَا يَأْتِي فِي سِرِّهِ فِي الْأَنْوَارِ وَأَنَّهُ أَنْذَرَ إِنَّمَا يَنْهَا عَنِ الْأَنْوَارِ

لِمَنْ يَرَى وَمَنْ يَرَى لَهُ أَنْوَارٌ وَمَنْ لَا يَرَى لَهُ أَنْوَارٌ فَإِنَّمَا يَنْهَا عَنِ الْأَنْوَارِ

عَنِ الْأَنْوَارِ وَمَنْ يَرَى لَهُ أَنْوَارٌ فَإِنَّمَا يَنْهَا عَنِ الْأَنْوَارِ



وَقَدْ يَسِّرَ لِحَمْمَهُ عَنْ بَهْرَهُ وَرَأَى اللَّهَ عَنْهُ قَالَ أَهْمَرُ مَسْوَلُ الْعَصَمِ اللَّهُمَّ إِنِّي مُكَبِّرٌ بِعَدْ تَفَاعُلِ حَلْفَتِ  
الْتَّرْبَةِ رَوْمَ السَّبَتِ وَخَلْقِ فَلَانَّا كَبَّلَ رَوْمَ الْأَصْدِرِ وَخَلْقِ السَّجَرِ وَرَوْمَ الْأَشْنَى وَسَعْلَتْ طَكَرَوْهُ  
وَرَوْمَ أَنْسَانَا وَخَلْقِ الْوَزَرِ رَوْمَ الْأَرْسَاعِ وَعَلَيْهِ فَرَنَّا الدَّوَارِ وَرَوْمَ الْجَمِيلِ وَخَلْقِ أَدَمَ بَعْدِ الْعَصَرِ  
وَرَوْمَ رَوْمَ بَجَمَهَهُ فِي أَخْرِ الْخَلْقِ وَأَخْرِ سَاعَةِ نَبْرَانِ الْمَنْ زَفَنَّا بَلَادَ الْعَصَمِ إِلَى الْمَلَكِ عَدْ حَلْفَانَ

لبعض المواقف على هذه الكتب  
والشيخ الذي ليس مشيل الكتب  
والمكتبة التي عدتها مسودة  
معنوية جداً في بعضها هو  
شاعر إنجليزي اسمه جون جورج هاربر  
الشيخ الذي يدرس واداً المبتدئين  
هذه المسودة أخذت منها  
ذلك يفهم ذلك وكثيراً ما ذكرها  
وأغفلها في بعض الكتب

هذا في الميدان شرط النجاح  
أو عولمة التغير في تعلم الفنون  
بن شناسور لبيان فنون العروض  
النبي يسئل عن مولاه القبول في قسم  
أن هناك والبر والأقلاق على قسم  
المدخل للمربي في قسم ولا  
حوار في الأداء العظيم  
أو حوار في قسم الرثاء

زملاء في هذه الكتب فربما سرها صفاتي قد أجاد في فنونه وأنا  
كذلك أسر في حونه ولذلك ذكر فيه شيخ محمد سليم وحال في الافتخار  
صلوة قلبي آخر ضرر ذكره رأساً كمن وهذا الشيخ عندى وفي  
كتاباته لشحذها تي محمد (المربي) في البحرين

شك المغير إلى المحب الحسن بن عبد الله  
أبو الريح عثمان بن فضل

غلاف النسخة [م م] وعليه تقرير الشیخ عبد الرحمن بن حسن، وتنبيه ابن بشر إلى كون هذه النسخة مسودة

أَرَانَا فَأَعْبُدُونَ وَفِي الْوَسْلَاجِ إِرْسَلَنَا قَبْلَكُمْ فِي سَلَنَا أَجْعَلْنَا حِرْدَنَ الْجِنَّةَ يَعْبُدُونَ  
 وَقَالَ حِرْدَنَ الْجِنَّةِ الْأَرَبِيِّ وَلَقَدْ يَعْتَشُ فِي كُلِّ أَمْرٍ مِنْ سُولَانَ أَبْعَدَ وَاللهُ وَحْشِبُو الْطَاغُونَ  
 وَهُنَّ أُنْقَادٌ لِمِنْ حُكْمِ لِيْسَ طَلَقَنِي شَهِيدَهُ يَنْعَلُ بِهَا فَيُكَفِّرُ بِهِنَّ كَمْ يَعْدُ هَذَا وَجْهِكَيْرِيْغُولَ  
 لِرَسَاءِ اللهِ مَا يَعْبُدُونَ دِرْنَزِيْغُونَ شَهِيدَهُ لِهَذِهِ عِنْهُمْ مِنْ سَقْنَيْهِ لَأَدْهَنَهُمْ عَنْ ذَلِكَ عَلَيْهِ السَّيْرَهُ  
 سُولَانَ وَلَمَّا سَيْدَهُ الْكَوْبِيْرِيْهُ وَهُنَّ يَنْكِنُهُمْ مِنْ ذَلِكَ قَدْرِيْهُ فَلَاجِنَهُمْ عَلَى اللهِ بَعْدَ الْمَلَكِيْمِيْزَيْقَالِنَهُ مِنْ هَذِهِ  
 اللهِ وَمِنْهُمْ حِرْدَنَهُ عَلَى الْضَّلَالِ وَذَلِكَ بَعْدَ مَا بَيْنَهُمْ طَرْنَقَلَهُدَكَ وَطَبِقَنَهُ الصَّلَالَ فَأَحْرَمَ بِالْعَدْرَ  
 وَوَعْدَهُمْ عَلَيْهِ بِهِنَّ كَمْ يَعْلَمُهُمْ عَلَى الْضَّلَالِ وَنَوْعَدُ عَلَيْهِ بَنَارَدَنَ سَلَاسِلَ وَغَلَالَ وَذَلِكَ بِعْرَفَيْمَ حَجَنَهُ  
 عَنْهُمْ بِإِرْسَلَنَ يَا لَمَرْ وَلَهَيْهِ وَبِبَلَاغِ لَمَ نَهْلَعَنَ الْمَلَكِيْرِيْهِ الْمَلَاغِيْمَ الْبَدِينَ وَهَذَا لَوْمَانَهُ مَعْزَ  
 حِشَنَهُ بَعْدَ سُولَانَهُ قَيْدَنَهُ فَلَعَالَوَانَهُ مَاحِرَمَ رِيْكَمْ عَلَيْهِمْ بِعَوْنَانَهُ حَصَلَهُ عَلَيْهِ سَمَ  
 قَلَهُنَهُ لَأَدَهُ الْذِيْنَ اسْكَنَوْهُ وَرَحْمَوْهُ مَنْ قَمَهُ اللَّهُ أَفْرَغَ عَلَيْهِ كَمْ دَرَعَنَهُمْ فِي الْأَيَّاهِ لَيْهُ فَلَعَدَهُ بَعْلَهُ  
 اتَّبَلُوا أَقْصَى عَلَيْكُمْ وَخَبِرُوكَمْ بِمَا حَرَمَ رِيْكَمْ عَلَيْكُمْ حَمَقَا يَعْنَيْنَا الْأَطْنَانَ وَكَذِبَا يَأْكُلُونَ ذَلِكَ لَأَشْنَهُنَهُ  
 كَانَ فِيْحَ حَدَّنَهُ دِلْعَلِيْهِ كَيْسَيْهِ وَنَعْدَهُ وَصَلَمَ الْأَسْكَنَهُ بِهِشَيْهِ وَلَهَذَا فَإِنَّهَا ذَلِكَ وَصَلَمَهُ  
 وَنَعْلَوَ الْعَرَيْهِ بِذَلِكَ الْأَنْقَمَ قَالَ — الرَّجَاهِ وَرِحْوَنَهُ يَكُونُ هَذَا حَوْلَ عَلَى الْحَنَّهُ إِنْ تَلِ عَلَيْكُمْ  
 حَرَمَ الْأَشْرَقَ وَقَبْلَعَ الْكَلَامَ عَنْ قَوْلِهِ رِيْكَمْ مَعَ قَالَ عَلَيْكُمْ الْأَسْكَنَهُ بِسَبَادَعَ الْأَغْرَأَ وَشِيَادَعَنَرَ  
 ذَلِكَ الْمَدَارَثَ وَاعْمَانَهُ نَعْدَهُنَهُ حَدَّنَهُ الْأَيَّاهِ عَلَى جَمِيعِ كَمَهُنَهُ صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ حَفَدَهُ لَعَنَهُ وَهُنَهُ  
 أَرَدَ بَارِيْهِ حَسَكَمَانَغِنَهُ بَنَ عَكَسِيْسَ حَسَهُ أَنَّهُ أَنَّهُ فَالَّذِيْنَ فَالَّذِيْنَ فِي الْأَنْعَامِ يَاتِحَكَمَاهُنَهُمُ الْكَنَّامَ وَرَأَهُ قَلَنَعَالَوَانَ  
 أَنَّلَمَ حَرَمَ رِيْكَمْ عَلَيْكُمْ الْأَيَّاهِ وَهُنَّهُمْ أَصْحَاحَ الْأَسْتَادَ دِلْمَرْخَجَاهَ وَفِي الْصَّحَمَهُونَ عَنْ بَيْنَهُ  
 ذَلِكَ بَنَهُونَهُ مَرْفُوعَانَهُ أَنَّهُ جَرَشَلَفِيْرَهُ قَدْنَهُ مَالَانَبِسَهُ بِأَدَهُهُ شَبَابَهُ وَأَسْكَدَهُ خَلَكَيْهُ فَلَدَهُ وَلَنَ شَكَنَهُ  
 سَقِيَ ثَلَاثَأَقَارَهُ وَانَزَنَهُ وَقَالَ فَيْيَهُ شَائِئَهُ وَالْأَبْعَدَهُ وَلَنَ شَفَرَهُ فِي زَابِرَقَالَهُ فَإِنَّهُ  
 وَلَنَ سَرْغَمَهُ أَنَّهُ جَرَهُونَهُ بِأَنَّهُ جَرَهُونَهُ حَسَنَهُ أَنَّهُ حَسَنَهُ أَنَّهُ كَمِيَهُ بَيْزَنَهُ بِرَأْهُ  
 وَطَاعَهُمَا وَصَنَعَهُمَا يَهُنَجَيَ الْمَعْنَى عَلَى الْأَسَادَهُ إِلَيْهِمَا لَيْلَهُ لَغَفَهُ وَلَدَهُ لَهَذَهُ أَنَّهُ تَرَكَ الْأَسَادَهُ فِي شَاهِنَهُ  
 غَيْرَ كَافِيْهُ لَعَرِهَهُ كَافِلَهُ بِالْأَبَادَهُ وَالْأَجْدَادَ عَطَفَهُ بِالْأَبَادَهُ وَالْأَحْفَادَ فَذَنَ الْأَلَانَلَنَهُ وَلَادَهُ  
 وَكَانُوا يَقْتَلُونَ الْبَنَانَعَنَيْهِ الْعَارِيَهُ وَلَمَّا قُتِلُوا الْوَدَدَ بِعَصَنَهُ لَدَوْرَهُ حَسِيْهِ لَأَنَّهُ فَكَارَ وَلَهَذَا لَكَجِيْرَهُ

و عند الحالم والبهلوة عن صاحبها في الأرض أي أنه آدم كاد يحكم و هو كما يحكم و عيسى  
كعيسى و بنبيه في الأرض ممتعة لذاتها و ملؤها الأرض على الأفاف الست سبع قبة بعد  
النحوة و أمد زمانها باليوم و يوم البحرين في طبقات تجري مرطبة إلى العنكبوتية بغير برقعه الصلطاني  
فأ قال أبو عبد الله أبا عبد الله العلامة وأهل السُّنة المحسنة نعم و ما العروض  
بما المقدمة لهم فهم فرنس لروايتي. الجملة ينتهي إلى يومنا هذا ولوركتها درستها عملاً داخل الحجاز  
و ألم و خير لا يقدر فخر خارف سما بينها أو طعم فخرها أو عاتقها فما في خلاف مبتدع خلائقه عذابها  
نراكم من نوع النبات و سبب الكروموساق التي هي الماء في فخذها و خلقها سمعنا بعض فرق بعضها  
أرضها بعضها مغتصبة بعضها بباب الأرض العليا والسماء الدنيا سرة حسنة عام و سبب كل سراء  
السماء سرة حسنة عام والماء فوق السماء الثالث بعده و غير الماء عز وجل فوتها ما و اذن و قبر  
على العرش والكرسي بوضوء قدره وهو يحيط بالسماء والأرض بحسب ما و ما يحيط به و ما يحيط به  
وما في قبور البحر و عيشت كل سورة و حوض كل سورة وكل سورة وكل سورة وكل سورة وكل سورة  
الملوك الحصري و أم البنين و مساقط الجنادل و أم الاعداد و أم الارض و كل سورة و فاسق كل سورة  
عليها ذكر شئ و هو على العرش يحيط بالسماء الثالث بعده و دوام حسنها و كل سورة و فاسق كل سورة لا يحيط  
فأ قال الحسن محب مجاهد الفضل بن علي بقوله تعالى و من أقر بالله بمناصبه الوردية و قوله  
إنه أنت و قوله الله أنت و من أقر بالله بمناصبه الوردية و قوله  
الثواب قيل له تعالى يا عبد الله أنت يا عبد الله أنت يا عبد الله أنت يا عبد الله أنت يا عبد الله  
رسان ظلم لا يخلو بعلمه كلامي يا عبد الله أنت يا عبد الله أنت يا عبد الله أنت يا عبد الله  
ولكن من يرى لا يرجح بعلم و هكذا ذكره. ألم يجيء مصلحة عام أهداه هذا بالتفصيف فما يذكر  
و بناء الطلاق التي تذكر في الماء المستقيم بالتفصيف قال الربيب المأذون القاضي سلا الغنم و الأكرم  
طريق سلسلة الأمة الجماعة على التزم و ما يلزم وهذا لزم ومن تعميمه على الأئمة و رضى أئمته ففيه  
تعالى في هذا الحديث تفصيلاً حكيم موسى عليه السلام روى محمد صلى الله عليه وسلم باتفاقه ثمانين  
وعامر لهم غيره لأنهم أعلم و تقدس لارات بنهم ولا يعاد له سمعه و الأراضي كسبه و ما فيها  
و صنعته في كفرة المتنزه كباري مصطفى العفري و روى عنه في كفرة المتنزه أن له حرمي و لكنه  
بالكسر و قيل متنزه الكاف و زن و لقة ذكده و قالوا لفترة ما يذكر صفات ملوكه لكنه ما يذكر الفضائل  
ندقق في الفضائل جاذبيه وما يذكر الفضائل بصيغة حرامي أخلاقه الفضائل فذكرها كما يذكرها  
دور العبر فيه فربما يذكرها في طبقات تجري مرطبة إلى العنكبوتية بغير برقعه الصلطاني  
فرجع تعليق المتنزه بالكسر بحسب ما تيسر لا إلا إلاإ الميل هنا الرجحان بقوله أنا المتنزه أنا المتنزه



يَقْرَأُ كُلُّ طَهْرَانِي فَوْلِي وَفَنِينَا مِسْقَعْ دَنْدَلَ اللَّهُ لَنَا وَلَهُ وَ  
 لَهُمْ أَنْ يَقْبِلُ عَيْنَاهُ وَيَغْفِرُ فِينَاهُ وَيَسْقُعْ فِينَاهُ بَنِينَا مَحْدَاجِلِي إِنَّهُ دَلِيلُ  
 لَيْلَةِ مَنَازِلِنَا عَنْنَا وَلَا يَجِدُهُنَا خَيْرًا عَنْنَا كَبِيسْوَهَا عَنْنَا إِنَّهُ ذَكْرُهُ حَمْعَفُورُ  
 بَرْ وَبَقَابِسْ جَهَانِهِ كَبِيسْهُ لَهُ لَعْنَهُ عَامِصَفُورُ كَوْلَامُ عَلَى الْمَلَكِيَّهُ وَلَهُ كَبِيرُ بَرْ بَرْ  
 وَفِي الرَّفِاعِنِ مِنْ يَعْلَيْقِ هَذِهِ السَّهْلِيَّهُ الْمَبَارِكِيَّهُ مِنْ يَعْلَيْقِهِ فِي سَعِيِّ الْجَبَرِيَّهُ  
 كَوْلَجَنْتَهُ الْعَلَادَهُ مِنْ عَنَاهُ بِعَبِيدِكَرْزِيَّهُ مَنْصُورِهِ لَهُ اللَّهُ  
 وَقَدْ اجَادَ وَإِفَادَ وَلَيْلَهُ الْعَفَافِيَّهُ وَالْمَلَادَهُ لَهُ  
 عَلَى الْمَلَهِيَّهُ خَيْرَ وَعَفَاهَهُ ضَبَرُ لَهَارِهِنْلَهَا  
 تَهَانُ وَعَلَهُهُ رَضَاهُهُ مِنْ شَهَرِهِ بَعْدِهِ اول  
 مِنْ ١٢٥٢هـ أَعْلَمُ الْفَغَيْرِيَّهُ لَيْلَهُ بَلَهَادِهُ  
 حَمْبَرُ كَوْدَهُ كَبِيرُهُ بَلَهَادِهُ  
 النَّاصِرُ لَهُنْهُ  
 مَذَهِبَهُ  
 كَوْلَهُنْهُ  
 دَلِيلُهُ  
 بَرْ بَرْ

بَرْ بَرْ حَمْمَرُ كَارِكَانِهِ بَلَهُ قَادِيَ الْمُخَطَّهُ تَلْهُ اللَّهُ آمِنَهَا

وَجَدَعَبِيَّا فَلَيْصِحُّ قَانِهِ مِنَ الْمَعَاوِيَهِ عَلَى إِلَهِ قَانِقَهِ

وهو الصحيح ع من النسخة المرمز لها بالحرف ا

لهم فليصلح ما أنت به عالم ثم لا ينفعك ما شئت من ظاهر ولا باطن  
الأنبياء ما توج به حكمه فعنده أن المدح والمعجب والرثى  
سعود وسرور وأشكناز وفتح وصافع وصافر العطا وفاطمة  
أشراراً وفاحشة المزروعات على عذر العطلا وفاطمة  
سعود وسرور وأشكناز وفتح وصافع وصافر العطا وفاطمة  
لهم فليصلح ما أنت به عالم ثم لا ينفعك ما شئت من ظاهر ولا باطن  
الأنبياء ما توج به حكمه فعنده أن المدح والمعجب والرثى

وهو الصنعة الأخيرة من المسخة المرمز لها بالحرف ا

**نماذج من مسودة آل تيمية في أصول الفقه بخط ابن منصور**

القسم الثاني

النص المحقق

# فتح الحميد في شرح التوحيد

للشيخ عثمان بن عبدالعزيز بن منصور الناصري

ت ١٢٨٢ هـ

وبه ثقتي، وهو حسيبي ونعم الوكيل

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلْمَتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَغْدِلُونَ﴾ [الأعام / ١]، ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولًا رَّسُولُهُ إِلَيْهِمْ وَإِذَا نَّ

الْحَقِّ يُظْهِرُهُ عَلَى الَّذِينَ كُلَّهُ، وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣]،  
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده، لا شريك له في ربوبيته وألوهيته، وبذلك  
يشهد الموحدون، ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]  
[١]، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله؛ ابتعثه على فترة من  
الرسل، ودروس من السبيل، فأحيا به دينه القويم، وهدى به إلى  
صراطه المستقيم، فجعله محجة للسالكين، وحججة على المعاندين،  
وأوضح به المنار، ونجا به من عذاب النار، صلى الله عليه، وعلى آله  
وذريته، وأهل بيته وأصحابه، من المهاجرين والأنصار، صلاة سلاماً  
دائمين متلازمين، ما تعاقت الدبور والأعصار، وسلم تسليماً.

أما بعد، فإن الاعتناء بالتوحيد من أهم الأمور؛ إذ بمعرفته تنشرح  
الصدور؛ لأن عليه دعوة الرسل لأممهم تدور، فلما كان الأمر كذلك،  
كانت معرفته والدعوة إليه أول الواجبات عقلاً وشرعًا؛ إذ عليه الأعمال  
تدور أصلاً وفرعاً.

(١) أي انقطاع. انظر معاني القرآن وإعرابه للزجاج: ٢/١٦٢.

(٢) أي خفاء وعفاء. انظر مقاييس اللغة لابن فارس: ٢/١٦٧.

وقد أله في ذلك شيخ مشايخنا؛ شيخ الإسلام، وقدوة الأنام، محمد بن عبد الوهاب الوهبي<sup>(١)</sup> ثم العدو<sup>(٢)</sup> المضري<sup>(٣)</sup> - يلتقي نسبه - قدس الله روحه، ونور ضريحه - بحسب النبي ﷺ في إلياس بن مضر - كتاباً حافلاً وافياً كافياً لمن أتصف ولم يتعسف، ومميز في ذلك ولم يتكلف، فرأيت أن أعلق عليه شرحاً؛ تذكرة لنفسي، ولمن شاء الله بعدي، يحول معانيه، ويُشيد مبانيه، ويُظهر فوائده، ويُردد شوارده، وإن لم أكن لذلك أهلاً، ولا في ذلك العلم رِيَحْلَا<sup>(٤)</sup>، رجاء أن يدخلني الله في جملة الداعين إلى دينه القويم، وصراطه المستقيم، فطلبت حينئذ نسخة صحيحة، ليتغنى الشك عن القرية، فلم أجد إلا نسخة عندي، قد قابلتها على خط المصنف - رحمة الله - بيده، وجدتها عند بعض مشايخنا؛ وهو الشيخ عبدالعزيز الحُصين<sup>(٥)</sup> - قدس الله روحه، ونور

(١) نسبة إلى جده الأعلى وهيب بن قاسم بن موسى، وذرته يقال لهم: الوهبة. انظر «علماء نجد خلال ثمانية قرون» للشيخ عبدالله البسام: ١ / ١٢٥، ١٢٦.

(٢) نسبة إلى عدي الرباب؛ عدي بن عبد مناة بن أذ بن طابخة. انظر الأنساب للسمعاني: ٤ / ١٦٩. والوهبة عند غير المؤلف بطن من حنظلة، في بني تميم. انظر علماء نجد للبسام: ١ / ١٢٦.

(٣) نسبة إلى مضر بن نزار بن عدنان. انظر «لب الباب في تحرير الأنساب» للسيوطى: ٢ / ٢٦١.

(٤) فسرها في الطرة بقوله: (أي كثير العلم، المتصلع منه). وهو موافق لما في «لسان العرب»: ١١ / ٢٦٥، مادة (رِيَحْلَا).

(٥) هو الإمام، الداعية، القاضي، عبدالعزيز بن عبدالله بن محمد بن محمد بن ماجد، الناصري، العمري، التميمي، ممن تخرج بالشيخ محمد بن عبد الوهاب، انتدبه الإمام عبدالعزيز بن محمد بن سعود إلى مكة لمناظرة علمائها، كانت ولادته سنة ١١٥٤هـ، وتوفي سنة ١٢٣٧هـ. انظر ترجمته في الأعلام للزرکلي: ٤ / ٢٢، وعلماء نجد للبسام: ٣ / ٤٥٤، واستدراك الدكتور عبدالرحمن العثيمين على =

ضريحة، وجزاه عنا وجميع مشاريحا أحسن الجزاء -، فاعتمدت لأجل ذلك عليها، وأسأل الله الكريم، رب العرش العظيم، الهدایة والتسدید، والتوفیق.

وقد احتوى هذا المصنف على ستة وستين باباً، ما خلا «كتاب التوحید»، وهذه فهرسته:

الباب الأول - في فضل التوحید، وما يکفر من الذنوب.

الباب الثاني - في «من حق التوحید دخل الجنة بغير حسابٍ ولا عذاب».

الباب الثالث - في الخوف من الشرك.

الباب الرابع - الدعاء إلى شهادة ألا إله إلا الله.

الباب الخامس - في تفسیر التوحید وشهادة «لا إله إلا الله».

الباب السادس - من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لدفع البلاء.

الباب السابع - في الرئق والتمائم.

الباب الثامن - فيمن تبرّك بشجر أو حجر أو نحوهما.

الباب التاسع - في الذبح لغير الله - تعالى -.

الباب العاشر - لا يُذبِحُ الله في بمكان يُذبِحُ فيه لغير الله - تعالى -.

الباب الحادي عشر - من الشرك النذر لغير الله - تعالى -.

الباب الثاني عشر - من الشرك الاستعاذه بغير الله - تعالى -.

---

= السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة لابن حميد: ٥٤٢ / ٢ ، الحاشية.

الباب الثالث عشر - من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعوا غيره.

الباب الرابع عشر - في قوله - تعالى -: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ﴾ [الأعراف: ١٩١].

الباب الخامس عشر - في قوله - تعالى -: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَزَعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَاتَلُوا مَا ذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ [سبأ: ٢٣].

الباب السادس عشر - في الشفاعة.

الباب السابع عشر - في قوله - تعالى -: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦].

الباب الثامن عشر - في أن سبب كفربني آدم وتركهم دينهم الغلو في الصالحين.

الباب التاسع عشر - التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح، فكيف إذا عبد القبر؟ ! .

الباب العشرون - أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثاناً تعبد من دون الله.

الباب الحادي والعشرون - في حماية المصطفى - ﷺ - جناب التوحيد، وسده كل طريق يوصل إلى الشرك.

الباب الثاني والعشرون - ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان.

الباب الثالث والعشرون - فيما جاء في السحر.

الباب الرابع والعشرون - في بيان شيء من أنواع السحر.

الباب الخامس والعشرون - ما جاء في الكهان ونحوهم.

الباب السادس والعشرون - في التشرة.

الباب السابع والعشرون - ما جاء في التطير.

الباب الثامن والعشرون - في التجيم.

الباب التاسع والعشرون - في الاستسقاء بالأنواء.

الباب الثلاثون - في قول الله - تعالى -: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنَدَاكًا﴾ الآية، [البقرة: ١٦٥].

الباب الحادي والثلاثون - في قول الله - تعالى -: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ الآية، [آل عمران: ١٧٥].

الباب الثاني والثلاثون - في قوله: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾، [المائدة: ٢٣].

الباب الثالث والثلاثون - في قوله تعالى: ﴿أَفَأَمْنَأْمَكْرَاللَّهِ﴾ الآية، [الأعراف: ٩٩].

الباب الرابع والثلاثون - من الإيمان الصبر على أقدار الله - تعالى -. . .

الباب الخامس والثلاثون - في الرياء.

الباب السادس والثلاثون - في أن من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا.

الباب السابع والثلاثون - في «من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله . . . إلخ».

**الباب الثامن والثلاثون** - في قوله - تعالى - : «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعُمُونَ»  
الآية ، [النساء: ٦٠].

الباب التاسع والثلاثون - فيمن جحد شيئاً من الأسماء والصفات .

**الباب الأربعون** - في قوله - تعالى - : «يَعْرِفُونَ بِعَمَّا أَنْشَأَ اللَّهُ شَمَائِيلَ كَرُونِهَا»  
الآية ، [التحل: ٨٣].

**الباب الحادي والأربعون** - في قوله - تعالى - : «فَلَا يَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا»  
الآية ، [البقرة: ٢٢].

الباب الثاني والأربعون - فيمن لم يقنع بالحلف بالله - تعالى - .

الباب الثالث والأربعون - في قول: ما شاء اللهُ وشئتَ .

الباب الرابع والأربعون - في أن من سب الدهر فقد آذى الله - تعالى - .

الباب الخامس والأربعون - التسمى بقاضي القضاة ونحوه .

الباب السادس والأربعون - احترام أسماء الله وتغيير الاسم لأجل ذلك .

الباب السابع والأربعون - فيمن هزل بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول .

**الباب الثامن والأربعون** - في قول الله - تعالى - : «وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا»  
الآية ، [فصلت: ٥٠].

/٤ بـ /١) **الباب التاسع والأربعون** - في قول الله - تعالى - : «فَلَمَّا أَتَاهُمْ مَا  
صَنَلُوكَاجَعَلَ لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا أَتَاهُمْ» الآية ، [الأعراف: ١٩٠].

---

(١) من هنا تبدأ نسخة الأصل ، وما قبلُ فيها تالف .

الباب الخمسون - في قوله - تعالى -: ﴿وَلَلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ الآية،  
[الأعراف: ١٨٠].

الباب الحادي والخمسون - في أنه لا يقال: «السلام على الله».

الباب الثاني والخمسون - في قول: «اللهم اغفر لي إن شئت».

الباب الثالث والخمسون - لا يقول: عبدي، وأمتي.

الباب الرابع والخمسون - لا يردد من سأل بالله - تعالى -. .

الباب الخامس والخمسون - لا يسأل بوجه الله إلا الجنة.

الباب السادس والخمسون - ما جاء في «لو».

الباب السابع والخمسون - النهي عن سب الريح:

الباب الثامن والخمسون - في قول الله - تعالى -: ﴿يَظْنُونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ  
ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةَ﴾ الآية، [آل عمران: ١٥٤].

الباب التاسع والخمسون - في منكري القدر.

الباب ستون - في المصورين.

الباب الحادي والستون - في كثرة الحلف.

الباب الثاني والستون - في ذمة الله وذمة نبيه - ﷺ -. .

الباب الثالث والستون - في الإقسام على الله - تعالى -. .

الباب الرابع والستون - لا يستشف بالله على خلقه.

الباب الخامس والستون - ما جاء في حماية المصطفى حمى التوحيد،  
وسدّه طرق الشرك.

الباب السادس والستون - في قوله - تعالى - : ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ  
وَأَلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ﴾ الآية، [الزمر: ٦٧].

(١) وقد جمع بعض مشايخنا وهو الشيخ مصطفى الذهني المديني عدد أبواب التوحيد، وما أورده فيه من الآيات والأحاديث والمسائل، في أبيات شعر، إلا أنّ فيها قصوراً، ولعل هذا لاختلاف في أصل النسخ، منها قوله :

٤/أ

ثلاثٌ وستون الأبوابُ قبلَها      كتابٌ بتوحيد تَفَرَّدَ جامعاً  
ومجموع آيات حوت طي نُسُرِها      ثمانون زانت مع ثمانٍ مجامعة  
أحاديثٌ خمسٌ مع ثلاثين بعدها      كذا مائةٌ شُفِّ بذاك المسامعا  
ثلاثون مع خمسٍ مسائلٍ كُلُّها      وخمسٍ متينٍ فانظر الكلَّ لاما  
وقد خطر لخاطري أبيات في ذلك، حين وصولي إلى هذا المحل،  
أنشأتها، فلا عלי أن أذكرها، / وهي هذه :  
أقول كلاماً يرتضيه ذوق البصر      وما كنت قوّالاً لزور من الورَّه<sup>(٢)</sup>

(١) لم أجده ترجمة. وقد ذكر صاحب «فهرس الفهارس» من بروي عن الزبيدي (١١٤٥-١٢٠٥هـ) صاحب «تاج العروس»: العلامة الشيخ مصطفى الذهني المصري، انظر: ص ٥٣٩، كما ذكره في ص ٧٠٣ رواياً عن حسن القويسي، والقوysi هو أحد شيوخ الشيخ عبد الرحمن بن حسن، وستأتي ترجمته ص ٢١.

(٢) الورَّه: الغلَّ والحدق. انظر مقاييس اللغة لابن فارس: ٩١/٦.

لقد أوضحَ التوحيدَ للخلقِ وانتشرَ  
 حلفت يميناً بالمهيمن قائلاً  
 محمدُ بدرُ الدين للعلمِ مفتخرٌ  
 إمامُ هدى يهدي إلى الحق بالهدى  
 لما غاب عنهم في العلوم وما ظهرَ  
 فصنفَ هذا ل لأنام مُبَهَّما  
 تزيد على الستين ستًا وما اقتصرَ  
 وببوّبه ستين بابا وإنها  
 تراجمُ فيها للمنبيين مُذكَرٌ  
 وأتبعها الآيات سرداً يحثُّها  
 عن الكتب الثابت الصالحة وما اشتهرَ  
 وعقب فيها بالأحاديث مُورداً  
 لـ كالدَّر في عقده من العين منتَرٌ  
 فزانت وراقت للعيون وإنها  
 علينا بعفوٍ لمن غاب أو حضر<sup>(١)</sup>  
 فسائل مولانا الكريم بأن يمْنَن  
 عيَّدَا رجني في جنة الخلود يُحتضر  
 وأن يلهم التوفيق والرشد والهدى  
 وحَسْدَا هَوَى بالحاسدين إلى سقرٍ  
 في ناظرًا في الشرح إياك والهوى  
 ألان لـ داودَ الحديـدَ من الصخـر  
 فهذا أوانُ للشرع عسى الذي  
 يفهـم<sup>(٢)</sup> قلبي للهدى ويـمـيـتـني  
 على السـتـةـ الغـراءـ والـذـنبـ مـعـنـفـرـ

وأقول كلاماً قد سبقني إلى جملته من لي بقوله الاهتداء والاقداء:  
 ثم هاك أيها الناظر لـ عـرـايـسـ التـوـحـيدـ، قـرـيبـاـ معـانـيـهاـ سـتـجـلـىـ عـلـيـكـ

(١) هذا البيت غير مستقيم الوزن. ولعله يستقيم لو قال: «بعفوٍ على من غاب مـنـاـ وـمـنـ حـضـرـ».

(٢) في [م]: «ينهم»، و(الْهَمَةُ: بلوغ الْهَمَةَ فِي الشَّيْءِ، وَهُوَ مَنْهُومٌ بِكَذَا: مولع به).  
عن مقاييس اللغة: ٥ / ٣٦٥.

وَخُودٌ<sup>(١)</sup> أَبْكَارُهَا الْبَدِيعَةُ الْجَمَالِ ترفل فِي حَلَّهَا وَهِيَ تُزُفُ إِلَيْكَ، فَإِنَّمَا أَنْ تَكُونَ لِدِيكَ شَمْسًا بَسْعَ الدُّلُو، أَوْ خُودًا تُزُفُ إِلَى ضَرِيرِ مَقْدَعٍ، أَلَا وَلَابِدُ لِكُلِّ نِعْمَةٍ مِنْ حَاسِدٍ، وَلِكُلِّ حَقٍّ مِنْ جَاهِدٍ، فَهَا هُوَ ذَا الشَّرْحُ، لِمَطَالِعِهِ ثَمَرَتِهِ وَغُنْمَهُ، وَعَلَى مَوْلَفِهِ مَشَقَّتِهِ وَغُرْمَهُ، مَعَ تَعْرِضِهِ فِي ذَلِكَ لِمَطَاوِعِنِ الطَّاعِنِينَ، وَإِلْقَائِهِ لِنَفْسِهِ وَعِرْضِهِ بَيْنِ مَخَالِبِ الْحَاسِدِينَ، وَأَنْيَابِ الْجَهَلَةِ الْمُعْتَدِينَ، وَهُوَ قَدْ اسْتَعْذَرَ إِلَى اللَّهِ مِنْ الْخَطَا وَالْزَّلْلِ، ثُمَّ إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ الْمُنْصَفِينَ أُولَئِي الدِّينِ وَالْعَدْلِ.

اللَّهُمَّ فَعِيَاذًا بِكَ مِنْ قُصْرِ فِي الْعِلْمِ وَالدِّينِ بَاعُهُ، وَطَالَتْ بِالْجَهَلِ  
وَأَذْى بِعِبَادِكَ هَبْرَةً لِسَانَهُ وَذِرَاعَهُ، فَهُوَ يَبْوَحُ بِدَعْوَى الْاجْتِهَادِ، وَمَا تَأْهَلَ  
لِتَعْلِيمِ الْأَوْلَادِ، قَدْ اتَّخَذَ بَطَرَ الْحَقِّ وَغَمْطَ النَّاسِ إِلَى التَّرْفَعِ سُلْمَانًا،  
بِـ«عَسَى» وَـ«لَوْ» وَـ«لَيْتْ» وَـ«لَعِلَّمَا»، فَطَبْعُهُ يَطْلُبُ لِلصَّوَابِ التَّبْدِيلِ،  
وَلِلْوَاضِحِ التَّأْوِيلِ، يَرْكَضُ فِي مِيدَانِ جَهَلِهِ، وَيُوَرَّى<sup>(٢)</sup> لِذُوِّي الْعِلْمِ أَنَّهُ  
مِنْ أَهْلِهِ، قَدْ جَعَلَ / الْمَلَامَةَ بِضَاعِتِهِ، وَالْعَذْلَ بِالْجَهَلِ نَصْحَهُ وَصَنَاعَتِهِ،  
فَهُوَ دَائِمًا يَبْدِي فِي الْمَلَامَةِ وَيَعِيدُ، وَيَكْرَرُ عَلَيْهِ الْعَذْلَ فَلَا يَفِيدُ وَلَا  
يَسْتَفِيدُ .

٤/ ب

وَمَنْ عَدُوُ فِي صُورَةِ نَاصِحٍ، وَوَلِيُّ فِي مَسَالِخِ بَعِيدٍ كَاشِحٍ، فَإِنَّ  
كَانَتْ<sup>(٣)</sup> الْعَيْنُ لَا تَكَادُ إِلَّا عَلَى مِثْلِ هَؤُلَاءِ تَفْتَحُ، وَالْمِيزَانُ بِهِمْ يَخْفِي

(١) جَمْعُ خَوْدٍ، وَهِيَ الْفَتَاهُ الْحَسْنَةُ الْخَلْقُ الشَّابَةُ، مَا لَمْ تَصْرُ نَصَافًا. انْظُرْ «الْسَّانُ الْعَرَبُ»: ١٦٥ / ٣. مَادَةُ (خَوْد).

(٢) أَيْ يَوْهِمُهُمْ بِذَلِكَ، مِنَ التَّوْرِيهِ، وَهِيَ السِّترُ. انْظُرْ «الْسَّانُ الْعَرَبُ»: ٣٨٩ / ١٥، ٣٩٠، مَادَةُ (وَرِي).

(٣) فِي [ص] وَ[م]: «كَانَ»، وَالْمُبَثُتُ مِنْ [م م].

ولا يرجح، فما أحرى الليبي بأن لا يغافلهم<sup>(١)</sup> جزءاً من الالتفات، ويتسافر في طريق مقصده بينهم سفره إلى الأحياء بين الأموات، فرحم الله من أقال لأخيه العترة، وجعل معرفته بعيوب نفسه له شاغلاً وعبرة؛ فإن ذلك من عنوان سعادة العبد وفلاحه في الدنيا والآخرة، فنسأله أن يتيّم ما قصدنا، ويقبل ما له أردنا.

وقد كنت قبل ذلك أطلب تحصيل شرح<sup>(٢)</sup> الحبر الهمام، والبحر القمّقام<sup>(٣)</sup>، ابن ابن المصنف - رحمه الله -، سليمان<sup>(٤)</sup> بن عبد الله بن الشيخ محمد، فلم يتيسر، ثم ذكر لي أنه قد فاته بسبب المنية تتميّمه<sup>(٥)</sup>، فشرع في هذا الشرح؛ لكثر القراءة في متنه والمطالعة، ليكون لي أنيساً في الدنيا وذخراً في أحوال القيمة الهايلة الرائعة.

وهذا المتن يحتمل ما شئت عليه من تطويل، فإنه كما قيل: «كل الصيد في جوف الفرا»<sup>(٦)</sup>، ولو لا مخافة الإملال لأعطيته بعض حقه،

(١) بعدها في [م م] زيادة: (من قلبه).

(٢) وعنوانه «تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد»، نشره المكتب الإسلامي.

(٣) أي العظيم الكبير. انظر تهذيب اللغة: ٨ / ٣٠٣.

(٤) الشيخ الإمام، العالم العلامة، المجاهد الشهيد إن شاء الله - تعالى -، من كبار أئمة الدعوة الإصلاحية، ومن حفاظ الحديث ورجاله، وكتابه «تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد» عمدة لمن جاء بعده من الشرّاح، ولد سنة ١٢٠٠ هـ، وقتل إبراهيم باشا غدرًا سنة ١٢٣٣ هـ. انظر الأعلام للزركلي: ٣ / ٤٢٩، وعلماء نجد لابن بسام: ٢ / ٣٤١، والسحب الروابلة: ٢ / ٤١٢، الحاشية.

(٥) وصل فيه إلى «باب ما جاء في المصوّرين» ص ٦٩٩ حسب المطبع، وأكمل من «فتح المجيد».

(٦) قال المؤلف في طرفة الكتاب: (المعنى: كل الصيد دون حمار الوحش، قاله امرأة من العرب، فذهب مثلاً، وقاله النبي - ﷺ - لأبي سفيان بن حرب حين أسلم =

ولكن قصرنا الميدان لقلة المضمّرات<sup>(١)</sup>، ولكل ميدان سابق.

---

- رضي الله عنه -، وقيل قاله لابن عمه أبي سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب، والكل مروي بسند مرفوع، عند الإمام أحمد وغيره، ولعله قاله لكل منهما على حدته، جمعاً بين الروايتين؛ لعدم اتحاد مخرجهما. قاله كاتبه عَفْيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومؤلفه) .ا.ه.

وما ذكره من أن النبي - ﷺ - قاله لأبي سفيان بن حرب، قد رواه الرامهرمي في أمثال الحديث: ص ١٢٥. قال السخاوي في المقاصد الحسنة (ص ٣٢٨): (وسنده جيد، لكنه مرسل، ونحوه عند العسكري)، قال: في جوف أو جنب. وقد أفردت فيه جزءاً فيه نفائس)، وقد بحثت عنه في مستند الإمام أحمد المطبوع فلم أجده. وقد أورد المثل الميداني في مجمع الأمثال: ١٣٦ / ٢ برقم (٣٠١٠)، وما ذكره من أنه قاله لأبي سفيان بن الحارث ذكره ابن عبدالبر في الاستيعاب (٤/ ١٦٧٦) عن ابن دريد وغيره من أهل العلم.

(١) جمع مضمّرة، وهي الفرس المخفّف لحمة للسبق: انظر مقاييس اللغة: ٣٧١ / ٣.

## فصل<sup>(١)</sup>

ولما اقتضت الحكمة الربانية والإرادة الإلهية إخراج آدم - عليه الصلاة والسلام - من الجنة، أعطاهم - سبحانه - من الفضل ما منّ به عليهم، وهو عهده الذي جعله سبباً موصلاً لهم إليه، وطريقاً واصحاً بين الدلالة عليه، مَنْ تمسك به فاز واهتدى، ومن أعرض عنه شقي وغوى، كما ذكر ذلك في سورة البقرة (٣٨) وطه (١٢٣)، في قوله: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِّنِيْ هُدًى﴾، فلما كان هذا العهد الكريم، والصراط المستقيم، والنَّبَأُ العظيم، لا يوصل إليه أبداً، إلا من باب العلم والإرادة، فالإرادة باب الوصول إليه، والعلم مفتاح ذلك الباب، المتوقف فتحه عليه، فكمال كل إنسان إنما يتم بهذين النوعين: هِمَةٌ تُرْقِيَهُ، وعِلْمٌ يبصره ويهديه، فإن مراتب السعادة والفلاح إنما تفوت العبد من هاتين الجهاتين، أو من إحداهما<sup>(٢)</sup>: إما ألا يكون له علم بها؛ فلا يتحرك في طلبها، أو يكون عالماً بها ولا تنهض هِمَتُهُ إليها، فلا يزال في حضيض طبعه محبوساً، وعن كماله الذي خلق له مصدوداً منكوساً، قد أسام / نفسه مع الأنعام راعيها مع الهمل، واستطاب لقيمات الراحة والبطالة عن العلم والعمل، واستلان فراش العجز والكسل، فطوبى لمن رُفع له عَلَمُ السعادة، فشمّر إليه، وبورك له في تفرُّده في طريق طلبه، فلزمته واستقام عليه، فذابت غلبات شوقه إلا إلى الهجرة إلى الله ورسوله، ومقتت نفسه الرفقاء، إلا ابنَ سبييل يرافقه.

(١) منقول بتصرف من «مفتاح دار السعادة» لابن القيم: ٤٦ / ١.

(٢) في الأصل: «أحدهما»، والتوصيب من «مفتاح دار السعادة».

ولما كانت الإرادة بحسب مرادها، وشرف العلم تابعٌ لشرف معلومه، كانت نهاية سعادة العبد، الذي لا سعادة له بدونها، ولا حياة له إلا بها، في أن تكون إرادته متعلقةً بالمراد الذي لا يبلى ولا يفوت، وعزماتُ همه مسافرةً إلى حضرة الحي الذي لا يموت، ولا سبيل له إلى هذا المطلب الأسى، والحظ الأوفى، إلا بالعلم الموروث عن عبده رسوله وخليله وحبيبه، الذي بعثه لذلك داعيًا، وأقامه على هذه الطريقة هادياً، وجعله واسطة بينه وبين الأنام، وداعيًا لهم بإذنه إلى دار السلام، وأبى - سبحانه - من أن يفتح لأحد منهم إلا على يديه، أو يقبل من أحدهم سعيًا إلا أن يكون مبتدئاً ومتهاجئاً إليه، فالطرق كلها إلا طريقه - ﷺ - مسدودة، والقلوب بأسرها إلا قلوب أتباعه المنقادة إليه عن الله محبوسةً مصوددة، فحقٌّ على من كان في سعادة نفسه ساعيًا، وكان قلبه حيًّا عن الله واعيًا، أن يجعل على هذين الأصلين مدارًّا أقواله وأعماله، وأن يصيرهما أخيته<sup>(١)</sup> التي إليها مفرزُه في حياته ومآلِه، فلا جرم إذ كان وضع هذا الكتاب مسوًّا<sup>(٢)</sup> على هاتين القاعدتين، ومقصودُه التعريف والتوضيح لهذين الأصلين الشريفين<sup>(٣)</sup>؛ إذ بمعرفتهما والعمل بهما تتم للعبد سعادة الدارين.

ثم ليعلم أنه ليس لقائل أن يقول: أدخلتم في هذا الشرح ما ليس من التوحيد، الذي هو المقصود بوضع هذا الكتاب، ولا أن يعترض

(١) في المفتاح: «أخيته»، وما هنا هو الصواب؛ فالأخية: الطنب، والعروة تشد بها الدابة. اللسان: ٢٣ / ١٤، ٢٤.

(٢) في المفتاح: مؤسسًا.

(٣) إلى هنا النقل من «مفتاح دار السعادة»: ٤٦ / ١.

على المصنف - رحمة الله تعالى - بذلك<sup>(١)</sup>؛ إذ ليس من قول ولا فعل طيب صالح، إلا وهو بالتوحيد والإخلاص خالص صالح، وكل قول أو عمل عدم فيه ذلك فهو مُضْمَحِل طالح.

وهل يُطلب التوحيد والإخلاص إلا لخلاص الأقوال والأعمال الحاصلة من عمل القلب، الذي هو بذلك أخص خلاصاً من الأشواب؛ إذ الأعمال من الإيمان، وعلى ذلك مضى أهل السنة من الأئمة، وصالح سلف الأمة، قال - تعالى - : «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ» [البقرة: ١٤٣]، ولذلك نظائر من الكتاب / والسنّة، ذكرنا طرفاً منها في ذكر الإيمان والكلام عليه، عند قوله - تعالى - : «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا دُرِّكُوا اللَّهُ وَجَاهُوا فَلَوْلَمْ يُهُمْ» [الأنفال: ٢] الآيات.

٤/ ب

فالإيمان يزيد وينقص، إذ الإيمان والإسلام جملة أعمال في القلوب والأبدان.

يوضح ذلك جرائهما على معانيهما في العربية من الأمان والسلامة حقيقة. ويعبر بهما عن العلم أيضاً، وبه عنهم؛ لما يكون من ابناها عليه، فلما كان مقدمةً لهم سُميّاً به.

فيما ذكرنا يزول الاعتراض المذكور زوالاً لا بقية معه، على مذهب أهل السنة والجماعة، حتى يعلم أن المعترض بذلك قد انحرف باعتراضه عنهم، والله ولي الهدى وال توفيق.

---

(١) من بدع المتكلمين أنهم يقترون أصول الدين على الأمور العلمية العقلية الاعتقادية، ويعتبرون سائر الشرائع العلمية فروعاً للدين؛ تبعاً لإخراجهم للأعمال من مسمى الإيمان، والحق الذي عليه أهل السنة والجماعة أن الجليل العظيم من أمور الدين هي أصوله، سواء كانت علمية أو عملية، وما كان دقيناً من النوعين فهي الفروع. انظر مجموع الفتاوى: ٦/٥٦.

وهذا أوان الالتباس بالمقصود، قاصدًا بذلك للرب المعبد،  
وأسأل الله - تعالى - أن يغفو فيما قدمنا عن الخطأ والزلل، وأن ينفع به  
كما نفع بأصله، وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم.

انتقاليه من كلام العلماء المعتبرين، ودوافع المحدثين المشهورين،  
والمفسرين من الأئمة المرضيin، ومن نقلٍ من أثُرٍ به من أهل الحديث،  
وذلك كالصحاح والسنن والمسانيد.

وقد اتصل سندنا بالإجازة<sup>(١)</sup> إلى ما في المسند المسمى بـ«الإمداد في  
علو الإسناد»<sup>(٢)</sup> منها<sup>(٣)</sup>، للشيخ العالم العلامة، خاتمة المحدثين، وقدوة  
من بعده من المسندين، عبدالله بن سالم البصري، ثم المكي<sup>(٤)</sup>، - رحمة  
الله تعالى -، من طريق شيخنا الأوحد، والإمام المفرد، الشيخ عبدالرحمن<sup>(٥)</sup>

(١) الإجازة في اصطلاح المحدثين أن يقول الشيخ لمن يجيزه: أجزتك كتاب البخاري  
مثلاً، أو أجزت فلاناً جميع ما اشتملت عليه فهرستي ونحو ذلك، وهي أنواع  
متباينة، وللقدماء خلاف حول اعتبارها والاعتداد بها، انظر الكفاية: ٣١١ وما  
بعدها، والمنهل الروي: ١/٨٤، وتدريب الراوي: ٢/٢٩، ولا يخفى أنها عند  
المتأخرین عادت أمراً شكلياً لا أثر له في توثيق كتب السنة، بعد انتشارها وحصول  
اليقين بثبوتها عن مصنفيها.

(٢) قال الكتاني في «فهرس الفهارس»: ١/١٩٣: (البَّيْت المذكور في نحو ثلاثة  
كراريس، طبع قريباً في الهند)، ثم فصل القول في التعريف به.

(٣) الضمير يعود على الصحاح والسنن والمسانيد، المذكورة في الفقرة السابقة.

(٤) هو عبدالله بن سالم بن محمد بن سالم بن عيسى البصري منشأ، المكي مولداً، فقيه شافعي،  
من العلماء بالحديث، ولد سنة ١٠٤٨هـ، وتوفي بمكة سنة ١١٣٤هـ. انظر «فهرس  
الفهارس والأثبات» لعبدالحي الكتاني: ١/٩٥، ٩٥/١٩٣، والأعلام للزرکلي: ٤/٨٨.

(٥) الإمام المجاهد، المجدد الثاني، كان شجاعاً عدلاً مهيباً، حمل لواء الدعوة في  
عهد الإمام تركي بن عبدالله، ثم ابنه فيصل، وله الفضل بعد الله - تعالى - في رواج =

ابن حسن بن الشيخ محمد بن عبدالوهاب، حفيد مصنف هذا الكتاب - متّع الله ب حياته، وبارك له في جميع أوقاته -، فأجازني عن شيخه حسن القويسي<sup>(١)</sup>، وهو عن شيخه داود القلعي<sup>(٢)</sup> - بفتح القاف واللام -، وهو عن الشيختين الجليلين: أحمد الجوهرى<sup>(٣)</sup>، وأحمد الملوى<sup>(٤)</sup>، وهما عن المصنف عبدالله بن سالم البصري المذكور.

وأجاز لي شيخنا عبد الرحمن بن حسن المذكور، بإجازة شيخه له؛  
الشيخ عبدالله سويدان<sup>(٥)</sup>، بروايته عن شيخه محمد بن أحمد الجوهرى<sup>(٦)</sup>،

---

سوق العلم الشرعي في نجد عامة، والرياض خاصة، ولد في الدرعية سنة ١١٩٣هـ، وتوفي بالرياض سنة ١٢٨٥هـ، انظر السحب الوابلة: ٢/٤٨٦ تعلق الدكتور العثيمين.

(١) هو حسن بن درويش بن عبد الله بن مطاوع القويسي - نسبة إلى «قويسنا» من قرى مصر -، برهان الدين، ولد مشيخة الجامع الأزهر سنة ١٢٥٠هـ، وتوفي سنة ١٢٥٤هـ. انظر الأعلام للزركلي: ٢/١٩٠.

(٢) أبو هريرة، داود بن محمد، المحدث، ذكره الكتاني في فهرس الفهارس، في عدة مواضع، ضمن أسانيد، انظرها في ٣/٧٣ منه.

(٣) هو أحمد بن الحسن بن عبدالكريم بن محمد بن يوسف، الخالدي، الجوهرى، الأزهري، الشافعى، الفقيه، المحدث الأصولى، المتكلم، درس بالأزهر وأفتى نحو ٦٠ سنة، ولد سنة ١٠٩٦هـ، وتوفي ١١٨٢هـ. انظر تاريخ الجيرتى: ١/٣٦٤، الأعلام للزركلى: ١/١١٢.

(٤) هو المعمر المستند، شيخ الشيوخ، أحمد بن عبدالفتاح بن عمر المُجبرى، الملوى، الشافعى، الأزهري، ولد سنة ١٠٨٨هـ، ومات بمصر سنة ١١٨٢هـ، انظر فهرس الفهارس: ٢/٥٥٩.

(٥) هو عبدالله بن علي بن عبد الرحمن سويدان الدمشقى، فقيه شافعى، توفي سنة ١٢٣٤هـ. انظر الأعلام للزركلى: ٤/١٠٧.

(٦) هو ابن المترجم في الصفحة السابقة برقم (٤)، أبو هادى، الشهير بابن الجوهرى، أو الجوهرى الصغير، فقيه شافعى، له شرح على العقائد النسفية، ولد سنة ١١٥١هـ، وتوفي سنة ١٢١٥هـ، انظر الأعلام للزركلى: ٦/١٦.

عن أبيه أحمد، عن شيخه المصنف عبدالله بن سالم.

وكذا يروي شيخنا عبدالرحمن ذلك - فيما أجاز لي - عن شيخه عبد الرحمن الجبرتي<sup>(١)</sup>، وهو عن شيخه مرتضى الحسيني<sup>(٢)</sup>، وهو عن شيخه عمر بن أحمد بن عقيل<sup>(٣)</sup>، وعن الجوهرى، كلاهما عن عبدالله ابن سالم.

وكذا اتصل لنا مسند الأمداد، ومسند الإمام الهمام، أحمد بن محمد النخلي المكي الشافعى<sup>(٤)</sup>، من جهة مشايخ جمة، منهم: محمد/ بن علي بن سلوم<sup>(٥)</sup>، عن شيخه السيد عبدالرحمن الزواوى الأحسائى

١٦

(١) هو عبد الرحمن بن حسن الجبرتي، مؤرخ مصر في عصره، ولد إفتاء الحنفية في عهد محمد علي، وله التاريخ المشهور باسمه، «عجائب الآثار في التراجم والأخبار»، ولد سنة ١١٦٧هـ، وتوفي سنة ١٢٣٧هـ. انظر الأعلام للزركلى: ٣٠٤.

(٢) هو محمد بن محمد بن عبد الرزاق، الحسيني، الزبيدي، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، العلامة، صاحب «تاج العروس في شرح القاموس» في اللغة، وغيره من المصنفات الكبار، ولد سنة ١١٤٥هـ، وتوفي سنة ١٢٠٥هـ. انظر الأعلام: ٧٠.

(٣) أبو حفص، الحسيني، العلوى، المكي، الشافعى، الشهير بالسقاف، ولد سنة ١١٠٢هـ، وتوفي سنة ١١٧٤هـ. انظر فهرس الفهارس للكتانى: ٢ / ٧٩٢.

(٤) هو أحمد بن محمد بن أحمد النخلي، متتصوف، من أهل مكة مولداً ووفاة، ولد سنة ١٠٤٠هـ وتوفي سنة ١١٣٠هـ. انظر الأعلام للزركلى: ١ / ٢٤١.

(٥) هو محمد بن علي بن سلوم بن عيسى بن سليمان بن محمد بن خميس بن سليمان، التميمي، الوهبي، تخرج على خصم الدعوة الإصلاحية؛ ابن فيروز الأحسائي، ونبغ في الفرائض والحساب والهيئة، واختصر عدة مؤلفات، ومع ولائه لخصوم الدعوة الإصلاحية، لم يعرف له رد أو تعرض لها، مع كثرة كتبه وأجوبيته، فالله أعلم بحاله، ولد سنة ١١٦١هـ وتوفي سنة ١٢٤٦هـ، انظر السحب الوابلة لابن

المالكي، صاحب الجدول<sup>(١)</sup>، عن عدة مشايخ، منهم: علاء الدين السورتي<sup>(٢)</sup>، عن الشيخ محمد حياة السندي المدنى<sup>(٣)</sup>، عن المؤلف عبدالله المذكور. وعن السيد علي العيدروس<sup>(٤)</sup>. عن محمد بن سليمان المدنى الشافعى<sup>(٥)</sup>، عن المؤلف عبدالله بن سالم المذكور.

وأجاز لي محمد بن علي المذكور «مسند الإمام النخلى»، عن شيخه السيد عبدالرحمن الزواوى، عن عبدالله «الجرهزي» الزبيدي<sup>(٦)</sup>،

---

حميد: ٣ / ١٠٠٧ ، والأعلام للزركلى: ٦ / ٢٩٧ ، وعلماء نجد لابن بسام: ٦ / ٢٩٢ =

(١) في [م م]: عبدالرحمن بن أحمد الزواوى، ولعله والد محمد سعيد الزواوى، المتوفى سنة ١٢٤٦ هـ، المترجم له في فهرس الفهارس ص ١٠٠١ برقم ٥٧٠، ولم أهتد إلى ترجمته، والجدول المنسوب إليه لم يذكر في [م م]، وفي فهرس الفهارس: ص ٣١١ ذكر «جدول الأسانيد»، لكنه من تأليف عثمان بن عقيل العلوي الجاوي، فلا أدري: هل وهم المؤلف في نسبة إلى الزواوى؟

(٢) علاء الدين السورتي، لم أجده له ترجمة.

(٣) هو محمد حياة بن إبراهيم السندي، المدنى، الحنفى، العلامة، المحدث، توفي سنة ١١٦٣ هـ. انظر «سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر» للمرادى: ٤ / ٣٤ ، والأعلام للزركلى: ٦ / ١١١ .

(٤) لعله السيد علي بن عبدالله العيدروس السندي، المذكور في فهرس الفهارس: ص ٨٦٥ .

(٥) لعله الكردى، فقيه الشافعية في الحجاز، ولد بدمشق سنة ١١٢٧ هـ، ونشأ بالمدينة، وتولى إفتاء الشافعية بها إلى وفاته سنة ١١٩٤ هـ، انظر سلك الدرر: ٤ / ١١١ ، والأعلام للزركلى: ٦ / ١٥٢ . ويلاحظ أن الفرق بين مولده ووفاة البصري ثمان سنوات، فما أعلم إن كان هو المراد أو غيره.

(٦) هو عبدالله بن سليمان الجرهزي الشافعى الزبيدي، وهو في الأصل (الجوهري)، باللواء والراء، والصواب أنه بالراء والزاي، فالجراهزة بطن من العرب، منهم المترجم، كما في «تاج العروس»: ١٥ / ٥٦ . وهكذا ضُبط في «فهرس الفهارس» =

عن ابن مقبول<sup>(١)</sup>، عن العلامة المؤلف، أحمد بن محمد النخلي الشافعي المذكور.

وأجاز لي محمد بن علي أيضاً رواية المسندين المذكورين من طرق، عن بعض مشايخه، منهم: محمد بن عبدالله<sup>(٢)</sup>، عن شيخه الشيخ عبدالله بن محمد بن عبداللطيف الشافعي الأحسائي<sup>(٣)</sup>، عن المؤلف عبدالله بن سالم. وكذا مسند النخلي عن شيخه المذكور محمد بن عبدالله، وهو عن سعد بن محمد بن كلبي غردة الأحسائي المالكي<sup>(٤)</sup>، عن مؤلفه أحمد بن محمد النخلي المذكور.

وهذه الطريقة هي طريقة شيخنا، الشيخ المبجل، والحرير المفضل، أحمد بن رشيد الحنبلي<sup>(٥)</sup> - مت兀 الله ب حياته -، في المسندين المذكورين؛ فمن طريق الشيخ عبدالله بن سالم، صاحب الإمداد المذكور، أروي «صلة الخلف عن السلف»: مسند الإمام الهمام، محمد ابن محمد بن

---

= في عدة مواضع، انظرها في: ٣ / ١١٣. توفي سنة ١٢٠١ هـ. كما في «الأعلام» للزركلي: ٤ / ٩١، وقد سمّاه: (الجوهرى).

(١) هو السيد أحمد بن محمد شريف مقبول الأهلل الزبيدي، شهاب الدين. انظر فهرس الفهارس: ص ٢٥٣، ٦٩٦.

(٢) ابن محمد بن فيروز، التميي، الأحسائي، حامل لواء المعارضة ضد الإمام المجدد، الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمة الله -، ولد سنة ١١٤٢ هـ وتوفي سنة ١٢١٦ هـ. انظر ترجمته وافية في السحب الوابلة: ٣ / ٩٧٩.

(٣) ذكره في فهرس الفهارس: ١ / ١٩٧، ولم أُعثر له على ترجمة.

(٤) لم أجده له ترجمة.

(٥) هو أحمد بن حسن بن رشيد، الأحسائي، الحنبلي، من تخرج على ابن فيروز، ولد سنة ١١٥٥ هـ تقريباً، وتوفي سنة ١٢٥٧ هـ. انظر السحب الوابلة: ١ / ١٢٦.

سلیمان المالکی المکی<sup>(۱)</sup>، نزیل الحرمن، وهو من أجل شیوخ صاحب الإمداد؛ عبدالله بن سالم، رحمهما الله تعالى رحمة واسعة، وجزاهما عننا وعن الأمة خيراً.

وأروي أيضاً ما في ثبت الإمام الهمام، شیخ الإسلام، مفتی الحنابلة، عبدالباقي الحنبلی<sup>(۲)</sup>، عن مشايخ عدّة، منهم: عثمان بن جماعة<sup>(۳)</sup>، عن شیخه الشیخ مصطفی بن سعد السیوطی الحنبلی<sup>(۴)</sup>، شارح «الغاية»، عن شیخیه؛ علي السلیمي<sup>(۵)</sup>، ومحمد النابلسی

---

(۱) هو محمد بن سلیمان بن الفاسی بن طاهر، الروذانی، السوسی، المکی، شیس الدین، أبو عبدالله، محدث مغریب مالکی، عالم بالفلک، رحال، من کتبه: «جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزوائد»، و«صلة الخلف بموصول السلف» وهو فهرس مرویاته وأشیاخه، اخترع آلة في الترقیت والهیئت، لم يسبق إلى مثلها، ولد سنة ۱۰۳۷هـ، وتوفي سنة ۱۰۹۴هـ. انظر الأعلام للزرکلی: ۱۵۱ / ۶.

(۲) هو عبدالباقي بن عبدالقادر بن عبدالباقي بن إبراهیم بن عمر بن محمد البعلی، الأزهري، الدمشقي، المقری، الأثري، المشهور بـ«البدر»، وبـ«ابن فقیه فضة»، من تصانیفه: «العين والأثر في عقائد أهل الأثر»، وثبته المسمى: «رياض الجنة في أسانید الكتاب والسنّة»، ولد سنة ۱۰۰۵هـ، وتوفي سنة ۱۰۷۱هـ. انظر السحب الوابلة: ۴۳۹ / ۲.

(۳) لم أجده له ترجمة.

(۴) هو مصطفی بن سعد بن عبد، السیوطی شهرة، الرُّحیباني مولداً، ثم الدمشقي، فرضی، كان مفتی الحنابلة بدمشق، ولد سنة ۱۱۶۰هـ وتوفي سنة ۱۲۴۳هـ. انظر الأعلام للزرکلی: ۷ / ۲۳۴.

(۵) هو علي بن محمد بن علي بن سلیم، الشافعی، الدمشقي، الصالھی، أبو الحسن، علاء الدين، المعروف بالسلیمي، تصدر للتدريس في الجامع الأموي وغيره، ولد سنة ۱۱۱۳هـ وتوفي سنة ۱۲۰۰هـ. انظر سلک الدرر: ۲۱۹ / ۳، والأعلام: ۵ / ۵.

السفاريني<sup>(١)</sup>، وهما عن شيخيهما<sup>(٢)</sup> أبي المواهب<sup>(٣)</sup>، عن الإمام المصنف عبدالباقي المذكور، وعن شيخنا عبدالله بن حمود الضَّرير الفقيه<sup>(٤)</sup>، عن شيخه إبراهيم بن ناصر<sup>(٥)</sup>، عن أحمد البعلبي<sup>(٦)</sup>، عن الشيخ عبدالقادر التغلبي<sup>(٧)</sup>، عن المصنف عبدالباقي، صاحب الثَّبَت المذكور.

وأرويه عن عثمان بن جمعة أيضًا المذكور عن شيخه علي بن الشمعة<sup>(٨)</sup> الشافعي الدمشقي، عن والده محمد بن الشمعة<sup>(٩)</sup>، عن

---

(١) هو العلامة محمد بن أحمد بن سالم بن سليمان السفاريني، صاحب العقيدة المشهورة، وشرحها: «لوامع الأنوار البهية»، ولد سنة ١١١٤هـ، وتوفي سنة ١١٨٦هـ. انظر السحب الوابلة: ٢/٨٣٩.

(٢) كذا في [ص] و[م]: «شيخهما» بالثنية، ولعله سبق قلم.

(٣) هو ابن عبدالباقي بن عبدالباقي، المتقدم ذكره، من كبار المتأخرین من علماء الحنابلة في بلاد الشام. ولد سنة ١٠٤٤هـ وتوفي سنة ١١٢٦هـ. انظر سلك الدرر: ١/٦٧، والسحب الوابلة: ١/٣٣٣.

(٤) لم أجده له ترجمة.

(٥) هو إبراهيم بن ناصر بن جديد الزيري، من خصوم الدعوة الإصلاحية، توفي سنة ١٢٣٢هـ. انظر السحب الوابلة: ١/٧١.

(٦) هو أحمد بن عبدالله بن أحمد بن محمد، الحلبي الأصل، البعلبي الدمشقي، الفقيه الحنبلي، مؤلف «الروض الندي» وغيره. ولد سنة ١١٠٨هـ، وتوفي سنة ١١٨٩هـ. انظر السحب الوابلة: ١/١٧٣.

(٧) هو عبدالقادر بن عمر بن أبي تغلب بن سالم بن محمد بن المتصر، التغلبي، الشيباني، الدمشقي، المعمر، أبو التقى، من كبار علماء الحنابلة وثقاتهم، ولد سنة ١٠٣٠هـ وتوفي سنة ١١٣٥هـ. انظر السحب الوابلة: ٢/٥٦٣.

(٨) هو علي بن محمد بن عثمان الشمعة - بالمعجمة، وقد كتب في الأصل ومسودته بالمهملة - متفقه شافعي دمشقي، له معرفة بالقراءات. ولد سنة ١١٥٧هـ وتوفي سنة ١٢١٩هـ. انظر الأعلام للزرکلي: ٥/١٦.

(٩) والد سابقه، ولم أجده له ترجمة. ولعله المشهور بخطيب دوما، المذكور في فهرس =

خاتمة المحققين عبد الغني النابلسي<sup>(١)</sup>، وعن الشيخ أبي المواهب الحنبلي، والشيخ الإمام، محمد الكاملي<sup>(٢)</sup>، والثلاثة: عبد الغني، وأبو المواهب، ومحمد الكاملي، جميعهم عن الإمام المصنف عبدالباقي المذكور، والد أبي المواهب المزبور.

٦/ب وأرويه أيضاً عن شيخنا محمد بن علي بن سلوم/ عن شيخه صالح ابن عبدالله<sup>(٣)</sup>، عن شيخه عبدالله بن إبراهيم بن سيف<sup>(٤)</sup>، عن شيخه أبي المواهب. عن والده الإمام عبدالباقي المذكور به.

ويروي أيضاً شيخنا أحمد بن رشيد الحنبلي - متع الله ب حياته - الإمام للبصرى عبدالله بن سالم، عن شيخه محمد بن عبدالله، عن الشيخ أبي الحسن بن محمد صادق السندي<sup>(٥)</sup>، ثم المدنى الحنفى، واسمه كنيته، وهو شارح مسند الإمام أجمد، وعن الشيخ موسى

الفهارس: ص ٩١، ٩٢ =

(١) هو عبد الغنى بن إسماعيل بن عبد الغنى بن إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم، النابلسى، الحنفى، الدمشقى، النقشبندى، القادرى، متصرف، مكث من التصنيف. ولد سنة ١٠٥٠هـ - وتوفي سنة ١١٤٣هـ. انظر سلك الدرر: ٣ / ٣٠، والأعلام للزرکلى: ٤ / ٣٢، ٣٣.

(٢) هو العلامة المحدث شمس الدين محمد بن نور الدين علي الدمشقى، الشهير بالكاملى، ولد سنة ١٠٤٤هـ، وتوفي سنة ١١٣١هـ. انظر فهرس الفهارس: ص ٤٨٠.

(٣) هو صالح بن عبدالله بن محمد أبو الخيل النجیدي، العنزي، قاضي عنزة، توفي سنة ١١٨٤هـ. انظر علماء نجد لابن بسام: ٢ / ٥١٣-٥١٦.

(٤) الشمرى الطائى، المدنى، من مشايخ الإمام محمد بن عبد الوهاب، توفي سنة ١١٤٠هـ. انظر علماء نجد للبسام: ٤ / ٦-١٠.

(٥) الصغير، محدث المدينة النبوية آخر القرن الثانى عشر، ولد سنة ١١٢٥هـ، ومات سنة ١١٨٧هـ. انظر فهرس الفهارس: ص ١٤٨.

السندي<sup>(١)</sup>، والشيخ محمد سعيد سفر<sup>(٢)</sup>، ثلاثتهم عن الشيخ محمد حياة المدني، عن المصنف عبدالله بن سالم.

وأرويه أيضاً من هذا الطريق عن الشيخ إسماعيل بن الشيخ محمد سعيد سفر اليمني المدني<sup>(٣)</sup>، عن أبيه محمد سعيد، عن الشيخ محمد حياة، عن المصنف عبدالله بن سالم.

وأروي المسندين المذكورين أيضاً عن شيخنا الشيخ محمد بن علي المذكور، عن السيد عبدالرحمن بن أحمد الزواوي الأحسائي، عن علاء الدين السورتي، وعبدالله الجرهزي<sup>(٤)</sup>، والسيد علوى<sup>(٥)</sup>؛ فال الأول عن محمد حياة المدني، والثاني عن ابن مقبول، كلاهما عن البصري والنحلي، والثالث عن محمد بن سليمان المدني، عن البصري.

وأرويهما أيضاً عن صاحبنا عيسى بن محمد بن عيسى<sup>(٦)</sup>، عن السيد يوسف بن محمد البطاح الرَّبِيري الأهل<sup>(٧)</sup>، عن الجوهرى، عن

---

(١) لم أثر على ترجمته.

(٢) هو محمد سعيد بن محمد أمين سفر، حنفي أثري، ولد وتعلم بمكة، واستقر وتوفي بالمدينة، له أرجوزة في الحض على اتباع السنة. ولد سنة ١١١٤هـ وتوفي سنة ١١٩٤هـ. انظر الأعلام للزركلي: ٦ / ١٤٠، وفهرس الفهارس: ص ٩٨٦.

(٣) هو ابن سابقه، لم أجده له ترجمة، ذكره في فهرس الفهارس في مواضع، انظر: ٣ / ٥٢.

(٤) في جميع النسخ: [الجوهرى]. وسبق التنبيه عند ترجمته إلى خطئه.

(٥) لم أثر على ترجمته.

(٦) لعله الرَّبِيري،قرأ على ابن جديد وغيره، وعرض عليه القضاة فامتنع، توفي سنة ١٢٤٨هـ. انظر السحب الوابلة: ٢ / ٨٠٨.

(٧) هو يوسف بن محمد بن يحيى بن أبي بكر بن علي، البطاح، الأهل، الحسيني، =

الشيوخين المصنفين؛ عبدالله بن سالم، وأحمد بن محمد الشافعي النخلي.

وعن صاحبنا أيضًا عيسى بن محمد بن عيسى، عن السيد عمر بن عبدالكريم بن عبد الرسول<sup>(١)</sup>، عن الشيخ صالح الفلانى<sup>(٢)</sup>، عن محمد ابن سِنة<sup>(٣)</sup>، عن أحمد العجلى<sup>(٤)</sup>، وعن الشيخ عمر أيضًا، عن محمد طاهر سنبل<sup>(٥)</sup>، عن محمد عارف<sup>(٦)</sup>، عن حسن العجمي<sup>(٧)</sup>، عن أحمد ابن العجلى. وعن الشيخ عمر أيضًا، عن أبي القيس السيد محمد مرتضى بن محمد، عن السيد عمر بن أحمد بن عقيل، والشهابين

---

= الزبيدي، من فقهاء الشافعية في اليمن. توفي سنة ١٢٤٦هـ. انظر الأعلام للزرکلی: ٨ / ٢٥٣ . و«فهرس الفهارس»: ص ١١٤٦ برقم (٦٥٠).

(١) هو عمر بن عبدالكريم بن عبد الرسول بن عطار، المكي، الشافعى، مستند مكة المكرمة، وعالماها، توفي بالطاغون سنة ١٢٤٩هـ. انظر فهرس الفهارس: ص ٧٩٦.

(٢) هو صالح بن محمد بن نوح بن عبدالله العمري، المعروف بالفلانى، عالم بالحديث، مجتهد، من فقهاء المالكية، من أهل المدينة، له «قطف الثمر في أسانيد المصنفات في الفنون والأثر» وغيرها. ولد سنة ١١٦٦هـ، وتوفي سنة ١٢١٨هـ. انظر الأعلام للزرکلی: ٣ / ١٩٥.

(٣) هو المستند المعمر، أكثر المتأخرین شيوخاً، وأعلاهم إسناداً، أبو عبدالله، محمد ابن محمد بن سِنة العمري، ولد سنة ١٠٤٢هـ، وتوفي سنة ١١٨٦هـ. انظر فهرس الفهارس: ص ١٠٢٥ برقم (٥٨٢).

(٤) لعله ابن العجل الآتية ترجمته بعد قليل.

(٥) هو محمد طاهر بن محمد سعيد سنبل، عالم بفقه الحنفية، من أهل مكة مولداً ووفاة، له مصنفات، توفي سنة ١٢١٨هـ. انظر الأعلام للزرکلی: ٦ / ١٧٢.

(٦) هو محمد عارف جمل الفتني. كما في «فهرس الفهارس»: ص ٨١٢.

(٧) هو حسن بن علي بن يحيى، أبو البقاء العجمي، مؤرخ، من العلماء بالحديث، يمني الأصل، ولد سنة ١٠٤٩هـ، وتوفي سنة ١١١٣هـ. انظر الأعلام: ٢ / ٢٠٥ . و«فهرس الفهارس»: ص ٨١٠.

الملوي والجوهري، والعفيف الشبراوي<sup>(۱)</sup>، وعبدالحي البهنسى<sup>(۲)</sup>،  
وعبدالرحمن بن أسلم<sup>(۳)</sup>، وإبراهيم بن جعفر<sup>(۴)</sup>، وعبدالله بن خليل<sup>(۵)</sup>،  
جميعهم عن البصري والنخلي، صاحبى الإمداد والمسند.

وعن صاحبنا أيضًا عيسى بن محمد المذكور، عن الشيخ أحمد  
الضاوى<sup>(۶)</sup>، عن الصعیدي<sup>(۷)</sup>، وعن الشيخ محمد فتح الله<sup>(۸)</sup>، والشيخ  
أحمد المرزوقى<sup>(۹)</sup>، وشقيقه محمد<sup>(۱۰)</sup>، كلهم عن العلامة محمد

(۱) هو أبو محمد عبدالله بن محمد بن عامر بن شرف الدين الشبراوى الشافعى الأزهري، ولد تقريرًا سنة ۱۰۹۲هـ ومات سنة ۱۱۷۱هـ. انظر فهرس الفهارس: ص ۱۰۶۵ برقم ۵۹۶.

(۲) هو المعمر عبدالحي بن الحسن الحسنى، البهنسى، المالكى، من شيوخ الزبيدي صاحب «تاج العروس»، انظر «فهرس الفهارس»: ص ۵۳۳.

(۳) هو عبد الرحمن بن أسلم الحسنى، المالكى، الحنفى، ذكره في «فهرس الفهارس»: (ص ۵۳۲) ضمن شيوخ صاحب «تاج العروس». وفي موضع آخر قال: الحسنى. كما في ص ۹۸.

(۴) لم أجده له ترجمة.

(۵) هو عبدالله بن خليل الشافعى الزبيدي، ذكره في «فهرس الفهارس» ص ۵۳۲. ضمن شيوخ الزبيدي صاحب «تاج العروس».

(۶) هو أحمد بن محمد الخلوقى، الشهير بالضاوى، فقيه مالكى مصرى، ولد سنة ۱۱۷۵هـ، وتوفي بالمدينة سنة ۱۲۴۱هـ. انظر الآعلام: ۱ / ۲۴۶.

(۷) لعله علي بن أحمد بن مكرم الله المنسيسى، العدوى، المالكى، الأزهري، الشهير بالضاوى، فقيه مصرى، كان شيخ الشيوخ فى عصره، ولد سنة ۱۱۱۲هـ، وتوفي سنة ۱۱۸۹هـ. انظر سلك الدرر: ۳ / ۲۰۶ والأعلام: ۴ / ۲۶۰.

(۸) لم أعثر على ترجمته.

(۹) لم أعثر على ترجمته.

(۱۰) لعله محمد بن رمضان بن منصور المرزوقى الفيومى المالكى، من المشتغلين بعلم =

الأمير<sup>(١)</sup>، عن الشیخ علی السقاط<sup>(٢)</sup>، والجوهري، والملوی، کلهم عن البصري والنخلی کلیهما، / زاد الملوی فقال: وعن العجمي<sup>(٣)</sup>، وعن الأمین الصعیدي، عن محمد عقیله<sup>(٤)</sup>، عن حسن العجیمی، عن أحمد ابن العجل<sup>(٥)</sup>.

ولابن عجل الیمنی هذا طریقان إلى البخاری<sup>(٦)</sup>، أحدھما عن يحیی بن مکرم الطبری<sup>(٧)</sup>، عن جده محب الدين محمد بن محمد

الفلك، ولی إفتاء المالکیة بمکة. توفي سنة ١٢٦١ھـ. انظر الأعلام: ٦ / ١٢٩.

(١) هو محمد بن إسماعیل بن صلاح بن محمد الحسني، الكھلانی، الصنعتانی، أبو إبراهیم، عز الدین، المعروف بالامیر، مجتهد، من بیت الإمامة فی الیمن، له نحو مائة مؤلف، منها «سبل السلام شرح بلوغ المرام»، و«تطهیر الاعتقاد عن أدران الإلحاد»، ولد سنة ١٠٩٩ھـ، وتوفي سنة ١١٨٢ھـ. انظر الأعلام: ٦ / ٣٨.

(٢) هو أبو الحسن، نور الدين، علی بن العربي السقاط، الفاسی، المصري، المعمر، توفي سنة ١١٨٣ھـ. انظر «فهرس الفهارس»: ص ١٠٠٦ رقم (٥٧٣).

(٣) في [ص]: العجمي، والصواب ما أثبته من [م]، وهو أحمد بن أحمد بن محمد ابن أحمد بن إبراهیم العجمي، الشافعی، الوفائی، المصري، الأزھری، شهاب الدين، من المشغلین بالحدیث. ولد سنة ١٠١٤ھـ، وتوفي سنة ١٠٨٦ھـ. انظر الأعلام: ١ / ٩٢.

(٤) هو محمد بن أحمد بن سعید الحنفی المکی، شمس الدين، المعروف بعقیله، مؤرخ، من المشغلین بالحدیث، توفي سنة ١١٥٠ھـ. انظر الأعلام: ٦ / ١٣.

(٥) هو صفی الدين، أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن أحمد العجل، أبو الوفاء الیمنی، الضریر، المُسند، ولد سنة ٩٨٣ھـ، وتوفي سنة ١٠٧٤ھـ. انظر فهرس الفهارس: ص ٨٥٢. (رقم ٤٨٦).

(٦) هو صاحب الصحيح.

(٧) هو يحیی بن المکرم بن محمد بن محمد، الطبری، من أعيان الحجاز، ذکره في «فهرس الفهارس»: ص ٩٥٨.

الطبرى<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا البرهان إبراهيم بن محمد بن صديق الدمشقى<sup>(٢)</sup>، وغيره، برواياتهم ولو إجازة، عن الشيخ عبد الرحيم بن عبدالله الأولي الفرغانى<sup>(٣)</sup>، وكان عمره مائة سنة وأربعين، وأجاز عموماً في سنة عشرين وسبعين، وقدقرأ صحيح البخارى على أبي عبد الرحمن محمد بن شاه بخت الفرغانى<sup>(٤)</sup>، بسماعه لجميعه على الشيخ، أحد الأبدال<sup>(٥)</sup> بسمرقند، أبي لقمان يحيى بن عمار بن مقبل بن

(١) ذكره في «فهرس الفهارس»: ص ٩٥٨.

(٢) برهان الدين، الشهير بابن الرسام، من تلاميذ تقى الدين بن تيمية، ومن شيوخ الحافظ ابن حجر، ولد سنة ٨٠٦ هـ. انظر «إباء الغمر بأبناء العمر» لابن حجر: ١٥٧ / ٥.

(٣) لم أعثر على ترجمته.

(٤) الفارسي، له ذكر في «فهرس الفهارس»: ص ٩٤٨، وضبطه هناك: ابن شاذ بخت.

(٥) ورد في ذكر الأبدال أحاديث لا تصح، وأكثرها باطل، انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: ١١ / ٤٣٣، و«المقاديد الحسنة» للسخاوي: ص ٣٢ - ٣٤، رقم (٨)، و«سلسلة الأحاديث الضعيفة» للألبانى: الأرقام ٩٣٥، ٩٣٦، ١٤٧٤ - ١٤٧٩، ١٤٩٨. وانظر ما يأتي عند المؤلف في [١٤٠-ب]. وأما ما جاء على ألسنة بعض الأئمة، كالشافعى وأحمد والبخارى، من وصف أحد بأنه من الأبدال، فينبغي حمله على المعنى الصحيح، وهو أنه من بقية السلف، الذين يضطربون الله تعالى - لحفظ دينه، والقيام بشرعيته، فكان الأمة عوضت بهم، عن فات من صالح سلفها، كما روى في الأثر: «يحمل هذا العلم من كل خلقي عدوله...». (انظر تخریجه بتوسيع في أول كتاب «ما جاء في البدع» لابن وضاح القرطبي، بتحقيق بدر البدر)، وكما في أحاديث الفرقة الناجية والطائفة المنصورة. وقد قال الإمام أحمد عن الأبدال - كما نقل السخاوي -: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدرى من هم. فهذا هو الحق الذي لا يصح خلافه، لا ما يذهب إليه الصوفية استناداً إلى الأكاذيب والخرافات.

شاهان الختلاني<sup>(١)</sup>، وكان عمره مائة وثلاثة وأربعين سنة، وقد سمعه جميعه عن محمد بن يوسف الفرّبّري<sup>(٢)</sup>، عن البخاري محمد بن إسماعيل.

والطريق الثاني عن قطب الدين النهروالي<sup>(٣)</sup>، عن أبي الفتوح الطاؤوس<sup>(٤)</sup>، عن المعمر بابا يوسف الهروي<sup>(٥)</sup>، المشهور بسَيِّصَعْدَه سالَة، أي المعمر ثلاثة عشر سنة، عن محمد شاه بَحْثُ الفرغاني، إلى آخر السند المتقدم، برجاله المذكورين، إلى البخاري - رحمه الله تعالى - .

وأروي الصحيحين أيضًا من طريق شيخنا أحمد بن رشيد الحنبلي، ومحمد بن علي، وعبد الله بن حمود الضرير، وعثمان بن جمعة، جميعهم عن شيخهم محمد بن عبد الله، عن العلامة عبدالله بن

(١) ذكره في «تاج العروس»، مادة (شوه)، والظاهر أن هذا السند العالي إلى البخاري موضوع، وقد تكلّم عنه صاحب «فهرس الفهارس» ص: ٩٤٨، ٩٥٨ - ٩٦١.

(٢) هو المحدث العالم الثقة أبو عبدالله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر الفرّبّري، راوي الجامع الصحيح عن أبي عبدالله البخاري، توفي سنة ٣٢٠هـ. انظر أعلام النبلاء: ١٥ / ١٠.

(٣) هو محمد بن أحمد بن محمد بن قاضي خان محمود النهروالي، قطب الدين الحنفي، مؤرخ من أهل مكة، توفي سنة ٩٨٨هـ. انظر الأعلام للزرکلي: ٦ / ٦، ٧.

(٤) هو الحافظ نور الدين أبو الفتوح أحمد بن عبد الله بن أبي الفتوح الطاوسي، الأبرقوهي الحنفي، الصوفي، التقى ببابا يوسف الهروي سنة ٨٢٢هـ. انظر «فهرس الفهارس»: ص ٩١٤، ٩١٥، ٩٥٥.

(٥) هو يوسف بن عبدالله الضياء بن الجمال الهروي، في بعض أ ثابات المتأخرین أنه عمر ثلاثة عشر سنة! وقد ضبطت شهرته في «فهرس الفهارس» ص ٩٥٦: بـ«سيصد صالح»، والله أعلم بحاله.

عبداللطيف الأحسائي، عن الشيخ عبدالله بن سالم البصري، صاحب الإمداد المذكور، عن الشيخ علاء الدين البابلي<sup>(١)</sup>، عن أبي النجا سالم بن محمد السنهوري<sup>(٢)</sup>، والشيخ محمد حجازي الوعاظ<sup>(٣)</sup>، عن النجم محمد بن أحمد الغطي<sup>(٤)</sup>، عن شيخ الإسلام زكريا الأنصاري<sup>(٥)</sup>، عن الحافظ أبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني<sup>(٦)</sup>، عن الأستاذ إبراهيم بن أحمد

(١) لعله محمد بن علاء الدين البابلي، شمس الدين، أبو عبدالله، فقيه شافعي من علماء مصر، له مرويات فهرسها أحد تلاميذه في كتاب سماه «منتخب الأسانيد في وصل المصنفات والأجزاء والمسانيد»، ولد سنة ١٠٠٠هـ، وتوفي سنة ١٠٧٧هـ. انظر الأعلام: ٦ / ٢٧٠. ويلاحظ أن صاحب الإمداد، عبدالله البصري ولد سنة ١٠٤٨هـ، فيبعد أن يكون مراد المؤلف هنا بعلاه الدين البابلي والد صاحب الترجمة، فلعل من ترجمت له هو المراد، والله أعلم.

(٢) هو سالم بن محمد عز الدين بن محمد ناصر الدين السنهوري المصري، كان مفتياً المالكية، ولد سنة ٩٤٥هـ، وتوفي سنة ١٠١٥هـ. انظر الأعلام: ٣ / ٧٢. وقد كتبت [السنهوري] في [ص] و[م]: [الستهوري]، وكذا في (م)، إلا أنها صحيحة في طرثها.

(٣) هو محمد بن محمد بن عبدالله الأكراوي، القلقشندى، المعروف بمحمد حجازي الوعاظ، فقيه، عالم بالتفسير والحديث، ولد سنة ٩٥٧هـ، وتوفي سنة ١٠٣٥هـ. انظر الأعلام: ٧ / ٦٢.

(٤) هو محمد بن أحمد بن علي، السكندرى، الغنطوى، الشافعى، نجم الدين، ولد سنة ٩١٠هـ، وتوفي سنة ٩٨١هـ. انظر الأعلام: ٦ / ٦.

(٥) هو زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، السكندرى، المصرى، الشافعى، أبو يحيى، من حفاظ الحديث، ولد سنة ٨٢٣هـ، وتوفي سنة ٩٢٦هـ. انظر الأعلام: ٣ / ٤٦.

(٦) الإمام، شيخ الإسلام، صاحب «فتح الباري بشرح صحيح البخاري»، وغيره من الكتب المشهورة، ولد - رحمه الله - سنة ٧٧٣هـ، وتوفي سنة ٨٥٢هـ.

التنوخي<sup>(١)</sup>، عن أبي العباس أحمد بن أبي طالب الحجّار<sup>(٢)</sup>، عن أبي عبدالله، الحسين بن المبارك الرَّبِيْدِي<sup>(٣)</sup>، عن أبي الوقت عبدالأول بن عيسى السجزي الهروي<sup>(٤)</sup>، عن أبي الحسن، عبد الرحمن بن محمد الداودي<sup>(٥)</sup>، عن أبي محمد عبدالله بن أحمد السرخسي<sup>(٦)</sup>، عن أبي عبدالله محمد بن يوسف، عن أمير المؤمنين في الحديث، أبي عبدالله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدَزْبَهُ، الجعفي البخاري.

(١) هو إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد بن عبدالمؤمن، التنوخي، البعلبي، الدمشقي، ولد سنة ٩٧٠٩ هـ، وتوفي سنة ٨٨٠ هـ. انظر الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني: ١ / ١١، ١٢.

(٢) هو أحمد بن أبي طالب بن أبي النعم نعمة بن حسن بن علي بن بيان، الصالحي، الحجّار، أبو العباس، حدث بالصحيح أكثر من سبعين مرة، توفي سنة ٧٣٠ هـ. انظر «الدرر الكامنة» لابن حجر: ١ / ١٤٢.

(٣) كتبت في [ص] و[م] «الرَّبِيْدِي»، وفي [م] كتبت «الرَّبِيْرِي» بالراء، ثم صوّبت في الطّرة: الرَّبِيْدِي، وهو سراج الدين أبو عبدالله، الحسين بن أبي بكر المبارك بن محمد بن يحيى بن مسلم، الرَّبَعِي، الرَّبِيْدِي، البغدادي، البابصري، الحنبلي، الإمام، الفقيه، مستند الشام، ولد سنة ٥٤٥ هـ تقريباً، ووفاته سنة ٦٣١ هـ. انظر سير أعلام النبلاء للذهبي: ٢٢ / ٣٥٧.

(٤) هو الإمام المستند، شيخ الإسلام، أبو الوقت، عبدالأول بن عيسى بن شعيب بن إبراهيم، السجزي، الهروي، الماليبي، ولد سنة ٤٥٨ هـ وتوفي سنة ٥٥٣ هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ٢٠ / ٣٠٣.

(٥) هو العلامة أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر بن محمد بن داود البوشنجي، ولد سنة ٣٧٤ هـ، وتوفي سنة ٤٦٧ هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ١٨ / ٢٢٢.

(٦) هو أبو محمد عبدالله بن أحمد بن حمّويه بن يوسف بن أعين، المحدث المستند، خطيب سَرَخْس، ولد سنة ٣٨١ هـ. انظر «سير أعلام النبلاء»: ١٦ / ٤٩٢.

وأروي عالياً من طريق البصري والنخلوي عن صاحبنا عيسى بن محمد، عن السيد يوسف بن محمد الباطح الرَّبِيدِي الأَهْدَلِ، عن الشيخ عبد الرحمن الجوهرى<sup>(١)</sup>، عن البصري والنخلوي به.

وعن شيخنا أيضًا عبدالله بن حمود الفرير الفقيه، وعثمان بن جمعة، وصاحبنا عيسى بن محمد، ثلاثة عن شيخهم إبراهيم بن ناصر، عن شيخه أحمد/ البعلبي، عن الشيخ عبد القادر التغلبي، عن شيخ الإسلام عبدالباقي الحنبلي، صاحب الثَّبَتِ، عن حجازي الواعظ، عن ابن أركماس<sup>(٢)</sup>، عن الحافظ مصطفى بن سعد السيوطي، شارح الغاية، عن شيخه علي السليمي، ومحمد السفاريني النابلسي الحنبلي، عن شيخهما أبي المواهب، عن أبيه شيخ الإسلام، عبدالباقي الحنبلي المذكور، عن حجازي الواعظ به.

قال النخلوي: ووقع لنا مسنداً عالياً عن الشيخ محمد بن علي بن علاء الدين الصديقي الشافعي المكي<sup>(٣)</sup>، عن حجازي الواعظ، عن ابن أركماس، عن الحافظ ابن حجر به.

(١) لم أُعثر على ترجمته.

(٢) ضبطه في «فهرس الفهارس»: ص ١١٢٥، (ابن أركماش) بالمعجمة، الحنفي، وهو عضد الدين محمد بن أركماس اليشكري، التركي، الحنفي، رفيق الشيخ عبد الحق الكافيجي، أتم نسخ «تذكرة ابن حمدون» سنة ٨٦٨هـ. ولد سنة ٨٤٢هـ، ولم تذكر سنة وفاته.

(٣) الظاهر أنه ابن علان صاحب «دليل الفالحين شرح رياض الصالحين»، وهو محمد علي بن محمد علان بن إبراهيم البكري، الصديقي، الشافعي، مفسر، عالم بالحديث، من أهل مكة، ولد سنة ٩٩٦هـ، وتوفي سنة ١٠٥٧هـ، انظر الأعلام: ٦/٢٩٣، ولا أدرى، هل قول المؤلف: (ابن علاء الدين) خطأ منه، أم له وجه؟.

وأرويه أيضاً عن صاحبنا عيسى بن محمد المذكور، عن السيد عمر<sup>(١)</sup>، عن الشيخ مصطفى بن محمد الأنباري الأيوبي الدمشقي<sup>(٢)</sup>، ثم المدني، والعلامة محمد الكُزبرى<sup>(٣)</sup>، وأحمد بن عبيد العطار<sup>(٤)</sup>؛ فالاول عن عبدالغنى النابلسى، والأخيران عن الشهاب أحمد المنيني<sup>(٥)</sup>، عن الشيخ عبدالغنى النابلسى، عن التجم الغزى<sup>(٦)</sup>، عن أبي الفتح المزى<sup>(٧)</sup>، والجلال السيوطى<sup>(٨)</sup>، والقاضى زكريا الأنبارى، عن الحافظ ابن حجر به.

(١) هو ابن عبدالكريم المتقدم.

(٢) هو مصطفى بن محمد بن رحمة الله بن عبدالمحسن، أبو البركات الرحمتى، الحنفى، ولد سنة ١١٣٥هـ، وتوفي سنة ١٢٠٥هـ. انظر الأعلام: ٧ / ٢٤١.

(٣) هو محمد بن عبدالرحمن بن محمد الكُزبرى، الشافعى، محدث من أهل دمشق، مولده سنة ١١٤٠هـ، ووفاته سنة ١٢٢١هـ. انظر الأعلام: ٦ / ١٩٨.

(٤) هو أحمد بن عبيدة الله بن عسکر أَحْمَد، شهاب الدين العطار، محدث الشام في عصره، ولد سنة ١١٣٨هـ، وتوفي سنة ١٢١٨هـ. انظر الأعلام: ١ / ١٦٦.

(٥) هو الشهاب، أبو العباس، أَحْمَد بن علي المنيني، الدمشقى، الحنفى، ولد سنة ١٠٨٩هـ، وتوفي سنة ١١٧٢هـ. له ثبت بعنوان «القول السديد في متصل الأسانيد»، انظر «فهرس الفهارس»: ص ٩٧٦. وقد ضبطه المؤلف (الميني)، ويظهر أنه خطأ.

(٦) هو محمد بن محمد بن محمد الغَزِّى، العامرى، القرشى، الدمشقى، أبو المكارم، نجم الدين، ولد سنة ٩٧٧هـ، وتوفي سنة ١٠٦١هـ. انظر الأعلام: ٧ / ٦٣.

(٧) هو محمد بن محمد بن علي بن عطية العوفى، الإسكندى، المزى ثم العاتكى، أبو الفتح، شمس الدين، الشافعى، ولد سنة ٨١٨هـ، وتوفي سنة ٩٠٦هـ. انظر الأعلام: ٧ / ٥٣.

(٨) العلامة، المصنف، عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيرى، ولد سنة ٨٤٩هـ، وتوفي سنة ٩١١هـ. انظر الأعلام: ٣ / ٣٠١.

وأروي أيضاً مسند النخلة، والإمداد للبصري عن صاحبنا عيسى ابن محمد، عن السيد عمر، والشيخ حمزة<sup>(١)</sup>، والشيخ عبدالحفيظ العجمي<sup>(٢)</sup>، والشيخ محمد البناني<sup>(٣)</sup>، أربعتهم عن المفتى عبدالمالك القلعي<sup>(٤)</sup>، عن أبيه<sup>(٥)</sup>، عن جده<sup>(٦)</sup>، عن البصري عبدالله بن سالم، وأحمد بن محمد النخلة المذكورين.

ولي طرق غير هذه وإجازات مذكورات في كتابنا<sup>(٧)</sup> «التحفة الوضية في الأسانيد العالية المرضية»؛ منها إجازات في سلسلة المذهب الأحمد، وأوليات من جهة مشايخنا المدينيين وغيرهم، والله الحمد والمنة.

وإنني لأرجو لنا ولجميع مشايخنا والمسلمين الجنة، فله - تعالى وتقديس - الحمد وحده.

وقد سميته: «فتح الحميد في شرح التوحيد»..

(١) لم أعرف من هو.

(٢) هو أبو سليمان عبدالحفيظ بن درويش بن محمد بن حسن، العجمي، المكي، القاضي، انظر «فهرس الفهارس»: ص ٨١٣.

(٣) هو محمد بن محمد العربي، ابن عبدالسلام البناني، النجاشي، المغربي، مفتى المالكية بمكة، توفي سنة ١٢٤٥هـ. انظر الأعلام: ٧٢ / ٧.

(٤) هو مفتى مكة في زمانه عبدالمالك بن عبدالمنعم بن تاج الدين القلعي، توفي بعد ١٢١٨هـ. انظر «فهرس الفهارس»: ص ٩٠٣، ٩٠٢.

(٥) هو عبدالمنعم بن محمد بن عبدالمحسن القلعي.

(٦) هو قاضي مكة، تاج الدين محمد بن عبدالمحسن القلعي، الحنفي، الطائي، روى بمصر عام ١١٠١هـ. انظر «فهرس الفهارس»: ص ٩٧.

(٧) في المسودتين: «مذكورات في الثبت»، ولم يذكر اسمه، وإنما صرخ به في [ص].

قال المصنف - رحمه الله تعالى - : (بسم الله الرحمن الرحيم)

أي : أبتدئ . وأولى منه : أولف؛ ليشمل التيمن بها جميع المؤلف . وذكر بعض المحققين أن «افتتح» أولى ، فالباء مع مجرورها متعلق بما ذكر؛ وذلك لأن كل فاعل يبدأ في فعل بـ«بسم الله»، يضرم ما جعل التسمية مبدأ له ، مما يناسب المقام .

والباء للاستعانة ، كما في : «كتبت بالقلم». أو للملائكة ، أي المصاحفة ، كما في : «أَهِيَّطْ سَلَامًا» [هود: ٤٨] ، أي معه . قال بعضهم : وهو الأولى ؛ إذ في جعل اسمه - تعالى - متبرّكًا به من / التعظيم ما ليس في جعله كالألة . والأول أصح<sup>(١)</sup> ، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup> ، وغيره من أهل العربية . ومن معانيها أيضاً الإلصاق ، كـ« أمسكت بزيد». والمجاوزة ، كـ«مررت به». والتعدية ، كـ«ذهب الله بثوريهم» [البقرة: ١٧]. والسببية ، نحو «فَكُلَا أَخْدَنَا يَذْكُرُهُ» [العنكبوت: ٤٠] ، و«أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ إِمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» [التحل: ٣٢]. والمقابلة : «لن يدخل الجنة أحد بعمله»<sup>(٣)</sup> ، وهي المعاوضة<sup>(٤)</sup> .

(١) يعني القول بأن الباء في «بسم الله» للاستعانة.

(٢) انظر مجموع الفتاوى: ٢ / ١٨ .

(٣) حديث مرفوع ، مخرج في الصحيحين عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، انظر صحيح البخاري (ص ٢١٤٧) ، كتاب المرضى ، باب نهي تمني المريض الموت ، حديث رقم (٥٣٤٩) ، وصحيح مسلم (ص ١٧٢٠) ، كتاب صفات المنافقين ، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله ، حديث رقم (٢٨١٦) .

(٤) انظر معاني الباء في «معنى الليب عن كتب الأعرب» لابن هشام: ص ١٣٧ وما بعدها .

وَجَعْلُ الْمُتَعَلِّقِ اسْمًا مَتَّخِرًا كَمَا فِي : «إِنْسِرْ اللَّهُ بِعَرْبِهَا وَمُرْسِنَهَا» [هود: ٤١] أَوْقَعُ فِي النَّفْسِ؛ لِأَنَّ فِي اقْتِضَاءِ الْمَقَامِ مُزِيدًا اهْتِمَامًا بِتَقْدِيمِ اسْمِهِ - تَعَالَى -، مَعَ كُونِهِ أَدْخَلَ عَلَى الْاِخْتِصَاصِ، وَأَدْخَلَ فِي التَّعْظِيمِ، وَأَوْفَقَ لِلْوُجُودِ<sup>(١)</sup>.

أَوْ مَتَّقِدَمًا، كَ«أَقْرَأْ إِسْمِ رَبِّكَ» [العلق: ١].

وَالْاسْمُ مُشَتَّقٌ مِنَ السُّمُّوَّ، وَهُوَ الْعُلُوُّ. وَهَذَا مَذَهَبُ الْبَصَرَيْنِ<sup>(٢)</sup>، يَقُولُ: سَمَا يَسْمُوُ، أَيْ عَلَا، وَمِنْهُ سُمِّيَتُ السَّمَاءُ؛ لِعُلُوِّهَا، وَمَذَهَبُ الْكَوْفَيْنِ أَنَّهُ مُشَتَّقٌ مِنَ السُّمَّةِ، وَهِيَ الْعَلَمَةُ؛ لِأَنَّ الْاسْمَ وُسِّمَ عَلَى الْمُسْمَىِ، أَيْ عَلَمَةً يُعْرَفُ بِهَا. وَالْمَذَهَبُ الْأَوَّلُ أُولَى عِنْدَهُمْ<sup>(٣)</sup> لِوُجُوهٍ، مِنْهَا تَصْغِيرَهُ عَلَى سُمَّيٍّ دُونَ وُسِّيْمٍ، وَتَكْسِيرُهُ عَلَى أَسْمَاءٍ دُونَ أَوْسَامٍ<sup>(٤)</sup>.

(١) مَقْصُودُهُ أَنَّ مُتَعَلِّقَ «بِسْمِ اللَّهِ قُدْرَ مَتَّخِرًا لِلْأُمُورِ»: مِنْهَا أَنَّ الْمَقَامَ مَقَامُ اسْتِعْانَةِ، فَيَقْتَضِي تَقْدِيمُ الْمَسْتَعْانِ بِهِ فِي الذِّكْرِ لِأَهْمِيَّتِهِ، وَمِنْهَا أَنَّ ذَلِكَ أَبْلَغُ فِي الدِّلَالَةِ عَلَى الْاِخْتِصَاصِ، فَكَانَهُ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ أَبْدًا، لَا بِاسْمِ غَيْرِهِ، وَمِنْهَا أَنَّ ذَلِكَ أَبْلَغُ فِي تَعْظِيمِ الرَّبِّ - تَعَالَى -، وَمِنْهَا أَنَّهُ مَوْافِقُ لِأَسْبَقِيَّةِ وَجُودِ الرَّبِّ - تَعَالَى - قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) لَقِدْ تَأَسَّسَ عِلْمُ النَّحْوِ الْعَرَبِيِّ مِنْ خَلَالِ عَدَّةِ مَدَارِسِ، أَشْهَرُهَا مَدْرَسَةُ الْبَرْسَرَةِ وَالْكُوفَةِ، وَالْأَوَّلِيُّ أَبْقَى مِنَ الثَّانِيَةِ، وَمِنْ أَشْهَرِ أَنْتَمُهَا: الْخَلِيلُ، وَسَيِّدُهُ، وَالْأَنْفُشُ الْأَوْسَطُ وَتَلَامِيذهُ، وَالْمَبِرُّ وَأَصْحَابِهِ. وَمِنْ أَشْهَرِ الْكَوْفَيْنِ: الْكَسَائِيُّ وَتَلَامِيذهُ، وَالْفَرَّاءُ، وَثَلْبُ وَأَصْحَابِهِ. وَانْظُرْ تَفْصِيلَ الْقَوْلِ عَلَى الْمَدَارِسِ النَّحْوِيَّةِ فِي كِتَابِ الدَّكْتُورِ شَوْقِيِّ ضَيْفِ: «الْمَدَارِسُ النَّحْوِيَّةُ».

(٣) أَيْ عَنْدَ الْبَصَرَيْنِ.

(٤) انْظُرْ «الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخَلَافِ بَيْنِ النَّحْوَيْنِ: الْبَصَرَيْنِ وَالْكَوْفَيْنِ»: ٦/١ لِأَبِي الْبَرَكَاتِ الْأَنْبَارِيِّ، فَقَدْ اسْتَوْفَى بِحْثَ هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ وَرَجَحَ مَذَهَبُ الْبَصَرَيْنِ.

وقد تكلم المتكلمون<sup>(١)</sup> في الاسم: هل هو عين المسمى، أو غيره. وعُزِيَّ الأول للجمهور، ورجحه تاج الدين السبكي<sup>(٢)</sup>، وجعل مسألته مما لا يضر جهله ولا ينفع علمه؛ إذ الخلاف في هذه المسألة - كما قال بعضهم - طويل الذيل، قليل النيل.

والذي ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - أن الاسم هو عين المسمى<sup>(٣)</sup>، مع أن السلامة في الإمساك عن الخوض في تلك المسالك، توقياً عن الهلاك في تلك المهالك.

وقد حذر السلف عن التعمق في مثل ذلك، كما أشار إليه إمام المفسرين، محمد بن جرير الطبرى، في جزء له في الاعتقاد، حيث قال: وأما القول في الاسم: فهو المسمى أم هو غير المسمى، فإنه من

(١) يشمل هذا الإطلاق كلَّ من اشتغل بآيات العقائد الإسلامية على غير منهج السلف، القائم على التسليم المطلق لنصوص الوحي، والاستغناء بها في المسائل والدلائل، السمعية والعقلية، فخرج بذلك أهل السنة والجماعة؛ لاعتراضهم بالوحي، وال فلاسفة؛ لعدم اشتغالهم بآيات العقائد الإسلامية أصلًا. ومن أشهر طوائف المتكلمين: المعتزلة، والأشاعرة، والماتريدية، ومن تبعهم من الخارج والشيعة والصوفية.

(٢) هو عبد الوهاب بن علي بن عبدالكافى السبكي، أبو نصر، تاج الدين، ابن تقى الدين، صاحب «طبقات الشافعية الكبرى»، الذي تعصب فيه للمذهب الأشعري، ولد سنة ٧٢٧هـ، وتوفي آخر سنة ٧٧١هـ. انظر الدرر الكامنة لابن حجر العسقلاني: ٤٢٥ / ٢.

(٣) هذا خلاف ما في مجموع الفتاوى، حيث قرر شيخ الإسلام أن هذا القول فاسد، ولا يُعرف عن أحد من السلف، بل أنكره أكثر أهل السنة، كما أنكروا على من قال: «الاسم غير المسمى»، وبين - رحمه الله - أن الصواب أن يقال: «الاسم لله»، وأن هذا هو الموقف لكتاب والسنة والمعقول، فلا يقال: هُوَ هُوَ. ولا يقال: هُوَ غيره. انظر مجموع الفتاوى: ٦ / ٦، ١٨٦، ١٨٧، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢١٠.

الحمقات الحادثة، التي لا أثر فيها فيتبع، ولا قول من إمام فيُستمع، فالخوض فيه شين، والصمت عنه زين، وحسب أمرىء من العلم به والقول فيه أن ينتهي إلى قول الله - جل ثناؤه - الصادق، وهو قوله - عز وعلا - ﴿قَلْ آدْعُوا اللَّهَ أَوْ آدْعُوا الرَّحْمَنَ أَيَّاً مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الإسراء: ١١٠]، قوله : ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]<sup>(١)</sup>.

ونقل تاج الدين الفزارى، المعروف بابن الفراكاح<sup>(٢)</sup>، عن الإمام الشافعى - رضي الله عنه - أنه قال: إذا سمعت الرجل يقول: الاسم هو المسمى، أو غير المسمى، فاشهد أنه من أهل الكلام. ونقله ابن الجوزي في التلبيس عن الإمام / الشافعى - رضي الله عنه - وزاد: ولا دين له<sup>(٣)</sup>. وإنما ذكرنا ذلك للتنبيه على ما فيه، والله الموفق.

ب/٨

وقال شمس الدين ابن قيم الجوزية في قوله - تعالى - : ﴿سَيَّجَ أَسْمَ رَبِّكَ﴾ [الأعلى: ١]، ﴿وَأَذْكُرِ أَسْمَ رَبِّكَ﴾ [المزمول: ٨]، وغيرهما: أي سبع ربك بقلبك ولسانك، وأذكر اسم ربك بقلبك ولسانك، فلا يتوهم أحد أنّ اللفظ هو المسيحُ، دون ما دلّ عليه من المعنى. قال: وعبر لي شيخُنا أبو العباس ابن تيمية عن هذا المعنى بعبارة وجيبة، فقال - رحمة الله تعالى - : المعنى: سبع ناطقا باسم ربك، متكلّما به، وكذلك: ﴿وَأَذْكُرِ أَسْمَ رَبِّكَ﴾ [الإنسان: ٢٥]، المعنى: سبع ربك ذاكراً اسمه. قال ابن القيم: وهذه العبارة فائدتها تساوى رحلة<sup>(٤)</sup>.

(١) «صریح السنۃ»: ص ٢٦، ٢٧.

(٢) هو عبد الرحمن بن إبراهيم بن ضياء بن سبع الفزارى، تاج الدين، الشافعى، توفي سنة ٧٢٩هـ. انظر «طبقات الشافعية الكبرى» لابن السبكي: ٨/١٦٣، ترجمة رقم (١١٦٠).

(٣) «تلبس إبليس»: ص ٨٢. ط ٢، ١٣٦٨، المنيرية!

(٤) باختصار من بدائع الفوائد: ١/١٩. ط المنيرية.

قلت: وهذا كثير في كلام العرب، يقحمون المضاف، ويكون دخوله وخروجه عندهم سواء، وهو يعطي أن الاسم عندهم هو المسمى<sup>(١)</sup>، لا يقصدون غيره، كقول لبيد بن ربيعة<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه -:

(١) قد صرخ ابن القيم - رحمة الله -، في نفس الموضع الذي نقل عنه المؤلف، بأن المذهب الحق في الاسم، أنه للمسمي، لا يقال: إنه غيره، كما هو مذهب المعتلة، ولا يقال: إنه ذات المسمي، كما هو قول بعض المتنسبين إلى السنة، والذي دعا هؤلاء إلى هذا القول، ظنهم أن أسماء الله - تعالى - لو لم تكن هو، لكان مخلوقة، إذ كل ما سوى الله مخلوق، فيلزم ألا يكون الله - تعالى - اسم ولا صفة في الأزل زائدة على مجرد الذات، كما هو مذهب المعتزلة، القائلين بخلق القرآن، وما تضمنه من أسماء الله - تعالى -، والحق أن أسماء الله - تعالى - وصفاته ليست غيره، وليس هي نفس الإله، بل هو - سبحانه - لم ينزل موصوفاً بصفات الكمال، المشتقة منها أسماؤه، وهو إله واحد، فهي دائمة في مسمى اسمه، وسبب الخطأ في هذه المسألة أن لفظة «غير» في قول القائل: «الاسم غير المسمي» مجملة، تحتمل المغایرة الممحضة، بين الله - تعالى - وأسمائه، فيلزم بهذا الاعتبار أن تكون مخلوقة، كما تحتمل مغایرة الأسماء للذات، باعتبار تجردتها منها، ومما تضمنته من صفات، وهذا أمر ذهني، لا وجود له في الخارج حتى يلزم من إثباته إثبات تعدد القدماء، وأن موجوداً غير الله ليس بمخلوق. فالمعنى الأول باطل، ومن أجله منع السلف القول بأن الاسم غير المسمي، والمعنى الثاني حق، ولأنه كان إطلاق القول بأن الاسم هو المسمي فاسداً، وهكذا فإن منهج السلامة في مثل هذه الألفاظ المجملة التوقف والتفصيل، وعدم إطلاق القول بالإثبات أو النفي، ولهذا كان الصواب في هذه المسألة الوقوف عند ما دلت عليه النصوص، من أن الاسم للمسمي، وعدم القول بأنه هو، أو غيره، إلا بالتفصيل المذكور، الذي لا يُرد به حق، ولا يقبل به باطل، والله أعلم. انظر التتبّيه على المذاهب فيها في «مقالات الإسلاميين» للأشعرى: ٢٥٢، ٢٥٣. وانظر مذهب المعتزلة في «شرح الأصول الخمسة» للقاضي عبد الجبار: ص ٥٤٢ - ٥٤٤.

(٢) هو أبو عَقِيل، لبيد بن ربيعة بن مالك بن جعفر بن كلاب العامري، الصحابي، كان من فحول شعراء الجاهلية، وهو من أصحاب المعلقات، عمر قريباً من مائة =

إلى الحول ثم اسم السلام عليكم  
ومن يليك حولاً كاملاً فقد اعتذر<sup>(١)</sup>

وقول غيلان ذي الرّمة<sup>(٢)</sup>:

لا يُنْعَشُ الْطَرَفُ إِلَّا مِنْ تَخْوِّتَه داع يناديه باسم الماء مبغوم<sup>(٣)</sup>

ويقولون: قال حي فلان كذا وكذا. وفعَلْ حي فلان كذا وكذا،  
يعنون فلانا نفسه. فيُقْحِمُون «حيّا». قال الشاعر في ذلك:

يا قُرَّ إِنْ أَبَاكَ حَيٌّ خَوَيْلِدٍ قد كنتُ خائفاً على الإِحْمَاقِ<sup>(٤)</sup>

وقال الأخفش<sup>(٥)</sup>: سمعتْ أعرابياً يقول في أبياتٍ: قالهن حيٌّ  
رباح. يعني: قالهن رباح<sup>(٦)</sup>.

---

= وأربعين سنة، وتوفي في خلافة عثمان على الصحيح. انظر «تهذيب الأسماء  
واللغات» للنووي: ٢/٧٠، ٧١.

(١) ديوانه: ص ٢١٤، تحقيق إحسان عباس.

(٢) هو غيلان بن عقبة بن بُهیس العدوی المضري، أبو الحارث، من فحول شعراء  
العصر الأموي، مات بأصبهان كھلأ، سنة ١١٧هـ. انظر طبقات الشعراء لابن  
فتیة: ص ٣٥٠، وسیر أعلام النبلاء: ٥/٢٦٧.

(٣) ديوانه: ١/٣٩٠، بشرح الباهلي. وفيه: «إلا ما تخونه».

(٤) البيت لجبار بن سلمى بن مالك، و«قر» مرمخ «قرة»، والإحماق ولادة الأحمق.  
انظر «شرح المفصل» لابن يعيش: ٣/١٣.

(٥) الأخافش المشهورون من علماء العربية ثلاثة: أكبرهم أبو الخطاب، عبد الحميد بن  
عبدالمجيد، والأوسط سعيد بن مسعد المجاشعي، أبو الحسن، صاحب الخليل  
وسبيویه، والأصغر علي بن سليمان بن الفضل، أبو الحسن. انظر إنباه الرواة  
للقفطي: ٢/٣٦، ١٥٨، ٢٧٦. والظاهر أن أوسطهم هو المراد عند الإطلاق.

(٦) انظر «شرح المفصل» لابن يعيش: ٣/١٣.

ومعنى قوله: يا قرّ: يقول: يأقرّ إن أباك خويلاً قد كنت أخافه أن يحمق ولده؟ يهجو قرّة بذلك.

وغilanٌ في بيته وصف بُغامَ الظبي إذا قال: «ما»، في ثغائه، إذا بغم به شاغياً<sup>(١)</sup>. قوله ليدي من هذا المعنى.

وقال الآخر<sup>(٢)</sup>:

[تدعين] باسم الشيب في [متلهم]<sup>(٣)</sup>

فيجعلون ذلك لأن الاسم عندهم هو المسمى نفسه، لا يقصدون غيره.

(الله): قالوا: هو علم على الذات المنزهة. فهو الله المستحق لكل كمال، لذاته.

وفي «تعريفات الجرجاني<sup>(٤)</sup>»: (الله): علم دال على الإله الحق،

(١) قال العلامة ابن القيم - رحمه الله -: (وأما قوله: «باسم الماء». والماء المعروف هنا الحقيقة المشروبة.. فظن الغالط أنه أراد حكاية صوت الظبية، وأنها دعت ولدتها بهذا الصوت، وهو: «ما»، وليس هذا مراده، وإنما الشاعر أغفر، لما وقع الاشتراك بين لفظ الماء المشروب، وصوتها به، فصار صوتها كأنه هو اللفظ المعتبر عن الماء المشروب، فكأنها تصوت باسم هذا الماء المشروب؛ وهذا لأن صوتها: «ما»، وهذا في غاية الوضوح). ١٠٧٠. من بدائع الفوائد: ١ / ٢٢. وما قرره المؤلف هنا يوافق ما في شرح ديوان ذي الرمة للباهلي.

(٢) هو غilan ذو لرمة، انظر ديوانه: ١٠٧٠ / ٢.

(٣) في الأصل والمسودتين: «وداعين باسم الشيب في متلهم»، وهو تحريف ظاهر، وما أثبته هو الصواب كما في الديوان، واللسان: ١ / ٤٥١٤، ٦٧، ١٢ / ٢٩٧، ومعجم البلدان: ٣ / ٢٣٤، وتنمية البيت: جوانبه من بصرة وسلم.

(٤) هو علي بن محمد بن علي، المعروف بالشريف الجرجاني، أشعري متفلسف، له =

دلالة جامعة لمعاني الأسماء كلها<sup>(١)</sup>.

وأطبق محققون المتأخرین بعده على التعبير بذلك، ولم يعتبروا قول الأستاذ القشيري<sup>(٢)</sup> - رحمه الله تعالى -، في قوله: لا يطلق في وصف الله - تعالى - العَلَمُ؛ لعدم التوفيق. وإن كان الواعدي<sup>(٣)</sup> قد أشار إليه.

١/٩ وقد اختلف في / اشتقاقه على قولين: أحدهما هو مشتق، قاله سيبويه وغيره<sup>(٤)</sup>.

وروي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: الله ذو الألوهية والعبودية<sup>(٥)</sup>.

ففي هذا أنه دال على صفة الإلهية.

---

= «شرح المواقف» وغيره، ولد سنة ٧٤٠، وتوفي سنة ٨١٦هـ. انظر الضوء الالمعنوي: ٥ / ٣٢٨، والأعلام للزرکلي: ٧ / ٥.

(١) التعريفات: ص ٣٤. ط ٣، دار الكتب العلمية. بيروت.

(٢) هو أبو القاسم عبدالكريم بن هوازن بن عبدالملك بن طلمة، القشيري، الخراساني، النيسابوري، الشافعي، الصوفي، صاحب الرسالة المشهورة في التصوف، ولد سنة ٣٧٥هـ، وتوفي سنة ٤٦٥هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ١٨ / ٢٢٧.

(٣) انظر «الوسیط في تفسیر القرآن المجید» له: ١ / ٦٣، ٦٤، وهو العلامة أبو الحسن، علي بن أحمد بن محمد بن علي، الواعدي، النيسابوري، الشافعي، صاحب التفاسير الثلاثة: «البسیط»، و«الوسیط»، و«الوجیز»، و«أسباب الترول»، كان طویل الباع في العربية، توفي سنة ٤٦٨هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ١٨ / ٣٣٩.

(٤) انظر «الكتاب» لسيبویه: ٢ / ١٩٥، و«اشتقاق أسماء الله» للزجاجي: ص ٢٣ - ٢٧. وقد توسع السمين الحلبي في ذكر الأقوال في وجه اشتقاقه، كما في الدر المصنون: ١ / ٥٦ - ٥٩.

(٥) رواه ابن جریر في تفسیره: ١ / ٥٤، إلا أن فيه: (الله ذو الألوهية والمعبودية على خلقه أجمعين).

والقول أن اشتقاقه يستلزم مادة يُشتق منها باطل؛ لأن اسمه - تعالى - قدِيمٌ أَزْلِيٌّ، لا مادة له، فاللازم باطل<sup>(١)</sup>.

والمشهور عند أهل الأصول أن اللازم للقول لا يلزم<sup>(٢)</sup>.

وقد استدل على اشتقاقه من كلام العرب بقول رؤبة بن العجاج<sup>(٣)</sup>:

الله در الغانيات المدّة سبّحن واسترجعن من تألهي<sup>(٤)</sup>

فصرّح في هذا بلفظ المصدر، وهو التأله. من أله يأله تألهها.

(١) اختصر المؤلف - رحمه الله تعالى - هذه العبارة من كلام ابن القيم اختصاراً فسد معه المعنى، وأورد ذلك عبارة ابن القيم لتفن على ذلك:

قال - رحمه الله -: (زعم السهيلي، وشيخ أبو بكر بن العربي)، أن اسم الله غير مشتق؛ لأن الاشتراك يستلزم مادة يُشتق منها، واسمـه - تعالى - قدِيم، والقدِيم لا مادة له، فسيتحيل الاشتراك.

ولا ريب أنه إن أريد بالاشتقاق هذا المعنى، وأنه مستمد من أصل آخر، فهو باطل، ولكن الذين قالوا بالاشتقاق لم يريدوا هذا المعنى، ولا ألم بقلوبهم، وإنما أرادوا أنه دال على صفة له - تعالى -، وهي الإلهية، كسائر أسمائه الحسنى، كالعليم، والقدير، والغفور، والرحيم، والسميع، والبصير، فإن هذه الأسماء مشتقة من مصادرها بلا ريب، وهي قدِيمـة، والقدِيمـ لا مادة له، فما كان جوابكم عن هذه الأسماء، فهو جواب القائلين باشتراك اسمـه «الله». انتهى من «بدائع الفوائد»: ١ / ٢٢.  
وانظر القول بمنع اشتراك لفظ الجلالة (الله) وتوجيهه في «الكليات» للكفوـي:  
ص ١٧٢، ١٧٣.

(٢) أي لا يلزم القائل، والتحقيق أنه لا يلزمـه إلا أن يلتزمـه. انظر مجموع فتاوى ابن تيمية: ٥ / ٣٠٦.

(٣) التميميـ، الراجزـ، من أعراب البصرةـ، كان رئيسـاً في اللغةـ، توفيـ سنة ١٤٥ هـ.  
انظر سير أعلام النبلاءـ: ٦ / ١٦٢.

(٤) انظر ديوانـه: ص ١٦٥، تصويرـ دار ابن قتيبةـ - الكويتـ. ووقعـ في الأصلـ:  
«المدّةـ»، والصوابـ ما أثبتـهـ، ومعناهـ: المدحـ، انظرـ اللسانـ: ١٣ / ٥٤٠.

قال الفاكهي<sup>(١)</sup>: ولا خلاف أنه أعرف المعارف، وإن كان علماً.  
وهو اسم لم يسم به أحد غير الله - تعالى -. ولمزيد الاعتناء تكرر في القرآن العظيم ألفي مرة، وخمسمائة وستين مرة. انتهى. وقد ذكر معنى ذلك النووي - رحمة الله تعالى -<sup>(٢)</sup>.

(الرحمن الرحيم): صفتان مشتقتان من الرحمة، وإن كانت مصدر رَحِيم، وهو متعدّ. وحسن بعضهم قول بعض المحققين: إن اشتقاها من الرُّحْم، بمعنى الرحمة. قال - تعالى -: «وَأَقْرَبَ رُحْمًا» [الكهف: ٨١]. وهو مصدر رَحُم بالضم؛ إذ اشتقاها من اللازم لا يحتاج إلى تكليف. قال البخاري: (رُحْمًا) من الرُّحْم، وهي أشد مبالغة من الرحمة، ونظن أنه من الرُّحْم، - يعني بالضم -. قال: وتدعى مكة أم رُحْمٍ، أي: الرحمة تنزل بها<sup>(٣)</sup>.

قال الأعشى<sup>(٤)</sup>:

وأتاني صاحب ذو حاجة واجب الحق قريب رحمه<sup>(٥)</sup>

(١) يحمل هذه النسبة عدة علماء، متقدمين ومتاخرين، ولعل المراد هنا: أبو السعادات محمد بن أحمد بن علي الفاكهي، المكي، فقد ذكر له «رسالة في اللغة»، توفي سنة ٩٨٢ هـ. انظر «السحب الوابلة»: ٢/٨٧١، والأعلام للزركلي: ٦/٧.

(٢) لم أهتد إلى موضعه.

(٣) صحيح البخاري: ص ١٧٥٧، كتاب التفسير، باب «فَلَمَّا جَاءَوْنَا قَالَ لِفَتَنَةٍ إِلَيْنَا غَذَاءَنَا..».

(٤) هو ميمون بن قيس، أبو بصير، من سعد بن ضبيعة بن قيس، أحد فحول شعراء الجاهلية، أدرك الإسلام ولم يسلم، هلك في العام الذي بعد صلح الحديبية. انظر «الشعر والشعراء» لابن قتيبة: ص ١٥٤.

(٥) «الصريح المنير في شعر أبي بصير»: ص ٢٥٩.

وقيل: هما اسمان بُنيا للمبالغة؛ لأنَّ فَعلان أبلغ من فعل، ومن ثمَّ لم يُسمَّ به غير الله - تعالى -، إِلَّا مَا جرى لشاعر اليمامة<sup>(١)</sup>، حيث قال منكراً له في - مسيلمة الكذاب<sup>(٢)</sup>:

وأنتَ غيْثُ الورى لازلتَ رَحْمَاناً<sup>(٣)</sup>

وذلك من التعنت في الكفر، نعوذ بالله السميع العليم من ذلك.

وقيل: إنَّ المنع من التسمية بالرحمن، إذا كان معرفاً<sup>(٤)</sup>.

وهو عربي، خلافاً لثعلب<sup>(٥)</sup>، حيث قال: إنه عبراني<sup>(٦)</sup>.

وأطلق جماعةً «الرحمن» على مفيض جلائل النعم، و«الرحيم» على

(١) هو رجل من بني حنيفة، لم يسمَّ في المصادر.

(٢) هو مسيلمة بن ثامة بن كثير بن حبيب، الحنفي الواثلي، أبو ثمامه، من المعمرين، تلقَّب بالرحمن في الجاهلية، وُعرف برحمٰن اليمامة، وادعى النبوة في السنة العاشرة من الهجرة، ووضع أسجاعاً يصاهي بها القرآن، فسماه النبي - ﷺ - الكذاب، هلك في السنة الثانية عشر من الهجرة. انظر الأعلام للزركي: ٢٢٦ / ٧.

(٣) البيت من شواهد الكشاف، انظر: «مشاهد الإنفاق على شواهد الكشاف» لمحمد عليان: ص ١٢٥ ، مع الكشاف. وأول البيت: سموت بالمجيد يا ابن الأكرمين أبا

(٤) في [م م] هنا زيادة: [بالألف واللام].

(٥) هو أبو العباس، أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار، الشيباني، النحوبي، إمام الكوفيين في النحو واللغة في زمانه، ولد سنة ٢٠٠ هـ، وتوفي سنة ٢٩١ هـ. انظر «نرخة الأنباء في طبقات الأدباء» لابن الأنباري: ص ١٧٣ .

(٦) رواه عنه الأزهري في «تهذيب اللغة»: ٥ / ٥٠ ، وذكره الأنباري أيضًا عن المبرد، كما في «الزاهر»: ١ / ٥٩ ، والعبرانية لغة اليهود، كما في «تاج العروس»: ٢ / ٥٠٧ .

دقائقها<sup>(١)</sup>، ولهذا قُدّم الرحمن؛ لأنَّه أبلغ؛ إذ الزيادة في البناء تدل على زيادة المعنى، كما في: (قطع) و(قطع).

قال شمس الدين، ابن قيم الجوزية - رحمه الله تعالى -: أسماء الرب - تبارك وتعالى - هي أسماء ونعوت؛ فإنها دالة على صفات كماله - جل ثناؤه، وتقديست أسماؤه -، فلا تنافي فيها بين العلمية/ والوصفيَّة له - سبحانه -، فالرحمن اسمُه - تعالى - ووصفُه، ولا تنافي اسمُّيه وصفيَّته، فمن حيث هو صفة: جُرْ تابعاً على اسمه: الله - تعالى -، [يعني كما هنا]<sup>(٢)</sup>. ومن حيث هو اسم: وردَ في القرآن العظيم غيرَ تابع. ورُوِدَ الاسم العلم، [كما قال - تعالى -]: «الرَّحْمَنُ عَلَمَ الْقَرْءَانَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ عَلَمَهُ الْبَيَانَ» [الرحمن: ٤-٥]. وقال: «الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى لَمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا يَنْهَا مَا تَحْتَ الرَّأْيِ» [١] إلى أن قال: «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ اللَّهُ الْحَسَنُ» [٨]. ولما كان هذا الاسم مختصاً به - سبحانه -، حَسْنُ مجده مفردًا غيرَ تابع كمجيء اسمه: «الله» - تعالى -. وهذا لا ينافي دلالته على صفة «الرحمن»، كاسمه (الله)، فإنه دال على صفة الألوهية، ولم يجيء قطُّ تابعاً لغيره، بل متبعاً<sup>(٣)</sup>.

(١) هذا موافق لمذهب المتكلمين، في تأويل الرحمة بالإنعم، أو بيارادة الإنعام، ونفي اتصف الله - تعالى - بها على الحقيقة، بزعم أن الرحمة رقة تعتري القلب، وهذا من صفات المخلوق، فيجب تنزيه الخالق عنها، انظر مثلاً «الأنسى في شرح أسماء الله الحسنى» للقرطبي: (١/ ٦٨، ٦٩، ٧٠). و«الكشف» للزمخشري: (١/ ٧).

وإذا كان هذا لازم رحمة المخلوق، فأهل السنة لا يجعلون صفات الخالق كصفات المخلوق، حتى تلزم صفاتِه لوازِم صفاتِ المخلوق، بل القول عندهم في الصفات، كالقول في الذات. انظر «مختصر الصواعق المرسلة»: ص ٢٩٨-٣٠١.

(٢) أي في البسمة، وما بين [ ] من كلام ابن منصور.

(٣) بدائع الفوائد: ١/ ٢٤، وما بين [ ] زيادة على ما هناك.

قلت: ومن زعم أنه أتى تابعًا لغيره تبوعَ الصفة للموصوف، مستدلاً بقوله - تعالى - ﴿إِلَيْ صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [الله] [إبراهيم: ٢]، على قراءة الجر<sup>(١)</sup>، فقد أبعد النجعة ولم يدر ما يقول؛ فإن قول المفسرين والنحوين إلا من شدّ دائر في ذلك بين أن يكون بدلًا، كما ي قوله ابن مالك، وابن هشام، وأبو البقاء<sup>(٢)</sup> في كتاب «التبيان في إعراب القرآن»<sup>(٣)</sup>، وقاله الفاكهي.

قال الفاكهي: ويسمى عند ابن مالك البدل المطابق، لوقوعه في اسم الله - تعالى - نحو: ﴿إِلَيْ صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [الله]، في قراءة الجر؛ فإن «الله» بدلٌ من العزيز، بدلٌ مطابق. ولا يقال فيه: بدل كل من كل؛ إذ «كل» إنما يقال فيما ينقسم ويتجزأ، تعالى الله عن ذلك<sup>(٤)</sup>. فالتعبير بالمطابق أولى من تعبيرهم؛ لاطرادها وصدقها على ما يصدق

(١) وهي قراءة السبعة عدا نافعًا وابن عامر، فقد قرأ: «الحميد، الله» بالرفع. انظر السبعة لأبن مجاهد: ص ٣٦٢.

(٢) هو عبدالله بن الحسين بن عبدالله بن الحسين، محب الدين، البغدادي، العكبري، الضرير، النحوي، الحنبلي، ولد سنة ٥٣٨هـ، وتوفي سنة ٦١٦هـ. انظر «بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة» للسيوطى: ٢/٣٨، ترجمة رقم (١٣٧٥).

(٣) انظر: ٢/٧٦٢.

(٤) الانقسام والتجزء والتبعيض والتركيب، ونحو ذلك من الألفاظ المجملة، الواجب عدم استعمالها في حق الله - تعالى - نفيًا أو إثباتًا، إلا مع التفصيل، وبيان المراد منها، لاحتمال أن يراد بنيتها نفي الصفات الإلهية الثابتة في النقل الصحيح، كالوجه واليدين، باعتبارها تستلزم التركيب والتبعيض، كما هو مذهب الجهمية ومن تبعهم، وكان على المؤلف أن يتتبّه لمثل هذا. وانظر «شرح حديث النزول» لشيخ الإسلام ابن تيمية: ص ٨٨، والرّد على المنطقين له: ص ٣١٥، و«الصواعق المرسلة» لأبن القيم: ١/٩٣٥، ٩٣٢.

عليه تعبيرهم. وحکى ابن هشام نحو ذلك. فإنه قال في البدل الأول: بدل كل من كل، وهو بدل الشيء مما هو طبق معناه. قال: وسمّاه الناظم<sup>(١)</sup> البدل المطابق؛ لوقوعه في اسم الله - تعالى -، نحو: «إِلَى صَرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﷺ» فيمن قرأ بالجر، وإنما يطلق على ذي أجزاء، وذلك ممتنع هنا<sup>(٢)</sup>.

وهكذا قال محمد الحطاب المالكي<sup>(٣)</sup>، قال: ولا يحتاج هذا البدل إلى رابط بالمبدل منه؛ لاتحادهما.

وقال أبو عمرو بن العلاء<sup>(٤)</sup>: الخفض على التقديم والتأخير، تقديره: إلى صراط الله العزيز الحميد الذي له ما في السموات وما في الأرض. كما يقال: مررت بالظريف عبد الله<sup>(٥)</sup>. واستدل بقول الشاعر:

لو كنت ذا نَبِيلٍ وذا [شَرِيبٍ] ما حِفْتَ شَهَادَاتِ الْخَبِيثِ الْذَّيْبِ<sup>(٦)</sup>

---

(١) يعني ابن هشام بالناظم: العلامة محمد بن عبدالله بن مالك الأندلسى، ناظم الألفية المشهورة في النحو، توفي سنة ٦٧٢ هـ.

(٢) «أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك» لجمال الدين ابن هشام الأنباري: ٤٠١ / ٣.

(٣) هو محمد بن عبد الرحمن الرعيني، المالكي، أبو عبدالله، المعروف بالحطاب، فقيه متتصوف، له شرح على الورقات، ولد سنة ٩٠٢ هـ، وتوفي سنة ٩٥٤ هـ. انظر الأعلام: ٥٨ / ٧.

(٤) هو زيان بن عمار بن العريان التميمي، ثم المازني البصري، شيخ القراء والعربية، توفي سنة ١٥٧ هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ٤٠٧ / ٦.

(٥) ذكر هذا عنه الطبرى في تفسيره: ١٣ / ١٧٩، ١٨٠.

(٦) أنشده في «الفائق»: ٢ / ٢٤٣، ولم يسم قائله، وقد كتب في جميع النسخ (شذيب) بالذال، والصواب (شَرِيبٍ) بالزاي، وهو من أسماء القوس، انظر «تاج العروس» للزبيدي: ٣ / ١٢٥، وهو كذلك في تفسير الطبرى.

فيكون على هذا متبوعاً في الحقيقة، والمعنى ظاهر، وهو كثير في  
كلام العرب.

٤/١٠ / أو يكون عطف بيان، كما ي قوله البيضاوي<sup>(١)</sup> وجماعة. وقد ذكر  
القولين: عطف البيان والبدل، الجلالُ السيوطي - رحمه الله تعالى - في  
«الجلالين»<sup>(٢)</sup>.

وذلك لا يدخل في الصفة، فقد ذكر علماء هذا الفن حدّ البدل  
وعطف البيان، فقالوا: عطف البيان: أن يكون موضحاً للمعارف، مكملاً  
للمتبوع المقصود بالحكم، مشبهاً بالصفة<sup>(٣)</sup>، أو مخصصاً للنكرات.  
وهو في اللغة: الرجوع إلى الشيء بعد الانصراف عنه.

فالبدل وعطف البيان متفقان محلاً، مختلفان قصدًا، فعطف البيان  
لقصد إيضاح المحكوم عليه، أو تخصيصه مع بقاء تعلق القصد إليه،  
من ذلك الاسم السابق.

والبدل في اللغة هو العوض، تابع مقصود بالحكم بلا واسطة.  
وهو يقصد به تقوية نسبة الحكم إلى ذلك المحكوم عليه، بذكر اسم

(١) انظر تفسيره مع حاشية الشهاب: ٥/٢٥٠.

(٢) لا يُلتفت إلى قول صاحب «كشف الظنون» (٤٤٥/١): إن تفسير الجلالين من أوله  
إلى آخر الإسراء للجلال المحلي، وما بعده للسيوطى. بل الصواب أن المحليَّ  
ابتدأ تفسيره من أول الكهف إلى آخر الناس، ثم بدأ بالفاتحة، وتوفي بعد تمامها،  
فكمل السيوطى ما بقي، ابتداءً من البقرة إلى آخر الإسراء. هذا ما يدل عليه كلام  
السيوطى في مقدمة هذا التفسير، وفي آخر تفسير الإسراء. انظر «التفسير  
والمفسرون» للدكتور محمد حسين الذهىبي: ١/٣٣٤، ٣٣٥.

(٣) في جميع النسخ: (مشبه بالصفة)، ويبدو لي أن الصواب ما أبنته.

آخر له، مع قطع تعلق القصد إليه من الاسم الأول السابق، حتى كانَ المتكلّم قد أعاد ذكر النسبة إلى ذلك المحكوم عليه، سواء كان مرفوعاً أو منصوباً أو مجروراً.

ويُزداد إيضاحاً بأنّ الأصل في البدل أنه إنما يُؤتى به عند عدم معرفة المحكوم عليه من ذلك الاسم، لا لقصد إيضاح ذلك الاسم، بل مع قصد الإعراض، والإتيان ببدلٍ عوضاً عنه، ومن ثم سُمي بدلًا؛ لأنّه بدل الأول، وعطف البيان مبيّنه.

قال الزمخشري<sup>(١)</sup>: عطف البيان هو اسمٌ غير صفة، يكشف عن المراد، جاريٌّ مجرّى الترجمة عن الشيء.

وقال الرضي<sup>(٢)</sup>: وأنا إلى الآن لم يظهر لي فرق بين بدل الكل وبين عطف البيان، بل لا أرى عطف البيان إلا بدل الكل، كما هو ظاهر من كلام سيبويه<sup>(٣)</sup>.

قال<sup>(٤)</sup>: وما قالوا من أن الفرق بينهما من أن البدل هو المقصود بالنسبة دون متبعه، بخلاف عطف البيان، فإنه بيان، والبيان فرع المبين، فيكون المقصود هو الأول. فالجواب: أنا لا نسلم أن المقصود في بدل الكل هو الثاني فقط.

---

(١) انظر كتابه «المفصل في علم اللغة»: ص ١٤٩.

(٢) هو الشريف أبو الحسن، محمد بن الطاهر أبي أحمد الحسين بن موسى، الحسيني، الموسوي، البغدادي، الشاعر، الشيعي، له كتب عدّة في علوم القرآن، توفي سنة ٤٠٦ هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ١٧ / ٢٨٥.

(٣) انظر «الكتاب»: ٢ / ١٩٠.

(٤) أي الرضي، ولم أهتد إلى موضع كلامه.

قال ابن الحاجب<sup>(١)</sup>: وقال بعض المحققين في جواب الرضي: الظاهر أنهم لم يريدوا أن البدل ليس مقصوداً بالنسبة أصلاً، بل أرادوا: ليس مقصوداً أصلياً. والحاصل أن قوله: جاءني أخوك زيدٌ. إن قصدت فيه الإسناد إلى الأول، وجئت بالثاني تميزاً أو توضيحاً له، فالثاني عطف بيان. وإن قصدت فيه الإسناد إلى الثاني، وجئت بالأول توطئة له، ومباغة في الإسناد، فالثاني بدل. وحيثند يكون التوضيح الحاصل / به مقصوداً تبعاً، والمقصود أصالة، وهو الإسناد إليه بعد التوطئة. فالفرق ظاهر<sup>(٢)</sup>.

قال الزمخشري: ولِيُفَادَ أَيْضًا بِمَجْمُوعِ الْاسْمَيْنِ فَضْلًا تَأْكِيدًا وَتَبْيَّنًا لَا يَكُونُ فِي الْإِفْرَادِ. (وقال سيبويه): وقولهم: «إنه في حكم تنحية الأول» إيدانٌ منهم باستقلاله بنفسه، ومفارقه التأكيد والصفة، في كونهما تميزاً لما يتبعانه، لا أن يعنوا إهدار الأول واطراحه<sup>(٣)</sup>.

وقد تبين بهذا أن قول من استدل بمجيئه تابعاً لغيره، مجيء الصفة لمتبعها، بهذه الآية، قول واه<sup>(٤)</sup>، لا متعلق له بهذا الاستدلال من السياق البة، وذلك لا يخفى من كلامهم كما تقدم لك، فعلم بذلك

(١) هو أبو عمرو جمال الدين، عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، الكردي، الдовيني، المالكي، الأصولي، الفقيه، النحوبي، صاحب التصانيف، ولد سنة ٥٧٠ هـ، وتوفي سنة ٦٥٦ هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ٢٢ / ٢٦٤.

(٢) انظر

(٣) «المفصل»: ص ١٤٨، وقد وهم المؤلف - رحمه الله - بقوله: (وقال سيبويه)، فإن الكلام كله للزمخشري، لكن تخلله قول سيبويه، أخذ المؤلف ما بعده ظائناً أنه من كلامه، وليس كذلك، كما يظهر بالمقارنة مع «الكتاب لسيبوه»: ١ / ١٥٠.

(٤) من قال بذلك صاحب «تيسير العزيز الحميد»: ص ٣٢.

صحة قول شمس الدين ابن قيم الجوزية - رحمه الله تعالى - : إن اسمه «الله»، مع كونه دالاً على صفة الألوهية، لم يجيء قط تابعاً لغيره، بل متبعاً، بخلاف مجيء «العليم» و«القدير» و«السميع» و«البصير»، ونحوها. قال - رحمه الله تعالى - : ولهذا لم تجيء هذه مفردة، بل تابعة، فتأمل هذه النكتة البدعة، يظهر بها أن «الرحمن» اسم وصفة<sup>(١)</sup>.

وقد قرر لي هذا المعنى شيخنا محمد الشعاب الأنصاري المدنى<sup>(٢)</sup>، وإبراهيم الضرير اليماني<sup>(٣)</sup> - رحمهما الله تعالى - وعلى هذا المقام، حال قراءتي عليهما.

قال شمس الدين ابن القيم: ولا ينافي أحدهما الآخر، وجاء استعمال القرآن بالأمرتين جميئاً<sup>(٤)</sup>.

قال<sup>(٥)</sup>: وأما الجمع بين «الرحمن» و«الرحيم»، ففيه معنى أحسن مما ذكر، وهو أن «الرحمن» دال على الصفة القائمة به - سبحانه -، و«الرحيم» دال على تعلقها بالمرحوم، فكان الأول للوصف، والثاني لل فعل، فال الأول دال على أن الرحمة صفتة، والثاني على أنه رَحِم خلقه برحمته، فإذا أردت فهم هذا، فتأمل قوله - تعالى - : ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣]، ﴿إِنَّمَا يَهْمِرُهُ وَفُرُّ رَحِيمٌ﴾ [التوبه: ١١٧]، ولم يجيء قط: رحمانُ بهم، فعلم أن «رحمان» هو الموصوف بالرحمة،

(١) «بدائع الفوائد»: ١ / ٢٤.

(٢) لم أجده له ترجمة.

(٣) لم أجده له ترجمة.

(٤) «بدائع الفوائد»: ١ / ٢٤.

(٥) بعد الكلام السابق مباشرة.

و«رحيم» هو الرحيم برحمته. وهذه النكتة لا تكاد تجدها في كتاب<sup>(١)</sup>.

قال أبو البقاء: فالرحمن بمعنى الرزاق للخلق في الدنيا على العموم، و«الرحيم» بمعنى العافي عنهم في الآخرة، ولذلك يُدعى غير الله رحيمًا، ولا يُدعى رحمنا، فالرحمن عام المعنى خاص اللفظ، والرحيم عام اللفظ، خاص المعنى. إذا علمت ذلك، فيطلق «الرحيم» مُنَكِّرًا على غير الله - سبحانه -، وإن لم يُضف، كرحيم القلب. وقد نطق القرآن بذلك في قوله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿إِلَيْكُم مُّؤْمِنِينَ رَءُوفُّ رَّحِيمٌ﴾ [التوبه: ١٢٨]، بخلاف الرحمن، كما تقدم. / وجراهما على الصفة، والعامل في الصفة هو العامل في الموصوف. وقال الأخفش: العامل فيهما معنوي، وهو كونهما تبعًا<sup>(٢)</sup>.

قلت: وكان شيخنا إبراهيم الفارسي المغربي<sup>(٣)</sup> يميل إلى ذلك، ويجوز نصبهما، على إضمار «أعنى»، ورفعهما على تقدير «هو». وفيهما أوجه غير ذلك، مُنع منها وجهان، وذلك في قول الشاعر:

أن يُنْصَبَ «الرحمن» أو يرتفعا فالجرّ في «الرحيم» قطعاً مُنْعَا<sup>(٤)</sup>

(١) «بدائع الفوائد»: ١ / ٢٤.

(٢) لم أجده في كتابه «التبیان فی إعراب القرآن»: ١ / ٤، مما نقله المؤلف من كلامه هنا إلا آخره، من قوله: وجراهما على الصفة... قاله أعلم إن كان نقل من موضع آخر في هذا الكتاب، أو من كتاب آخر له، فقد ذكر له كتاب في التفسير.

(٣) لم أعثر له على ترجمة.

(٤) لم أعثر عليه.

وروى الأصفهاني<sup>(١)</sup> في «الترغيب»<sup>(٢)</sup> بسند صحيح مرفوعاً: «اللهم إني أسألك باسمك، باسم الله الرحمن الرحيم».

وذكر النسفي<sup>(٣)</sup> في تفسيره، عن علي - رضي الله عنه - قال: «بسم الله الرحمن الرحيم» مسهلة للوعور، مجنبة للشروع، شفاء لما في الصدور، أمان يوم النشور. انتهى<sup>(٤)</sup>.

وفيها من الفضائل وردع الشياطين عن الأذى والخطارات والوساوس، كما ورد ذلك فيما تضمنته الأحاديث الصحيحة، الشهيرة المنيرة، ما لا يحصى كثرة:

منها ما عند الإمام أحمد<sup>(٥)</sup>، والترمذى<sup>(٦)</sup>، وأبي داود<sup>(٧)</sup>، وابن ماجه<sup>(٨)</sup>، بسند حسن، وقيل: صحيح، عن علي - رضي الله عنه -

(١) هو الإمام الحافظ قَوْمَانِ السَّنَّةَ، أبو القاسم، إسماعيل بن محمد بن الفضل، التيمي، الأصفهاني، توفي سنة ٥٣٥هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ٢٠/٨٠.

(٢) «الترغيب والترهيب» برقم (١٢٤٠)، (٢/٥١٤). عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنه -، وأوله: «من كانت له إلى الله حاجة...». وأخرجه أيضاً عبد الغني المقدسي في كتاب «الترغيب في الدعاء» برقم ٥٨، والضياء المقدسي في «العدة للكرب والشدة» برقم ٤٣، كلهم من طريق محمد بن أحمد بن يزيد الرياحي، عن إبراهيم ابن سليمان المؤدب، عن سعيد بن معروف، عن عمرو بن قيس، عن أبي الجوزاء، عن عبدالله بن عمرو. وسعيد بن معروف مصنف كما في «السان الميزان»: ٣/٤٣.

(٣) هو أبو البركات، عبدالله بن أحمد بن محمود النسفي، توفي سنة ٧٠١هـ. انظر «الدرر الكامنة»: ٢/٢٤٧.

(٤) لم أعنده عليه عند النسفي ولا غيره.

(٥) لم أجده في المسند.

(٦) سنن الترمذى: ٢/٥٠٣، (٦٠٦).

(٧) لم أجده في السنن.

(٨) سنن ابن ماجه: ١/١٠٩، (٢٩٧).

مرفوعاً: «ستر ما بين أعين الجن وعوراتبني آدم، إذا دخل أحدهم  
الخلاءأن يقول: بسم الله الرحمن الرحيم»<sup>(١)</sup>.

وهو عند الطبراني في «الأوسط»<sup>(٢)</sup>، وفيه: «إذا وضع أحدهم»،  
بدل: «إذا دخل أحدهم الخلاء»، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه -  
مرفوعاً، بإسنادين، أحدهما فيه سعيد بن مسلمة الأموي، ضعفه  
البخاري<sup>(٣)</sup> وغيره<sup>(٤)</sup>، ووثقه ابن حبان<sup>(٥)</sup>، وبقية رجاله موثقون.

قال الحكيم الترمذى<sup>(٦)</sup>: وإنما يمتنع المؤمن من هذا العدو بإمساك  
هذا الستر، فينبغي عدم الغفلة عنه؛ فإن للجن اختلاطاً بالأدميين، في  
نسائهم وطعامهم وأحوالهم، فإذا أحب الأدمي أن يطرد الجنى عن  
مشاركته، فليقل: بسم الله. فإن اسم الله طابع على جميع ما رزق الله  
بني آدم، فلا تستطيع فكاك ذلك الطابع<sup>(٧)</sup>.

ومقصود أن المصنف - رحمة الله تعالى - افتح بها كتابه كغيره،

(١) صلحه الألباني في «إرواء الغليل»: (١/٨٧، ٨٨) برقم (٥٠).

(٢) المعجم الأوسط: ٧/١٢٨.

(٣) انظر «التاريخ الكبير»: ٣/٥١٦، رقم (١٧٢٤).

(٤) انظر «تهذيب التهذيب»: ٤/٧٤.

(٥) انظر «الثقات»: ٦/٣٧٤، ٣٧٥.

(٦) هو أبو عبدالله، محمد بن علي بن الحسن بن بشر، الصوفي، اتهم بالكفر؛ بسبب  
تصنيف كتابي «ختم الولاية»، و«علل الشريعة»، وأنه يفضل الولاية على النبوة،  
توفي سنة ٣١٨ تقربياً. انظر «سير أعلام النبلاء»: ١٢/٤٣٩.

(٧) لم أجده بنصه في «نواذر الأصول»، وإنما فيه بعض معناه، في الأصل (٧٦) «في  
منع الشيطان من المشاركة في كل شيء». انظر «نواذر الأصول»: ١/٢٥٤، ٢٥٥.

تأسيساً بالكتاب العزيز، وعملاً بقوله - ﷺ - فيما رواه أبو داود<sup>(١)</sup> وغيره، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -: «كل كلام لا يبدأ ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أخذم». وفي رواية: «بالحمد لله». قال الخطابي: معناه: المنقطع، الذي لا نظام له<sup>(٢)</sup>.

وهو بمعنى منقطع البركة. قال الأعشى<sup>(٣)</sup>:

أَتَرَكَ غَانِيَةً أَمْ تُلِمَّ أَمْ الْحَبْلُ وَاهْ بِهَا مُنْجَذِمٌ<sup>(٤)</sup>

وفسره أبو عبيد في قوله: «لقي الله وهو أخذم»، بالمجدوم: المقطوع اليـد. واستشهد بحديث لعلي - رضي الله عنه -، رواه سـنـده عنه: (من نـكـثـ بـيـعـتـهـ لـقـيـ اللهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ أـخـذـمـ،ـ لـيـسـ لـهـ يـدـ)<sup>(٥)</sup>. وقول المـتـلـمـسـ:

وهل كنت إلا مثل قاطع كـفـهـ بـكـفـ لـهـ أـخـرىـ فـأـصـبـأـ أـخـذـمـاـ<sup>(٦)</sup>

وقال ابن الأعرابي: هو كناية عن الخلو عن الخير<sup>(٧)</sup>.

(١) كتاب الأدب «باب الهدي في الكلام»، (٤ / ٢٦١)، برقم (٤٨٤٠)، بلفظ: «لا يبدأ فيه بالحمد لله». وقد ضعفه الألباني في «إرواء الغليل»: (١ / ٣٠)، برقم (٢).

(٢) «معالم السنن»: (٧ / ١٨٩)، مع مختصر المنذري، وتهذيب ابن القيم.

(٣) كتب في الطرة عند هذا الموضع: [بلغ مقابلة على أصله فصح على يد مصنفه عفى الله عنه].

(٤) ديوانه: ص ٢٨. وفيه «أنهجر» مكان «أترك».

(٥) انظر «غريب الحديث»: (٣ / ٤٨).

(٦) ديوان المـتـلـمـسـ الضـبـعـيـ: ص ٣٢. تحقيق الصيرفي. والبيـتـ فيهـ: وما كنت إلا مثل ... .

(٧) لم أجـدـ مصدرـهـ.

وقيل: لا حجة له.

وقال ابن قتيبة<sup>(١)</sup>: الأجدم بمعنى المجدوم. ومنه قوله: «من تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله وهو أجدم»<sup>(٢)</sup>. أي مقطوع البركة.

وفي بعض روایات هذا الحديث<sup>(٣)</sup>: «والصلاۃ علی»<sup>(٤)</sup>. وفي لفظ: « فهو أبتر»<sup>(٥)</sup>. وحسن هذا الحديث ابن الصلاح<sup>(٦)</sup>، وغيره من أهل الحديث.

وفي جامع الخطيب، عن أبي جعفر مرسلاً: «إنها مفتاح كل كتاب»<sup>(٧)</sup>. وأورده النووي عن سنن ابن ماجه<sup>(٨)</sup>، ومسند أبي عوانة الإسپرائي<sup>(٩)</sup>، المخرج على صحيح مسلم، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: وروينا هذه الروایات كلها في كتاب «الأربعين»، للحافظ عبدالقادر الرهاوي.

(١) في كتابه: «إصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث»: ص ٨٠.

(٢) رواه بنحوه أحمد في المسند عن سعد بن عبادة - رضي الله عنه - : ٥ / ٢٨٤، والدارمي في سنته: ٢ / ٤٣٧، كتاب فضائل القرآن، باب من تعلم القرآن ثم نسيه، برقم (١٤٧٤)، ولفظ هؤلاء جميعاً: «ما من امرء يقرأ القرآن ثم ينساه...» الحديث. وقد ضعفه الألباني كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة: ٣ / ٥٢٩، برقم (١٣٥٤).

(٣) يعني حديث «كل كلام لا يبدأ ببسم الله...» المتقدم.

(٤) وهي رواية الرهاوي في «الأربعين»، انظر «كشف الخفاء»: ٢ / ١٥٦.

(٥) انظر المسند: ٢ / ٣٥٩، والكبير للنسائي: ٦ / ١٢٨، (١٠٣٣١).

(٦) كما ذكر عنه السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى»: ١ / ٩.

(٧) «الجامع لأخلاق الراوي وأداب السامع» للخطيب البغدادي: ١ / ٤٠٧، فقرة

(٨) (٥٤٧)، والحديث ضعيف جداً، كما في سلسلة الضعيفة للألباني: ٤ / ٢٢٦،

برقم (١٧٤١).

(٩) (١) / (٣٤٩) أبواب النکاح، باب خطبة النکاح، برقم (١٩٠١).

(٩) لم أثر عليه في المطبوع.

وهو حديث حسن<sup>(١)</sup>. وقد روي موصولاً كما ذكرنا، والحكم للاتصال عند الجمهور؛ إذ زيادة الثقة في حكم الإثبات مقبولة عندهم<sup>(٢)</sup>.

قال - رحمة الله تعالى -: (الحمد لله): ثابت، أو مملوك، أو مستحق، واللام والألف للاستغراف. قال صاحب<sup>(٣)</sup> «المطلع»: وهو الثناء على الله بجميع<sup>(٤)</sup> صفاته، وبينه وبين الشكر عموم وخصوص، فعمومه أنه يكون لمسدي النعمة ولغيره، وخصوصه بأنه لا يكون إلا باللسان. وعموم الشكر بأنه يكون بغير اللسان، وخصوصه بأنه لا يكون إلا لمسدي النعمة. قال الشاعر<sup>(٥)</sup>:

أفادتكم النعماً مني ثلاثةٌ يدي ولساني والضمير المحجاً<sup>(٦)</sup>

ومعناه للفاكهي.

قال القاضي أبو الفرج، علي بن الحسين الأصفهاني<sup>(٧)</sup>، في مجالسه:

(١) انظر شرح صحيح مسلم للنووي: ١ / ٤٣ . والرهاوي هو الحافظ الرحّال، محدث الجزيرة، أبو محمد، عبدالقادر بن عبدالله بن عبد الرحمن الرهاوي، الحنبلي، السفار، ولد سنة ٥٣٦ هـ، وتوفي سنة ٦١٢ هـ. انظر «سير أعلام النبلاء»: ٢٢ / ٧١.

(٢) انظر «مقدمة ابن الصلاح»: ص ٢٥١ ، بتحقيق د. عائشة عبدالرحمن.

(٣) هو الإمام أبو عبدالله، شمس الدين، محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البغلي الحنبلي، ولد سنة ٦٤٥ هـ، وتوفي سنة ٧٠٩ هـ. انظر «المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد» لبرهان الدين بن مفلح: ٢ / ٤٨٥ . برقم (١٠٤٢).

(٤) في المطبوع من «المطلع»: بجميل.

(٥) لم أتعرف عليه. والبيت في غريب الحديث للخطابي: ١ / ٣٤٦ ، والفائق للزمخشري: ١ / ٣١٤ .

(٦) «المطلع على أبواب المقنع»، مطبوع في آخر «المبدع»: ٢ / ١١ .

(٧) الأموي، الشيعي<sup>١</sup>، الأخباري، صاحب كتاب «الأغاني»، توفي سنة ٣٥٦ هـ، =

تقول العرب: شكرتُ النعمة. وشكّرتُ للمنعم. قال - تعالى -: «وَأَشْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ»<sup>(١)</sup> [النحل: ١١٤]، وقال: «رَبِّ أَفْزَعَنِي أَنَّ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ» [الأحقاف: ١٥]. وقال: «أَنَّ أَشْكُرُ لِي وَلَوْلَدِيَّكَ» [القمان: ١٤]. وقال: «وَأَشْكُرُوا لِي» [البقرة: ١٥٢]. وقد جاء: شكرتُ فلاناً، في لغة قليلة، وهو يدل أن الشكر لا يكون إلا في مقابلة النعمة، ومن ذلك قول الشاعر<sup>(٢)</sup>:

هُمُوا جَمِيعًا نُعْمَى وَبِؤْسِي عَلَيْكُمْ فَهَلَا شَكَرَ الْقَوْمَ إِذْ لَمْ تَقَاتِلْ / ١٢ / ١

وقال أبو نحيلة السعدي<sup>(٣)</sup>:

شكّرتُك إن الشكر حبل من التقى وما كلُّ من أوليَّته نعمة يقضى<sup>(٤)</sup>

وبالجملة فالحمد أخص مورداً، وأعم متعلقاً؛ إذ مورده اللسان وحده، ومتعلّقه النعمة وغيرها. والشكر بالعكس. ويتحقق تصادقهما بالثناء باللسان على الإحسان، وتفارقهما في صدق الحمد فقط على الثناء في مقابلة العلم والشجاعة، والشكر فقط على الثناء بالجناح، وسائر الأركان بعد اللسان، مقابلًا للإحسان.

= وعمره ٧٢ عاماً. انظر «سير أعلام النبلاء»: ١٦ / ٢٠١. ولم أقف على مجالسه.

(١) في الأصل كتبت الآية: واشکروا نعمة الله عليکم. وزيادة «عليکم» خطأ.

(٢) لم أتعرف عليه ولم أجده في البيت.

(٣) هو أبو نحيلة - وهو اسمه، وكنيته: أبو الجنيد - ابن حزن بن زائدة بن لقيط بن هِذْم، الجماني، السعدي، التميمي، قتل نحو سنة ١٤٥ هـ. انظر «خزانة الأدب للبغدادي»: ١ / ٧٩، ٨٠، ٨٠، والأعلام للزرکلي: ١٥ / ٨.

(٤) البيت في الأغاني: ٢٠ / ٤٠٥.

وقيل: الحمد والشکر مترادفعان، أي: متحدان في اللغة. قلت: وفي ذلك يقول علقة الفحل التميمي، راوي أمرىء القيس بن حجر:

والحمد لا يُشتري إلا له ثمنٌ مما يَضِن به الأقوام معلوم<sup>(١)</sup>

وقال الحطيئة:

تزور امرأً يؤتني على الحمد مالهُ ومن يؤت أثمانَ المحامدِ يُحَمِّد<sup>(٢)</sup>  
وهذا صريح، وأصرح منه قول ماوية بنت كعب<sup>(٣)</sup>، ترقض ابنها  
سامة<sup>(٤)</sup> بن لؤي بن غالب، فيما أنسده السهيلي<sup>(٥)</sup>:

وإنْ ظنَّيْ بِئْنَيْ إِنْ كَبَنْ  
أن يشتري الحمد ويعُلِّي بالشمن  
يقال: كبن الصبي، وأكبن: إذا اشتدى<sup>(٦)</sup>.

وقيل: الحمد مختص بالقول، والشکر بالفعل. يدل عليه قوله  
ـ تعالى ـ: ﴿وَقَلِّ الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الإسراء: ١١١]، وقوله: ﴿أَعْمَلُوا أَهَلَ دَارَةَ  
شُكْرًا﴾ [سبأ: ١٣].

(١) ديوانه: ص ٦٥ ، ط دار الكتاب العربي.

(٢) ديوانه: ص ٨٠ . الخانجي.

(٣) هي ماوية بنت كعب بن القين بن جسر، من قضاعة، وكانت تحب سامة أكثر من  
إخوته. انظر «السيرة النبوية» لابن هشام: ٩٦ / ١.

(٤) هو أخو كعب بن لؤي بن غالب بن فهر، جد النبي - ﷺ - السابع، انظر خبره في  
«السيرة النبوية»: ٩٧ / ١.

(٥) «الروض الأنف»: ٤٠٩ - ٤١٠ / ١.

(٦) انظر «تهذيب اللغة»: ٢٨٣ ، ٢٨٤ / ١٠.

وقال أبو السعادات<sup>(١)</sup>: الحمد والشكر متقاربان، والحمد أعمهما؛ لأنك تحمد الإنسان على صفاته الذاتية، وعلى عطائه، ولا تشكره على صفاته. و«الحمد رأس الشكر، ما شكر الله عبد لا يحمده»<sup>(٢)</sup>، كما أن كلمة الإخلاص رأس الإيمان، وإنما كان رأس الشكر لأنَّ فيه إظهار النعمة، [والإشارة إليها، لأنَّه]<sup>(٣)</sup> أعمُّ منه، فهو شكر وزيادة. انتهى<sup>(٤)</sup>.

وقد نص الإمام الشافعي - رضي الله عنه - على أن يقدّم المرؤ بين يدي خطبته - بضم الخاء المعجمة - وكلَّ أمر طلبه حمدَ الله - سبحانه - والثناء عليه، والصلوة على رسوله - ﷺ -<sup>(٥)</sup>، وهذا هدي سلف صالح الأمة المقتدى بهم في السنة.

(رب) : الربُّ هو المالك - سبحانه -، ولا يستعمل لغير الله - تعالى - إلا بالإضافة لمن لا يعقل ، كربَ الغُنْيَمَةِ والصُّرْيَمَةِ<sup>(٦)</sup>، / وكرب الدار والمال ، ورب الإبل . وسيأتي في بايه إنشاء الله - تعالى -.

(١) هو مجد الدين، أبو السعادات، المبارك بن محمد بن عبد الكري姆 بن عبد الواحد الشيباني، الجزري، الكاتب، ابن الأثير، صاحب «جامع الأصول»، و«النهاية في غريب الحديث»، ولد سنة ٤٥٤هـ، وتوفي سنة ٦٠٦هـ. انظر السير: ٢١ / ٤٨٨.

(٢) ما بين « لفظ حديث أخرجه عبدالرزاق في مصنفه: ٤٢٤ / ١٠ ، برقم ١٩٥٧٤ ) ، والبيهقي في «شعب الإيمان»: ٤ / ٩٦ ، ٩٧ ، برقم (٤٣٩٥) ، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»: ص ٤١١ ، برقم (٣٥٢٨) . وفي «النهاية في غريب الحديث» قبله عبارة: (ومنه الحديث).

(٣) في الأصل: [والإشارة إليها، لأنَّها]، وما أثبتَه من «النهاية».

(٤) «النهاية في غريب الحديث»: ١ / ٤٣٧.

(٥) انظر «الأم»: ٥ / ٣٨.

(٦) تصغير (صرمة)، وهي القطع من الإبل، أو هي (الصَّرْيَمَة) بالفتح، الأرض المحصود زرعها. انظر «مقاييس اللغة»: ٣ / ٣٤٥ ، مادة (صرم).

(العالمين): مجرور بالإضافة. وقيل: بال مضاد. قال شيخنا إبراهيم الضرير اليماني: وهو الأصح<sup>(١)</sup>.

وهو جمع صحيح، واحدهم: عالم. والعالم: اسم موضوع للجمع، لا واحد له من لفظه، قاله أبو البقاء في «إعراب القرآن العظيم»<sup>(٢)</sup>.  
واستقاقة من العلم عند من خص «العالم» بمن يعقل، ومن العلامة عند من جعله لجميع المخلوقات.

قال عماد الدين ابن كثير في تفسيره: والعوالم أصناف المخلوقات، وكل قرن وجيل يسمى عالماً. انتهى<sup>(٣)</sup>.

فهو - سبحانه - يذكر العالمين، ويراد به جميع أصناف المخلوقات، وقد يراد به الآدميون، كما في قوله: ﴿أَتَأْتُونَ الذِّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٥]، قوله: ﴿وَلُوطًا إِذَا قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَتْحَةَ مَا سَبَقَ كُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٨٠]. فقد عُلم أنهم لا يأتون البهائم، ولا الجن.

وقد يراد بالعالمين أهل زمان واحد، كقوله: ﴿أَخْرَنَهُمْ عَلَى عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الدخان: ٣٢].

وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَنَّ أَدَمَ وَثُوْجَا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى

(١) وهو قول سيبويه والجمهور من المتأخرین، ولم أجده في «الكتاب» في الموضع الذي أشار إليه الفهرس، وهو: ٤٢ / ١، وفي المسألة أربعة أقوال، انظر «أوضاع المسالك» لابن هشام مع حاشيته «عدة السالك» لمحمد محي الدين عبدالحميد: ٣ / ٨٤.

(٢) «التبيان في إعراب القرآن»: ١ / ٥.

(٣) «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير: ١ / ١٣١، باختصار.

**الْعَالَمِينَ ﴿٣٣﴾** [آل عمران: ٣٣]، يحتمل جميع أنواع المخلوقات، ففيه تفضيل بني آدم على الملائكة. ويحتمل أن يكون المراد: على بني آدم فقط، فيكون فيه تفضيل النبي - عليه الصلاة والسلام - ببيانه بأنه هو المختار من آل إبراهيم - عليهم السلام<sup>(١)</sup> -.

إذا علمت أنه - سبحانه - الذي أبدأ الموجودات، وهو ربها ومالكها، فاعلم أنه الذي يبيدها، ثم يعيد العالمين خلقاً جديداً، فإليه يرجع الأمر كله فاعبده وتوكل عليه.

(وأشهد): أي: أعلم وأتحقق. ومنه قوله: «فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» [محمد: ١٩]، أي: تيقن.

(أن لا إله): حق، أو: لنا (إلا الله وحده): أي: لا ضد له، ولا ند له، بل هو منفرد بالذات والصفات والأفعال، فهو المعبد وحده لا شريك له.

---

(١) إن أراد ترتيب تفضيل النبي - ﷺ - على الاحتمال الثاني دون الأول فلا وجه له؛ بل هو مفضل على الاحتمالين، والمؤلف هنا يشير إلى ما رواه وائلة بن الأسع رضي الله عنه - مرفوعاً: «إن الله - عز وجل - اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل، واصطفى من بنى إسماعيل كنانة، واصطفى من بنى كنانة قريشاً، واصطفى من بنى قريش بنى هاشم، واصطفاني من بنى هاشم». أخرجه أحمد في مسنده: ٤ / ١٠٧، والترمذمي في أول المناقب، برقم (٣٦٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه مسلم في أول الفضائل برقم (٢٢٧٦)، من دون الجملة الأولى، التي هي محل الشاهد. وقد ضعف الألباني الرواية الأولى، كما في «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: ١ / ٥٤٨.

ونقل الحنفي<sup>(١)</sup> أن «وحدة» منصوب عند الكوفيين على الطرف، وعند البصريين على الحال. ورده في «الحرز»<sup>(٢)</sup> بأن الفريقيين اتفقا على أنه على الحال، أي حالة كونه منفرداً.

وقال الشيخ زكريا الأنصاري<sup>(٣)</sup> في «تحفة القاري على صحيح البخاري»<sup>(٤)</sup>: «وحدة» حال، بتأويله بذكره<sup>(٥)</sup>، أي واحداً، أو مصدر وحد يَحِدُّ، كوحد يَجِدُ، فجُوزَ كونه مفعولاً مطلقاً.

(وأشهد): أي: وأتحقق، وحقيقة الشهادة: الإخبار بما عُلم، ليُبني على ذلك عمل.

(أن محمداً): هو عَلَمٌ منقول من اسم مفعول، موضوع لمن كثُرت خصاله الحميدة، كما قال زهير بن أبي سُلْمَى، مادحاً لهرم بن سنان<sup>(٦)</sup>: أليس بفياض يداه غمامه ثمال اليتامى في السنين محمد<sup>(٧)</sup>

(١) كذا في جميع النسخ، ولم أجده في تراجم النحاة من اشتهر بهذه النسبة، وأظنها محرفة عن «الحوافي» بالواو، وهو علي بن إبراهيم بن سعيد بن يوسف، كان نحوياً قارئاً، له «البرهان في تفسير القرآن»، توفي سنة ٤٣٠ هـ. انظر «بغية الوعاء»: ٢ / ١٤٠.

(٢) لم أقف على هذا الكتاب.

(٣) هو القاضي زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، السنويكي، المصري، الشافعي، أبو يحيى، المفسر المحدث، ولد سنة ٨٢٣ هـ، وتوفي سنة ٩٢٦ هـ. انظر الأعلام: ٣ / ٤٦.

(٤) «تحفة القاري»:

(٥) كذا في الأصل [و][م]، ولعل صوابها: «بنكرة».

(٦) هو هرم بن سنان بن أبي حارثة المرّي، من أجداد العرب في الجاهلية، مات قبل الإسلام، نحو ١٥ قبل الهجرة، واشتهر هو وابن عمّه «الحارث بن عرف» بدخولهما في الإصلاح بين عبس وذبيان، فمدحهما زهير لذلك. انظر «الأعلام»: ٨ / ٨٢.

(٧) انظر «شرح ديوان زهير» لشلب: ص ٢٢٣.

وقال الأعشى:

٤/١٢ / إِلَيْكَ أَبَيْتَ اللَّعْنَ كَانَ وَحِيفُهَا إِلَى الْمَاجِدِ الْقَرْمِ الْجَوَادِ الْمُحَمَّدِ<sup>(١)</sup>  
سُمِيَّ بِهِ نَبِيُّنَا بِإِلَهَامِ لَذِلْكَ، وَقِيلَ: لِرَؤْيَا رَأَهَا جَدُّهُ عَبْدُ الْمُطَلَّبِ،  
ذَكْرُ حَدِيثِهِ أَبُو نَعِيم<sup>(٢)</sup>، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ<sup>(٣)</sup>، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -،  
وَعَلَيْهِ الْقِيرَوَانِي<sup>(٤)</sup> فِي «الْبَسْتَانِ» لَهُ، وَذَكْرُهَا السَّهِيلِي<sup>(٥)</sup> وَغَيْرُهُ.  
وَقِيلَ لِرَؤْيَا أُمِّهِ آمِنَة<sup>(٦)</sup>. وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ.

وَقَدْ سَمِّيَ بِهِ الْعَرَبُ قَبْلَهُ؛ لِمَا يَسْمَعُونَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْكَهَانِ،  
بِأَنَّهُمْ مِنْهُمْ، وَأَنَّ اسْمَهُ «مُحَمَّدٌ»؛ طَمِيعًا فِي النَّبُوَّةِ، ذَكْرُهُ ابْنُ سَعْدٍ<sup>(٧)</sup>.

وَجَمِيعُ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ مِنْ سُمِيَّ قَبْلَهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِمُحَمَّدٍ<sup>(٨)</sup> خَمْسَةٌ  
عَشَرَ<sup>(٩)</sup>.

(١) دِيَوَانُهُ: ص ١٣٢ ، وَوَقَعَ فِيهِ «كَلَاهُمَا» مَكَانٌ «وَحِيفُهَا»، وَ«الْفَرْعُ» مَكَانٌ «الْقَرْمُ».

(٢) لَمْ أَعْثُرْ عَلَيْهَا فِي «دَلَائِلُ النَّبُوَّةِ» وَذَكْرُهَا السِّيُوطِيُّ فِي «الْخَصَائِصِ الْكَبْرِيِّ»، مَعْزُوذَةٌ  
لِأَبِي نَعِيمٍ عَنْ أَبِي طَالِبٍ وَلِيُسْ فِيهَا ذَكْرُ التَّسْمِيَّةِ اَنْظُرْ: (١/٦٧)، وَذَكْرُ سَبْبِ  
الْتَّسْمِيَّةِ فِي (١/١٣٤)، مَعْزُوذَةٌ إِلَى ابْنِ عَسَكِرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(٣) لَيْسَ فِي «الدَّرِرِ فِي الْخَصَاصِ الْمَغَازِيِّ وَالسِّيَرِ».

(٤) هُوَ عَلَيْهِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْقِيرَوَانِيُّ، الْعَابِرُ، لَهُ «نُورُ الْبَسْتَانِ» فِي التَّعْبِيرِ. اَنْظُرْ فَتْحَ  
الْبَارِيِّ: ٢/٣٩٢، وَتَغْلِيقَ التَّعْلِيقِ: ٥/٢٧١.

(٥) اَنْظُرْ «الرُّوضَ الْأَنْفُ»: ٢/١٥١.

(٦) رَوَاهَا أَبُو نَعِيمٍ فِي «دَلَائِلُ النَّبُوَّةِ»: ص ٩٤ . وَابْنُ سَعْدٍ فِي الْطَّبَقَاتِ: ١/١٠٤ .

(٧) اَنْظُرْ «الْطَّبَقَاتِ الْكَبْرِيِّ»: ١/١٦٩ .

(٨) فِي الْأَصْلِ هَذَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَا وَجْهٌ لِهَا.

(٩) اَنْظُرْ «فَتْحَ الْبَارِيِّ»: ٦/٦٤٢ ، وَانْظُرْ فِي ذَلِكَ أَيْضًا «الاشْتِقَاقَ» لَابْنِ دَرِيدِ: ٨، ٩ =

والصحيح أنهم ثلاثة: محمد بن سفيان بن مجاشع، جدٌ جدًّا الفرزدق، الشاعر المشهور، التميمي المضري، ومحمد بن حمران بن ربيعة بن نزار، ومحمد بن أبي حيحة، من الأوس<sup>(١)</sup>.

وقال ابن الجوزي في «اللوفاء»: إنهم أربعة<sup>(٢)</sup>؛ لخبر رواه البغوي<sup>(٣)</sup> وابن سعد<sup>(٤)</sup> وابن شاهين<sup>(٥)</sup> وابن السكن<sup>(٦)</sup> وغيرهم، عن خليفة بن عبدة<sup>(٧)</sup>، أن أربعة من بني تميم خرجوا إلى الشام: سفيان بن مجاشع، ويزيد بن عمرو بن ربيعة، وأسامة بن مالك، وأبو محمد بن

= «خزانة الأدب» للبغدادي : ٢٤ / ٢

(١) وهو لاء الثلاثة هم الذين قال السهيلي عنهم: لا يعرف في العرب من تسمى بهذا الاسم قبله - ~~بِنَيْهِ~~ - إلا ثلاثة... «الروض الأنف»: ٢ / ١٥١. ولا أدرى ما الذي حمل الشارح على تصحيح هذا القول، مع وقوفه على استدراك ابن حجر، المشار إليه آنفًا.

(٢) انظر «الوفا بأحوال المصطفى»: ١ / ٨٦، ٨٧. وابن الجوزي إنما أورد الخبر دون عزو أو ترجيح.

(٣) هو أبو القاسم، عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز بن المرزبان بن سابور بن شاهنشاه، الحافظ، له «معجم الصحابة» وغيرها، ولد سنة ٣١٧هـ. انظر السير: ١٤ / ٤٤٠.

(٤) في «الطبقات»: ١ / ١٦٩ (ذكر من تسمى في الجاهلية بمحمد رجاء أن تدركه البوة للذي كان من خبرها)، ولم يذكر في هذا الباب رواية خليفة بن عبدة.

(٥) هو الحافظ أبو حفص، عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد البغدادي، الشهير بابن شاهين، ولد سنة ٢٩٧هـ، وتوفي سنة ٣٨٥هـ، له مصنفات كثيرة، منها التفسير، والتاريخ، وشرح مذاهب أهل السنة، انظر السير للذهبي: ١٦ / ٤٣١. ولعله ذكر هذه القصة في كتابه في التاريخ.

(٦) هو الحافظ أبو علي، سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن المصري الباز، ولد سنة ٢٩٤هـ، وتوفي سنة ٣٥٣هـ. انظر السير: ١٦ / ١١٧.

(٧) هو المنقري، وانظر خبره هذا في «فتح الباري»: ٦ / ٦٤٢، ٦٤٣.

ربيعـة، فنزلوا علـى غـدير عـنـد دـيـر، فـأخـبـرـهـم صـاحـبـ الدـيـر أـنـه يـعـثـ فيـهـمـ نـبـيـ، وـأـمـرـهـمـ أـنـ يـسـارـعـوـا إـلـيـهـ، وـسـأـلـهـمـ عـنـ اـسـمـهـ، فـقـالـ: مـحـمـدـ. فـلـمـا اـنـصـرـفـوـا وـلـدـ لـكـلـ وـاحـدـ مـنـهـمـ وـلـدـ فـسـمـاهـ مـحـمـدـاـ.

وقد أفرد ابن حجر لمن سمي محمدًا في الجاهلية قبله - جـ1ـ -  
جزءاً، فحصل منهم خمسة عشر، كما ذكرناه عنه<sup>(١)</sup>.

وكان آباء أولئك الثلاثة - كما ذكر بعض العلماء - قد وفدو على بعض الملوك، وكان عنده علم الكتاب الأول، فأخبرهم بمبعثه وباسمـهـ، وأنـهـ منـ الـعـربـ، وـكـانـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـمـ خـلـفـ اـمـرـأـتـهـ حـامـلاـ، فـنـذـرـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـمـ إـنـ وـلـدـ لـهـ ذـكـرـ أـنـ يـسـمـيـهـ مـحـمـدـاـ، فـفـعـلـوـاـ ذـلـكـ.

وقد قال شاعره حسان بن ثابت - رضي الله عنه -، في قصيدة له<sup>(٢)</sup>:

وقد قرن محموداً أَحْمَدَ بِاسْمِهِ      إِذَا قَالَ فِي الْخَمْسِ الْمُؤَذْنِ أَشْهَدُ  
وَشَقَّ لِهِ مِنْ اسْمِهِ كَيْ يُجْلَهُ      فَذُو الْعَرْشِ مُحَمَّدٌ وَهَذَا مُحَمَّدٌ  
وَعِنْ الْبَخَارِيِّ فِي تَارِيْخِهِ الصَّغِيرِ<sup>(٣)</sup>: أَنَّ الْقَاتِلَ لِهِ أَبُو طَالِبٍ، رَوَاهُ  
عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدٍ، فَلَعْلَهُ مِنْ تَوَارِدِ الْخَوَاطِرِ، أَوْ ضَمَّنَهُ حَسَانٌ قَصِيْدَتِهِ.

(١) انظر «فتح الباري»: ٦ / ٦٤٣.

(٢) انظر ديوانه: ص ٣٣٨، بتحقيق د. سيد حنفي حسنين، ط. دار المعارف. ولفظ البيت الأول فيه:

وَضَمَّ الْإِلَهِ اسْمَ النَّبِيِّ إِلَى اسْمِهِ      إِذَا قَالَ فِي الْخَمْسِ الْمُؤَذْنِ أَشْهَدُ

(٣) (١ / ٣٨).

فهو كاسمـه - ﷺ -، فلهـذا لا يـذكـر - سـبـانـه - إـلا وـيـذـكـر معـهـ، كـماـ فيـالأـذـانـ، وـالـتـشـهـدـ، وـالـخـطـبـ.

جـ/ـ١ـ٤ـ

/ وقد قال عباس بن مرداـسـ السـلـمـيـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ -:

إـنـ إـلـهـ بـنـىـ عـلـيـكـ مـحـبـةـ مـنـ خـلـقـهـ وـمـحـمـدـاـ سـمـاكـاـ<sup>(١)</sup>

وـالـبـنـاءـ تـرـكـيـبـ [ـعـلـىـ]<sup>(٢)</sup> أـسـاسـ، فـأـسـسـ لـهـ - سـبـانـهـ - مـقـدـمـاتـ لـنـبـوـتـهـ: مـنـهـ تـسـمـيـتـهـ بـ«ـمـحـمـدـ» وـ«ـأـحـمـدـ» قـبـلـ أـنـ يـولـدـ، ثـمـ لـمـ يـزـلـ - تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ - يـدـرـجـهـ فـيـ مـحـامـدـ الـأـخـلـاقـ، وـمـاـ تـحـبـهـ الـقـلـوبـ مـنـ الشـيـمـ، حـتـىـ بـلـغـ إـلـىـ أـعـلـىـ الـمـحـامـدـ مـرـتـبـةـ، وـتـكـامـلـتـ لـهـ الـمـحـبـةـ مـنـ الـخـالـقـ وـالـخـلـيقـةـ، وـظـهـرـ مـعـنـيـ اـسـمـهـ - ﷺ -.

وـقـالـ اـبـنـ الـهـائـمـ<sup>(٣)</sup>: سـمـيـ بـهـ قـبـلـهـ - ﷺ - سـبـعةـ عـشـرـ، ذـكـرـهـ عـنـ بـعـضـ الـحـفـاظـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

وـأـمـاـ «ـأـحـمـدـ» فـلـمـ يـسـمـ بـهـ أـحـدـ قـبـلـهـ - ﷺ -؛ صـيـانـهـ لـهـ عـلـىـ الصـحـيـحـ، وـعـنـ الـالـتـبـاسـ؛ لـأـنـ أـشـهـرـ أـسـمـائـهـ عـنـدـ أـهـلـ الـكـتـابـ<sup>(٤)</sup>. وـلـهـذـاـ قـالـ عـيـسـىـ - عـلـيـهـ السـلـامـ -: ﴿ـوـمـبـشـرـاـ بـرـسـولـ يـأـتـيـ مـنـ بـعـدـيـ أـسـمـهـ وـأـحـمـدـ﴾ [ـالـصـفـ:ـ٦ـ].

(١) انظر سيرة ابن هشام: ٢ / ٤٦١، ووقع فيه «في خلقه» بدل «من خلقه».

(٢) [ـعـلـىـ] زـيـادـةـ مـنـ [ـمـمـ].

(٣) هو محمد بن أحمد بن محمد بن عماد، أبو الفتح، محب الدين، ابن الهائم، توفي سنة ٧٩٨هـ. انظر «إنباء الغمر» لابن حجر العسقلاني: ٣ / ٣٠٨، له شرح لأنفية العراقي في نظم السيرة، انظر «الأعلام»: ٥ / ٣٢٩.

(٤) أما عند أمة المسيح - عليه السلام - فنعم، وأما في التوراة فإن اسمه «محمد» كما هو في القرآن، كما قرر ذلك العلامة ابن القيم - رحمـهـ اللـهـ - في «ـجـلـاءـ الـأـفـهـامـ» في «ـالـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ عـلـىـ خـيـرـ الـأـنـامـ»: صـ ٩٨ـ ١٠٤ـ.

وأول من سمي به والد الخليل بن أحمد<sup>(١)</sup>، إلا أنه ذكر أبو بكر بن فتحون<sup>(٢)</sup> في ذيله على الاستيعاب<sup>(٣)</sup>، أن الواقدي زعم أنه كان لجعفر ابن أبي طالب ابن اسمه أحمد<sup>(٤)</sup>، وحکى هو أن اسم أبي حفص بن المغيرة الصحابي أحمد<sup>(٥)</sup>، وحکاه أيضاً أبو القاسم ابن مندة<sup>(٦)</sup>.

وحكى الجوزجاني<sup>(٧)</sup> أنه سأله أبو هاشم المخزومي<sup>(٨)</sup> - وكان علامة بأنسابهم - عن اسم أبي عمرو بن حفص، زوج فاطمة بنت قيس

(١) أي في الإسلام، واسمه أحمد بن عمرو بن تميم، الفراهيدي، الأزدي، اليحمدي، ولادته في القرن الأول. انظر الأعلام: ٢ / ٣١٤.

(٢) هو محمد بن خلف بن سليمان بن فتحون الأندلسي، أبو بكر، توفي سنة ٥٢٠هـ. انظر الأعلام: ٦ / ١١٥.

(٣) كتاب «الاستيعاب في أسماء الأصحاب» لابن عبد البر، مطبوع مع «الإصابة» لابن حجر، ومفرداً.

(٤) انظر «الإصابة»: ١ / ١٠٧.

(٥) هو أحمد بن حفص بن المغيرة، أبو عمرو المخزومي، مشهور بكنيته، مختلف في اسمه، وقيل: أبو حفص، انظر «الإصابة»: ٣ / ١٣٩.

(٦) هو أبو القاسم، عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة العبدى الأصبهانى، ابن صاحب «الرذ على الجهمية» و«الإيمان»، قال عنه الذهبي: له تصانيف كثيرة، وردود على المبتدة، انظر السير: ١٨ / ٣٤٩، ولم أثر على موضع ما ذكره عنه المصنف.

(٧) هو إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أبو إسحاق، المحدث، الحافظ، توفي سنة ٢٥٩هـ. انظر «تاريخ دمشق»: ٧ / ٢٧٨، والأعلام: ١ / ٨١.

(٨) هو محمد بن مسلمة بن هشام بن إسماعيل بن هشام بن الوليد بن المغيرة، أبو هشام (كذا في المصادر، خلافاً لما هنا) المخزومي، المدني، الفقيه، المالكي، توفي سنة ٢٠٦هـ. انظر «تاريخ دمشق»: ٥٥ / ٢٩٠، و«الديباج المذهب» لابن فرجون: ص ٣٢٦.

- رضي الله عنهم - فقال: اسمه «أحمد»<sup>(١)</sup>.

وحكى ابن حبان أن اسم أبي محمد - الذي يقول: إن الوتر واجب -  
«أحمد»<sup>(٢)</sup>.

وكان عبد بن جحش بن رئاب الأسدية، حليف بني أمية، الضرير،  
الذي قيل إنه يطوف مكة بلا قائد، يكنى بأحمد، حتى إنه لا يعرف إلا  
 بذلك، وكذا امرأته الفرعة<sup>(٣)</sup> ابنة أبي سفيان، حيث يقول لها حين  
 هاجر - رضي الله عنه - إلى المدينة:

لما رأتني أم أحمد غاديا بذمة من أخشى بغيب وأرهب  
 وهو الذي أمه أميمة بنت عبدالمطلب، وهذا يدل أن بينهما ولدا  
 يقال له: أحمد، حيث اشتراكا في تلك الكنية، والله أعلم.

وأول من سمي بـ«محمد» في الإسلام: محمد بن حاطب<sup>(٤)</sup> - رضي  
 الله عنه ..

(عبدة): هذه الإضافة هي أخص الإضافات للعبودية وأشرفها،  
 وأحبها إليه - ﷺ -، ولهذا قال - تعالى - مُنَوِّهاً بذكره بها في مقام  
 التقريب بالإسراء: ﴿سَبَحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيَلَّمِنَ الْمَسِيدَ الْحَرَابَ إِلَى  
 ١٨٤﴾

(١) انظر «الإصابة»: ١ / ٣٤.

(٢) انظر «الإصابة»: ١ / ٣٥، وانظر خبره في «الإحسان» بترتيب صحيح ابن حبان: ٤ / ٦٤، ٦٥، برقم (٢٤٠٨) باب الوتر.

(٣) كذا بالأصل، وفي «الإصابة» (٤ / ٣): «الفارعة».

(٤) ابن الحارث بن محمد بن حبيب بن وهب. أبو القاسم الجمحى، وقيل أبو  
 إبراهيم، مات سنة ٨٦ هـ فيما قيل، انظر «الإصابة»: ٣ / ٣٥٢.

**الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى**» [الإسراء: ١]، وقال في مقام الامتنان بتنزيل القرآن، الذي هو أعلى المقامات: «**الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوْجًا**» [الفرقان: ١]، وقال في مقام الدعوة: «**وَأَنَّمَا قَامَ عَبْدُ اللّٰهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِيَدًا**» [١٩] **قُلْ إِنَّمَا أَدْعُوَرِيٍّ وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا**» [الجن: ٩١ - ٢٠]، فهذه العبودية هي أشرف مقام الرسل - عليهم الصلاة والسلام - وأجلها، وهي العبودية الخاصة، ولهذا قال - تعالى - : «**وَإِذْكُرْ عَبْدَنَا**» إلى أن قال: «**أُولَئِي الْأَيْدِيٍّ وَالْأَبْصَرِ**» [ص: ٤٥]، فوصفهم بالقوى في الدين والبصائر، وقال: «**وَإِذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ**» [ص: ٤١]، «**وَإِذْكُرْ عَبْدَنَا دَاؤُودَ**» [ص: ١٧]، فنوه<sup>(١)</sup> ذكرهم بالعبودية. ألا ترى كيف نبه رسول الله - ﷺ - على هذا المعنى، حين دعا إلى الإسلام قوماً يقال لهم: «بني عبد الله»<sup>(٢)</sup>، فقال لهم: «يا بني عبد الله، إن الله قد أحسن اسم أبيكم». يحرّضهم بذلك على ما يقتضيه اسمهم في العبودية لله - تعالى - .

وحقيقة العبودية: التذلل والخضوع، والمحبة لخالق العبد، فهي الطاعة مع ذلك في المأمور، وتجنب المحظور<sup>(٣)</sup>. قال بعضهم:

**وإِذَا تَذَلَّتِ الرِّقَابُ تَذَلَّلًا مَنَا إِلَيْكَ فَعَزِّزْهَا فِي ذُلُّهَا**<sup>(٤)</sup>

قال أبو علي الدقاد<sup>(٥)</sup> - رحمه الله - : ليس للمؤمن صفة أتم ولا

(١) أي «رفع». انظر «مقاييس اللغة» لابن فارس: ٥ / ٣٧٣.

(٢) بطن من «كلب»، وانظر الخبر في «السيرة النبوية» لابن هشام: ١ / ٤٢٤.

(٣) في الأصل: [المحضر].

(٤) البيت في «قرى الصيف» لابن أبي الدنيا: ٢ / ٣٢٥.

(٥) أستاذ القشيري الصوفي صاحب الرسالة، انظر الرسالة: ص ١٥٦، ط محمد علي صبيح.

أعلى ولا أشرفَ من العبودية، كما قيل:

لا تدعُني إلا بِإِيمانِه أشرفُ أسمائي<sup>(١)</sup>

وفي «التعريفات الجرجانية»: العبادة: فعل المكلف على خلاف هوى نفسه، تعظيمًا لربه. والعبودية: الوفاء بالعهود، وحفظ الحدود، والرضى بالموجود، والصبر على المفقود<sup>(٢)</sup>.

(ورسوله): وهذه إضافة أخرى شريفةً أيضًا، «فعبد» و«رسول» خبران لـ«أن» مرفوعان بها، والواو عاطفة للثاني على الأول، والمشهور في تعريف الرسول أنه: إنسان أوحى إليه بشرع وأمر بتبلیغه. والنبيّ: إنسان أوحى إليه بشرع، ولم يؤمر بتبلیغه. فكل رسول نبی، ولا عکس<sup>(٣)</sup>.

فمحمد - ﷺ - أرسل بالهدى ودين الحق، إلى كافة الخلق، قال - تعالى -: «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ» [سبأ: ٢٨]، من<sup>(٤)</sup> الإنس والجن إجماعاً.

(١) هذا البيت يتمثل به المصنفوون وأئمة التصوف كثيراً عن كلامهم في مقام العبودية لله تعالى -، ولم أر من صرح بقائله، وأقدم من رأيته تمثل به: أبو عبدالله المغربي، محمد بن إسماعيل، من أئمة التصوف، (ت ٢٧٩ هـ) كما في «طبقات الصوفية» للسلمي: ص ٢٤٥ . وفي «فتح الطيب» (٢/٦٦٣، ٥/٦٦٢) قبله: يا عمرو ناد عبد زهراء يعرفه السامع والرائي وبعده:

ولا تصفني بالهوى عندها فعندها تحقيق أنبائي

(٢) «التعريفات»: ص ١٤٦ .

(٣) انظر «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية»: ٧ / ١٨، و«شرح العقيدة الطحاوية»: ١٠٥ / ١ .

(٤) متعلق بقوله: (كاففة الخلق).

وذكر / تاج الدين السبكي<sup>(١)</sup> ومن تبعه من الشافعية - ورجحه - وكذا إلى الملائكة. واستدل بقوله: ﴿لِكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]؛ إِذْ الْعَالَمُ - بفتح اللام - ما سوى الله - تعالى - . وبخبر مسلم: «أُرْسَلَ إِلَى الْخَلْقِ كَافَةً»<sup>(٢)</sup>.

وهذا وإن كان الدليل صحيحًا، فليس بصريح في ذلك.

وزاد السيوطي إرساله إلى نفسه، ذكره في كتاب «تزيين الأراء في إرسال النبي - ﷺ - إلى الملائكة»<sup>(٣)</sup>.

و«الرسول» فَعُول بمعنى مفعَّل - بفتح العين -، قالوا: لم يأت هذا في اللغة إلا نادرًا<sup>(٤)</sup>.

قال ابن الجوزي: قرأت بخط أبي الوفاء بن عقيل<sup>(٥)</sup> فتوى من دمشق: ما تقولون في قوله: «وَبُعْثِتَ إِلَى الْخَلْقِ كَافَةً». والنظر والتأمل يمنع هذا؛ لأنَّه إن كان النبي مبعوثاً إلى قوم، مُنْعَ من تعيده إلى غيرهم؛ لأنَّ صيغة التخصيص في الإرسال لا تقتضي<sup>(٦)</sup> العموم، فلو كان موسى - ﷺ - مخصوصاً ببني إسرائيل، ثم جاءه غيرهم من الأمم

(١) لم أهتد إلى موضع كلامه.

(٢) قطعة من حديث أخرجه مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، في كتاب المساجد...، (١/٣١١) برقم (٥٢٣).

(٣) مطبوع ضمن «الحاوي للفتاوى»، انظر منه: ٢/١٤٠.

(٤) انظر اللسان: ١٢/٤٣٨.

(٥) لم أهتد إلى الموضع الذي ذكر فيه هذا النقل عن ابن عقيل.

(٦) كذا في جميع النسخ، ولا أستبعد أن تكون: «تقتضي نفي»، أو «لا تنفي»؛ فهي آليق بالسياق.

يسألونه عما جاء به، لم يجز له كتمانه عنهم، ولا أن يقول: إني غير مبعوث إليكم. بل كان الواجب إجابتَه كلَّ من سأله عن الأحكام التي جاء بها، من عربي وعجمي. بل كان لا يجوز له أن يجيب أحداً من هؤلاء<sup>(١)</sup>، إذا كان مبعوثاً إلى بني إسرائيل خاصة. فإن قلنا إِنَّه مُنْعَ من إرشاد من استرشده من أنواع الخلق، لم يجز ذلك، فإذا بطل هذا ثبت أن كلَّ رسول إنما بعث إلى جميع الخلق. وليس لقائل أن يقول: أرسل إلى بني إسرائيل خاصة، والناس بالخيار بين اتباعه وتركه.

قال: وطريقة أخرى: وهو أَنَّ الله - تعالى - رفع العذاب عن الخلق مع عدم الرسل، بقوله - تعالى - ﴿وَمَا كَانَ مُعَذَّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وأثبتت على الخلق الحجَّة ببعثه الرسل - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين -، وأهلك الله بالطوفان جميع أهل الأرض، لمخالفته نوح - عليه الصلاة والسلام -، فلو لم يكن مرسلاً إلى جماعتهم لما أهلكهم بمخالفته ودعائه؟ .

فأجاب ابن عقيل - رحمة الله تعالى - فقال: خصيسيَّة<sup>(٢)</sup> النبي - ﷺ - حاصلة من جهة خفيت على كثير من العلماء؛ وذلك أن شريعته جاءت ناسخة لكل شريعة قبلها، فلم يبق دين من الأديان التي جاءت بها الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين - إلا أمر بتركها، ودعاي

(١) كذا، ولا يخفى ما فيه من ركاك، مع أن المقصود واضح، ولا يبعد أن يكون المستفتى عامياً، وخلاصة الإشكال: كيف بالإرسال إلى الخلق كافة من خصائص نبينا محمد - ﷺ - مع أن كلَّ نبيٍّ لو جاءه غيرُ قومه ليؤمنوا به ويتبغوه لم يجز له ردَّهم؟ .

(٢) كذا بالأصل، ولعل الأصوب: (خصيصة).

إلى شريعته. ومعنى قوله: «كلنبي بعث إلى قومه»<sup>(١)</sup>: المراد أنه كان يجتمع بالعصر الواحد نبيان، يدعو كل منهما إلى شريعة تخصّه، ولا يدعو الأمة التي بُعث فيها غيره إلى شريعته، ولا يصرف عنه، ولا ينسخ ما جاء به الآخر، فهذه خصيصة له لم تكن لأحد قبله، حتى أنّ نوحًا عليه السلام / لم ينقل عنه أنه كان معه النبي فدعا إلى ملته، يعني ملة ذلك النبي، ولا نسخها. يوضح هذا قوله - ﷺ: «لو أدركتني موسى لما وسعه إلا اتباعي»<sup>(٢)</sup>. فهذه الخصيصة التي امتاز بها عن جميع الأنبياء - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين -.

فقد تبين بهذا أن العموم الذي في رسالة نوح - عليه السلام - لم يكن في أصلبعثة، ولهذا قال - تعالى -: «إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ» [نوح: ١]، وإنما وقع العموم لأجل الحادث الذي حدث، وهو انحصار الخلق الموجودين معه، بهلاك سائر الناس. ونبيّنا محمد - ﷺ - عموم رسالته في أصلبعثة، قال - تعالى -: «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ» [الأنبياء: ١٠٧] وقال: «لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا»<sup>(٣)</sup> [الفرقان: ١]، وقوله - ﷺ - فيما تقدم: «وأرسلت إلى الخلق كافة»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٢٨)، بلفظ: «وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة»، كتاب التيمم، الباب الأول، برقم (٣٢٨)، وهو في صحيح مسلم (١/٣١٠) بلفظ: «كان كلنبي يبعث إلى قومه خاصة»، كتاب المساجد، رقم (٥٢١).

(٢) رواه أحمد بنحوه: ٣٣٨ / ٣، وابن أبي شيبة في المصنف: ٥ / ٥، ٣١٢، والبيهقي في الشعب: ١ / ٢٠٠، (١٧٩)، وقد حسن الألباني في إرواء الغليل: ٦ / ٦، ٣٤، برقم (١٥٨٩).

(٣) في الأصل «لتكون للعالمين».

(٤) تقدم تخريرجه ص ٧٧.

وقد ورد خبر في عدة الأنبياء والرسل - عليهم الصلاة والسلام -، أردا ذكره للمناسبة. فروى ابن مارديه<sup>(١)</sup> في تفسيره، والخطابي في غريبه<sup>(٢)</sup> عن أبي ذرٍ - رضي الله عنه - قال: قلت يا رسول الله، كم الأنبياء؟ قال: «مائة ألف، وأربعة وعشرون ألفاً». قلت يا رسول الله، كم الرسل منهم؟ قال: «ثلاثمائة وثلاثة عشر، جماً غفيراً».

ورواه الحافظ أبو حاتم بن حبان في كتاب «الأنواع والتقسيم» له، وصححه<sup>(٣)</sup>، لكن خالقه ابن الجوزي فذكره في الموضوعات<sup>(٤)</sup>، واتهم به إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني<sup>(٥)</sup>، ولا شك أنه تكلم فيه غير واحد من أهل الجرح والتعديل من أجل هذا الحديث.

وقد روي من وجه آخر عند الإمام أحمد، يأتي طريقه.

ورواه أيضاً ابن أبي حاتم من وجه آخر عن صحابي آخر فقال: حدثنا محمد بن عوف، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا معاذ بن رفاعة، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة: قلت: يا نبِيُّ اللهِ، كم

(١) هو الحافظ أبو بكر، أحمد بن موسى بن مُرْدَوْيَهِ بن فُوزُك الأصبهاني، صاحب «التفسير الكبير» وغيره، ولد سنة ٣٢٣هـ، وتوفي سنة ٣١٠هـ. انظر «سير أعلام النبلاء»: ١٧ / ٣٠٨.

(٢) انظر «غريب الحديث»: ٢ / ١٥٧.

(٣) انظر «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان» لابن بلبان: (٢ / ٢٧٧)، رقم (٣٦١). تحقيق شعيب الأرناؤوط، وقال السيوطي: (الصواب أنه ضعيف لا صحيح ولا موضوع) الدر المثور: ٢ / ٤٣٦.

(٤) لم أهتد إليه في مطبوعة «الموضوعات»، وذكر فيه حدثاً موضوعاً تضمن عدد الأنبياء، انظر الموضوعات: ١ / ٢٨٩.

(٥) توفي سنة ٢٣٨هـ. انظر «لسان الميزان»: ١ / ١٢٤.

الأنبياء؟ قال: «مائة ألف، وأربعة وعشرون ألفاً، الرسل من ذلك ثلاثمائة وخمسة عشر جماً غفيراً»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا المسعودي، حدثنا أبو عمرو الدمشقي، حدثنا عبيد بن الخشاش، عن أبي ذرٍ - رضي الله عنه - قال: أتيت رسول الله - ﷺ - فذكر حديثاً فيه قصة، وفيه: قلت: يا رسول الله، كم المرسلون؟ قال: «ثلاثمائة وبضعة عشر، جماً غفيراً»، وقال مرّة: «خمسة عشر»<sup>(٢)</sup>.

ورواه النسائي أيضاً من حديث أبي عمرو الدمشقي به<sup>(٣)</sup>.

قال اليزيدي<sup>(٤)</sup>: إنما سمي الأنبياءُ أنبياءً لأنهم قد ارتفعت منزلتهم، واستعلت درجتهم على سائر الخلق.

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم: ٢ / ١١١٨، (٦٢٨٣). وهو كذلك في المستند للإمام أحمد: ٥ / ٢٦٥، والطبراني في الكبير: ٨ / ٢٥٨، وعلي بن يزيد هو الألباني، ضعيف، كما في التقريب: ص ٤٠٦. لكن جاءت رواية أخرى عن أبي أمامة من طريق أبي سلام، وفيها هذا العدد للرسل، وليس فيها ذكر عدد الأنبياء، وقد رواها الحاكم ٢٦٢ / ٢، وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي وابن كثير في البداية والنهاية: (٩٤ / ١)، وروها كذلك الطبراني في الكبير (١٣٩ / ٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٢١٣ / ٨): ورجاه رجال الصحيحين غير أحمد بن خليل الحلبي، وهو ثقة أ.هـ. لكن العدد في رواية الطبراني ثلاثة وثلاثة عشر. وقد صصح هذه الرواية الألباني في مشكاة المصايح: ١٣٢ / ٣.

(٢) المستند: ٥ / ١٧٨. وقال محققوه: إسناده ضعيف جداً، ٤٣٢، ٤٣١، ٣٥، برقم (٢١٥٤٦).

(٣) لم أثر عليه في «السنن الكبرى» ولا في «المجتبى».

(٤) اليزيديون من علماء العربية كثُر، منهم يحيى بن المبارك (ت ٢٠٢ هـ)، وأبناؤه: محمد، وإبراهيم، وإسماعيل، وعبدالله، واسحاق، وحفيد يحيى: محمد بن العباس (ت ٣١٠ هـ)، ولا أدرى أيهم المذكور في النص، انظر «نزهة الأنبياء» ص ٦٩، ١٨٢، والأعلام: ١ / ١، ٧٩، ١٨٢ / ٦، ١٦٣ / ٨.

وقال غيره أيضًا: النبأ: الطريق، وسمى رسول الله أنبياء لأنهم الطرق  
إلى الله - سبحانه - .

ويشهد للقول الأول قول أوس بن حُجْر التميمي السعدي<sup>(١)</sup>:

١٥/ب / لأصبح رتما دُقَاقَ الحصى مكان [النبي] من الكاثب<sup>(٢)</sup>

يريد بالنبي ما نبا من الحصى إذا دُقَقَ فنَدَرَ، والكاثب: الجامع لما  
ندر منه.

ويقال: إن [النبي]<sup>(٣)</sup> والكاثب موضعان.

وقيل: هو بالهمز، من «النبأ»، يُجمع على «ثباء»، قال عباس بن  
مرداس السلمي<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنه - :

يا خاتم النبأ إنت مرسلي بالحق كل هدى السبيل هداكا<sup>(٥)</sup>  
 فهو إذاً من الخبر، كما قاله في «التوشيح»<sup>(٦)</sup> للشافعية، وهو - ﷺ -

(١) من كبار شعراء تميم في الجاهلية، توفي نحو ٢٩٠ ق.هـ، انظر سبط اللالي: ١ / ٣١، والأعلام: ٢ / ٢٩٠.

(٢) ديوانه: ص ١١، صادر، وفي الأصل: النبأ، والمثبت من الديوان ومعجم البلدان: ٤ / ٤٢٧ ، وهو الصواب؛ إذ لا يستقيم الوزن إلا به.

(٣) في الأصل: «النبأ». وتقدم أنه خلاف الصواب. وانظر معجم البلدان: ٥ / ٢٥٩.

(٤) شهد مع النبي - ﷺ - الفتح وحنين، وله في قسمة غنائمها قصة مشهورة، وذكر أنه أسلم لرؤيا رأها في صنمها، ويقال إنه من حرم الخمر في الجاهلية، توفي نحو ١٨ هـ. انظر «الإصابة»: ٢ / ٢٦٣، ٢٦٤، و«الأعلام»: ٣ / ٢٦٧.

(٥) البيت ضمن قصيدة في سيرة ابن هشام: ٢ / ٤٦١.

(٦) لعله «التوشيح» لابن السبكي في فقه الشافعية. انظر كشف الظنون: ١ / ٥٠٧.

خاتم المرسلين .

وجملة (بِسْمِ اللَّهِ) جملة فعلية دُعائية، فأتى بها المصنف - رحمه الله تعالى - لدلالتها على الحدوث والتجدد.

والصلاوة لغة: الدعاء بخير. ولاشتمال العبادة المخصوصة - وهي ذات الركوع والسجود - على الدعاء، أو شَيْءٍ فاعلها بالخصوص<sup>(١)</sup> والذلّ بالداعي<sup>(٢)</sup>، سُميّت بها شرعاً، على القول باعتبار المناسبة بينهما، كما عليه محققون الأصوليين، وجمهور الفقهاء، لكنّها هنا دعاء مخصوص؛ إذ هي المأذون بها مع السلام، في آية: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، وقد ثبتت السنة الصحيحة الصريرة أنها الدعاء بلفظها<sup>(٣)</sup>، ويشهد لذلك قول الأعشى :

تقول بِنْتِي وَقَدْ قَرِبْتُ مُرْتَحِلاً يَا رَبَّ جَنْبُ أَبِي الْأَوْصَابِ وَالْوَجْعَا  
عَلَيْكِ مُثْلُ الذِّي صَلَّيْتَ فَاغْتَمَضْتِ نَوْمًا فَإِنَّ لِجَنْبِ الْمَرْءِ مُضْطَجِعًا<sup>(٤)</sup>  
يَقُولُ : عَلَيْكِ مُثْلُ دَعَائِكِ الذِّي دُعِيْتَ لِأَبِيكَ .

وأتى المصنف - رحمه الله تعالى - بلفظ الماضي تحقيقاً لوقوعها له - بِسْمِ اللَّهِ -، ولعله - رحمه الله - اقتصر على إفراده بالصلاحة عليه عن آلـهـ

(١) متعلق الجار والمجرور هنا هو قوله قبلها: «فَاعِلَّهَا».

(٢) متعلق الجار والمجرور هنا هو قوله قبلها: «أَوْ شَيْءَهُ».

(٣) كما في «صحيح البخاري»، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾، رقم [٤٧٩٧].

(٤) ديوانه: ص ٧٣.

وأصحابه تأدباً مع الآية الكريمة، فلم يذكر «آله» و« أصحابه»، وإن فقد اتفق العلماء - رحمهم الله تعالى - على جواز الصلاة على غير الأنبياء تبعاً، ووردت به السنة الصحيحة الصرحية في آله، كما في التشهد<sup>(١)</sup>. وجوزه بعضهم على غيرهم مفرداً، إذا لم يُتَّخِذ شعراً. والأدلة متظاهرة بذلك خصوصاً وعموماً، كما صح عنه - ﷺ - أنه قال: «اللهم صل على آل أبي أوفى»<sup>(٢)</sup>، لما أتوه بصدقهم. وهذا أصح الروايتين عن الإمام أحمد، واختيار شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٣)</sup>.

والصلاوة من الله: الرحمة المقرونة بالتعظيم، ومن الملائكة: الاستغفار، ومن المؤمنين: التضرع والدعاء. هذا معنى ما قاله الأزهري عن علماء اللغة<sup>(٤)</sup>، والترمذى في جامعه عن سفيان الثورى، وغير واحد من أهل العلم<sup>(٥)</sup>، / عليه جرى المحققون من العلماء.

٦/١٦

وتقييدها بما ذكر؛ كونها أخص من مطلق الرحمة، فعطفها عليها في آية: «أولئك علَيْهِمْ صَلَواتٌ مِّنْ رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ»، عطف عام على خاص، وهو صحيح مقيد.

(١) وذلك في روایات كثيرة جداً، انظرها في «جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام» للعلامة ابن القیم: ص ٤ وما بعدها.

(٢) «صحيح البخاري»: ٢/٥٤٤، كتاب الزكاة، باب صلاة الإمام ودعائه لصاحب الصدقة، رقم (١٤٢٦)، و«صحيح مسلم»: ٢/٦٢٠، كتاب الزكاة، باب الدعاء لمن أتى بصدقته، رقم (١٠٧٨).

(٣) انظر مجموع الفتاوى: ٤١٠: ٢٧، وانظر «جلاء الأفهام»: ٢٦٠، حيث بسط ابن القیم الكلام على هذه المسألة.

(٤) انظر «تهذيب اللغة»: ١٢/٢٣٦، ٢٣٧، مادة (صلى).

(٥) انظر سنن الترمذى: ٢/٣٥٦.

قال السيوطي - رحمه الله - في «الإتقان»: عطف العام على الخاص، أنكر بعضهم وجوده فأخطأ، والفائدة فيه واضحة، وهي التعميم، وإفراد الأول بالذكر اهتماماً بشأنه<sup>(١)</sup>. وذكر أعداداً من أمثلته في القرآن.

فهي - كما أشار ابن القيم<sup>(٢)</sup> - تتضمن مِنَّا ثناً عليه، وإظهار فضله وشرفه، ومن الله - تعالى - إرادة تشريفه وتكريمه وتقريريه، وذلك من تفضيله له - جل وعلا -، فهي تتضمن بهذا الخبر والطلب. وُسُمِيَّ هذا السؤال والدعاء مِنَّا: «صلاة» لسؤالنا الله - تعالى - أن يفعل به هذا.

وقال علي بن سلطان مُلاً قاري في «شرح نخبة الفِكْر»: قوله: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ». الجملة خبرية لفظاً، ودعائية معنى، والصلاحة من الله - تعالى - بِإِرَادَةِ الرَّحْمَةِ، وَإِظْهَارِ الْمِدْحَةِ. انتهى<sup>(٣)</sup>.

وذكر البخاري في صحيحه<sup>(٤)</sup> عن أبي العالية قال: صلاة الله على رسوله: ثناؤه عليه عند الملائكة. وقال أيضاً عن أبي العالية على قوله - تعالى -: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يَصُلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ» الآية: صلاة الله عليه: ثناؤه، وصلاة الملائكة: الدعاء.

وأتي بها المصنف - رحمه الله - عملاً بما تضمنه قوله: «وَرَفَقَنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴿٤﴾» [الشرح: ٤]؛ إذ معناه - كما ورد -: «أَلَا أَذْكُرُ إِلَّا وَتَذَكَّرُ معي».

(١) «الإتقان في علوم القرآن»: ٢ / ٧١، وفيه: «وأفرد الأول...».

(٢) انظر «جلاء الأفهام»: ٢٥٣.

(٣) «شرح نخبة الفِكْر»: ص ١٣٣، تحقيق محمد تيم وهيثم تيم، ط ١، دار الأرقم.

(٤) صحيح البخاري: ٤ / ١٨٠٢، كتاب التفسير، باب «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يَصُلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ...».

رواه ابن حبان في صحيحه<sup>(١)</sup>.

وأتي بالسلام حذراً من كراهة إفراد أحدهما عن الآخر، كما نقله النووي عن العلماء - رحمهم الله تعالى -<sup>(٢)</sup>.

وحكْم الصلاة على النبي - ﷺ - هو: هل الأمر في الآية الكريمة بها للندب أم للوجوب؟، فيه خلاف عند العلماء - رحمهم الله تعالى -.

والتسليم هو التحية والسلام، ومعناها الإخبار بالسلامة من كل مكروره، والجمع بينه وبين الصلاة مستحب، وإفراد أحدهما عن الآخر مكروره، كما مر قريراً.

(كتاب): الكتاب: مصدر سُميّ به المكتوب، كالخلق بمعنى المخلوق. قاله صاحب «المطلع»<sup>(٣)</sup>. يقال: كتبَ كتباً وكتاباً وكتابةً. والكتب: الجمع والشدة. يقال: كتبتُ البغلة، إذا جمعت من شفريها بحلقة أو سير. قال سالم بن دارة<sup>(٤)</sup>، يهجو فزارة:

لَا تَأْمِنْ فَزَارِيَا خَلَوْتَ بِهِ      عَلَى قَلْوَصَكَ وَاكْتَبْهَا بِأَسِيَارِ<sup>(٥)</sup>

(١) انظر «الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان»: (٨/١٧٥)، برقم [٣٣٨٢]، وهو في «الضعيفة» للألباني برقم: (١٧٤٦)، وانظر تفسير الطبرى: (٣٠/٢٣٥).

(٢) انظر شرح مسلم: (٤٤/١).

(٣) انظر «المطلع على أبواب المقنع» للبعلي: ص ٥.

(٤) هو سالم بن مسافع بن عقبة الجشمي النطوفاني، المعروف بابن دارة، وهو لقب جدّه، شاعر مخضرم، مات في خلافة عثمان، نحو سنة ٣٠هـ. انظر «الإصابة»: (٢/٧٣، والأعلام: ٣/١٠٧).

(٥) البيت في «تهذيب اللغة» للأزهري: (١١/٢١١).

ومنه الكتبية، وهو<sup>(١)</sup> الجيش.

وهو خبر مبتدأ محدوف، أي: هذا كتاب (التوحيد)، أي الجامع لأصوله وأحكامه.

٤/١٦ و«التوحيد» مجرور بالإضافة، / وهو مصدر وحد يوحد توحيداً فهو موحد.

وهو لغة: العلم بوحدانية الشيء، والحكم بها. فاشتقاقه من حيث الاطلاق من قولهم: «وَحْدَ فلان فلاناً فِي هَذَا الْعَمَلِ»، إذا لم يواسه بالمعونة فيه. ومنه نهيه - ﷺ - أن يسافر الرجل وحده<sup>(٢)</sup>.

وكذلك إذا أفرد الرجل شيئاً عن شيء قال: «أَفْرَدْتُهُ وَوَحْدَتْهُ»، أي جعلته واحداً واحداً. قال حاتم الطائي:

أَمَاوِيَّ إِنَّى رُبَّ وَاحِدٍ أَمْهُ أَجْرَتُ فَلَا قُتْلُ عَلَيْهِ وَلَا أَسْرُ<sup>(٣)</sup>  
وقال النابغة الذبياني:

وَقَفَتْ بِهَا أَلْيَا<sup>(٤)</sup> كَيْ أَكْلَمَهَا أَعْيَتْ جَوَابًا وَمَا بِالرِّبَعِ مِنْ أَحَدٍ<sup>(٥)</sup>

ومنه قول حسان - رضي الله عنه - لقریش:

(١) كذا في جميع النسخ، والصواب (وهي).

(٢) انظر صحيح البخاري: ٣/١٠٩٢، (٢٨٣٦).

(٣) انظر ديوانه: ص ٥١. (ط صادر).

(٤) أي متأثراً متمهلاً، انظر «السان العرب»: ١٥/٤١٦.

(٥) البيت في ديوانه: ص ٣٠ (صادر) هكذا.

وَقَفَتْ فِيهَا أَصْيَلَانَا أَكْلَمُهَا عَيْتْ جَوَابًا وَمَا بِالرِّبَعِ مِنْ أَحَدٍ

ويترکوا اللات والعزى بمعزلة ويسجدوا کلهم للواحد الصمد<sup>(۱)</sup>

فلما كانت العرب تعرف ذلك في لغتها، وكانوا يوحّدون الله - سبحانه - في ربوبيته<sup>(۲)</sup> ، كما قال - تعالى - عنهم : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴾ [الزخرف: ۹] ، قوله : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَهُنَّ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ [الزخرف: ۸۷] ، قوله : ﴿ قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [سَيِّقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [المؤمنون: ۸۴] ، قوله : ﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ سَيِّقُولُونَ لِلَّهِ ﴾ [المؤمنون: ۸۷، ۸۶] .

فالمسركون يقررون بعلوّه على عرشه - تعالى - كما أخبر ، والمعزلة والجهمية وأتباعهم ينكرون ذلك ! وبؤولون الاستواء بالاستيلاء<sup>(۴)</sup> ، والاستيلاء لا يكون إلا عن قوة وقدرة ناشئة بعد عجز ، فسبحان مقلب القلوب .

ثم قال - تعالى - : ﴿ قُلْ مَنْ يَدِيهِ مَلْكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يَحْيِي وَلَا يَمْحَا زَلَّتْهُ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ سَيِّقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَإِنِّي نَسْرَهُونَ ﴾ [المؤمنون: ۸۹، ۸۸] .

ثم قال في الرزق والإحياء والإماتة وتدبیر الأمر : ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْنَ يَمْلِكُ السَّمَعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيْتَ وَيُخْرِجُ الْمَيْتَ

(۱) انظر ديوانه : ص ۱۶۱ ، (ط دار المعارف) .

(۲) إنما كان ذلك منهم على وجه الإجمال ، مع تقصيرهم في تحقيقه ، وإليائهم بعض قوادحه ، كما يأتي في «باب الاستسقاء بالأنواء» وغيره ، وانظر «درء تعارض العقل والنقل» لابن تيمية : ۹ / ۳۴۴ .

(۳) في الأصل : (أفلا تتقون) ، هو خطأ .

(۴) انظر «مقالات الإسلاميين» للأشعري : ۱ / ۲۳۷ .

مِنَ الْجِنِّيَّ وَمَنْ يُدِيرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَنْقُونَ ﴿٣١﴾ [يوسوس: ٣١].

وكانوا يقولون في تلبيتهم في الحج - كما ثبت ذلك عنهم في الصحيح<sup>(١)</sup> :  
لبيك لا شريك لك، إلا شريكًا هو لك، تملكه وما ملك.

وكان قد ألقى هذه التلبية الشيطان إلى عمرو بن لحي<sup>(٢)</sup> ، كما يأتي  
في موضعه إن شاء الله - تعالى -<sup>(٣)</sup> ، فاتخذوها عنه دينا، وكان يسمعهم  
يَلْبَوْنَ بِتَلْبِيَةِ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، فَإِذَا قَالُوا مَا أَدْخَلَ الشَّيْطَانَ  
فِيهَا قَالَ: قَدْ قَدِ. أَيْ حَسْبِي<sup>(٤)</sup> .

/ فلما كانوا كذلك بعث الله إليهم رسوله محمدًا - ﷺ - بأن يعبدوا  
الله وحده، فلما دعاهم إلى ذلك عجبوا، وقالوا: ﴿أَجَعَلَ الْآلَهَةَ إِلَهًا وَجَدَّا  
إِنَّ هَذَا لَتَهْنَئُ عَجَابٌ﴾ [ص: ٥]. ولهذا قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ  
رَسُولٍ إِلَّا نُوحَى إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا آنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، ومع ذلك  
ينكرون ويتعجبون مما دعاهم إليه - ﷺ -، ودعت إليه الرسل قبله  
- عليهم الصلاة والسلام -، وقال - تعالى - مُسْلِيًّا له: ﴿وَسَلَّمَ مَنْ أَرْسَلْنَا  
مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبُدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥]، فلم

(١) صحيح مسلم: ٢ / ٦٩٢، كتاب الحج، باب التلبية وصفتها ووقتها. برقم (١١٨٥). وفي بعض نسخ تفسير ابن كثير أنها في الصحيحين، ولم أجدها في صحيح البخاري. انظر تفسير ابن كثير: ٤ / ٤١٨. ت سامي السالمة.

(٢) هو عمرو بن لحي بن حارثة بن عمرو بن عامر الأزدي، أبو ثامة، أول من بدأ ملة إبراهيم، ودعا العرب إلى عبادة الأوثان، وسيأتي طرف من أخباره في الشرح. وانظر الأعلام: ٥ / ٨٤.

(٣) انظر ص (٩٩)، (أ، ب).

(٤) انظر صحيح مسلم: الموضع السابق.

يَعِثُ اللَّهُ رَسُولًا إِلَى قَوْمٍ إِلَّا قَالُوا يَقُولُونَ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ  
[الأعراف: ٥٩، ٦٥، ٧٣، ٨٥].

وقال بعض العلماء - رحمهم الله -، منهم أبو حامد الغزالى - رحمه الله -: «التوحيد» من الألفاظ التي حُرفت، ونقلت بالأغراض الفاسدة إلى معانٍ غير ما أراده السلف الصالح، وذلك أنه جُعل الآن عبارة عن صناعة الكلام، ومعرفة طرق المجادلة، وسمى المتكلمون به «العلماء بالتوحيد»، مع أن جميع ما هو خاصة هذه الصناعة لم يكن يعرف منها شيء في العصر الأول، وكان التوحيد عندهم عبارةً عن أمر لا يفهمه أكثر المتكلمين، وإن فهموه لم يتّصّفو به، وهو أن يرى الإنسان الأمور كلها من الله - سبحانه -، رؤيةً يقطع بها التفاته عن الأسباب والوسائل، فلا يرى الخير والشر قدرًا إلا منه<sup>(١)</sup>.

والتوحيد جوهر نفيس، وله قشران: أحدهما أبعد عن اللب من الآخر، فخصص الناسُ الاسم بالقشر، [وبصيغة]<sup>(٢)</sup> الحراسة للقشر، وأهملوا اللب بالكلية، فالقشر الأول: أن تقول بلسانك: «لا إله إلا الله». والثاني: ألا يكون في القلب مخالفة وإنكار لمفهوم هذا القول، الذي معناه الإيمان بالله والكفر بالطاغوت، والمتكلمون حُرّاس هذا

(١) هذا حق، وبه يكون تحقيق توحيد الربوبية، الذي هو توحيد الخالق في أفعاله، لكن لا يصح حصر مفهوم التوحيد عند السلف فيه؛ إذ حقيقته عندهم: إفراد الله - تعالى - بصفاته وأفعاله، وهذا هو التوحيد العلمي الخبري، مع الالتزام بمقتضاه من إفراده بالعبادة، الذي هو التوحيد العملي الإرادي الظليبي. وانظر في هذا «شرح العقيدة الطحاوية»: (٤٣، ٤٢).

(٢) في جميع النسخ: «بصيغة»، وليس لها وجه فيما يبدو لي، وما أثبته من «إحياء علوم الدين».

## العلم عن تشويش البدعة<sup>(١)</sup>.

وهذا العلم هو المراد هنا بعلم التوحيد؛ إذ هو أهم وأفضل [من]<sup>(٢)</sup> سائر العلوم عند سلف الأمة، وسائِر الأئمَّة؛ لتوقف أصل الإيمان أو كماله عليه؛ وذلك لاشتماله على معرفة توحيد الله - سبحانه -، الذي هو أول المفروضات، ومبني سائر الواجبات، فالقدر الذي يتوقف على<sup>(٣)</sup> صحة إيمان المكْلَف من هذا العلم واجب التقديم، وما سواه مما يتوقف عليه كمال الإيمان تقديمه أهم<sup>(٤)</sup>.

ومن العلم الأول: تعلُّم لفظ الشهادتين، وتفهم معناهما، وتفصيل / ما أجمل فيهما، ونشر ما انطوى تحتهما.

ب/١٧

وحاصل معناهما: أنه لا معبد يستحق العبادة إلا الله، وأن محمداً -عليه السلام- صادق فيما أخبر به عن الله - سبحانه -، فإذا حصل هذا سهل

(١) من قوله: «التوحيد من الألفاظ التي حرفت» إلى هذا الموضع منقول من «إحياء علوم الدين» لأبي حامد الغزالى: (٤٤، ٤٥)، بشيء من التصرف والاختصار، ولم يتبَّع على ما ذكره أبو حامد بعد ذلك من لباب التوحيد، وهو ما أشير إليه هنا في أول الكلام بأنه التوحيد عند السلف: وهو أن يرى الإنسان الأمور كلها من الله - سبحانه - . . . إلخ، ويرحم الله أبا حامد، فقد كان من المساهمين، في لبس العلوم المذمومة بالعلوم الشرعية، في «الإحياء» وفي غيره، وغفر الله للشارح، فما كان أغناه عن «الإحياء» في التعريف بحقيقة التوحيد، فقد جزء إلى اعتبار «الإيمان بالله، والكفر بالطاغوت» الذي هو مضمون دعوة الرسل، قشرًا للتوحيد، والمبدعة (المتكلمين) حُرَاسًا للتَّوْحِيد من الابداع!<sup>؟</sup>!. وانظر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية عن الإحياء في «مجموع الفتاوى»: (٦/٥٥، ٥٤، ٥٥١)، (١٠/٥٥٢).

(٢) زيادة يقتضيها السياق، وليس في شيء من النسخ.

(٣) كذلك في جميع النسخ، ويظهر لي أن الصواب: «عليه».

(٤) كذلك في جميع النسخ، والصواب: مهم.

عليك توحيدُ الباري - جلا وعلا - في أفعاله وصفاته، بأن تصفه بما وصف به نفسه، ووصفه به رسوله - ﷺ، الصادق المصدق، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تشبيه ولا تمثيل، بل صفاتٌ تليق بجلاله وكماله، لا يعلم كفيتها إلا هو، كما قال - تعالى -: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠]، وقال في سياق النفي: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشوري: ١١]، ومن صفاته: الأحادية.

ويكفي في ذلك دلالةً على توحيد القول والعمل، ونفي الناقص عنه - سبحانه -، وأنه ليس له شبيه ولا عديل، ولا نظير ولا ظهير، [سورة]<sup>(١)</sup> الإخلاص: ﴿قُلْ يَتَأَبَّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فتضمنت ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ نفيَ ما أضاف إليه المبطلون، من تمثيل وتجسيم، أو إثبات أصل أو فرع، فدخل فيها نفيُ ما ي قوله من يقوله من المشركين، والصادقة<sup>(٢)</sup>، وأهل الكتاب، ومن

(١) في جميع النسخ: (سورة).

(٢) اسمهم مأخوذ من «صباً»، إذا خرج من دين إلى دين، فإن صار إلى التوحيد، الذي هو دين الأنبياء جميماً، فهو من الصابئة الحنفاء، وإن صار إلى عبادة الكواكب والأوثان، فهو من صابئة المشركين، الذين منهم قوم إبراهيم - عليه السلام -، ثم غلب إطلاق «الصابئة» على عبادة الكواكب والأفلاك، القائلين بقدم العالم، الذين من أشهرهم فلاسفة اليونان ومنتبعهم من أهل الملل، ولعله بدخول الفلسفة على أهل الأديان عدت طوائف منهم من الصابئة. انظر «اقتضاء الصراط المستقيم» لابن تيمية: ١ / ١٤٨، ١٩٥، و«درء تعارض العقل والنقل» له: ٧ / ٣٣٤، وتفسير ابن كثير: ١ / ٢٨٥ - ٢٨٧، حيث أطال الكلام عنهم، ورجح أنهم قوم باقون على فطرتهم، ولا دين مقرر لهم يتبعونه، وأنه لهذا كان المشركون ينزاوون من أسلم بالصابيء؛ لخروجه عن سائر أديان أهل الأرض آنذاك، وانظر «البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان» للسكسكي: ص ٩٢ - ٩٤، و«نشأ الفكر الفلسفى فى الإسلام» للنشر: ١ / ١٣، ٢١٤.

دخل فيهم من منافقي هذه الأمة؛ من تولد الملائكة، أو العقول، أو الفوس، أو بعض الأنبياء، أو غير الأنبياء عنه - جل وعلا -.

ودخل فيها أيضاً نفي ما ي قوله من ي قوله من المشركين وأهل الكتاب، من تولده عن غيره، كالذين يقولون في المسيح: إنه الله، والذين يقولون في الدجال: إنه الله، والذين يقولون في علي - رضي الله عنه - وغيره.

ودخل فيها نفي ما ي قوله من ي قوله من المشركين وأهل الكتاب، من إثبات كفؤ له في شيء من الأشياء، مثل من يجعل له بتشبيهه أو بتجمسيمه كفؤاً، أو يجعل له بعبادة غيره كفوأ، أو يجعل بإضافة بعض خلقه إلى غيره كفوأ، فلا كفو له في شيء من صفاته، ولا في ربوبيته، ولا في إلهيته.

فضصمت هاتان السورتان تزييه وتقديسه عن الأصول والفروع، والنظراء والأمثال، فهو - تعالى - ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ۱۱].

إذا فهمت ذلك، فافهم بأن التقليد في الاعتقادات ممتنع، على الصحيح عند علماء الأمة؛ لأن المطلوب فيها اليقين<sup>(۱)</sup>. ولهذا قال

---

(۱) يبدو من سياق كلام الشارح أنه يعني بامتناع التقليد في الاعتقادات عدم صحتها مع الريب والشك، وهذا مع صحته لا ينبغي التعبير عنه بالمنع من التقليد في العقائد، وجعل التقليد مضاداً لليقين، لما يوهم من موافقة المتكلمين في التشكيك في إيمان المقلد، كما هو حال عامة المسلمين، ومنذهب أهل السنة والجماعة أن النظر في دلائل الاعتقاد شرط كمال، ولا يكون واجباً إلا في حق من فسدت فطرته، بشرط أن يكون نظراً في دليل شرعي، وانظر «عارض العقل والنفل» لابن تيمية: ۵/۳۳۶، و«شرح العقيدة الأصفهانية» له: ص ۱۲. وفي كيفية حصول اليقين من غير نظر، انظر مجموع الفتاوى: ۲/ ۶۸ وما بعدها.

- تعالى - : ﴿فَاعْلَمْ أَنِّي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]، أي تحقق وتيقن ذلك. قالوا: فيجب على كل مكلف معرفة الله - تعالى - بالدليل<sup>(١)</sup>، لا على طريقة المتكلمين، من تحرير الأدلة وتدقيقها، كما ذهب إليه الأشعرية والمعتزلة، من أنه لا يصح الإيمان إلا بذلك. وهذا مذهب / المعتزلة<sup>(٢)</sup>، وشنع أقوام على الأشعري - رحمة الله - بأنه يلزم على هذا الذي وافق فيه المعتزلة تكفير عوام المسلمين، وهو غالب المؤمنين، فلعل مراده - رحمة الله - إن كان التقليد أخذًا لقول الغير بغير حجة، مع احتمال شك ووهم. وإن يكفي في ذلك طريق العامة، كما هو مذهب أهل السنة والجماعة<sup>(٣)</sup>، كما أجاب الأعرابي الأصمسي وقد سأله الأصمسي: بما عرفت ربك؟ فقال: البعثة تدل على البعير، وأثر القدم يدل على المسير، فسماء ذات أبراج، وأرض ذات فجاج، ألا يدلان على اللطيف الخبير<sup>(٤)</sup>.

ولقد صدق وبر من قال - وهو أبو العتاهية - :

وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد<sup>(٥)</sup>

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) انظر «شرح الأصول الخمسة» لعبدالجبار المعتزلي: ص ٦١.

(٣) انظر «درء تعارض العقل والنقل» لابن تيمية: ٥ / ٥٣٥-٣٣٨، وشرح الأصفهانية له: ١٢.

(٤) هذه العبارة يرد ذكرها في الكتب كثيرًا بصيغ مختلفة من قول أعرابي، دون الإشارة إلى سؤال الأصمسي، انظر مثلاً: زاد المسير لابن الجوزي: ١ / ٣٦٢، وتفسير ابن كثير: ١ / ١٩٧، ولم أهتد إلى الموضع الذي ذكر فيه سؤال الأصمسي.

(٥) ديوانه: ١٢٢ ط صادر.

ومن ثم قال المحققون: قل أن ترى مقلداً في الإيمان بالله - تعالى -، وكلام العوام في الأسواق محسوس بالاستدلال عليه - سبحانه -، وعلى صفاته، وإن طريق المتكلمين في ذلك غير متعين<sup>(١)</sup>. هذا هو الصحيح الذي عليه الأئمة وسلف الأمة، من المحدثين والفقهاء الراسخين؛ فإن النبي - ﷺ - لم يطالب أحداً بشيء سوى التصديق الجازم، مع التلفظ بالشهادتين، والعمل بمقتضاهما، وكذلك الخلفاء الراشدون، ومن سواهم من الصحابة، فمن بعدهم من الصدر الأول.

قال النووي - رحمه الله -: مذهب الجماهير من السلف والخلف أن الإنسان إذا اعتقد دين الإسلام اعتقاداً جازماً، أي مع التلفظ بالشهادتين، فهو مؤمن موحد، ولا تجب عليه أدلة المتكلمين، ومن أوجب ذلك من المعزلة وغيرهم من أصحابنا<sup>(٢)</sup> فقد أخطأ<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو محمد، علي بن أحمد بن حزم الظاهري: مسألة، من اعتقد الإيمان بقلبه ونطق به بلسانه فقد وُفق، سواء استدل أو لم يستدل، هو مؤمن عند الله - تعالى - وعند المسلمين، قال - تعالى -: «فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ» إلى قوله: «فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْوَا الْزَّكُورَ فَخَلُوا سَبِيلَهُمْ» [التوبه: ٥]، وفي الآية الأخرى: «فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْوَا الْزَّكُورَ فَلَا خَوْفُكُمْ فِي الْأَرْضِ» [التوبه: ١١]، ولم يشترط

(١) بل المتعين الإعراض عنه لبدعيته، وانظر «رسالة إلى أهل الثغر» للأشعرى: ص ١٩١ وما بعدها.

(٢) يعني الشافعية؛ وذلك أن الأشعرية قد غلت عليهم، فكان فيهم من يرى وجوب النظر في العقائد على الطريقة الكلامية.

(٣) بمعناه من شرح مسلم: ٢١٠، ٢١١.

- عز وجل - في ذلك استدلاً، ولم يزل رسول الله - ﷺ - منذ بعثه الله تعالى - إلى أن توفاه يقاتل الناس حتى يقرروا بالإسلام ويلتزموه، ولم يكلفهم قطُّ استدلاً، ولا سألهم هل استدلوا أم لا. قال: وعلى هذا جرى / جميع أهل الإسلام إلى اليوم، وبالله التوفيق<sup>(١)</sup>. ١٨

قلت: ولهذا قال بعض أهل السنة والجماعة - كشيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup> - إن أول الواجبات عبادة الله وحده - وهي التوحيد؛ لإبطاق الرسل - عليهم السلام - على أنه أول ما تدعى قومها إليه، كما يشهد بذلك القرآن العظيم، لا المعرفة.

ويعلم ذلك مما قرره - سبحانه - على المشركين من علم الربوبية التي أقروا بها، فيعلم بذلك ضرورة أنه هو المعبد وحده، كما تقدم عن الأعرابي لما سأله الأصمسي .

فينبغي للطالب أن يقتصر في علم التوحيد في مقام الأولوية والربوبية على المعتقد القديم، الموجود في عصر الصحابة - رضي الله عنهم - فمن بعدهم من أهل السنة والجماعة، وإياته والمحديث؛ فإن «كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»<sup>(٣)</sup>، عليه

(١) «المحلّى»: ٤٠ / ١.

(٢) انظر مثلاً مجموع الفتاوى: ١ / ٢، الحاشية.

(٣) قطعة من حديث أخريجه النسائي عن جابر - رضي الله عنه - بهذا اللفظ، انظر سنن النسائي مع شرح السيوطي وحاشية السندي: (٣ / ١٨٨، ١٨٩)، وصحيحه الألباني كما في تخريره لمشكاة المصايبع: ١ / ٥١، والحديث مخرج في صحيح مسلم: (٤٩٦) كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، بلفظ مختصر، ليس فيه: «وكل ضلاله في النار».

بالطريق المثلثي، والمقصود الأستنـى، فقد قال ابن عبدالبر: أجمع أهل الفقه والآثار، من جميع الأمصار، أن أهل الكلام أهلٌ بدع وزيغ، ولا يُدعون<sup>(١)</sup> عند الجميع من طبقات العلماء، فإن العلماء أهل الفقه والأثر<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن شكر<sup>(٣)</sup>: توحيد أهل الباطل من المسلمين: الخوض في الأعراض والأجسام، وإنما بعث النبي - ﷺ - بإنكار ذلك، وقد أجمع أئمة الهدى، المحكوم بكفر من خالفهم، على أن الكلام جهلٌ، والخوض فيه حرام، وأنه ما أفلح من ارتدى به<sup>(٤)</sup>.

---

(١) كذا في جميع النسخ: «يدعون»، وفي المطبوع من «جامع بيان العلم»: (يُعدّون).

(٢) «جامع بيان العلم وفضله»: ص ٤٦.

(٣) هو عبدالله بن علي بن الحسين، أبو محمد، صفي الدين الشبيبي الدميري، المعروف بالصاحب ابن شكر، له كتاب في الفقه على مذهب مالك، تولى الوزارة للملك العادل بن أيوب، وكان داهية عنيقاً، توفي سنة ٦٢٢هـ. انظر «سير أعلام البلاء»: ٢٢ / ٢٩٤، والأعلام للزرکلي: ٤ / ١٠٥، ١٠٦.

(٤) لم أهتد إلى موضع كلام ابن شكر هذا.

## فصل

وأول من أحدث الكلام في الملة الإسلامية والسنّة محمدية: معبد الجهني<sup>(١)</sup>، وغيلان الدمشقي<sup>(٢)</sup>، وعمرو بن عبيد<sup>(٣)</sup>، وواصل بن عطاء<sup>(٤)</sup>، وذر<sup>(٥)</sup>، وغيرهم من رجال المعتزلة والجهمية والمرجئة

---

(١) هو سعيد بن عبد الله بن عويمر بن عكيم الجهني، أول من تكلّم بالقدر في زمن الصحابة، ومع ذلك احتمل الناس حديثه؛ لما عُرف من اجتهاده في الدين والصدق والأمانة، مع سوء رأيه، أخذ القول بالقدر عن سوسن النصراني، وأخذ عنه غيلان الدمشقي، قتله الحجاج قبل التسعين، بعد أن عذبه بأصناف العذاب. انظر سير أعلام النبلاء: (٤ / ١٨٥ - ١٨٧).

(٢) هو غيلان بن مسلم الدمشقي، القدري، قتله هشام بن عبد الملك بفتوى من الأوزاعي، وقال رجاء بن حبيبة: قتله أفضل من قتل ألفين من الروم. كان قتله بعد سنة ١٠٥ هـ. انظر لسان الميزان لابن حجر: (٤ / ٤٩٢، ٤٩٣)، والأعلام للزرکلي: ١٢٤ / ٥.

(٣) هو كبير المعتزلة وأولهم، أبو عثمان عمرو بن عبيد البصري، القدري، الزاهد، العابد، أغتر الخليفة المنصور بزهده فكان يعظمه، ولم يفطن لخبث بدعته، مات سنة ١٤٣ هـ. انظر سير أعلام النبلاء: (٦ / ١٠٤ - ١٠٦).

(٤) هو أبو حذيفة واصل بن عطاء البصري الغزال، البلبغ الأفوه، كان هو وعمرو بن عبيد رأسياً الاعتزال، طرده الحسن عن مجلسه لما قال بالمتعلة بين المتنزلين، فانضم إليه عمرو، واعتزل حلقة الحسن، فسموا المعتزلة. مات سنة ١٣١ هـ فيما قيل، انظر سير أعلام النبلاء: (٥ / ٤٦٤، ٤٦٥).

(٥) هو ذر بن عبدالله بن زرارة الهمданى المرهبي، أبو عمر الكوفي، ثقة، عابد، رمي بالإرجاء، مات قبل المائة، انظر تقريب التهذيب<sup>١</sup>: ص ٢٠٣، و«تهذب الكمال»: ٤٤٠ / ٢.

والجبرية والقدرية، وتتابعت بعدهم الأحداث، فشنع العلماء عليهم، وهجروهم على ذلك، وكان قبل ذلك يُضرب من دخل في المتشابه، كما جرى من الفاروق عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على صبيح بن عِسل القشيعي الحنظلي<sup>(١)</sup>، وسيأتي ذلك إن شاء الله - تعالى -<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عبد الرحمن، عبد الله بن الإمام أحمد: حدثني السّري الكريري<sup>(٣)</sup>، حدثني يعقوب<sup>(٤)</sup> المدّني، مولى عبد الرحمن بن جعفر الهاشمي، حدثنا عثمان بن عثمان، قال: كنا عند معاذ بن معاذ، فذكر عمرو بن عبيد، فقال: ذُكر حديث أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -، يعني في القدر - عند عمرو بن عبيد، فقال: لو سمعته من أبي بكر ما صدّقته، ولو سمعته من النبي - ﷺ - ما اجتنبته<sup>(٥)</sup>، وإذا لقيت الله قلت: على ذا فطرتنا!<sup>(٦)</sup>.

/ وقد ذكر عنه أبو بكر الطرطوشي المالكي<sup>(٧)</sup> في حديث عبد الله بن

(١) هو صَبَيْح - بوزن عظيم - ابن عِسل - بهمَلْتَين: الأولى مكسورة، والثانية ساكنة -، الحنظلي، له إدراك، وقضته مع عمر مشهورة، سيدركها الشارح فيما يأتي، انظر الإصابة لابن حجر: ٢ / ١٩١.

(٢) انظر ص (٢١ / ب)، (٢٢ / أ).

(٣) كذا في جميع النسخ، وفي المطبوع من السنة: «الكريزي».

(٤) كذا في جميع النسخ، وفي المطبوع من السنة: «أبو يعقوب»، وقال محققه: لم أقف على ترجمته.

(٥) كذا في جميع النسخ، وفي المطبوع من السنة: «ما اجتنبته» وهو الصواب.

(٦) السنة لعبد الله بن أحمد: ٢ / ٤٤٢، برقم (٩٩٠).

(٧) هو محمد بن الوليد بن محمد بن خلف الفهري الطرطوشي، تفقه على القاضي أبي الوليد الباقي، له كتاب «الحوادث والبدع» وغيره، توفي سنة ٥٢٠ هـ، انظر «الديباج المذهب»: ص ٣٧١ - ٣٧٣.

مسعود - رضي الله عنه -، الذي في الصحيح وغيره، في خلق الجنين وتطويره، وكتب رزقه وأجله، وشقيٌ أو سعيد، أنه قال: لو سمعته من الأعمش لكيٰنته، ولو سمعته من ابن مسعود لما صدقته، ولو سمعته من رسول الله - ﷺ - لقلت: ما بهذا بعثْتُ الرسل، ولو سمعته من الله - عز وجل - لقلت: ما على هذا قطُّ أخذْتَ موائِقنا<sup>(١)</sup>.

وروى الإمام الطبرى محمد بن جرير، عن عمرو بن عبيد أنه قال: إن كان **﴿تَبَّتْ يَدَاكَ لَهَبٍ وَتَبَّ﴾** [المسد: ١] في اللوح المحفوظ، فما على أبي لهب من لوم<sup>(٢)</sup>.

وهذا من عمرو بن عبيد من جنس احتجاج المشركين، في قول الله عنهم: **﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشَرَّكَنَا وَلَا إِبَاؤُنَا﴾** [الأنعام: ١٤٨].

وقال عبدالله: حدثنا أبو الوليد<sup>(٣)</sup> بن شجاع، حدثنا عليّ بن الحسين ابن شقيق، قال: قلت لعبدالله بن المبارك: سمعت من عمرو بن عبيد؟ - يعني كثيراً -، قال: نعم قلت: فلم لا تسميه، وأنت تسمّي غيره من القدريّة؟ قال: لا، هذا كان رأساً<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه الخطيب في «تاريخ بغداد»: ١٢ / ١٧٢، ولم أهتد للموضع الذي ذكره فيه الطروشي.

(٢) لم أعثر عليه في تفسير ابن جرير، وقد رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة»: ٤ / ٧٣٧، برقم (١٣٦٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد»: ١٢ / ١٧٢.

(٣) كذا في جميع النسخ، وفي المطبوع من «الستة»: (حدثنا الوليد).

(٤) «الستة» لعبدالله بن أحمد: ٢ / ٤٣٥، برقم (٩٦٦)، وقال المحقق رجاله ثقات.

وقال: حدثني الأشجع، حدثنا الهيثم بن عبد الله، حدثنا حماد بن زيد، قال: كنت مع أئب ويونس بن عون وغيرهم، فمرة عمرو بن عبيد بهم، فسلم عليهم ووقف وقفه، فما رددوا عليه السلام، ثم جاز فيما ذكروه<sup>(١)</sup>.

وقد قيل لأبيه عبيد - وكان في البصرة شرطياً مع الشرط -: إن ابنك يختلف إلى الحسن البصري، ولعله أن يكون منه خيراً<sup>(٢)</sup>. فقال: أبي خير يكون من ابني، وأمه أصبتها من غلول، وأنا أبوه؟!<sup>(٣)</sup>. فلم تكذب فراسة أبيه فيه.

وقال: حدثني أبي، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن عمرو ابن محمد، عن رجل، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: إيمان<sup>(٤)</sup> بالقدر نظام التوحيد، فمن آمن وكذب بالقدر فهو نقض للتوحيد<sup>(٥)</sup>.

وقال: حدثني أبي، حدثنا عبدالرزاق، عن معاذ، قال: قال عمرو ابن العاص لأبي موسى الأشعري - رضي الله عنهما -: وددت أنني وجدت من أخا صنم إليه ربي. فقال أبو موسى: أنا. فقال عمرو بن

---

(١) «السنة»: ٢ / ٣٥، برقم (٩٦٥).

(٢) كذا في الأصل، وصوابها: «خير».

(٣) رواه اللالكائي: ٤ / ٧٣٧، (١٣٦٧)، عن الأصمسي.

(٤) كذا في جميع النسخ. وفي المطبوع من السنة: (الإيمان).

(٥) «السنة»: ٢ / ٤٢٢، برقم (٩٢٨-٩٢٥)، وأخرجه الأجري في الشريعة: ٨٧٦٢، ٨٧٧، برقم (٤٥٦)، (٤٥٧). واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة: ٢ / ٦٢٣، برقم (١١١٢)، والطبراني في الأوسط: ٤ / ٤٥، وأسانيد كلها مضطفة كما نبه محققون هذه الكتب.

العاصر: أيقدر على شيئاً يعذبني عليه؟!. فقال أبو موسى: نعم. قال: لِمَ؟. قال: لأنك لا يظلمك. فقال عمرو: صدقت<sup>(١)</sup>.

وقال: حدثني إسماعيل<sup>(٢)</sup>، أباًنا خالد الحذاء، عن عبدالاعلى بن عبدالله بن عامر القرشي، عن عبدالله بن الحارث الهاشمي قال: خطب عمر بالجارية - وقد قال خالد مرة: بالشام، والجاثليط<sup>(٣)</sup> ماثل -، فتشهد فقال: من يهده الله فلا مُضل له، ومن يضل فلا هادي له. فقال الجاثليط: لا. قال: فقال / عمر: ما قال؟. قالوا له: قال لا. فأعاد عمر، فقال الجاثليط بقبيصه هكذا - ونفخ إسماعيل<sup>(٤)</sup> ثوبه - وأخذه من صدره فنفخه، وقال: إن الله لا يضل أحداً. فقال: ما يقول؟. فقالوا له الذي قال. فقال: كذبت عدو الله، الله خلقك، والله أضلوك، ثم يميتك فيدخلوك النار إن شاء الله، والله لو لا ولث<sup>(٥)</sup> تقدمت<sup>(٦)</sup> لك لضررت عننك. ثم قال: إن الله خلق آدم فنشر ذريته، ثم كتب أهل الجنة وما

(١) السنة: ٢ / ٤٢٢، برقم ٩٢٧، وأخرجه البيهقي في الاعتقاد: ص ٧٨، والسندي منقطع بين عمر وعمرو بن العاص.

(٢) كذا في جميع النسخ، وفي المطبوع: حدثني أبي أباًنا إسماعيل.

(٣) كذا في جميع النسخ، وفي المطبوع من «السنة»: الجاثليط، وهو رئيس النصارى.

(٤) هو أحد الرواية في سند هذه القصة.

(٥) الويث: اليسير من الشيء يقال: «بينهم ولث من عهد»، أي شيء منه ليس بمحكم، كما في الطبقات لابن سعد. انظر «أساس البلاغة» للزمخشري: ص ٦٨٨.

(٦) كذا في جميع النسخ، وفي المطبوع من السنة: عُقد لك.

هم عاملون، وكتب أهل النار وما هم عاملون. ثم قال: هؤلاء لهذه، وهؤلاء لهذه. قال: فتصدّع الناس وما يتنازع أحد<sup>(١)</sup> في القدر<sup>(٢)</sup>.

وقد رواه أبو داود<sup>(٣)</sup>، وابن جرير<sup>(٤)</sup>، وابن أبي حاتم<sup>(٥)</sup>، وأبو الشيخ<sup>(٦)</sup>، وابن منه<sup>(٧)</sup>، والدارمي<sup>(٨)</sup>، وابن بشران في أماله<sup>(٩)</sup>، واللalkائي في السنة<sup>(١٠)</sup>، وابن عساكر<sup>(١١)</sup>، والأصبهاني<sup>(١٢)</sup>، ولم يشكوا أنه عمر.

وفي بعضها<sup>(١٣)</sup> أن عمر خطب بالجابة، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: من يهده الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له. فقال له قسٌ بين يديه كلمة بالفارسية، فقال عمر لمترجم: ما يقول؟. قال: يزعم أن

(١) ليست في المطبوع من كتاب السنة.

(٢) السنة: ٢ / ٤٢٣، برقم ٩٢٩)، وأنخرجه الآجري في الشريعة: ٢ / ٨٣٩، برقم ٤١٨)، وابن وهب في القدر: ٢ / ١١٣.

(٣) في كتاب القدرة، كما في كنز العمال: ١ / ٣٣٩.

(٤) في «تهذيب الآثار» كما في المصدر السابق.

(٥) كما في الدر المثمر: ٣ / ٢٧٣.

(٦) كما في الدر المثمر: ٣ / ٢٧٣، وكنز العمال: ١ / ٣٤٠.

(٧) في «غرائب شعبه» كما في كنز العمال: ١ / ٣٤٠.

(٨) عثمان بن سعيد، في كتابه «الرد على الجهمية»: ص ٧٨، تحقيق الشاويش، وإنما في روایته قطعة يسيرة من هذا الأثر.

(٩) انظر كنز العمال: ١ / ٣٤٠.

(١٠) (٤ / ٦٥٩) برقم ١١٩٧).

(١١) «تاريخ دمشق»: ٢ / ٢٧.

(١٢) «الحجّة في بيان المحجّة»: ٢ / ٦١. برقم ٣٨).

(١٣) انظر الدر المثمر: ٣ / ٢٧٣.

الله لا يضل أحداً. فقال عمر: كذبت يا عدو الله، بل الله خلقك ، وأضللك، وهو يدخلك النار إن شاء الله، ولو لا ولث عقد لضررت عنقك. وذكر باقي الحديث.

وقال عبدالله أيضاً: حدثني أبي، ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن زياد بن إسماعيل المخزومي، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: جاء مشركون قريش إلى النبي - ﷺ - يخاصموه في القدر، فنزلت: ﴿يَوْمَ يُسْجَنُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ دُوْقُوا مَسَّ سَقَرَ﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرٍ﴾<sup>(١)</sup> [المرء: ٤٨، ٤٩].

وهكذا رواه الترمذى<sup>(٢)</sup> وغيره، وسيأتي باقي ذكره إن شاء الله تعالى - في باب القدر.

وقال عبدالله: حدثني أبي<sup>(٣)</sup>، ثنا عبدالله بن ميزيد، ثنا عياش - يعني ابن عقبة -، حدثني موسى بن وردان، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: سيكون ناس يصدقون بقدر ويكتذبون بقدر. قال موسى: فيلعنهم أبو هريرة عند قوله هذا<sup>(٤)</sup>. - يعني القدرية والجبرية -.

ثم روى آثاراً في ذلك عن ابن عمر - رضي الله عنهم<sup>(٥)</sup> -، أصلها

(١) السنة: ٢ / ٤١٩، برقم (٩١٨)، والحديث في صحيح مسلم: ٤ / ١٦٢٢، كتاب القدر، باب كل شيء بقدر، برقم (٢٦٥٦).

(٢) (٥ / ٣٩٩)، كتاب التفسير، باب ومن من سورة القراء، برقم (٣٢٩٠).

(٣) في المطبوع من السنة بعدها: (أخبرنا محمد بن سلمة)، وأشار المحقق إلى أنها ساقطة من إحدى النسخ.

(٤) السنة: ٢ / ٤٢٠، برقم (٩٢٠).

(٥) انظر السنة: ٢ / ٤٢٢ - ٤٢٠.

في الصحيحين<sup>(١)</sup>، في براءته من القدرية .

ومتي دخل الإنسان في الدين من باب الكلام المذموم عرضت له الشبه، كما عرضت لهؤلاء وأضرابهم، كالجهمية<sup>(٢)</sup> والخوارج<sup>(٣)</sup> وغيرهم، فضلوا وأضلوا، حيث عدلوا عن كتاب الله، وطلبوه التأويل من غير سبيل المؤمنين، بحيث لم يقتدوا بأصحاب محمد - ﷺ - / ومن تبعهم بإحسان، الذين أخبر الله أنه قد رضي عنهم ورضوا عنه<sup>(٤)</sup>، ولما

٤٦٩٠

---

(١) لم أهتد إليه في صحيح البخاري، وهو في صحيح مسلم: ٣٧، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان.

(٢) الجهمية: نسبة إلى أبي محرز، جهم بن صفوان الراسيي بالولاء، السمرقندى، الذي كان ينكر الصفات بشبهة التنزية، ويقول بخلق القرآن، وأن الله - تعالى - في كل مكان، وأن الإيمان معرفة القلب، قتل سلم بن أحوز سنة ١٢٨هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ٢٦، ٢٧، ٢٧. ثم توسع أئمة السلف في إطلاق «الجهمية» على كل من تأثر بمقالاته، ولو لم يوافقه على جميعها، كالمعزلة والكلابية والأشعرية وغيرهم، انظر شرح النونية لابن عيسى: ٤٥ / ١ وما بعدها، ومقالات المسلمين للأشعرى: ٣٣٨ / ١.

(٣) سُمّوا بذلك لقولهم بوجوب الخروج على الإمام الجائز، ويسمون: «الحرورية»، نسبة إلى «حروراء»، الموضع الذي اجتمعوا به بعد خروجهم على علي - رضي الله عنه -، ويسمون: المارقة، لورود الخبر بأنهم: «يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»، ويسمون التواصب، لمناصبهم عليا العداء، ويسمون المحكمة؛ لقولهم: لا حكم إلا لله، انظر مقالات الإسلاميين للأشعرى: ١ / ١٦٧ وما بعدها، وقد تفرقوا إلى فرق كثيرة يجمعها تكفير علي وعثمان وأصحاب الجمل ومن رضي بالتحكيم الذي جرى بين علي ومعاوية، وكذا تكفير أصحاب الكبائر إلا من شد منهم، وقد اندرت عامة فرقهم عدا الإباضية، التي تأثرت بمنهج المعزلة في العقائد. انظر «الفرق بين الفرق» للبغدادي: ص ٧٤، والممل والنحل للشهرستاني: ١٣٥ / ١.

(٤) كما في سورة التوبه: ١٠٠ .

ذكرهم أبو سلمة بن عبد الرحمن<sup>(١)</sup> - كما رواه الخطابي بسنده عنه - وصفهم فقال فيهم: لم يكونوا مت Hwyّقين ولا متماوتين؛ لأنّ هذه صفة من نتاج منهم البدع، كعمرو بن عبيد وأضرابه.. قال: و كانوا يتناشدون الأشعار في مجالسهم، و يذكرون أمر جاهليتهم، فإذا أريد أحدهم على شيء من دينه، دارت حماليق عينيه كأنه مججون<sup>(٢)</sup>.

وقد قال الزبير بن بكار في «أخباره»: حدثني أبو ضمرة، حدثني ربيعة بن أبي عبد الرحمن، قال: لقد رأيت مشيخة بالمدينة، وإن عليهم الغدائر<sup>(٣)</sup>، وإن عليهم الممّصر<sup>(٤)</sup> والمورّد<sup>(٥)</sup>، وفي أيديهم المخاصر<sup>(٦)</sup>، وفي أيديهم أثر الحنا، في هيئة الفتى، ودين أحدهم أبعد من الشريان أريد على دينه<sup>(٧)</sup>.

وهكذا روى عن الحسن البصري فيهم - رضي الله عنهم - بمعنىه<sup>(٨)</sup>.

(١) هو عبدالله، وقيل: إسماعيل بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهراني، وقيل: اسمه كنيته، كان ثقة، فقيهاً، كثير الحديث، توفي بالمدينة سنة ٩٤هـ. انظر السير: ٢٨٩ / ٤.

(٢) «غريب الحديث» للخطابي: ٤٩ / ٣، وليس فيه: «إذا أريد أحدهم.. إلخ»، وقد رواه مع هذه الزيادة ابن أبي شيبة في المصنف: ٧١١ / ٨، والبخاري في الأدب المفرد: ١٩٥. وما بين [ ] تعليق من المؤلف.

(٣) هي الذوائب، واحدتها: غدير. انظر «النهاية»: ٤ / ٣٤٥.

(٤) الممّصر: الثياب التي فيها صفرة خفيفة. انظر «النهاية»: ٤ / ٣٣٦.

(٥) أي ملوّنة بلون الورد. انظر «مقاييس اللغة»: ٦ / ١٠٥.

(٦) واحدتها: «مخصرة»، وهي ما يختصره الإنسان بيده فيمسكه من عصاً ونحوها. انظر «النهاية»: ٢ / ٢٦.

(٧) رواه أبو نعيم في الحلية: ٣ / ٢٦٢.

(٨) لم أقف عليه.

قال: والتحرقُ: التجمعُ، وشدةُ التقبض. يُجمعُ على حرقٍ<sup>(١)</sup>،  
قال رؤبة بن العجاج:

ولفت سدرَ الْهَجَرِيِّ حَرَقًا<sup>(٢)</sup>

وذلك أنَّ الْهَجَرِيَّ يُكثِرُ السدرَ. قالوا: وأجد نبيًّا يُعلم بأرض  
العرب نَقْعَدْ هَجَرَ<sup>(٣)</sup>، يُجتمعُ في بقعةٍ واحدةٍ، وهو أشدُّ نفقَ الأرض  
حلوةً، ولطيفٌ ريحُه يفوحُ فمُّ آكله، كما يفوحُ العطر<sup>(٤)</sup>. قال ابن  
سيده<sup>(٥)</sup>:

ويقال أيضًا للبخيل حُرْفَةٌ؛ لتفبضِهِ، وللسحاب إذا تجمَّعَ. قال  
إياس بن الحطيئة<sup>(٦)</sup>:

بل هل ترى البرقَ بِئْ أَرْقُبَهِ فِي ذِي حَبَّيِّ ترى له حَرَقًا<sup>(٧)</sup>

(١) قبلها في «غريب الحديث»: (والحرقة الجماعة)، وبدونها لا يستقيم الكلام.

(٢) ديوانه: ١١١.

(٣) قال ياقوت: قيل ناحية البحرين كلُّها هجر، وهو الصواب... وينسب إليها هاجري  
على غير قياس. معجم البلدان: ٥ / ٣٩٣.

(٤) انظر اللسان: ٤ / ٣٥٤.

(٥) لم أهتدُ إليها في كتبه.

(٦) لم أعثر له على ترجمة، وفي «مكارم الأخلاق» لابن أبي الدنيا ص ١٤٥، رقم  
٤٦٧ أنه قال لسعيد بن العاص: بقي ما قلنا فيكم وذهب ما أعطيتمنا. وهو  
كذلك في «الأغاني»: ١٧ / ٢٢٦.

(٧) لم أعثر على البيت فيما بين يدي من المصادر.

والمعنى أنه يصفهم - رضي الله عنهم - بأنهم لم يكونوا يضيقون ما وسعه الله عليهم، ولا يطلبون ذلك بالغلو والتتكلف والتمسكن في المشي بمقاربة الخطو، قال امرؤ القيس يهجو رجالاً اسمه خالد<sup>(١)</sup>، يصفه بالقصر وتقارب خطوه:

وأعجبني مشي الحُرْفَةِ خالدٍ كمشي أتافِ حُلْثَتِ بالمناهل<sup>(٢)</sup>

ولهذا لما رأت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - أناساً متماوتين سألت عنهم، فقيل: هؤلاء النساء. فقالت: كان عمر - رضي الله عنه - إذا تكلم أسمع، وإذا مشى أسرع، وإذا ضرب أوجع، وكان أنسك النساء<sup>(٣)</sup>.

فعتبت - رضي الله عنها - عليهم ما رأت من هيئتهم واتماوتهم، وذكرت من أخلاق الفاروق ما يخالف ما عدوه. نسّاكاً، فصار بذلك ما اتصفوا به مذموماً لا ممدوداً؛ إذ الميزان في ذلك عند السلف - رضي الله عنهم - إنما هو الوقوف عند الأمر والنهي، فنظرهم - رضي الله عنهم - في ذلك إلى الحقائق.

وقد كانوا أشد الناس إنكاراً على أهل البدع والإحداث في الدين؛ لمعرفتهم بما في ذلك من الغائلة<sup>(٤)</sup>؛ إذ بذلك سُفكَت دماء خير الأصحاب والقرون، كما فعل بعثمان وعلي - رضي الله عنهمَا - المشهود لهما

(١) هو خالد بن سدوس بن أصبع النبهاني، كما في الديوان: ١٣٥.

(٢) في الأصل: حلَّتِ بالياء، والصواب «حُلْثَت» بالهمزة، بمعنى طُردت، انظر ديوانه: ١٩٦، ت السندي. ووقع فيه: «في المناهل».

(٣) انظر الطبقات لابن سعد: ٣ / ٢٩٠، و تاريخ الطبرى: ٢ / ٥٧٢.

(٤) أي الفساد والشر. انظر «المصباح المنير»: ص ٤٥٧.

بالجنة، وبه عُطّلت صفات رب العالمين، وبه شبهة بخلقه، وبه عُبدت /الأوثان والأصنام<sup>(١)</sup>، حتى نصب عيًّاناً في كثير من البلدان، ودُعِيت من دون الله - تعالى - الوسائل، وعظم البلاء، حتى استفاض الشرك في سوق من يزيد، فإذا كان الأمر كذلك، وسلمت من ذلك في جميع أحوالك، فإياك ثم إياك والخوض في تلك المحدثات المهالك، واحذر التعمق والدخول فيها، فإنها بحرٌ غريق، وهوَّة هواء، تلقي صاحبها في مكان سحيق، فقد حذر السلف الصالح من ذلك، منهم عبدالله بن مسعود، الذي قال فيه حذيفة اليماني، صاحب السر - رضي الله عنهما -، حيث قال البخاري في صحيحه: ثنا سفيان بن حرب، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد قال: سأله حذيفة عن رجل قريب المسْمَت والهدي من النبي - ﷺ -؛ حتى نأخذ عنه، فقال: ما أعرف أحداً أقرب سمتاً ولا هدياً ودلاً بالنبي - ﷺ - من ابن أم عبد<sup>(٢)</sup>.

ورواه الترمذى وزاد: ولقد علم المحفوظون من أصحاب محمد - ﷺ - أن ابن أم عبد هو أقربهم إلى الله زلفى. ثم قال: هذا حديث حسن صحيح<sup>(٣)</sup>.

وقال الدارمى: أخبرنا أبو المغيرة، ثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي

(١) كتب أمام هذا الموضع في الطرة: [بلغ مقابله على أصله فصح].

(٢) صحيح البخاري: ١٣٧٢ / ٣، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عبدالله بن مسعود، برقم (٣٥٥١).

(٣) سنن الترمذى: ٦٧٣ / ٥، كتاب المناقب، باب مناقب عبدالله بن مسعود، برقم (٣٨٠٧).

كثير، عن أبي قلابة قال: قال عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -: تعلموا العلم قبل أن يُقْبَض، وقبضه أن يذهب أهله، وإياكم والتنطع والتعمق والتبّدّع، وعليكم بالعتيق<sup>(١)</sup>.

وقال أيضًا: ثنا سليمان بن حرب أبو النعمان، عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة قال: قال ابن مسعود - رضي الله عنه -: عليكم بالعلم قبل أن يُقْبَض، وقبضه أن يذهب أهله<sup>(٢)</sup>، عليكم بالعلم؛ فإن أحدكم لا يدرِّي متى يُفتقِرُ إِلَيْهِ - أو يفتقر إلى ما عنده -، إنكم ستتجدون أقوامًا يزعمون أنهم يدعونكم إلى كتاب الله، وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم، وإياكم والتبّدّع، وإياكم والتنطع، وإياكم والتعمق، وعليكم بالعتيق<sup>(٣)</sup>.

وهذا يوضّح أن أخذ ما في الكتاب من غواصات العلوم، لا تؤخذ إلا عمن أنزله الله عليه؛ إذ هو رسوله، المبيّن عنـه مراده، كما قال تعالى -: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، وهو الذي لا ينطق عن الهوى. وكذا عن أصحابه الذين أمرنا باتّباعهم، وَرَأَيَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُهَاجِرَةِ، وأخبر أنه قد رَضِيَ عنهم ورضوا عنه. وكذا من تبعهم بإحسان من أهل العلم والإيمان.

ولهذا قال الإمام أحمد فيما كتب به إلى عبدالرحيم الجوزجاني<sup>(٤)</sup>:

(١) سنن الدارمي: ١ / ٥٤، باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبّدّع.

(٢) في المطبوع من سنن الدارمي: (وَقَبْضَهُ أَنْ يُذْهَبَ بِأَصْحَابِهِ).

(٣) سنن الدارمي: ١ / ٥٤، باب من هاب الفتيا وكره التنطع والتبّدّع.

(٤) في «المسودة في أصول الفقه»: (ابن عبدالرحيم)، والصواب أنه أبوه عبدالرحيم الجوزجاني، محمد بن أحمد بن الجراح، كما في «طبقات الحنابلة» لابن أبي

من تأوّله على ظاهره - يعني القرآن -، بلا دلالة من الرسول - ﷺ -،  
ولا أحد من أصحابه، فهو تأويل أهل البدع<sup>(١)</sup>:

وقال في رواية صالح: إذا كان للآية ظاهر ينظر ما عملت السنة،  
 فهو دليل على ظاهرها، ومنه قوله - تعالى -: «يُوصِّيَكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ»  
[النساء: ١١]، قال القاضي أبو يعلى<sup>(٢)</sup>: فلو كانت على ظاهرها لزم من  
قال بالظاهر أن يورث كلّ من وقع عليه اسم «ولد»، وإن كان قاتلاً، أو  
يهودياً<sup>(٣)</sup>.

١/٢١

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وهذا عام في الظواهر كلّها، / من  
العموم والمطلق والأمر والنهي والحقائق، وهو نص<sup>(٤)</sup>؛ لأن الآية قد  
تكون خاصة ويكون حكمها عاماً، أو يكون ظاهرها على العموم وإنما  
قصرت لشيء بعينه، ورسول الله هو المعتبر عن كتاب الله وما أراد،  
وأصحابه أعلم بذلك مينا؛ لمشاهدتهم الأمر وما أريد بذلك.

---

= يعني: ٢/٢٢٠، تحقيق العثيمين، ووفاته كما قال المحقق: بعد ٢٤٥ هـ..

(١) انظر «المسودة في أصول الفقه» لآل تيمية: ١١٢.

(٢) عبارة (قال القاضي أبو يعلى) ليست في «مسائل الإمام أحمد» المطبوع، فالظاهر أن  
الكلام بعدها من تمام كلام الإمام أحمد، وتوهم المؤلف من النظر في «المسودة»  
أنه من كلام القاضي.

(٣) «مسائل الإمام أحمد برواية ابنه صالح»: ٢/١٠٠ برقم ٦٥٧. وانظر «المسودة»:  
١١١.

(٤) في هذا الموضع من «المسودة» ذكر كلام الإمام أحمد الذي كتب به إلى  
الجوزجاني، المذكور آنفا، ثم لم يميز آخره عن تتمة كلام شيخ الإسلام، فظهر في  
«المسودة» كأنه تابع لكتاب الإمام أحمد السابق، فصار هكذا: (... فهو تأويل أهل  
البدع؛ لأن الآية قد تكون خاصة...)، وأظن الصواب ما عليه المؤلف هنا، والله  
أعلم.

وقال القاضي: وظاهر هذا من الإمام أنه لا يجب اعتقاده - يعني الظاهر<sup>(١)</sup> - ولا العمل به في الحال حتى يبحث وينظر: هل هناك دليل يخصص؟ .

قال ابن تيمية: الأدلة كالأحكام، فكما اشترط في الأحكام معرفة السنة والإجماع والاختلاف في معرفة الكتاب، فكذلك دلالة الأدلة: يشترط فيها معرفة السنة مع الإجماع والاختلاف؛ فإن السنة والآثار كما يُبيّن الحکم يُبيّن دلالة القرآن<sup>(٢)</sup>.

وهذه طريقة أكثر السلف - رضي الله عنهم -، وبهذا قال ابن سُرِيج وأكثر الشافعية، وغيرهم من أهل العلم.

وقيل يجب العمل بالعموم واعتقاده في الحال.

ولهذا لما عدلَ من عدَلَ في زمن علي - رضي الله عنه - عن ذلك، أرشد إلى كتاب الله، كما روى الحارث الأعور عنه الحديث الذي رواه أهل السنن كما يأتي<sup>(٣)</sup>.

وروى الدارمي بسند صحيح، فيه شعبة عن أبي موسى - رضي الله عنه - أنه قال: إن هذا القرآن كائن لكم أجراً، وكائن لكم ذِكراً، وكائن لكم نوراً، وكائن عليكم وزراً، اتبعوا القرآن، ولا يتبعكم القرآن؛ فإن من يتبع القرآن يهبط به في رياض الجنة، ومن اتبَعَه القرآن [يزخ]<sup>(٤)</sup> في

(١) ما بين - - ليس في المسودة.

(٢) «المسودة»: ١١٢.

(٣) ص ٢١ / ب.

(٤) في جميع النسخ: (يزخ) بالجيم التحتانية، وفي المطبوع من سنن الدارمي، (يزخ) =

ففاه، فيقذفه في نار جهنم<sup>(١)</sup>.

قال الدارمي: يزخ: يدفع. ثم روى عن أبي قلابة، أن رجلاً قال لأبي الدرداء: إن إخوانك من أهل الكوفة يقرئونك السلام. فقال: وعليهم السلام، ومن هم؟. ثم قال<sup>(٢)</sup>: مُرْهُم فليعطوا القرآن بخزائهم، فإنه يحملهم على القصد والسهولة، ويجبنهم الجور والحزونة<sup>(٣)</sup>.

ورواه الخطابي في غريبه، ولفظه: إن رجلاً قال له: إن إخوانك من أهل الكوفة يقرئونك السلام ويأمرونك أن تعظمهم. فقال: أَفْرَا عليهم السلام، ومرهم أن يعطوا القرآن بخزائهم<sup>(٤)</sup>.

قال: والخزائم: جمع خزامة: ما يجعل في أنف البعير ليذلل به من شعر، وما كان من خشب: خشاش، أو من صفر فبرة.

يريد أن يلقوه أزمهتهم إليه، وينقادوا لحكمه. والباء فيه صلة، كقول الشاعر:

نضرب بالسيف ونرجوا بالفرج<sup>(٥)</sup>

---

بالخاء الفوquانية، وهو الصواب كما في «النهاية»: ٢٩٨ / ٢. وهو كذلك عند من روى الأثر إلا الخطيب في تاريخ بغداد، فيه «يزج» كما في «الأصول» لكن اللغة لا تؤيده، انظر ابن فارس: ٧ / ٣.

(١) سنن الدارمي: ٤٣٤ / ٢، كتاب فضائل القرآن، باب فضل من قرأ القرآن. ورواه سعيد بن منصور في سنته: ١ / ٤٩، (٨)، وابن أبي شيبة في المصنف: ٦ / ١٢٦، والخطيب في تاريخ بغداد: ٦ / ١٢٦.

(٢) عبارة (من هم؟. ثم قال) ليست في المطبوع من سنن الدارمي.

(٣) سنن الدارمي، الموضع السابق.

(٤) «غريب الحديث»: ٢ / ٣٤٨.

(٥) انظر المرجع السابق: ٢ / ٣٤٩.

ثم روى الدارميُّ هو والترمذِيُّ وغيرهما، عن الحارت الأعور قال: /دخلت المسجد فإذا الناس يخوضون في الأحاديث، فدخلت على عليٍّ - رضي الله عنه - فقلت: ألا ترى أنَّا يخوضون في الأحاديث في المسجد؟! فقال: قد فعلوها؟ قلت: نعم. قال: أما إني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «ستكون فتن». قلت: وما المخرج منها؟ قال: «كتاب الله، فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما بعديكم، هو الفصل ليس بالهزل، هو الذي من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضلَّه الله، فهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسنة، ولا يشبع منه العلماء، ولا يخلق عن كثرة الرد، ولا تنقضى عجائبه، وهو الذي لم تنتهِ الجن إذ سمعته أن قالوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قَوْمًا عَجَبًا﴾ [الجن: ١]، هو الذي من قال به صدق، ومن حكم به عدل، ومن عمل به أجر، ومن دعى إليه هُدِي إلى صراط مستقيم»، خذها إليك يا أعزور<sup>(١)</sup>.

وفي رواية عن الأعور، عن عليٍّ - رضي الله عنه - قال: قيل: يا رسول الله، إنَّ أمَّتك ستُفتن من بعدي؟ قال: فسأل رسول الله - ﷺ - أو سُئل: ما المخرج منها؟ قال «كتاب الله الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطَلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ، تَزَرِّعُ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]. فذكره، وقال فيه: «ولا تنقضى عِبرَة، ولا تفني عجائبه»<sup>(٢)</sup>.

(١) سنن الدارمي: ٤٣٤ / ٢، ٤٣٥، كتاب فضائل القرآن، باب فضل من قرأ القرآن، وسنن الترمذِي: ١٧٢ / ٥، كتاب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل القرآن، برقم ٢٩٠٦. وقال الترمذِي بعد روايته: هذا الحديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإن شدَّ مجھول، وفي الحارت مقال.

(٢) سنن الدارمي: ٤٣٥ / ٢، وانظر مستند أبي يعلى: ٣٠٢ / ٢، وتاريخ بغداد: ٣٢١ / ٨.

فالحارث الأعور هو ابن عبدالله الهمданى، من كبار علماء التابعين، مع ضعف فيه.

قال ابن حبان: كان غالياً في التشيع، واهياً في الحديث<sup>(١)</sup>.

وحيثه في السنن الأربعة.

أما النسائي في سنته الكبرى مع تعلقته في الرجال فقد احتاج به، وقوى أمره!<sup>(٢)</sup>.

والجمهور على توهين أمره<sup>(٣)</sup>، مع روایتهم لحديثه؛ إذ هو حديث يشهد له لفظه بالصحة<sup>(٤)</sup>.

والمراد بالأحاديث التي ذكر أنهم يخوضون فيها، إنما هي أحاديث كما قال معاوية - رضي الله عنه -: ليست في كتاب الله، ولا تؤثر عن رسول الله - ﷺ -<sup>(٥)</sup>، كما يأتي عنه إن شاء الله - تعالى -<sup>(٦)</sup>؛ فإنه محال أن ينكر عليه - رضي الله عنه - غير ذلك، وحاشاه عنه، وإنما معناه - على تقدير صحة الحديث - مثل ما ذكر معاوية.

(١) «المجرودين»: ١ / ٢٢٢.

(٢) انظر السنن الكبرى: ٣ / ٣٢٦، رقم (٥٥٣٧)، كتاب النكاح، باب نكاح المحلل.

(٣) كذبه الشعبي وابن المديني وأبو خيثمة وغيرهم، وخالفهم ابن معين والنسائي وغيرهما فقالوا: ليس به بأس. انظر: «تهذيب الكمال للمزّي»: ٢ / ١٨ - ٢٠.

(٤) قال الحافظ ابن كثير: (وقصارى هذا الحديث أن يكون من كلام أمير المؤمنين علي - رضي الله عنه -، وقد وهم بعضهم في رفعه، وهو كلام حسن صحيح، على أنه قد روي له شاهد عن عبدالله بن مسعود عن النبي - ﷺ -). التفسير: ١ / ٢١.

(٥) صحيح البخاري: ٣ / ١٢٩٠، ١٢٨٩، كتاب المناقب، باب مناقب قريش، برقم (٣٣٠٩).

(٦) ص ٢٥ / ب.

وفي مسنـد الدارميـ أيضاً عن سليمـان بن يـسار أنـ رجـلاً يـقال لهـ:  
 صـبيـغ قـدم المـديـنة، فـجعل يـسـأـل عن مـتشـابـه القرـآن، فـأـرـسل إـلـيـه عمرـ،  
 وـقـد أـعـدـ لهـ عـراـجـين النـخلـ، فـقـالـ: مـن أـنـتـ، فـقـالـ: أـنـا صـبـيـغـ، فـأـخـذـ  
 عمرـ عـرجـونـا منـ تـلـكـ العـراـجـينـ فـضـرـبـهـ بـهـ، وـقـالـ: أـنـا عـبـدـ اللهـ عمرـ.  
 فـجـعـلـ لهـ ضـربـاًـ، حـتـىـ دـمـيـ رـأـسـهـ. فـقـالـ: يـاـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ حـسـبـكـ، قـدـ  
 ذـهـبـ الذـيـ أـجـدـ فـيـ رـأـسيـ<sup>(١)</sup>.

٦٢٤

وـقـالـ الدـارـمـيـ أـيـضاًـ بـسـنـدـهـ عـنـ نـافـعـ مـولـىـ اـبـنـ عمرـ، أـنـ صـبـيـغاًـ  
 الـعـرـاقـيـ جـعـلـ / يـسـأـلـ عـنـ أـشـيـاءـ مـنـ الـقـرـآنـ فـيـ أـجـنـادـ الـمـسـلـمـينـ، حـتـىـ  
 قـدـمـ مـصـرـ، فـبـعـثـ عـمـرـ بـنـ الـعـاصـىـ إـلـىـ عمرـ بـنـ الـخـطـابـ، فـلـمـاـ أـتـاهـ  
 الرـسـوـلـ بـالـكـتـابـ قـرـأـهـ فـقـالـ: أـيـنـ الرـجـلـ؟ فـقـالـ: فـيـ الرـحـلـ. قـالـ عمرـ:  
 أـبـصـرـهـ أـنـ يـكـوـنـ ذـهـبـ، فـيـصـبـيـكـ مـنـيـ الـعـقـوبـةـ الـمـوـجـعـةـ. فـأـتـاهـ بـهـ فـقـالـ  
 عمرـ: تـسـأـلـ مـحـدـثـةـ؟ فـأـرـسـلـ عمرـ إـلـىـ رـطـائـبـ. مـنـ جـرـيدـ فـضـرـبـهـ بـهـ،  
 حـتـىـ تـرـكـ ظـهـرـهـ دـبـرـةـ<sup>(٢)</sup>ـ، ثـمـ تـرـكـهـ حـتـىـ بـرـىـءـ، فـدـعـىـ بـهـ لـيـعـودـ لـهـ -ـ يـعـنيـ  
 بـالـضـرـبـ -ـ، فـقـالـ صـبـيـغـ: إـنـ كـنـتـ تـرـيـدـ قـتـلـيـ فـاقـتـلـنـيـ قـتـلـاًـ جـمـيـلاًـ، وـإـنـ  
 كـنـتـ تـرـيـدـ أـنـ تـداـوـيـنـيـ فـقـدـ وـالـهـ بـرـئـتـ. فـأـذـنـ لـهـ إـلـىـ أـرـضـهـ، وـكـتـبـ إـلـىـ  
 أـبـيـ مـوسـىـ الـأـشـعـرـيـ -ـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ -ـ أـلـاـ يـجـالـسـهـ أـحـدـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ،  
 فـاشـتـدـ ذـلـكـ عـلـىـ الرـجـلـ، فـكـتـبـ أـبـوـ مـوسـىـ أـنـ قـدـ حـسـنـتـ هـيـئـتـهـ، فـكـتـبـ  
 عمرـ أـنـ يـأـذـنـ لـلـنـاسـ بـمـجـالـسـتـهـ<sup>(٣)</sup>.

(١) سنـنـ الدـارـمـيـ: ١/٥٤ـ، بـابـ مـنـ هـاـبـ الـفـتـيـاـ . . .

(٢) فـيـ الـمـطـبـوعـ مـنـ سنـنـ الدـارـمـيـ: (وـبـرـةـ) بـالـلـوـاـوـ.

(٣) سنـنـ الدـارـمـيـ: ١/٥٥ـ، ٥٦ـ. وـقـدـ جـمـعـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ طـرـقـ هـذـهـ الـقـصـةـ وـصـبـحـ  
 إـسـنـادـهـ فـيـ الـإـصـابـةـ: ٥/١٦٨ـ، ١٦٩ـ.

ورواه الخطيب<sup>(١)</sup> وابن عساكر<sup>(٢)</sup> عن أنس والسائل بن يزيد وأبي عثمان النهدي وزادوا عن الثالث - وكتب إلينا عمر: «لا تجالسوه»، فلو جاء ونحن مائة لتفرقنا.

ورواه إسماعيل القاضي، عن محمد بن سيرين قال: كتب عمر إلى أبي موسى: لا تجالس صبيغاً. واحرمه عطاءه<sup>(٣)</sup>.

ورواه ابن الأباري<sup>(٤)</sup> وغيره<sup>(٥)</sup> أيضاً بسند صحيح عن السائب بن يزيد قال: جاء صبيغ التميمي إلى عمر فسألته عن الذاريات، فذكر نحو رواية نافع وزاد: فخلاً بينه وبين الناس، فلم يزل [صبيغ<sup>(٦)</sup>] في قومه وضيئاً بعد أن كان سيداً فيهم.

وقال العسكري<sup>(٧)</sup>: اتهم برأي الخوارج.

وذكر ابن دريد أنه أحمق، وأنه وفد على معاوية<sup>(٨)</sup>.

وقال أبو عمر ابن عبدالبر: كان صبيغ من الخوارج في مذهبهم<sup>(٩)</sup>.

(١) لم أهتد إليه في تاريخ بغداد. وعزاه إليه الزرقاني في شرح الموطأ: ٣ / ٣٣، والمؤلف ينقل عنه.

(٢) تاريخ دمشق: ٢٢٣ / ٤٠٩ - ٤١٣.

(٣) «تاريخ دمشق»: ٢٢٣ / ٤١٣، بتحفه.

(٤) في «المصاحف»، كما في «الدر المثور»: ٢ / ١٢.

(٥) نصر المقدسي في الحجة كما في «الدر المثور»: ٢ / ١٢.

(٦) في الأصل: صبيغاً، والصواب ما أثبته.

(٧) لم أهتد إلى موضعه. وهو في شرح الزرقاني على الموطأ: ٣ / ٣٣، وقد نقل المؤلف عنه هذه الروايات والأقوال.

(٨) لم أهتد إلى موضعه، وانظر شرح الزرقاني: ٣ / ٣٣.

(٩) لم أجده في «التمهيد» ولا «الاستيعاب»، وانظر شرح الزرقاني: ٣ / ٣٣.

وفيه أيضاً<sup>(١)</sup> عن سفيان، عن واصل، عن امرأة يقال لها عائذة، قالت: رأيت عبدالله بن مسعود يوصي الرجال والنساء، ويقول: من أدرك منكم من رجل وامرأة فالسمت الأولى؛ فإنّا على الفطرة. قال عبدالله - ابن محمد شيخ الدارمي، راوي هذا الحديث عن عبدالرحمن ابن مهدي عن سفيان به -: السمت: الطريق<sup>(٢)</sup>.

قلت: ومنه قول موسى - عليه الصلاة والسلام - لابنة شعيب - عليه السلام -، - كما جاء في الصحيح -: وأريني السمت - يعني الطريق<sup>(٣)</sup> -.

وفيه أيضاً عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه جاء رجل فقال: إنّ فلاناً يقرأ عليك السلام. فقال ابن عمر: بلغني أنه قد أحدث، فإن كان قد أحدث فلا تقرأ عليه السلام<sup>(٤)</sup>.

٨٠/ب

قلت: وكان السلف الصالح - رضي الله عنهم - من الأئمة / وغيرهم، يعيرون على أهل الكلام خوضهم فيه، لا سيما في صفات الله - تعالى -؛ إجلالاً له، واقتداء بأصحاب رسول رب العالمين - ﷺ، ورضي عنهم -، وآخر قولهم: عليكم بدین العجائز.

قال عالم قريش، الإمام الشافعي - رضي الله عنه -: لأن يلقى الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك، خير من أن يلقاء بشيء من علم الكلام<sup>(٥)</sup>.

(١) أي مستند الدارمي، المطبوع بعنوان: سنن الدارمي.

(٢) سنن الدارمي: ١ / ٧١، باب في كراهةأخذ الرأي. وما بين - - من كلام المؤلف.

(٣) انظر سنن الدارمي: ١ / ١٥٨، باب في إعطاء العلم، ولم أهتد إلى موضع القصة في الصحيح.

(٤) سنن الدارمي: ١ / ١٠٨، باب اجتناب أهل الأهواء والبدع والخصومة.

(٥) رواه البيهقي في «السنن الكبرى»: ١٠ / ٢٠٦، وفي «الاعتقاد»: ٢ / ٢٣٩، =

وكذلك قال إمام السنة، وقائع البدعة، أحمد بن محمد بن حنبل، فإنه كان شديداً على المبتدعين وأهل الأهواء<sup>(١)</sup>.

وقد دخل في الكلام من دخل من أكابر العلماء - رحمهم الله -، فآل بهم الأمر إلى ما يكرهون في آخر أمرهم.

قال الإمام أبو المعالي الجوني، إمام الحرمين<sup>(٢)</sup> - رحمه الله -: لقد جُلت في مذاهب أهل الإسلام وعلومهم، وركبت البحر الأعظم، وغُصت في الذي نهوا عنه، كل ذلك في طلب الحق، وتبرئاً من التقليد، والآن قد رجعت عن الكلام إلى كلمة الحق، عليكم بدين العجائز، فإن لم يدركني الحق بلطيف بره، فأموت على دين العجائز، ويختتم عمري بكلمة الإخلاص، فالوليل لابن الجوني<sup>(٣)</sup>.

وكان يقول لأصحابه: لا تشغلوا بالكلام، فلو عرفت أنه يبلغ بي ما بلغ، ما تشاغلت به<sup>(٤)</sup>.

---

= والالكتروني في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: ٣ / ٥٧٠، وأبو نعيم في «حلية الأولياء»: ٩ / ١١١، ١١٢.

(١) انظر «المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل في العقيدة» جمع عبدالإله الأحمدي: ٢ / ٣٩٨ - ٤٠١.

(٢) هو عبدالملك بن عبد الله بن يوسف بن عبد الله الجوني، أبو المعالي، إمام الحرمين، ضياء الدين، شيخ الشافعية في عصره، وإمام الأشاعرة في وقته، كان له أثر كبير في تطور المذهب الأشعري، وجذب نحو منهج المعتزلة، ولد سنة ٤١٩هـ، وتوفي سنة ٤٧٨هـ. انظر سير أعلام النبلاء: ١٨ / ٤٦٨، وعن أثره في المذهب الأشعري، انظر «منهج إمام الحرمين في دراسة العقيدة» للدكتور أحمد العبداللطيف، و« موقف ابن تيمية من الأشاعرة» للدكتور عبد الرحمن المحمود: ٢ / ٦٠٢.

(٣) انظر «المتنظم» لابن الجوزي: ١٦ / ٢٤٥، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي: ١٨ / ٤٧١.

(٤) المتنظم: ١٦ / ٢٤٥، و«سير أعلام النبلاء»: ١٨ / ٤٧٤.

ومن أضرابه الفخر الرازي<sup>(١)</sup>، فإنه قال في آخر «تقسيم اللذات»<sup>(٢)</sup> له: وأما اللذات العقلية فلا سبيل إلى الوصول إلى معرفة حقائقها، والقرب من العلم بكنها، والتعلق بها، فلهذه الأسباب نقول: يا ليتنا بقينا على العدم الأول، وليتنا ما شاهدنا هذا العالم، وليت النفس لم تتعلق بهذا البدن. قال: وفي هذا المعنى قلت:

نَهَايَةُ إِقْدَامِ الْعُقُولِ عَقَالُ  
وَأَكْثَرُ سعيِ الْعَالَمِينَ ضَلَالُ  
وَأَرْوَاحُنَا فِي وَحْشَةِ مِنْ جُسُومِنَا  
وَحَاصِلُ دِنَائَا أَذَى وَبَوْبَالُ  
سُوَى أَنْ جَمَعْنَا [فِيهِ]<sup>(٣)</sup> قِيلَ وَقَالُوا  
فَبَادُوا جَمِيعًا مَسْرِعِينَ وَزَالُوا  
رَجَالُ فَزِالُوا وَالْجَبَالُ جَبَالُ  
وَلَمْ نَسْتَفِدْ مِنْ بَحْثِنَا طَوْلَ عَمْرِنَا

(١) هو محمد بن عمر بن الحسن القرشي البكري الطبرistani، إمام الأشعار في عصره، ولد سنة ٥٤٤، وتوفي سنة ٦٠٦هـ، قال الذهبي: (وقد بدأ منه في تواليفه بلايا وعظائم وسحر وانحرافات عن السنة، والله يغفر عنه، فإنه توفي على طريقة حميدة، والله يتولى السرائر)، انظر «السير»: ٢١ / ٥٠١. لكن بقيت كتبه التي خلط فيها علم الكلام بالفلسفة، وكان لها دورها البالغ في تطور المذهب الأشعري، وتأثيره بالفلسفة. وعن أثر الرازي في تطور المذهب الأشعري. انظر « موقف ابن تيمية من الأشعار » للمحمود: ٢ / ٦٥٤ وما بعدها.

(٢) أو «أقسام اللذات» كما في «درء تعارض العقل والنقل» لابن تيمية: ١ / ١٥٩. وقال الدكتور محمد رشاد سالم محقق الدرء: (وهذا الكتاب مخطوط بالهند، ولم يذكره بروكلمان ضمن مؤلفات الرازي). الدرء: ١٦٠ / ١، حاشية (٤).

(٣) ليست في الأصل ولا في [م]، ولا بد منها لاستقامة البيت، وهي كذلك في المصادر المطبوعة التي ذكرت الأبيات، انظر «عيون الأنباء» لابن أبي أصيبيعة: ٣ / ٤٢، ٤٣.

فانظر - رحمك الله -، كيف أوصله الكلام إلى هذه الحيرة العظيمة، وهو من العلم والفهم والذكاء بالمثابة المعلومة، فلا إله إلا الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ما أعظمها من بليّة، وما أفحشها من رزية.

٤/٢٣

ثم قال - سامحه الله -: / واعلم أني بعد التوغل في هذه المضائق، والتعمق في الاستكشاف عن أسرار هذه الحقائق، رأيت الأصوب الأصلح في هذا الباب طريقة القرآن العظيم، والفرقان الكريم، وهو ترك التعمق، والرجوع على الاستدلال بأقسام أجسام السموات والأرض، على وجود رب العالمين، ثم المبالغة في التعظيم، من غير خوض في التفاصيل، فأقرأ في التنزية قوله - تعالى -: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ﴾ [محمد: ٣٨]، وقوله: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وقوله: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، وأقرأ في الإثبات: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوِي﴾ [طه: ٥]، وقوله: ﴿يَحَاوُنَ رَبَّهُم مِّنْ فَوْقِهِمْ﴾ [التحل: ٥٠]، وقوله: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلْمَطَيْبُ﴾ [فاطر: ١٠]، وفي التبرئة عمّا لا ينبغي: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَإِنَّ اللَّهَ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَنَفَسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]، وعلى هذا القانون فليس. وأقول من صميم القلب ومن خالص الروح: اللهم إني مقر بأن ما هو الأكمل الأفضل الأعظم الأجل فهو لك، وكل ما فيه عيب ونقص فأنت منه منزه، ومقر بأن عقلي وفهمي قاصر عن الوصول إلى كنه حقيقة ذرة من ذرّات مخلوقاتك<sup>(١)</sup>. انتهى.

---

(١) لم أقف على من ذكر هذا الكلام بنصّه عن الرازبي، وقد أشار ابن القيم في «الصواعق المرسلة»: (٢/٦٦٥) إلى بعض كلام الرازبي في «أقسام اللذات»، وأورد الآيات السابقة، ولا يبعد أن يكون المؤلف قد اطلع على «أقسام اللذات»، ونقل منه مباشرة.

فهذا مما يرْغِبُ العَبْدُ فِي اتِّبَاعِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَالوُقُوفُ عَلَى حَدُودِهِمَا، وَسُلُوكُ طَرِيقَةِ السَّلْفِ؛ لِيُسْلِمَ الْإِنْسَانُ مِنَ التَّلْفِ، فَإِنَّ هَذِينَ مِنْ أَكَابِرِ الْعُلَمَاءِ، وَمِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ لَهُمَا لِمَا أَخْرَجَهُمَا الْكَلَامُ إِلَى مَا يَكْرَهُهُانِ، أَوْقَعَ عَلَيْهِمَا الْحِيرَةَ، حَتَّى عَرَفَا مَا هُمَا فِيهِ مِنْهَا، حَتَّى رَجَعَا إِلَى بَابِ السَّلَامَةِ وَالرَّاحَةِ وَالْيَقِينِ.

وَكَذَلِكَ أَبُو الْحَسْنِ الْأَشْعُرِيُّ - قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ -، كَمَا ذُكِرَ أَبْنَى عَسَاكِرٍ فِي الْكِتَابِ الَّذِي صَنَّفَ فِي الذِّبْعِ عَنْهُ<sup>(۱)</sup>، بِأَنَّهُ رَجَعَ عَنْ مِذَهَبِ أَبِيهِ عَلَيِ الْجُبَائِيِّ الْمُعْتَزَلِيِّ، وَصَارَ بَعْدَ ذَلِكَ نَاصِرًا لِلسُّنْنَةِ، قَامِعًا لِلْبَدْعَةِ، وَأَخْبَرَ عَنْ نَفْسِهِ أَنَّهُ عَلَى مَنْهَاجِ إِمَامِ السُّنْنَةِ: أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، وَهَذَا أَنْمَوْذَجٌ لِمَنْ عَقَلَ، وَلَمْ يَتَقَدَّمْ بَيْنَ يَدِيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى - الْمَوْفُقُ .

---

(۱) عنوانه: «تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام الأشعري»، انظر منه: ص ۹۱.

## فصل

وقد صنف شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب هذا الكتابَ لما رأى من خواصِ الشرك، وأنّه قد عمت به البلوى، فدعا إلى الله بتوحيدِه، وحمل الناس على كتاب ربهم، وسنة نبيّهم محمد - ﷺ -، فنفر من ذلك الرؤساء، لما فيه من زوال مناصبِهم وترؤسِهم بالباطل، والقوانينِ الخارجَة عن الشريعة المحمدية، والمملة الإبراهيمية، وشايَّعُهم على ذلك الجهلُ بقوانينِ الشريعة، وزيفوا عليه، وزينوا لغوَّاءَ العوام الإنكارَ عليه، فنفروا الناسَ عما دعا إليه، بأنه يُكفرُ بالعلوم، ويقتل / الأنفس بغير حق، ونبيوه إلى الخروج<sup>(١)</sup>، وحاشاه من ذلك، وليس بمعصوم، ومن نحل أتباعه القول بعصمه فقد كذب عليهم، وفجَّر في ذلك وافترى، وقال منكراً من القول وزوراً؛ فإنَّ هذه مسألة لا يتحلها في غير الأنبياء والرسل - عليهم الصلاة والسلام - إلا أهل البدع، كالرافضة والخوارج. وأمّا أهل السنة والجماعة فلا يعتقدون ذلك في متبع غير الأنبياء والمرسلين - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين -، ولا ينقص الخطأ عندهم من كان مجتهداً، باذلاً وسعه في اتباعهم بالحق، واقتفاء آثارهم ومن تبعهم بإحسان، محكّماً لهم في ذلك، لا من قصر في طلب الحق، وحكم هواه ومطلق رأيه وما يسنح له، بغير اقتداء بمن سلف من صالح الأمة، فذاك هو الذي قد هوَّي في هوة

---

(١) قد ألفت كتب كثيرة في الدفاع عن الشيخ ودعوته، يجمع الكثير منها كتاب «الدرر السنية في الأرجوحة النجدية»، ومن أمثل ما كتب في ذلك: كتاب «صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان» للعلامة محمد بشير السهسواني، و«داعوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، عرض ونقض» للدكتور عبدالعزيز العبداللطيف.

الهوى، من حالي<sup>(١)</sup> جبل إلى مكان سحيق، وأما هو فاجتهد - رحمة الله - في الاتّباع وتجثّب الابتداع جهده، فأوفى على سبيل الاعتدال، فصار هو وخصمه كما قال جرير بن الخطّاف<sup>(٢)</sup>:

فما يستوي داعي الضلال والهدى      ولا حجة الخصمين حق وباطل

فأبى الله إلا أن يشيد به الملة، ويرحم به الأمة، ويهدم به الأوثان، ويدفع به الطغيان، ويرفع به من دينه الأركان - وسيتبين لك بهذا الشرح ما هو عليه من الدعوة -، فهناك أظهره الله بذلك، فساحت دعوته، وظهرت شيعته، وزرّه الله به الشريعة، فعادت نجد<sup>(٣)</sup> به مخصبةً مريعة، فصنف هذا الكتاب، قدوةً لأولي الألباب، حشاه من الكتاب والسنّة، وإنني لأرجو لنا وله والمسلمين الجنة، فصار أتباعه على ذلك طائفةً منصورة، وضدُّهم بإذن الله رايتها مكسورة، فرحمه الله رحمة واسعة، ومن آواه ونصره.

وإنني لأرجو أنهم الخارجون في المشرق آخر الزمان<sup>(٤)</sup>، الموطئون للمهدي بخروجهم السلطان، وقد ورد بذلك الخبر عن سيد ولد عدنان، وهو ما رواه الحافظ ابن ماجه القزويني في سننه، حيث قال:

(١) في «أساس البلاغة» للزمخشري: ١٣٩ : («وهوى من حالي» أي: هلك، والحال على الجبل المنيف، وهو من تحليق الطائر، أو من البلوغ إلى حلقة الجو).

(٢) ديوانه: ١ / ٤٠٣ ، من قصيدة يمدح فيها الحجاج. و«الخطّاف» بالألف المقصورة: لقب لعوف بن كلبي، جدّ جرير. انظر «تاج العروس»: ٢٣ / ٢٢٦ ، وهو فيه «خطّاف» دون «آل».

(٣) هي قلب الجزيرة العربية، ومهد دعوة الشيخ محمد عبدالوهاب - رحمة الله -.

(٤) المحبر هنا مكتوب في النسخ الثلاث بخط كبير، وهو يوحى باحتفاء المؤلف بهذا الرجاء.

حدثنا حرملة بن يحيى المصري، وإبراهيم بن سعيد الجوهري، قالا :  
أنبا أبو صالح عبد الغفار بن داود، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي زرعة  
عمرو بن جابر الحضرمي، عن عبدالله بن الحارث بن جَزْءِ الزبيدي  
قال : قال رسول الله - ﷺ : «يخرج ناس من المشرق آخر الزمان ،  
يوطئون للمهدي سلطانه»<sup>(١)</sup>.

١٨٤

فاما حرملة / : فهو ابن يحيى بن عمران، أبو حفص التجيبي المصري ،  
صاحب الإمام الشافعي - رضي الله عنه - . قال ابن حجر في تقريب  
التهذيب<sup>(٢)</sup> : صدوق.

وإبراهيم بن سعيد الجوهري : هو أبو إسحاق الطبرى ، نزيل بغداد ،  
ثقة حافظ<sup>(٣)</sup> .

وعبدالغفار بن داود : هو أبو صالح الحراني ، نزيل مصر ، قال في  
التقريب<sup>(٤)</sup> : ثقة فقيه .

وابن لهيعة<sup>(٥)</sup> ثقة عابد ، احتج به الإمام أحمد<sup>(٦)</sup> ، لم يتكلّم فيه إلا

(١) سنن ابن ماجه : (٤٠٤ / ٢) ت الأعظمي ، أبواب الفتن ، باب خروج المهدي ، رقم (٤١٣٩).

وضعه الألباني كما في ضعيف الجامع : ٩٣١ ، برقم (٦٤٢١).

(٢) ص ١٥٦ ، (ت عوامة) ، برقم (١١٧٥).

(٣) كما في «تقريب التهذيب» : ٨٩ ، برقم (٧٩).

(٤) ص ٣٦٠ ، برقم (٤١٣٦).

(٥) هو عبدالله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي ، أبو عبد الرحمن المصري ، القاضي ، قال ابن حجر : صدوق من السابعة - أي من الطبقة السابعة ، التي هي طبقة كبار أتباع التابعين ، عند ابن حجر في التقريب - خلط بعد احتراق كتبه ، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما . ص ٣١٩ ، رقم (٣٥٦٣).

(٦) بل في «تهذيب الكمال» للمزّي : (٤ / ٢٥٣) : (وقال حنبيل بن إسحاق : سمعت أبا

من جهة حفظه<sup>(١)</sup>، وقد حفظ هذا الحديث.

وعمر بن جابر الحضرمي<sup>(٢)</sup>: هو أبو زرعة المصري، تابعي شيعي، إلا أن فيه ضعفاً، تكلم فيه النسائي.

وعبدالله بن الحارث بن جَزْء - بفتح الجيم وسكون الزاي، بعدها همزة - الزُّبيدي - بضم الزاي -، أبو الحارث، صحابي سكن مصر، قالوا: وهو آخر من مات بها من الصحابة - رضي الله عنهم<sup>(٣)</sup> -.

ويُعْضُدُ هذا ما رواه نعيم بن حماد في «كتاب الفتنة» له، عن حفصة زوج النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه قال: «إذا سمعتم بأناساً يأتون من قبل المشرق، أولو دهاءً، يعجب الناس من رأيهم<sup>(٤)</sup>، فقد أظللت الساعية»<sup>(٥)</sup>.

---

عبدالله يقول: ما حديث ابن لهيعة بحجّة، وإنني لاكتب كثيراً مما أكتب أعتبر به، وهو يقوى بعضه ببعض).

(١) بل قال ابن حبان في كتاب «المجرودين»: (١٢، ١٣ / ٢): (قد سبرت أخبار ابن لهيعة من روایة المتقدمين والمتاخرین عنه، فرأیت التخلیط في روایة المتاخرین عنه موجوداً، وما لا أصل له من روایة المتقدمين كثيراً، فرجعت إلى الاعتبار، فرأیته كان يدلّس عن أقوام ضعفی عن أقوام راهم ابن لهيعة ثقات، فالترتقت تلك الموضوعات به...، وأما روایة المتاخرین عنه بعد احتراق كتبه ففيها مناكير كثيرة؛ وذلك أنه كان لا يبالي ما دفع إليه قراءة، سواء كان ذلك من حديثه أو غير حديثه، فوجب التنکب عن روایة المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه؛ لما فيها من الأخبار المدلّسة عن الضعفاء والمتروكين، ووجب ترك الاحتياج بروایة المتاخرین عنه بعد احتراق كتبه؛ لما فيه مما ليس من حديثه).

(٢) قال في التقریب: ضعیف شیعی.. مات بعد العشرين ومائة. ص ٤١٩، رقم (٤٩٩٦).

(٣) انظر ترجمته في الإصابة: ٢٨٢ / ٢، ٢٨٣، برقم (٤٥٩٨).

(٤) في المطبوع من الفتنة: [زيهم].

(٥) «كتاب الفتنة»: ١٢١، (في خروج بنى العباس).

ونرجو أنها هذه الطائفة.

وقد صحّت أخبار المهدي في السنن تصريحاً، وفي الصحيحين تلوياً، كما سذكر ذلك، ونوضحه على وجهه إن شاء الله - تعالى -.

قال أبو داود في سنته: حدثنا <sup>(١)</sup> عبد الله بن جعفر الرقبي، حدثنا أبو المليح، الحسن بن عمر، عن زياد بن بيان، عن علي بن نفير <sup>(٢)</sup>، عن سعيد بن المسيب، عن [أم سلمة] <sup>(٣)</sup>، قالت: سمعت رسول الله - عليه السلام - يقول: «المهدي من عترتي» <sup>(٤)</sup>، من ولد فاطمة» <sup>(٥)</sup>.

وهو عند الترمذى <sup>(٦)</sup> والنسائى <sup>(٧)</sup> وابن ماجه <sup>(٨)</sup> والبيهقي <sup>(٩)</sup> بهذا اللفظ <sup>(١٠)</sup>.

(١) في المطبوع من السنن: (حدثنا أحمد بن إبراهيم، ثنا عبد الله بن جعفر).

(٢) في المطبوع من السنن: (نقيل)، وهكذا هو في باقي الكتب.

(٣) في جميع النسخ: (عن أم صلة)!، وما أثبته من «السنن».

(٤) قال الخطابي: «العترة»: ولد الرجل لصلبة، وقد يكون العترة الأقرباء وبيني العمومة. «معالم السنن»: ٦ / ١٥٩.

(٥) سنن أبي داود: ٤ / ١٠٧. كتاب المهدي، برقم ٤٢٨٤). وصححه الألباني كما في «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: ١ / ١٠٨.

(٦) الحديث ليس في (باب ما جاء في المهدى) من سنن الترمذى: ٤ / ٥٠٥، ٥٠٦.

(٧) لم أعثر عليه، لا في الكبير ولا في الصغرى.

(٨) سنن ابن ماجه: ٢ / ٤٠٢، أبواب الفتنة، خروج المهدى، برقم ٤١٣٧). وليس فيه (من عترتي).

(٩) لم أعثر عليه عنده.

(١٠) ورواه بهذا اللفظ أبو عمر الدانى في «السنن الواردة في الفتنة»: ٥ / ١٠٥٧، ١٠٦١، وبحوجه الحاكم في المستدرك: ٤ / ٦٠١، كتاب الفتنة والملاحم، برقم ٨٦٧٤).

وعندهم<sup>(١)</sup> والإمام أحمد في مسنده<sup>(٢)</sup> مرفوعاً: «لو لم يبق من الدهر إلا يوم لبعث الله فيه من عترتي - وفي رواية: رجالاً من أهل بيتي - يملأها عدلاً، كما ملئت جَوْرًا».

وفي رواية لأبي داود<sup>(٣)</sup>، والترمذني<sup>(٤)</sup>: «لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد، لطوى الله ذلك اليوم، حتى يبعث فيه رجالاً من أهل بيتي، يواطئه اسمه أسمى، واسم أبيه اسم أبي، يملأ الأرض قِسْطاً وعدلاً، كما ملئت ظُلماً وجَوْرًا».

وعندهما<sup>(٥)</sup> عن ابن مسعود - ضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا تذهب الدنيا حتى يملك العربَ رجلٌ من أهل بيتي، يواطئه اسمه أسمى».

وعند أبي داود<sup>(٦)</sup>، عن أبي سعيد الخدري. - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «المهدي مِنِّي، أَجْلَى الْجَبَهَةَ، أَقْنَى الْأَنْفَ، يملأ الأرض قِسْطاً كما ملئت جَوْرًا، يملك / سبع سنين».

(١) سنن أبي داود: ٤/١٠٧، كتاب المهدى، برقم (٤٢٨٣)، والترمذني: ٤/٥٠٥، كتاب الفتنة، باب ما جاء في المهدى، برقم (٢٢٣١).

(٢) ١/٩٩. وصحح إسناده أحمد شاكر، كما في تحقيقه للمسند: ٢/١١٧، وصححه الألبانى في صحيح الجامع: ٢/٩٣٨، برقم (٥٣٠٥).

(٣) سنن أبي داود: ٤/١٠٦، ١٠٧، كتاب المهدى، برقم (٤٢٨٢)، وهو في «صحيح الجامع» للألبانى: ٢/٩٣٨، برقم (٥٣٠٤).

(٤) سنن الترمذني: ٤/٥٠٥، كتاب الفتنة، باب ما جاء في المهدى، برقم (٢٢٣١). في الموضعين السابقين.

(٥) سنن أبي داود: ٤/١٠٧، كتاب المهدى، برقم (٢٤٨٥). وهو في «صحيح الجامع» للألبانى: ٢/١١٤٠، برقم (٦٧٣٦).

ورواه أيضًا بهذا اللفظ الحاكم<sup>(١)</sup>، وإسنادهما صحيح.  
والجلّى: انحسار الشعر عن مقدم الرأس، والقنا في الأنف:  
طوله، ودقة أرنبته. وقيل: غلظُها مع حدب في وسطه.

وقد أوصل بعض الحفاظ أحاديث المهدى إلى حد التواتر<sup>(٢)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه -: الأحاديث التي  
يُحتج بها على خروج المهدى صحيحة، رواها الإمام أحمد، وأبو داود  
والترمذى، وابن ماجه، وغيرهم من أهل السنن<sup>(٣)</sup>. حكاه عنه الحافظ  
الذهبي - رحمه الله - في «مختصره لمنهج السنة»<sup>(٤)</sup>.

قال: وضعف الشيخ حديث «لا مهدى إلا عيسى»<sup>(٥)</sup>، وقال لا  
يعارض هذه الأحاديث. وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله قريباً<sup>(٦)</sup>.

وقال الشهيلي<sup>(٧)</sup> بعد ذكره لفاطمة - رضي الله عنها -: ومن سؤددها  
أن المهدى المبشر به في آخر الزمان من ذريتها، فهي مخصوصة به.  
قال: والأحاديث في أمر المهدى كثيرة، وقد جمعها أبو بكر بن خيثمة  
فاكثر، ومن أرغبها<sup>(٨)</sup> إسناداً ما ذكره أبو بكر الإسکافي قال: قال رسول

(١) المستدرك: ٤ / ٦٠٠، كتاب الفتنة والملاحم، برقم (٨٦٧٠).

(٢) راجع في هذا «نظم المتأثر من الحديث المتواتر» للكتاني: ص ٢٢٥ - ٢٢٨.

(٣) «منهج السنة النبوية»: ٨ / ٢٥٤.

(٤) واسمه «المتنقى من منهج الاعتدال».

(٥) انظر «منهج السنة»: ٨ / ٢٥٦.

(٦) ص ٢٦ / ب.

(٧) «الروض الأنف»: ٢ / ٤٣١.

(٨) في مطبوعة «الروض»: ومن أغربها.

الله - عَزَّلَهُ - : «من كذب بالدجال فقد كفر، ومن كذب بالمهدى فقد كفر»<sup>(١)</sup>.

وقال في طلوع الشمس من مغربها مثل ذلك فيما أحسب.

وعند الإمام أحمد<sup>(٢)</sup> وابن ماجه<sup>(٣)</sup> بسنده حسن، عن علي - رضي الله عنه - مرفوعاً: «المهدى مِنْ أَهْلَ الْبَيْتِ، يَصْلِحُهُ اللَّهُ - تَعَالَى - فِي لَيْلَةٍ». وهو عند ابن ماجه بهذا اللفظ.

وعند أبي داود<sup>(٤)</sup> وغيره أنه من ولد الحسن، لا الحسين على زعم الرافضة<sup>(٥)</sup> في محمد<sup>(٦)</sup> بن الحسن، بن علي بن الحسين - قبحهم الله تعالى - .

(١) قال صاحب «عون المعبود شرح سنن أبي داود»: (١١ / ٣٦٢) : وما رُوِيَ مرفوعاً من رواية محمد بن المنكدر، عن جابر: «من كذب بالمهدى فقد كفر» فموضوع، والمتهماً فيه أبو بكر الإسکاف).

(٢) المسند: ١ / ٨٤.

(٣) (٤٠٣ / ٢) أبواب الفتنة، باب خروج المهدى برقم (٤١٣٦).

(٤) (٤ / ١٠٨) كتاب المهدى، برقم (٤٢٩٠) موقعاً على علي - رضي الله عنه - .

(٥) هم كل من عدا الزيدية من الشيعة، سمواً بذلك لقول زيد بن علي بن الحسين لهم: رفضتموني! . وذلك لما أعرضوا عن متابعته بسبب عدم براءته من أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - ، أو لأنهم رفضوا إماماً أبي بكر وعمر. انظر «مقالات الإسلاميين» للأشعري: (١ / ٨٩). وقد يتسع العلماء في هذا الإطلاق حتى يشمل الزيدية، كما عند الغدادي في «الفرق بين الفرق»: ٢١، والرازي في «الاعتقادات»: ٦٠، فيكون مراداً لإطلاق «الشيعة».

(٦) الذي تزعم الرافضة أنه المهدى المنتظر هو محمد بن الحسن العسكري بن علي الهادى بن محمد الجواد بن علي الرضا بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب. وقد نسبه المؤلف مباشرةً إلى جده علي بن الحسين، إما وهماً أو اختصاراً. ومحمد بن =

وعند أبي نعيم<sup>(١)</sup>: «لِيَبْعَثَنَّ اللَّهُ مِنْ عَتْرَتِي رَجُلًا أَفْرَقَ الثَّنَاءِ، أَجْلِي  
الْجَهَةَ، يَمْلأُ الْأَرْضَ عَدْلًا».

وعند الطبراني والروياني وغيرهما مرفوعاً: «المهدي من ولدي،  
وجهه كالكوكب الدرّي، اللون لون عربي، والجسم إسرائيلي، يملأ  
الأرض عدلاً، كما ملئت جوراً، يرضى لخلافته أهل الأرض والسماء»<sup>(٢)</sup>.

وعند الطبراني<sup>(٣)</sup> مرفوعاً: «يَلْتَفِتُ الْمَهْدِيُّ وَقَدْ نَزَلَ عَيْسَى بْنُ مُرْيَمَ،  
كَأَنَّمَا يَقْطَرُ مِنْ شَعْرِهِ الْمَاءُ، فَيَقُولُ الْمَهْدِيُّ: تَقْدِمُ فَصَلَّى  
عَيْسَى - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: إِنَّمَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ لَكَ، فَيَصْلِي خَلْفَ  
رَجُلٍ مِنْ وَلْدِي». وَعَنْ أَبْنَ حِبَانَ فِي «صَحِيحِهِ» فِي إِمَامَةِ الْمَهْدِيِّ نَحْوَهُ<sup>(٤)</sup>.

---

الحسن هذا هو الذي تزعم الرافضة أنه دخل سردايا في بيت أبيه، ولم يخرج منه  
إلى الساعة، والمحققون من أهل العلم يقولون إن الحسن العسكري لم يعقب.  
انظر «السير» للذهبي: ١١٩ - ١٢٢.

(١) في كتاب «المهدي» الذي جمع فيه أربعين حديثاً عن المهدي، وقد لخصه السيوطي  
في رسالة عنوانها «العرف الوردي في أخبار المهدي»، موجودة في «الحاوي  
للفتاوى»: ٢ / ٥٧ وما بعدها. وقد ذكر فيها هذا الحديث في (٢ / ٦٣). وأورده  
ابن القييم في «المثار المنيف»: ١٤٦، برقم (٣٣٣)، ونبه على ضعف إسناده.  
والحديث رواه ابن عدي في «الكامل»: ١٢٥٩ / ٣.

(٢) الحديث رواه الجورقاني في «الأباطيل والمناقير»: ١ / ٣١٧، باب المهدي، برقم  
(٢٩٧)، بزيادة: «وَالظِّيرُ فِي الْجَوِّ، يَمْلِكُ عَشْرِينَ سَنَةً»، ثُمَّ نُقلَ قولُ الْجَلَابِ:  
هذا حديث باطل. وذُكره في «السان الميزان»: ٥ / ٣٠، من روایة أبي نعيم عن  
حدیفة. ورواه ابن الجوزي في «العلل»: ٢ / ٨٥٨، برقم (١٤٣٩). وذُكره صاحب  
«كشف الخفاء»: ٢ / ٢٨٨، وقال عنه الألباني في «ضعيف الجامع»: ٨٥٧ برقم  
(٥٩٤٨) موضوع. ولم أهتد إلى موضعه عند الطبراني والروياني.

(٣) لم أهتد إليه عند الطبراني، وعدم إمامته المسيح - عليه السلام - بالصلاة ثابت في صحيح  
البخاري: ١٢٧٢ / ٣، برقم (٣٢٦٥)، وصحیح مسلم: ١٢٣ / ١، برقم (١٥٥).

(٤) لم أهتد إليه.

و لا عبرة بمن حمل عبارة المهدى على محمد بن عبد الله المنصور العباسى<sup>(١)</sup> ، واستدل بحديث رواه ابن عدى<sup>(٢)</sup> ، ولفظه: «المهدى من ولد العباس»<sup>(٣)</sup> . فقد قال الحافظ الذهبي - وناهيك به - : تفرد به محمد ابن الوليد، مولى / بنى هاشم، وكان يضع الحديث.

٤/٢٥

وقد استدل صاحب هذا القول أيضاً بما رواه الإمام أحمد عن ثوبان - رضي الله عنه - : «إذا رأيتم الريات السود قد خرجت من خراسان فأتواها ولو حبوا؛ فإن فيها خليفة الله المهدى»<sup>(٤)</sup> . فقد قالوا إن في إسناده مقالاً، وعلى تقدير صحته فليس الاستدلال به في ذلك بصريح. وقد روى ابن ماجه في سنته نحوه<sup>(٥)</sup> .

وعند الطبراني<sup>(٦)</sup> والبزار<sup>(٧)</sup> والحاكم في صحيحه<sup>(٨)</sup> ، في مدة مكث

(١) هو الخليفة، أبو عبدالله محمد بن المنصور أبي جعفر عبدالله بن علي، الهاشمي العباسى، كان محارباً للزنادقة، مات سنة ١٦٩هـ. انظر السير: ٧/٤٠٠.

(٢) لم أهتد إليه في «الكامل» المطبوع.

(٣) ذكره ابن الجوزي في «العلل المتباينة»: ٢/٨٥٦ برقم (١٤٣١) وهو موضوع كما في السلسلة الضعيفة للألبانى: ١/١٠٨ برقم (٨٠).

(٤) المسند: ٥/٢٧٧.

(٥) سنن ابن ماجه: ٢/١٣٦٧، أبواب الفتن، باب خروج المهدى، برقم (٤٠٨٤). وقال الألبانى في الضعيفة (١/١١٩، برقم ٨٥): منكر.

(٦) في المعجم الأوسط: ٥/٣١١، بلفظ: «يكون في أمتي المهدى، إن قصر فسيع، وإن فشمان، وإن فسع..» وهو كذلك عند ابن ماجه برقم (٤١٣٤) وأورده الألبانى في القسم الصحيح من سنته: ٢/٣٨٩، وفي «ال السنن والواردة في الفتن» للدانى: ٥/١٠٣٥.

(٧) انظر «كشف الأستار عن زوائد البزار» للحافظ الهيثمى: ٤/١١٤، كتاب الفتن، باب في المهدى، برقم (٣٣٢٥)، بغير هذا اللفظ.

(٨) المستدرك على الصحيحين: ٤/٦٠١، كتاب الفتن والملاحم، برقم (٨٦٧٥)، =

المهدي مرفوعاً: «يعيش فيكم - وفي رواية: يمكث فيكم - سبعاً أو ثماناً، فإن أكثر فتسع».

وفي رواية لأبي داود<sup>(١)</sup> والحاكم<sup>(٢)</sup>: «يملك سبع سنين»<sup>(٣)</sup>.

وفي أخرى للترمذى<sup>(٤)</sup>: «يخرج في أمتي المهدي، يعيش خمساً، أو سبعاً، أو تسعاً» الحديث.

وأغلب الروايات أن ملكه سبع سنين بلا شك.

وعند الإمام أحمد<sup>(٥)</sup> ومسلم في صحيحه<sup>(٦)</sup> مرفوعاً: «يكون في آخر الزمان خليفة، يحثي المال حثيناً، ولا يعده عدداً».

وعند البخاري<sup>(٧)</sup> في «باب نزول عيسى بن مريم» - عليه الصلاة

= بنفس رواية الطبراني السابقة.

(١) سنن أبي داود: ٤/١٠٧، كتاب المهدي، برقم ٢٤٨٥، وهو في «صحيح الجامع» للألباني: ٢/١١٤٠، برقم ٦٧٣٦.

(٢) المستدرك: ٤/٥١٢، برقم ٨٤٣٨) بلفظ: «يعيش فيها سبع سنين أو ثمان أو تسعة».

(٣) وهي كذلك عند ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان: ١٥/٢٣٨، برقم ٦٨٢٦، وابن أبي شيبة في مصنفه: ٧/٥١٣، وأبي يعلي في مستنه: ٢/٣٦٨.

(٤) سنن الترمذى: ٤/٥٠٧، كتاب الفتنة، برقم ٢٢٣٢.

(٥) المسند: ٣/٤٨.

(٦) صحيح مسلم: ٤/١٧٧٠، كتاب الفتنة وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل . . . ، برقم ٢٩١٣).

(٧) صحيح البخاري: ٣/١٢٧٢، كتاب أحاديث الأنبياء، باب نزول عيسى بن مريم، برقم ٣٢٦٥).

والسلام -، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ : «فكيف أنت إذا نزل ابن مريم فيكم، وإمامكم منكم». وهو في صحيح مسلم بهذا اللفظ<sup>(١)</sup>.

وهذا يخاطب به - ﷺ - العرب؛ لأن الأمر لهم، خصوصاً لقريش من بين بنو إسماعيل - عليه الصلاة والسلام -، لما روى الإمام أحمد<sup>(٢)</sup> ومسلم<sup>(٣)</sup>، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما -، أن النبي - ﷺ - قال: «الناس تبع لقريش في الخير والشر».

وعند البخاري<sup>(٤)</sup>، عنه - ﷺ - أنه قال: «الناس تبع لقريش، مسلّمهم لمسلّمهم، وكافرهم لكافرهم».

وعند الإمام أحمد<sup>(٥)</sup> بسند صحيح، والحاكم<sup>(٦)</sup>، عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - مرفوعاً: «من أهان قريشاً، أهانه الله - تعالى -».

وقال أيضاً<sup>(٧)</sup>: حدثنا أبو داود، ثنا هشام، عن قتادة، عن أبي الطفيل قال: انطلقت أنا وعمرو بن صبيغ، حتى أتينا حذيفة، فقال:

(١) صحيح مسلم: ١ / ١٢٣، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى بن مريم . . . ، برقم (١٥٥).

(٢) المستند: ٣ / ٣٣١.

(٣) صحيح مسلم: ٣ / ١١٥٤، كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش . . . ، برقم (١٨١٩).

(٤) صحيح البخاري: ٣ / ١٢٨٨، كتاب المناقب، الباب الأول، برقم (٣٣٠٥)، ومعناه كما في الفتح (٦ / ٥٣٠) أن العرب توقف غالبيهم عن الدخول في الإسلام حتى أسلمت قريش عمّةً بعد الفتح، فتبعتهم العرب، ودخلوا في دين الله أفراجاً.

(٥) المستند: ١ / ٦٤. وقال محققون: حسن لغيره، (١ / ٥٠٧).

(٦) المستدرك: ٤ / ٨٤، برقم (٦٩٥٥).

(٧) يعني الإمام أحمد.

سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «إِنَّ هَذَا الْحَيَّ مِنْ مُضْرِرٍ، لَا تَدْعُ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ عَبْدًا صَالِحًا إِلَّا افْتَنَتْهُ<sup>(١)</sup> وَأَهْلَكَتْهُ، حَتَّى يَدْرِكَهَا اللَّهُ بِجُنُودِهِ مِنْ عِنْدِهِ فِي ذَلِّهَا، حَتَّى لَا تَمْنَعَ ذَنْبَ تَلْعُبَةً»<sup>(٢)</sup>.

وعند الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> وغيره<sup>(٤)</sup>، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال: «أَمَا بَعْدَ يَا مَعْشِرَ قَرِيشٍ، إِنَّكُمْ أَهْلُ هَذَا الْأَمْرِ مَا لَمْ تَعْصُوا اللَّهَ، إِنَّمَا عَصَيْتُمُوهُ، بَعْثَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مَنْ يَلْحِي هَذَا الْقَضَيْبَ - لِقَضَيْبٍ كَانَ فِي يَدِهِ».

وعند الإمام أحمد<sup>(٥)</sup> ومسلم<sup>(٦)</sup>، عن معاوية - رضي الله عنه -، أن النبي - ﷺ - قال: / «هَذَا الْأَمْرُ فِي قَرِيشٍ، لَا يَعْدِيهِمْ أَحَدٌ إِلَّا كَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ، مَا أَقَامُوا дِينِ».

وهكذا رواه البخاري في «صحيحة»<sup>(٧)</sup> بهذااللفظ، في «باب الأمراء من قريش»، حيث قال: حدثنا أبو اليمان، ثنا شعيب، عن الزهرى قال:

(١) هكذا في المسند: (افتنته) دون همزة، وفي «الفتح الرباني» (٢٣ / ٢٤٠) بثبات الهمزة، وفي «مختر الصاحب»: (فتنته المرأة: دلّته، وأفنته أيضاً، وأنكر الأصمعي «افتنته» بالألف). ص ٤٩٠.

(٢) المسند: ٥ / ٣٩٠، ونحوه في مستدرك الحاكم: ٤ / ٥١٦، وقال: صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه.

(٣) المسند: ١ / ٤٥٨، وصححه الألباني كما في السلسلة الصحيحة: ٤ / ٦٩، برقم ١٥٥٢). وقال: إسناده على شرط الشيفيين.

(٤) انظر مسند أبي يعلى: ٤٣٨ / ٨.

(٥) المسند: ٤ / ٩٤.

(٦) لم أجده في صحيح مسلم.

(٧) ص ٧٢٠، كتاب المناقب، باب مناقب قريش برقم (٣٥٠٠).

كان محمد بن جبير بن مطعم يحذّث أنه بلغ معاوية وهو عنده في وفد من قريش، أن عبد الله بن عمرو - يعني ابن العاص -، يحذّث أنه سيكون ملِكَ من قحطان، فغضب معاوية - رضي الله عنه -، فقام فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد، فإنه بلغني أن رجالاً منكم يحدّثون أحاديث ليست في كتاب الله، ولا تؤثر عن رسول الله - ﷺ -، وأولئك جهالكم، فإذاكم والأمني التي تُصلّ أهلها، فإني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «إن الأمر في قريش». ورواه مسلم بهذا اللفظ أيضًا<sup>(١)</sup>.

وفي البخاري أيضًا في هذا الباب<sup>(٢)</sup>، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ - قال: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان. وعند الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> والضياء<sup>(٥)</sup>، عن أنس - رضي الله عنه -: أن رسول الله - ﷺ - قال: «الأئمة من قريش، ولهم عليكم حق، ولهم مثل ذلك، إن استرحموا رحموا، وإن استحکموا عدلوا، وإن عاهدوا وفوا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً».

(١) لم أجده في صحيح مسلم من حديث معاوية، لكن فيه «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس اثنان» برقم (١٨٢٠).

(٢) باب مناقب قريش، في الموضع السابق، برقم (٣٥٠١).

(٣) المسند: ٣ / ١٢٩. وصحيحه الألباني كما في صحيح الجامع: ١ / ٥٣٥، برقم (٢٧٥٨).

(٤) السنن الكبرى: ٣ / ٤٦٧، ٤٦٨، كتاب القضاء، باب الأئمة من قريش، برقم (٥٩٤٢).

(٥) الأحاديث المختارة: ٤ / ٤٠٣.

وفي «معاجم الطبراني»<sup>(١)</sup>: عن ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً: «اتركوا الترك ما تركوكم؛ فإن أول من يسلب أمتي ملكهم وما خوّلهم الله بنو قنطوراً». وفي سنته مروان بن سالم<sup>(٢)</sup>، ضعفوه، ولكن يقوّي هذا معنى قوله - مخاطباً لقريش فيما تقدم من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - الذي عند الإمام أحمد -: «إذا عصيتموه بعث الله عليكم من يلحاكم، كما يلحي هذا القضيب - لقضيب في يده»<sup>(٣)</sup>.

وقنطورا<sup>(٤)</sup>: قيل: جارية إبراهيم - عليه السلام -، من نسلها الترك. وقيل: إنهم بنو عم [ياجوج]<sup>(٥)</sup> وماجوج، وهو الصحيح في نسبهم، وبه قطع السوّيدي البغدادي<sup>(٦)</sup> في «شجرته»<sup>(٧)</sup>، وهو الذي ينتسبون إليه اليوم.

وقد وقع ذلك؛ إذ وقوعه دليل على صحته، فبموجب خروج هذا الأمر عن قريش قدرًا، بسبب إضاعتهم للدين، وكونه لهم شرعاً ما

(١) الأوسط: ٦ / ٧، والكبير: ١٠ / ٢٢٤.

(٢) الغفاري، أبو عبدالله الجزارى، متوفى، رُمى بالوضع، انظر «تقرير التهذيب»: ٥٢٦، برقم (٦٥٧٠).

(٣) تقدم قريباً أنه صحيح على شرط الشيختين.

(٤) وفي بعض المراجع: (قطورا) بدون نون، انظر تاريخ الطبرى: ١ / ١٨٥، وجمهرة الأنساب لابن حزم: ٥١٠.

(٥) في الأصل: [جوج]، دون «يا»، وأما ترك الهمز فهو موافق لقراءة عامة السبعة عدا عاصماً.

(٦) هو محمد أمين بن علي بن محمد سعيد السوّيدي العباسى البغدادي، أبو الفوز، توفي السوّيدي في «بريدة» بنجد سنة ١٢٤٦هـ. انظر الأعلام: ٦ / ٤٢.

(٧) وتسمى «سبائك الذهب في معرفة قبائل العرب»، ولم أهتد إلى هذا الموضع منها.

أقاموا الدين، مع قوله - ﷺ - فيما تقدم في الصحيحين، مخاطبًا لمن له الأمر شرعاً: «فكيف أنت إذا نزل ابن مريم فيكم، وإمامكم منكم»؛ إذ هذه مخاطبة على ما هو المعهود من منصب / الإمامة الكبرى في زمانه - ﷺ - وخلفائه الراشدين في إمامتهم، حتى في الصلاة التي هي الإمامة الصغرى، ولذلك أمر - ﷺ - في مرضه الذي توفي فيه أبو بكر أن يؤم الناس في الصلاة، ليدلّهم على ذلك.

إذا جمعت بين الواقع والنازل<sup>(١)</sup>، تبيّن لك مفهوم أحاديث الصحيحين، مع تصريح أحاديث غيرهما بأن هذا الإمام للأمة عند نزول عيسى بن مريم - عليه الصلاة والسلام - هو المهدى المتصرّح به في غير الصحيحين.

ثم وقفتُ بعد ذلك - بحمد الله - على جواب لشيخ الإسلام بن تيمية - قدس الله روحه - في المهدى، يؤيده ما ذكرته، وفيه: والمهدى الذي أخبر به النبي - ﷺ - اسمه محمد بن عبد الله، من ولد الحسن بن علي - رضي الله عنهمَا -، يقوم إذا شاء الله، وهو خليفة صالح، يملأ الأرض قسطًا وعدلاً، كما ملئت جَرْوًا وظلماً، ويحثو المال حثواً.

قال: وجاءت أخباره في الترمذى، وسنن أبي داود، ومسند الإمام أحمد، ووقع التنبية عليه في الصحيحين. هذا كلامه - رحمه الله<sup>(٢)</sup> -، فتبين ما قلناه عما في الصحيحين، والله الموفق.

وفي صحيح مسلم<sup>(٣)</sup> عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا تزال طائفة من أمّتي يقاتلون على الحق، ظاهرين إلى

(١) ولعله أراد: بين الواقع والوارد.

(٢) لم أهتد إلى موضعه بلفظه، وانظر نحوه في «منهج السنة»: ٨ / ٢٥٤ وما بعدها.

(٣) (١ / ١٢٤)، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى بن مريم...، برقم (١٥٦).

يُوْم الْقِيَامَةِ». قال: «فِي نَزْل عِيسَى بْن مَرِيم، فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَال صَلَّى لَنَا. فَيَقُولُ: لَا، إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضِ أَمْرَاءٍ». الْحَدِيث.

فَالْمَعْنَى بِهَذَا الْخَطَابِ مِنْ عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بْنُ إِسْمَاعِيلَ، الَّذِينَ خَلَاصَتْهُمْ قُرَيْشٌ؛ إِذَا هُوَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مِنْ بَنِي إِسْحَاقَ.

وَفِي لَفْظِهِ فِي السِّنْنِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ الْمَهْدِي»<sup>(١)</sup> الْحَدِيثُ.

وَعِنْ أَبِي دَاؤِدَ<sup>(٢)</sup> عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي حَدِيثٍ: «فِي خَرْجِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ هَارِبًا إِلَى مَكَّةَ، فَيَأْتِيهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَيُخْرِجُوهُ وَهُوَ كَارِهٌ، فَيَبَايِعُونَهُ بَيْنَ الرَّكْنِ وَالْمَقَامِ، وَيُبَعْثَرُ إِلَيْهِ بَعْثَرًا كُلِّيًّا فَيُخْسِفُ بِهِمْ بَيْدَاءَ الْأَرْضِ» الْحَدِيثُ.

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»<sup>(٣)</sup>، عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مَرْفُوعًا: «الْعَجْبُ أَنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يُؤْمِنُونَ بِرَجُلٍ<sup>(٤)</sup> مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفُوا بِهِمْ، فِيهِمُ الْمُسْتَنْصَرُ وَالْمُجْبُورُ وَابْنُ السَّبِيلِ، يَهْلِكُونَ مَهْلِكًا وَاحِدًا، وَيَصْدِرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى، يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ».

(١) ذَكَرَهُ أَبْنُ الْقَيْمِ فِي «الْمَنَارِ الْمَنِيفِ» ص ١٤٧ بِرَقْمِ (٣٣٨) مِنْ رَوَايَةِ الْحَارِثِ ابْنِ أَبِي أَسَمَّةَ فِي مَسْتَدِهِ، وَقَالَ أَبْنُ الْقَيْمِ: وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيْدٌ.

(٢) (٤ / ١٠٧)، كِتَابُ الْمَهْدِيِّ، بِرَقْمِ (٤٢٨٦) بِالْخَصْصَارِ، وَقَدْ ضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ كَمَا فِي السَّلْسَلَةِ الْمُضِعِيفَةِ: ٤ / ٤٣٥، بِرَقْمِ (١٩٦٥).

(٣) (٤ / ١٧٥١)، كِتَابُ الْفَتْنَةِ . . .، بَابُ الْخُسْفِ بِالْجَيْشِ الَّذِي يَوْمُ الْبَيْتِ، بِرَقْمِ (٢٨٨٤).

(٤) كَذَّا فِي جَمِيعِ النَّسْخِ: «لَرْجُلٍ» بِلَامُ الْجَرِ، وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: «بِرْجُلٍ» بِالْبَاءِ.

وفي آخر حديث أم سلمة - رضي الله عنها -، الذي عند أبي داود<sup>(١)</sup>، قال: / «ويعمل بسنة نبيهم - ﷺ -، ويلقي الإسلام بجرانه في الأرض، فيلبت سبع سنين، ثم يموت، ويصلّي عليه المسلمين».

ثم يتولى أمر الأمة عيسى بن مريم - عليه السلام -، فيماكث في الأرض - كما عند الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>، عن عائشة - رضي الله عنها - أربعين سنة إماماً عادلاً<sup>(٣)</sup>، وحكمًا مُقسطًا. هكذا في مستنه، وهو عنده في «الزهد» أيضًا<sup>(٤)</sup>، وكذا عند الطبراني<sup>(٥)</sup> وأبي الشيخ<sup>(٦)</sup>، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - بمعناه. وهو بمعناه أيضًا عند الحاكم<sup>(٧)</sup> عن ابن مسعود - رضي الله عنه -.

ثم يموت - عليه السلام - ويصلّي عليه المسلمين، ويدفن مع النبي - ﷺ - في حجرته. كما رواه الترمذى<sup>(٨)</sup> - وقال: حسن غريب - من طريق أبي مودود، عن عثمان بن الصحّاك، عن محمد بن يوسف بن

(١) تقدم قريباً أنه ضعيف.

(٢) المسند: ٦ / ٧٥، وقال الهيثمي: (رجاله رجال الصحيح، غير الحضرمي ابن لاحق، وهو ثقة). «مجمع الزوائد»: ٧ / ٣٤١.

(٣) في المسند «عادلاً»، بدون ألف.

(٤) لم أعثر عليه.

(٥) لم أهتد إليه.

(٦) لم أهتد إليه.

(٧) المستدرك: ٢ / ٦٥١، كتاب تواريخ المتقدين . . . ، برقم (٤١٦٢).

(٨) السنن: ٥ / ٥٨٨، كتاب المناقب، باب فضل النبي - ﷺ -، برقم (٣٦١٧). ونقل ابن كثير عن البخاري قوله: هذا الحديث لا يصح عندي ولا يتابع عليه. انظر «البداية والنهاية»: ٢ / ٩٢.

عبدالله بن سلام، عن أبيه، عن جده - رضي الله عنه - قال: مكتوب في التوراة صفة محمد - ﷺ - وعيسى بن مريم يدفن معه. قال: فقال أبو مودود<sup>(١)</sup>: قد بقي في البيت موضع قبر.

ورواه الطبراني<sup>(٢)</sup> عن عبدالله بن سلام - رضي الله عنه - بمعناه، من روایة عثمان بن الصحاک المذکور، وقد وثقه ابن حبان<sup>(٣)</sup>، وضعفه أبو داود<sup>(٤)</sup>، وقال فيه الترمذی: المعروف فيه الصحاک بن عثمان المدنی<sup>(٥)</sup>.

ورواه ابن الجوزی في «المتظم»<sup>(٦)</sup> عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما -، عن النبي - ﷺ -. وفيه قصة.

وقال يحيى بن النجّار<sup>(٧)</sup> في «تاریخ المدینة»<sup>(٨)</sup>: قال أهل السیر: وفي البيت موضع قبر في السهوة<sup>(٩)</sup> الشرقیة. قال سعید بن المسیب:

(١) في [ص] «داود»، وهو خلاف ما في السنن وبقية النسخ.

(٢) لم أعثر عليه.

(٣) الثقات: ٧ / ١٩٢.

(٤) انظر «تهذیب الکمال»: ٥ / ١١٤.

(٥) السنن: ٥ / ٥٨٨.

(٦) لم أهتم إلىه.

(٧) كذا في جميع النسخ، والصحيح أنه محمد بن محمود بن حسن بن هبة الله، بن النجّار، الحافظ المؤرخ، صاحب الذيل على تاريخ بغداد، ولد سنة ٥٧٨هـ، وتوفي سنة ٦٤٣هـ، انظر سیر أعلام النبلاء: ٢٢ / ١٣١.

(٨) اسمه كما في «السیر» للذهبي: «الدرر الثمينة في أخبار المدینة»، وقد طبع قدیماً بعنوان «أخبار مدینة الرسول» بتحقيق صالح جمال. ثم طبع مؤخراً بعنوان «الدرر الثمينة».

(٩) في المطبوع بعنوان «أخبار مدینة الرسول» (ص ١٣٥): في الجهة الشرقیة.

فيه يدفن عيسى بن مريم - عليه السلام<sup>(١)</sup>.

وقد ذكر ابن الجوزي بسنده عن الإمام أحمد في «المعتقد»<sup>(٢)</sup>، أن المهدى مما يجب الإيمان بخروجه.

وذكره السفاريني في معتقده أيضًا<sup>(٣)</sup>؛ وذلك لصحة الأحاديث في خروجه عند الإمام أحمد - رضي الله عنه -.

وقد عدّ جماعة أحاديث خروج المهدى من الأحاديث المتواترة<sup>(٤)</sup>.

وأما حديث: «لا مهدى إلا عيسى بن مريم»، الذي رواه ابن ماجه<sup>(٥)</sup> والحاكم في صحيحه<sup>(٦)</sup>، فقد قال الحاكم - على تناوله في الحديث -: أوردته تعجبًا، لا محتاجًا به. وقال البيهقي: تفرد به محمد بن خالد. وقد قال الحاكم: إنه مجهول. وخالف عنه في إسناده<sup>(٧)</sup>. وصرح النسائي بأنه منكر<sup>(٨)</sup>.

قلت: وعلى تقدير صحته لو صح، فالمعنى: لا مهدى على الحقيقة معصومًا، إلا عيسى - عليه السلام -؛ لوضعه الجزية، وإهلاكه

(١) أخبار مدينة الرسول: ١٣٥.

(٢) لم أهتد إلى موضعه.

(٣) انظر شرح السفارينية: ٢ / ٧٠.

(٤) انظر «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» للكتاني: ص ٢٢٥ برقم (٢٨٩).

(٥) سنن ابن ماجه: ٢ / ٣٨٩، أبواب الفتنة، باب شدة الزمان، برقم (٤٠٨٨). وهو في السلسلة الضعيفة للألباني: ١ / ١٠٣، برقم (٧٧)، وقال عنه: منكر.

(٦) المستدرك: ٤ / ٤٨٨، ٤٨٩، برقم (٨٣٦٤).

(٧) انظر «تهذيب التهذيب»: ٩ / ١٢٦.

(٨) لم أهتد إلى موضع هذا الحكم.

المِللَّ المُخالفةَ لِمِلْنَا، كَمَا صَحَّتْ بِذَلِكَ الْأَحَادِيثُ؛ إِذَا لَا مَهْدِي  
مَعْصُومًا إِلَّا هُوَ، فَلَا يَخَالِفُ هَذَا الْحَدِيثُ إِذَا الْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِي  
الْمَهْدِي الَّذِي هُوَ مِنْ وَلَدِ فَاطِمَةِ الزَّهْرَاءِ، ابْنَةِ سَيِّدِ الْبَشَرِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - .

وَقَدْ قَالَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مَيسَرَةَ لَطَاوُوسَ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَهْدِي؟ .  
قَالَ: لَا؛ / لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَكْمِلْ الْعَدْلَ كُلَّهُ<sup>(١)</sup> .

فَهُوَ مِنْ جَمِيلَةِ الْمَهْدِيِّينَ الْمُذَكُورِينَ فِي قَوْلِهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : عَلَيْكُمْ بِسْتِي  
وَسَنَّةِ الْخَلْفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي .

قَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ حَجْرٍ: وَالصَّحِيحُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيقَةِ أَنَّ  
الْمَهْدِيَ يَخْرُجُ آخِرَ الزَّمَانِ، وَأَنَّ عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَأْتِيْ بِهِ<sup>(٢)</sup> .

وَعِنْ الْإِمَامِ أَحْمَدَ<sup>(٣)</sup> مَرْفُوعًا: «أَبْشِرُوا بِالْمَهْدِيِّ؛ رَجُلٌ مِنْ قَرِيشٍ،  
مِنْ عَتْرَتِيِّ، يَخْرُجُ فِي اخْتِلَافٍ مِنَ النَّاسِ وَزَلَازِلٍ، فَيَمْلأُ الْأَرْضَ عَدْلًا  
وَقَسْطًا، كَمَا مَلَئَتْ ظَلَمًا وَجُورًا»، يَرْضِي عَنْهُ سَاكِنُ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ  
الْحَدِيثُ .

وَقَدْ ذَكَرْنَا هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الَّتِي فِي خَرْوَجِ الْمَهْدِيِّ، وَبَيَّنَا وَجْهَهَا؛  
لَتَعْلِقُهَا بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءَ، الَّذِي أُورَدَنَا فِي أُولَئِكَ الْأَيَّامِ  
الْفَصِيلَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْمَوْقِعِ، وَلَهُ الْفَضْلُ وَالْمَنَّةُ .

(١) رَوَاهُ تُعْيِمُ بْنُ حَمَادٍ فِي «كِتَابِ الْفَتْنَةِ»: ٢٢٢ .

(٢) لَمْ أَقْفِ عَلَيْهِ بِلِفْظِهِ، وَنَحْوِهِ فِي فَتْحِ الْبَارِيِّ: ٦ / ٥٦٩، نَقْلًا عَنْ أَبِي الْحَسْنِ الْأَبْرَيِّ .

(٣) الْمَسْنَدُ: ٣ / ٣٧، ٥٢، بِلِفْظِ: «أَبْشِرُوكُمْ بِالْمَهْدِيِّ، يَبْعَثُ فِي أَمْتَيِّ عَلَى اخْتِلَافِ  
مِنَ النَّاسِ وَزَلَازِلٍ».. الْحَدِيثُ. وَهُوَ ضَعِيفٌ، كَمَا فِي السَّلْسَلَةِ الْمُضَعِّفَةِ لِلْأَلْبَانِيِّ:  
٤ / ٩١، بِرَقْمِ (١٥٨٨) .

فمن رُزق اتباع الكتاب والسنّة، الذين أمر الله باتباعها، وحتّى رسوله - ﷺ - على الاهتداء بهما، فإن دعا إليهما صار بذلك هادياً مهدياً، كما دعا النبي - ﷺ - لمعاوية - رضي الله عنه - بقوله كما عند الترمذى<sup>(١)</sup>، وقال: حسن غريب، عن عبد الرحمن بن أبي عميرة، وكان من أصحاب النبي - ﷺ -، عن النبي - ﷺ - أنه قال لمعاوية: «اللهم أجعله هادياً مهدياً، واهد به»، فمن حصل له ذلك فهو من جملة المهدىين، كصاحب هذا الكتاب.

ولهذا لما ذكر - سبحانه وتعالى - خلاصة رسالته وأنبئائه - عليهم الصلاة والسلام - في سورة الأنعام قال: ﴿وَمِنْ أَبْنَائِهِمْ وَذُرِّيَّتِهِمْ وَأَخْوَانِهِمْ وَأَخْنَثَيْتِهِمْ وَهَدَيْتَهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾[٨٧] ذَلِكَ هُدَى اللَّهُ يَهْدِي بِإِيمَانِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام: ٨٧، ٨٨].

ولما نظر الله - سبحانه وتعالى - إلى الخلق من العرب والعجم، عند مبعث محمد - ﷺ -، وما هم عليه من مخالفة أمره، بخروجهم عن طريق الهدى، مقتهم عربهم وعجمهم، إلا بقایا من أهل الكتاب، كما في حديث عياض بن حمار - رضي الله عنه -، الذي في صحيح مسلم<sup>(٢)</sup> وغيره، أنه قال - ﷺ -: «يا أيها الناس، إن الله - عز وجل - أمرني أن أعلمكم ما جهلتكم، مما علمتني في يومي هذا: إن كل مال نحلته عبدي فهو له حلال، وإنني خلقت عبادي حنفاء كلّهم، فأنتهم الشياطين

(١) السنن: ٦٨٧ / ٥، كتاب المناقب، باب مناقب لمعاوية...، برقم (٣٨٤٢)، وصححه الألباني كما في السلسلة الصحيحة: ٤ / ٤، برقم (١٩٦٩).

(٢) ٤ / ١٧٤١، كتاب الجنة...، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة...، برقم (٢٨٦٥).

فاجتالتهم عن دينهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً، وإن الله - تعالى - نظر إلى أهل الأرض ومقتهم<sup>(١)</sup>، عربهم وعجمهم، إلا بقايا من أهل الكتاب».

ب/٢٧

وهذا تصديق لخبره - تعالى - في قوله في إبراهيم - عليه السلام -: «وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَّةً فِي عَقِيلِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ» [الزخرف: ٣٨]. ومصداق أيضاً لإنجاته لدعوة / إبراهيم الخليل - عليه الصلاة والسلام -، حين دعى لأهل مكة أن يبعث فيهم «رَسُولًا مُّنَّهُمْ يَسْأَلُو عَنِّيهِمْ وَيَرَكِّبُهُمْ وَيَعْلَمُهُمْ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفْنِي صَلَّلَ ثُمَّيْنَ» [الجمعة: ٢].

فبعث الله - سبحانه - وله الحمد والمنة - فيهم محمداً - ﷺ -، على حين فترة من الرسل، وطموس من السبل، وقد اشتدت الحاجة إليه، ومقت الله - سبحانه - أهل الأرض، عربهم وعجمهم، إلا بقايا من أهل الكتاب، يعني يسيراً، ممن تمسك بما بعث الله به عيسى بن مريم - عليه الصلاة والسلام -.

وقد كانت العرب قدّيماً متّمسكين بدين إبراهيم وإسماعيل - عليهمما السلام -، فبدلواه وغيروه، وقلبوه وخالفوه. وكان أول من غيره عمرو بن لحي بن قمعة، كما سيأتي إن شاء الله - تعالى - في موضعه توضيحه<sup>(٢)</sup>. فاستبدلوا بالتوحيد شركاً، وبالاليقين شكراً، وابتدعوا أشياء لم يأذن الله بها. وكذلك أهل الكتاب، قد بدلوا كتبهم وحرقوها وغيروها وأولوها على غير تأويلها.

(١) كذا في جميع النسخ بالواو، والذي في صحيح مسلم: «فمقتهم»، بالفاء.

(٢) انظر ص ١٧١ / أ، ب.

فبعث الله محمداً - ﷺ - بشرع عظيم كامل، شامل لجميع الخلق، فيه هدایتهم، والبيان لجميع ما يحتاجون إليه من معادهم ومعاشهم، والدعوة لهم إلى ما يقربهم إلى الجنة، ورضاء الله عنهم، والنهي عنما يقربهم إلى النار، وما يسخط عليهم الجبار. فجاء بكتاب حاكم، فاصل لجميع الشبهات والشكوك والريب، في الأصول والفروع، وجمع له - تعالى وله الحمد والمنة - جميع المحسن من كان قبله، وأعطاه في ذلك ما لم يعط أحداً من العالمين، فصلوات الله وسلامه عليه، وعلى جميع أنبيائه ورسله، بأتم لفظ وأدومه إلى يوم الدين.

ولهذا قال: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظَهِّرَ عَلَىٰ الْأَدِيْنِ كُلِّهِ﴾ [التوبه: ٣٣، الفتح: ٢٨]، وقال - تعالى -: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأَمْمَيْنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ آيَيْنِهِ وَيُزَكِّيْهِمْ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَبَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفْيِ ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [الجمعة: ٢]، وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ﴾ [سبأ: ٢٨]، وقال - تعالى -: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنباء: ١٠٧]، وقال: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١].

فلمّا أن هدى الله من هدى منهم، ببعثته محمداً - ﷺ - إليهم، صار إمام المهدىين، فلا مهدي إلا من كان على طريقته، من كل من كان بعده، حتى عيسى بن مريم - عليه السلام - بعد نزوله؛ إذ هو لا يعمل إلا بشرعيته، حتى يكونه لا يقبل من أهل الكتاب / إلا الإسلام أو القتل؛ إذ لقائل أن يقول: إن في شريعة محمد - ﷺ - ما لا يعمل به إلا بعد نزول عيسى بن مريم - عليه السلام -، فمُعايا بها<sup>(١)</sup>.

---

(١) من المعايا، وهي أن يلقي أحد الآخرين كلاماً لا يهتدى لوجهه. انظر «أساس البلاغة» للزمخشري: ٤٤٣.

وكان - ﷺ - قد بعث والخلق أصناف شتى في أديانهم، يهود ونصارى، ومجوس، وصابئون، وعبدة أصنام، وفلاسفة.

وأما العرب الذين بعث منهم فكانوا أيضاً أصنافاً شتى، منهم معطلة<sup>(١)</sup> وغير معطلة، فمنهم من ينكر الخالق والبعث والإعادة، كقول الله عنهم: «وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاةٌ أَذْيَانًا تَمُوتُ وَتَحْيَا وَمَا يَهْلِكُهُ إِلَّا الْدَّهْرُ» [الجاثية: ٢٤]، فجعلوا الجامع لهم الطبع، والمهلك لهم الدهر، وسيأتي النهي عن سبّه في موضعه إن شاء الله - تعالى -<sup>(٢)</sup>.

وبعضهم اعترف بالخالق، كغالب قريش، وأنكر البعث، أخبر الله عنهم بقوله: «قَالَ مَنْ يُحْكِمُ الْعِظَلَمَ وَهِيَ رَمِيمٌ» [يس: ٧٨]، وقد نطق شعرهم بذلك، فمن مراتيهم في قتلايهم<sup>(٣)</sup> يوم بدر قول بعضهم<sup>(٤)</sup>:

فماذا بالقليل قليب بدرٍ من الفتيلان والقوم الكرام<sup>(٥)</sup>  
أيخرنا ابن كبشة أن سنجياً وكيف حياة أصداء وهام<sup>(٦)</sup>  
أيقتلني إذا ما كنت حيّاً ويحييني إذا رمت عظامي<sup>(٧)</sup>

(١) من التعطيل، وهو أنواع، فمنه تعطيل الكون عن الخالق، وهو الإلحاد المطلق، وهو الذي يريد المصنف هنا، ومنه تعطيل الخالق من صفاته الواجبة له، كما عند الجهمية، وانظر عن شرك التعطيل «تيسير العزيز الحميد بشرح كتاب التوحيد»: ٤٣.

(٢) في القسم الثاني، الباب الرابع والأربعين: باب من سب الدهر فقد آذى الله - تعالى -.

(٣) في [م م]: قتلاهم، وكلاهما يصح في جمع «قتيل»، انظر اللسان: ١١ / ٥٤٧.

(٤) وهو أبو بكر شداد بن الأسود بن شعوب الليثي، كما في سيرة ابن هشام: ٢٩ / ٢.

(٥) في السيرة: «من القينات والشرب الكرام» وهو بعيد المعنى.

(٦) في السيرة: «يخبرنا الرسول بأن سنجياً»، وتبعه صحته مع إنكارهم الرسالة.

(٧) ليس في السيرة.

وكان منهم من يعتقد التناسخ<sup>(١)</sup>، وتنقل الأرواح من جسد إلى جسد، وقد قيل إن كثيراً كان يعتقد ذلك<sup>(٢)</sup>.

ومنهم أرباب الهامة<sup>(٣)</sup>، الذين قال عنهم - ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر»<sup>(٤)</sup>. وسيأتي ذلك في موضعه إن شاء الله تعالى -<sup>(٥)</sup>.

ومنهم من أقر بنوع من الإعادة، وأنكر الرسل - عليهم السلام -، وعبد الأصنام، وزعم أنها شفاء عند الله - تعالى - في الآخرة، وحجوا

---

(١) وهو أن الروح إذا فارقت بدن الميت انتقلت إلى جنين قابل للروح، والقائلون بهذا يسمون التناسخية، ومقالاتهم كفرية؛ لتضمنها إنكار البعث والجزاء. انظر عنهم وعن مقاليتهم: «الملل والنحل» للشهرستاني: ٢/٥٥، ٢٥٥، و«الكليات» للكفوبي: ٣٠٥.

(٢) كثير عزة، من فحول الشعراء، وهو أبو صخر، كثير بن عبد الرحمن بن الأسود الخزاعي المدني، يقال إنه كان شيعياً يقول بتanax الأرواح، ويؤمن برجعة علي رضي الله عنه -، مات سنة ١٠٧هـ. وله الأبيات المشهورة في عودة محمد بن الحنفية بعد غيابته - كما هي عقيدة الكيسانية من غلة الشيعة -، وأولها:  
ألا إن الأئمة من قريش ولاة الحق أربعة سواءُ

انظر «سير أعلام النبلاء»: ٥/١٥٢.

(٣) الهامة بالتحفيف، وقيل بالتشديد، والأول هو المحفوظ، وهي بضم العرب في جاهليتهم دودة تخرج من رأس المقتول الذي لم يؤخذ بثاره، فتدور حول قبره وتقول: اسقوني، اسقوني، فإن أخذ بثاره ذابت، وإن لا بقيت، وقيل هي البومة، وقد كان العرب يتشارعون بها، ويزعمون أن عظام الميت يصير هامة فتطير، فنفي ذلك كله في هذا الحديث. انظر «فتح الباري»: ١٦/٢٥٢. «بلغ الأرب في معرفة أحوال العرب»: ٢/٣١١.

(٤) صحيح البخاري (٥/٢١٥٨)، كتاب الطب، باب الجذام، برقم (٥٣٨٠)، وصحيف مسلم: ٤/١٣٩٠، كتاب السلام، باب لا عدوى...، برقم (٢٢٢٠).

(٥) في القسم الثاني، الباب (٢٧)، باب ما جاء في الطيرة.

لها، ونحرروا لها، وقربوا لها القربان، وحللوا وحرموا، فجعلوا لها حفأً من عبادتهم، وهم جمهور العرب، الذين قال الله عنهم: ﴿وَقَالُوا مَا لِهذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الظَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾، إلى قوله: ﴿وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا﴾، إلى قوله: ﴿فَلَا يَسْتَطِعُونَ سَيِّلًا﴾ [الفرقان: ٩-٧]، وكقول زهير بن أبي سلمى المزني:

يؤخر فيوضع في كتاب فيدخل يوم حسابٍ أو يُعجل فينقم<sup>(١)</sup>  
وقال مطرود بن كعب الخزاعي<sup>(٢)</sup> يبكي المطلب:

يا عين وابكي أبا الشعث الشجيات يبكينه حسراً مثل البلبات<sup>(٣)</sup>

/ والبلبة: ناقة تعقلها<sup>(٤)</sup> أهل الجاهلية عند قبر صاحبها، ويجعلون في عنقها الولاية؛ وهي البرادع<sup>(٥)</sup>، ويشد وجهها بكساء، وترتبط عند القبر، قال لبيد بن ربيعة - رضي الله عنه - يمثل بها:

تاوي إلى الأطناب كل رذية مثل البلبة قالصي أهدامها<sup>(٦)</sup>

(١) من معلقته المشهورة، انظر المعلقات بشرح ابن الأنباري: ٢٦٦. وانظر ديوانه: ص ١٨.

(٢) شاعر جاهلي فحل، لجأ إلى عبدالمطلب بن هاشم فحماه، فأكثر مدحه ومدح أهله. انظر الأعلام للزركي: ٧/٢٥١.

(٣) البيت في سيرة ابن هشام: ١/١٤٠، ضمن قصيدة طويلة يرثي فيها نوفل بن عبد مناف، وقد وقع في الأصل: «أبي الشعث»، والتوصيب من السيرة.

(٤) كذلك في جميع النسخ: «تعقلها» بـ«الباء الفوقيانية»، والصواب: «يعقلها». بالتحتانية.

(٥) «الولايا»: «جمع «ولية»، وهي «البرادعة»، و«البرادعة»: الحلس الذي يلقى تحت الرحل، و«الحلس»: الكساء الغليظ، يوضع فوق الدابة ليقيها أثر الرحل. انظر «أساس البلاغة»: ٦٨٩، واللسان: ٨/٨.

(٦) من معلقته المشهورة، انظر المعلقات بشرح ابن الأنباري: ٥٨٩.

يقول: مشمر ومرتفع ما على البلية من الأهدام، وهي الخلقان البالية التي تُجعل عليها؛ لأنّها تركت على تلك الحال حتى تموت جوعاً وعطشاً؛ يقولون: إنّه يحشر عليها راكباً، ومن لم يفعل معه ذلك منهم حُشر راجلاً، وعلى هذا مذهب من كان يقول بالبعث منهم، مع اتخاذهم الشفعاء، كما قال الله عنهم: ﴿مَنْعَبَدُوهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الفرقان: ٣].

وأوصى رجل منهم ابنه عند الموت بذلك فقال:

لا تتركن أباك يحشر مرة عَدُوا يُجَرُّ على اليدين ويُنَكِّبُ  
في أبيات ذكرها أبو سليمان الخطابي - رحمه الله تعالى - في  
«غريبه»<sup>(١)</sup>.

وقال شاعرهم الآخر:

والبلايا رؤوسها في الولايا مانحات السموم حُرّ الخدوذ<sup>(٢)</sup>  
وفي المثل: « جاءت البلايا ، تحمل الولايا »<sup>(٣)</sup>.

فكان عُباد الأصنام في عبادتها مختلفين: فمنهم من يجعلها مشاركة للباري - جل وعلا - ، كقولهم في تلبيتهم - وسيأتي الكلام عليها إن شاء

(١) ٣٧٠ / ١ . والبيت عنده هكذا:

لا أعرفن أباك يُحشر بعدكم تَقِبا يُخَرَّ على اليدين ويُنَكِّبُ  
وهو لخزيمة - أو جذيمة - بن أشيم الفقعي.

(٢) معزّ في اللسان مادة (بلا) لأبي زيد.

(٣) لم أهتد إليه في كتب الأمثال، والمشهور قول عمير بن وهب يوم بدر: «رأيت البلايا تحمل المنايا»، كما في سيرة ابن هشام: ٦٢٢ / ١ .

الله - تعالى - في محله <sup>(١)</sup>: ليك لا شريك لك، إلا شريكًا هو لك،  
تملكه وما ملك <sup>(٢)</sup>.

ومنهم من لا يطلق عليها لفظ الشريك، ويجعلها وسائل ووسائل  
وذرائع إلى الخالق، وهذه الوسائل والوسائل قد تقل عندهم، وقد  
تكثر. وهم الذين قال الله عنهم في كتابه العزيز: ﴿وَالَّذِينَ أَخْنَدُوا مِنْ  
مُؤْنَةِ أَوْلِيَاءِ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ مُلْفَى﴾ [الزمر: ٣].

وإنما خلقوا لأجل أمرهم بالعبادة للواحد القهار، الذي أوجدهم من  
العدم، ورزقهم من الطيبات، وركب فيهم العقول والأسماع والأ بصار  
والقوى. وأعظم ما من به عليهم بعثة الرسل - عليهم السلام - إليهم؛  
ليدلّوهم على مولاهם، وما تصلح به آخرتهم ودنياهما.

ولهذا لما بعث الله - جل ثناؤه - محمدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إلى الثقلين بشيراً  
ونذيرًا، وداعياً إليه بإذنه، وسراجًا منيراً، أنزل عليه بيان ما خلقوا  
لأجله، (و) هو (قول الله - تعالى) في كتابه العزيز، الذي لا يأتيه  
الباطل من بين يديه ولا من خلفه: ﴿وَمَا حَكَفَتُ لِحَنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا  
لِيَعْبُدُونَ﴾ [الذاريات ٥٦]. / قال مقاتل: ما خلقتهم إلا أمرتهم  
بالعبادة، ولو أنهم خلقوا للعبادة، ما عصوا الله طرفة عين <sup>(٣)</sup>.  
١/٢٩

وقال مجاهد: يعني ما خلقتهم إلا لأمرهم وأنهاهم <sup>(٤)</sup>.

(١) ص ١٧١ / ب.

(٢) انظر صحيح مسلم: ٦٩٢ . كتاب الحج، باب التلبية وصفتها، برقم (١١٨٥).

(٣) لم أعن علىه.

(٤) لم أعن عليه مستندًا، وقد ذكره الشوكاني في فتح القيمة (٩٢/٥) بصيغة: وروي عن مجاهد..

وقال البخاري عند تفسير هذه الآية: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ : ما خلقت أهل السعادة من أهل الفريقين إلا ليوحدون<sup>(١)</sup>. وذلك لثلا يعارض قوله تعالى - : ﴿وَلَقَدْ ذَرَّا نَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنْ أَلْجَنْ وَالْأَنْسِ﴾ [الأعراف: ١٧٩]. وقال بعضهم: خلقتهم ليفعلوا، ففعل بعض وترك بعض<sup>(٢)</sup>.

وهذا معنى ما مشى عليه في الجلالين، حيث قال مقتضياً عليه: ولا ينافي ذلك عدم عبادة الكافرين؛ لأن الغاية لا يلزم وجودها، كما في قولك: «بريت هذا القلم لأكتب به»، فإنك قد لا تكتب به.<sup>(٣)</sup>

وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية في جواب له على الآية الكريمة<sup>(٤)</sup>.

ولهذا قال البخاري: وليس فيه حجة لأهل القدر<sup>(٥)</sup>.

فمعنى الآية حينئذ على ما قاله مقاتل ومجاهد، وعلى ما قدّمه البخاري - رحمه الله - : أن العبادة فيها هي توحيد الألوهية، المتضمن لتوحيد الربوبية، بأن يعبدوه وحده لا شريك له، العبادة التي تجمع غاية الحب والذل والانقياد، وإثبات نعوت الكمال لله - سبحانه -، والإخلاص له، فهي على هذا القول كقوله - تعالى - : ﴿وَمَا أَمْرَرْتُ إِلَّا لِيَعْبُدُوا أَللَّهُ مُخَلِّصِينَ لَهُ الْدِينَ﴾ [البيت: ٥]. واللام في قوله: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ ،

(١) صحيح البخاري: /٤، ١٨٣٧، كتاب التفسير، سورة ﴿والذاريات﴾.

(٢) المرجع السابق.

(٣) تفسير الجلالين: ص ٦٩٣، حاشية المصحف.

(٤) انظر مجموع الفتاوى: ٨/٣٩، وما بعدها.

(٥) صحيح البخاري، الموضع السابق.

لام التعليل، خلافاً لمن أنكرها، كما مشى عليه البيضاوي<sup>(١)</sup> وغيره. فنفوا أن تكون للتعليق، وجعلوها لام العاقبة، وقالوا: ليس في القرآن لام تعليل<sup>(٢)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رضي الله عنه -: وقد أجمع المسلمون على أنه - تعالى - موصوف بالحكمة. فقالت طائفة: معناها راجع إلى العلم بأفعال العباد، وإيقاعها على الوجه الذي أراده - تعالى -، هذا قول أناس من أهل السنة، وسيأتي مضمونه.

وقال جمهور أهل السنة والجماعة: بل هو حكيم في خلقه وأمره، والحكمة ليست مطلقاً المشيئة؛ إذ لو كان كذلك لكان كل مرید حكيمًا، ومعلوم أن الإرادة تنقسم إلى محمودة ومذمومة، بل الحكمة<sup>(٣)</sup> ما في أمره وخلقته من العواقب المحمودة.

وأصحاب القول الأول - كالأشعرى ومن وافقه من الفقهاء - يقولون: ليس في القرآن لام التعليل في أفعال الله - تعالى -، بل ليس فيه إلا لام العاقبة.

وأما الجمهور فيقولون: بل لام التعليل داخلة في أفعاله - تعالى - وأحكامه. فأكثر أهل السنة على إثبات الحكمة والتعليق ، فالقائلون بالتعليق يقولون: إن الله يرضى ويحب، وذلك أخص من الإرادة.

---

(١) تفسير البيضاوى: ٤٣٢ / ٢.

(٢) هذا مذهب الجهمية والأشاعرة وابن حزم ومن وافقهم على نفي الحكمة والتعليق في أفعال الله - تعالى -، انظر «الإرشاد» للجويني: ٢٦٨ وما بعدها، و«نهاية الإقدام» للشهرستاني: ٢٩٧، والمحصل للرازي: ٢٩٦، والفصل لابن حزم: ٣ / ١٥٣ . و« موقف ابن تيمية من الأشاعرة»: ٣ / ١٣١١ .

(٣) في «منهج السنة» بعدها: تتضمن.

وأماماً المعتزلة وأكثر الأشعرية فيقولون: المحبة والرضى والإرادة سواء.

٩/٢ بـ

فجمهور أهل السنة يقولون: / لا يحب الكفر ولا يرضاه، وإن كان داخلاً في مراده الكوني القدري، كما دخلت سائر المخلوقات؛ لِمَا في ذلك من الحكمة، وهو وإن كان شرّاً بالنسبة إلى الفاعل، فليس كل ما كان شرّاً بالنسبة إلى الفاعل، يكون عديم الحكمة، بل الله - سبحانه - في مخلوقاته حِكم تخفي<sup>(١)</sup>.

قال - تعالى -: «إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوْهُنَّ أَيُّهُمْ أَحَسَنُ عَمَلًا» [الكهف: ٧]، ومما عليها المؤذن ذو الشرّ.

وفي قوله - ﷺ - يوم الحديبية لعمر - رضي الله عنه -، - كما في صحيح البخاري<sup>(٢)</sup> وغيره، بعد قوله: ألسنا على الحق، وعدونا على الباطل، فلم نعطي الدنيا في ديننا؟! -: «إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>، ولست أعصيه، وهو ناصري»، إقرار منه - ﷺ - لربه بالربوبية؛ بأنّه مملوك له، يفعل به ما يشاء، وبالإلهية؛ بأنه متبعده له بطاعته، فلا يعصيه.

وفي قوله: «وهو ناصري»، وفي لفظ آخر: «ولن يضيعني»<sup>(٤)</sup>، بيان لحكمته - تعالى -، وأنّه لا يفعل شيئاً عبثاً، إذ قد علمت بأنّه - سبحانه - هو القادر على كل شيء، ويبيده خزائن السموات والأرض، وقد نال الكفار من رسوله ما نالوا، وما ذاك إلا عن حكمة منه

(١) إلى هنا يتنهى نقل المصنف من « منهاج السنة »: لابن تيمية: ١/١٤١، بتصرف واختصار.

(٢) صحيح البخاري: ٢/٩٧٨، وكتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد...، برقم (٢٥٨١).

(٣) الذي في صحيح البخاري: «إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ».

(٤) صحيح البخاري: ٣/١١٦٢، كتاب الجزية والمواعدة، برقم (٣٠١١).

- تعالى -، ولما خفيت على الفاروق - رضي الله عنه -، نبأهه - ﷺ -  
بهذا الكلام، ثم أعلمه<sup>(١)</sup> عليه الصديق - رضي الله عنه -، فدل ذلك على  
التسليم لأمر الله - تعالى -، وإن لم تعلم الحكمة في ذلك. إلا أننا نعلم  
أنه لا يفعل شيئاً ولا يأمر إلا عن حكمة، لا ما يقوله من نفي عنه  
- سبحانه - الحكمة، وعطله من صفة كونه حكيمًا، تعالى الله عما قالوا.

ومع قولهم هذا، ونفيهم للتعليق في أفعال الله - سبحانه -، لا  
ينفكون عن التعليق البتة، فلا بد أن تجد منهم التناقض.

وفي الآية على هذا التأويل رد على الجبرية، الذين هم بتسمية  
القدرية أولى وأحرى.

وقد قال بعضهم: إن قوله - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ ذَرَانَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنْ  
أَلْجَنِ وَالْإِنْسُ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، يعارض ما ظهر من قوله: ﴿إِلَّا  
لِيَعْبُدُونِ﴾، إذا جعلت اللام فيها لام التعليق. حتى حملوها على لام  
العقوبة. وليس كذلك كما ترى<sup>(٢)</sup>.

وأما اللام في قوله: ﴿لِجَهَنَّمَ﴾، فهي لام العاقبة، على ما حكاها  
جمهور المفسرين، فهي كقوله: ﴿لِيَكُونُ لَهُمْ عَذَابًا وَحَزَنًا﴾ [القصص:  
٨]، وأنشدوا عليها قول الشاعر:

أموالنا لذي<sup>(٣)</sup> الميراث نجمعها      ودورنا لخراب الدهر نبنيها<sup>(٤)</sup>

(١) أي كرره عليه، انظر «أساس البلاغة»: ٤٣٣ . والمقاييس لابن فارس: ٤ / ١٢ .

(٢) في [م]: لما ترى .

(٣) كذا في جميع النسخ، والمشهور المثبت في المصادر: لذوي، وعليه يستقيم البيت .

(٤) من قصيدة زهدية تُنسب لعلي - رضي الله عنه -، انظر ديوانه: ٢١٠ .

وقال الآخر<sup>(١)</sup>:

ألا كل مولود فللموت يولد ولست أرى حيًّا لحيٍ<sup>(٢)</sup> يُخلدُ

/ وقال الآخر<sup>(٣)</sup> أ/٣٠

فللموت تغذوا الوالداتُ سِخالَهَا<sup>(٤)</sup> كما لخراب الدهر تُبْنِي المساكنُ

والمعنى أن الله خلق كثيرًا من الإنس والجن للنار، وهم الذي  
حقت عليهم الكلمة الأزلية بالشقاوة، ومن خلقه الله لجهنم فلا حيلة في  
الخلاص منها، وسبب ذلك إعراضه عما خلق له، من عبادة ربه - جل  
وعلا -.

وهاتان الآياتان كما في قوله - تعالى -: **﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّيٍّ بِالْفِسْطَلِ﴾** الآية  
[الأعراف: ٢٩]، . قال ابن عباس: بلا لا إله إلا الله<sup>(٥)</sup>. وقال الصحاح:  
بالتوحيد<sup>(٦)</sup>. وقال مجاهد والسدي: بالعدل<sup>(٧)</sup>. وأعدل العدل التوحيد،  
كما أن أظلم الظلم الشرك بالله - سبحانه -.

ثم قال: **﴿وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾**. قال مجاهد

(١) هو أبو العتاهية، انظر ديوانه: ١٢٨.

(٢) في الديوان: لشيء.

(٣) هو سابق البربرى، كما في «شعب الإيمان» للبيهقي: ٧ / ٤٠٣.

(٤) السخال: ولد الصأن. واحدتها: سخل، والأثنى: سخلة، انظر المقايس: ٣ /

١٤٥ . وقد حرفت في «شعب الإيمان» إلى: سخائها.

(٥) لم أثر عليه.

(٦) لم أثر عليه.

(٧) انظر تفسير الطبرى: ٨ / ١٥٥ .

والسدي: وجّهوا وجوهكم حيث كتم إلى الكعبة. وقيل: معناه: أجعلوا سجودكم لله خالصاً<sup>(١)</sup>.

﴿وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لِهِ الدِّينُ﴾. أي في الطاعة والعبادة.

﴿كَمَا بَدَأْتُمْ تَعُودُونَ﴾: قال ابن عباس - رضي الله عنه -: إن الله بدأ خلق بني آدم مؤمناً وكافراً<sup>(٢)</sup>. ولهذا قال: ﴿فَرِيقًا هَدَى﴾، أي هداهم لصراطه المستقيم، ﴿وَفَرِيقًا حَقَّ﴾ أي وجب، ﴿عَلَيْهِمُ الضَّلَالُ﴾: بالإرادة السابقة منه - تعالى -. ﴿إِنَّهُمْ أَنْهَدُوا الشَّيْطَانَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ﴾<sup>(٣)</sup>. قال بعض العلماء - رحمهم الله تعالى -: فيه دليل أن الكافر الذي يظن أنه في دينه على الحق، والجاد المعاند سواء<sup>(٤)</sup>.

فتبيّن لك بذلك أنّ معنى قوله - تعالى -: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّةِ وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾، أي: ليأمرهم وينهاهم، ولهذا قال - تعالى - حين أهبط أبويهم: آدم وإبليس إلى الأرض: ﴿فَإِنَّمَا يَأْتِيَكُم مِّنِي هُدَى﴾ [البقرة: ٣٨]، طه: ١٢٣، وقال: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُرَكَّسُ سُدًى﴾<sup>(٥)</sup> [القيمة: ٣٦]، يعني: لا يؤمر ولا ينهى.

وقد أخذ الله على بني آدم العهد والميثاق، كما في قوله: ﴿وَإِذَا أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتُهُمْ وَأَشَهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَّا تُسْتَرِّكُمْ قَاتُلُوا بَنِي شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾<sup>(٦)</sup> [الأعراف: ١٧٢].

(١) تفسير الطبرى: ٨ / ١٥٥.

(٢) تفسير الطبرى: ٨ / ١٥٦.

(٣) انظر تفسير الطبرى: ٨ / ١٥٩.

والصحيح أن الخطاب في قصة آدم وإبليس حين أهبطوا إلى الأرض، في قوله: «فَلَنَا أَهْبِطُوكُمْ مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدًى فَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ» <sup>(٢٨)</sup> [البقرة: ٣٩]، أله للجن والإنس؛ إذ الأصح أن إبليس هو أبو الجن، كما أن آدم هو أبو البشر.

يدلّ عليه: / «فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَتَخَذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْ لِيَأَءِهِ مِنْ دُوْنِ وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ يُنْسَى لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا» <sup>(٢٩)</sup> [الكهف: ٥٠]؛ فإن الاستثناء في جميع الآيات <sup>(١)</sup> منقطع، كما هو المشهور من القولين عن السلف، و اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية <sup>(٢)</sup> و ابن قيم الجوزية <sup>(٣)</sup> من أصحابنا، وهو قول الجمهور.

ويوضح قول من قال في الآية: ما خلقهم إلا ليأمرهم وينهاهم. الآيات المتقدمة، مع قوله: «أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا» <sup>(٤)</sup> [المؤمنون: ١١٥]، يعني: لا نأمركم ولا ننهاكم. كما قال المفسرون في قوله: «أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنَّ يُرَكَّسُدَّى» <sup>(٥)</sup> [القيامة: ٣٦]: لا يؤمر ولا ينهى <sup>(٤)</sup>.

وقال الحافظ أبو بكر محمد بن عبدالله بن العربي المالكي <sup>(٥)</sup>

(١) يريد الآيات التي تضمنت الأمر بالسجود لآدم.

(٢) انظر مجموع الفتاوى: ٤ / ٢٣٥.

(٣) لم أقف على موضعه.

(٤) انظر تفسير ابن كثير: ٨ / ٢٨٣.

(٥) المعافري، الإشبيلي، الأشعري، صاحبه «قانون التأويل» و«العواصم من القواسم»، توفي سنة ٥٤٣هـ، انظر عن منهجه في العقيدة: « موقف ابن تيمية من الأشاعرة» للدكتور عبدالرحمن المحمود: ٢ / ٣٤٧، ٦٤٨، و«منهج أبي بكر بن العربي» =

- رحمة الله تعالى - ومعناه لبعض أهل السنة - في قوله - تعالى -: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّةَ وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ : وقد خفيت هذه الآية على المبتدة، وعلى أناس من أهل السنة، فقال قوم من المبتدة: خلقهم، وأراد منهم العبادة، ففعلوا ما أرادوا<sup>(١)</sup>، تعالى الله أن يكون في ملكه ما لا يريد.

وقال بعض أهل السنة: إن كان خلقهم ليعبدوه، فقد وجد من لا يعبده، ولا يصح أن يكون في خبره خلف. وأيضاً فإنه غني عن عبادتهم. وظاهر الآية يعطي أنه خلقهم لما هو غني عنه<sup>(٢)</sup>.

وقال قوم من القدرية: إن العبادة وقوع أفعال العباد على وفق أمر المولى، وأخرجوا الأفعال عن العبادة ما لم تكن موافقة الأمر؛ ليثبتوا بذلك أنه لا يريد المعصية<sup>(٣)</sup>.

قال: وقال أهل السنة والجماعة: العبادة في الآية الكريمة هي وقوع أفعال العباد على حكم المولى لا جرم<sup>(٤)</sup>، كل طاعة ومعصية وخير وشر ظهر من العباد فإنه بحكم المولى وقضائه، والأمور تجري

= وآراؤه في الإلهيات» رسالة ماجستير بجامعة الإمام، إعداد سعد العريفي.

(١) كذا في النسخ الثلاث، والسياق يتضمن: «ما أراد».

(٢) أهل السنة المحضة أبعد الناس عن هذا القول، وإنما هو قول نفاة التعليل لأفعال الله من المتكلمين، كالأشعرية رهط ابن العربي، ولا يسلم انتماؤهم إلى السنة إلا عند المقابلة بين السنة والشيعة.

(٣) ليس هذا ما يعاب على القدرية، وإنما يعاب عليهم إنكارهم القدر الشامل لأفعال العباد.

(٤) هذا كسابقه في نسبته إلى أهل السنة، وسيأتي التعليق وافيًا على اختيار ابن العربي في تفسير العبادة في هذه الآية، وتصويب الشارح له، في ص ٣٢ ب.

على حسب مراد الله - سبحانه -، لا على مقتضى أمره ونهيه؛ فإن ذاك يتربّ عليه العقاب والثواب، فلله - سبحانه - في خلقه حكمان: شرعني، وكوني.

قال: ولما جهل هذا الأصل المبتدعة، وغفل عنه المفسرون، خلطوا في هذه الآية، فقال قوم: معناها الخصوص، وإن كانت بلفظ العموم. وهذا ضعيف من وجهين: أحدهما: أن العموم إنما يخص لحاجة، ولا حاجة هنا. الثاني: أن الأصل الذي يدعو إلى الخصوص فاسد، فلا يُبني عليه. ومنهم من قال: معناه: وما خلقت الجن والإنس إلا لأمرهم بالعبادة. والمعنى صحيح، ولكنه تركيب لا تعصده العربية، ولا تقتضيه الفصاحة، والقرآن طلق<sup>(١)</sup> العربية، ونير الفصاحة.

قال: والمعنى الصحيح في الآية: «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ»، أي لتجري / أفعالهم على مقتضى قضائي، فيكون فعل العبد على مقتضى حكم المولى، وإنما يخرج فعل العبد عن حكم المولى إذا كان مغلوبًا، والغالب لا يخرج شيء عن حكمه، وهو الله وحده<sup>(٢)</sup>.

(١) من طلاقة الوجه، أي إشراقة، يريد أن القرآن مشرق البيان.

(٢) في حاشية الأصل كتب ما يلي: [قوله «والمعنى الصحيح: وما خلقت الجن والإنس إلا لتجري أفعالهم على مقتضى قضائي.. إلخ. فأقول: انظر إلى هذا الكذب على الله وعلى كتابه، فمقتضى هذا القول الباطل أن المعاصي والكفر عبادة لله، قاتل الله من رضي بهذا القول وحکاه في معنى هذه الآية الكريمة، قال تعالى -: «وَمَنْ أَفْلَمَ مِنْ أَفْلَمَ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَفْلَمَكَ يُعَرِّضُوكَ عَلَى رَيْهُمْ وَيَقُولُ أَلَا شَهَدْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَيْهُمْ أَلَا لَقَنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ»، وأما ما نسبه إلى ابن عباس أنه يقول: «كفر الكافر تسبيح»، فهذا كذب عظيم على ابن عباس =

وقد فهم بعض الصالحين<sup>(١)</sup> هذا المعنى فقيل له: ما أراد الله من الخلق؟ فقال: ما هم عليه. يعني الإرادة الكونية والشرعية الكائنة.

وقد قال ابن عباس - رضي الله عنهم - في قوله - تعالى -: ﴿ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَيِّدُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنَ لَا نَفْقَهُونَ تَسْبِيحُهُمْ ﴾ [الإسراء: ٤٤]: إن كفر الكافر تسبيح وتقديس<sup>(٢)</sup>.

والمعنى في ذلك أنه أمر جرى بقدر الله وإرادته الكونية، مع ما فيه من مخالفة أمره الشرعي، وتعدي حده الديني.

وهذا دليل على سعة ملكه - تعالى -، وبديع حكمه، وانفراده بعلمه السابق، والإزامه التسليم لأمره، والإقرار بالعجز عن دركه. وذلك كما سنبينه قريباً؛ لأنّه ما من شيء إلا وهو يعبد الله - سبحانه -، كما يجب للمولى على عبده، ويسبّح - كما سبق - بحمده. ويشهد لذلك من كلام العرب قول زيد بن عمرو بن نفيل - وقيل: ابن وزقا<sup>(٣)</sup> -:

سُبْحَانَ ذِي الْعَرْشِ سُبْحَانَ رَبِّ الْجَمَدِ<sup>(٤)</sup>

---

وافتراء، وحاشاه أن يجعل ما يوجب الخلود في النار الذي لا يرضاه الله - تعالى - لعباده عبادة، وهذا كله زيف عن الحق، نعوذ بالله من ذلك]. اهـ.  
ولا يخفى أنه ليس من كلام المؤلف، ولعله من تعليق بعض العلماء على النسخة، وهو تعليق في محله على قسوته، وليت المؤلف صان كتابه عن هذا الرأي، واكتفى بما سلف إيراده عن أئمة السلف.

(١) لم أتعرف عليه.

(٢) لم أثر عليه.

(٣) كذا في جميع النسخ، وأظن صوابه: وقيل إنه ورقه؛ لما في المصادر من الشك في نسبة البيت إلى زيد أو ورقة ابن نوفل.

(٤) ذكره ياقوت في «معجم البلدان»: ٢ / ١٦١، والقرطبي في تفسيره: ٩ / ٤٢.

والجودي والجمد جبلان بالحجاز؛ فإنه من لم يستحب تسبيح قاله،  
سبّح تسبيح دلالة.

وقد ذكر هذا القول على الآية محيي السنة، أبو الحسين البغوي  
رحمه الله تعالى - في تفسيره<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن العربي - رحمه الله تعالى - وأهل الغفلة ظنوا أن  
تفسير العبادة هنا الطاعة، ورأوا أن بعض الخلق لا يطعون الله، فطلبوها  
للآية معنى غير معناها، ولو عقلوا معنى ذلك<sup>(٢)</sup>، وفهموا أيضاً معنى  
السجود، كما قال - سبحانه - ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا  
وَكَرْهًا﴾، كما قال زيد الخيل - رضي الله عنه -:

بيوم تضل البلق في حجراته ترى الأكم منه سجداً للحوافر<sup>(٣)</sup>

فالكافر يكفر بقوله، بمخالفة أمر الله الشرعي، ودينه الذي ارتضى  
لعباده، فأرسل به رسالته، وهو مع ذلك جاري بقضاء الله وقدره، فلم  
يخرج شيء عن ملكه - تعالى -، ولا عن حكمه الكوني.

فجعل - رحمه الله تعالى - معنى العبادة في هذه الآية بمعنى العبادة  
اللغوية، والإرادة القاهرة، لا الشرعية الأمريكية، كقوله - تعالى -:  
﴿وَهُوَ الْقَاهُرُ فَوَّقَ عَبَادَةً﴾ [الأنعام: ١٨]، أي الذي خضعت له الرقاب،

(١) انظر «معالم التنزيل»: ٣/١١٦، ١١٧.

(٢) لم يذكر جواب هذا الشرط في سياق الكلام، وتقديره: «لما ذهبوا إلى هذا  
التفسير». أو نحو ذلك.

(٣) أنسده أبو عبيد في الغريب: ٤/١٤٨، بلفظ: بخيش تضل البلق... والبكري في  
«معجم ما استعجم»: ٤/١١٨١، بلفظ: بخيل تضل البلق...

وذلت له الجبارة الصعب، وقهر كل شيء، ودانت له الخلائق،  
وتواضعت لعظمة جلاله وكبرياته الأشياء / كلها، وتضاءلت بين يديه  
وتحت قهره وقدره وحكمه، ﴿وَهُوَ الْحَكِيمُ﴾ في أفعاله، ﴿الْخَيْرُ﴾  
بمواضع الأشياء ومحالها.

قال<sup>(١)</sup>: وقد قال: ﴿عِبَادِي﴾. في مواضع من كتابه، منها قوله:  
 ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيَسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ [الحجر: ٤٢، الإسراء: ٦٥]. فأضافهم إلى  
نفسه، بما وهبهم إلى الحفظ والعصمة، فلا يضرُّهم الوَسَاسُ،  
باستجاراتهم بالله - سبحانه -، فإذا قرب الشيطان من قلب عالمهم أحرقه  
نور العلم، وإذا دنا من الغافل من عباده المؤمنين أحرقه تجديد الذكر،  
وإحضار التوحيد. قال النبي - ﷺ - فيما صحّ عنه في الصحيح: «إنَّ  
الشيطان يأتي أحدكم فيقول: من خلق كذا؟ من خلق كذا؟ فيقول: الله.  
فيقول: فمن خلق الله؟ فإذا وجد ذلك أحدكم فليقل: لا إله إلا الله»<sup>(٢)</sup>.

فالحاصل أن الله - تعالى - قد أحاط بكل شيء قدرةً وعلماً، وحِكمةً  
و حُكْمًا، ووسع كل شيء رحمة وعلماً، فما من ذرة في السموات  
والأرض، ولا معنى من المعاني إلا وهو شاهد الله - تعالى - بتمام العلم  
والرحمة، وكمال القدرة والحكمة، وما خلق الخلق باطلًا، ولا فعل  
شيئاً عبثاً، بل هو الحكيم في أفعاله وأقواله، سبحانه وتعالى وتقديس،  
ثم إن من حكمته ما أطلع خلقه عليه، ومنها ما استأثر بعلمه - سبحانه -.

(١) أي ابن العربي.

(٢) أخرجه البخاري: ٦/٢٦٦٠، الاعتصام...، باب ما يكره من كثرة السؤال، برقم  
 ٦٨٦٦، ومسلم: ١/١١١، كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان...،  
 برقم (١٣٤).

ومما يقوّي الفهم على ما قدمنا أن تعلم أن إرادته - جل وعلا - قسمان: إرادة أمر وتشريع، وإرادة قضاء وتقدير. فالقسم الأول إنما يتعلق بالطاعات والمعاصي، سواء وقعت أو لم تقع، كما في قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِمَا بَيْنَ لَكُمْ وَهَدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٦]. وقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] الآية. وأما القسم الثاني، وهو إرادة التقدير، فهي شاملة لجميع الكائنات، محيطة بجميع الحادثات، وقد أراد من العالم والخلق ما هم فاعلوه، بهذا المعنى لا بالمعنى الأول، كما في قوله تعالى - : ﴿فَمَنْ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَسْأَحْ صَدَرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِيدُ أَنْ يُؤْخَلَهُ يَجْعَلْ صَدَرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا﴾ [الأعراف: ١٢٥]، وفي قوله: ﴿وَلَا يَفْعَلُ كُلُّ نَصْحَى إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ أَنْتُمْ﴾ [هود: ٣٤]، وفي قول المسلمين الدائر في ألسنتهم وعلى قلوبهم: «ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن». ونظائره كثيرة في الكتاب والسنّة، والعقلُ الصحيح يشهد به. وهذه الإرادة تتناول ما حدث من الطاعات والمعاصي دون ما لم يحدث، كما أنّ الأول / يتناول الطاعات حدثت أو لم تحدث، والسعيد من أراد الله به تشريعاً ما أراد به تقديرًا، والعبد الشقي من أراد به تقديرًا [خلاف<sup>(١)</sup>] ما أراد به تشريعاً. والحكم تجري على وفق هاتين الإرادتين، فمن نظر إلى الأعمال بهذه المعنيين كان بصيراً، ومن نظر القدر دون الشرع، أو الشرع دون القدر كان أغور، مثل كفار قريش

---

(١) ليست في شيء من النسخ الثلاث، ولابد أن تكون ساقطة سهواً؛ إذ بدونها لا يبقى فرق فيما ذكر بين الشقي والسعيد، من حيث تعلق الإرادتين بهما. وإن كان الأولى أن تكون العبارة: والسعيد من أراد الله به تقديرًا ما أراد منه تشريعاً، والشقي من أراد به تقديرًا خلاف ما أراد منه تشريعاً.

ومن سلك قولهم من كفار العرب، الذين قالوا: لو شاء الله ما أشركنا  
نحن ولا آباؤنا ولا حرمنا من دونه من شيء. قال الله: ﴿كَذَلِكَ  
كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بِأَسْنَاقِهِمْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنَّ  
تَنْتَيْعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾ [الأنعام: ١٤٨] فإن هؤلاء اعتقدوا أن كل ما شاء الله  
وجوده وكونه، وهو الإرادة القدرية، فقد أمر به ورضيه، وجعلوا ذلك  
إرادة شرعية، ثم رأوا أن شركهم بغير ما شرع الله - تعالى - مما قد شاء  
وجوده عبادة له، قد رضيها حيث قدرها، قالوا: فيكون قد رضي ذلك  
وأمر به. كما أَوْلَ أَهْلُ الْبَاطِلِ<sup>(١)</sup> على ذلك قوله - تعالى -: ﴿وَقَضَىٰ  
رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣] فقال الله: ﴿كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ  
مِنْ قَبْلِهِمْ﴾، يعني بالشروع، من الأمر والنهي، ﴿حَتَّىٰ ذَاقُوا بِأَسْنَاقِهِمْ هَلْ  
عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنَّ تَنْتَيْعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾، وهو توهمكم أن كل  
ما قدره الله فقد شرعه؛ إذ هو لم يخرج عن عبادته الظاهرة، ﴿وَإِنَّ أَنْتُمْ  
إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾، أي تكذبون، وتقررون بإبطال شرائعه، ﴿قُلْ فِيلَوْ الْحَجَةُ  
الْبَلْغَةُ﴾ أي على خلقه حين أرسل الرسل إليهم، فدعوهם إلى توحيده  
وشرائعه، ومع هذا فلو شاء لهدى الناس جميعاً إلى متابعة شرائعه،  
لكنه يمن على من يشاء من عباده، فيهديه تفضلاً منه وإحساناً، ويحرم

(١) هم زنادقة الصوفية، القائلون بوحدة الوجود، حيث يقول شيخهم الأكبر، وكبريائهم  
الأحمر، ابن عربي الطائي ذاكراً سبب أخذ موسى بلحية هارون - عليهما السلام -،  
ومعاتبه له: (وكان موسى أعلم بالأمر من هارون، لأنَّه علم ما عبده أصحاب  
العجل؛ لعلمه بأنَّ الله قد قضى ألا يعبد إلا إياته، وما حَكَمَ الله بشيء إلا وقع،  
فكان عُثْبُ موسى أخيه هارون لما وقع الأمر في إنكاره وعدم اتساعه؛ فإن العارف  
من يرى الحق في كل شيء، بل يراه عين كل شيء). انتهى. من «الفصوص الحكم»  
مع شرح القاشاني: ٢٩٥. وانظر الرد عليه وعلى فصوصه في «بغية المرتاد» لشيخ  
الإسلام ابن تيمية: ٣٩٥ وما بعدها.

من يشاء؛ لأن المتفضل له أن يتفضل، وله ألا يتفضل، فترك تفضيله على من حرمته عدلاً منه وقسط، كما مر في محااجة أبي موسى وعمرو ابن العاص - رضي الله عنهمَا - في أمر القدر، واتفاقهما على ذلك<sup>(١)</sup>، وله - سبحانه وتعالى - في ذلك حكمة بالغة.

وهو يعاقب الخلق على مخالفة أمره وإرادته الشرعية، وإن كان ذلك بإرادته القدرية، فإن القدر كما جرى بالمعصية جرى أيضاً بعقابها، كما أنه - سبحانه - قد يقدّر على العبد أمراًضاً تُعقبه آلاماً، فالمرض بقدرها، والألم بقدرها، فإذا قال العبد: «قد تقدمت الإرادة بالذنب، فلا أعقاب»، كان بمنزلة قول المريض: «قد تقدمت الإرادة بالمرض، فلا أتألم»، أو: «تقدمت الإرادة بأكل الحار، فلا يحمّ مزاجي»، أو: «قد تقدمت بالضرب، فلا يتآلّم المضروب». وهذا مع أنه جهل وهذيان، فإنه لا ينفع صاحبه المتعلّل به، بل اعتلاله بالقدر ذنب آخر / ثانٍ، يعاقب عليه أيضاً.

٣٢ ب

وإنما اعتل بالقدر إبليس، حيث قال: ﴿رَبِّيْمَا أَغْوَيْنِي لَأُرِثَنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجرات: ٩٣].

وأما آدم - عليه الصلاة والسلام - فقال: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْنَا وَرَحْمَنَنَا لَنْ كُونَنَّ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]، مع إيمانه بالقدر في محااجته لابنه موسى كليم الرحمن - عليهما الصلاة والسلام -، فمن أراد الله - تعالى - سعادته، ألهمه أن يقول كما قال آدم - عليه السلام -، أو

(١) راجع ص ١٩ / أ.

نحوه، ومن أراد شقاوته اعتل بعلة إبليس ونحوها، ويكون كالمستجير من الرمضاء بالنار.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - في مثل هذا<sup>(١)</sup>: مثله مثل رجل طار إلى داره شرارة نار، فقال له العلاء: أطفئها لئلا تُحرق المنزل. فأخذ يقول: من أين كانت هذه الريح ألقتها؟، وأنا لا ذنب لي في هذه النار. وما زال يتعلّل بهذه العلل حتى انتشرت، وأحرقت [الدار]<sup>(٢)</sup> وما فيها. فهذه حال من شرع يحيل الذنوب على المقادير، ولا يردها بالاستغفار والمعاذير، كما قد فعل آدم - عليه الصلاة والسلام - مع ربّه في ذنبه، بل حال هذا أسوأ من زلات المذنب وفعله، وإن كان الله - سبحانه - خلاق الشرور، فإنه لا فعل له فيها، بل العبد الفاعل لها، والذنب عليه، وإن كانت بقضاء الله وقدره، وسائل الله - تعالى - أن يوفقنا وسائر إخواننا المسلمين لما يحب ويرضى، فإنه لا تنال طاعته إلا بمعونته، ولا ترك معصيته إلا بعصمته.

وأطلنا الكلام في هذا المقام لبيان ما يتعلّق بالأية الشريفة، للاختلاف في تأويتها؛ لأنها من المتتشابه، ولتعلم الفرق بين الإرادتين والعبادتين والطاعتين: الكونية، والشرعية الأمرية، ومرّ التتبّيه على العبادة والإرادة الكونيّتين، وبيننا ذلك لتعلم أنّ قول الحافظ ابن العربي المالكي المذكور - رحمه الله تعالى - في هذه الآية أقرب التأويلات إلى الصواب<sup>(٣)</sup>، وهو أبعد عن التشابه؛ فإن كلامه - جل وعلا - لا يناقض

(١) مجموع الفتاوى: ٨ / ٢٠٠ ، والفتاوی الكبرى: ٢ / ٣٢.

(٢) في الأصل: «بالدار»، والمثبت من مجموع الفتاوى.

(٣) لا يُسلّم هذا للمؤلف؛ فإن العبودية الكونية القهرية التي زعم ابن العربي أنها مراد =

بعضه بعضاً، بل يصدق بعضه بعضاً، وحمل الآية على المعنى القريب الواضح أولى من حملها على ما فيه تشابه قد يحصل به على من لا يُحکم نوع زيف، وهذا المعنى ظاهر لاختفاء به على من عرف اللغة العربية وسعتها.

فأما العبادة الخاصة، فهي مع ما ذكرنا قد ذكرها الله - سبحانه - في مواضع من كتابه، منها قوله - تعالى -: «يَعْبُادُ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ» الذين آمنوا بِيَأْتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ [آل عمران: 68، 69]،

١٤٣

الآية غير مختصة بالجنة والإنس، بل تعم جميع المخلوقات، (وأيضاً فالعبادة المذكورة في جميع المواضع في القرآن لا يراد بها هذا المعنى). وأيضاً فالآية التي تليها تردد هذا القول؛ فإن كونهم ممزوقين مدبرين داخل في العبادة على قولهم، فيكون المعنى: ما خلقتهم إلا لأرزقهم وأدبرهم، وهذا ظاهر البطلان، وأيضاً قوله: «لِيَعْبُدُونَ» [آل عمران: 69]، يقتضي فعلاً يفعلونه هم، وصيرورتهم إلى حكمه الكوني ليس فيها إلا تدبيرة، وذلك فعله - تعالى -، لا فعلهم. فبهذا يعلم ضعف اختيار ابن العربي الذي تابعه عليه المؤلف، والصواب في تفسير الآية أنه خلقهم لطاعته وتتوحده، فإن قيل: كيف يفعل فعلاً لغاية مع علمه أنها لا تحصل؟، فالجواب أن الفاعل تارة يفعل ما يحصل به مراده، فهذا لا يفعله وهو يعلم أنه لا يكون، وتارة يريده من غيره أن يفعل فعلاً باختياره، ليتفعل ذلك الفاعل بفعله، ويكون ذلك محبوبًا للأول، كمن يبني مسجدًا ليصلّي فيه الناس، فإن فعلوا كان ذلك مصلحة لهم، ومحبوبًا له، وقد يعين بعضهم على فعل ما أمرهم به لمصلحة في ذلك، ولا يعين آخرين لمصلحة أيضًا، والرب - تعالى - قد يعين المؤمنين فيفعلوا ما أمرهم به، وأحبّه منهم، ولا يعين آخرين؛ لما له في ذلك من الحكمة؛ فإن الفعل لا يوجد إلا بلوازمه وانتفاء أصاداته، وحيثئذ يصح أن يقال: إنما خلقهم ليعبدوه، وإن كان هو لم يخلق لكلّ منهم ما به يصير عابدًا له؛ فإنه ليس من شرط من فعل فعلاً لغاية يفعلها غيره، أن يكون هو فاعلاً لتلك الغاية. انظر تقرير هذا القول في الآية، ونقد غيره من الأقوال على نحو ما سبق في «درء تعارض العقل والنقل» لشيخ الإسلام ابن تيمية: ٨/ ٤٦٨ - ٤٨١.

وقوله: «إِنَّ عَبْدَى لَيْسَ لَكَ عَيْتَمْ سُلْطَانٌ» [الحجر: ٤٢]، والآيات في ذلك كثيرة جدًا. وإنما يكون عبده الخاص، من خاطبه بهذه المخاطبة الشريفة، وهو من لم يكن في أسر غيره. وأما من استعبد هواء، واستتمكن منه الطمع، واسترقته كل خسيسة ونقية، فلا يكون منهم، ولا يدعون، بل يدعى عليهم، كما قال النبي - ﷺ - فيما صح عنه - وسيأتي في متن هذا الكتاب<sup>(١)</sup>، في باب الإرادة -: «تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد القطيفة، تعس عبد الخميصة، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش»<sup>(٢)</sup>. وقد سأله الخليل - عليه السلام - ربه أن يجتبه عبادة غيره، فقال: «وَاجْتَبِنِي وَبَقِّنِي أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ» [إبراهيم: ٣٥].

والمقصود أن المعبد العبادة الشرعية هو الذي يجعل له قلبك وعملك، من قولك وفعلك، فمن جعله للحجز فهو عابد صنم، ومن جعله للذهب والفضة والأكسية، فغدا فيه وراح، وعمل له وسعى، ورأى أنه المقصود الأوفي، فهو على منزلة من عبادة غير الله - تعالى -، ولذلك دعا عليه رسول الله - ﷺ - في هذا الحديث، ولهذا قال تعالى -: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ» [الأنياء: ٢٥]، والمعنى: تذللوا لحكمي الشرعي، واستسلموا لأمرِي، وانقادوا لامثالِي، واخضعوا لسلطاني، وذلك بإقامة الصلاة لذكرِي؛ يعني إذا ذكرتها لكم، وخلقت لكم العلم بها.

(١) باب (٣٦) [من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا]، وهو في القسم الثاني من هذا الشرح.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: ٣/١٠٥٧، الجهاد والسير، باب الحراسة في الغزو، (٢٧٣٠).

والصلة العبادة كلها؛ فإنها تشتمل على فعل القلب واللسان والجوارح، وهي الجملة الآدمية المتوجة إلينا ابلاع بالامر والنهي، والوظائف الشرعية، التي أولها إخلاص القلب، وآخرها السجود، بتمرير الوجه لله - تعالى -.

ولما بلغ النبي - ﷺ - الغاية من التذلل، والتواضع لربه والمسكنة، وصار اسم العبد فيه حقيقة، رفعه الله - تعالى - إلى سدرة المنتهى، وأوصله إلى موضع يسمع فيه صريف الأقلام، باسم العبد، فقال: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١]، التقدير: سبحانه الذي رفع العبد المتذلل إلى أعز موضع عنده. وقال له: ﴿فَأَعْبُدُهُ وَأَصْطَبِرُ لِعِنْدِهِ﴾ [مريم: ٦٥]، وكذلك فعل، فلقد قام حتى نظرت قدماه، وكان نهاره في عبادة مولاه، حتى إذا طرأ عليه الغفلات الآدمية، بمعافسة<sup>(١)</sup> الأهل والطعام والذرية، تاب إلى الله في اليوم والليلة مائة مرّة، ووذر<sup>(٢)</sup> الزينة، أولم يمد إليها عيناً<sup>(٣)</sup>، ولم يتقم لنفسه؛ إذ لا يتم الصبر على العبادة إلا بترك الدنيا.

وقوله: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ﴾<sup>٥٧</sup> الآية، كقوله تعالى -: ﴿وَأَمْرَ أَهْلَكَ بِالصَّلَوةِ وَأَصْطَبَرَ عَلَيْهَا لَا نَسْكَنَ رِزْقًا تَحْنَنُ تَرْزُقَكَ وَالْعَقِبَةُ لِلنَّقْوَى﴾<sup>٥٨</sup> [طه: ١٣٢].

(١) معافسة الشيء: ممارسته ومعالجته. انظر المقايس لابن فارس: ٤ / ٦٨، مادة (عفوس).

(٢) الماضي من «ذر»، «يلدر»، بمعنى «ترك»، وقد أ Mataته العرب كما يقول ابن فارس، فلا يقولون: «وذرته»، انظر المقايس: ٦ / ٩٨، مادة «وذر».

(٣) يشير إلى قوله - تعالى -: ﴿لَا تَمْدَدَنَ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَعَنَا يَهُوَ أَرْوَاجًا مِنْهُمْ﴾.. الآية، وما في معناها من الآيات.

قال أبو الدرداء - رضي الله عنه - فيما رواه عنه الإمام أحمد<sup>(١)</sup>:  
 كنت تاجرًا، فلما أسلمت حاولت التجارة والعبادة، فأخذت العبادة /  
 وتركت التجارة<sup>(٢)</sup>.

وقد مدح الله أهل هذه الصفة فقال: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ بِحَدَّةٍ وَلَا يَبْعَثُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ الآية [النور: ٣٧]. وقال - تعالى - مخاطبًا المؤمنين: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمَانُوا لَا تُلْهِكُ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩].

وأما من قدر من نفسه على عبادة ربّه مع التجارة، ولم تلّهه، فذاك كالمجاهد في سبيل الله؛ لأن نفع ذلك يتعدى إلى غيره، من صلة الأرحام، والإفضال على الفقراء والمساكين والأيتام، كما فعل عثمان ابن عفان، وعبدالرحمن بن عوف، وطلحة الخير<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنهم وأرضاهما، وجعلنا ممن تبعهم ووالهم - .

(١) في «الزهد»: ١٧٢.

(٢) ورواه أيضًا ابن أبي شيبة في المصنف: ٤ / ٤٦٧، ١١٤، وابن سعد في الطبقات: ٧ / ٣٩٢، وهناد في «الزهد»: ٢ / ٣٥٣، باب التفرغ للعبادة، وابن أبي عاصم في «الزهد»: ٢ / ١٣٨، وأبو نعيم في الحلية: ١ / ٢٠٩، وقال عنه في المجمع ٩ / ٣٦٧: رجاله رجال الصحيح، لكن سُئل عنه يحيى بن معين في تاريخه ٣ / ٥٧٥ فقال: هذا مرسل. وعلى فرض صحته، فإن العبادة فيه تُحمل على العبادة الخاصة، المتمثلة في الشعائر؛ إذ لا تعارض بين العبودية لله - تعالى - والتجارة في حدود الشرع، كما هو حال كثير من الصحابة، ممّن هو أفضل من أبي الدرداء - رضي الله عنهم أجمعين -، ولا يمكن أن يفهم من كلامه أن عثمان وعبدالرحمن بن عوف مثلاً قد تركوا العبادة وأخذوا التجارة.

(٣) ويقال له: طلحة الفياض، وهو طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عمرو القرشي التيمي، أبو محمد، أحد العشرة المبشرين بالجنة، توفي سنة ٣٦ هـ. انظر الإصابة: ٢ / ٢٢٠.

وعند ابن أبي الدنيا<sup>(١)</sup>: أن رجلاً دخل على محمد بن علي بن أبي طالب حائطاً، فإذا هو متزر، وبيده مسحاة يحول الماء إلى نخله من موضع إلى موضع، قال: فقلت: أما عندك من يكفيك هذا؟ قال: إنه لا بد للمؤمن من ثلاثة: فقه في دينه، وتدبر في معيشته، ومعاشة للناس بالمعروف.

وفي دعائه - ﷺ - كما في السنن<sup>(٢)</sup>: «اللهم أصلح لي دنياي التي فيها معاشى، وأخرتى التي إليها معادى».

وعند الطبراني<sup>(٣)</sup> وابن مردويه<sup>(٤)</sup>، عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «يا أيها الناس، اتخاذوا تقوى الله تجارة، يأتيكم الرزق بلا بضاعة» ثم قرأ رسول الله - ﷺ -: «وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ بَغْرِيْبًا وَرِزْقًا مِّنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ» [الطلاق: ٢، ٣] الآية.

(١) لم أهتد إليه.

(٢) بل في صحيح مسلم: ٤ / ١٦٥٨، كتاب الذكر..، باب التعلود من شر ما عمل..، برقم (٢٧٢٠)، وأوله: «اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري، وأصلح لي دنياي..» الحديث. ولم أجده عند أصحاب السنن، لكن عند النسائي في الكبrij: (١ / ٤٠٠)، (٦ / ٤٠)، والصغرى: (٣ / ٧٣) نحوه، وليس فيه: «وأصلح لي آخرتي التي إليها معادى».

(٣) في الكبير: ٢٠ / ٩٧، ونبه المحقق إلى ضعفه، وفي «مسند الشاميين»: ١ / ٢٣٣، وقال في المجمع (٧ / ١٢٥): فيه إسماعيل بن عمرو البجلي، وهو ضعيف.

(٤) كما في الدر المتنور: ٦ / ٣٥٥.

(٥) كذا في جميع النسخ، وهي كذلك في «المعجم الكبير»، «يأتيكم» من غير جزم، وفي «مسند الشاميين»، و«المجمع»: «يأتكم» مجزومة.

وهو عند الحاكم في صحيحه، وصححه<sup>(١)</sup>.

وعند البيهقي في شعبه عن أبي ذر - رضي الله عنه - مرفوعاً بمعناه<sup>(٢)</sup>.

وعند البيهقي أيضاً في الشعب<sup>(٣)</sup>، والحكيم الترمذى<sup>(٤)</sup>، وغيرهما<sup>(٥)</sup>،  
بسند فيه ضعف، عن النبي - ﷺ - أنه قال: «قال الله - تعالى - إِنِّي والجَنَّةَ  
وَالْإِنْسَانَ فِي نَبْأٍ عَظِيمٍ، أَخْلَقَ وَيَعْبُدُ غَيْرِي، وَأَرْزَقَ وَيَشْكُرُ غَيْرِي».

[وقوله - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِّي أَعْبُدُوا اللَّهَ  
وَاجْتَنَبُوا الظَّاغُوتَ﴾ [التحى: ٣٦].]

يقول - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا﴾، كما بعثنا في  
هذه الأمة محمداً - ﷺ - رسولاً، بأن يعبدوا الله وحده، فلما كان ذلك  
لا يحصل إلا بالكفر بالطاغوت، والبراءة مما سوى الله - تعالى - قال:  
﴿وَاجْتَنَبُوا الظَّاغُوتَ﴾، والطاغوت اسم وصف لكل ما عبد من دون الله  
- تعالى -، أو أضل عن صراطه المستقيم. فكل مشرك طاغوته إلهه ومغويه.

(١) لم أجده في عند تفسير هذه الآية إلا قول أبي ذر - رضي الله عنه -: جعل رسول الله - ﷺ - يتلو هذه الآية...، فجعل يرددتها حتى نعست، فقال: «يا أبو ذر، لو أن الناس أخذوا بها لكتفهم»، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. المستدرك: ٢ / ٥٣٤، برقم (٣٨١٩). وقد ضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع: ٩٢٠، برقم (٦٣٧٢).

(٢) «شعب الإيمان»: ٢ / ١٣، برقم (١٣٣٠)، وهو المذكور في الحاشية السابقة.

(٣) ٤ / ١٣٤، برقم (٤٥٦٣).

(٤) «نواذر الأصول»: ٢ / ٣٠١، وذكره السيوطي في «الجامع الصغير»: ٣٧٣، ورمز إلى ضعفه.

(٥) ورواه الطبراني في «مسند الشاميين»: ٢ / ٩٣. وضعفه الألباني أيضاً كما في السلسلة الضعيفة: ٥ / ٣٩٣، برقم (٢٣٧١).

نظيرها قوله: ﴿فَمَن يَكْفُرُ بِالظَّلْغُوتِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ الآية [البقرة: ٢٥٦]. فأخبر - سبحانه - أنه بعث في كلّ أمة - أي في كل قرن وجيل من الناس وطائفة - رسولاً، وكلهم يدعوا إلى عبادة الله، وينهى عن عبادة ما سواه، فلم يزل - تعالى - يرسل إلى الناس الرسل بذلك، منذ حدث الشرك في بني آدم، في قوم نوح - عليه السلام - الذين بعث إليهم، وكان أول رسول أرسله الله إلى أهل الأرض، إلى أن ختمهم بمحمد ﷺ، الذي طبقت دعوته الإنس والجن، في المشارق والمغارب، حتى / يأجوج<sup>(١)</sup> ومأجوج، دعاهم إلى الله - سبحانه - ليلة المراج<sup>(٢)</sup>.

وكلّ رسول يقول لقومه: ﴿يَقُولُ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهٍ غَيْرِهِ﴾ [الأعراف: ٥٩، ٦٥، ٧٣، ٨٥]، كما قال - تعالى - عنهم مخبراً: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا نُرِحْتُ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونَ﴾، [الأنبياء: ٢٥] فأول شيء يدعوهם إليه ويقُرّع به أسمائهم عبادة الله - تعالى - وحده. ولهذا قال: ﴿وَسَلَّمَ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُّسُلِنَا أَجَعَّلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهَهُ يَعْبُدُونَ﴾. [الزخرف: ٤٥] وقال في هذه الآية الكريمة: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الظَّلْغُوتَ﴾.

(١) في [ص] و[م]: «جوج»، بدون «يا»، وهي من الزيدات على [م]، وما أثبته هو الموفق للقرآن بكافة قراءاته، وفي «روح المعاني» للآلوي (١٦ / ٣٩): وربما يقال «جوج» بلا همزة ولا ياء في غير القرآن، وجاء بهذا اللفظ في كتاب حزقيال - عليه السلام .. أ.ه.

(٢) لا أدرى إلى أي شيء استند المؤلف في هذا، وقد راجعت أحاديث الإسراء والمعراج، والأحاديث التي فيها ذكر يأجوج ومأجوج، فلم أر تخصيصهم بالدعوة ليلة المراج، وعلى كل حال هم داخلون في عموم الرسالة إلى الثقلين، لأنهم من بني آدم.

وهذه الآية محكمة، ليس لمبطل فيها شبهة يتعلق بها، فكيف يجوز لمشرك بعد هذا، أو جبري أن يقول: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٣٥]، فمشيئته الله الشرعية<sup>(١)</sup> عنهم منافية؛ لأنَّه نهاهم عن ذلك على ألسنة رسله - عليهم الصلاة والسلام -، وقطع بذلك معدرتهم، وأمَّا مشيئته الكونية، وهي تمكينهم من ذلك قدرًا، فلا حجَّة لهم على الله بعد الرسل، فلهذا قال: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الظَّلَّةُ إِنَّهُمْ أَخْذَدُوا الشَّيْطَانَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَخْسِبُونَ أَتَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾<sup>(٢)</sup> [الأعراف: ٣٠]، وذلك بعد ما بين لهم طريق الهدى وطريق الضلال، فأمرهم بالهدى، ووعدهم عليه الجزاء، ونهاهم عن الضلال، وتوعَّد عليهم بنار ذات سلاسل وأغلال، وذلك بعد قيام الحجَّة عليهم، بإرسال الرسل بالأمر والنهي، والبلاغ لهم، بإظهار المعجزات لهم على ذلك، التي لا يشكون بأنَّ قوى جميع الإنس والجن لا تقدر عليها. فإذا علموا أنَّه لا يقدر عليها إلا ربُّهم، الذي خلق السموات والأرض، الذي قد أقرُّوا به، لزِّمهم تصديقُ من ظهرت معه تلك المعجزة من الرسل، وقامت عليهم الحجَّة، وأعذر الله منهم بإبلاغ رسله لهم، ﴿فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا أَبْلَغُ الْمُبْيَنِ﴾<sup>(٣)</sup> [النحل: ٣٥]، وللهذا قال: ﴿وَمَا كَانَ مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ بَعَثَ رَسُولًا﴾<sup>(٤)</sup> [الإسراء: ١٥].

(١) لا يصح تقسيم المشيئة إلى كونية وشرعية؛ لأنَّها لم ترد في القرآن والسنة إلا بمعنى الإرادة الكونية، فلا تصلح مرادًا للإرادة، ومعلوم أنَّ المشيئة من مراتب القدر، فمن قسمها إلى دينية شرعية وكونية قدرية، فكأنما قسم التقدير إلى ديني وكوني، وهذا خطأ ظاهر.

(٢) كتبت في الأصل [و][م]: فمنهم من هدى، ومنهم من حقت عليه الضلال، إنهم اتخذوا الشياطين أولياء...، وليس في المصحف آية هكذا، والصواب ما أتبه، أما في [م][م] فكتبت: ﴿فَوَيْنَمُّهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمَنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الظَّلَّةُ﴾، دون البقية المذكورة في الأصل، وهي آية صحيحة من سورة النحل.

[وقوله - تعالى -: ﴿قُلْ تَعَاوَنُوا أَتُلُّ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَيْتَكُمْ﴾ [الأنعام: ١٥١]. يقول - تعالى - لـ محمد - ﷺ - : قل لهؤلاء الذين أشركوا وحرّموا ما رزقهم الله افشاء عليهم، كما ذكر عنهم في الآيات التي قبل هذه، يقول: أي أقبلوا أقصى عليكم، وأخبركم بما حرم ربكم عليكم حقاً يقيناً، لا ظناً ولا كذباً، رجماً بالغيب كما تزعمون ذلك.

﴿أَلَا تُشَرِّكُوا بِهِ شَيْئًا﴾. كأن فيه حذفاً دل عليه السياق، وتقديره: وصاكم ألا تشركوا به شيئاً. ولهذا قال في آخرها: ﴿ذَلِكُو وَصَنَّكُمْ بِهِ﴾. وتقول العرب: أمرتك ألا تقوم.

قال الزجاج: ويجوز أن يكون هذا محمولاً على المعنى، أي أتل عليكم تحريم الشرك<sup>(١)</sup>.

وقيل: تم الكلام عند قوله: ﴿رَبُّكُمْ﴾، ثم قال: ﴿عَيْتَكُمْ أَلَا تُشَرِّكُوا بِهِ شَيْئًا﴾، على الإغراء<sup>(٢)</sup>. و«شيئاً» عند العرب أنكر النكرات وأعماها، فقد أنت هذه الآية على جميع الشرك، صغيره وكبيره، بهذا المعنى، وهو كذلك.

وهذه الآيات محكمات، فعن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: إن في الأنعام آيات محكمات هنّ ألم الكتاب. ثم قرأ: ﴿قُلْ تَعَاوَنُوا أَتُلُّ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَيْتَكُمْ﴾ الآيات. رواه الحاكم في صحيحه، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه<sup>(٣)</sup>.

(١) «معاني القرآن وإعرابه»: ٢ / ٣٠٤.

(٢) انظر «زاد المسير» لـ ابن الجوزي: ٣ / ١٤٧.

(٣) المستدرك: ٢ / ٣٤٧، ٣٤٨، كتاب التفسير، برقم (٣٢٣٨)، ووافقه الذهبي.

وفي / الصحيحين<sup>(١)</sup> عن أبي ذر - رضي الله عنهم - مرفوعاً: «أتاني جبرئيل - عليه السلام - فبشرني أن من مات لا يشرك بالله شيئاً من أمتك دخل الجنة». قلت: وإن زنى وإن سرق، ثلاثة. قال: وإن زنى وإن سرق». وقال في الثالثة أو الرابعة: «وإن شرب الخمر». وفي رواية قال في الثالثة: «وإن رغم أنف أبي ذر».

﴿وَبِالْوَلَدَيْنِ إِحْسَانًا﴾، أي أن تحسنوا إليهم إحساناً. والله - تعالى - كثيراً ما يقرن بين طاعته وطاعتهما. وضعه - سبحانه - هنا موضع النهي عن الإساءة إليهما للبالغة، والدلالة أن ترك الإساءة في شأنهما غير كاف، بخلاف غيرهما.

فلما وصى بالأباء والأجداد عطف الأبناء والأحفاد، فقال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم﴾. وكانوا يقتلون البنات خشية العار، وربما قتلوا بعض الذكور خشية الافتقار. ولهذا في الصحيحين<sup>(٢)</sup> عن ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً، لما سئل رسول الله - ﷺ -: أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل الله نداً وهو خلقك». قلت: ثم أي؟ قال: أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك. قالت: ثم أي؟ قال: أن تزاني حليلة جارك». ثم تلا رسول الله - ﷺ -: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ بِمَعَ اللَّهِ إِنَّهَا أَخْرَ﴾ الآية [الفرقان: ٦٨].

(١) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٩٣، اللباس، باب الثياب البيضاء، برقم (٥٤٨٩)، وصحيف مسلم: ١ / ٩٠، ٩١، كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله...، برقم (٩٤).

(٢) صحيح البخاري: ٤ / ١٦٢٦، التفسير، باب قوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَتَغَيَّرُونَ﴾ الآية، برقم (٤٢٠٧)، وصحيف مسلم: ١ / ٨٧، كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقرب للذنوب...، برقم (٨٦).

﴿مَنْ إِمْلَقَ﴾ : قال ابن عباس - رضي الله عنهم - وغيره: هو الفقر<sup>(١)</sup>. أي لا تقتلوهم من فقركم الحاصل لكم. وفي سورة الإسراء: ﴿خَشِيَّةً إِمْلَقَ﴾ [الإسراء: ٢١]، أي لا تقتلوهم خوفاً من الفقر في الآجل. ولهذا قال هناك: ﴿تَحْنُنْ نَرْزَقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾، فبدأ برزقهم للاهتمام بهم، أي لا تخافوا من فقركم بسبب رزقهم، فهو على الله - سبحانه -، وهنا لما كان الفقر حاصلاً قال: ﴿تَحْنُنْ نَرْزَقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾، لأنّه الأهم هنا. ومعنى إملاق: خلاء من المال. من قولهم: صفاء ملق، إذا غسله المطر. قال الراجز:

جزاكَ عَنَا رازِقُ الْأَرْزَاقِ

بِحُبُوْحَةِ الْجَنَّةِ فِي الرَّفَاقِ

أَمِنْتُ مَا عَشْتَ مِنَ الْإِمْلَاقِ<sup>(٢)</sup>

والمعنى في ذلك: لا تئدوهن للخوف من الفقر.

ولفظ الولد يقع على الذكر والأنثى. وكانت العرب تند أولادها في الجاهلية خشية الفقر والعuar. وكانوا يقولون: البنت تجلب العار، وتذهب بالمال، ولا ترب الأمهار، فضمّنوها الأجداث. فنهى الله عن ذلك في كتابه. ولهذا قال: ﴿وَإِذَا آتَيْتَهُمْ سُلْطَنَةً<sup>٨٩</sup> يَأْتِيَ ذَلِكُمْ قُلْتَ<sup>٨٧</sup>﴾ [النکور: ٨، ٩]. فأرسل - ﷺ - بمكارم الأخلاق.

١/٣٥

و(الوأد) بالهمز في أصل اللغة المواراة بالأرض. قال الكميت بن

(١) رواه الطبرى في تفسيره: ٨ / ٨٢.

(٢) لم أعثر على قائله.

زيد الأستاذ يخاطب قريشاً معاذًا لها<sup>(١)</sup>:

سيذكرنا منكم نفوس وأعينٌ ذوارف لم تضنن بدموع غرورُها  
إذا وأدتنا الأرض إن هي وئدت وأخرج من بيض الأمور وقوتها<sup>(٢)</sup>

﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَاهَرَ مِنْهَا﴾، أي العلانية، «ومما يطّلب»

يعني السرّ بها. وكان أهل الجاهلية يستقبعون الزنا في العلانية، ولا يرون به بأساً في السرّ، فحرّم الله - سبحانه - الزنا في العلانية والسرّ.

قال العلماء - رحمهم الله تعالى -: وإن كان هذا سبب النزول، فالآلية الكريمة عامة في جميع المعاشي، سرّها وجهرها. وهذا معنى قول مجاهد وقتادة وغيرهما من السلف<sup>(٣)</sup>، فهي عامة في النهي عن قربان كل ما فحش سرّاً وجهرًا.

﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾. هذا داخل في الفواحش، ولذا نص عليه تأكيداً لأمره، وعظمته عند الله - تعالى -. وروى الترمذى<sup>(٤)</sup> وحسنه، عن عثمان - رضي الله عنه - أنه قال وهو محصور: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلات، رجل كفر بعد إسلامه، أو زنى بعد إحسانه، أو قتل

(١) انظر ديوانه: ١/١٠٢، عالم الكتب.

(٢) في طرفة الصفحة: [الوقوب: الدخول في كل شيء، ومنه قوله - تعالى -: «وَمِنْ سَرَّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٦﴾». قاله كاتبه - عفى الله عنه -].

(٣) انظر تفسير الطبرى: ٨/٨٣.

(٤) ٤/٤٦٠، كتاب الفتنة، باب ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم...، برقم (٢١٥٨)، وهو أيضاً في سنن أبي داود: ٤/١٧٠، برقم (٤٥٠٢)، وفي الكبرى للنسائي: ٢/٢٩٢، برقم (٣٤٨٢)، وفي سنن ابن ماجة: ٢/٨٢، أول أبواب الحدود، برقم (٢٥٦١).

نفساً بغير نفس». فوالله ما زنيت في جاهلية ولا إسلام، ولا تمنيت أنّ لي بديني بدلًا بعد إذ هداني الله، ولا قلت نفساً، فبِمَ<sup>(١)</sup> تقتلوني؟

وقد صح النهي عن قتل المعاهد، وهو المستأمن من أهل الحرب، فعند البخاري<sup>(٢)</sup> عن ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً: «من قتل معاهداً لم يجد رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد<sup>(٣)</sup> من مسيرة أربعين عاماً».

﴿ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.

لما كان العقل يشهد بالخالق لا شريك له، ويدعوا أيضاً إلى بر الوالدين، وينهى عن قتل الولد، وإتيان الفواحش؛ لأن الإنسان يغار من الفاحشة على بنته، وأخته، كذلك ينبغي لذلك أن يجتنبها. وكذلك قتل النفس، فلما لاقت<sup>(٥)</sup> هذه الأمور بالعقل قال: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾<sup>(٦)</sup>، يعني عن الله أمره ونهيه.

وبهذا يعلم أن أشرف ما في الإنسان عقله. وسمى عقلاً لعقله الإنسان عمّا يضره. وقد قالت عائشة - رضي الله عنها -: أفلح من جعل الله له عقلاً<sup>(٧)</sup>. وسئل ابن المبارك: ما خير ما أعطي الرجل؟ قال:

(١) في الأصل: «فلم»، باللام، والمثبت من سنن الترمذى.

(٢) صحيح البخارى: ٣/١١٥٥، الجزية والموادعة، باب إثم من قتل معاهداً..، برقم (٢٩٩٥).

(٣) في صحيح البخارى: «يوجد» دون لام.

(٤) من اللياقة.

(٥) رواه ابن أبي الدنيا مرفوعاً في «العقل وفضله»: ٣٨، وبلفظ «أفلح من رُزق لِبَّا»، رواه الطبراني في الكبير (٩١/٣٣)، والبخاري في التاريخ (٧/١٨١) معلقاً، والبيهقي في الشعب (٤/١٥٩) عن قرة بن هبيرة مرفوعاً. وقد ضعفه الألبانى كما =

غريزة عقل<sup>(١)</sup>. ذكره عنهما ابن الجوزي<sup>(٢)</sup>.

وقد اختلف في ماهية العقل، فقال القاضي أبو يعلى<sup>(٣)</sup> وقوم: هو ضرب من العلوم الضرورية. واختاره أبو بكر / بن العربي المالكي<sup>(٤)</sup>.

وقال آخرون: هو غريزة يتأنى معها درك العلوم<sup>(٥)</sup>.

وقال آخرون: هو قوة يُحصل بها بين حقائق المعلومات<sup>(٦)</sup>.

وقيل: جوهر بسيط<sup>(٧)</sup>. وقيل: جسم شفاف. وقال المحاسبي<sup>(٨)</sup> وأبو الحسن التميمي<sup>(٩)</sup>: هو نور في القلب، كالعلم<sup>(١٠)</sup>. وقاله ابن حمدان<sup>(١١)</sup>.

= في الضعيفة: ٦ / ٣٨٩ (٢٨٦٠).

(١) رواه البيهقي في «شعب الإيمان»: ٤ / ١٦٥، برقم ٤٦٧٩، وانظر السير للذهبي: ٨ / ٣٩٧.

(٢) في «ذم الهوى»: ص ٣١، ٣٣.

(٣) انظر «المسودة في أصول الفقه» لآل تميمة: ٥٥٦.

(٤) لم أثغر على موضعه.

(٥) هذا القول محکي بلفظه في «المسودة»: ٥٥٧، عن الحارث المحاسبي، بزيادة «وليس منها». ولم أجده في كتاب «مائة العقل» للمحاسبي إلا بمعناه. ص ٢٠١، ٢٠٢.

(٦) انظر «المسودة»: ٥٥٦.

(٧) انظر «المسودة»: ٥٥٧.

(٨) هو الحارث بن أسد المحاسبي، البغدادي، له كتب كثيرة في الزهد، حذر منها أبو زرعة الرازى؛ لأن أئمة السلف لم ينهجوا نهجها في معالجة الخطرات والوساوس، توفي الحارث سنة ٢٤٣هـ. انظر السير: ١٢ / ١١٠.

(٩) هو عبدالعزيز بن الحارث بن أسد بن الليث، أحد فقهاء الحنابلة الأعيان، توفي سنة ٣٧١هـ.

انظر «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى: ٢ / ١٣٩، و«تاريخ الإسلام» للذهبي: ٥٠١.

(١٠) هذا القول بمعناه في «مائة العقل» للمحاسبي: ٢٠٤، محکيًا عن قوم. وهو في «المسودة»: ٥٥٦ عن أبي الحسن.

(١١) هو أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان التميري، الحراني،

ونقل إبراهيم الحربي عن الإمام أحمد أنه قال: هو غريرة<sup>(١)</sup>.

قال البربهاري<sup>(٢)</sup>: مراده أنه ليس باكتساب، وإنما هو فضل من الله تعالى - تعالى -<sup>(٣)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وهذا يقتضي أنه القوة المدركة، كما دل عليه كلام أحمد، لا الإدراك<sup>(٤)</sup>.

والتحقيق في هذا أن يقال: هو غريرة كأنها نور يقذف في القلب متصلة بالدماغ، فيستعد به لإدراك الأشياء، فيعلم جواز الجائزات، واستحالة المستحيلات، ويتعلم عواقب الأمور، فذلك النور يقل ويكثر<sup>(٥)</sup>.

وقاله ابن الجوزي وغيره، خلافاً لابن عقيل والأشعري والمعتزلة<sup>(٦)</sup>.

---

الفقيه، الأصولي، القاضي، نجم الدين، له «الرعاية الصغرى» و«الرعاية الكبرى»، و«جامع الفتن»، توفي سنة ٦٩٥ هـ. انظر «المقصد الأرشد» لابن مفلح: ١ / ٩٩.

(١) انظر «المسودة»: ٥٥٦.

(٢) هو أبو محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري، الفقيه، شيخ الحنابلة، كان قواؤاً بالحق، شديداً على أهل البدع، له «شرح السنة»، توفي سنة ٣٢٨ هـ مستترًا. انظر السير: ٩٠ / ١٥.

(٣) العبارة من قوله: «ليس باكتساب...» إلى هنا، موجودة في «كتاب شرح السنة» للبربهاري، ص ٣٧، من قوله ابتدأ، غير مرتبطة بكلام الإمام أحمد، وليس قبلها: «مراده أنه». فعلل هذا من تركيب المؤلف، فإن كان كذلك فالواجب أن يقال: ومراده - كما قال البربهاري أنه - ليس باكتساب... إلخ.

(٤) بتصرف، من «المسودة»: ٥٥٨.

(٥) هذه عبارة ابن الجوزي في «ذم الهوى» ص ٢٤، مع شيء من التصرف، وانظر «المسودة»: ٥٥٨، ٥٥٩.

(٦) حيث لم يجواز أن يكون عقل أرجح من عقل، إلا في التجارب. كما حكاه في «المسودة»: ٥٦٠.

وقاله الماوردي في الغريزي لا التجرببي، وحمل الطوفى الخلاف على ذلك<sup>(١)</sup>. وسيأتي قول أبي الحسن التميمي بما يوافق ذلك.

وقيل في محله: إنه القلب. رُوي عن الإمامين الحسينين؛ الشافعى وأحمد<sup>(٢)</sup>، واستدل له بقوله - تعالى - : «فَتَكُونُ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا» [الحج: ٤٦]، وقوله: «إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لِلْقَلْبِ» [ق: ٣٧]، قيل: المراد: لمن كان له عقل. فعبر بالقلب عن العقل لأنّه محله، فصلح للدلالة على ما ذكرنا.

وروى البخارى في الأدب المفرد<sup>(٣)</sup>، بسنده إلى عياض، عن خليفة<sup>(٤)</sup>، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - ، أنه سمعه بصفتين يقول: (إن العقل في القلب، والرحمة في الكبد، والرأفة في الطحال، والنفس في الرئة)<sup>(٥)</sup>. فدلّ على أنّ مراده حقائق هذه الأشياء.

وقالت طائفة: محله الدماغ. ونقله ابن زياد<sup>(٦)</sup> عن الإمام

(١) لم أهتد إلى موضعه.

(٢) ذكره عن الشافعية النبوى في «شرح صحيح مسلم»: ١١ / ٢٩، وهو في «المسودة» ٥٥٩ قول لبعض الحنابلة، ونص في «المسودة» ٥٦٠ عن الإمام أحمد أنه قال: العقل في الرأس.

(٣) ص ١٩٠، باب العقل في القلب، برقم [٥٤٧]. وقد حسنه الألبانى في «صحيح الأدب المفرد»: ص ٢٠٦.

(٤) كذا بالأصل. وهو في «الأدب المفرد»: عياض بن خليفة، وهو الصواب كما في «تقريب التهذيب»: ٤٣٧، برقم (٥٢٧٥)، وقال عنه: مقبول.

(٥) ورواه أيضًا البيهقي في «شعب الإيمان»: ٤ / ١٦١، برقم (٤٦٦٢).

(٦) هو الفضل بن زياد، أبو العباس، القطان، البغدادي، كان من خواص الإمام أحمد، لم يذكروا تاريخ وفاته، انظر «المقصد الأرشد» لابن مفلح: ٢ / ٣١٢، برقم (٨٢٧).

أحمد<sup>(١)</sup>، وهو اختيار أبي حنيفة<sup>(٢)</sup>. والذى اختاره أصحاب الإمام أحمد الأول. قال أبو الحسن التميمي: الذي يقول به أن العقل في القلب، يعلو نوره إلى الدّماغ، فيفضي إلى الحواس ما جرى في العقل<sup>(٣)</sup>.

والحاصل كما قال يوسف ابن أسباط<sup>(٤)</sup>: العقل سراج ما بطن، وملائكة ما علن، وسائن الجسد، وزينة كل أحد، ولا تصلح الحياة إلا به، ولا تدور الأمور إلا عليه<sup>(٥)</sup>.

ويكفي في ذلك أن الدين وحسن الخلق يتبعانه<sup>(٦)</sup> حيث كان، إذ مدار ذلك عليه.

قال القاضي أبو يعلى: ومعنى قول الإمام أحمد: إنه غريرة، يعني أنه خلق الله - تعالى - ابتداء، وليس باكتساب<sup>(٧)</sup>.

(١) ذكره أبو حفص بن شاهين بإسناده عن الفضل بن زياد)، كذا في «المسودة»: ٥٦٠.

(٢) انظر «الكليات» للكفوي: ٦١٩، و«شرح صحيح مسلم» للنووي: ٢٩ / ١١.

(٣) انظر «المسودة»: ٥٥٩.

(٤) هو يوسف بن أسباط بن واصل الشيباني، الزاهد، الواعظ، دفن كتبه واعتمد على حفظه فوق في تحديه الغلط، وكان من عباد زمانه، لا يأكل إلا الحلال المحض، توفي سنة ١٩٥هـ. انظر «السير» للذهبي: ٩ / ١٦٩، و«السان الميزان» لابن حجر: ٦ / ٣٨٨.

(٥) رواه ابن أبي الدنيا في «العقل وفضله»: ٦٣، عن عبدالله بن خبيق الأنطاكي قال: كان يقال.. فذكره، ولم يذكر يوسف بن أسباط. وقد وقع في الأصل: «ولا يصلح الحياة»، ومعناه بعيد، والمثبت من «العقل وفضله».

(٦) أي العقل.

(٧) انظر «المسودة»: ٥٥٦.

﴿وَلَا تَقْرِبُوا مَالَ أَيْتَمْ إِلَّا بِأَنَّى هِيَ أَحَسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]. يقول: لا تقربوا ماله إلا بما فيه صلاحه وتشميره<sup>(١)</sup>. قال مجاهد: هو التجارة فيه. وقال الضحاك: هو أن يتغى له فيه، ولا يأخذ من ربحه شيئاً<sup>(٢)</sup>. وال الصحيح أن له / أن يأكل مع فقره قدر عمله. وهل يرده إذا أيسر أم لا؟ على قولين، أصحها: لا يرده.

﴿حَتَّى يَبْلُغَ أَشَدَّ عُثُُرٍ﴾، قال الشعبي ومالك: الأشد: الحلم، حين تكتب له الحسنات، وتكتب عليه السيئات<sup>(٣)</sup>. وقال أبو العالية: حتى يعقل، وتجتمع قوته. وقال الكلبي: الأشد: ما بين ثمان عشرة سنة إلى ثلاثين<sup>(٤)</sup>. وقيل غير ذلك. فالأشد جمع شد، مثل قد وأقد، وهو استحكام شباب الإنسان، ومنه شد النهار، وهو ارتفاعه. وقيل: بلوغ الأشد: أن يونس رشدُه بعد البلوغ، كما في الآية الأخرى: ﴿فَإِنَّمَا أَنْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوهُ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٦]، وتقدير الآية هنا: ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن على الأبد، حتى يبلغ أشدَه، فتدفعوا إليه ماله إن كان رشيداً<sup>(٥)</sup>. وهذا القول الأخير هو المتعين هنا، فهو كقوله تعالى -: ﴿فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشَدَّهُمَا وَيَسْتَخِرُجَا كَزَرْهُمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ﴾ [الكهف: ٨٢].

(١) بلفظه من تفسير الطبرى: ٨/٨٤.

(٢) أخرجه عنهما الطبرى في الموضع السابق.

(٣) روى الطبرى عن مالك: «الحلم» فقط، وروى تمام العبارة عن عامر الشعبي، انظر تفسيره: ٨/٨٥. وذكر البغوى في تفسيره: ٢/١٤١، عن الشعبي ومالك تمام العبارة.

(٤) ذكره عنهما البغوى في تفسيره: ٨/١٤١.

(٥) الكلام بلفظه تقريباً في الموضع السابق.

﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾، أي العدل<sup>(١)</sup>. قال أبو طالب<sup>(٢)</sup>:  
بميزان قسط لا يخسّن شعيرة له شاهد من نفسه غير عائلٍ  
وقال جرير بن الخطفي:

ولو قد بايعوك ولبي عهد لقام القسط واعتدل البناء<sup>(٣)</sup>  
ولهذا قال - تعالى - : ﴿وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾  
[الرحمن: ٩]، فأمرهم بالعدل في ذلك، وألا يطفعوا، وذلك بأن يحفظوا العدل في جميع الأمور، في حقوقه - سبحانه - ، من توحيده وأداء ما افترض عليهم، وفي حقوق الأدميين، بترك الحيف ومجاوزة الحد في كل شيء، فيعتبر في الأعمال الإخلاص، وفي الأقوال الصدق، وفي الأنفاس التحقيق<sup>(٤)</sup>، ومساواة الظاهر والباطن، وترك المداهنة والخداع والمكر، ودقائق الشرك، وخفايا النفاق، وغواصات الخيانات؛ وسوء الأخلاق، ولهذا قال - تعالى - : ﴿وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ﴾، أي بالمكيال الذي تحب أن يكال لك به، فعامل الناس بما تحب أن يعاملوك به، فكما تدين تدان.

﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾، أي طاقتها في إيفاء الكيل والميزان، لا نكلف<sup>(٥)</sup> المعطي أكثر مما وجب عليه، ولم يُكلّف صاحب الحق

(١) عن تفسير البغوي: ٨ / ١٤٢.

(٢) ذكره الطبرى في تفسيره: ٤ / ٢٤٠، بالألفاظ مختلفة.

(٣) انظر ديوانه: ٢ / ٦٦٨، دار المعارف.

(٤) لم يظهر لي معناها. ولعله أراد بها ما بعدها.

(٥) كذا في جميع النسخ، وفي تفسير البغوي الذي ينقل عنه المؤلف بتصرف: «لم يكُلِّفَ المعطي...»، وهو اللائق بسياق الكلام.

الرضى بأقل من حقه، حتى لا تضيق عنه نفسه، بل أمر كل واحد بما يسعه، مما لا حرج عليه فيه<sup>(١)</sup>.

فمن اجتهد في أداء الحق وأخذته، فأخذها بعد استفراغ وسعه فلا حرج عليه.

قال ابن عباس - رضي الله عنه -: إنكم ولتكم أمرًا هلكت فيه الأمم السالفة قبلكم. قاله لأصحاب المكياط والميزان<sup>(٢)</sup>.

﴿وَإِذَا قُتْلُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾، يعني فاصدقوا في الحكم والشهادة، ولو كان المحكوم والمشهود عليه ذا قربة لكم<sup>(٣)</sup>.

وهذه الآية كقوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا مَأْمُنُوا كُوْنُوا قَوْمِينَ بِالْقِسْطِ﴾ الآية [النساء: ١٣٥]، أي مواطنين / على العدل، مجتهدين في إقامته، شهداء بالحق، تقimون شهاداتكم لوجه الله - تعالى -، ﴿وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ﴾، بأن تقرروا عليها، لأن الشهادة بيان الحق، سواء كان الحق عليه، أو على غيره، ﴿أَوِ الْوَالِدَيْنَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ﴾ المشهود له أو عليه ﴿عَنِّيَا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَشْيِعُوا أَهْوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلُوْا﴾ أستكم عن شهادة

(١) عن تفسير البغوي: ٢ / ١٤٢.

(٢) رواه الحاكم مرفوعاً في المستدرك: ٢ / ٣٦، كتاب البيوع، برقم (٢٢٣٢)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجا، والبيهقي مرفوعاً أيضاً في السنن الكبرى: ٦ / ٣٢، وفي شعب الإيمان: ٤ / ٣٢٨، برقم (٥٢٨٨)، وأوله عنده: «يا معاشر التجار»، ورواه الطبراني مرفوعاً في الكبير: ١١ / ٢١٤، ورواه الترمذى مرفوعاً في سنته: ٣ / ٥٢١، برقم (١٢١٧)، كتاب البيوع، باب ما جاء في المكياط والميزان، ثم قال الترمذى: هذا حديث لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث حسين بن قيس، وحسين بن قيس يضعف في الحديث. وقد روى هذا بإسناد صحيح عن ابن عباس موقعاً أ.هـ. والمراجع في «ضعيف الجامع» للألبانى: ٢٩٦، برقم (٢٠٤٠).

(٣) انظر تفسير البغوي: ٢ / ١٤٢.

الحق، وحكومة العدل، ﴿أَوْ تُعِرِّضُوا﴾ عن أدائها، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَيِّرًا﴾، فيجازيكم عليه.

وقوله: ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾، قال ابن جرير: بوصية الله التي وصاكم بها فأوفوا، وهي في الجملة: أن تعلموا بكتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذلك هو الوفاء [بعهد] الله - تعالى - <sup>(١)</sup>، الذي عهد إلى عباده: بأن يعبدوه بما شرع على ألسنة رسله - عليهم السلام - .

﴿ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾، والمعنى: اذكر لو هلكت فصار ولدك يتينا، واذكر عند وزنك إذ لو كنت الموزون له، واذكر كما تحب العدل في القول والفعل، فاعدل في حق غيرك، وكما لا تؤدُّ أن يخان عهdek فلا تخن، فلاق بهذه الأشياء التذكرة، فقال: ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾، أي تتعظون.

قال ابن عباس - رضي الله عنهما -: هذه الآيات محكمات في جميع الكتاب، لم ينسخهن شيء، وهن محرمات على بني آدم، من عمل بهن دخل الجنة، ومن تركهن دخل النار <sup>(٢)</sup>.

وسيأتي كلام ابن مسعود - رضي الله عنه - في المتن في ذلك <sup>(٣)</sup>.

﴿وَأَنَّ هَذَا﴾ أي الذي وصاكم به في هاتين الآيتين: التوحيد، والنبوة، وبيان الشريعة، قرىء بكسر «إن»، على الاستئناف، وقرأ الأكثر بفتح

(١) تفسير الطبرى: ٨/٨٦، بتصرف. ووقع في الأصل: «العهد» باللام، والمثبت من تفسير الطبرى.

(٢) ذكره البغوى في تفسيره: ٢/١٤٢ . والذى أسنده ابن جرير الطبرى إنما هو قول ابن عباس: «هن الآيات المحكمات»، انظر تفسيره: ٨/٨٧.

(٣) انظر ص ٤٣ / ب.

الألف<sup>(١)</sup>، قال الفراء<sup>(٢)</sup>: بمعنى: وأتلُّ عليكم ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِغِي إِلَيْكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

قال ابن أبي طلحة عن ابن عباس - رضي الله عنهم - في هذه الآية، وفي قوله - تعالى -: ﴿أَنَّ أَيَّمُوا الَّذِينَ وَلَا نَفَرُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣]: أمر سبحانه - المؤمنين بالجماعة والائلاف، ونهاهم عن الفرقة والاختلاف، وأخبرهم أنه إنما هلك من كان قبلهم بالمراء والخصومات في دين الله<sup>(٣)</sup>. ونحو هذا قاله مجاهد، وغير واحد من السلف<sup>(٤)</sup>.

ووحد الله - سبحانه - صراطه؛ لأن الحق واحد، وجمع السبل لتفرقها.

وعن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أيّكم يباعُني على هؤلاء الآيات؟ ثم تلا: ﴿فَلَئِنْ كَانَوا أَنْتُمْ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ حتى فرغ منها، ثم قال: من وفي بهن فأجره على الله، ومن نقص منهن شيئاً فأدركه الله في الدنيا كانت عقوبته، ومن أخره إلى الآخرة كان أمره إلى الله، إن شاء أخذه، وإن شاء عفى عنه<sup>(٥)</sup>.

وقوله: ﴿فَتَفَرَّقَ إِلَيْكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾، أي: تميل بكم وتتشتت بكم ﴿عَنْ سَبِيلِهِ﴾ أي عن طريقه ودينه التي ارتضى، وبه أوصى.

(١) انظر «السبعة» لابن مجاهد: ٢٧٣.

(٢) كذا في تفسير البغوي: ٢ / ١٤٢، وهو بمعناه لا بلفظه في «معاني القرآن» للفراء: ١ / ٣٦٤.

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره: ٨ / ٨٨.

(٤) انظر الموضع السابق.

(٥) رواه الحاكم في المستدرك: ٢ / ٣٤٨، كتاب التفسير، برقم (٣٢٤٠)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وصححه الذهبي في التلخيص، ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٥ / ١٤١٧، برقم (٨٠٧٧).

قال البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup>: ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، / عن همام، عن حذيفة قال: يا معاشر القراء، استقيموا، فقد سبقتم سبقاً بعيداً، فإنأخذتم يميناً وشمالاً لقد ضللتم ضلالاً بعيداً.

وفي الصحيحين<sup>(٢)</sup> عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال: كنا مع رسول الله - ﷺ - في مجلسه فقال: «بإيعوني على ألا تشركوا بالله شيئاً، ولا تزدوا، ولا تسرقوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق». وفي رواية لهما: «ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفق منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له وظهور، ومن أصاب شيئاً من ذلك فستر الله عليه فأمره إلى الله، إن شاء عفى عنه، وإن شاء عذبه». فبایعنانه على ذلك. ومرة بعض ألفاظه في السنن<sup>(٣)</sup>. وفي ذلك حديث ابن مسعود<sup>(٤)</sup>، والتواس بن سمعان<sup>(٥)</sup>، وهما معلومان، فلا نطيل بذكرهما.

(١) ٦/٢٦٥٦، كتاب الاعتصام..، باب الاقتداء بسنن رسول الله - ﷺ -، برقم (٦٨٥٣).

(٢) صحيح البخاري: ١٥، الإيمان. باب (١١)، برقم (١٨)، صحيح مسلم: ٣/١٠٧٦، كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها، برقم (١٧٠٩).

(٣) كذا قال، والذي مرت من ألفاظه في الصفحة السابقة إنما هو في المستدرك وتفسير ابن أبي حاتم.

(٤) يشير إلى قول ابن مسعود - رضي الله عنه -: خط لنا رسول الله - ﷺ - خططا، ثم قال: هذا سبيل الله، ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماله، ثم قال: «هذه سبل، على كل سهل منها شيطان يدعوه إليه»، ثم تلا الآية: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمٌ﴾. رواه الدارمي: ٧٨/١، وابن حبان في صحيحه: ١٨٠/١، برقم (٦)، والحاكم في المستدرك: ٣٤٨/٢، برقم (٣٢٤١).

(٥) يشير إلى حديث «ضرب الله مثلاً صراطًا مستقيماً...»، وهو في المسند: ١٨٢/٤، وصححه محققون: ١٨٢/٢٩.

والمعنى أن الصراط المستقيم المأمور باتباعه في هذه الآية هو الإسلام والقرآن والدين والملة، يقول: فاسلكوا ذلك كله، اتبعوا الإسلام، وهو الدين والملة، واتبعوا القرآن، فهو الهدى والنور، والسبيل التي لا عوج فيها، دليل قويم، وكلام قدّيم<sup>(١)</sup>، وفصيح عربي مبين، وهدى للمتقين.

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا الشَّيْلَ﴾، وهي بُنيات الطريق<sup>(٢)</sup>، ﴿فَنَفَرَقَ يُكْثُمُ عَن سَبِيلِهِ﴾، أي تعوجوا عنها، فسبحان العدل الحكيم، الذي نهى الخلق عنها، حتى قامت عليهم الحجة، ثم قدرها عليهم، وقضها فيهم.

قال النبي - ﷺ - كما في السنن عنه: «افترقت اليهود والنصارى على إحدى - وفي رواية: على اثنتين - وسبعين فرقة، وستفترق هذه الأمة على ثلات وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة»<sup>(٣)</sup>. فوقع ذلك، وهذه من معجزاته - ﷺ -، هذا وأمر الله لنا وعهده عندنا، ووصيته: قال الله - تعالى -: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الْأَذْيَارِ مَا وَصَّنَّا لَكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) في وصف القرآن بالقدم نظر؛ فإنه مخالف لقوله - تعالى -: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّنْ ذِكْرٍ نَّ

رَّبِّهِمْ مُّخْدَثٌ﴾، والذي عليه أهل السنة والجماعة أن كلام الله - تعالى - قدّيم النوع، حادث الآحاد، وكل ذلك صفة الله - تعالى -، ليس بمخلوق، انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: ١٢ / ٣٧٣، ٥٧٧، و«منهج السنة» له: ٢ / ٣٧٩.

(٢) استعمال عربي شائع. يراد به الطرق الصغيرة المتشعبة من الطريق الأعظم، حسياً كان أو معنوياً.

(٣) رواه أحمد في المسند: ٢ / ٣٣٢، والترمذى في سنته: ٥ / ٢٥، كتاب الإيمان، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة، برقم (٢٦٤٠)، وأبو داود في سنته: ٤ / ١٩٧، كتاب السنة، باب شرح السنة، برقم (٤٥٩٦)، وابن ماجه في سنته: ٢ / ٣٧٧، كتاب الفتنة، باب افتراق الأمم، برقم (٤٠٤٠). وقد صححه الألباني كما في السلسلة الصحيحة، برقم (٢٠٣)، (١٤٩٢).

أَوْحَيْنَا إِلَيْكُمْ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الَّذِينَ وَلَا تَنْفَرُوا فِيهِ<sup>١</sup>» [الشورى: ١٣]، ثم أخبار - تعالى - في كل موضع عن الأمم أنهم «وَمَا نَفَرُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا يَنْهَا» [الشورى: ١٤]، وعاينوا البيتنة، وعلموا الحق، لينفذ عليهم القدر، فلما كان هذا الداء واقعاً لا محالة، أرشد - سبحانه - إلى الدواء، قياماً<sup>(١)</sup> للحجارة علينا، كما في هذه الآية، وحضر رسول الله - ﷺ - على لزوم ذلك، وقال: «عليكم بستتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين من بعدي، عصوا عليها بالتواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور»<sup>(٢)</sup>. وفي ذلك سلامه من البدع، وحسنه لمادتها، والله أعلم.

٢/٣٧

«ذَلِكُمْ» الذي ذكرت، «وَصَنَّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَقَوَّنَ»<sup>(٣)</sup>، لما قال: «وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ» لاق بذلك انتقام الزلل، / قال: «لَعَلَّكُمْ تَتَقَوَّنَ»<sup>(٤)</sup>.

[قوله - تعالى -] في سورة النساء (٣٦): [﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾] أي وحدوه وأطیعوه في جميع ما يأمركم به، وينهاكم عنه، [﴿ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾]، أي من الإشراك، جلياً أو خفياً، دقيقاً أو جليلاً. فأمر سبحانه وتعالى - بعبادته وحده لا شريك له، لما كان - سبحانه - هو

(١) كذا، والصواب استعمال «إقامة»؛ مصدر «أقام» المتعدي.

(٢) رواه أحمد في المسند: ٤/١٢٦، والترمذى: ٥/٤٤، كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة..، برقم (٢٦٧٦)، وابن ماجه في مقدمة السنن: ١١/١٠، باب اتباع سنة الخلفاء..، برقم (٣٤، ٣٥)، والدارمي: ١/٤٤، ٤٥، باب اتباع السنة، والبيهقي في الكبرى: ١١٤/١٠، والحاكم في المستدرك: ١/١٧٤، ١٧٧، وصححه، وغيرهم عن العرياض بن سارية - رضي الله عنه -، وصححه الألباني كما في «إرواء الغليل»: ٨/١٠٧، برقم (٢٤٥٥).

الخالق المنعم المتفضّل على خلقه في جميع الأوقات والحالات، كان هو المستحق منهم أن يوحّدو ولا يشركوا به شيئاً من المخلوقات.

ثم أوصى بالإحسان إلى الوالدين، فإنه - سبحانه - جعلهما سبباً لخروجك من العدم إلى الوجود، ولهذا كثيراً ما يقرن حقهما بحقه، كقوله: ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤]، ثم أخبر - سبحانه - ترغيباً للبار، وتخويفاً لأهل العقوبة بأن المصير إليه، فقال: ﴿إِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾، وقوله: ﴿وَإِلَّا وَالِدَّيْنَ إِحْسَنَا﴾، أي أحسنوا إليهما إحساناً.

ثم عطف على الإحسان إليهما الإحسان إلى القرابات، من الرجال والنساء، فقال: ﴿وَبِذِي الْقُرْبَى﴾، وقد صح في الحديث: «الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم صدقة وصلة»<sup>(١)</sup>.

وهذا اللفظ يقتضي شموله لكل قريب من جهة أب وأم، من ذكر وأنثى، غنياً أو فقيراً؛ لأنّه اسم جنس مضاد، فيشمل كل قريب له، حتى ولده.

ولهذا لما نزل قوله - تعالى -: ﴿وَلَنِدَرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، خصّص - ﷺ - في قريش وعّمّ، حتى قال: «فاطمة

(١) رواه أحمد في المسند: ٤/١٧، والنمسائي في المختiri: ٥/٩٢، بشرح السيوطي، والكبري: ٢/٤٩، كتاب الزكاة، باب الصدقة على الأقارب، برقم (٢٣٦٣)، والترمذي في سننه: ٣/٤٧، كتاب الزكاة، باب ما جاء في الصدقة على ذي القرابة، برقم (٦٥٨)، وابن ماجه في سننه: ١/٣٤٠، كتاب الزكاة، باب فضل الصدقة، برقم (١٨٤٩)، والدارمي: ١/٣٩٧، كتاب الزكاة، باب الصدقة على القرابة، والبيهقي في الكبير: ٤/١٧٤، وغيرهم، وصحّحه الألباني كما في صحيح الجامع: ٢/٧١٧، برقم (٣٨٥٨).

بنتُ محمد»<sup>(١)</sup>.

ولمّا نزل قوله: ﴿أَن نَالُوا الْيَرَحَّ تُفِيقُوا وَمَا يُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، قال أبو طلحة - رضي الله عنه - كما في صحيح مسلم<sup>(٢)</sup> وغيره<sup>(٣)</sup>، فقلت يا رسول الله، أرى ربنا يسألنا من أموالنا، وإن أطيب أموالي إلى وأحبها «بَيْرَحَاءُ»، وأشهد أنها لله، فضعها يا رسول الله حيث أراك الله. قال: «فاجعلها في قرابتك»، فجعلها في حسان بن ثابت، وأبي بن كعب.

وبين حسان وبين طلحة ثلاثة آباء، وبين طلحة وأبي بن كعب ستة آباء.

ولما نزل قوله - تعالى -: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلَلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِذِي الْقُرْبَى﴾ [الحشر: ٧]، يعني قرابته - بَيْرَحَاءُ -، قسمه فيبني هاشم، وأعطى بني المطلب من خمس خير، كما صح ذلك في الصحيحين<sup>(٤)</sup> وغيرهما.

وقد حدّ ذلك بعضهم بأربعة آباء، وقصة أبي طلحة تخالفه، وهي

(١) صحيح مسلم: ١/١٦٣، كتاب الإيمان، باب في قوله - تعالى -: وأنذر عشيرتك الأقربين، برقم (٢٠٤).

(٢) صحيح مسلم: ٢/٥٧٥، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين...، برقم (٩٩٨).

(٣) مسنـد أـحمد: ٣/٢٨٥، وصـحـيق اـبن خـزـيمـة: ٤/١٠٦، وـسـنـنـ النـسـائـيـ: ٦/٢٣١، وـسـنـنـ أـبـي دـاـودـ: ٢/١٣١.

(٤) صحيح البخاري: ٣/١١٤٣، فرض الخمس، باب: ومن الدليل على أن الخمس للإمام...، رقم (٢٩١٧)، ولم أجده في صحيح مسلم، وانظر منه: ٢/٦١٨، الحديث رقم (١٠٧٢).

صحيحة صريحة لا تقبل التأويل.

ثم قال: ﴿وَالْيَتَّمَ﴾، وذلك أنهم قد عدمو من يقوم بمصالحهم، ومن يُنفق عليهم، فأمر الله بالإحسان إليهم، ولهذا ثبت عنه - ﷺ - في الصحيحين<sup>(١)</sup> أنه قال: «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين»، وقرن بين أصعبيه: السبابة والوسطى.

والبيتيم من هلك أبوه ما لم يبلغ الحلم<sup>(٢)</sup>.

﴿وَالْمَسَاكِينَ﴾، وهم المحاويخ، الذين لا يجدون من يقوم بكتفائهم، فأمر الله بمساعدتهم بما تتم به كفایتهم.

٤/٣٢

والفقير غير داخل في مسمى المسكين، إلا أن / يريدوا باستعماله لسمى واحد، يدل عليه قوله: ﴿فَكَانَتِ الْمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ﴾، وقد ثبت أنه - ﷺ - استعاذه بالله من الفقر، كما في حديث أبي هريرة عند أبي داود<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> وابن ماجه<sup>(٥)</sup> والحاكم<sup>(٦)</sup>، ومن حديث أبي بكر

(١) صحيح البخاري: ٥/٢٢٣٧، الأدب، باب فضل من يعول يتيمًا، برقم (٥٦٥٩)، صحيح مسلم: ٤/١٨٠٩، كتاب الزهد والرقائق، باب الإحسان إلى الأرملاة...، برقم (٢٩٨٣).

(٢) لحديث «لا يتم بعد احتلام»، أخرجه أبو داود في سنته، برقم (٢٨٧٣)، وصححه النووي كما في شرح مسلم: ١٢/١٩١، والألباني في الإرواء: ٥/٧٩.

(٣) سنن أبي داود: ٢/٩١، كتاب الصلاة، باب الاستعاذه، برقم (١٥٤٤).

(٤) المختبى: ٨/٢٦١، بشرح السيوطي، كتاب الاستعاذه، باب الاستعاذه من الذلة.

(٥) السنن: ٢/٣٤٤، كتاب الدعاء، باب ما تعود منه رسول الله - ﷺ -، برقم (٣٨٨٧)، وإنما فيه الأمر بالتعوذ من الفقر، أما استعاذه منه فهو في أول الباب،

في حديث عن عائشة - رضي الله عنها -.

(٦) المستدرك: ١/٧٢٥، كتاب الدعاء، برقم (١٩٨٣).

- رضي الله عنه - عند أبي داود<sup>(١)</sup> والحاكم<sup>(٢)</sup> أيضاً وغيرهما.  
وسأل الله - تعالى - المسكنة، كما عند ابن ماجه<sup>(٣)</sup> بسند صحيح، وعبد  
ابن حميد<sup>(٤)</sup> عن أبي سعيد الخدري، وهو عند الضياء<sup>(٥)</sup> عن عبادة بن  
الصامت - رضي الله عنه -، وهو أيضاً عند الطبراني<sup>(٦)</sup> من حديث أبي سعيد،  
كلهم مرفوعاً، ولفظه: «اللهم أحيني مسكيناً، وأمنني مسكيناً، واحشرني في  
زمرة المساكين». فصح الفرق بينهما لغةً وسنةً، إلا أنَّ العرب قد تستعمل  
الفقر مكان المسكنة، وذلك نادر، والنادر لا حكم له، كما قال الشاعر<sup>(٧)</sup>:

أما الفقر الذي كانت حلوبته وفق العيال فلم يترك له سيدُ  
فبذلك يتبيَّن لك مسمى الفقر من المسكين، وأنَّ كل من قد شدَّ  
الإعدام فقارَ ظهره فهو فقير، لا يقدر شيئاً.

ولما ذكر - سبحانه - القراء قال: ﴿لَا يَسْتَطِعُونَ ضَرَّيْا فِي  
الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٧٣].

وفي الصحيح<sup>(٨)</sup>: «اطلعت في الجنة، فرأيت أكثر أهلها القراء».

(١) السنن: ٤ / ٣٢٤، كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح، برقم (٥٠٩٠).

(٢) المستدرك: ١ / ٩٠، كتاب الإيمان، برقم (٩٩). وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

(٣) السنن: ٢ / ٤١٢، كتاب الزهد، مجالسة القراء، برقم (٤١٧٨).

(٤) في مسنده: ٣٠٨.

(٥) الأحاديث المختارة: ٨ / ٢٧٠.

(٦) كذا في «مجمع الزوائد»: ١٠ / ٢٦٥، وقال: فيه بقية بن الوليد، وقد وُثُقَ على  
ضعفه، وشيخ الطبراني وعبدالله بن زياد الأوزاعي لم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.  
أ.هـ. ولم أعرِ عليه في معاجم الطبراني، فعلمه فيما فقد من الكبير.

(٧) هو الراعي، انظر ديوانه: ص ٦٤. قوله: «لم يترك له سيد» من قولهم: ما له سيد ولا كبد،  
أي: لا قليل ولا كثير، وأصل السيد: القليل من الشعر. انظر القاموس المحيط: ٣٦٦ / ١.

(٨) صحيح البخاري: ٣ / ١١٨٤، باب الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة...، =

والمسكين له سفينة يعمل عليها في البحر كما ترى.

وفي حديث أنس - رضي الله عنه - المتفق عليه، أنّ رسول الله - ﷺ - قال: «لِيْسَ الْمُسْكِنُ الَّذِي يَطْوِفُ عَلَى النَّاسِ، فَتَرَدَّهُ الْلَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانُ، وَالثَّمَرَةُ وَالثَّمَرَتَانُ، وَلَكُنَّ الْمُسْكِنُ الَّذِي لَا يَجِدُ غُنْيَّا يَغْنِيهُ، وَلَا يُفْطِنُ لَهُ فَيُصَدِّقُ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُولُ فِي سَأَلِ النَّاسِ»<sup>(١)</sup>.

فمفهوم تقييده - ﷺ - نفي الغنى عنه بقوله: «يغنه»، يدل على أنه لم ينفع عنه إلا ما كان يغنه، وأنه يجد من المال ما لا يغنه، بخلاف الفقير الذي تردد اللقمة واللقمتان، فإنه لا يجد شيئاً إلا ما دفع به عند الأبواب.

﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنْبِ﴾. قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾: الذي بينك وبينه قرابة، ﴿وَالْجَارِ الْجُنْبِ﴾: الذي ليس بينك وبينه قرابة<sup>(٢)</sup>.

وكذا روي عن عكرمة، ومجاهد، وميمون بن مهران<sup>(٣)</sup>، والضحاك، وزيد بن أسلم، ومقاتل بن حيان، وقتادة.

---

= (٣٠٦٩)، وصحیح مسلم: /٤ ١٦٦٦، کتاب الرقاق، باب أكثر أهل الجنة القراء، برقم (٢٧٣٧).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: /٢ ٥٣٧، التفسير، باب ﴿لَا يَسْتَأْنُونَ أَنَّاسَ إِلَّا حَافِظًا﴾، برقم (١٤٠٦)، ومسلم في صحيحه: /٢ ٥٩٣، کتاب الزكاة، باب المسكين...، برقم (١٠٣٩). وقد وقع في الأصل: «يُفْطِن»، بالتاء، وليس كذلك في الصحيحين.

(٢) أخرجه الطبراني في تفسيره: /٥ ٧٨.

(٣) الذي رواه الطبراني عن ميمون يخالف هذا، وهو أن الجار ذا القربى هو الرجل يتسلل إليك بجوار ذي قربتك. ثم خطأ ابن جرير هذا القول، انظر تفسيره: /٥ ٧٨، ٧٩.

وقيل: «وَالْجَارُ ذِي الْقُرْبَى»: المسلم، «وَالْجَارُ الْجُنُبُ»: اليهودي والنصراني. قاله نوف البكالي<sup>(١)</sup>. وقيل غير ذلك.

«وَالصَّاحِبُ بِالْجَنْبِ»: يعني الرفيق في السفر. قاله ابن مسعود، ومجاهد، وعكرمة، وقتادة<sup>(٢)</sup>.

وقال علي وعبد الله بن عمر والنخعي: هو المرأة تكون معه إلى جنبه<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن جريج وابن زيد: هو الذي يصحبك رجاء نفعك<sup>(٤)</sup>.

«وَأَبْنُ الْسَّيْلِ»: قيل: هو المسافر؛ لأنَّه لازم السبيل. والأكثرون قالوا: إله الضيف<sup>(٥)</sup>.

وصح من حديث أبي شريح الكعبي - رضي الله عنه - أنه قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، جائزته يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام، فما كان بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يحرجه»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره: ٥ / ٧٩، ٨٠. ونوف البكالي هو نُوف بن فضالة الحميدي البكالي، أبو يزيد، الشامي ابن امرأة كعب الأحبار، كان راوية للقصص، مات بين التسعين إلى المائة. انظر «تهذيب التهذيب» لابن حجر: ١٠ / ٤٣٦، ٤٣٧.

(٢) انظر تفسير الطبرى: ٥ / ٨٠، والدر المنشور: ٢ / ٢٨٤.

(٣) أخرجه ابن جرير: ٥ / ٨١.

(٤) أخرجه ابن جرير: ٥ / ٨٢، عن ابن جريج عن ابن عباس.

(٥) انظر تفسير الطبرى: ٥ / ٨٣.

(٦) أخرجه البخارى: ٥ / ٢٢٧٢، الأدب، باب إكرام الضيف، (٥٧٨٤).

وفيه: «ومن / كان يؤمّن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره»<sup>(١)</sup>.

﴿وَمَا مَلَكْتُ أَيْمَنَكُمْ﴾: أي المماليك، أحسنوا إليهم. وقد ثبت أنه - ﷺ - جعل يوصي أمته في مرض موتة، يقول: «الصلوة الصلاة وما ملكت أيمانكم»، يرددتها حتى ما يفيض بها لسانه - ﷺ - .<sup>(٢)</sup>

وفي صحيح مسلم، عن عبد الله بن عمر، أنه قال لقهرمانه: هل أعطيت الرقيق قوتهم؟ قال: لا. قال: انطلق فأعطيهم؛ إن رسول الله - ﷺ - قال: «كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوتهم»<sup>(٣)</sup>.

ولمسلم أيضاً عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «للملوك طعامه وكسوته، ولا يكلّف من العمل إلا ما يطيق»<sup>(٤)</sup>. وعنده - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إذا أتي أحدكم خادمه بطعامه، فإن لم يجلسه معه فليتناوله لقمة أو لقمتين، أو أكلة أو أكلتين». آخر جاه في الصحيحين<sup>(٥)</sup>.

وفيهما عن أبي ذر مرفوعاً: «هم إخوانكم خوالكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه

(١) صحيح البخاري: ٥/٢٢٤٠، الأدب، باب من كان يؤمّن بالله...، برقم (٤٨).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده: ٦/٢٩٠، وغيره، وصححه الألباني كما في صحيح الجامع: ٢/٧١٩، برقم (٣٨٧٣).

(٣) صحيح مسلم: ٢/٥٧٤، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال...، برقم (٩٩٦). وأخرجه: «عمن يملك قوته» بالإفراد. والقهرمان: المسيطر الحفيظ على من تحت يديه، فارسي معرب. انظر اللسان: ٤٩٦/١٢، (قهرم).

(٤) صحيح مسلم: ٣/١٠٣٩، كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك...، برقم (١٦٦٢).

(٥) صحيح البخاري: ٢/٩٠٢، العنق، باب إذا أتي أحدكم خادمه بطعامه، برقم (٢٤١٨)، وهذا لفظه، وصحيح مسلم: ٣/١٠٤٠، كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك...، برقم (١٦٦٣).

مما يلبس، ولا تكُلّفوهُم ما يغلبهم، فإن كُلْفَتُمُوهُم ما يغلبهم فأعِنُوهُم»<sup>(١)</sup>.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾<sup>(٢)</sup>: أي مختالاً في نفسه معجبًا بها، متكبراً، فخوراً على الناس، يرى أنه خير منهم، فهو في نفسه كبير، وعند الناس بغرض، وعند الله حقير.

قال مجاهد في الآية: يعني: يعده ما أعطي، وهو لا يشكر الله - عز وجل -<sup>(٣)</sup>. يعني يفخر على الناس بما أعطاه الله من نعمه، وهو قليل الشكر لله - تعالى -.

وروى ابن جرير عن عبدالله بن واقد أبي رجاء الهروي، قال: لا تجد سيءَ الملكة إلا وجدتَه مختالاً فخوراً، وتلا: ﴿وَمَا مَلَكْتَ أَيْمَنَكُمْ﴾، ولا عاقاً إلا وجدته جباراً شقياً<sup>(٤)</sup>.

وروى ابن أبي حاتم مثله عن العوام بن حوشب في المختال الفخور في الآية<sup>(٥)</sup>.

وعند الإمام أحمد في المسند<sup>(٦)</sup>، والبخاري في الأدب المفرد

(١) صحيح البخاري: /١، ٢٠، الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية...، برقم (٣٠)، وصحيح مسلم: /٣، ١٠٣٩، كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك...، برقم (١٦٦١).

(٢) رواه ابن جرير في تفسيره: ٨٤ / ٥.

(٣) تفسير ابن جرير الطبرى: ٥ / ٨٤، قوله: «سيءَ الملكة»، أي سيءَ المعاملة لمملوكيه.

(٤) تفسير ابن أبي حاتم: ٣ / ٩٥١، برقم (٥٣١٥).

(٥) ٢ / ١١٨. وصححه الألباني كما في السلسلة الصحيحة: ٥ / ٣٤٢، برقم (٢٢٧٢).

(٦) ص ١٩١.

والحاكم في المستدرك<sup>(١)</sup>، عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ: «ما من رجل يتعاظم في نفسه، ويختال في مشيته، إلا لقي الله وهو عليه غضبان».

يقال: خال الرجل يخول، إذا اختال. قال الشاعر:

فإن كنت سيدنا سدتنا وإن كنت للحال فاذهب فخل<sup>(٢)</sup>

والحال: الخياء، قال العجاج<sup>(٣)</sup>:

والحال ثوب من ثياب الجهال

ثم قال - تعالى -: «الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَخْلِ وَيَكْسِبُونَ مَا ظَنَّهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدَنَا لِلْكَافِرِ عَذَابًا مُّهِينًا» [ النساء: ٢٣٧]، أي: الذين يبخلون بأموالهم أن ينفقواها فيما أمر الله به، من بر الوالدين، والإحسان إلى الأقارب، واليتامى، والمساكين، والجار ذي القربي، والجار الجنب، والصاحب بالجنب، وابن السبيل، وما ملكت الأيمان، / الذين هم الأرقاء، ولا يؤدون حق الله فيها، ومع ذلك يأمرن الناس بالبخل أيضاً، وقد قال - ﷺ - في الحديث الصحيح: «وأي داء أدوا من البخل»<sup>(٤)</sup>. وقال: «ما ساد

(١) ١ / ١٢٨، كتاب الإيمان، برقم (٢٠١)، وقال: صحيح على شرط الشيخين. ورواه أيضًا البيهقي في شعب الإيمان: ٦ / ٢٨٣. برقم (٨١٦٧).

(٢) أنسده ابن جرير في تفسيره: ٥ / ٨٤. وابن قتيبة في غريب الحديث: ٢ / ١٦٢، وغيرهما دون تعين القائل.

(٣) لم أعثر عليه في ديوانه الذي نشرته دار الشرق، وهو في «غريب الحديث» لابن قتيبة: ٢ / ١٦١.

(٤) رواه الطبراني في الكبير: ١٩ / ٨١ مرفوعًا، وغيره، وصححه الألباني في صحيح =

بخيل قط»<sup>(١)</sup>.

ثم قال: «وَيَكْتُمُونَ مَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ»، فالبخيل جحود لنعم الله، لا تظهر عليه في مأكله وملبسه، ولا في إعطائه وبذله، كما قال - تعالى -: «إِنَّ الْأَنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ وَإِنَّهُ عَلَى ذَلِكَ لَشَهِيدٌ»، أي بحاله وشمائله، «وَإِنَّمَا لِحَقِّ الظَّالِمِ لَشَدِيدٌ». وقال هنا: «وَيَكْتُمُونَ مَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ»، ولهذا توعدهم بقوله: «وَاعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا»<sup>(٢)</sup>.

وقد حمل بعض السلف هذه الآية على بخل اليهود بالعلم الذي عندهم في صفة النبي - ﷺ، وكتمانهم ذلك، ولذلك قال: «وَاعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا»<sup>(٣)</sup>. رواه ابن إسحاق عن محمد، عن سعيد أو عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما<sup>(٤)</sup>. وقاله مجاهد، وغير واحد<sup>(٥)</sup>. ولا شك أن الآية محتملة - كما قال عماد الدين ابن كثير -، والظاهر أن السياق في البخل في المال، وإن كان البخل بالعلم داخلاً فيه بطريق الأولى، فإن السياق في الإنفاق على الأقارب والضعفاء<sup>(٦)</sup>.

---

الجامع: ٢ / ١١٩٥، برقم (٧١٠٤)، كما أخرجه البخاري: ٣ / ١١٤٢، المغازى، باب قصة عمان والبحرين، موقوفاً على أبي بكر - رضي الله عنه -، برقم (٢٩٦٨)، وهو كذلك في المسند: ٣ / ٣٠٧.

(١) لم أعثر عليه بعد طول بحث في المصادر.

(٢) رواه من طريق ابن إسحاق ابنُ جرير الطبرى فى تفسيره بهذا الشك: عن سعيد أو عكرمة. انظر: ٥ / ٨٦. وانظر تفسير ابن كثير: ٢ / ٣٠٣.

(٣) السابق: ٥ / ٨٥.

(٤) من تفسير ابن كثير: ٢ / ٣٠٣.

وفي نسخ كثيرة غير خط الشيخ<sup>(١)</sup> - رحمه الله - بيده: [وقوله تعالى - ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَإِلَّا لِوَالَّذِينَ إِحْسَنُوا ﴾ الآيات الالاتي في سورة الإسراء [٢٣ - ٣٩]. وسنشير إليها إشارة على حسب ما أثبت في غير خط المصنف، فلعله أحقها بعد ذلك.

قوله: (في سورة الإسراء)، هذا اللّفظ جائز عند السلف - رضي الله عنهم -، بأن يقال: سورة كذا. وقد ثبت ذلك عن النبي - ﷺ -، كما في الصحيحين عن أبي مسعود<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنه - أنه قال: قال النبي - ﷺ -: «من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفته»<sup>(٣)</sup>.

وقد ردّ البخاري - رحمه الله تعالى - وغيره على من أنكر ذلك وخطأه<sup>(٤)</sup>. وهو كذلك؛ لأنكاره ما تلفظ به النبي - ﷺ -.

وأما لفظ الإسراء، فقد اتفقت الرواية على تسميته إسراءً، ولم يسمه أحدٌ منهم «سرى».

قال السهيلي: وإن كان أهل اللغة قد قالوا: «سرى» و«أسرى»

١

(١) يعني مصنف المتن، الإمام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله -، وهذه الآيات مثبتة في المطبوع من كتاب التوحيد، قبل آية النساء التي مضت.

(٢) هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة، أبو مسعود، الأنصاري، البدرى، مشهور بكنيته، توفي بعد سنة ٤٠ هـ. انظر الإصابة: ٢ / ٤٨٣ ، ٤٨٤ .

(٣) صحيح البخاري: ٤ / ١٤٧٢ ، فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة، برقم ٣٧٨٦ ، وصحيح مسلم: ١ / ٤٦٥ ، كتاب صلاة المسافرين، باب فضل الفاتحة...، برقم ٨٠٨ .

(٤) انظر صحيح البخاري: ٤ / ١٩٢٣ ، فضائل القرآن، باب من لم ير بأساً أن يقول: سورة البقرة، وسورة كذا وكذا.

بمعنى واحد. فدلّ على أنّ أهل اللغة لم يحقّقوا العبارة؛ وذلك أنّ القراء لم يختلفوا في تلاوة قوله: ﴿سَبِّحْنَاهُ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ [الإسراء: ١]، ولم يقل سري. وقال - تعالى -: ﴿وَأَتَيْلَ إِذَا يَسِرَ﴾ [الحجر: ٤]، ولم يقل: سري<sup>(١)</sup>، فدلّ على أن السري من سريت إذا سرت ليلاً، وهي مؤنثة، تقول: طالت سراك الليلة. وقد يذكر. والإسراء<sup>(٢)</sup> متعدّ في المعنى، لكن حذف مفعوله كثيراً، حتى ظنّ أهل اللغة أنهما بمعنى واحد، لما رأوهما غير متعدّين إلى مفعول في اللفظ، وإنّما أسرى بعده: أي جعل البراق يسري به<sup>(٣)</sup>، كما تقول أمضيته: أي جعلته / يمضي، لكن كثر حذف المفعول لقوّة الدلالة عليه، والاستغناء عن ذكره؛ إذ المقصود بالخبر ذكر محمد - ﷺ -، لا ذكر الدابة التي سرت به.

وجاز في قصة لوط - عليه السلام - أن يقال له: ﴿فَأَسْرِي بِأَهْلَكَ﴾ [هود: ٦١، الحجر: ٨١]، أي سرّ بهم. وأن تقرأ: ﴿فَأَسْرِي بِأَهْلَكَ﴾، بالقطع، أي فأسر بهم على<sup>(٥)</sup> ما يتحملون عليه من دابة أو نحوها. ولم يتصور ذلك في السري بالنبي - ﷺ -؛ إذ لا يجوز أن يقال: «سري بعده» بوجه من الوجه؛ فلذلك لم يأت التلاوة إلا بوجه واحد في هذه القصة<sup>(٦)</sup>.

(١) في «الروض الأنف»: ولم يقل سري.

(٢) في الأصل كتبت: «الإسرى»، وهكذا تكررت.

(٣) «به» ليست في الروض.

(٤) في الروض: «أو».

(٥) «على» ليست في الروض. وعدها هو اللائق بالقطع في «فأسر» قبلها.

(٦) «الروض الأنف» للسعيلي: ٤١٢ / ٣.

والسورة: الشروة، وسوره كل شيء أعلاه. وبقيته، وهو مهموز؟<sup>(١)</sup>  
بقية طعام الحيوان وشرابه، قاله صاحب «المحكم» من اللغويين<sup>(٢)</sup>،  
وصاحب «المستوعب» من الفقهاء<sup>(٣)</sup>، و«سور المدينة» غير مهموز،  
و«السورة من القرآن»: يهمز؛ لشبيها بال سور الذي هو بقية الشيء، ولا  
يهمز؛ لشبيها بسور المدينة. قاله ابن أبي الفتح البعلبي<sup>(٤)</sup>.

وكل مرتفع سور، وساوره إذا طلب معالاته، ومن ذلك سور  
المدينة. قال النابغة الذبياني :

ألم ترَ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاكَ سُورَةً تُرَى كُلُّ مَلِكٍ دُونَهَا يَتَذَبَّدُ<sup>(٥)</sup>

وقال أبو طالب:

وأصبحَ مِنَ الْأَحْمَدِ فِي أَرْوَمَةٍ تُقصَرُ عَنْهَا سُورَةُ الْمُتَطاوِلِ<sup>(٦)</sup>  
وقوله - تعالى -: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِنِّي أَمْرَ رَبِّكَ  
بِذَلِكَ أَمْرًا قاطعاً، فَالْقَضَاءُ هُنَا بِمَعْنَى الْأَمْرِ، قَالَهُ مَجَاهِدٌ وَغَيْرُهُ<sup>(٧)</sup>.

(١) «المحكم والمحيط الأعظم» في اللغة، لعلي بن إسماعيل بن سيدة، المتوفى سنة ٤٥٨هـ.

(٢) «المستوعب» لمجتهد المذهب الحنفي، محمد بن عبدالله بن الحسين البغدادي، المعروف بابن سنية، المتوفى سنة ٦٦٦هـ. انظر عنه: «المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل» للدكتور بكر أبو زيد: ٧١٧ / ٢.

(٣) في «المطلع على أبواب المقنع»: ٤٠.

(٤) ديوانه: ١٨.

(٥) من قصيده الطويلة في ذكر شأنه مع قومه، ودفاعه عن النبي - ﷺ -، وقد ذكرها ابن هشام في السيرة: ١ / ٢٨٠، والبيت هناك: فأصبحَ فِينَا أَحْمَدٌ...

(٦) انظر «الدر المثور»: ٤ / ٣٠٩.

ومن كلام العرب في القضاء بمعنى الأمر قول المرقش في الجاهلية:

فقضى ثم أبونا إلله بقتل القوم والحد معاً<sup>(١)</sup>  
يقول: أمر.

وهذه الآية كقوله - تعالى -: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمْرًا لَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الَّذِينَ أَقْرَبُوكُمْ وَلَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٤٠].

وقال زكريا بن سلام: جاء رجل إلى الحسن فقال إنه طلق امرأته ثلاثة. فقال: عصيت ربك، وبيانك منك امرأتك. فقال الرجل: قضى الله ذلك. فقال الحسن - وكان فصيحاً -: ما قضى الله. أي ما أمر الله، وقرأ: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾. فقال الناس عند ذلك: تكلم الحسن في القدر. حيث لم يفهموا ما قال<sup>(٢)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية، ومعناه لغيره من السلف: ومن ظن أن قوله: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ﴾ بمعنى قدر، وأن الله ما قضى بشيء إلا وقع، كما يقوله الملحدون في آيات الله، بأن جعل عباد الأصنام ما عبدوا إلا الله، فإن هذا من أعظم الناس كفراً بالكتب كلها<sup>(٣)</sup>; إذ قائل هذا لا يخرج عن قول من قص الله علينا قولهم: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشَرَّكَنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، فتعلقوا بالمشيئة والقدر، وتركوا الأمر والنهي؛ إذ مشيئة

(١) لم أعثر عليه في ديواني المرقشين الذين نشرتها دار صادر.

(٢) رواه ابن جرير في تفسيره: ١٥ / ٦٢.

(٣) بتصرف، من «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان»: ٦٢. وانظر مجموع الفتاوى: ١١ / ٢٦٩.

الله - تعالى - تعم الكائنات، وأمره لا يعم مراداته - تعالى -، فليس لأحد أن يتعلق بالمشيئة والقدر الكونيين، بعد ورود الأمر الشرعي الديني.

وقيل: معناه وصي. وكذا قرأ علي، وابن مسعود، وأبي بن كعب، والضحاك، من التوصية<sup>(١)</sup>.

و قبل هذه الآيات مما يتعلق بها، قوله - تعالى -: ﴿ لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا أَخَرَ فَتَعَدُّ مَذْمُومًا مَحْذُولًا ﴾ [الإسراء: ٢٢]، وهذا خطاب لنبيه - ﷺ -، والمراد به المكلفون من أمته، أي: لا تجعل أيها المكلف في عبادتك ربك له شريكًا، فتقعد مذموماً على إشراكك به، ممحوظاً؛ لأنك - تعالى - يكملك إلى الذي عبدت معه، وهو لا يملك ضرراً ولا نفعاً، ولا موتاً ولا حياةً ولا نشوراً. فعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من أصابته فاقة فأنزلها بالناس لم تسد فاقتها، ومن أنزلها بالله أوشك الله له بالغنى، إما بموت آجل، وإما غنىً آجلاً». رواه الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>، والترمذى وقال: صحيح غريب<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر تفسير الطبرى: ١٥ / ٦٢. «الدر المنشور»: ٤ / ٣٠٩. وكون القراءة بـ«ووچي» مكان «وچي» من القراءات الشاذة أمر مقبول على قاعده في علم القراءات، أما أن تكون هي الصواب، دون «وچي»، وتعد «وچي» تصحيفاً عن «ووچي»، يالصاق الواو الثانية بالصاد، حتى قرئت «وچي»، كما روى ابن جرير عن الضحاك، فهذا دونه خرط القتاد، وهو في غاية السقوط؛ والمعلوم عقلاً وعادةً من حفظ الأمة لهذا الكتاب والتبعده به وترديده لدى العامة فضلاً عن العلماء، أن مثل هذا الزعم من ضرب المحال، ونحن نرى في زماننا هذا - زمان الإدبار عن العلم الشرعي وحفظ القرآن - أن مثل هذا لا يخفى على صغار الحفظة من التلاميذ، فكيف يخفى على صدر الأمة!؟

(٢) المسند: ١ / ٤٠٧، وصححه الألبانى في صحيح الجامع: ٢ / ١٠٤٤، برقم (٦٠٤١).

(٣) سنن الترمذى: ٤ / ٥٦٣، كتاب الزهد، باب ما جاء في الهم في الدنيا...، برقم (٢٣٢٦).

قالوا: ومفهوم الآية أن الموحد يكون ممدوحًا منصوراً، كما أن المشرك مذمومًا مخدولاً.

﴿وَبِأَوْلَادِنِ إِحْسَنَّا﴾، قال الكسائي: أي استوصوا بالوالدين إحساناً، على الأمر.

وقال غيره: العرب يقولون: أوصيتك به خيراً، وأمرتك به خيراً، ومعناه: أمرك أن تفعل خيراً، فتحذف «أن» والفعل؛ لأنّه معلوم، كما أنسدوا في ذلك قول الشاعر:

عجبت من دهماء إذ تشكونا  
ومن أبي دهماء إذ يوصينا  
خيراً بها كأننا جافونا<sup>(١)</sup>.

﴿إِمَّا يَلْعَنَ عِنْدَكَ الْكِبَرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كَلَاهُمَا﴾، ومعنى «عندك»: أن يكونا أو أحدهما في كتفك وكفالتك. وقيل: المراد إدراكه لهما أو لأحدهما. كما في البخاري<sup>(٢)</sup> وغيره في قول النبي - ﷺ - على المنبر، عن قول جبريل - عليه السلام -، وفيه: «رغم أنف رجل أدرك أبويه أو أحدهما فلم يدخل بهما الجنة»، وتأميته - ﷺ - على ذلك.

﴿فَلَا تَقُلْ هُمَا أُفِي﴾، قرىء بفتح الفاء وكسرها، منوئًا مع الكسر

(١) أنسدها الطبرى فى تفسيره: ١٥ / ٦٣ ، والمؤلف ينقل عنه.

(٢) ليس فى صحيح البخارى، وإنما هو فى «الأدب المفرد» للبخارى: ٢١٩ ، ٢٢٠ ، برقم (٦٤٤)، وقد أخرجه مسلم فى صحيحه: ٤ / ١٥٧٠ ، كتاب البر...، باب رغم أنف...، برقم (٢٥٥١).

وغير منون، وبالضم من غير تنوين، ومنوناً ضمّاً ونصباً<sup>(١)</sup>. وعن عمرو ابن عبيد أنّه قرأ: «أف»<sup>(٢)</sup>، وكلها لغات، وروي فيها غير ذلك، وهو صوت يدل على تضجر.

٤٠ / بـ

وقيل: اسم الفعل، ومعناه التضجر والكرامة، والمعنى: لا تقل لهما: «كُفًا»، أو «اتركا». قاله أبو البقاء<sup>(٣)</sup>. قال: وقيل: / اسم للجملة الخبرية. أي: كرهت وضجرت من مداراتكما<sup>(٤)</sup>.

والنهي عن ذلك يدل على المنع من سائر أنواع الإيذاء قياساً بطريق الأولى.

﴿وَلَا تَنْهِرُهُمَا﴾، أي: ولا تزجرهما عمما لا يعجبك بإغلاظ، ﴿وَقُلْ لَهُمَا﴾ بدل التأفيض والنهر ﴿قَوْلًا كَرِيمًا﴾<sup>(٥)</sup>، جامعاً للمحاسن من البر وجودة اللفظ، وقيل: جميلاً لا شراسة فيه.

﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الْدَّلَلِ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾، أي ألين لهما القول، والجناح: الجانب، والمعنى: اخفض لهما جانبك بالقول والصلة، ولا ترفعه عليهما فعل المتكبر، قال جرير بن الخطفي لعمر بن عبد العزيز - رحمه الله -:

أنهض جناحي في ريشي فقد رجعت ريش الجناحين من آبائك النعم<sup>(٥)</sup>

(١) انظر «النشر في القراءات العشر» لابن الجوزي: ٢/٣٠٦، ٣٠٧، و«تفسير الطبرى»: ١٥/٦٤. و«إعراب القراءات الشواذ» لأبي البقاء العكبرى: ١/٧٨٣-٧٨٥.

(٢) لم أجده من ذكره عنه.

(٣) «التبيان»: ٢/٨١٧.

(٤) الموضع السابق.

(٥) ديوانه: ١/٢٧٥.

وقال أيضاً:

فلاشَكُرْنَ بِلَاءَ قَوْمٍ ثَبَّتُوا قَصْبَ الْجَنَاحِ وَأَنْبَتُوا رِيشَ الْغَنِيِّ<sup>(١)</sup>

وقال أيضاً يمدح هشام بن عبد الملك:

أَتَتْكَ قَرِيشٌ لاجِئِينَ وَغَيْرَهُمْ إِلَى كُلِّ دَفَءٍ مِّنْ جَنَاحِكَ وَاسِعٍ<sup>(٢)</sup>

﴿وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمَهُمَا﴾، أي: ادع الله أن يرحمهما عند كبرهما وعند وفاتهما برحمته الباقية، ولا تكتفي برحمتك لهما الفانية.

قال ابن عباس - رضي الله عنهم -: ثم أنزل الله: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ  
وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ الآية [التوبه: ١١٣]<sup>(٣)</sup>.

وقيل: إن الدعاء للوالد بالرحمة بأن يسأل الله أن يهديهما للإسلام، كقوله: ﴿قُلْ يَفْضِلُ اللَّهُ أَيُّ الْإِسْلَامُ، وَبِرَحْمَتِنِي﴾ [يوس: ٥٨] أي أن جعلكم من أهله، ولذا قال: ﴿وَسَعَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٣٢]. وقيل: رحمته: محمد - ﷺ -، ولهذا قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً  
لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، فإذا هُدياً بسبب دعاء ولدهما للإسلام، واتباع محمد - ﷺ - فقد رُحِما.

﴿كَمَا رَبَّيَنِي صَغِيرًا﴾، أي أنعم عليهما بعفرانك ذنبهما نعمة كنعتهما علي في صغرى.

(١) ديوانه: ١ / ٣٤٥.

(٢) ديوانه: ٢ / ٦٦٦.

(٣) رواه ابن حجر: ١٥ / ٦٧.

وفي بر الوالدين أحاديث كثيرة ليس هذا موضعها، وكذا في الترهيب عن عقوبتهما، وفي أدب الله<sup>(١)</sup> - سبحانه - معهما بذلك كفاية لمن أبصر وعقل عن الله أمره ونهيه، والله الموفق.

﴿رَبَّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي ثُوْبَكُمْ﴾ من بر الوالدين وعقوبتهما، كأنه تهديد على أن يضرر لهما كراهة واستئصالاً.

﴿إِن تَكُونُوا صَالِحِينَ﴾ أي أباراً مطعين فيما يأمركم الله به، بعد تقصير كان منكم في القيام بما لزمكم من حقوق الوالدين، وغير ذلك من فرائض الله - تعالى -، قاصدين بذلك للصلاح، ﴿فَإِنَّهُ كَانَ لِلأَوَّلَيْنَ﴾ الراجعين بالتوبية إلى الله - سبحانه - بعد المعصية والهفوة، ﴿غَفُورًا﴾ لكم بعد رجوعكم وتوبتكم، فإن الأواب فعال، من قولهم: آب، أي رجع. قال عبيد بن الأبرص الأسدي:

وكل ذي غيبة يؤوب وغائب الموت لا يؤوب<sup>(٢)</sup>

﴿وَءَاتِيَ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ﴾، من صلة الرحم، وحسن المعاشرة، والبر إليهم. وقيل: عنى / بذلك قرابة رسول الله - ﷺ -، والأية تحتمل ذلك كله، ﴿وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّيِّلِ﴾، مر الكلام فيهما.

﴿وَلَا تُبَذِّرْ بَذِيرًا﴾، أصل التبذير: التفريق، ومنه سمي البذر، أي لا تنفق في غير حقه.

وقال مجاهد: لو أنفق إنسان ماله كله في الحق ما كان مبذراً، ولو

(١) الأولى أن يقول: وفي تأديب الله...

(٢) ديوانه: ص ٧. ط ليدن.

أنفق مُدّاً في باطل كان تبذيراً<sup>(١)</sup>.

وقد أنفق الصديق - رضي الله عنه - جميع ماله في سبيل الله، فما عُدَّ مبذراً، بل مُدح بذلك غاية المدح<sup>(٢)</sup>.

ومما ذُكر أنه نزل فيه قوله - تعالى - ﴿ وَسَيَجْنِبُهَا الْأَنْقَىٰ الَّذِي يُؤْتَى مَا لَهُ يَرْزَقُنَّ ﴾<sup>(٣)</sup> إلى قوله: ﴿ وَلَسْوَفَ يَرْضَى ﴾<sup>(٤)</sup>.

وقد مدح الله أهل هذه الصفة بالإيثار، ووعدهم عليها أن يرضيهم، وقال في حق الأنصار - رضي الله عنهم - ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ يِرِيدُهُمْ خَصَاصَةً وَمَنْ يُوَقَّعْ شَعَّ نَفْسِيهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾<sup>(٥)</sup>، المنجحون، الذين أدركوا ما طلبوا، ونجوا عما عنه هربوا.

وليس في هذه الآية حجّة للبخلاء على بخلهم؛ فإن كتاب الله يصدق بعضه ببعضًا، مع بيان رسوله - ﷺ -، وقد قال: «ما ساد بخيل قط»<sup>(٦)</sup>. فنفى السؤدد عنه، فلا يكون سيداً، بل يكون بغيضاً مهيناً، ولهذا قال - ﷺ -: «أي داء أدواء من البخل»<sup>(٧)</sup>.

وقال: «أنفق بلا لُؤْلُؤٍ، ولا تخش من ذي العرش إقلالاً»<sup>(٨)</sup>!

(١) ذكره عنه ابن جرير معلقاً: ١٥ / ٧٤.

(٢) رواه الحاكم في المستدرك: ٣ / ٦، برقم (٤٢٦٧) وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

(٣) انظر تفسير ابن جرير: ٣٠ / ٢٢٨.

(٤) سبق التنبية إلى أنني لم أجده في شيء من المصادر.

(٥) سبق تخربيجه في ٣٩ / ١.

(٦) رواه الطبراني في الكبير: ١ / ٣٤٢، ١٠ / ١٥٥، والبيهقي في الشعب: ٢ / ١١٨، وأبو يعلى في مسنده: ١٠ / ٤٣٠ وقال محققه: إسناده جيد. وصحيحه الألباني في =

وقال لبعض النساء: «أَنْفِقِي يُنْفَقُ عَلَيْكَ، وَلَا تَوْعِي فِي وَعِي اللَّهِ عَلَيْكَ»<sup>(١)</sup>.

﴿إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَنَ الشَّيَاطِينَ﴾، أي مثالهم في الشرارة في التبذير والسفه، وترك طاعة الله - سبحانه -، وارتكاب معصيته؛ لأنهم يطعونهم في ذلك، أو يشابهونهم ويشاكلونهم، كقوله - تعالى -: ﴿وَمَا رُبِّيهِمْ مِنْ آيَةٍ إِلَّا هِيَ أَكَبْرُ مِنْ أُخْتِهَا﴾ [الزخرف: ٤٨]، ولهذا قال: ﴿وَكَانَ الشَّيَاطِينُ لِرَبِّهِ كُفُورًا﴾<sup>(٢)</sup>، مبالغًا في الكفر، فلا ينبغي أن يُطاع ويؤاخى أو يشاكل.

﴿وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمْ﴾، هي «إن» الشرطية، أكدت بـ«ما»، فصار «إما»؛ فإنه لم يعرض لابتغاء الرحمة. والمعنى: إن لم تتمكن من إعطاء السائل، و كنت راجياً سعة الرزق من الله، وتنتظر مالاً يأتيك من ناحيته، فلا تؤيشه، وقل له قولًا ليتنا، فيه يسّر، وعده عدّة حسنة.

﴿أَتَيْغَاهُ رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا﴾، ليس علة الإعراض، فإنه لم يعرض لابتغاء الرحمة، وإنما هو في موضع الحال: أي إن احتجت أن تُعرض عنهم لفقدانك ما تعطيهم، وتكون مبتغيًا رحمةً من ربك، راجيًا لها، ﴿فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَيْسُورًا﴾<sup>(٣)</sup> ليتنا.

قال الكسائي: يَسَّرْتَ الْأَمْرَ، وَأَيْسَرْتَهُ وَيَسَّرْتَهُ، أي سهلته ولبيته<sup>(٤)</sup>.

---

= صحيح الجامع: ١ / ٣٦، برقم (١٥١٢).

(١) رواه بلفظ مقارب البخاري: ٢٨٤، كتاب الزكاة، باب الصدقة فيما استطاع، برقم (١٤٣٤)، أنه قاله لأسماء بنت أبي بكر، ومسلم: ٢ / ٥٨٩، برقم (١٠٢٩)، وفي حلية الأولياء: ٧ / ١٣٩، أنه قاله لعائشة - رضي الله عنها -.

(٢) لم أهتد إلى موضعه.

قال الزجاج: أي قل: يرزقنا الله وإياكم من فضله<sup>(١)</sup>.

وقال ابن جرير: عِذْهُم، وقل: يرزق الله فأعطيكم، وتكون / مبتغيا رحمة ربك، راجيا لها. هكذا فسره بالوعد مجاهد، وعكرمة، وسعید بن جبیر، وقتادة، وغير واحد من السلف<sup>(٢)</sup>.

﴿وَلَا يَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عَنْقَكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾، تمثيلان لمنع الشحيح وإسراف المبذّر، ونهي عنهما أمر باقتصاد بينهما، وهو الكرم، والوسط بين الطرفين، كقوله - تعالى - : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يَسْرُفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: ٦٧]، إذ المسرف: المخطيء الطريققصد، يقال: أردتكم فسرفتكم، أي أخطأتم إلى غيركم، ومن السرف أن يعطي العطاء في غير أهله.

قال بعض السلف: كل ما أنفقته في طاعة الله - تعالى - فليس بسرف وإن كثر، وما أنفقته في غير طاعة الله كان سرفا وإن قل<sup>(٣)</sup>.

وفي ذلك يقول جرير لعبدالملك:

أنت الأمينُ أمينُ الله لا سرِفٌ فيما وليتَ ولا هيَابَةً وَرَعْ<sup>(٤)</sup>

و«الهيابة» و«الورع» من أسماء الجبان<sup>(٥)</sup>.

(١) ذكره الزجاج في «معاني القرآن»: ٣/٢٣٦، على أنه جواب النبي - ﷺ - لمن سأله وليس عنده ما يعطيه. وهو في مصنف ابن أبي شيبة: ٦/١٠٩ من قول عائشة، بنحوه.

(٢) تفسير ابن جرير: ١٥/٧٤، ٧٥.

(٣) رواه ابن جرير عن مجاهد: ١٩/٣٧.

(٤) ديوانه: ٢٧٨. صادر.

(٥) انظر «أساس البلاغة» للزمخشري: ٦٧٢، ٧٠٩.

ولهذا قال: «فَتَقْعُدَ مَلُومًا»، يلومك الحكماء وأهل البصيرة، بما ينبغي وبما لا ينبغي، يقولون: أساءت فيما فعلت. وكتبت مع لوم الناس لك «تَحْسُورًا»<sup>(١)</sup>، قد انقطع بك في عيشك، فلا تقدر على شيء، كالبعير المحسور، الذي انقطع سيره لضعفه وإعيائه، يقال: دابة حسير ومحسور، إذا رزحت وانقطع سيرها.

قال علقة الفحل التميمي، راوية امرئ القيس، يصف فلاناً بأنه ليس كلّ بعير يقطّعها:

بها جيف الحسرى فأما عظامها فبيض وأما جلدتها فصلب<sup>(٢)</sup>  
وقال الآخر<sup>(٣)</sup>:

بها جيف الحسرى يلوح صليبيها كما لاح كتان التجار الموضوع  
وقال جرير بن عطية بن الخطفى:

إذا بلغ الله الخليفة لم تبل سقاط الرذايا من حسیر وضالع<sup>(٤)</sup>  
«إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ»، ليعلم بذلك أن الله - سبحانه -  
هو القابض الباسط المتصرف في خلقه بما شاء؛ فيعني من يشاء، بيده  
الأمر كله، فاعبده وتوكل عليه. إذا علمت ذلك، فأطع لمن<sup>(٤)</sup> بيده

(١) ديوانه: ص ٤٠ ، دار الكتاب العربي بحلب.

(٢) هو كعب بن مالك الأنصاري - رضي الله عنه - انظر «سيرة ابن هشام»: ٢ / ١٣٢ .

(٣) ديوانه: ٢ / ٦٦٤ ، والرذايا جمع رذية، وهي الناقة الهزيلة، وقد يطلق على المرأة الضعيفة، والمروذى: الضعيف من كل شيء. انظر اللسان: ١٤ / ٣٢٠ .

(٤) الفصيح تعديه «أطع» بنفسه، وبذلك جاء الأسلوب القرآني: «وَلَيَعْمَلُوا أَمْرِي»<sup>(٥)</sup>، «وَلَا طَعُونَ»<sup>(٦)</sup>.

الغنى والفقير فيما أمر، وانزجر عنما نهى عنه وزجر، تحصل لك بذلك السعادة في الدارين.

﴿وَلَا نَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَقٌ مَّنْ تَرَفَّعُوا عَنْ حُكْمِهِمْ وَلَيَأْكُلُوا﴾. يقول: لا تقتلوا أولادكم خوف الفقر. والولد يعم الذكر والأنثى عند العرب، كما تقدم. ولما رأوا أن الرزق بالاكتساب، وتعلقوا بالأسباب، ولم ينظروا إلى الرازق الواحد الوهاب، الذي يرزق القوي والضعف، والمختل البنية والرصيف، والرضيع الغافي والضريف<sup>(١)</sup>، قال: ﴿مَنْ تَرَفَّعُوا عَنْ حُكْمِهِمْ وَلَيَأْكُلُوا﴾، كما قال - تعالى - : ﴿وَكَائِنٌ مَّنْ دَآبَتْ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَلَيَأْكُلُوهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [العنكبوت: ٦٠]، فختم الآية بهاتين الصفتين؛ / ليعلم الإنسان أنه - سبحانه - ليس عنه بغافل، وأنه بأحواله عالم.

ثم قال: ﴿إِنَّ قَاتَلَهُمْ كَانَ خَطَّافًا كَيْدًا وَلَا نَقْرِبُوا الْزِئْدَ إِنَّمَا كَانَ فَحِشَّةً وَسَاءَ سَيِّلًا﴾. المعنى: وببس طريقا طريقه. نصب على التمييز، وقد مر الكلام على ذلك في آيات سورة الأنعام.

﴿وَلَا نَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا يَالْحَقِّ﴾، فعن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعا: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد إلا إله إلا الله، وأئني رسول الله، إلا بإحدى ثلات: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمفارق للدين، التارك للجماعة». رواه البخاري<sup>(٢)</sup> ومسلم<sup>(٣)</sup>.

(١) كذا كُتُبَت بالضاد، والأشبه أنه أراد: «الظرف»، وهو الكيس الذي، انظر «أساس البلاغة»: ٤٠١، أما «الضريف» فلم أجده له إلا قول الأصمسي: يقال: فلان في ضرفة خير، أي كثرة. انظر المقاييس: ٣٩٦ / ٣.

(٢) صحيح البخاري: ٦ / ٢٥٢١، الديات، باب قول الله - تعالى - : ﴿أَنَّ النَّفْسَ يَأْلَفُ النَّفْسَ﴾...، برقم (٦٤٨٤).

(٣) صحيح سلم: ٣ / ١٠٥٣، كتاب القسامـةـ، باب ما يباح به دم المسلم، برقم (١٦٧٦).

وعند البخاري، عن ابن عمر مرفوعاً: «لن يزال المسلم في فسحة من دينه، ما لم يصب دمًا حراماً»<sup>(١)</sup>.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً: «أول ما يُقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء». رواه الشیخان<sup>(٢)</sup>.

وعند أبي داود عن عائشة - رضي الله عنها - مرفوعاً: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ألا إله إلا الله، وأنّ محمداً رسول الله، إلا بإحدى ثلات: رجل زنى بعد إحسان، فإنه يُرجم، ورجل خرج محارباً لله ورسوله، فإنه يُقتل، أو يُصلب، أو يُتَفَنَّى من الأرض، أو يُقتل نفساً فيُقتل بها»<sup>(٣)</sup>.

﴿وَمَنْ قُلِّ مَظْلومًا فَقَدْ جَعَلَنَا لِوَالِيهِ سُلْطَنًا﴾، أي اختياره في القوْد، أو أخذ الدية، أو العفو مجاناً، فله السلطان في ذلك؛ بأن يُحاب إليه، ولا يُرَدُّ اختياره.

﴿فَلَا يُسْرِفِ فِي الْقَتْلِ﴾، بأن يُمثل بالقاتل، أو يقتص من غير القاتل، أو أكثر من القاتل.

﴿إِنَّمَا كَانَ مَنْصُورًا ﴿١٧﴾﴾ على القاتل، في الدنيا والآخرة، شرعاً وقدراً.

(١) صحيح البخاري: ٦ / ٢٥١٧، الديات، باب قول الله - تعالى -: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُمْ جَهَنَّمُ»، برقم (٦٤٦٩).

(٢) صحيح البخاري: ٦ / ٢٥١٧، (٦٤٧١)، وصحیح مسلم: ٣ / ١٠٥٤، كتاب القسامه...، باب المجازات بالدماء...، برقم (١٦٧٨)، واللفظ له.

(٣) سنن أبي داود: ٤ / ١٢٦، كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتد، برقم (٤٣٥٣)، وصححه الألباني في «إرواء الغليل»: ٧ / ٢٥٤، وقال: إسناد صحيح على شرط الشیخین.

وقد أخذ ابن عباس - رضي الله عنهم - من هذه الآية ولالية معاوية ابن أبي سفيان، في ولايته السلطنة، وأنه سيملك؛ لأنّه كان ولية عثمان بن عفّان - رضي الله عنهم -، وهذا من الأمر العجيب، فروى الطبراني<sup>(١)</sup>، عن زهد الجرمي، قال: كنا في سمر ابن عباس، فقال: (إنّي محدثكم حدثاً ليس بسر ولا علانية، إنه لما كان من أمر هذا الرجل ما كان - يعني عثمان -، قلت لعليّ: اعزّل، فوالله لو كنت في جحرٍ طلبت حتى تستخرج، فعصاني، وائم والله، ليتأمّرْنَ عليكم معاوية؛ وذلك أنّ الله - سبحانه - يقول: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظُلومًا فَقَدْ جَعَلَنَا لِوَالِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّمَا كَانَ مَنْصُورًا﴾)، ولتحملنكم قريش على سنة فارس والروم).

وفي لفظ: (وليتأمّرنَ عليكم أبناء النّصارى واليهود والمجوس، فمن أخذ يومئذ بما يعرف نجا، ومن ترك - وأفتم تاركون - كتنم كقرن من القرون، هلك فيما هلك)<sup>(٢)</sup>.

﴿وَلَا نَقْرِبُوا مَالَ الْيَتَيمِ إِلَّا يُلَيَّ هِيَ أَحَسَنُ حَتَّى يَلْعَنَ أَشَدُهُ﴾، غاية لجواز التصرف الذي دلّ عليه الاستثناء، وقد مرّ الحكم في ذلك بما أغني عن إعادة هنا<sup>(٣)</sup>.

٤٤/٦

﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدَ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْوِلًا﴾، أي أوفوا بما عاهدكم الله من تكاليفه أو عاهدتموه، وكذا العهود التي بينكم / وبين خلقه، وسيأتي الكلام على العهد - إن شاء الله تعالى - في بابه مسوطاً، في

(١) في الكبير: ١٠ / ٣٢٠.

(٢) هو في الموضع السابق، من تمام الأثر.

(٣) راجع ص ٣٥ ب، ٣٦ أ.

الباب الثاني والستين، آخر الكتاب<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿مَتَشَوْلًا﴾، أي مطلوبًا، يطلب من المعاهد ألا يضيئه، ويفي به. أو مسؤولًا عنه الناكل، ويُعاقب عليه. أو يسأل العهد نفسه: لم نُكثت؟؛ تبكيتًا للناكل، كما يقال للمؤودة: بأي ذنب قُتلت؟. قالوا: ويجوز أن يراد صاحب العهد، كان مسؤولاً.

﴿وَأَوْفُوا الْكِيلَ إِذَا كُلْمُ وَرِنْوَ بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ﴾، فيه دليل على أن الكيل على البائع؛ لأن المخاطب، لا المشتري. والقسطاس: قال مجاهد: العدل. وقال الحسن هو القَبَان<sup>(٢)</sup>.

﴿ذَلِكَ حَيْرٌ وَّأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾، أي مالًا وعاقبة، وتأويل كل شيء: ما يؤول إليه في العاقبة، وقد مر الكلام على ما يتعلق بذلك<sup>(٣)</sup>.

﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾، يقال: قفاه: اتبع أثره، ومنه القافة. يقول: لا تقفه بما لم يتعلق به علمك، تقليداً أو رجماً بالغيب. هذا معنى قول ابن عباس في الآية<sup>(٤)</sup>. قال الكميت:

فلا أرمي البريء بغير ذنب ولا أقفوا الحواصن إن قُفيينا<sup>(٥)</sup>  
والحاصل أن هذه قضية كلية، يندرج تحتها أنواع. وصح عنـه  
ـ ﷺ - أنه قال: «من قفا مؤمناً بما ليس فيه حبسه الله في ردهـ

(١) وهو باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه.

(٢) رواه عنهما ابن جرير: ١٥ / ٨٥.

(٣) راجع [٣٦ / ١].

(٤) انظر تفسير الطبرى: ١٥ / ٨٦.

(٥) ديوانه: ١ / ٤٢٦.

الخيال<sup>(١)</sup> حتى يأتي بالخرج». وفي لفظ: «حتى يخرج مما قال». رواه أبو داود<sup>(٢)</sup>، والإمام أحمد<sup>(٣)</sup>، وغيرهما عن ابن عمر - رضي الله عنه -.

وعند الترمذ<sup>(٤)</sup> وابن جرير<sup>(٥)</sup> وغيرهما، عن ابن عمر أيضاً - رضي الله عنه - قال: صعد رسول الله - ﷺ - المنبر، فنادى بصوتٍ رفيع، فقال: يا عشر من أسلم بـلسانه ولم يفضِ الإيمان إلى قلبه، لا تؤذوا المسلمين، ولا تعيروههم، ولا تتبعوا عوراتهم؛ فإنَّ من تتبع عورة أخيه المسلم، تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله». وفي لفظ: «لو في جوف بيته، ويتب الله على من تاب».

﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالْفُوَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا﴾<sup>(٦)</sup> أي كل هذه الجوارح والأعضاء، ولم يقل: «تلك»؛ لصحة استعمال «أولئك» في مكان «تلك» عند العرب. قال جرير:

ذم المنازل بعد منزلة اللوى والعيش بعد أولئك الأقوام<sup>(٧)</sup>  
والمعنى: أن الله سيسألكم يوم القيمة عما تفعلونه بأسماعكم، من

(١) جاء تفسيرها في بعض الروايات بأنها عصارة أهل النار، انظر المسند: ٢ / ٨٢.

(٢) السنن: ٣ / ٣٠٥، كتاب الأقضية، باب فيمن يعين على خصومه...، برقم ٣٥٩٧، بلفظ مقارب، وصححه الألباني كما في «الصحيح»: ١ / ٧٢٢، برقم ٤٣٧، و«إرواء الغليل»: ٧ / ٣٤٩، برقم ٢٣١٨).

(٣) المسند: ٢ / ٨٢.

(٤) السنن: ٤ / ٣٧٨، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في تعظيم المؤمن، برقم ٢٠٣٢، وصححه الألباني كما في صحيح الجامع: ٢ / ١٣٢٣، برقم ٧٩٨٥).

(٥) لم أعثر عليه عند ابن جرير في تفسيره.

(٦) ديوانه: ٤٥٢ ط صادر. ولم أجده في طبعة دار المعارف.

الاستماع إلى الجيران، أو إلى غيرهم، فيما لا ينبغي لكم أن تستمعوا إليه، وعما تفعلونه بأبصاركم، من النظر إلى ما لا يحل لكم أن تنظروا إليه، وعما تفعلونه بقلوبكم من العزم على ما لا يحل لكم، وعن إضمار الحقد والحسد، وظن السوء لإخوانكم، وأمثال ذلك.

٦/٢٤

﴿وَلَا تَنْتَشِرْ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾، أي متباخترًا متمايلًا، مشي الجبارين. وقيل: بطرًا وكبيرًا، وهو تفسير المشي، لا نعته.

﴿إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ﴾، قال ابن جرير: تقطع الأرض بمشيتك<sup>(١)</sup>. واستشهد عليه بقول رؤبة:

وقاتم الأعماق خاوي المخترق<sup>(٢)</sup>

وقيل: تجعل فيها خرقًا بشدة وطأتك بكبرك.

﴿وَلَنْ تَبْلُغَ لِلْجَاهَ طُولًا﴾، أي بتطاولك. وهو تهكم بالمخたل، والمعنى أن صاحب الكبر والبطر لا ينال شيئاً يقصر عنه غيره، بل قد يُجازى بنتيجه قصده، كما خسف الله بقارون، لما تناول من الارتفاع ما لا ينبغي، فالمتكبر وضيع شرعاً وقدراً، وكفى للمتكبر عقوبة قوله تعالى - : «سَاصِرُفُ عَنِّي أَيْنِي الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ يُغَيِّرُ الْحَقَّ» [الأعراف: ١٤٦]. و«الْكَبِيرُ بَطَرُ الْحَقَّ وَغَمَطُ النَّاسَ»<sup>(٣)</sup>. وكيف يتكبر من أصله قطرة قطرة من ماء مهين، تقتله شرقة، وتؤلمه بقة<sup>(٤)</sup>.

(١) في تفسيره: ١٥ / ٨٨، وفيه: «باختيالك».

(٢) ديوانه: ص ١٠٤، جمع وليم بن الورد.

(٣) كما ثبت مرفوعاً في صحيح مسلم: ١ / ٨٩، برقم (٩١).

(٤) البقة: البعوضة، «مختار الصحاح»: ٦٠.

وعند ابن أبي الدنيا، عن الحسن البصري أنه قال: عجباً لابن آدم،  
يغسل الخراء بيده كل يوم، ويتكبر! <sup>(١)</sup>.

وعنه أيضاً عن عبدالله بن الزبير - رضي الله عنه - في قوله - تعالى -:  
**﴿وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا يَتَبَصَّرُونَ﴾** [الذاريات: ٢١]، قال: سبيل البول والغائط <sup>(٢)</sup>.

﴿كُلُّ ذَلِكَ﴾، أي: الذي ذكرنا، من قوله: **﴿وَقَضَى رَبُّكَ﴾**، إلى هنا، هكذا وجهه ابن جرير <sup>(٣)</sup>، على قراءة من قرأ: **﴿سَيِّئُهُ﴾** بالإضافة، ومن قرأ: **﴿سَيِّئَتْهُ﴾**، أي فاحشة، فمعناه عنده: كل هذا الذي نهينا عنه، من قوله: **﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفَسَ﴾** إلى هنا <sup>(٤)</sup>، فهو سيئة مؤاخذ عليها. **﴿مَكْرُوهًا﴾** عند الله. وقيل على القول بالإضافة: هي من قوله: **﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهَآءَ أَخْرَ﴾**، فلأجل ذلك استطردنا عليها بالكلام أول الآيات.

﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنْ الْحِكْمَةِ﴾، أي ذلك الذي أمرناك به، من الأخلاق الجميلة، ونهيناك عنه من الصفات الرذيلة، مما أوحينا إليك يا محمد، لتأمر به الناس، وذلك من الحكم، التي هي معرفة الحق لذاته، والخير للعمل به، ومعرفة الشر لاجتنابه.

والجامع للقول في لفظ الحكمة أن يقال: الحكمة هي العلم بالأشياء على ما هي عليه، والعمل كما ينبغي <sup>(٥)</sup>.

(١) لم أهتد إلى موضعه.

(٢) لم أهتد إلى موضعه.

(٣) ٨٩ / ١٥.

(٤) أو من قوله: **﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْذَلَتُمْ خَشْيَةَ إِلَيَّكُمْ﴾**، كما في تفسير ابن جرير: ١٥ / ٨٩، مع أن قبلها: **﴿فَلَا تَقْتُلْ مَشَاءَتِي..﴾**، **﴿وَلَا بَرَّ بَرِّيَّا﴾**، **﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً..﴾**!

(٥) عن «فيض الندير» للمناوي: ٣٦ / ٣.

وقال ابن دريد: كلّ كلمة زجرتك أو دعتك إلى مكرمة، أو نهتك  
عن قبيح فهي حكمة<sup>(١)</sup>.

وفي المثل: «الحكمة ضالة المؤمن، يلتقطها حيث وجدها»<sup>(٢)</sup>.

فالحكمة حلية العقل، وميزان العدل، ولسان الإيمان، وعين  
البيان، ومتجر الراغبين، وحظ الدنيا والآخرة، وسلامة العاجل والأجل<sup>(٣)</sup>.

قال النووي: وفي الحكمة أقوال كثيرة مضطربة، اقتصر كلُّ من  
قائلتها على بعض صفاتها، وقد صفا لنا منها أنها عبارةٌ عن العلم  
المتصف بالإحكام، المشتمل على المعرفة بالله - تعالى -، المصحوب  
بنفاذ البصيرة، وتهذيب النفس والأخلاق، / وتحقيق الحق والعمل به،  
والصدُّ عن الهوى والباطل، والحكيم من له ذلك<sup>(٤)</sup>.  
٤٣ ب

﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَر﴾، كررَه للتبليغ على أن التوحيد مبدأ الأمر  
ومنتهاه؛ فإنَّ من لا قصد له باطلٌ عمله، ومن قصد بفعله أو ترْكِه غيرَ  
الله ضاع سعيُه، وأنَّ التوحيد رأسُ الحكمة وملاكُها، ورتب عليه<sup>(٥)</sup> أولاً

(١) «جمهرة اللغة»: ٢/١٨٦.

(٢) أصله حديث مرفوع، عند الترمذى: ٥/٥١، برقم (٢٦٨٧)، وأوله: «الكلمة  
الحكمة..». وقال عنه الترمذى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه،  
وإبراهيم بن الفضل المدني المخزومي يُضعف في الحديث من قبل حفظه. وهو  
عند ابن ماجه أيضًا: ٢/٤٢٠، برقم (٤٢١)، وقال عنه الألبانى: «ضعف  
جداً»، كما في ضعيف الجامع: ٦٢٤، ٦٢٥، برقم (٤٣٠١)، (٤٣٠٢).

(٣) عن «فيض القدير» للمناوي: ٣/٤١٦، من قول بعضهم.

(٤) شرح صحيح مسلم: ٢/٣٣.

(٥) أي على النبي في قوله - تعالى - ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ أَنَّوِيلَهَا﴾.

ما هو عائد الشرك في الدنيا، فقال: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا أَخْرَ فَنَقْدُدْ مَذْمُومًا مَخْذُولًا﴾، وثانياً ما هو نتيجته في العقبى: ﴿فَلَقَنَ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا﴾، أي مبعداً من رحمة الله، تلوك نفسك، ويلوك الخلق، حالة كونك مدحوراً. قال ابن عباس وقتادة: مطروداً<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -، أن هذه الآيات كانت في ألواح موسى - عليه السلام -، أولها: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا أَخْرَ﴾<sup>(٢)</sup>.

قال الزمخشري - رحمه الله -: ولقد جعل الله - عز وعلا - فاتحتها وخاتمتها النهي عن الشرك؛ لأن التوحيد رأس كل حكمة وملائكتها، ومن عديمه لم تنفعه حكمه وعلومنه، وإن ند<sup>(٣)</sup> فيها الحكماء، وحك بيافوخه السماء، وما أغنت عن الفلسفه أسفار الحكم، وهم على دين أصلٍ من النعم<sup>(٤)</sup>.

والمراد من هذا الخطاب للأمة بواسطة الرسول - ﷺ - كما مر<sup>(٥)</sup>؛ فإنه - صلوات الله وسلامه عليه - معصوم، وقد بلغ البلاغ المبين لما أمر به.

(١) رواه ابن جرير: ٩٠ / ١٥.

(٢) ذكره عنه الزمخشري في الكشاف: ٢ / ٣٦١، وروى ابن جرير بسنده عن ابن عباس قال: إن التوراة كلها في خمس عشرة آية منبني إسرائيل - يعني سورة الإسراء -، ثم تلا: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا أَخْرَ﴾، انظر تفسيره: ١٥ / ١٨٩.

(٣) كذا بالأصل، ولا وجه لها، وفي الكشاف: «بَدْ»، بمعنى «سبق وغلب»، كما في اللسان: ٣ / ٤٧٧، مادة (بذ)، فهي الصواب.

(٤) الكشاف: ٢ / ٣٦١.

(٥) راجع: [٤٠ / ١].

قال أبو داود<sup>(١)</sup> الأودي، عن الشعبي، عن علقة، قال: [قال عبد الله [بن مسعود] الهذلي - ومر بعض فضائله<sup>(٢)</sup>، وسيأتي لها بقية، رضي الله عنه -: [من أراد أن ينظر إلى وصية] رسول الله [محمد]<sup>(٣)</sup> - ﷺ -، التي] أمره الله أن يوصي بها أمته - وفعل -، ولم يتعرضها نسخ، ولا تبديل، ولا تغيير، بل توفي رسول الله - ﷺ - وهي محكمة ثابتة، [عليها خاتمه، فليقرأ] الآيات المحكمات الالاتي في سورة الأنعام، وهي [قوله - تعالى -: ﴿ قُلْ تَعَاوَنُوا تُأْتِ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۚ ۝ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۝﴾ الآية]. أي: اقرأ واتل الآية، وإنما هو الآيات كما هو معلوم من المقام. رواه الترمذى<sup>(٤)</sup> وغيره عنه - رضي الله عنه -.

[وعن معاذ بن جبل] الأنصاري - رضي الله عنه، وستأتي ترجمته - [قال: كنت رديف النبي - ﷺ -، الرديف: الراكب خلفك. قال ابن سيده: رديفك الذي يرافقك. [على حمار] يقال له: «يعفور»، كما صح ذلك في بعض ألفاظه، وفيه: جواز الإرداد على الدابة، وأن صاحبها أحق بصدرها، وانتفاء الكبر عنه - ﷺ - برکوبه الحمار، وعدم تكلفه، بحيث ما وافقه من دابة ركبها. وهكذا هديه - ﷺ -، لا يتكلف في

(١) كذا في جميع النسخ، وصوابه كما في سنن الترمذى (٥ / ٢٦٤): «.. عن داود الأودي عن الشعبي».

(٢) راجع: [ ].

(٣) في سنن الترمذى: «من سره أن ينظر إلى الصحيفة التي عليها خاتم محمد - ﷺ - فليقرأ..».

(٤) السنن: ٥ / ٢٦٤، كتاب التفسير، باب ومن سورة الأنعام، برقم (٣٠٧٠). وقال الترمذى: هذا حديث حسن غريب.

طعامه / ولا لباسه، كما لا يتكلف في مركوبه، وكذا في فراشه، كما هو معلوم من هديه في جميع أحواله.

[فقال لي: «يا معاذ، أتدرى ما حق الله على العباد؟»] فيه دليل استفهام العالم للمتعلم على جهة التعليم، لا على وجه التعنت؛ فإن ذلك مذموم.

[وما حق العباد على الله؟]. قلت: الله ورسوله أعلم]. أجابه - بما هو خلقه وخلق أصحابه، بأنهم لا يتقدمون بين يدي الله ورسوله بما لا علم لهم به، بل يقولون لما لا يعلمون: الله ورسوله أعلم. وهكذا قالت الملائكة، تأدباً مع ربهم - تبارك وتعالى -، حيث وقفوا عند منتهى علمهم، فقالوا: ﴿سُبْحَنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَمْنَا﴾ [البقرة: ٣٢]. فوكلوا العلم إلى عالمه. فينبغي لمن سُئل عما لا يعلم، أن يقول: الله ورسوله أعلم. أو عبارة نحوها.

[قال: «فإن حق الله على العباد】 الواجب عليهم، وهو الذي خلقوا لأجله، وأرسلت لأجله الرسل، وجُرّدت له سيفُ الجهاد، [أن يعبدوه] وحده [ولا يشركوا به شيئاً]، وقد مضى تعريف العبادة بما أغني عن إعادته<sup>(١)</sup>.

[وحق العباد على الله] وهو وعده، كما قال - تعالى -: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَلِيلِنَّ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَ اللَّهُ حَقًاٌ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢]، فنصب «وعد الله» على المصدر تأكيداً، و«حقاً» حال من المصدر، أو منصوب

(١) راجع ص ١٤/١.

ل فعل محدود تقديره: حق ذلك حقا. ومن هذا قوله: ﴿وَكَانَ حَقًا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧]، وهو - سبحانه - لا يخلف وعده، قال تعالى -: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلِفًا وَعَدِيهِ رُسُلُهُ﴾ الآية [إبراهيم: ٤٧]. وأخبر في الآية الأخرى أنه لا يخلف وعده. [ألا يعذب من لا يشرك به شيئاً].

والحق عند العرب: كل موجود متحقق، أو ما سيوجد لا محالة. فالله - سبحانه - هو الحق الموجود الأزلي، والباقي الأبدى، والموت وال الساعة والنار والجنة حق. وإذا قيل للكلام الصدق: حق، فمعناه أن الشيء المخبر عنه بذلك الخبر واقع متحقق، لا تردد فيه. وكذا<sup>(١)</sup> المستحق على الغير، من غير أن يكون فيه تردد وتحير.

والمعنى أنه حق متحقق من الله - تعالى - لعباده المؤمنين. والعرب يقول للوعد المتحقق: «حقا». إذا كان صدقا. قال العرجي<sup>(٢)</sup>:

مَنِيتُنَا فَرَحًا إِنْ كُنْتِ صَادِقًا يَا حِبَّ نَفْسِي أَحَقًا مَا تُمِينِي<sup>(٣)</sup>  
فَحَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ مَعْنَاهُ مَا يَسْتَحْقِهُ عَلَيْهِمْ، وَجَعَلَهُ مَحْتَمِلًا عَلَيْهِمْ،  
وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ - تَعَالَى - / مَعْنَاهُ أَنَّهُ مَتَحَقَّقٌ مِنْهُ لَا مَحَالَةٌ؛ لِأَنَّهُ  
- كَمَا مَرَ - لِيُسَّ فِي وَعْدِهِ خُلْفٌ. وَسِيَّاتِي مُزِيدٌ لِهَذَا فِي بَابِ الْإِقْسَامِ  
عَلَى اللَّهِ - تَعَالَى - إِنْ شَاءَ اللَّهُ<sup>(٤)</sup>.

(١) بعدها في [م م]: «الحق».

(٢) هو عبدالله بن عمرو بن عثمان بن الأموي، القرشي، أبو عمر، شاعر غزل مطبوع، لقب بالعرجي لسكنه قرية «العرج» قرب الطائف. توفي سنة ١٢٠ هـ تقريباً. انظر: «سمط اللالي»: ١ / ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٤، و«الأعلام»: ٤ / ١٠٩.

(٣) ديوانه: ص ٣٣٧، قوله: «يَا حِبَّ نَفْسِي» هكذا بالأصل، وفي الديوان: «يَا حَبَّ نَفْسٍ».

(٤) انظر ما يأتي في الباب (٦٣)، القسم الثاني من الكتاب.

وهذا الحديث فيه رجاء عظيم لمن لا يشرك بالله شيئاً، إذا أدى العبد عبادة ربّه الواجبة عليه.

[فقلت: يا رسول الله، أفلأ أبشر الناس؟] قال: «لا تبشرهم فيتكلوا»<sup>(١)</sup>. قال الراوي في بعض ألفاظه: فأخبر بها معاذ - رضي الله عنه، كما يأتي في طريقه - عند موته تائماً<sup>(٢)</sup>.

ففي ذلك فضيلة الفرح لل المسلمين بما يسرّهم، وطلب بشارتهم بذلك، إذا لم يعارضها مفسدة راجحة على المصلحة، وفيه جواز كتمان العلم عنمن يُخاف منه ألا يضعه موضعه، وجواز تخصيص بعض الناس بالعلم دون بعض، إذا انبنت المفسدة المذكورة. ولهذا قال علي - رضي الله عنه - كما ذكره البخاري في صحيحه بسنده<sup>(٣)</sup>، ويأتي في المتن -: (حدثنا الناس بما يعرفون، أتريدون أن يُكذب الله ورسوله). ولما حاف - بِرَبِّهِ - اتكالهم على سعة رحمة الله قال له: «لا تبشرهم فيتكلوا». وفي تخصيصه - بِرَبِّهِ - معاداً بهذا فضيلة له ظاهرة؛ حيث لم يخش عليه - بِرَبِّهِ - الاتكال عن العمل. وهذا يرجح الحديث الذي رواه الترمذى وصححه<sup>(٤)</sup>، عن أنس بن مالك، وفيه - بعد قوله: «أرحم أمتى

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: ١٠٤٩، ٣، الجهاد، باب اسم الفرس والحمار، برقم (٢٧٩١)، ومسلم: ١/٦٢، ٦٣، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، برقم (٣٠).

(٢) صحيح البخاري: ١/٥٩، (١٢٨)، وصحيح مسلم: ١/٦٤، برقم (٣٢).

(٣) صحيح البخاري: ١/٥٩، العلم، باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية ألا يفهموا، برقم (١٢٧).

(٤) السنن: ٥/٦٦٤، كتاب المناقب، باب مناقب معاذ..، برقم (٣٧٩٠)، ٣٧٩١. وقد صححه الألبانى كما في الصحيح: ٣/٢٢٣، برقم (١٢٢٤).

بأمتى أبو بكر» - : «وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل». وهو عند سعيد بن منصور<sup>(١)</sup>، وابن سعد<sup>(٢)</sup>.

وعندهما<sup>(٣)</sup> أن معاداً - رضي الله عنه - «يقدم العلماء يوم القيمة برتوة». بالمشاة الفوقة، أي بخطوة. وقيل؛ بدرجة. قال خداش بن زهير بن ربيعة بن هوازن<sup>(٤)</sup>:

إذا الشمس كانت رتة من حجابها      تقتها بأطراف الأرak وبالسدر<sup>(٥)</sup>  
يقول: إذا كانت درجة.

وعند ابن سعد<sup>(٦)</sup>، عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - موقفاً، قال: إن العلماء إذا حضروا يوم القيمة، كان معاذ بن جبل بين أيديهم قذفة حجر.

فلعل موجب تخصيصه - ﷺ -<sup>(٧)</sup> بهذا الحديث، ما ذُكر من

(١) سنن سعيد بن منصور: ١ / ٢٨، (٤) ط الأعظمي.

(٢) ٣ / ١٧٦، وإنما فيه أول الحديث، وهو ما يتعلق بأبي بكر.

(٣) لم أعثر عليه في المطبوع من سنن سعيد بن منصور، وهو في «الطبقات الكبرى»: ٢ / ٣٤٧، وقد صححه الألباني كما في الصحيححة: ٣ / ٨٢، برقم (١٠٩١).

(٤) شاعر جاهلي، قال أبو عمرو بن العلاء: خداش أشعر من ليدي، وأبي الناس إلا تقدمة ليدي. انظر «سمط اللالي»: ٢ / ٧٠١، ٧٠٢، و«الأعلام»: ٢ / ٣٠٢.

(٥) ديوانه: ص ٧٨، ط مجمع اللغة العربية بدمشق.

(٦) «الطبقات الكبرى»: ٣ / ٥٩٠.

(٧) كذا في جميع النسخ، لم يذكر مفعول المصدر، واللازم في مثل هذا السياق ذكره؛ لأن التباس الفاعل بالمفعول، فيقال: فلعل موجب تخصيصه: - ﷺ - معاداً بهذا الحديث . . .

علميته<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه -، وتقديمه العلماء لذلك العلم، إذ الجزء من جنس العمل في الدنيا.

وقوله: «تأئمَا». يقال: تأئم تأئمًا: فعل فعلاً خرج به عن الإثم. قاله في مختصر النهاية<sup>(٢)</sup>. وهو مخافة إثم كتمان العلم، لما تعارض عنده ذلك ونهيُّ رسول الله - ﷺ - له عن إخبار الناس، ترجمح عنده الخروجُ من إثم كتمان العلم، فأخبر بذلك عند خروجه من الدنيا إلى الآخرة، دارِ الجزاء، لما أمن المفسدة بإنبائه بقول / رسول الله - ﷺ -، بأنَّ الذي منعه عن إخبار الناس مخافةُ الاتكال، فصار هذا الكلام مقوًّيناً به عن المحذور<sup>(٣)</sup>، فحدث به. وفي هذا أيضًا تنبيه: أنه ينبغي لابن آدم أن يخرج مما فيه تبعهُ مادام في الدنيا، أو يخافُها<sup>(٤)</sup>، قبل انتقاله إلى الآخرة.

وروى البخاري هذا الحديث عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - بلفظ آخر، أن النبي - ﷺ - ومعاذ رديفه على الرحل قال: «يا معاذ بن جبل. قال: لبيك يا رسول الله وسعديك - ثلاثاً -. قال: ما من أحدٍ يشهد ألا إله إلا الله، وأنَّ محمداً رسول الله، صادقاً من قلبه، إلا حرمه الله على النار. قال يا رسول الله، أفلَّا أخبر الناس فيستبشروا؟ . قال: إِذَا يتكلوا». وأخبر بها معاذ عند موته تأئمًا<sup>(٥)</sup>.

(١) كذا، والأقوم لغة أن يقال: من علمه.

(٢) انظر «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير: ١/٢٤.

(٣) يريد أن معاذًا لما قرئ الإخبار عن البشرة في هذا الحديث، بالإخبار بخشية النبي - ﷺ - عليهم من الاتكال وترك العمل، أمن بذلك المفسدة، وترجمح عنده التحديد به على كتمانه.

(٤) أي يخاف التبعية.

(٥) صحيح البخاري: ١/٥٩، العلم، باب من خص بالعلم قوماً..، برقم (١٢٨)، =

وقال أيضًا: حدثنا مسدد، حدثنا معتمر بن سليمان، قال: سمعت أبي قال: سمعت أنساً - رضي الله عنه - قال: ذُكر لي أن النبي - ﷺ - قال لمعاذ بن جبل: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة». قال: فقال: أفلأبشر الناس؟ . قال: لا، إني أخاف أن يتتكلوا»<sup>(١)</sup>.

واعلم أن هذه البشارة المذكورة لا يستحقها على الوجه المرضي إلا من عنى الله بها في كتابه العزيز، في قوله: «وَبَشِّرَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّهُمْ جَنَّتِ تَمْجِيدِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَمْفَارُ» الآية. وقال تعالى - : «أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا يَخْوُفُ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ» الذِّينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَقَوَّنُونَ [٢٣] لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا نَبْدِيلَ لِكَلَمَتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ» [١١] [يونس: ٦٢ - ٦٤] ، وقال: «إِنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوا رَبِّنَا اللَّهَ ثُمَّ أَسْتَقْبَلُوا مَا تَنَزَّلَ عَلَيْهِمُ الْمَلِئَةُ كَمَا أَلَا تَخَافُوا وَلَا يَحْزُنُوا وَابْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُشِّمَتْ لَكُمْ وَعَدُونَ [٢٤] [فصلت: ٣٠] ، وقال: «فَبَشِّرْ عَبَادَ [٢٥] الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَسْتَعِنُونَ أَحْسَنَهُ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأَوْلَئِكَ هُمُ أُولُو الْأَلْبَابِ» [٢٦] [الزمر: ١٧، ١٨].

فلما كان معاذ - رضي الله عنه - من أولئك، بشّر النبي - ﷺ - بتلك البشارة؛ لأنّه أمن عليه الاتّكال. وقال: «الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَأْمُونُهُمْ وَأَفْسِحُهُمْ أَعْظَمُ دَرْجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ [٢٧] يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةِ مِنْهُ وَرَضْوَانِ وَجَنَّاتِ لَهُمْ فِيهَا تَعِيشُ مُؤْكِيْمٌ» [٢٨] [التوبه: ٢١، ٢٠] ، وقال: «وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ

= ورواه مسلم أيضًا: ١ / ٦٤، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، برقم (٣٢).

(١) صحيح البخاري: ١ / ٦٠، العلم، باب من خص بالعلم قوماً، برقم (١٣٠).

**رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ** ﴿٢٢﴾ ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴿٢٣﴾ [الشورى: ٢٢، ٢٣]، وقال: «إِنَّمَا نُذِرُ مَنْ أَتَيَنَا الْيُكْرَ وَحْشَى الرَّحْمَنَ بِالْغَيْثِ فَبِشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ» ﴿١١﴾ [يس: ١١]، وقال: «وَبَشِّرْ الْمُؤْمِنِينَ يَأْنَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَيْرًا» ﴿٤٧﴾ [الأحزاب: ٤٧]، والآيات في هذا كثيرة جداً، لفظاً ومعنى<sup>(١)</sup>.

٤٥ / بـ

وقد تبيّن لك من سياق الآيات الكريمة أنّ مدار هذه البشارة على ثلاثة قواعد: إيمان، وقوى، وعمل خالص لله - تعالى -، على موافقة السنة. فأهل هذه الأصول الثلاثة هم أهل البشري، دون غيرهم ممن عداهم من سائر الخلق، / وعليها دارت بشارات الكتاب والسنة جميماً، وهي تجتمع في أصلين: إخلاص في طاعة الله - سبحانه -، وإحسان إلى خلقه. وترجع إلى خصلة واحدة، وهي موافقة رب - سبحانه - في محاباته، ولا طريق إلى ذلك إلا بتحقيق القدوة ظاهراً وباطناً برسول الله - ﷺ -.

وأما الأعمال التي تفاصيلها هذا الأصل، فهي بضع وسبعين شعبة، أعلاها قول «لا إله إلا الله»، وأدنىها إماتة الأذى عن الطريق<sup>(٢)</sup>، وبين هاتين الشعتين سائر الشعب، التي مرجعها إلى تصديق الرسول - ﷺ - في كل ما أخبر، وطاعته في جميع ما أمر، إيجاباً أو استحباباً. وضد ذلك يجتمع في الذين يراؤون، ويمنعون الماعون. وقد قال عبيد الراعي النميري، يشتكى ل الخليفة المسلمين عبد الملك بن مروان عمّاله، ويعتذر لقومه بعدم دخولهم في هذا الجنس:

**أَخْلِيفَةُ الرَّحْمَنِ إِنَّا مُعْشَرَ حَنَفاءُ نَسْجَدُ بَكْرَةً وَأَصْبَلَ**

(١) يريد أنها تتضمن البشارة بلفظها أو بمعناها.

(٢) ثبت ذلك في صحيح مسلم: ١/٦٦؛ برقم (٣٥).

قومٌ على الإسلام لما يتركوا ماعونهم ويضيّعوا التهليلاً<sup>(١)</sup>  
الحديث [آخر جاه في الصحيحين]<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

---

(١) ديوانه: ص ٢٢٩، جمع رانيهرت.

(٢) وقد تقدم تخريرجه.

(٣) عند هذا الموضع كتب في الطرة: [بلغ مقابلة على أصله على يد مؤلفه عفى الله عنه].



## الباب الأول

باب فضل التوحيد، وما يكفر عن صاحبه إذا حقيقه من الذنب.

لما ذكر - رحمة الله - كتاب التوحيد، وهو الجامع لأصوله وأحكامه، أعقبه بذكر فضله تشويقاً إليه، وهذا وجه المناسبة. ووضع العلماء - رحمة الله تعالى - التراجم تسهيلاً للوقوف على مظان المسائل، وتنشيطاً للنفوس.

والباب: ما يدخل منه إلى المقصود، ويتوصل به إلى الاطلاع عليه. وقد يطلق على الصنف، يقال: أبواب مبوبة، أي: أصناف مصنفة. فقوله: [باب فضل التوحيد]. أي الموصى إلى معرفة أحكام فضله، وتکفيره للذنب. وكذا إلى آخر الأبواب.

وقد مرّ تعريف التوحيد، وستزيده في هذا الباب بما يناسب هذا المقام، ثم نبين حقيقة التوحيد المترجم على فضله في هذا الباب، مع ما تقدم، وما يأتي في المتن من الدليل.

قال الله - تعالى -: ﴿وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣]، فختم سياق التوحيد بهاتين الصفتين. وقال - تعالى -: / ﴿نَّعَمْ عَبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الحجرات: ٤٩]، فرحمته - سبحانه - ناشئة عن رضاه، وهو لا يرضى عن عبده إلا بالتوحيد. وقد أخبر أن رحمته وسعت كل شيء<sup>(١)</sup>، وقد كتب على نفسه الرحمة<sup>(٢)</sup>. وأنبأ أن

(١) قال - تعالى -: ﴿وَرَحْمَتِي وَسَعَتْ كُلُّ شَيْءٍ﴾. [الأعراف: ١٥٦].

(٢) قال - تعالى -: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾. [الأعاصم: ٥٤].

رحمته سبّقت غضبه، كما صحّ عن نبيه ورسوله - ﷺ - فيما أخبر عنه<sup>(١)</sup>، وصحّ عنه أيضًا أنه قال: «الله - تعالى - مائة رحمة، أنزل منها رحمة واحدة تترافق بها الخلائق في الدنيا، وأدخر عنده [تسعاً]<sup>(٢)</sup> وتسعين رحمة لعباده المؤمنين»<sup>(٣)</sup>. وهم أهل التوحيد. ولهذا قال: «وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا» [الأحزاب: ٤٣].

فحقيقة التوحيد هو ألا يجعل الله مثلاً في ذاتٍ، ولا صفاتٍ، ولا عبادةٍ، ولا أفعالٍ، فذلك إثبات حقيقة التوحيد له - سبحانه - ذاتاً وصفةً وفعلاً. وفيك<sup>(٤)</sup>: عقداً وقولاً وعملاً، فتبين لك بذلك سهولة التوحيد على من يعقله.

وقد عظمه قوم على الخلق، كما قال الحافظ أبو بكر بن العربي المالكي<sup>(٥)</sup>، الإمام المشهور - رحمه الله تعالى -، قال: حتى أيسوه من<sup>(٦)</sup>، وما أعظم قدرًا، وما أقربه يسراً، ولقد رضي الله فيه باليسير،

(١) كما في صحيح البخاري: ٦ / ٢٧٠٠، التوحيد، باب «وَكَانَ عَرِشُهُ عَلَى الْمَاءِ» ...، برقم (٦٩٨٦).

(٢) في جميع النسخ: «تسع» بالرفع، والصواب ما أثبته.

(٣) صحيح البخاري: ٥ / ٢٣٧٤، الرقاق، باب الرجاء مع الخوف، برقم (٦١٠٤) مع اختلاف في اللفظ، وصحيح مسلم: ٤ / ١٦٧٥، كتاب التوبية، باب في سعة رحمة الله - تعالى - ... ، برقم (٢٧٥٢) بفتح حرفه.

(٤) يعني بذلك توحيد الله بأفعال خلقه.

(٥) لم يتيسر لي العثور على موضع كلامه هذا.

(٦) مما يؤسف له أن قائل هذا الكلام، له منه نصيب؛ وذلك بتعصّبه للمذهب الأشعري، المخالف لمنهج السلف في العقائد، كما يظهر من مؤلفاته الكلامية، كالعواصم من القواصم، و«قانون التأويل»، و«الأمد الأقصى»، وغيرها، وانظر عنه « موقف ابن تيمية من الأشاعرة» للدكتور عبد الرحمن محمود: ٢ / ٦٤٧، ٦٤٨ .

وأدنـاه لـعبادـه بالـتيسـير، وـلـم يـكـلـف فـيه مـن العـبـادـة بالـعـسـير، وـأـمـرـهـم بـه  
بـسـابـق الـحـكـم وـالـتـقـدـير، فـقـالـ: ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً ﴾  
[الـنسـاء: ٣٦].

فالـتوـحـيد هو أـلـآـتـرى للـله شـرـيكـاـ، بـأـلـآـ تـعـتـقـد سـواـه خـالـقـاـ وـلـا مـعـبـودـاـ،  
وـأـنـه ﴿ فَعَالٌ لِمَا يُرِيدُ ﴾ [الـبـرـوج: ١٦]، ﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾  
[الـأـنـبـيـاء: ٢٣]، هـذـا كـلـه قـرـائـه قـرـبـتـه عـلـى الـخـلـقـ، وـقـد قـالـوا: إـنـه بـحـر لا  
سـاحـلـ لـهـ، وـصـدـقـواـ. وـهـوـ نـهـرـ عـذـبـ، تـخـوـضـهـ بـالـقـدـمـ، وـتـدـرـكـهـ بـالـعـلـمـ  
فيـ أـسـرعـ وـقـتـ، وـإـنـماـ عـظـمـهـ كـثـرـ الشـاكـيـنـ، وـتـخـلـيـطـ الـمـلـحـدـيـنـ منـ  
الـمـتـكـلـمـيـنـ، منـ نـزـغـاتـ الشـيـاطـيـنـ.

وـإـذـا كـنـتـ منـشـرـحـ الصـدـرـ، عـلـى نـورـ مـنـ اللهـ، لـمـ يـعـظـمـ عـلـيـكـ شـيءـ  
مـمـاـ يـلـقـىـ مـنـ الشـبـهـ، وـإـنـ أـخـطـأـتـكـ الـهـدـاـيـةـ فـأـنـتـ بـكـلـ طـرـيـقـ طـرـيـحـ مـلـقـىـ.

وـقـدـ قـاـبـلـ اللهـ كـلـ ماـ يـخـافـ اـعـتـرـاضـهـ بـحـجـجـهـ الـظـاهـرـةـ فـيـ كـتـابـهـ  
الـمـبـيـنـ، وـبـيـنـهاـ خـاتـمـ الـمـرـسـلـيـنـ، وـوـضـحـهاـ الـعـلـمـاءـ الرـأـسـخـينـ<sup>(١)</sup>.

فـإـذـا عـرـفـتـ أـنـهـ لـاـ خـالـقـ سـواـهـ، وـلـاـ مـعـبـودـ إـلـآـ إـيـاهـ<sup>(٢)</sup>ـ، فـلـهـ الـخـلـقـ لـنـاـ  
وـفـيـنـاـ، وـمـنـاـ الطـاعـةـ خـلـقـاـ وـخـلـقـاـ، فـمـنـ يـرـجـيـ بـعـدـ لـمـلـمـةـ، أـوـ يـكـشـفـ  
الـعـظـيمـةـ، أـوـ يـهـدـيـ الـكـرـيمـةـ<sup>(٣)</sup>ـ.

(١) كـذـاـ فـيـ جـمـيـعـ النـسـخـ: «الـرـاسـخـينـ». وـكـتـبـ فـوقـهـ فـيـ الـأـصـلـ: (صـحـ صـحـ) وـقدـ  
كـتـبـ فـيـ طـرـةـ الـأـصـلـ مـاـ لـمـ يـتـضـعـ مـعـ التـصـوـيرـ، وـيـشـبـهـ أـنـ يـكـونـ: [الـرـاسـخـينـ:  
مـنـصـوبـ بـفـعـلـ مـحـذـوفـ]ـ، وـلـعـلـهـ أـرـادـ «أـخـصـ»ـ.

(٢) أـيـ بـحـقـ، وـإـلـآـ فـقـدـ عـبـدـ غـيـرـهـ بـغـيـرـ حـقـ.

(٣) لـمـ أـفـهـمـ مـقـصـودـهـ بـقـولـهـ: «أـوـ يـهـدـيـ الـكـرـيمـةـ». وـلـعـلـهـ: «يـهـدـيـ لـكـرـيمـةـ»ـ، دـوـنـ أـلـفـ.  
أـيـ يـهـدـيـ لـخـصـلـهـ كـرـيمـةـ. لـكـنـ أـلـفـ مـثـيـةـ فـيـ جـمـيـعـ النـسـخـ. أـوـ أـنـهـ «يـهـدـيـ الـكـرـيمـةـ»ـ =

وعن هذا وقعت الإشارة من النبي - ﷺ - في قوله لرجل: «قل: أسلمتُ وتخليت». رواه النسائي في سنته الكبرى<sup>(١)</sup>. والمعنى: قصدت السلمة، ولم أدع سواك، ولا رجوت غيرك. فالموحد الذي يعتقد هذا بقلبه، ويقوله بلسانه، وتظهره / ثمراته على جوارحه في أفعاله. والملحد لا يعلم ذلك، فلا يقوله. والمنافق يقوله ولا يعتقد، والقاصر يعتقد ويقوله ولا يظهر أثره على جوارحه كما ينبغي، فهو الناقص الحالة، الناقص المرتبة، الناقص العاقبة.

أما نقصان حالته: فلا يدخل في قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلَيَّتْ عَلَيْهِمْ أَيْمَانُهُمْ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ إلى ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤٢]. قوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَسْتَقِرُونَ﴾ [يونس: ٦٣]، وأمثال ذلك.

وأما نقصان مرتبته: فإنه لا يكون شاهدًا، دنيا ولا آخرة، ولا يكون إمامًا ولا أمينا.

وأما نقصان حاله في العاقبة: فبتنقص حاله في المخالفة والقصیر.

وقد تختلج الشكوك في القلب، وتعترض العوارض، حتى يأتي الله باليقين.

بالضم، أي يعطي العطايا الكريمة. ورسمها في نسخة الأصل أقرب إلى «الكريهة».  
 (١) السنن الكبرى: ٤٣ / ٢، كتاب الزكاة، باب من سأل الله بوجهه، برقم (٢٣٤٩)، وانظر رقم (٢٢١٦). وهو في المجتبي: ٥ / ٤، برقم (٢٤٣٦)، والمستند: ٥ / ٤، وقال محققوه: إسناده حسن (٣٣ / ٢٣٦) والرجل هو معاوية بن حيدة، ولفظه عند الجميع أنه قال للنبي - ﷺ - وما آية الإسلام؟ قال: «أن تقول: أسلمت وجهي لله وتخليت، ..» إلخ.

قال أبو سفيان، حين سأله هرقل عن النبي - ﷺ - وصفاته ومقاله، وراجعه هرقل عن ذلك بما راجعه، كما في الحديث الصحيح المشهور، على ما رواه البخاري<sup>(١)</sup>، قال أبو سفيان: فما زلت موقتاً أن أمر رسول الله - ﷺ - سيظهر.

فلما كان ليلة الفتح، ولقيه العباس بن المطلب بالأذخر، وجاء به، ووقف بين يدي رسول الله - ﷺ - به، وعمر بن الخطاب قد تبعه ليقتله، قال: فقال النبي - ﷺ : «أما آن لك أن تشهد ألا إله إلا الله؟» فقال له أبو سفيان: أما هذا فقد علمت أنه لو كان غير الله لأغنى عني. قال له: «اما آن أن تشهد أن محمداً رسول الله؟» قال له أبو سفيان: أما هذه ففي النفس منها شيء. فقال له العباس: ويحك، تشهد قبل أن تضرب عنقك<sup>(٢)</sup>. وفي رواية: أسلم. فتشهد شهادة الحق.

ولم يكن يخفى على أبي سفيان منزلته، ولا ضلت عليه معجزته، ولكنها كانت أنفةً دينيةً، وهمةً جاهلية، وحالاً اقتضتها العصبية. وحسنٌ بعد ذلك إسلامه، وإسلام الفاضلة زوجته، هند بنت عتبة، كما في صحيح البخاري<sup>(٣)</sup> وغيره. وقد جاءت إلى النبي - ﷺ - فقالت: يا رسول الله، والله ما كان على ظهر الأرض أهل خباء أحب إلي من أن يذلّوا من أهل خبائك، وما أصبح اليوم على ظهر الأرض أهل خباء.

(١) الصحيح: ١ / ٧، بدء الوفي، برقم (٧).

(٢) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤٠٣.

(٣) ٣ / ١٣٩٠، مناقب الأنصار، باب ذكر هند بنت عتبة، برقم (٣٦١٣)، وهو أيضاً في صحيح سلم: ٣ / ١٠٨٠، كتاب الأقضية، باب قضية هند، برقم (١٧١٤)، وهذا لفظه.

أحب ألي من أن يعزّوا من أهل خبائك. فقال لها النبي - ﷺ: «وأنا كذلك»<sup>(١)</sup>. وناهيك بهذه الكلمة منه - ﷺ. منقبة وشرفًا، وإنها لم تحصل لها ولأهل خبائها إلا بفضيلة التوحيد وتحقيقه.

ولما أنهى الله - سبحانه - إلى رسوله أمره ونهايه، وعرفه ما ابتلاه به من ذلك، في طاعة يمثّلها، ومعصية يتّجنبها، ووعد بالثواب لمن أطاع، وأوعد بالعقاب لمن عصى، / قالت الصحابة - رضي الله عنهم -: يا رسول الله، هذا الذي نحن فيه، أمر مفروغ منه، أم أمر مستأنف؟. فقال لهم رسول الله - ﷺ: «فرغ ربكم». قالوا: ففيم العمل؟. قال: «اعملوا، فكل ميسّر لما خلق له، أمّا من كان من أهل السعادة ففيّسّر إلى عمل أهل السعادة، وأمّا من كان من أهل الشقاوة فيّسّر لعمل أهل الشقاوة». ثم قرأ: ﴿فَمَنْ مِنْ أَعْطَنَا وَلَقَى وَصَدَقَ بِالْحُسْنَى﴾ إلى قوله: ﴿لِلْمُتَّسِرِ﴾<sup>(٢)</sup> [الليل: ٥- ١٠]. فانقادوا - رضي الله عنهم -، وفهموا أنّ الأمر لله، والحكم له، وأنّ هذه الأعمال الجارية على الجوارح من الخلق علامات على ما للعبد عند الله - سبحانه -.

(١) الذي في الصحيحين أنه - ﷺ. قال لها: «وأيضاً والذي نفس محمد بيده»، يعني: وأنا أيضًا.

(٢) رواه البخاري: ٤٥٨ / ١، الجنائز، باب موعظة المحدث عند القبر...، برقم (١٢٩٦)، ومسلم: ١٦١٨ / ٤، كتاب القدر، باب كيفية الخلق الآدمي...، برقم (٢٦٤٨)، وليس فيه سؤال الصحابة، ولا قوله: «فرغ ربكم»، لكن قولهم «ففيم العمل» ثابت في حديث آخر عند مسلم نحو هذا، أنّ سراقة بن مالك - رضي الله عنه - هو الذي سأله. برقم (٢٦٤٨)، أما قوله: «فرغ ربكم» فورد في سنن الترمذى برقم: (٢١٤١)، في حديث آخر، وصححه الألبانى كما في الصحيحه برقم (٨٤٨).

فإن خطر ببالك أن العمل غير مغنى عنك، وأنه قد خط في جبينك ما خط، وخط رحلتك من الدارين حيث خط، فأجمعنا على التخلّي عن العمل، والاستسلام لسابق القدر، والتحلّي بغير هدّي خير القرون، فتلك علامة الهالكة.

وإن غالب على الخاطر الاستسلام للعمل والقدر، وجرى على الجوارح الامتثال لأمر الملك المتعال، فذلك دليل للعباد، على الفوز في المعاد.

إذا فهمت ذلك، فاعلم أن الباري - سبحانه - هو الذي دبر الأمور، وقدر المقادير، وأحكمها، وابتلى بها عباده، وأخبرهم عنها، وأحكم فاتحتها وخاتمتها. وليس في فعله - سبحانه - عبث، ولا في حكمه سفه، ولا في خبره كذب، ولا في أقواله تناقض، ولا في أفعاله تعارض، كما قال - تعالى -: «**قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ أَنْ يُؤْتَ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتَيْتُمْ أَرْبَعَجُوْنُكُو عِنْدَ رَبِّكُمْ**» [آل عمران: ٧٣]. وقال: «**وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرِهَ إِلَيْكُمُ الْكُفَّرُ وَالْفُسُوقُ وَالْعَصِيَانُ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ**» [الحجرات: ٧]. فذكرهم بصفة الفاعل، وجعلهم بما فيهم صفة مفعول<sup>(١)</sup>، وذلك كله بنعمته وفضيلته وحكمته ورحمته.

وأما لفظ الجبر فمعارض للشريعة<sup>(٢)</sup>؛ فإن الله - سبحانه - خلق

(١) لم يتبيّن لي مراده، إلا أن يكون قصدُه أن جملة «**أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ**» الخبرية، فيها وصف لمن فعل بهم ما ذكر قبلُ، من تحبيب الإيمان إليهم، وتزيينه في قلوبهم .. إلخ.

(٢) وقد أنكر الإمام أحمد على من أنكره ومن نفاه؛ سداً لنزيعة إنكار القدر أو الشّرع، ولأنه لفظ مجمل، لم يرد به الشّرع، وأنكره سفيان الثوري، وقال: إن الله جبل =

المشيئة في العبد، وأثبتها له لفظاً، ونفها عنده خلقاً، فالقول بالجبر تكذيب لله ، والقول بخلق المرء لفعله تشيرك مع الله - سبحانه - ، والاعتقاد لما قال الله - تعالى - وأخبر به ورتب عليه قوله وشرعيته حتم من الله .

وهو - سبحانه - قد سلك بكل فريق على طريق، واختار لأوليائه بفضلـه ورحمـته جـادة التـحقيق والتـوفيق، ونسـأله التـسـديـد والـهـادـيـة، والـتـشـيـيـت عـلـى صـراـطـه الـمـسـتـقـيمـ، وـدـيـنـه الـقـوـيـمـ. وـحـقـقـنـا هـذـه الـمـقـدـمـةـ فيـ هـذـا الـبـابـ لـمـسـوـسـ الـحـاجـةـ إـلـيـهـ وـبـيـانـهـ.

[وقول الله - تعالى - : ﴿أَلَّذِينَ آمَنُوا﴾] ، أي : أخلصوا العمل بالنية لله وحده ، [﴿وَلَا يَلِيسُوا﴾] : يخلطوا . ومنه قول جرير :

ترى نصر الإمام عليك حـقاً إذا لبسوا بـديـنـهـ اـرـتـيـابـاـ<sup>(١)</sup>  
يـقـولـ : إذا خـلـطـوا بـديـنـهـ اـرـتـيـابـاـ .

ومن ذلك قوله - تعالى - : ﴿وَلَا تَلِسُوا الْحَقَّ بِالْبَطْلِ﴾ [البقرة: ٤٢] ،  
ومنه / التشبيه ، قال - تعالى - : ﴿وَلَلَّبَسَنَا عَيْنَهُمْ مَا يَلِسُونَ﴾  
[الأنعام: ٩] ، وهو التلبيس أيضاً ، قال - تعالى - : ﴿وَلَيَكُلِسُوا عَيْنَهُمْ﴾

- باللام - العباد. أراد قول النبي - ﷺ - لأشج عبد القيس : «إن فيك خلقين يحبهما الله: الحلم والأناة. قال: أخلقين تخلقت بهما، أم جُبْلُتْ عليهما؟». قال: بل جُبْلَتْ عليهما»، صحيح مسلم، برقم (١٧)، وقال الزبيدي: أمر الله أعظم، وقدره أعظم من أن يجبر أو يضل، ولكن يقضي، ويقدر، ويخلق، ويجلب عبده على ما أحب. وقال الأوزاعي: ما أعرف للجبار أصلاً من القرآن والسنة، فأهاب أن أقول ذلك، ولكن القضاء، والقدر، والخلق، والجبل، فهذا يعرف في القرآن والحديث عن رسول الله - ﷺ -. انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: ٨/١٠٤، ١٠٥.

(١) ديوانه: ٣٥، دار الأرقام. وليس في طبعة دار المعرفة.

**﴿دِينَهُمْ﴾** [الأنعام: ١٧٣]، قال غيلان ذو الرؤمة:

إذا نحن عرّسنا بأرضي سرى بها هوى لبسته بالفؤاد اللوابس<sup>(١)</sup>  
قوله: **﴿إِيمَنَهُمْ﴾**، أي عبادتهم، يدلّ عليه قوله - تعالى -:  
**﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيقَ إِيمَنَكُمْ﴾** [البقرة: ١٤٣]، أي صلاتكم إلى بيت  
المقدس<sup>(٢)</sup>. ومنه عمل القلب وعقده.

**﴿يُظْلِمُ﴾** [أي بشرك]، يدلّ عليه قوله - تعالى -: **﴿إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾** [لقمان: ١٣].

وفي البخاري عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: لما نزلت هذه الآية، شق ذلك على أصحاب رسول الله - ﷺ -، حتى نزلت: **﴿إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾**<sup>(٣)</sup>.

وفي لفظ له: قالوا: أتنا لم يظلم نفسه؟ . فقال النبي - ﷺ -:  
«ليس الذي تعنون، ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح: **﴿يَئُنَّ لَا شَرِيكَ لِإِلَهٍ﴾**? إنما هو الشرك»<sup>(٤)</sup>.

ولابن أبي حاتم عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً:  
**﴿وَلَقَرِيبُهُمْ إِيمَنَهُمْ يُظْلِمُ﴾**، قال: بشرك»<sup>(٥)</sup>.

(١) ديوانه: ٢ / ١١٢٨ بشرح الباهلي.

(٢) ثبت ذلك في صحيح البخاري: ١٢، كتاب الإيمان، باب الصلاة من الإيمان، برقم (٤٠)، موقوفاً على البراء.

(٣) ١١، كتاب الإيمان، باب ظلم دون ظلم، برقم (٣٢).

(٤) ١٠١٦، كتاب التفسير، سورة لقمان، برقم (٤٧٧٦).

(٥) تفسير ابن أبي حاتم: ٤ / ١٣٣٣، برقم (٧٥٤٣).

ويروى ذلك عن جماعة من الصحابة - رضي الله عنهم -، منهم: أبو بكر، وعمر، وابن عباس، وابن عمر، وأبي بن كعب، وسلمان الفارسي، وحذيفة بن اليمان<sup>(١)</sup>.

وروى الإمام أحمد في هذه الآية عن جرير بن عبد الله - رضي الله عنه - قال: خرجنا مع رسول الله - ﷺ -، فلما برزنا من المدينة أتى راكب يوضع<sup>(٢)</sup> فقال: يا رسول الله، علمني ما الإيمان. قال: «تشهد ألا إله إلا الله، وأنّ محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحجّ البيت». قال: قد أقررت. فركب راحلته، ثم إن بيته دخلت يده في حجر جرذان فهوئي، فوقع الرجل على هامته فمات، فقال رسول الله - ﷺ -: «علي الرجل». فوثب إليه عمّار وحذيفة فأقعدها، فقالا: يا رسول الله، قد قُبض الرجل. فأعرض عنهما، فقال: «أما رأيتما إعراضي عن الرجل، فإني رأيتك ملكيين يدسان في فيه من ثمار الجنة، فعلمت أنه مات جائعا». ثم قال رسول الله - ﷺ -: هذا من الذين قال الله فيهم: ﴿أَلَيْهِمْ مَا كَسَبُوا إِيمَانُهُمْ بِطُلْبِ أُولَئِكَ لَهُمْ أَمَانٌ وَهُمْ مُهَتَّدُونَ﴾، ثم قال: «دونكم أخاكم». فاحتملناه إلى الماء، فغسلناه وحنطناه، وحملناه إلى القبر، فجاء رسول الله - ﷺ - فقعد على شفير القبر، فقال: «اللهم احدهما ولا تشقو، فإن اللحد لنا، والشقّ لغيرنا»<sup>(٣)</sup>.

وفي لفظ آخر لأحمد قال: [«عمل قليلاً، وأجر كثيراً»]<sup>(٤)</sup>.

(١) روى ذلك عنهم ابن جرير في تفسيره: ٧ / ٢٥٥ - ٢٥٧.

(٢) من الإيضاع، وهو سير البعير سيراً حثيثاً دون الدفع. انظر الفائق: ١٥ / ٣.

(٣) المستند: ٤ / ٣٥٩، وصحيحه الألباني في «أحكام الجنائز»: ١٤٥.

(٤) المستند: ٤ / ٣٥٩، وقد أثبتهما المؤلف هكذا: «عمل قليل، وأجر كبير»، والذي =

﴿أُولَئِكَ﴾، الذين هذه صفتهم، ﴿لَهُمُ الْآمِنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]، فضمن الله - سبحانه - لهم الأمان والهدى، فهم آمنون في الآخرة من العذاب، مهتدون في الدنيا / والآخرة، فهل بعد ذلك من فضل أو أجر يطلب، بعد الأمان مما يخاف منه العبد أو يحدّر، والهدى لما فيه السالك يتحير. فما أعلى ما من عيش، وما أطيبه مسلكاً لمن سلم في سلوكه من الطيش.

وهذه الآية الكريمة قضى بها - سبحانه - بين إبراهيم وقومه، لما ألزمهم - عليه الصلاة والسلام - من الحجّة، بعدما جادلوه وحاججوه في دينه وتوحيده، فينبغي أن نذكر ذلك لتعلقه بها.

وقوله - تعالى - قبل هذه الآية مخبراً عنهم: ﴿وَحَاجَهُ قَوْمٌ﴾، أي في التوحيد، قال: ﴿أَتَمُتَحَسِّنُ فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَنِي﴾، أي أتجادلونني في أمر الله، وأنه لا إله إلا هو، وقد بصرني ذلك، وهداني إلى الحق وتوحيده، وأنا على بيته منه، فكيف ألتفت إلى أقوالكم الفاسدة، وشبّهكم الباطلة.

وذلك أنه لما رجع إبراهيم إلى أبيه آزر، كما ذكر المفسرون<sup>(١)</sup>، وكان - عليه السلام - من الشباب بحالة، وقد سقط عنه طمع الدنيا، وضممه آزر إلى نفسه، جعل آزر يصنع الأصنام ويعطيها إلى إبراهيم ليبيعها، فيذهب بها إبراهيم فينادي: من يشتري ما يضره ولا ينفعه. فلا يشتريها أحد، فإذا بارت عليه ذهب بها إلى نهر فصوب فيه رؤوسها، وقال: اشربي. استهزأ بقومه، وبما هم فيه من الضلال، حتى فشى

= أثبته هو الموفق للمستند؛ فإنه فيه: «هذا من عمل قليلاً وأجر كثيراً».

(١) انظر تفسير ابن جرير: ٢٤٩ / ٧.

استهزاؤه بها في قومه وأهل قريته، فحاجوه. ولهذا قال - سبحانه -:  
 ﴿وَحَاجُّهُ قَوْمُهُ﴾، أي خاصموه في دينه وتوحيد ربّه، كما قال:  
 ﴿أَتَحْكُمُ فِي اللَّهِ﴾، يقول: أتجادلونني في توحيد الله وأمره، وقد هداني  
 لذلك، ﴿وَلَا أَخَافُ مَا تُشَرِّكُونَ بِهِ﴾، وذلك أنّهم قالوا له: احذر الأصنام  
 فإنّا نخاف أن تمسّك بسوء، من قتل أو جنون؛ لعييك إياها. فقال  
 لهم: ﴿وَلَا أَخَافُ مَا تُشَرِّكُونَ بِهِ﴾، يعني إنّ من الدليل على بطلان  
 قولكم، من أنّ هذه الآلهة لا تؤثر شيئاً، بأنّي لا أخافها، فإنّ كان لها  
 كيد فكيدوني بها.

﴿إِلَّا أَن يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا﴾، وهذا استثناء منقطع، ليس من الأول،  
 ومعناه: لكن إن شاء ربّي شيئاً. أي: لي سوء، فيكون ما شاء. وهذا  
 أيضاً من توحيده - عليه السلام -، وتسويقه لأمر الله - سبحانه -، ولهذا  
 قال: ﴿وَسَعَ رَبِّكَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾، أي أحاط علمه بكل شيء، فأنا وأنتم  
 من ذلك الشيء، لا تخفي عليه أحوالنا، فلا تقدرون أن تصرّوني بشيء  
 من دونه؛ لأنّه محيط بكم علماً وقدرة، ﴿أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ فيما  
 بيته لكم، فتعتبرون أنّ آلهتكم باطلة.

٤٨ / بـ

وهذه حجّة احتجّ بها هود - عليه الصلاة والسلام - على قومه، /  
 لما قالوا له: ﴿مَا جَعَلْنَا يَبْيَسًا وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِ إِلَهَيْنَا عَنْ قَوْلَكَ وَمَا نَحْنُ لَكَ  
 يُؤْمِنُّ بِكَ﴾ إن تقول إلا آتاك بعض إلهيْنَا سوء، فلما قالوا له ذلك،  
 وكان - عليه السلام - بالمنزلة من عبادة ربّه - تبارك وتعالى - وتوحيده  
 ومعرفته وعظمته وكبريائه<sup>(١)</sup>، نادى على رؤوس الملاّ من قومه، بجنان  
 ثابت، وقلب غير خائف، متجرداً لله - سبحانه -: ﴿إِنِّي أُشَهِّدُ اللَّهَ وَآشْهِدُوا

(١) «وعظمته وكبريائه» معطوف على الضمير في «معرفته».

أَنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشَرِّكُونَ ﴿٤٠﴾ مِنْ دُونِهِ، فَكَيْدُونِي جَيْعَانُمْ لَا نُنْظَرُونَ ﴿٤١﴾ إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ ﴿٤٢﴾، ثُمَّ أَخْبَرَ عَنْ عَمُومِ قَدْرَتِهِ - سَبْحَانَهُ -، وَقَهْرُهُ لِكُلِّ مَا سُواهُ، وَذُلُّهُ لِعَظَمَتِهِ وَكَبْرِيَائِهِ، فَقَالَ: «مَا مِنْ دَآبَةٍ إِلَّا هُوَ أَخْذَ بِنَاصِيَّهَا» [هود: ٥٣-٥٦]، فَكَيْفَ أَخَافُ مَنْ نَاصِيَّهُ بِيَدِ غَيْرِهِ، وَفِي قَهْرِهِ وَقَبْضَتِهِ، وَتَحْتِ سُلْطَانِهِ، وَهُلْ هَذَا إِلَّا مِنْ أَجْهَلِ الْجَهَلِ، وَأَقْبَحِ الظَّلْمِ.

وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيفَ عَنْهُ - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ: «مَا أَصَابَ عَبْدًا فَطَّهُمْ وَلَا حَزَنْ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، ابْنُ عَبْدِكَ؛ ابْنُ أَمْتِكَ، نَاصِيَّتِي بِيَدِكَ، مَاضِ فِي حُكْمِكَ، عَدْلٌ فِي قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمِّيَتْ بِهِ نَفْسُكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عَنْكَ، أَنْ تَجْعَلِ الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ بَصْرِي، وَجَلَاءَ هَمِّي، وَذَهَابَ حَزْنِي وَغَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَغَمَّهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَحًا»<sup>(١)</sup>.

وَهَذَا يَتَنَاهُ حُكْمُ الرَّبِّ - سَبْحَانَهُ - الْكُوْنِيُّ، وَالْأَمْرِيُّ الدِّينِيُّ، وَقَضَاءُهُ الَّذِي يَكُونُ بِإِخْتِيَارِ الْعَبْدِ وَغَيْرِ اخْتِيَارِهِ، وَكَلَا الْحُكْمَيْنِ مَاضِ فِي عَبْدِهِ، وَكَلَا الْقَضَائِينَ عَدْلٌ فِيهِ، وَلَهُذَا قَالَ - تَعَالَى - عَنْ هُودَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: «إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ» [هود: ٥٦]، أَيْ فِي خَلْقِهِ وَأَمْرِهِ،

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي الْمُسْنَدِ: ١ / ٤٥٢، ٣٩١، وَابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيفَهِ: ٢ / ١٥٩، ١٦٠، كِتَابُ الرِّقَائِقِ، بَابُ الْأَدْعَيْةِ، بِرَقْمِ (٩٦٨)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ: ١ / ٦٩٠، كِتَابُ الدُّعَاءِ . . .، بِرَقْمِ (١٨٧٧)، وَقَالَ: صَحِيفَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ إِنْ سَلَمَ مِنْ إِرْسَالِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ؛ فَإِنَّهُ مُخْتَلِفٌ فِي سَمَاعِهِ عَنْ أَبِيهِ، وَالْطَّبَرَانيُّ فِي الدُّعَاءِ: ٢ / ١٢٧٩، بِرَقْمِ (١٠٣٥)، وَأَبُو يَعْلَى فِي مُسْنَدِهِ: ٩ / ١٩٩، بِرَقْمِ (٥٢٩٧)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ كَمَا فِي الصَّحِيفَةِ: ١ / ٣٣٦، بِرَقْمِ (١٩٩).

وثوابه وعقابه، وقضائه وقدره، ومنعه وإعطائه، وعافيته وبلاه، وتوفيقه وخذلانه، لا يخرج ذلك عن موجب كماله المقدس، الذي اقتضته أسماؤه وصفاته، من العدل والحكمة والرحمة والإحسان، والفضل والهداية والإصلاح والغفو والامتنان، وغير ذلك. فهو - جل وعلا - يضع الأشياء في مواضعها ومحالها اللائقة بها عن حكمة، بحيث استحق على ذلك الحمد والثناء<sup>(١)</sup>.

فلهذا قال - سبحانه - هنا عن إبراهيم خليله: «وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ»، يعني الأصنام التي تعبدونها من دون الله، وهي لا تضر ولا تنفع، «وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنْزَلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَنَاتِنَا» / قال ابن عباس وغيره من السلف: حجة وبرهان<sup>(٢)</sup>. وهو - سبحانه - المعبود القاهر، القادر على كل شيء، بيده الضر والنفع، وأصنامكم لا تضر ولا تنفع، فإذا كنتم كذلك، «فَأَئُمُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ»، أي أصوب وأولى «بِالْأَمْنِ» في الدنيا والآخرة؟، الذي عبد من بيده الضر والنفع، أو الذي عبد ما لا يضر ولا ينفع، بلا دليل ولا حجّة، أي أنا وأهل ديني، أم أنتم بعبادتكم الأصنام، «إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُوْتَ»<sup>(٣)</sup>؟

فقال - سبحانه - عند ذلك قاضياً بينهما - وقضاؤه الحق الذي لا يُرد، كما قال: «يَقْصُّ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَدِيلِيْنَ» [الأعراف: ٥٧] -

(١) قارن بالجواب الكافي لابن القیم: ١٨٤.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٤ / ١٣٣٢، برقم (٧٥٣٧).

(٣) قرئت بالصاد المهملة: «يَقْصُّ الْحَقُّ»، وقرئت بالمعجمة: «يَقْصِنَ الْحَقُّ»، من القضاء، وهذه القراءة هي الأنسب للاستشهاد هنا، وانظر «السبعة» لابن مجاهد: ص ٢٥٩.

﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلِسُو إِيمَنَهُمْ بِطُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾<sup>(١)</sup>، ولهذا قال - تعالى - : ﴿وَتِلْكَ حُجَّتَا إِنَّهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ﴾، حتى خصمهم وغلبهم بها، قال مجاهد وغيره: هي قوله: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشَرَّكُتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنْكُمْ أَشَرَّكُتُمْ بِاللَّهِ﴾ الآية<sup>(١)</sup>، وقد صدقه، وحكم له بالفلج والأمن والهدایة. ثم قال: ﴿نَزَعَ دَرَجَتٍ مَنْ نَشاءُ﴾ أي بالعلم والحكمة، والتوفيق للفهم، والفضيلة والعقل، كما رفعنا درجات إبراهيم، حيث هُدي، وحاج قومه في التوحيد.

وبهذا السياق يتبيّن لك فضل التوحيد المترجم عليه.

وڤرىء: ﴿دَرَجَتٍ﴾ بالإضافة وعدتها<sup>(٢)</sup>.

﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ أي في أفعاله وأقواله، ﴿عَلِيمٌ﴾<sup>(٣)</sup> بمن يهدي ومن يُضل، وإن قامت عليه الحجّة، كقوله - تعالى - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتَ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(٤)</sup> وَتَوَجَّهَتْ هُنْمَ كُلُّ مَا يَلِهُ﴾ [يونس: ٩٦، ٩٧].

والأخذ لفضيلة التوحيد وتکفیره من<sup>(٣)</sup> الذنب من الآية الكريمة التي استشهد بها المصنف - رحمه الله تعالى - صدر الباب، أن السلف - رضي الله عنهم - لم يذكروا لبس الإيمان فيها إلا بالشرك، وهكذا

(١) كذا في تفسير ابن كثير: ٣/٢٩٦، دون سند، والذي رواه ابن جرير عن مجاهد أن الحجّة قوله - تعالى - ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلِسُوا إِيمَنَهُمْ بِطُلْمٍ﴾ الآية. انظر تفسيره: ٧/٢٥٩.

(٢) انظر «السبعة» لابن مجاهد: ٢٦١، ٢٦٢.

(٣) لا وجه لـ«من» في هذا التركيب، والمُؤلف أخذها من ترجمة الباب: «.. وما يکفر من الذنب»، لكن ساغت هناك لمعنيتها صلة لـ«ما»، فهي هناك بيانية، فكان عليه أن يقول في عبارته هنا: .. وتكفیره الذنب.. .

ال الحديث الذي أوردنا عنه - ﷺ - في مسند الإمام أحمد<sup>(١)</sup>، قوله - ﷺ - في حديث ابن مسعود المتقدم في الصحيح، لما شق على أصحابه نزول الآية المذكورة، قالوا: أينا لم يظلم نفسه. فأجابهم النبي - ﷺ - بآلية الكريمة، وبقول العبد الصالح لابنه: «لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ إِنَّكَ أَشْرَكَ لَظُلْمًا عَظِيمًا»<sup>(٢)</sup> [لقمان: ١٣]، وهو - ﷺ - المبين عن الله تعالى - مراده، ومن سلك غير طريقه بما تقدح له نفسه<sup>(٣)</sup>، فقد حاد عن الصراط المستقيم، والله الموفق.

وقد قال شمس الدين ابن القييم في المفاضلة بين فعل المأمور وترك / المحظور: إن الذنوب كلها ترجع إلى هذين الأصلين. قال: فلو فعل العبد المحظور كلّه من أوله إلى آخره، حتى أتى من مأمور الإيمان بأدنى مثقال ذرة منه، نجا بذلك من الخلود في النار، ولو ترك كل محظور ولم يأت بمأمور الإيمان، لكان مخلداً في السعير. وأين شيءٌ مثاقيل الذرّ منه تُخرج من النار، إلى شيء وزن الجبال منه أضعافاً مضاعفةً لا تقتضي الخلود في النار، مع وجود ذلك المأمور، أو أدنى أدنى شيء منه. انتهى<sup>(٤)</sup>.

ولهذا عند مسلم في صحيحه عن أبي أيوب الأنباري - رضي الله

(١) وهو حديث جرير البجلي في الرجل الذي سأله عن الإيمان، ثم هوى عن دابته فمات، فقال النبي - ﷺ -: «هذا من الذين قال الله فيهم: ﴿الَّذِينَ مَأْمَنُوا وَلَمْ يَلِمُوا إِيمَنَهُمْ يُظْلَمُوا﴾»، وهو صحيح كما تقدم.

(٢) تقدم في ص ٤٧ / ب.

(٣) أي بما تهواه نفسه، وتملئه عليه، مما ينخدع في خاطره من غير هدى من الله تعالى - .

(٤) «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين»: ٤٦، ٤٧. دار القلم، ط ١، ١٤٠٧ هـ.

ال الحديث الذي أوردنا عنه - ﷺ - في مسند الإمام أحمد<sup>(١)</sup>، و قوله - ﷺ - في حديث ابن مسعود المتقدم في الصحيح، لما شق على أصحابه نزول الآية المذكورة، قالوا: أينما لم يظلم نفسه، فأجابهم النبي - ﷺ - بالأية الكريمة، وبقول العبد الصالح لابنه: ﴿لَا شُرِكَ لِّلَّهِ إِنَّمَا يُشْرِكُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>(٢)</sup> [لقمان: ١٣]، وهو - ﷺ - المبين عن الله تعالى - مراده، ومن سلك غير طريقه بما تقدح له نفسه<sup>(٣)</sup>، فقد حاد عن الصراط المستقيم، والله الموفق.

وقد قال شمس الدين ابن القيم في المفاضلة بين فعل المأمور وترك / المحظور: إن الذنوب كلها ترجع إلى هذين الأصلين. قال: فلو فعل العبد المحظور كلّه من أوله إلى آخره، حتى أتى من مأمور الإيمان بأدنى مثقال ذرة منه، نجا بذلك من الخلود في النار، ولو ترك كل محظور ولم يأت بـمأمور الإيمان، لكان مخلداً في السعير. وأين شيءٌ مثاقيل الذرّ منه تُخرج من النار، إلى شيء وزن الجبال منه أضعافاً مضاعفةً لا تقتضي الخلود في النار، مع وجود ذلك المأمور، أو أدنى شيء منه. انتهى<sup>(٤)</sup>.

ولهذا عند مسلم في صحيحه عن أبي أيوب الأنباري - رضي الله عنه - أنه قال حين حضرته الوفاة: كنت كتمت عنكم شيئاً سمعته من

(١) وهو حديث جرير البجلي في الرجل الذي سُأله عن الإيمان، ثم هو عن دابته فمات، فقال النبي - ﷺ -: «هذا من الذين قال الله فيهم: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلِمُوا إِيمَانَهُمْ بِطْلُوا...﴾»، وهو صحيح كما تقدم.

(٢) تقدم في ص ٤٧ / ب.

(٣) أي بما تهواه نفسه، وتملئه عليه، مما ينخدع في خاطره من غير Heidi من الله - تعالى -.

(٤) «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين»: ٤٦، ٤٧. دار القلم، ط ١، ١٤٠٧هـ.

رسول الله - ﷺ -، سمعته يقول: «لولا أنكم تذنبون، لخلق الله خلقاً يذنبون فيغفر لهم»<sup>(١)</sup>.

وهو بلفظه عند الإمام أحمد<sup>(٢)</sup> مرفوعاً عن ابن عباس - رضي الله عنهم -.

ثم أورد الشيخ<sup>(٣)</sup> - رحمه الله - الحديث الذي رواه الشیخان<sup>(٤)</sup> وغيرهما، [عن عبادة بن الصامت] بن قيس الأنصاري: أبو<sup>(٥)</sup> الوليد الخزرجي، أحد النقباء، بدري - رضي الله عنه - مشهور، مات بالرملة سنة أربع وثلاثين، وله [اثنتان]<sup>(٦)</sup> وسبعون سنة، وقيل عاش إلى خلافة معاوية، قال سعيد بن عفیر: كان طوله عشرة أشبار<sup>(٧)</sup>.

[قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من شهد»] أي تحقق وجزم، [«ألا إله»] حق [«إلا الله»] وحده لا شريك له، ربّا وإلهها، [«وأنَّ محمداً عبده»] الذي أنزل عليه الكتاب، [«ورسوله»] بذلك، أرسله إلى حلقه بالبيانات والهدي ودين الحق، وأنه بلغ الرسالة كما أمر، ونصح الأمة حتى أتاه اليقين - ﷺ -، [«وأنَّ عيسى»] ابن مريم العذراء البتول [«عبده»]، لا ما تزعم المثلثة عليهم لعائن الله والملائكة والناس أجمعين. [«ورسوله»]

(١) صحيح مسلم: ٤ / ١٦٧٢ ، التوبة، باب سقوط الذنوب بالاستغفار، (٢٧٤٨).

(٢) المسند: ٥ / ٤١٤ ، لكن عن أبي أيوب أيضاً.

(٣) يعني مؤلف المتن الشيخ محمد عبد الوهاب.

(٤) صحيح البخاري: ٧٠٧ ، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله - تعالى -: «يتأهلَ الْكَتَبُ لَا تَنْلُو فِي دِينِكُمْ»، برقم (٣٤٣٥)، وصحيح مسلم: ٦١ ، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، برقم (٢٨).

(٥) كذا، والأصوب: أبي الوليد.

(٦) في الأصل: (اثنان)، والصواب ما أثبته.

(٧) ترجمته في الإصابة: ٢ / ٢٦٠ ، برقم (٤٤٩٧)، وفيها أنه كان طوالاً جميلاً جسيماً.

إلى بني إسرائيل، أنزل عليه الإنجيل، [«وكلمته»]، سُميَ كلمةً - عليه الصلاة والسلام -؛ لأنَّه كان بكلمة «كن» فحسب<sup>(١)</sup>، من غير أب، بخلاف غيره من بني آدم. ولهذا قال - تعالى -: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ إِدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَنَنِ﴾ [آل عمران: ٥٩].

قال الhero: سُميَ كلمةً لأنَّه كان عن الكلمة، فسمى بها، كما يقال للمطر: رحمة الله<sup>(٢)</sup>.

[«ألقاها إلى مريم»] المحسنة العفيفة، لا ما يقوله من باع بغضب الله ولعنته. [«وروح منه»]، أي رحمة منه. قاله الhero، وقال ابن عرفة: أي ليس من أب، إنما نفح في أمِّ الروح<sup>(٣)</sup>.

قال ابن قيم الجوزية - رحمه الله تعالى -: وهو ملك ليس بالموكل بالنفح في بطون الحوامل، من المؤمنين والكافرين، بل هو روح الله<sup>(٤)</sup>، الذي اصطفاه من الأرواح لنفسه، فكان ليعسى - عليه السلام - بمنزلة الأب لسائر النوع الإنساني؛ فإنَّ نفخته لما دخلت في فرجها، كان بمنزلة لقاح الذكر للأنثى، من غير أن يكون هناك وطء، فلو كان الملك

(١) انظر «الرد على الزنادقة والجهمية» للإمام أحمد: ٣٢.

(٢) نقله عنه النووي في شرح مسلم: ١ / ٢٧٧. وكذلك الكلام عن تسمية عيسى - عليه السلام - «كلمة» قبل قول الhero منقول من ذلك الموضع.

(٣) انظر شرح مسلم للنووي: ١ / ٢٧٧.

(٤) يقصد جبريل - عليه السلام -، أضيف إلى الله إضافة تشريف وختصاص، كما في قوله - تعالى -: ﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحًا﴾ [مريم: ١٧]، ومثل هذه الإضافة ثابت في حديث الشفاعة في الصحيحين في حق عيسى - عليه السلام -، انظر صحيح البخاري: ٦ / ٢٧٢٧، كتاب التوحيد، باب كلام رب يوم القيمة مع الأنبياء...، برقم (٧٠٧٢) وصحيح مسلم: ١ / ١٥٤، كتاب الإيمان، برقم (١٩٣).

٥٠/١

الذى ينفح الأرواح بإذن الله في بني آدم هو الذى نفح / في مريم، لما  
كان لعيسى منزلة بذلك<sup>(١)</sup>.

وقال غيره: «وَرُوحٌ مِّنْهُ»: أي مخلوقة من عنده، وعلى هذا تكون  
إضافتها إليه - سبحانه - إضافة تخصيص وتشريف، كنافحة الله، وبيت  
الله، وإنما فالعالم جميعه له - سبحانه -<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام أحمد - رحمه الله تعالى -: إن عيسى بالكلمة كان، ليس  
هو الكلمة، وإنما الكلمة قول الله. قال: قوله: «وَرُوحٌ مِّنْهُ»، يقول:  
من أمره كان الروح فيه. كقوله: «وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا  
مِّنْهُ» [الجاثية: ١٣] يقول: من أمره. فتفسير «روح الله» إنما معناها أنها  
روح كانت بكلمة الله، خلقها الله - تعالى -، كما يقال: عبدالله، وسماء  
الله، وأرض الله. انتهى<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن كثير في قوله - تعالى -: «وَكَلِمَتُهُ، أَنْقَدَهَا إِلَى مَرْيَمَ»  
[النساء: ١٧١]: أي خلقه بالكلمة التي أرسل بها جبريل إلى مريم، فنفح  
فيها من روحه بإذن ربّه، فكان عيسى بإذنه - عز وجل -، وصارت تلك  
النفحة التي نفحها في جيب درعها بمنزلة لقاح الأب، والجميع مخلوق  
للله، ولهذا قيل لعيسى: إنه كلمة الله، وروح منه؛ لأنّه لم يكن له أب،  
 وإنما هو ناشيء عن الكلمة التي قال لها بها: كن، فكان، والروح التي  
أُرسل بها جبريل<sup>(٤)</sup>.

(١) بتصرّف من كتاب «الروح»: ٢١٧، ٢١٨. دار الفكر، عمان، ط ٢. ١٩٨٦.

(٢) انظر «فتح الباري»: ١٣ / ٤٤٤، و«الديباج» للسيوطى: ١ / ٤٣.

(٣) «الرُّدُّ على الزنادقة والجهامية»: ٣٢.

(٤) تفسير ابن كثير: ٢ / ٤٧٧، ٤٧٨. باختصار طفيف.

قال: وهذا أحسن مما ادعاه ابن جرير، في قوله: أعلمها بها. كما زعمه في قوله: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلِكَةُ يَنْهَا إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلْمَةٍ مِّنْهُ﴾ [آل عمران: ٤٥]، أي يعلمك بكلمة منه. بل الصحيح أنها الكلمة التي جاء بها جبريل - عليه السلام - إلى مريم العذراء، لينفح فيها بإذن الله - تعالى - <sup>(١)</sup>.

وأما ما يتعلق بمعنى الروح وحقيقةها، فقد قصر الله الكلام في ذلك بقوله: ﴿فَلِلَّهِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥]، على القول بأن المعنى بها في الآية روح الإنسان.

لكن بقي: هل الروح هي النفس، أو غيرها؟. فمنهم من تعلق بأنّها هي النفس، بقول بلال - رضي الله عنه - في نومهم عن الصلاة: أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك <sup>(٢)</sup>. مع قوله - عليه السلام - في ذلك: «قبض الله أرواحنا» <sup>(٣)</sup>، وقوله - تعالى -: ﴿الَّهُ يَتَوَفَّ الْأَنْفُسَ﴾ [الزمر: ٤٢]، والمقبوسة هي الأرواح. وإلى هذا ذهب ابن عبد البر وجماعه <sup>(٤)</sup>.

وقال المحققون - منهم أبو القاسم السهيلي -: بينهما فرق لطيف <sup>(٥)</sup>. وسيأتي معنى كلامهم. ولهذا قال - تعالى -: ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُمْ هُنَّا وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ

(١) تفسير ابن كثير: ٢ / ٤٧٨.

(٢) أخرجه مسلم: ١ / ٣٩٥، كتاب المساجد...، باب قضاء الصلاة...، برقم ٦٨٠.

(٣) رواه أحمد في المسند: ٢٨ / ٢٩، ٣٠، ط ٢ تحقيق شعيب الأرناؤوط ورفاقه، وقال محققوه: إسناده حسن.

(٤) انظر «التمهيد» لابن عبد البر: ٥ / ٢٤١، ٢٤٢.

(٥) انظر «الروض الأنف» للسهيلي: ٣ / ١٨٦ - ١٩٢. ولقد لخص المؤلف الكلام التالي من هناك.

روحٍ》 [ص: ٧٢]، ولم يقل: من نفسي. وقال: ﴿ثُمَّ سَوَّلَهُ وَفَنَّحَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ﴾ [السجدة: ٩]، ولم يقل من نفسه. وقال: ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ [المائدة: ١١٦]، ولم يقل: تعلم ما في روحي. ولو كانا اسمين لمعنى واحد، «الالليث» و«الأسد»، لصح وقوع كلٌّ منهمما موقع الآخر، وكذلك قوله: ﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ﴾ [المجادلة: ٨]، ولا يحسن في الكلام: في أرواحهم. / وقال: ﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ﴾ [الزمر: ٥٦]، ولم يقل: روح. ولا يقول ذلك عربي؛ فأين كون النفس والروح بمعنى واحد؟.

و«الروح» مشتق من الريح، وهو جسم هوائيٌّ لطيف، يكون به حياة الجسد عادة، فالروح إذن كالماء الجاري في عروق الشجر صُعدًا، حتى يحيا به الشجر عادة، كما قال - تعالى -: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا﴾ [الأنبياء: ٣٠]، فتسميتها ماءً باعتبار أوليته، فتسمى الروح روحًا باعتبار أوليتها، واعتبار النخة، التي هي ريح، فما دام الجنين في بطن أمه حيًّا فهو ذو روح، فإذا اكتسبت تلك الروح أخلاقاً وأوصافاً لم تكن فيه، وأقبل على مصالح الجسم، ودفع المضار عنه، سميت نفسها، كما يكتسب الماء الصاعد في الشجرة من الشجرة أوصافاً.

قال السهيلي - رحمه الله تعالى -: فمن قال: إن النفس هي الروح على الإطلاق من غير تقيد، لم يحسن العبارة، وإنما فيها من الروح الأوصاف التي تقتضيها نفحة الملك، والملك موصوف بكل خلق كريم.<sup>(١)</sup>

وقد روى ابن عبد البر حديثاً<sup>(٢)</sup> يدل على خلاف مذهبه في أنَّ

(١) «الروض الأنف»: ٣/١٨٩.

(٢) ليس بحديث، بل هو أثر إسرائيلي رواه وهب بن منبه عن التوراة، انظر «التمهيد» لابن عبد البر: ٥/٢٤٣. و«تأويل مختلف الحديث» لابن قتيبة: ٢٩١.

النفس هي الروح، لكنه عَلَّه<sup>(١)</sup>. وفيه أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - خَلَقَ آدَمَ، وَجَعَلَ لَهُ نَفْسًا وَرُوْحًا، فَمِنَ الرُّوحِ عَفَافُهُ وَفَهْمُهُ، وَعِلْمُهُ وَسَخَاوَهُ وَوَفَاؤَهُ، وَمِنَ النَّفْسِ شَهُوتُهُ وَطَيْشُهُ، وَسُفْهُهُ وَغَضْبُهُ. وَمَعْنَاهُ صَحِيحٌ، سَوَاءً صَحٌّ نَقْلَهُ أَمْ لَا، وَلِهَذَا يُسَمِّي الدُّمُّ نَفْسًا، وَلَا يُسَمِّي رُوْحًا. وَمِنْهُ قَوْلُ الْفَقَهَاءِ - رَحْمَهُمُ اللَّهُ -، فِي قَوْلِهِمْ: «وَكُلُّ مَا لَا نَفْسٌ لَهُ سَائِلَةٌ»<sup>(٢)</sup>. يَعْنُونَ الدُّمُّ. وَهُوَ مَجْرِيُ الشَّيْطَانِ<sup>(٣)</sup>.

وَقَدْ حَكَمَتِ الشَّرِيعَةُ بِنِجَاسَةِ الدُّمُّ<sup>(٤)</sup>، وَلَعِلَّهُ لَسْرَ يُفْهِمُ مَا نَحْنُ فِيهِ، فَمِنْ يَعْرِفُ الْكَلَامَ، وَيَنْتَزِلُ الْأَلْفَاظَ مَنَازِلَهَا، لَا يُسَمِّي رُوْحًا إِلَّا مَا وَقَعَ بِهِ الْفَرْقُ بَيْنَ الْجَمَادِ وَالْحَيِّ، الَّذِي كَانَ سَبِيلًا لِلْحَيَاةِ، كَمَا فِي الْكَلَامِ الْعَزِيزِ - جَلَّ وَعَلَّا -، عَنْدَ ذِكْرِ إِحْيَاءِ النَّطْفَةِ، وَنَفْخِ الرُّوحِ فِيهَا، وَلَا يَقُولُ: نَفْخَ النَّفْسِ فِيهَا، إِلَّا عِنْدَ الْاتِساعِ فِي الْكَلَامِ، وَتَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِمَا يَؤُولُ إِلَيْهِ. وَمِنْ هَنَّا سَمَّى جَبَرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - رُوْحًا، وَالْحَيِّ رُوْحًا؛ لِأَنَّهُ بِهِ حَيَاةُ الْقُلُوبِ، قَالَ - تَعَالَى -: «أَوَّلَمْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ» [الْأَعْمَامُ: ١٢٢]، وَقَالَ فِي النَّفْسِ: «إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالشَّوَّءِ» [يُوسُفُ: ٥٢]؛ لِأَنَّ الرُّوحَ الَّتِي هِي سَبَبُ الْحَيَاةِ لَا تَأْمُرُ بِالسُّوءِ، فَلَا تُسَمِّي الرُّوحَ نَفْسًا حَتَّى تَكْتَسِبْ مِنَ الْجَسَدِ الْأَوْصَافَ الْمَذَكُورَةَ.

(١) كذا، والأصوب «أَعْلَهُ»، من الإعلال.

(٢) انظر مثلاً «المغني» لابن قدامة: ١ / ٥٩.

(٣) كما ثبت ذلك في صحيح البخاري: ٢ / ٧١٧، الاعتكاف، باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، برقم (١٩٣٣)، صحيح مسلم: ٤ / ١٣٦٦، كتاب السلام، باب أنه يستحب لمن رأى خالياً بأمرأة...، برقم (٢١٧٤).

(٤) الذي رَجَحَهُ شِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ أَنَّهُ قَبْلَ ظَهُورِهِ وَبِرْزَوْهِ وَمَفَارِقَتِهِ مَوْضِعُ خَلْقَتِهِ لَيْسَ بِنَجْسٍ، انظر مجموع الفتاوى: ٢١ / ٥٩٨ - ٦٠٠.

فالماء النازل من السماء جنس واحد، فإذا مازج أجساد الشجر حصل فيه ما يحصل، من الحلاوة، والمرارة، والحموضة، / وغير ذلك، كما هو مشاهد، واختلفت أنواعه.

وكذلك الروح الباطنة إذا مازجت الجسد، الذي قد خلق من طين، والطين فيه طيب وخبث، فيتنوع كلُّ فرع إلى أصله، وذلك تدبير العزيز الحكيم.

فعند ذلك تتنافر النفوس وتتقارب، وتحابُّ أو تبغض، على حسب التشاكل في أصل الخلقة، وذلك معنى قوله: «الأرواح جنود مجندة» الحديث<sup>(١)</sup>.

وقد يعبر بالنفس عن جملة الإنسان: روحه وجسده، فتقول: عندي ثلاثة أنفس. ولا تقول ثلاثة أرواح. ولا يقال في الروح: هي النفس، إلا كما يقال في المني<sup>(٢)</sup>: هو الإنسان. وكما يقال في الإنسان: له نفسان: نفس كريمة، ونفس لئيمة. ولا يقال: له روحان. وقد قال ذلك الفرزدق التميمي لعبد الله بن الزبير - رضي الله عنه -:

لكل امرئ نفسان: نفسٌ كريمةٌ      وأخرى يعاصيها الفتى ويطيعها  
ونفسك من نفسك تشفع للندي      إذا قلَّ من أحراهن شفيعها<sup>(٣)</sup>

(١) أخرجه البخاري: ١٢١٣ / ٣، أحاديث الأنبياء، باب الأرواح جنود مجندة، برقم ٣١٥٨، ومسلم: ٤ / ١٦١٢، كتاب البر...، باب الأرواح...، برقم ٢٦٣٨).

(٢) في الأصل: [المعنى]، وكذا في [م]، والمثبت من «الروض الأنف»: ٣ / ١٩١، وهو الصواب دون شك؛ إذ عنه يلخص المؤلف هنا هذا البحث.

(٣) ديوانه: ٤١٥ / ١.

وقال غيلان ذو الرُّمَةِ حين احْتُضَرَ :

يا ربُّ قد أَسْرَفْتُ نفسي وقد علمتَ علماً يقينَا لقد أحصيَتَ آثارِي  
يا قابضَ الرُّوحِ من نفسي إذا احْتُضَرَ وغافرَ الذنبِ زحزعني عن النَّارِ<sup>(١)</sup>  
فوصف نفسه بالإسرافِ، وروحه بالقبضِ.

وأما قولَ بلالَ - رضيَ اللهُ عنه - : «أَخْذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخْذَ بِنَفْسِكَ»<sup>(٢)</sup>، فذكرَ النَّفْسَ لِأَنَّهُ معتذرَ مِنْ تَرْكِ عَمَلٍ أُمِرَّ بِهِ، وَالْأَعْمَالُ مُضَافَةٌ إِلَى النَّفْسِ، لِأَنَّ الْأَعْمَالَ جَسَدَانِيَّةٌ.

وقولُ النَّبِيِّ - ﷺ - : «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَنَا»<sup>(٣)</sup>، فذكرَ الرُّوحَ التِّي هِيَ الْأَصْلُ، فَآنَهُمْ عَنْ فَزْعِهِمْ، وَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ خَالِقَ الْأَرْوَاحِ يَقْبِضُهَا إِذَا شَاءَ، فَلَا تَنْبَسِطُ انبساطَهَا فِي الْيَقْظَةِ.

ورُوحُ النَّائِمِ وَإِنْ وُصِّفتَ بِالْقَبْضِ، فَلَا يَدْلِلُ لِفَظُ الْقَبْضِ عَلَى انتزاعِهَا بِالْكَلِيلِيَّةِ، كَمَا لَا يَدْلِلُ قَوْلُهُ فِي الظَّلِّ: ﴿ثُمَّ قَبَضْنَاهُ إِلَيْنَا فَقَبَضَنَا يَسِيرًا﴾ [الفرقان: ٤٦]، عَلَى إِعْدَامِ الظَّلِّ كُلِّيَّةً.

وقولُهُ - تَعَالَى - : ﴿الَّهُ يَتَوَقَّ أَلْأَنْفُسَ﴾ [الزمر: ٤٢]، وَلَمْ يَقُلْ - سُبْحَانَهُ - : الْأَرْوَاحُ؛ لِأَنَّهُ وَعْظٌ لِعِبَادِهِ الْغَافِلِينَ عَنْهُ، فَأَخْبَرَ - سُبْحَانَهُ -

(١) ديوانه: ٣ / ١٨٧٤، ١٨٧٥، الملحق. وقد ذكر محقق الديوان على أن «أَسْرَفْتَ» تصحيف، وأن الصواب: «أَشْرَفْتَ»، مع أن «أَسْرَفْتَ» لها وجه، فالله أعلم بالصواب.

(٢) تقدم تخریجه قریباً.

(٣) هذه رواية الموطأ: ١ / ١٤، وعند البخاري: ١٢١، برقم (٥٩٥): «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ..».

أنه يتوفى أنفسهم ثم يعيدها، حتى يتوفّها ولا يعيدها إلى الحشر والجزاء، فترزدجر النفوس بهذه العظة عن سوء أعمالها؛ إذ الآية مكية، والخطاب للكفار.

٤٥١

فهذا تنزيل للألفاظ منازلها، من الحديث والقرآن الكريم، مع أنّ الحديث قد يُروى بالمعنى، فيختلف على الرواية<sup>(١)</sup>، وأما القرآن فهو محفوظ الألفاظ، فالرجوع إليه في المعنى، وإلى لغة العرب، أصح في الثبوت.

وما تقدّم عن الكتاب والسنّة هو معنى الفصاحة وسرّ البلاغة، في الفرق بين الروح والنفس، والله أعلم.

إذا فهمت ذلك، فاعلم أن نفخه - عليه الصلاة والسلام - في الطين، فيكون طيراً بإذن الله، وإحياء الموتى بإذن الله، وإبراءه الأكمه والأبرص، وكلامه في المهد، كل ذلك يدلّ على أنه مخلوق من نفحة روح القدس، بأمر الله - تعالى -، فيجيب أمه، ولم يُخلق من منيّ الرجال، فكان معنى الروح فيه أقوى منه في غيره، فكانت معجزة روحانية دالة على قوّة المناسبة بينه وبين روح الحياة. ومن ذلك بقاوته - عليه الصلاة والسلام - حيّا إلى قرب الساعة.

فدلائل الحدوث فيه تثبت له العبودية، وتُنفي عنه الربوبية والألوهية، وخصائص معجزاته - عليه السلام - تُنفي عن أمّه الريبة، وتثبت له النبوة، ولها الصدقية. ولهذا قال - تعالى -: ﴿لَنِ يَسْتَنِكَفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا الْمَلِئَكَةُ الْمُقْرَبُونَ وَمَنْ يَسْتَنِكَفَ عَنْ عِبَادَتِهِ﴾

(١) انظر عن هذه المسألة: «فتح المغيث» للساخاوي: ٢٠٧ - ٢١٧.

وَيَسْتَكِنْ فَسِيحُرُهُمْ إِلَيْهِ بِجَيْعَا ﴿١٧٢﴾ [النساء: ١٧٢]. وقال: «مَا أَمْسِيْحُ ابْنِ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمَّةٌ صَدِيقَةٌ كَانَتْ يَأْكُلُانَ الْطَّعَامَ أَنْظَرَ كَيْفَ بَيْتُ لَهُمْ أَلَّا يَكُنْ ثُمَّ أَنْظَرَ أَنَّ يُؤْفَكُونَ ﴿٧﴾» [المائدة: ٧٥]، فاللذان يأكلان الطعام مربوقان، يبولان ويغوطان<sup>(١)</sup>، فهما لا يصلحان للربوبية ولا للألوهية، وإنما شأنهما العبودية، ولذا قال: «أَنْظَرَ كَيْفَ بَيْتُ لَهُمْ أَلَّا يَكُنْ ثُمَّ أَنْظَرَ أَنَّ يُؤْفَكُونَ ﴿٨﴾»، أي يُصرفون عن الحق بعد تبيانه.

فقد أثبت - سبحانه - لمريم الصديقية دون النبوة، وحكى إمام الحرمين الجويني إجماع العلماء على عدم نبوتها<sup>(٢)</sup>.

(١) المعروف في مثل هذا المعنى استعمال: «يتغوطان»؛ فإن «غاط» «يغوط» معناه: «حفر» أو «انغمس» أو «غاب»، انظر «اللسان»: ٣٦٤-٣٦٦ / ٧، مادة (غوط).

(٢) لم أهتد إليه في مؤلفاته، وقد ذكره عنه شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموعة الفتاوى: ١١ / ٣٦٤، وذكر غيره من حكم الإجماع على ذلك، ووافقهم عليه، واستدل على ذلك بقوله - تعالى: «مَا أَمْسِيْحُ ابْنِ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمَّةٌ صَدِيقَةٌ»؛ إذ سياق الآية في بيان غاية ما لها ولابنها من المنزلة، وذلك ردًا على غلو النصارى فيهما، فلو كان ليعسى - عليه السلام - مرتبة فوق الرسالة، أو لها مرتبة فوق الصديقية للذكر، ولا خلاف أن مرتبة الصديقية دون مرتبة النبوة. وانظر أيضًا مجموعة الفتاوى: ١٨ / ٢٦٧، وقد رجح ابن حزم في «الفصل»: (٥ / ١١٩) جواز نبوة النساء دون إرسالهن، بحججة أن «النبوة» من الإنباء، وهو الإعلام، ولا دليل على حصره في الرجال، وقال بنبيه أم إسحاق ومريم وأم موسى وأمرأة فرعون لهذا المعنى، واستدل لنبيه مريم خصوصًا بأن الله - تعالى - ذكرها في سورة مريم في جملة من ذكر من الأنبياء، وقال بعد ذلك: «أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَنَاهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ..»، وأجاب عن الدليل الذي ذكره ابن تيمية بأن الله - تعالى - ذكر عن يوسف - عليه السلام - أنه قيل له: «يُوْسُفُ أَنْبِيَا الصَّدِيقِ»، ومع ذلك فهونبي. والذى يظهر لي أن ما ذكره لا ينقض دلالة الآية السالفة على =

فهذا قول أهل الصراط المستقيم، في عبده ورسوله وكلمته عيسى بن مريم - عليه السلام -، الذين هم وسط بين طرفين؛ فالنصارى جعلوه وأمه إلهين من دون الله، واليهود قالوا فيه وفي أمه بهتانًا عظيمًا، والجهemi جعل كلمة الله مخلوقة، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا، ﴿تُسَيِّعُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يَسِّعُ حِمْرَاهُ﴾.

【وَأَنَّ الْجَنَّةَ حُقُّ، وَالنَّارَ حُقُّ】، مخلوقتان، موجودتان الآن، لا يفنيان<sup>(١)</sup>، ولا ما فيهما من النعيم والنيران، ولا من يدخلهما من الإنس والجان<sup>(٢)</sup>.

[أدخله الله] برحمته لا بعمله [الجنة، على ما كان من العمل]، ما خلا / الشرك، لكن لا بد من عمل يكون سببًا لدخول الجنة، لا به، كما في قوله - تعالى -: ﴿أَدْخِلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢].

إلا أنّ معنى الباء في قوله - ﷺ - فيما صحّ عنه: «لن يدخل الجنة

---

عدم نبوة مريم؛ لأن دلالتها ليست في مجرد وصفها بالصدقية، وإنما هي في كون هذا الوصف هو غاية ما تصل إليه من المراتب؛ إذ ذكر في معرض الرد على الغالين فيها، وهو وصف دون النبوة بلا شك، ومع ذلك لا يمتنع إطلاقه على الأنبياء كما هو حال يوسف - عليه السلام -، كما جمع الله - تعالى - لنبيه الشهادة مع الرسالة، وهي دونها بلا شك، ثم إن الذي خاطب يوسف بهذا الخطاب كافر فيما يظهر، لا يقر بنبوة يوسف، إذ قد قال له في السجن: ﴿مَا تَنْبَئُونَ مِنْ دُورِنِي إِلَّا أَشْكَاءَ..﴾ الآية.

(١) كذا في الأصل، والصواب: لا تفنيان.

(٢) انظر «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» للالكتائي: ١/١٦٤، ١٧٠، و«شرح السنة» للبربهاري: ٢٧. وانظر مخالفة أهل البدع في ذلك في «مقالات الإسلاميين» للأشعري: ٢/١٦٧، ١٦٨.

أحد بعمله». قيل: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمته»<sup>(١)</sup>، قد أشكل في هذا الحديث مع الآية الكريمة الشريفة على بعض العلماء - رحمة الله -، وكشف ذلك بعضهم فقال: ليس بينهما - بحمد الله - اختلاف ولا إشكال؛ فإنه - ﷺ - لا ينطق عن الهوى، ﴿إِنَّهُ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٤]، فلا يخالف قوله قول مرسليه؛ فإن الباء في الآية باءُ السبب، وفي الحديث باء المقابلة، التي هي المعاوضة والمفادة. والمعنى: لا يدخل الجنة أحد بمقابلة عمله، وإنما هو برحمة الله - تعالى - وهدايته لذلك العمل، الذي كان سبباً لدخوله الجنة<sup>(٢)</sup>.

وعند الطبراني بسند رجاله كلّهم ثقات<sup>(٣)</sup>، عن ثعلبة بن الحكم - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «يقول الله - تعالى - للعلماء يوم القيمة، إذا قعد على كرسيه لفصل عباده: إنني لم أجعل علّمي وحدي فيكم إلا وأنا أريد أن أغفر لكم على ما كان فيكم ولا

(١) أخرجه البخاري: /٥، ٢١٤٧، كتاب المرضى، باب نهي تمني المريض الموت، برقم (٥٣٤٩)، ومسلم: /٤، ١٧٢٠، كتاب صفات المنافقين، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله...، برقم (٢٨١٦).

(٢) انظر مجموع الفتاوى: /٢، ١٤٥ وما بعدها، وأجيب أيضاً بأن العمل لما كان نفعه متربتاً على قوله، وقبوله إنما هو برحمة الله - تعالى -، صح أن دخول الجنة إنما هو برحمة الله - تعالى - لا بمجرد العمل. انظر «فتح الباري»: /١، ٧٨. ويمكن أن يقال أيضاً: إن العمل الصالح لا توفيق إليه إلا برحمة الله - تعالى -، فلا دخول إلى الجنة إذا إلا برحمة الله - تعالى - على الحقيقة.

(٣) بل فيه العلاء بن مسلمة الرواس: متزوك، ورماه ابن حبان بالوضع، كما في التقريب: /٤٣٦، برقم (٥٢٥٦).

أبالي»<sup>(١)</sup>. وروى نحوه ابن أبي عاصم<sup>(٢)</sup>، والأصبهاني<sup>(٣)</sup> مرفوعاً، عن أبي موسى - رضي الله عنه - .

قال المنذري: انظر إلى قوله: «علمي وحلمي»، يتضح لك بإضافته إليه أنه ليس المراد به علم أكثر أهل الزمان، المجرّد عن العمل به والإخلاص<sup>(٤)</sup>.

<sup>٩</sup> وعند الإمام أحمد <sup>(٧)</sup>، والترمذى وحسنه <sup>(٨)</sup>، والبيهقى <sup>(٩)</sup>، عن أبي

(١) المعجم الكبير: ٢ / ٨٤، وقال الحافظ ابن كثير: إسناده جيد، انظر تفسيره: ٥٧٧٢، وقال عنه أيضاً: ما أحسنه. ورواه أيضاً البيهقي في «المدخل إلى السنن الكبير»: ٣٤٥، برقم (٥٧٠).

(٢) إِلَيْهِ أَهْتَدِ لَمْ .

(٣) لم أميز أي الأصحابيين يعني، ولعله قوام السنة.

(٤) «التنفس والتنفس»: ١ / ٥٧.

(٥) في «كتاب البعث والنشور»: ٦٢، يرقم (٧٣).

(٦) كما في الدر المتنور: ٥ / ٤٧٢، ورواه ابن حجر في أيضاً في تفسيره: ٢٢ / ١٣٤.

٧٨ / ٣ : المسنون (٤)

(٨) السنن: ٣٦٣ / ٥، كتاب التفسير، باب ومن سورة الملائكة، برقم (٣٢٢٥)، وإنما قال: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وصححه الألباني كما في صحيح سنن الترمذى: ٩٧ / ٣، برقم (٢٥٧٧).

(٩) في «البعث والنشوة»: ٥٨، رقم (٦١).

سعيد الخدرى - رضي الله عنه - مرفوعاً، في هذه الآية، أنه قال  
- ﷺ : «هؤلاء كلهم بمنزلة واحدة، وكلهم في الجنة».

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا أبو مالك،  
عن ربيعى عن حراش، عن حذيفة، أنّ رجلاً أتى به الله - عز وجل -  
فقال: ماذا عملت في الدنيا؟ فقال له الرجل: ما عملت مثقال ذرة من  
خير. فقال له ثلثاً ذلك، وقال في الثالثة: إني كنت أعطيتني فضلاً من  
المال في الدنيا، فكنت أباع الناس، فكنت أيسّر على الموسر، وأنظر  
المعسر. فقال - تبارك وتعالى -: نحن أولى بذلك، تجاوزوا عن  
عبدى. فغفر له<sup>(١)</sup>.

قال أبو مسعود البدرى - رضي الله عنه -، وعقبة بن عامر: وهكذا  
سمعنا من رسول الله - ﷺ -<sup>(٢)</sup>. وهكذا رواه مسلم، من حديث / أبي  
مالك، سعد بن طارق به<sup>(٣)</sup>. وقد أخرجه البخاري<sup>(٤)</sup>، ومسلم، وابن  
ماجه<sup>(٥)</sup>، من طرق عن ربيعى عن حذيفة، زاد مسلم عن عقبة بن عامر،  
وأبى مسعود البدرى، عن النبي - ﷺ - نحوه.

قال الحميدي في جامعه<sup>(٦)</sup>: وقد رُوي هذا المعنى عن حذيفة

(١) المستند: ٤ / ١١٨.

(٢) المستند: ٤ / ١١٨.

(٣) الصحيح: ٣ / ٩٦٨، كتاب المسافة، باب فضل إنتظار المعسر، برقم (١٥٦٠).

(٤) الصحيح: ٢ / ٧٣١، كتاب البيوع، باب من أنظر موسراً، برقم (١٩٧١).

(٥) السنن: ٢ / ٨٠٨، كتاب الصدقات، باب إنتظار المعسر، برقم (٢٤٢٠).

(٦) هو الحافظ أبو عبدالله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبدالله الأزدي، الحميدي،  
الأندلسي، الميورقي، الظاهري، تلميذ ابن حزم، له كتاب «الجمع بين =

موقوفاً، وعن عقبة بن عامر مرفوعاً<sup>(١)</sup>. وذكره من طريق «صحيف مسلم»، عن أبي مسعود البدرى مرفوعاً بمعناه.

وحدث المتن [آخر جاه] في الصحيحين<sup>(٢)</sup>، وفي لفظ لهما عنه - رضي الله عنه - : «أدخله الله من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء»<sup>(٣)</sup>.

وفي لفظ في الصحيحين عن الصنابحي أنه قال: دخلت على عبادة ابن الصامت - رضي الله عنه - وهو في الموت فبكى، فقال: مهلاً، لم تبكي؟ فوالله لئن استشهدت لأشهدن لك، ولئن شفعت لأشفعن لك، ولئن استطعت لأنفعنك. ثم قال: والله ما من حديث سمعته من رسول الله - ﷺ - لكم فيه خير إلا حدثكم به، إلا حديثاً واحداً، وسوف أحدثكموه اليوم وقد أحيط بنفسي، سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «من شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، حرمه الله على النار»<sup>(٤)</sup>. وسيأتي هذا الحديث في الشرح إن شاء الله.

وفي البخاري، في باب العمل الذي يُتغى به وجه الله، بسنده عن الزّهري قال: أخبرني محمود بن الربيع - وزعم محمود أنه عقل رسول

---

= الصحيحين»، توفي سنة 488هـ. انظر «سير أعلام النبلاء»: ١٩ / ١٢٠.

(١) «الجمع بين الصحيحين»: ١ / ٤٩٤.

(٢) سبق تحريرجه.

(٣) صحيح البخاري: ٣ / ١٢٦٧، كتاب التفسير، باب ﴿يَأْهَلَ الْكِتَابَ لَا يَنْهَا فِي دِينِكُمْ﴾ . . . ، برقم (٣٢٥٢)، وصحيح مسلم: ١ / ٦١، كتاب الإيمان، باب رقم (١٠)، حديث رقم (٢٨).

(٤) لم أجده إلا في صحيح مسلم: ١ / ٦٢، كتاب الإيمان، باب (١٠)، حديث رقم (٢٩).

الله ﷺ، وقال: وعقلت مجّها علىّ، من دلو كانت في دارهم - قال: سمعت عتبان ابن مالك الأنصاري، ثم أحد بنى سالم، من بني العجلان، - رضي الله عنه - قال: غدا على رسول الله - ﷺ - فقال: «لن يوافي عبد يوم القيمة بقول «لا إله إلا الله»، يبتغي به وجه الله، إلا حرم الله عليه النار»<sup>(١)</sup>.

[ولهما] يعني البخاري ومسلما<sup>(٢)</sup>، في رواية [من حديث عتبان] - بكسر العين المهملة، وإسكان المثناة الفوقيـة -، هو الصحابي المشهور الأنصاري - رضي الله عنه -، مات في خلافة معاوية. وهو حديث طويل فيه قصة. حيث قال البخاري: ثنا سعيد بن عمير، حدثني الليث، حدثني عقيل، عن ابن شهاب، أخبرني محمود بن الربيع، أن عتبان بن مالك، وهو من أصحاب النبي - ﷺ -، ومن شهد بدرًا من الأنصار، أنه قال: يا رسول الله، قد أنكرت بصرى، وأنا أصلني لقومي، فإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم، لم<sup>(٣)</sup> أستطيع أن آتي مسجدهم فأصلّي فيهم، ورددت يا رسول الله أتّك تأتّني فتصلي معي في بيتي، فأتّخذه مصلى. قال: فقال له رسول الله - ﷺ -: سأفعل إن شاء الله تعالى -. قال عتبان: غدا على رسول الله - ﷺ - وأبوبكر حين ارتفع النهار، فاستأذن / فأذنت له، فلم يجلس حين - وفي لفظ: حتى - دخل البيت، ثم قال: أين تحب أن أصلّي من بيتك. قال: فأشرت إلى ناحية من البيت، فقام رسول الله - ﷺ - فكبّر، فقمنا فصففنا فصلينا ركعتين

(١) صحيح البخاري: ٥/٢٣٦٠، كتاب الرقاق، باب العمل الذي يُبتغي به وجه الله، برقم ٦٠٥٩.

(٢) في الأصل: «ومسلم» وهو خطأ.

(٣) في صحيح مسلم: «ولم»، بواو العطف، وليس في صحيح البخاري.

ثم سلم. قال: وحبسناه على خزيرة<sup>(١)</sup> صنعتها له. قال: فبات في البيت رجال من أهل الدار ذوا عدد، فاجتمعوا، فقال قائل منهم: أين مالك بن الدخشن - أو ابن الدخشن -؟. فقال بعضهم: ذاك منافق لا

(١) في طرة [م] بخط المؤلف ما نصه: [الخزيرة: بخاء معجمة مفتوحة، بعدها زاي معجمة مكسورة، ثم ياء تحتانية، ثم راء مهملة، ثم هاء، قال ابن قتيبة: تُصنَّع من لحم، يقطع صغاراً ثم يصب عليه ماء كثير، فإذا نضج ذرّ عليه الدقيق، فإن لم يكن فيه لحم فهو عصيدة<sup>١</sup>. وكذا ذكره يعقوب<sup>٢</sup>، وزاد: من لحم بات ليلة. قال: وقيل: هو حساء من دقيق، فيه دسم. وحکى في الجمهرة نحوه<sup>٣</sup>. وحکى الأزهري عن الليث، أن الخزيرة من النخالة<sup>٤</sup>. وكذا حکاه البخاري في الأطعمة عن النضر ابن شمیل<sup>٥</sup>. قال عياض: والمراد بالنخالة: دقيق لم يغربل<sup>٦</sup>. وبيؤدبه روایة الأوزاعي عند مسلم: «على جشيشة»<sup>٧</sup>. بجيئ ومعجمتين. قال أهل اللغة: هي أن تطحن الحنطة قليلاً، ثم يلقى فيها شحم أو غيره<sup>٨</sup>. وفي «المطالع» أنها رويت في الصحيحين بحاء ورائين مهملاً<sup>٩</sup>. وحکى البخاري أيضاً عن النضر بن شمیل أنها تُصنَّع من اللبن<sup>١٠</sup>. علّقه الفقير مؤلفه: عثمان بن منصوراً.

١- «غريب الحديث»: ٢ / ١٤٠.

٢- هو ابن السكikt، انظر تهذيب اللغة للأزهري: ٧ / ٢٠٠.

٣- جمرة اللغة: ٢ / ٢٠٥.

٤- «تهذيب اللغة»: ٧ / ٢٠٠. وفي الأصل: عن الهيثم وهو خطأ. تبعاً لما في الفتح: ١ / ٥٢١.

٥- الصحيح: ٥ / ٢٠٦٣، كتاب الأطعمة، باب الخزيرة.

٦- ذكره عنه في «فتح الباري»: ١ / ٥٢١.

٧- صحيح مسلم: ١ / ٣٨٢، كتاب المساجد، آخر أحاديث الباب (٤٧).

٨- انظر اللسان: ٦ / ٢٧٣، ٢٧٤، مادة (جشش).

٩- «مطالع الأنوار على صحاح الآثار» لابن قرقول، لم يزل مخطوطاً، وقد نقل هذا النص عنه ابن حجر في الفتح: ١ / ٥٢١.

١٠- الصحيح: ٥ / ٢٠٦٣، كتاب الأطعمة، باب الخزيرة.

والمؤلف نقل هذا الكلام بشيء من التصرف من «فتح الباري»: ١ / ٥٢١.

يحب الله ورسوله. فقال رسول الله - ﷺ : لا تقل ذلك، ألا تراه قد قال: لا إله إلا الله، يريد بذلك وجه الله؟ . قال: الله ورسوله أعلم. قال: فإننا نرى وجهه ونصيحته للمنافقين. فقال رسول الله - ﷺ : [«إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - قَدْ حَرَمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ - حَقٌّ - إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ - تَعَالَى -»]<sup>(١)</sup>.

قال ابن شهاب: ثم سألت الحصين بن محمد الأنصاري، وهو أحد بنى سالم، وهو من سراتهم، عن حديث محمود بن الربيع الأنصاري، فصدقه بذلك<sup>(٢)</sup>.

وعند مسلم في صحيحه: قال محمود: فحدثت بهذا الحديث نفراً، منهم أبو أيوب الأنصاري، فقال: ما أظن رسول الله - ﷺ - قال ما قلت. قال فحلفت إن رجعت إلى عتبان أن أسأله. قال فرجعت إليه فوجده شيخاً كبيراً، وقد ذهب بصره، وهو إمام قومه، فجلست إلى جنبه، فسألته عن هذا الحديث، فحدثنيه كما حدثنيه أول مرّة<sup>(٣)</sup>.

قال الزهرى: ثم نزلت بعد ذلك فرائض وأمور، نرى أن الأمر انتهى إليها، فمن استطاع أن لا يغتر فلا يغتر<sup>(٤)</sup>.

(١) صحيح البخاري: /١٦٤، كتاب المساجد، باب المساجد في البيوت، برقم (٤١٥)، وصحيف مسلم: /٣٨١، كتاب المساجد، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر، برقم (٢٣).

(٢) انظر الموضعين السابقين.

(٣) صحيح مسلم: /٣٨٢، كتاب المساجد...، بباب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر، برقم (٣٣).

(٤) الموضع السابق.

وعند الطبراني هذا من كلام عتبان - رضي الله عنه <sup>(١)</sup>.

وفي لفظ قال أنس عن عتبان: أتاني النبي - ﷺ - ومن شاء الله من أصحابه، يتحدثون بينهم، ثم أسندوا عُظم ذلك وكبره إلى مالك بن الدخشيم، قال: ودّوا أنه دعا عليه، ودّوا أنه أصابه شيء. فلما قضى رسول الله - ﷺ - الصلاة قال: ليس أحدٌ يشهد إلا إله إلا الله، وأتني رسول الله فيدخل النار. قال أنس: فأعجبني الحديث، فقلت لابني اكتبه، فكتبه <sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ الإمام أحمد، عن أنس - رضي الله عنه - قال: فما فرحوا بشيء قط كفراً بما قال <sup>(٣)</sup>.

وفي لفظ لأنس - رضي الله عنه - عند الإمام أحمد، أن عتبان بن مالك ذهب بصره، فقال: يا رسول الله، لو جئت صليت في داري - أو قال في بيتي - لاتخذ مصلاك مسجداً. فجاءه النبي - ﷺ - فصلّى / في داره - أو قال في بيته -، واجتمع قوم عتبان إلى النبي - ﷺ -، فذكروا مالك بن الدخشيم، فقالوا: يا رسول الله، إنه وإنه. يعرضون بالتفاق. فقال النبي - ﷺ -: «أليس يشهد إلا إله إلا الله، وأنّي رسول الله؟». قالوا: بلـ. قال: «والذي نفسي بيده، لا يقولهما عبد صادق بهما إلا حُرم على النار» <sup>(٤)</sup>.

(١) الذي وجدته في الكبير: ١٨ / ٢٨، أنه من كلام الزهري.

(٢) صحيح مسلم: ١ / ٦٥، كتاب الإيمان، باب (١٠)، حديث (٢٣).

(٣) المسند: ٤ / ٤٤.

(٤) المسند: ٣ / ١٧٤، إلا أن فيه: «حرمت عليه النار».

وفي لفظ أنه قال: «والذي بعثني بالحق، لئن كان قالها صادقاً من قلبه لا تأكله النار أبداً». قال: فما فرحوا بشيء قط كفر لهم بما قال<sup>(١)</sup>.

وفيه قال أنس بن مالك لابنه أبي بكر: يابني احفظ هذا الحديث، فإنه من كنوز الجنة<sup>(٢)</sup>. وكل ذلك عند الإمام أحمد في مسنده.

وعند الطبراني: أن النبي - ﷺ - أتاه يوم السبت، ومعه أبو بكر وعمر - رضي الله عنهم -<sup>(٣)</sup>.

وفي لفظ: أن عتبان لقي النبي - ﷺ - يوم جمعة، فقال: إنني أحب أن تأتيني<sup>(٤)</sup>.

وفي لفظ: أن عتبان بعث إليه<sup>(٥)</sup>. وفي لفظ: إنني أعمى<sup>(٦)</sup>. وفي لفظ: أصابني من بصرى بعض الشيء، فلا أستطيع يا رسول الله أن أصلى معك في مسجدك<sup>(٧)</sup>.

ورواه أبو الشيخ الأصبهاني، من حديث النضر بن أنس، عن أبيه قال: لما أصيب عتبان. فجعله في مسنده أنس بن مالك<sup>(٨)</sup>.

(١) المسند: ٤ / ٤٤.

(٢) «المعجم الكبير» للطبراني: ١٨ / ٢٦، برقم (٤٥) وليس في المسند كما أوهم المصنف.

(٣) «المعجم الكبير»: ١٨ / ٣١، برقم (٥٢).

(٤) «المعجم الكبير»: ١٨ / ٣١.

(٥) صحيح مسلم: ١ / ٦٤، برقم (٣٣). وهكذا عند أكثر من رواه.

(٦) الذي وجدته في «المعجم الكبير»: ١٨ / ٢٩؛ قوله: «وأنا رجل ضرير البصر»، وقبلها: «وهو أعمى».

(٧) الجملة الأولى في صحيح مسلم: ١ / ٦٤، برقم (٣٣).

(٨) لأبي الشيخ «المسند الم منتخب على الأبواب المستخرج من كتاب مسلم بن

قال أبو علي الجياني<sup>(١)</sup>: «مالك بن الدُّخِشُم» بضم الدال، وسكون الخاء المعجمة، ويقال بالنون، وضم الشين المعجمة، ويقال: «دِخِشِن» بكسر الدال والشين، ويقال مصغراً: «الدُّخِشِن»<sup>(٢)</sup>.

قال أبو عمر ابن عبدالبر وغيره: لم يختلف في شهوده بدرأ<sup>(٣)</sup>.

قال ابن عبدالبر: الذي ذكره بالستو هو عتبان بن مالك<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية قال: إنما كرهت منه مجالسته المنافقين وموذتهم<sup>(٥)</sup>.

وفي قوله - ﷺ -: «ألا تراه قد قال: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، يريد بذلك وجه الله» دليل قوي على غلة المرجئة، القائلين بأنه يكفي في الإيمان النطق فقط، وإن لم يصدقه قلبه<sup>(٦)</sup>، ومن نحا نحوهم في مذهبهم

---

الحجاج» كما ذكر السمعاني في «التحبير في المعجم الكبير»: ٢ / ١٤١، فلعله هو المراد هنا، وقد أخرج هذه الرواية الطبراني في الكبير: ١٨ / ٢٦، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة»: ٩١٥ / ٢، برقم (٩٦١). وأشار المحقق إلى ضعف سندها.

(١) هو الحسين بن محمد بن أحمد الغساني، الأندلسى، صاحب كتاب «تقييد المهممل». ميت فيه المشكل من الأسماء الواردة في الصحيحين، توفي سنة ٤٩٨ هـ. انظر السير: ١٩ / ١٤٨ - ١٥١.

(٢) «تقييد المهممل»: ١ / ٢٤٦.

(٣) الاستيعاب: ٣ / ٣٥٢، في حاشية الإصابة.

(٤) انظر السابق: ٣ / ٣٥٣.

(٥) لم أعنر عليها.

(٦) بل يقولون: إن الإيمان هو مطلق المعرفة، ولا يدخلون فيه قول اللسان، ولا عمل القلب أو الجوارح. فإليس وفرعون على قولهم مؤمنان؛ لمعرفتهما بالله، كما صرّح القرآن بذلك، ولا يكاد يختلف عن قولهم قول الأشاعرة بأن الإيمان هو مجرد التصديق، كما في «المواقف»: ٣٧، أما القائلون بأن الإيمان هو قول اللسان =

الفاسد، نعوذ بالله من مضلّات البدع، وسيأتي الكلام على ما يتعلّق بهذا الحديث آخر الباب.

وعلى قول الزهري أو عتبان فيما تقدّم، فإنّ محققي العلماء - رحمهم الله تعالى - قالوا: إنّ ذلك غير جيد؛ لأن الصلاة وشبهها فُرضت بمكة - شرفها الله -. قبل هذا الحديث بمدة<sup>(١)</sup>، وأماماً فرض رمضان ففي الثانية من الهجرة إجماعاً، في شعبان، وكذا الزكاة مع زكاة الفطر، قبل العيد بيومين تلك السنة، وقيل: فرض الزكاة بمكة، وبعث السعاة في المدينة لقبضها، وقيل: فرضها بعد فرض زكاة الفطر، لما روى أحمد<sup>(٢)</sup> والنسائي<sup>(٣)</sup> وابن ماجه<sup>(٤)</sup> وغيرهم، عن / أبي عمّار - واسميه «عرّيب»، بفتح العين المهمّلة -. عن قيس بن سعد - رضي الله عنه -. قال: أمرنا رسول الله - ﷺ - بصدقة الفطر قبل نزول الزكاة، فلما نزلت لم يأمرنا ولم ينهنا، ونحن نفعله. وإسناده جيد.

فالحاصل أن بعض الفرائض مفروض قبل هذا الحديث قطعاً.

وقد مرّ أن الإله هو المألوه، الذي تأله القلوب محبةً وإجلالاً

---

فقط فهم الكرامية، فالمنافق عندهم مؤمن، لكن ظاهراً، فلا يدخل الجنة، والإيمان عند السلف: تصديق باللسان، وتصديق بالقلب، وتصديق بالجوارح، فهو قول وعمل، يزيد وينقص، انظر كتاب الإيمان الكبير لشيخ الإسلام ابن تيمية، ضمن مجموع الفتاوى: ٨ / ١٤٠، ١٢٠.

(١) انظر الفتح: ١ / ٥٢٢.

(٢) المستند: ٦ / ٦.

(٣) السنن: ٥ / ٤٩، كتاب الزكاة، باب كم فرض، برقم (٢٥٠٧). وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي برقم (٢٣٥٠).

(٤) السنن: ١ / ٥٨٥، كتاب الزكاة، باب صدقة الفطر، برقم (١٨٢٨).

ورغبةً وريبةً وتعظيمًا، فهو المألوه. وبذلك صرحت عبارات أهل اللغة وغيرهم من أهل العلم.

قال في القاموس: أَلِهٌ يَأْلُهُ إِلَهٌ وَالْأَلْهَيَةُ: عَبْدٌ عِبَادَةٌ، وَمِنْهُ لَفْظُ الْجَلَالَةِ. ثُمَّ قَالَ: وَكُلُّ مَا اتَّخَذَ مَعْبُودًا فَهُوَ إِلَهٌ عِنْدَ مَتَّخِذِهِ<sup>(١)</sup>. وَقَدْ تَقَدَّمْ تَقْدِيمَ صِحَّةِ اسْتِقَاةِ<sup>(٢)</sup>.

وفي المصباح المنير: أَلِهٌ يَأْلُهُ إِلَهٌ، بِمَعْنَى عَبْدٍ يَعْبُدُ عِبَادَةً، وَتَأْلِهَ: تَعْبُدُ، وَالْأَلْهَ: الْمَعْبُودُ، وَهُوَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ -، ثُمَّ اسْتِعَارَهُ الْمُشْرِكُونَ لِمَا عَبَدُوهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ<sup>(٣)</sup>.

فتبيّن لك بذلك أن «لا إله إلا الله» لها معنى غير التلفظ بها، يدلّ عليه لفظها من النفي والإثبات، فالمطلوب بها ما في قوله - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الظَّنَاغَةَ﴾ [النحل: ٣٦].

والمعنى الآخر: أن الإله هو المألوه المحبوب، والمحبة تستلزم الطاعة للمحبوب فيما أمر، والانتهاء عما عنه نهى وجزر.

ولهذا لِمَا ادَّعَى مِنْ ادَّعَى مَحْبَةَ اللَّهِ - تعالى -، جَعَلَ عَلَى ذَلِكَ عِلْمًا فَقَالَ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يَعْبُدُكُمُ اللَّهُ وَيَقْرَئُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]، فَبِمَتَابِعَتِهِ - ﷺ - تَحْصِيلُ مِنَ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ - لِمَتَابِعِهِ الْمَحْبَةُ وَغَفْرَانُ الذُّنُوبِ. وَالْمَحْبُّ لَا يَعْذِبُ مَحْبُوبَهِ.

(١) «القاموس المحيط»: ٤/٢٨٢، ط البابي الحلبي، ١٣٧١هـ.

(٢) انظر فيما سبق: ص ٩/١.

(٣) «المصباح المنير»: ص ٨.

ولا بد من شرط آخر، وهو أن تكون هذه المحبة خالصة لوجه الله - سبحانه -، لا كمحبة المشركين، الذين يحبون أندادهم كحب الله، ولهذا قال - عليه السلام - في هذا الحديث: «يُبَغِّي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»، فحيثُلِدَ يكون صاحب هذا محرّماً على النار.

وهذا كقوله - تعالى -: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدُهُ مِنْ يَعْمَلٍ تُحْرَجُ إِلَّا بِأَنْفُسِهِ وَجْهَ رَبِّهِ الْأَعْلَى ۚ وَلَسَوْفَ يَرَضَى﴾ [الليل: ٢١ - ١٩]، وصاحب هذا العمل لا يرضي أن يعذَّب في النار.

إذا فهمت ذلك، مع ما في الحديث المتقدم قبله، إلى أن قال فيه: «أدخله الله الجنة على ما كان / من العمل»، خرجت بذلك من مذهب الحرورية<sup>(١)</sup> في الإيمان.

وقوله: «إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى النَّارِ»، المراد بالتحرير في هذا الحديث وغيره قصد تعدييه بها، وأماماً ورودها للمرور على الصراط فهو أمر حتم من الله، لا بد منه، كما قال في الكتاب العزيز، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه: ﴿وَإِنْ مَنَّكُمْ إِلَّا وَارْدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتَّمًا مَقْضِيًّا ۖ ثُمَّ نَسْجِي لِلَّذِينَ أَتَقْوَا وَنَذِرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا حِشَابًا﴾ [مريم: ٧٢، ٧١]، إذ الصحيح أنه المرور على متنها مع الصراط، لا الإسراف عليها كما يقول بعضهم<sup>(٢)</sup>، واستدل بقول العرب: وردت الماء، ولمَا أشرب منه.

(١) هم الخوارج، ينسبون إلى «حرّؤراء»، وهو الموضع الذي اجتمعوا فيه أول تحكيمهم وخروجهم على علي - رضي الله عنه -، (معجم البلدان: ٢ / ٢٤٥)، وهم يرون زوال الإيمان بزوال بعضه، فيكفرون أصحاب الكبائر. انظر مقالات الإسلاميين: ١ / ١٦٨.

(٢) انظر الأقوال في معنى ورود النار المذكور في الآية عند ابن جرير: ١٦ / ١٠٨ - ١١٢.

[وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ] سَعِيدُ بْنُ مَالِكَ بْنُ سَنَانَ بْنُ عَبِيدٍ [الْخَدْرِيُّ]  
 الْأَنْصَارِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، لَهُ وَلَأَيْهِ صَحْبَةٌ، وَاسْتُصْغِرَ بِأَحَدٍ، ثُمَّ  
 شَهَدَ مَا بَعْدَهَا، وَرَوَى الْكَثِيرُ. ماتَ فِي الْمَدِينَةِ بَعْدَ السَّبْعِينِ<sup>(١)</sup>.  
 [مَرْفُوعًا] إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - [أَنَّهُ قَالَ: قَالَ مُوسَىٰ بْنُ عُمَرَانَ، كَلِيمُ  
 الرَّحْمَنِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - [يَا رَبِّ عَلِمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ بِهِ]  
 لِتَذَكَّرَنِي، [وَأَدْعُوكَ بِهِ] تَعْبَدًا لَكَ]. [قَالَ اللَّهُ - سَبَحَانَهُ -: قُلْ يَا مُوسَىٰ:  
 «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» اعْتَرَافٌ بِتَوْحِيدِ الْإِلَهِيَّةِ، وَهُوَ يَتَضَمَّنُ أَحَدَ نُوعِي  
 الدُّعَاءِ، فَإِنَّ الْإِلَهَ هُوَ الْمُسْتَحْقُ أَنْ يُدْعَى دُعَاءُ عِبَادَةٍ، وَدُعَاءُ مَسَأْلَةٍ. بَلْ  
 وَيَتَضَمَّنُ دُعَاءَ الْمَسَأَلَةِ أَيْضًا، وَلَهُذَا لَمَّا سُئِلَ سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ قَوْلِهِ  
 - ﷺ -: «أَفْضَلُ الدُّعَاءِ يَوْمَ عَرْفَةَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ  
 الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»<sup>(٢)</sup>، أَنْشَدَ قَوْلَ أُمِّيَّةَ بْنَ أَبِي  
 الْصَّلَتِ مَادِحًا لَابْنِ جُدُّهِ:

أَذْكُرُ حاجِتِي أَمْ قَدْ كَفَانِي جِبَاؤُكَ إِنْ شِيمَتَكَ الْجَبَاءُ  
 إِذَا أَنْتَى عَلَيْكَ الْمَرْءُ يَوْمًا كَفَاهُ مِنْ تَعْرِضِهِ الثَّنَاءُ<sup>(٣)</sup>

وَفِي الصَّحِيفَيْنِ أَنَّهُ كَانَ - ﷺ - يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبَلَةِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
 الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، رَبُّ  
 السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»<sup>(٤)</sup>. فَهَذَا دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ

(١) ترجمته في الإصابة: ٢ / ٣٢، برقم (٣١٩٦).

(٢) أخرجه الترمذى: ٥ / ٥٧٢، كتاب الدعاء، باب في الدعاء إذا غزا، برقم (٣٥٨٥)، وصححه الألبانى كما في الصحيحه: ٤ / ٦، برقم (١٥٠٣).

(٣) رواه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق»: ١٤١، برقم (٤٥٨)، وأخرج إنشاد سفيان لذلك البهقى في «فضائل الأوقات»: ٣٧٠، برقم (١٩٣).

(٤) صحيح البخارى: ٥ / ٢٢٣٦، كتاب الدعوات، باب دعوة النبي - ﷺ - =

العبد كلّما حقّ الإخلاص في قول «لا إله إلا الله» خرج من قلبه تألهُ كلّ ما يهواه، من كلّ ما سوى الله، وصرف الله عنه بذلك المعاشي والذنوب، وفرج عنه جميع الكروب، كما قال - تعالى - : ﴿كَذَلِكَ لَتَصْرِفَ عَنْهُ أَسْوَءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخَلَّصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤]، وهؤلاء هم الذين قال الله فيهم : ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيَسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ [الإسراء: ٦]، وقال - تعالى - : ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافِ عَبْدًا﴾ [الزمر: ٣٦].

١٥٠

[قال موسى - عليه الصلاة والسلام - : / يارب كل عبادك يقولون هذا].

وهذا الحديث عند أبي نعيم، من طريق عبدالله بن وهب قال: أخبرني عمر بن الحارث، أن دراجاً أبا السمح حدثه، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -، عن رسول الله - ﷺ - أنه قال: «قال موسى ...» فذكره بنحوه، وزاد فيه بعد قوله: «كل عبادك يقولون هذا»، قال: قل يا موسى: «لا إله إلا الله»، قال: لا إله إلا أنت. إنما أردت شيئاً تخْصّني به»<sup>(١)</sup>.

[قال يا موسى لو أن السموات السبع وعامرَهُنَّ غيري]، بنصب الراء على العطف أو الحال، والعامر عند العرب الساكن، قال جرير بن الخطفي :

هل تعرف الربع إذ في الربع عامرٌ فاليوم أصبح قفراً غير معمورٍ<sup>(٢)</sup>

= لخادمه...، برقم (٥٩٨٤)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٦٦٢، كتاب الذكر، باب دعاء الكرب، برقم (٢٧٣٠).

(١) «حلية الأولياء»: ٨ / ٣٢٨.

(٢) ديوانه: ١ / ١٤٤.

وقال طهمان بن عمرو<sup>(١)</sup>، يهجو ساكن «الثُّعل» و«سجا» و«الأخرب»<sup>(٢)</sup> المعروفة في ديار كلاب:

ولن تجد الأخرب أيمَنَ من سجا      إلى الثُّعل إلَّا لأمُّ النَّاسِ عامِرُه<sup>(٣)</sup>  
وهذا من باب الصَّفات، كما نَبَّهَ عليه علماء الستة، من جهة الفوقيَّة، فإنَّه يتعالى أن يحوِيَ شَيْءًا من مخلوقاته، جلَّ وعلا عن ذلك<sup>(٤)</sup>.

[والأرضين السبع]، ولم يقل وعامرَهُنَّ غيري؛ لما ذكرنا أنَّه من باب الصَّفات<sup>(٥)</sup>.

والأَرَضِينَ: بفتح الرَّاءِ، وقد تُسْكِنَ، كقول الشاعر<sup>(٦)</sup>:  
[قد سألتني بنت عمرو عن الْأَرْضِ التِّي]<sup>(٧)</sup> تُنِكِّرُ أَعْلَامَهَا

(١) هو طهمان بن عمرو بن سلمة الكلابي، شاعر إسلامي، وهو أحد صداليك العرب وفُتاكهم، كان في زمن عبد الملك بن مروان، توفي نحو ٨٠ هـ. انظر سبط اللالي: ١ / ٤٧٣، والأعلام: ٢٣٣.

(٢) «الثُّعل» و«سجا» من أكرم مياه نجد، وهما لبني كلاب، و«الأخرب» موضع بينهما، واحده خُزب، وهو منقطع الرمل. انظر «معجم البلدان»: ١ / ١١٩، ١٢، ٧٩ / ٢.

(٣) أنسده في «معجم البلدان»: ٢ / ٧٩.

(٤) يريد قوله: «وعامرَهُنَّ غيري»؛ فإنَّه يدلُّ على أنَّ الله - تعالى - في السَّمَاوَاتِ، ثم فسر ذلك بالفوقيَّة، أي أنه فوق السَّمَاوَاتِ؛ احترازًا من توهُّم تخلُّه فيهنَّ.

(٥) أي أنَّ الأرض ملازمة للدوئية، والله - تعالى - متصف بكمال ضَدَّها، وهو العلو المطلق.

(٦) هو عمرو بن قميَّة، انظر ديوانه: ص ١٨١، تحقيق الصيرفي.

(٧) في الأصل كتب البيت: «سألتني بنت عمي عن الأرضين إذ تنكر أعلامها»، وأثبت ما في الديوان.

فقد نصّ في هذا على أن السموات سبع، وكذا الأرضين، ويشهد ذلك قوله - تعالى - : ﴿الَّذِي أَنْزَلَ الْأَرْضَ بِهِمْ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢].

ومن الدليل على أن السموات بعضها فوق بعض قوله - تعالى - : ﴿الَّذِي خَلَقَ سَبَعَ سَمَاوَاتٍ طَبَاقًا مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفْنُوتٍ﴾ [الملك: ٣]، وقال : ﴿أَلَّا تَرَأَ كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبَعَ سَمَاوَاتٍ طَبَاقًا﴾ [نوح: ١٥]، وقال : ﴿أَوْلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَا رَتْقًا فَنَفَقُوهُمَا﴾ [الأنياء: ٣٠].

وكذلك الأرض سبع؛ لقوله - تعالى - : ﴿وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾، لكن بعضها أسفل من بعض، كما في الصحيحين عنه - رضي الله عنه - . أنه قال : «من ظلم قيد شبرٍ من الأرض، طُوقه من سبع أرضين يوم القيمة»<sup>(١)</sup>.

وقد روى ابن جرير عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله : ﴿وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ قال : في كل أرض مثل إبراهيم، ونحو ما في الأرض من الخلق<sup>(٢)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر : وإسناده صحيح<sup>(٣)</sup>. وسيأتي زيادة في ذلك

(١) صحيح البخاري: ٨٦٦ / ٢، كتاب المظالم، باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض، برقم (٢٢٢٠)، وصحيف مسلم: ٩٩٨ / ٣، كتاب المسافة، باب تحريم الظلم، برقم (١٦١١).

(٢) التفسير: ٢٨ / ١٥٣.

(٣) «فتح الباري»: ٦ / ٢٩٣. وقال ابن كثير في «البداية والنهاية»: ١ / ٤٣، تحقيق التركي: وهو محمول إن صح نقله عنه على أن ابن عباس - رضي الله عنهما - أخذها عن الإسرائييليات. وصحح البيهقي في «الأسماء والصفات» (٣٨٩٠) إسناده عن ابن عباس، ثم قال: وهو شاذ بمرة، لا أعلم لأبي الصحن عليه متابعاً. وفي =

/ عن قريب إن شاء الله، عند آخر هذه المادة.

ففي مضمون قول موسى - عليه السلام -، وجواب رب العالمين الآتي له، بيان لتباين القائلين لـ «لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وَالْفَارُقُ فِي ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ التَّحْقِيقُ لَهَا»؛ إذ ليس كل من قالها محققاً لها تحقيقاً يجعلها له بالثبات التي أخبر الله - سبحانه - لموسى به في جوابه له.

ولهذا صَحَّ عَنْهُ - رَبِّ الْعَالَمِينَ - أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا الله مُخْلَصًا - وَفِي لَفْظِهِ خَالِصًا - مِنْ قَلْبِهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»<sup>(١)</sup>. فجعل - رَبِّ الْعَالَمِينَ - الإخلاص نافياً لأسباب دخول النار، فمن دخل النار من القائلين لها فهو لم يحقق إخلاصها، المحروم له على النار، بل كان في قلبه نوع من الشرك.

والشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل على الصخرة السوداء في الليلةظلمة<sup>(٢)</sup>، ولهذا كان العبد مأموماً في كل صلاة أن يقول:

= «الم منتخب من العلل» للخلال: ١٢٥، ما يوحى بأن الإمام أحمد ينكره عن ابن عباس. وانظر حول هذا الأثر «أبجد العلوم» لصديق حسن خان: ١ / ٤٤٠ - ٤٤٦.

(١) أخرجه بنحو هذا اللفظ الإمام أحمد: ٥ / ٢٣٦، من حديث معاذ، وأصله في الصحيحين كما تقدم. أما لفظ: «خالصاً من قلبه» فإنما وجدته عند البخاري: ١ / ٤٩، برقم (٩٩) من حديث أبي هريرة، لكن لفظه: «أسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال «لَا إِلَهَ إِلَّا الله» خالصاً من قلبه - أو نفسه». وفي بعض الأحاديث: «صادقاً من قلبه» كما في المسند: ٤ / ٤٤، وغيره، وهي كثيرة جداً، تفيد تقييد الأحاديث المطلقة في تحريم من قال «لَا إِلَهَ إِلَّا الله» على النار، بشرط الصدق والإخلاص.

(٢) كما روى الحاكم مرفوعاً في المستدرك: ٢ / ٣١٩، برقم (٣١٤٨)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع: ٥٠٢، برقم (٣٤٣٢)، =

﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ .

والشيطان يأمر بالشرك، والنفس تُطِيعه، فلا تزال النفس تلتفت إلى غير الله - تعالى -، إما خوفاً منه، وإما رجاء له، فلا يزال العبد مفتراً إلى تخليص توحيده من شوائب الشرك، فصاحب الهوى الذي قد اتبع هواه له نصيب ممن اتخذ إلهه هواه، فصار فيه شرك يمنعه من الاستغفار. وأما من حَقَّ التوحيد فلا بد أن يُرفع عنه الشر.

ولهذا يقرن الله - تعالى - بين التوحيد والاستغفار، كقوله: ﴿فَاعْلَمْ  
أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَغْفِرُ لِذَنْبِكَ﴾ [محمد: ١٩]، وقال: ﴿فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ  
وَأَسْتَغْفِرُهُ﴾ [فصلت: ٦].

وقال سفيان الثوري في قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ عَبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ  
سُلْطَنٌ﴾ الحجر: [٤٢]، قال: ليس لهم سلطانٌ أن يحملهم على ذنب لا يستغفرون منه. رواه عنه ابن أبي الدنيا<sup>(١)</sup>.

إذا ثبت هذا فال المسلمين وإن اشتركوا في الإقرار بلا إله إلا الله، فهم متغاضلون في تحقيقها تفاضلاً لا يقدر أحد أن يضبوه. وهذا المقام يحقق زيادة الإيمان ونقصانه، لا ما يظنه بعض الناس، من أن التوحيد المفروض إنما هو الإقرار والتصديق بالله - تعالى -، بأنه خالق كل شيء وربه، ولا يميزون بين توحيد الربوبية الذي أقر به المشركون، من

= وروى الجملة الأولى الإمام أحمد: ٤/٤٠٣، عن أبي موسى مرفوعاً، وروى ابن أبي حاتم هذا المعنى موقعاً على ابن عباس، في تفسيره: ١/٦٢، برقم (٢٢٩).

(١) في «حسن الظن بالله»: ٢/١١٧، برقم (١٣٨)، غير أن لفظه: «.. على ذنب لا يُغفر». ورواه ابن جرير في تفسيره: ٤/١٤، ١٧٤، وأبو نعيم في الحلية: ٧/٧٦.

توحيد الإلهية الذي دعت إليه الرسل - عليهم الصلاة والسلام -، ولا يجمعون بين التوحيد العلمي القولي، والتوحيد العملي، كما في سورتي الإخلاص<sup>(١)</sup>.

وفي مسند الإمام أحمد بسند جيد، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «جَدَّدُوا إِيمَانَكُمْ». قيل: يا رسول الله، كيف نجده؟ قال: «أَكْثُرُوا مِنْ قَوْلٍ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»»<sup>(٢)</sup>.

٤/٥٦ ورواه الحاكم أيضاً، وقال: صحيح / الاسناد<sup>(٣)</sup>.

وقال الذهبي<sup>(٤)</sup>: وفي سند الحاكم صدقه بن موسى، ضعفوه، ورجال الإمام أحمد كلهم ثقات. قاله الهيثمي<sup>(٥)</sup> وغيره.

فال продолжаًة عليها مع العمل بها وتحقق معناها يجدد الإيمان في القلب، ويملاه نوراً، ويزيده يقيناً، ويفتح أسراراً يدركها أهل البصائر، ولا ينكرها إلا كُلُّ ملحدٍ جائز.

وقد ذكر شيخنا عبدالعزيز الحصين<sup>(٦)</sup> - رحمه الله - أن شيخه الشيخ

(١) وهذا حال عامة المتكلمين والصوفية، ومن تبعهم من الفرق والمذاهب، وهو سر تغريتهم في توحيد العبادة.

(٢) المسند: ٢/٣٥٩، وقد ضعفه الألباني كما في «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: ٢/٣٠٠، برقم (٨٩٦).

(٣) المستدرك: ٤/٢٨٥، برقم (٧٦٥٧).

(٤) مختصر المستدرك: ٤/٢٥٦، مطبوع أسفل المستدرك، ط دار المعرفة.

(٥) «مجمع الزوائد»: ١٠/٨٢.

(٦) هو عبدالعزيز بن عبدالله بن محمد الحُصَيْن، العمري، الناصري، التميمي، من كبار علماء نجد وقضاتها في القرن الثالث عشر، له مواقف مشرفة في الاحتساب على =

محمد بن عبد الوهاب، مصنف هذا الكتاب - رحمه الله -، كان كثيراً ما يلهم بقوله: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر؛ إذ عند ابن ماجه بسند حسن أنهن يحططن الخطايا كما تُحْطَّ الشجرة ورُقَّها. أخرجه عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - مرفوعاً<sup>(١)</sup>.

فمواضيته عليهن لأنّ فيهن كلمة الإخلاص، التي هي كلمة الحق، وقطب دعوة الرسل - عليهم الصلاة والسلام -.

ففيهن نفي التفاصص عن ذاته - جل وعلا -، بسبحان الله، ثم إثبات الكمالات، مع التنبيه على معنى الفضل والإفضال من الصفات الذاتية الإضافية<sup>(٢)</sup> بالحمد لله، ثم إثبات الألوهية ونفيها عن كل ما سواه، ففيه توحيد الذات، ونفي الصدّ والنّدّ، والتبرؤ من الحول والقوّة. والإثبات المذكور مدلوّل عليه بكلمة التوحيد، ثم إثبات الكبراء له - تبارك وتعالى -، والاعتراف بالعجز عن القيام بما يليق به من الثناء؛ لعجز سائر الخلق عن ذلك، ولهذا قال - عَزَّوَجَلَّ -: «سبحانك لا أحصي ثناء

---

= السلاطين، توفي سنة ١٢٣٧هـ. انظر «علماء نجد» لابن بسام: ٤٥٤ / ٣، برقم (٣٧٠).

(١) سنن ابن ماجه: ٢ / ١٢٥٣، كتاب الدعوات، باب الاستغفار، برقم (٣٨١٣)، وضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع: ٥٤٩، برقم (٣٧٥٠)، ولا يشكل محافظة الإمام على هذه الكلمات الطيبات، والباقيات الصالحات، مع ضعف هذا الحديث، فقد وردت مجتمعات ومترافقات في أحاديث كثيرة صحيحة، ولا يلزم من كلام الشارح أن الإمام كان يحافظ عليهن لمجرد هذا الحديث.

(٢) كذا في جميع النسخ، ولعلها: الصفات الذاتية والإضافية، والمراد أن «الحمد لله» تتضمن الثناء على الله بكمال صفاته الذاتية الازمة كالحياة، والفعالية المتعددة كالرزق.

عليك، أنت كما أثنيت على نفسك»<sup>(١)</sup>.

فهذه الكلمات الأربع هنّ الباقيات الصالحات في الآية الكريمة<sup>(٢)</sup>، كما رواه النسائي<sup>(٣)</sup> والحاكم<sup>(٤)</sup>، من جملة حديث عن أبي هريرة - رضي الله عنه -.

وعند الإمام أحمد<sup>(٥)</sup> والنسائي<sup>(٦)</sup> والترمذى<sup>(٧)</sup>، في حديث البطاقة، أن «لا إله إلا الله» لا يقوم لها شيء في الميزان.

وعند الإمام أحمد في مسنده بسند صحيح، عن عبد الرحمن بن عَثْمَانَ - رضي الله عنه -، عن النبي - ﷺ - أنه قال: «من قال قبل أن ينصرف ويثنىَ رجله من صلاة المغرب والصبح: «لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، بيده الخير، يحيي ويميت، وهو على كل شيء قادر»، عشر مرات، كُتب / له بكل واحدة عشر حسنات،

١٥٦

(١) جزء من حديث رواه مسلم: ١ / ٢٩٥، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، برقم (٤٨٦).

(٢) يريد قوله - تعالى -: «وَالْبَقِيرُتُ الْصَّلَاةَ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ تَوَبَا» الآية [الكهف: ٤٦، مريم: ٧٦].

(٣) «الستن الكبير»: ٦ / ٢١٢، برقم (١٠٦٨٤). وصححه الألباني في صحيح الجامع: ١ / ٦١٢، برقم (٣٢١٤).

(٤) المستدرك: ١ / ٦٩٤، برقم (١٨٨٩).

(٥) المسند: ٢ / ٢١٣. وأخرجه الحاكم: ١ / ٤٦، برقم (٩)، وصححه ووافقه الذهبي، وصححه الألباني كما في السلسلة الصحيحة: ١ / ٢١٢، برقم (١٣٥).

(٦) لم أعثر عليه في الصغرى ولا الكبرى.

(٧) السنن: ٥ / ٢٤، كتاب الإيمان، باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد ألا إله إلا الله، برقم (٢٦٣٩).

ومُحيت عنه عشر سينات، ورُفع له عشر درجات، وكانت له حزناً من كل مكروه، وحزناً من الشيطان الرجيم، ولم يحل لذنب أن يدركه إلا الشرك، وكان من أفضل الناس عملاً<sup>(١)</sup>.

وروى الترمذى نحوه عن أبي الدرداء<sup>(٢)</sup>، إلى قوله: «إلا الشرك»، ولم يذكر صلاة المغرب، ولا «بِيده الخير». وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

قال الطيبى<sup>(٣)</sup>: «لا إله إلا الله» هي الكلمة العليا، وهي القطب التي تدور عليها رحى الإسلام، والقاعدة التي بني عليها أركان الدين، وهي أعلى شعب الإيمان، ولهذا قال الله - تعالى - لموسى - عليه السلام - في هذا الحديث القدسى: «لو أن السموات السبع وعمرهن غيري، والأرضين السبع في كففة، و«لا إله إلا الله» في كففة، لمالت بهن «لا إله إلا الله»<sup>(٤)</sup>.

وهذا يدل على سعة كفة الميزان، وأنه حقيقة، لا مجاز كما يقول من خرج عن حقائق الشريعة، بتحريف الكلم عن مواضعه، وأن السموات مفتوحة؛ بعضها فوق بعض، والأرضين السبع، بعضها أسفل

(١) المستند: ٥ / ٢٢٧، وقال محققوه: حسن لغيره: ٩ / ٥١٢. ط التركي وشعيوب.

(٢) بل عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي ذر، كما في السنن: ٥ / ٥١٥، كتاب الدعوات، باب (٦٣)، حديث (٣٤٧٤). وقد ضعفه الألبانى في ضعيف الجامع: ٨٢٧، (٥٧٣٨).

(٣) هو الحسين بن محمد بن عبدالله الطيبى، صاحب شرح المشكاة وغيره، كان كريماً متواضعاً حسن المعتقد، شديد الرد على الفلسفه والمبدعة، مظهراً فضائحهم، توفي سنة ٧٤٣هـ. انظر «الدرر الكاملة»: ٢ / ٦٨، ٦٩.

(٤) لم أعن عليه في «شرح المشكاة» عند هذا الحديث: ٦ / ١٨٢٧. تحقيق عبد الحميد الهنداوى. ط ١، ١٤١٧هـ. مكتبة نزار الباز.

من بعض، كما صح بذلك الخبر، واتفق على ذلك أهل العلم بالأثر.  
فمنه ما تقدم ذكره.

وعند الحاكم<sup>(١)</sup> والبيهقي عنه<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنهما - من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما -: «في كلّ أرض - أي من السبع - آدمُ كآدمكم، ونوحُ كنوحكم، وإبراهيمُ كإبراهيمكم، وعيسى كعيساكم، ونبيٌّ كنبيّكم». قال البيهقي : إسناده صحيح، لكنه شاذ بمرة، ولا دليل عليه، ولعل ابن عباس تلقاه من الإسرائيليات، فلا يعول عليه في ذكر الأنبياء.

ومن أول سبع الأرضين على الأقاليم السبعة فقد أبعد النجعة، ولم يدر ما يقول.

فروى أبو الحسين<sup>(٣)</sup> في طبقاته، من رواية أبي العباس، أحمد بن جعفر بن يعقوب الإصطخري قال: قال أبو عبدالله، أحمد بن حنبل: هذه مذاهب أهل العلم وأصحاب الأثر، وأهل السنة المتمسكون بعروقها، المعروفين بها، المقتدى بهم فيها، من لدن أصحاب النبي - رضي الله عنه - إلى يومنا هذا، وأدركت من أدركت من علماء أهل الحجاز والشام وغيرهم عليها، فمن خالف شيئاً منها، أو طعن فيها، أو عاب

---

(١) المستدرك: ٢ / ٥٣٥، كتاب التفسير، سورة الطلاق، برقم (٣٨٢٢). موقوفاً على ابن عباس، وقد أنكره عنه الإمام أحمد، كما في «الم منتخب من العلل» للخلال: ١٢٥.

(٢) «الأسماء والصفات»: ٤٩٣، ٤٩٤. موقوفاً على ابن عباس أيضاً، فالمؤلف واهم في رفعه.

(٣) هو محمد بن محمد بن أبي يعلى، صاحب طبقات الحنابلة، (٤٥١ - ٤٥٢ هـ). انظر «المقصد الأرشد»: ٢ / ٤٩٩.

قائلها، فهو مخالف مبتدع، خارج عن الجماعة، زايل عن منهج السنة وسبيل الحق - وساق أقوالهم، إلى أن قال في ذلك: - وخلق سبع سموات؛ بعضها فوق بعض، وبسبعين أرضين، بعضها أسفل من بعض، وبين الأرض العليا والسماء الدنيا مسيرة خمسين مائة عام، وبين كل سماء إلى سماء مسيرة خمسين مائة عام، والماء فوق السماء السابعة، وعرش الرحمن - عز وجل - / فوق الماء، والله - عز وجل - على العرش، والكرسيّ موضع قدميه، وهو يعلم ما في السموات والأرضين السبع، وما بينهما وما تحت الشري، وما في قعر البحر، ومنبت كل شجرة، وموضع كل شرة، وكل زرع، وكل نبات، ومسقط كل ورقة، [وعدد]<sup>(١)</sup> كل كلمة، وعدد الرمل والحمى والتربة، ومثاقيل الجبال، وأعمال العباد، وآثارهم، وكلامهم، وأنفاسهم، ويعلم كل شيء، لا يخفى عليه من ذلك شيء، وهو على العرش، فوق السماء السابعة، ودونه حجب من نار ونور وظلمة، وما هو أعلم [به]<sup>(٢)</sup>.

قال: فإن احتاج محتاج مخالف مبتدع<sup>(٣)</sup> بقوله - تعالى - : ﴿وَمَنْ أَفْرَطَ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦]، وقوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤]، وقوله: ﴿إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾ الآية [المجادلة: ٧]، ونحو هذا من متشابه القرآن، قيل له: إنما يعني بذلك العلم؛ لأنّه - سبحانه - على العرش، فوق السماء السابعة العليا، يعلم ذلك كله، وهو باطن من خلقه، لا يخلو من علمه مكان<sup>(٤)</sup>، سبحانه عما يقوله الظالمون علوًّا.

(١) في الأصل: « وعد»، والمثبت من الطبقات.

(٢) في الأصل: بها، والمثبت من الطبقات.

(٣) في الطبقات: فإن احتاج مبتدع مخالف ... .

(٤) إلى هنا، من «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى: ١ / ٥٥ - ٦١. تحقيق د/ العثيمين.

كبيراً، ﴿تُسَيِّعُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَنْ مِنْ شَئِءٍ إِلَّا يُسَيِّعُ بِحَدِّهِ﴾  
[الإسراء: ٤٤].

وهكذا ذكر حرب الكرمانى صاحب الإمام أحمد هذا عنه بلفظه<sup>(١)</sup>،  
فإياك ثم إياك وبنيات الطريق، التي تنكب عن الصراط المستقيم  
بالتعويق، فالذئب إنما يأخذ القاصية من الغنم.

فيَّن - تبارك وتعالى - في هذا الحديث القدسى لكتلته موسى على  
لسان رسوله محمد - ﷺ - بأنه لو كانت السموات السبع وعامرهن  
غيره؛ لأنَّه - جل وعلا وتقديس - لا يشابهه شيء ولا يعادله،  
[والآرضون]<sup>(٢)</sup> السبع وما فيهما وُضعا في كفة الميزان، كما يأتي  
مصرحاً به، في الحديث الآخر<sup>(٣)</sup>، و«لا إله إلا الله» في كفة الميزان  
الأخرى، و«الكِفَةُ» بالكسر، وقيل مثلثة الكاف<sup>(٤)</sup>، وأنشدوا في ذلك:

وقالوا «كِفَةُ» بالكسر جاءت وغير الكسر يأباه<sup>(٥)</sup> الفصيح  
فقلت الفتح جاء عن الكسائي  
وما برح الفصيح به يصبح  
وجاء عن الخليل الضم فيها  
فسيحو فال مجال بها فسيح  
وروى المبرّد فيه فرقا  
لثعلب فال مقام به جنوح

(١) لم أهتد إلى موضعه.

(٢) في الأصل: «والآرضين»، والصواب ما أثبتتُ.

(٣) انظر ما يأتي: ص ٥٨ / أ.

(٤) انظر اللسان: ٩ / ٣٠٤، مادة (كفت).

(٥) كذلك، ويظهر لي أن صوابها: يأباه.

وذاك إذا استدار الشكل فاكسن وإن هو طال فالضم الفصيح<sup>(١)</sup>

فرجح ثعلب مع الاستدارة الكسر.

[مالت بهن «لا إله إلا الله»، الميل هنا الرّجحان، يقال: مال الميزان، إذا رجح بما فيه. ويقال: عال في الزيادة أيضاً، وهو تعدي / القدر. وأمّا في النقصان فهو من الخس والبخس والخسران، قال تعالى -: ﴿وَلَا تَحْسُوا أَنَّكُسَاءَ هُمْ﴾ [الشعراء: ١٨٣]، وقال: ﴿وَلَا تُخْسِرُوا أَمْيَانَ﴾ [الرحمن: ٩]، فالميل هنا الرّجحان بما في كفة الميزان، قوله - تعالى -: ﴿فَامَّا مَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ﴾ الآية [القارعة: ٦]، وقد قال أبو طالب في النقصان والزيادة:

بميزان قسط لا يحس شعيرة له شاهد من نفسه غير عائل<sup>(٢)</sup>  
ففرق بين الخس والعول، فجعل الخس من النقصان، والعول من الزّيادة عن الحد.

[رواه ابن حبان<sup>(٣)</sup> والحاكم<sup>(٤)</sup>]، أبو عبدالله، محمد بن عبد الله

(١) لم أهتد إلى مصدرها، والبيت قبل الأخير غير مستقيم. ولعل صوابه: «وروانا».

(٢) السيرة لابن هشام: ١ / ٢٧٧.

(٣) الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: ١٤ / ١٠٢، برقم (٦٢١٨) شعيب.

(٤) كُتب في الطرة ما يلي: [ابن حبان هو محمد بن حبان - بكسر المهملة وتشديد الموحدة -، ابن أحمد بن حبان بن معاذ، أبو حاتم التميمي، البستي، الحافظ الناقد، صاحب التصانيف. كال الصحيح والتاريخ والضعفاء والثقات وغير ذلك. قال الحاكم: كان من أوعية العلم في الفقه والحديث والوعظ، ومن عقلاه الرجال. مات سنة ٣٥٤هـ بيده «بست»، رحمة الله عليه وعلى إخوانه].

(٥) المستدرك: ١ / ٧١٠، برقم (١٩٣٦).

ابن محمد النيسابوري، المعروف بابن البيع، صاحب «التاريخ»، و«علوم الحديث»، و«المستدرك»، وغيرها، توفي سنة خمس وأربعين وثلاثمائة بنيسابور. قاله الأزهري، وعبدالغافر، ومحمد بن يحيى المزكي، وزاد: في صفر، وكان مولده بنيسابور، في ربيع الأول، سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة<sup>(١)</sup>.

[وصححه]، في المستدرك على الصحيحين. ورواه أيضاً النسائي<sup>(٢)</sup>، وأبو نعيم<sup>(٣)</sup>، وهو عند الجميع من طريق دراج أبي السمح<sup>(٤)</sup>، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد به. ورواه أيضاً أبو يعلى الموصلي في مسنده<sup>(٥)</sup>. وحديث البطاقة في ذلك معلوم، وهو عند الترمذ<sup>(٦)</sup>، وابن ماجه<sup>(٧)</sup>، وابن حبان<sup>(٨)</sup>، والبيهقي<sup>(٩)</sup>، والحاكم<sup>(١٠)</sup>، وصححه من حديث عبدالله

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي: ١٦٢ / ١٧ وما بعدها.

(٢) في الكبرى: ٢٠٨ / ٦، برقم (١٠٧٧٠)، ٢٨٠ / ٦، برقم (١٠٩٨٠)، وفي «عمل اليوم والليلة»: ٤٨٢ / ٢، برقم (٨٣٤).

(٣) في «حلية الأولياء»: ٣٢٨ / ٨.

(٤) وبه ضعف الحديث؛ ففي التقريب (٢٠١)، برقم (١٨٢٤): صدوق، في حديثه عن أبي الهيثم ضعف.

(٥) ٢ / ٥٢٨، برقم (١٣٩٣)، ورواه أيضاً الطبراني في الدعاء: ٣ / ١٤٨٩، برقم (١٤٨٠).

(٦) السنن: ٥ / ٢٤، كتاب الإيمان، باب (١٧)، برقم (٢٦٣٩). وصححه الألباني في الصححة: ١ / ٢١٢ برقم (١٣٥).

(٧) السنن: ٢ / ١٤٣٧، كتاب الزهد، باب (٣٥)، برقم (٤٣٠٠).

(٨) الإحسان: ١ / ٤٦١، برقم (٢٢٥) شعيب.

(٩) «شعب الإيمان»: ١ / ٢٦٤، برقم (٢٨٣).

(١٠) المستدرك: ١ / ٤٦، برقم (٩)، ٧١٠ / ١، برقم (١٩٣٧).

ابن عمرو - رضي الله عنهمَا - مرفوعاً . ونحوه عنه أيضاً عند الإمام  
أحمد في مسنده<sup>(١)</sup> . <sup>(٢)</sup>

وممّا يدلّ على سعة الميزان : ما عند الحاكم - وقال : صحيح على  
شرط مسلم - عن سلمان - رضي الله عنه - مرفوعاً : « يوضع الميزان يوم  
القيامة ، فلو وزن فيه السموات والأرض لوسعها ، فتقول الملائكة :  
سبحانك ، ما عبادناك حق عبادتك »<sup>(٣)</sup> . ورواه ابن المبارك<sup>(٤)</sup> والآجري<sup>(٥)</sup>  
موقعاً على سلمان ، وهو عند ابن مردويه بنحوه مرفوعاً عن عائشة  
- رضي الله عنها -<sup>(٦)</sup> .

وقال ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم عنه : وهو يخفّ بمثقال  
حبة ويرجح<sup>(٧)</sup> . قال - تعالى - : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يُرَأَهُ ۝ ۷ ﴾

(١) المسند : ٢ / ٢١٣ . وقوى محققون المسند إسناده : ١١ / ٥٧١ ، ط التركي ، برقم  
(٦٩٩٤) ، من حديث عبدالله بن عمر ، وهو وهم ، فالحديث إنما هو عن ابن عمرو  
ابن العاص .

(٢) كتب أماته في الطرة : [بلغ مقابلة على أصله على يد مؤلفه عفى الله عنه] .

(٣) المستدرك : ٤ / ٦٢٩ ، برقم (٨٧٣٩) ، وأقره الذهبي ، وصححه الألباني في  
الصحيح : ٢ / ٦٥٦ .

(٤) الزهد : ٤٧٨ ، برقم (١٣٥٧) ط . الأعظمي .

(٥) « الشريعة » : ٣ / ١٣٢٩ ، برقم (٨٩٥) ، وصحح المحقق إسناده ، وذكر الحافظ ابن  
حجر أنه رواه اللالكائي ، ولم أهتد إليه عنده . انظر فتح الباري : ١٣ / ٥٣٩ ، ط  
١٣٧٩ هـ .

(٦) كما في « الدر المثمر » : ٣ / ١٣٠ ، ١٣١ .

(٧) ذكره في « الدر المثمر » : ٣ / ١٣٠ ، ولم أجده في تفسير ابن أبي حاتم لقوله  
- تعالى - : ﴿ وَالْوَزْنُ يَوْمَ الْحِقْقَةِ ۝ ۷ ﴾ في سورة الأعراف ، فعلمه رواه في غير هذا  
الموضع ، وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره عن ابن مسعود : ٨ / ١٩١ .

الآية [الزلزلة: ٧]. وقال: «وَنَصَّعُ الْمَوْزِنَ الْقُسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا نُظْلِمُ نَفْسًّا شَيْعًا وَلَنْ كَانَ مِنْكُمْ حَبَّةٌ مِنْ خَرْدِ أَيْنَا بِهَا» الآية [الأنباء: ٤٧].

وروى البزار في صحيحه<sup>(١)</sup> - وقال صحيح الإسناد - عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنه -، أن رسول الله - ﷺ - قال: «إن نوحًا - عليه السلام - لما حضرته الوفاة دعا ابنيه فقال: أمراً كذا بلا إله إلا الله، فإن السموات والأرض وما فيها لو وضعنا في كفة / الميزان، ووضعنا «لا إله إلا الله» في الكفة الأخرى، كانت أرجح منهما»<sup>(٢)</sup>.

وروى الطبراني أيضاً عن ابن عباس قال: قال رسول الله - ﷺ -: «والذي نفسي بيده، لو جيء بالسموات والأرضين ومن فيهن وما بينهن وما تحتهن فوضعنا في كفة الميزان، ووضعنا شهادة «لا إله إلا الله» في الكفة الأخرى، لرجحت بهن»<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا ابن وهب، ثنا جرير بن حازم، ثنا أبي،

(١) كتاب البزار المعروف «مستند»، ومن التساهل تسميته بالصحيح، والبزار اسمه أحمد بن عمرو بن عبدالخالق البصري، أبو بكر، توفي سنة ٢٩٢ هـ. انظر السير: ١٣ / ٥٥٦.

(٢) «كشف الأستار عن زوائد البزار»: ٤ / ٧، ٩، برقم (٣٠٦٩)، ورواه الحاكم في المستدرك: ١ / ١١٢، برقم (١٥٤)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجوا للصقub بن زهير فإنه ثقة قليل الحديث... اهـ. واللفظ الذي ذكره المصنف لفظ الحاكم، وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢ / ٤١٧) عن رواية البزار: ورواته محتاج بهم في الصحيح، إلا ابن إسحاق. ورواه ابن أبي الدنيا في «التواضع والخمول»: ٢٥٥، برقم (٢٠٦). ورواه النسائي في الكبرى: ٦ / ٢٠٨، برقم (١٠٦٦٨).

(٣) المعجم الكبير: ١٢ / ٢٥٤، برقم (١٣٠٢٤)، وقال في المجمع (٤ / ٣٢٣): رجاله ثقات، إلا أن ابن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس.

سمعت الصقعب بن زهير يحده، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن [عمرو] - رضي الله عنه - قال: أتى النبي - ﷺ - أعرابي عليه جبة طيالسية مكفوفة بدبياج، أو مزرورة بدبياج، فقال - يعني لمن حضر - إن صاحبكم هذا يريد أن يرفع كل راع ابن راع، ويضع كل رأس ابن رأس، فقام النبي - ﷺ - مغضباً، فأخذ بمجامع جبهته فاجتذبه فقال: «ألا<sup>(١)</sup> أرى عليك ثياب من لا يعقل». ثم رجع رسول الله - ﷺ - فجلس فقال: «إن نوحاً - عليه السلام - لما حضرته الوفاة دعا ابنيه فقال: إني قاصل عليكم الوصية، أمركمما باشترين، وأنها كما عن اثنتين، أنها كما عن الشرك بالله والكفر، وأمركمما بلا إله إلا الله؛ فإن السموات والأرض وما فيها لو وضع في كفة الميزان، ووضعت «لا إله إلا الله» في الكفة الأخرى، لمالت بهن «لا إله إلا الله»، ولو أن السموات والأرض حلقة، فوضعت «لا إله إلا الله» لقصمتها، وأمركمما بسبحان الله وبحمده، فإنها صلاة كل شيء، وبها يُرزق كل شيء<sup>(٢)</sup>.

ورواه أيضاً من طريق آخر، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن الصقعب بن زهير به، أطول من هذا<sup>(٣)</sup>.

وروى ابن جرير بسنده، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - مرفوعاً: «ألا أخبركم بشيء أمر به نوح - عليه السلام - ابنيه، إن نوحاً

(١) في الأصل: «لا أرى»، وكذا هي في المسند، لكن جاء صوابها في الموضع الثاني من المسند: ٢/١٦٩ ط. الإسلامي. (١١/١٥٠) ط التركي.

(٢) المسند: ٢/٢٢٥، وصحح محققون المسند إسناده: ١١/٦٧١، برقم (٧١٠١) ط. التركي. والحديث فيه عن عبدالله بن عمرو بن العاص، وقد وقع في الأصل: «عن ابن عمر»، وهو وهم.

(٣) المسند: ٢/١٦٩، وصحح محققون المسند إسناده: ١١/١٥٠، ط. التركي.

قال لابنه: يابني، أمرك أن تقول: «لا إله إلا الله»، وسبحان الله؛ فإنّها صلاة الخلق، وتسبيح الخلق، وبها يرزق الخلق، قال الله - تعالى -: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِهِرَبِّهِ﴾<sup>(١)</sup> [الإسراء: ٤٤]. وإسناده فيه ضعف عند الأكثرين، يعني إسناد ابن جرير.

والصعب بن زهير هو الأزدي الكوفي، ثقة<sup>(٢)</sup>، وزيد بن أسلم العدوى، مولى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، المدنى، ثقة عالم<sup>(٣)</sup>. وعطاء بن يسار الھلالى هو أبو محمد المدنى، مولى ميمونة - رضي الله عنها -، ثقة فاضل تابعى<sup>(٤)</sup>. وجابر بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي، أبو النصر البصري، ثقة، إلا أن له أوهاماً إذا حدث عن حفظه - رحمة الله تعالى -. واختلف آخر عمره، ولم يحدث حال اختلافه<sup>(٥)</sup>. وابن وهب هو عبدالله، صاحب الإمام مالك، لا يسأل عنه<sup>(٦)</sup>.

وهذه الأحاديث فيها شاهد لحديث أبي سعيد الخدري، وحديث عبدالله بن [عمرو]<sup>(٧)</sup>.

(١) التفسير: ١٥ / ٩٢.

(٢) كما في التقريب: ٢٧٧، برقم (٢٩٤٦).

(٣) زاد في التقريب: «وكان يرسل»: مات سنة ١٣٦ هـ. ٢٢٢، برقم (٢١١٧).

(٤) مات سنة ٩٤ هـ. التقريب: ٣٩٢، برقم (٤٦٠٥).

(٥) مات سنة ١٧٠ هـ. التقريب: ١٣٨، برقم (٩١١).

(٦) مات سنة ١٩٧ هـ. التقريب: ٣٢٨، برقم (٣٦٩٤).

(٧) وقع في الأصل: عبدالله بن عمر، وقد تكرر هذا الوهم، وأن الصواب: ابن عمرو؛ فهو راوي حديث البطاقة المتقدم، وكذلك حديث وصية نوح.

وعند النسائي<sup>(١)</sup> مرفوعاً، من طريق سليمان بن يسار، عن رجل من الأنصار، والبزار<sup>(٢)</sup> عن ثوبان مولى رسول الله - ﷺ - أله قال: «يُخْ لخمس، ما أثقلَهُنَّ في الميزان: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، و«سَبَحَنَ اللَّهُ»، و«الْحَمْدُ لِلَّهِ» و«اللَّهُ أَكْبَرُ»، والولد الصالح يُتوفى للمرء المسلم فيحتسبه». رواه ابن ماجه<sup>(٣)</sup> وابن حبان<sup>(٤)</sup> والحاكم<sup>(٥)</sup>، عن أبي سلمى راعي رسول الله - ﷺ - .

قال ابن عساكر<sup>(٦)</sup>: إنَّه يُعرف بكنيته، ولم أقف على اسمه، وقيل اسمه «حريث»، قاله في «أَسْدَ الْغَابَةِ فِي أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ»<sup>(٧)</sup>، وذكر حديثه هذا.

وقال الحاكم عن هذا الحديث: إنه صحيح الإسناد، وأقرَّه عليه الذهبي في مختصره للمستدرك<sup>(٨)</sup>.

(١) السنن الكبرى: ٦ / ٥٠، برقم ٩٩٩٥، إلا أن فيها: «والعبد الصالح»... وقد صححه الألباني كما في الصحيحـة: ٣ / ٢٠٢، برقم ١٢٠٤.

(٢) «كشف الأستار عن زوائد البزار»: ٤ / ٩، برقم ٣٠٧٢، وقال البزار: إسناده حسن.

(٣) لم أجده في سنته، وأظنه وهم من المؤلف؛ إذ لم يعزه أحد إلى ابن ماجه.

(٤) الإحسان: ٣ / ١١٥، برقم ٨٣٣.

(٥) المستدرك: ١ / ٦٩٢، برقم ١٨٨٥، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاـه.

(٦) «تاریخ دمشق»: ٦٦ / ٢٧٥.

(٧) «أسد الغابة»: ١ / ٤٧٨ لابن الأثير، طبعة الشعب بمصر ١٩٧٠، والنصل منقول منه، وابن الأثير ينقل عن ابن عساكر، فعزى المؤلف الكلام للاثنين! وجاء التصريح باسمه في بعض الروايات، كما في مستند الشاميين للطبراني: ١ / ٣٥٧، برقم ٦١٥).

(٨) مختصر المستدرك: ١ / ٥١٢، ٥١١، في حاشية المستدرك.

ورواه الإمام أحمد عن أبي أمامة<sup>(١)</sup>.

ورواه الطبراني عن سفيه مولى رسول الله - ﷺ -<sup>(٢)</sup>.

وقال المنذري: إن رجاله رجال الصحيح<sup>(٣)</sup>.

وقال البزار في إسناده إنه حسن<sup>(٤)</sup>.

وقد اختلف العلماء رحمهم الله - تعالى - : أيما أفضل، قول «لا إله إلا الله»، أو قول «الحمد لله رب العالمين»؟. فذهب طائفة إلى تفضيل الثاني؛ لأن في ضمه التوحيد، الذي هو «لا إله إلا الله»، وفيه توحيد وحمد. وجزمت طائفة بالأول؛ لأن «لا إله إلا الله» تدفع الكفر والشرك، وعليها يقاتل الخلق، قال - ﷺ - : «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا لا إله إلا الله» الحديث<sup>(٥)</sup>.

قلت: والحاكم في ذلك رسول الله - ﷺ - ، في قوله: «أفضل ما قلته أنا والنبيون من قبلِي : «لا إله إلا الله» الحديث<sup>(٦)</sup>.

(١) المستند: ٥ / ٢٥٣، وقد وهم العلامة الألباني في قوله: ليس له أصل عن أبي أمامة فيما علمت. السلسلة الصحيحة: ٣ / ٢٠٣. ووهم بذلك السيوطي في الجامع الصغير.

(٢) الأوسط: ٥ / ٢٢٥، برقم (٥١٥٢).

(٣) «الترغيب والترهيب»: ٢ / ٤٣٠. ط مصطفى عماره.

(٤) «كشف الأستار»: ٤ / ٩.

(٥) أخرجه البخاري: ١ / ١٧، كتاب الإيمان، باب «فَإِن تَائُوا ..»، برقم (٢٥)، ومسلم: ١ / ٥٨، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين، برقم (٢٢).

(٦) رواه بهذا اللفظ البيهقي في «السنن الكبرى»: ٤ / ٨٤، ١١٧، وقال: هذا مرسل، وقد رُوي عن مالك بإسناد آخر موصولاً، ووصله ضعيف. اهـ. وكذلك =

رواه الترمذى<sup>(١)</sup> من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، ولفظه: «خير ما قلت أنا والنبيون» الحديث. وفيه حماد بن أبي حميد، ليس بالقوى، ولذا قال فيه الترمذى إنّه غريب.

ورواه الإمام مالك في الموطأ<sup>(٢)</sup>، وصحّحه الحافظ ابن العربي<sup>(٣)</sup>.

إلا أنّ قوماً قالوا: التحميد أفضّل ما يقال في مقام التحميد، و«الله إلا الله» أفضّل ما يقال في مقام التوحيد. واستدلوا بالحديث الذي رواه النسائي<sup>(٤)</sup> وابن ماجه<sup>(٥)</sup>، عن جابر - رضي الله عنه - مرفوعاً: «أفضّل الذكر «الله إلا الله»، وأفضّل الدعاء «الحمد لله»». ورواه الترمذى، وقال: حسن غريب<sup>(٦)</sup>. ورواه أيضاً ابن حبان<sup>(٧)</sup> والحاكم، وقال: صحيح الإسناد<sup>(٨)</sup>. وهو عند الجميع مرفوع إلى النبي - ﷺ -.

وهذا دليل قوي للقول الأخير، وفيه جمّع بين الأدلة، إلا أنّه

---

= هو في مصنف عبد الرزاق: ٤ / ٣٧٨، برقم (٨١٢٥). وقد صحّحه الألباني كما في الصّحيحة: ٤ / ٦، برقم (١٥٠٣).

(١) السنن: ٥ / ٥٧٢، كتاب الدعوات، باب في دعاء يوم عرفة، برقم (٣٥٨٥).

(٢) «الموطأ»: ١ / ٢١٤، برقم (٥٠٠).

(٣) لم أهتد إلى موضع تصحيحه لهذا الحديث، ولم أجده في «عارضة الأحوذى».

(٤) في الكبرى: ٦ / ٢٠٨، برقم (١٠٦٦٧)، وصحّحه الألباني كما في الصّحيحة: ٣ / ٤٨٤، برقم (١٤٩٧)، إلا أنّ الرواية التي صحيحتها فيها: «وأفضّل الشّكر الحمد لله»، وهي للخرائطي في «فضيلة الشّكر»: ٣٥.

(٥) السنن: ٢ / ١٢٤٩، برقم (٣٨٠٠)، كتاب الدعاء، باب فضل الحامدين.

(٦) السنن: ٥ / ٤٦٢، كتاب الدعاء، باب (٩)، برقم (٣٣٨٣).

(٧) الإحسان: ٣ / ١٢٦، برقم (٨٤٦).

(٨) المستدرك: ١ / ٦٧٦، برقم (١٨٣٤)، ١ / ٦٨١، برقم (١٨٠٢).

- ﷺ - فضل قول [يونس]<sup>(١)</sup> - عليه السلام - في موضع الدعاء، في قوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ﴾ الآية [الأنباء: ٨٧]، وهو يتضمن الدعائين: دعاء المسألة، ودعاء العبادة أيضاً.

[وللترمذني في جامعه وحسنه<sup>(٢)</sup>، عن أنس] بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي، خادم رسول الله - ﷺ -، خدمه عشر سنين، مات سنة اثنين - وقيل ثلاث - وتسعين، وقد جاوز المائة - رضي الله عنه / ١٥٩ وأرضاه -.

قال: [سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «قال الله - تعالى -:】 يابن آدم، إنك ما دعوتني ورجوتنى غفرت لك على ما كان منك ولا أبالي، يابن آدم، لو بلغت ذنوبك عنان السماء، ثم استغفرتني غفرت لك».

---

(١) في الأصل «أيوب»، وهو لهم؛ فإن المحكمي عنه في القرآن قول: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ﴾ إنما هو يونس، كما قال - تعالى -: ﴿وَذَا الْئُونِ إِذْ ذَهَبَ مُنَذِّهًا فَلَمَّا أَنْ لَمْ تَقْدِرْ عَلَيْهِ فَكَادَ فِي الظُّلْمِ لَمْ يَأْتِ أَنَّ سُبْحَنَكَ إِنِّي كَثُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾، وأما ما ذكره من تفضيل النبي - ﷺ - لقول يونس: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ﴾، فقد رواه أحمد في المسند (١/٧٠) عن سعد بن أبي وقاص مرفوعاً: (دعاة ذي النون إذ هو في بطن الحوت ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَّ سُبْحَنَكَ إِنِّي كَثُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾؛ فإنه لم يدع بها مسلم ربه في شيء قط إلا استجاب له». ورواه غيره، وصححه الألباني كما في صحيح الجامع: ١/٦٣٧، برقم (٣٣٨٣). وبمعناه أحاديث أخرى مرفوعة، انظرها في الدر المثور: ٤/٥٩٩، ٦٠٠.

(٢) السنن: ٥/٥٤٨، كتاب الدعوات، باب فضل التوبة...، برقم (٣٥٤٠)، ولم أجده تحسينه في هذا الموضع، وإنما قال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وقد حسن الألباني في الصحيحتين: ١/١٩٩، برقم (١٢٧). وذكر ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»: (٣/٤٠٠) أن الترمذني حسن، وكذلك الألباني، فلعلها سقطت من المطبوع. ثم وجدتها في الطبعة التي مع تحفة الأحوذى: ٩/٥٢٥.

[يابن آدم]: لما كان هذا النداء عاماً نسب المنادى إلى أبي البشر  
- عليه الصلاة والسلام -.

قال أهل اللغة: آدم مشتق اسمه من أديم الأرض؛ لأنّه خلق من  
تراب، وأديم الأرض وجّهها<sup>(١)</sup>.

قال الزجاج<sup>(٢)</sup>: اختلفت الآيات فيما بُدئء به خلق آدم، ففي  
موقع خلقه الله من تراب، وفي موقع من طين، وفي موقع من حما  
مسنون، وفي موقع من صلصال. قال: وهذه الألفاظ راجعة إلى أصل  
واحد؛ وهو التراب الذي هو أصل الطين. فأعلمنا الله - سبحانه - أنه  
خلقه من تراب جعله طيناً، ثم انتقل فصار كالحمة المسنون، ثم انتقل  
صار كالفحار.

وهكذا قال الإمام أحمد في هذه الآيات، ردًا على من ادعى تناقض  
القرآن الكريم كالجهمية<sup>(٣)</sup>.

[إنك لو أتيتني بقُرَبِ الْأَرْضِ خطاياك]، رُوِيَ بضم القاف وكسرها؛  
لغتان، والضم أشهر، أي ما يقارب ملائكة، قاله في مختصر النهاية<sup>(٤)</sup>.

وقيل معناه بالضم: ملائكة، وبالكسر مصدر «قارب»؛ أراد به ما  
يقارب ملائكة.

(١) انظر «المقايس»: ١ / ٧٢.

(٢) لم أهتد إلى موقع كلامه في «معاني القرآن وإعرابه».

(٣) انظر «الرد على الزنادقة والجهمية» للإمام أحمد: ٩، ١٠.

(٤) انظر «النهاية»: ٤ / ٣٤.

وقوله (عنان السماء) بفتح العين المهملة: نواحيها، وقيل: ما عن ذلك منها؛ أي ظهر لك إذا رفعت رأسك، وقيل: هو السحاب، والأول أليق بسياق الحديث، ولذلك اقتصر عليه في مختصر النهاية<sup>(١)</sup>. ويرجحه الرواية الأخرى: «لو أخطأتم حتى بلغت خطاياكم ما بين السماء والأرض، ثم استغفرتم الله لغفر لكم»<sup>(٢)</sup>.

[ثم لقيتني]، قال الحافظ ابن العربي المالكي<sup>(٣)</sup> - رحمه الله تعالى -: اللقاء عند العرب في لسانهم لا يكون إلا مع الرؤية، إلا أن يكون معه قرينة تدل على المنع من الرؤية، كقوله - تعالى -: ﴿فَاعْفُوْبُهُمْ نِفَاً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُمْ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [التوبة: ٧٧].

وقد أجمع أهل السنة بأجمعهم على رؤية المؤمنين ربهم في الآخرة، وأنها غير مستحيلة عقلاً، وأنكر ذلك طوائف من المعتزلة والخوارج وبعض المرجئة من المبتدةعة. قال أهل السنة والجماعة: وهذا خطأ صريح، وجهل قبيح<sup>(٤)</sup>.

وقد تظاهرت أدلة الكتاب والسنّة وإجماع الصحابة فمن بعدهم من سلف الأمة على إثبات رؤية الله - سبحانه - في الآخرة للمؤمنين، ورووها نحو من عشرين صحابيّاً عن رسول الله - ﷺ -، وأيات القرآن

(١) انظر «النهاية»: ٣١٣ / ٣.

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند: ٣ / ٢٣٨، وقال محققوه: صحيح لغيره، ٢١ / ١٤٦، رقم (١٣٤٩٣).

(٣) لم أهتد إلى موضع كلامه.

(٤) عن شرح مسلم للنووي: ٣ / ١٥.

في ذلك مشهورة، واعتراضات المبتدةعة عليها بأسنة أهل السنة مُدحضة  
متثورة.

ثم يَبْيَن حَالَه وَجَزَاءَه فَقَالَ: [.. لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتَكَ بِقَرَابَهَا  
مَغْفِرَةً]، وَهَذَا بِيَان لِكَثْرَةِ مَغْفِرَتِهِ، كَيْلًا يَسُّرُ الْمَذْنَبُونَ مِنْهَا، لِكَثْرَةِ  
الْخَطَيْئَةِ.

٦٥٩

وَلَا يَجُوزُ لِلمرءِ أَنْ / يَغْتَرُ بِهَا وَبِاقْتِرَافِ الْمَعَاصِي؛ لِأَنَّ اللَّهَ  
- تَعَالَى - عَقُوبَةً شَدِيدَةً لِبَعْضِ الْمَذْنَبِينَ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَخَافَ مِنْهَا، وَيَرْجُوا  
الْمَغْفِرَةَ. وَلِذَلِكَ يَقُولُ اللَّهُ - تَعَالَى - لِرَسُولِهِ مُحَمَّدَ - ﷺ - : « قُلْ  
يَعْبَادُوا الَّذِينَ أَسْرَقُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنُطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَعْفُرُ الظُّنُوبَ  
جَمِيعًا »، وَلِهَذَا قَالَ - تَعَالَى - : « فَاعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَغْفِرُ لِذَلِكَ  
وَلِلْمُؤْمِنِينَ » [مُحَمَّد: ١٩].

قال الحسن البصري: أكثروا من الاستغفار في بيوتكم، وعلى موائدكم،  
وفي طرقكم، وفي أسواقكم، وفي مجالسكم، وأينما كنتم؛ فإنكم لا  
تدركون متى تنزل المغفرة<sup>(١)</sup>.

فقد علمت بهذا الحديث أن من أسباب المغفرة تجريد التوحيد عن  
الشرك، وهو السبب الأعظم في غفران الذنوب، ومن فقده فقد فقد  
المغفرة، ومن جاء به فقد جاء بأعظم أسباب المغفرة، قال الله  
- تَعَالَى - : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنِ يَشَاءُ » [النساء:  
٤٨، ١١٦].

---

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان: ١/٤٤٣، برقم (٦٥٦)، إلا أنه قال: «.. لا  
تدركون في أي وقت تنزل البركة».

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن عطاء بن السائب، عن أبي البختري، عن عبيدة، عن عبدالله بن الزبير، عن النبي - ﷺ -، «أن رجلاً حلف بالله الذي لا إله إلا هو كاذباً فُغْفر له». قال شعبة: من قبل التوحيد<sup>(١)</sup>.

وعند أبي داود، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ثلاث من أصل الإيمان: الكفّ عن قال: «لا إله إلا الله» لا نكفره بذنب، ولا نخرجُه من الإسلام بعمل، والجهاد ماضٍ منذ بعثني الله - عز وجل - إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال، لا يطاله جورُ جائر، ولا عدُل عادل، والإيمان بالأقدار»<sup>(٢)</sup>. إلا أنَّ فيه يزيد بن أبي سُبْحة - بضم النون -، لم يخرج له بقية الستة. قال ابن حجر والمناري: إنه مجاهول<sup>(٣)</sup>.

وعند أبي يعلى الموصلي قال: حدثنا عمر بن الصحّاك، حدثنا أبي، حدثنا أبو همّام الهنائي، حدثنا ثابت، عن أنس - رضي الله عنه - قال: « جاءَ رجُلُ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَرَكْتَ حَاجَةً وَلَا دَاجَةً إِلَّا قَدْ أَتَيْتَهَا. قَالَ: أَلِيسْ تَشَهِّدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً

(١) المسند: ٤ / ٣، وضعف محققوه إسناده، ٢٦ / ٢٦، برقم (١٦١٠١). ورواه النسائي في الكبرى: ٣ / ٤٨٩، برقم (٦٠٠٥)، والضياء في المختار: ٩ / ٣٢٠، برقم (٢٨١)، و ٩ / ٣٢١، برقم (٢٨٣).

(٢) السنن: ١٨ / ٣، كتاب الجهاد، باب في الغزو مع أئمة الجور، برقم (٢٥٣٢). ورواه البيهقي في الكبرى: ٩ / ١٥٦، برقم (١٨٢٦١)، وفي الاعتقاد: ١٨٨، وأبو يعلى في المسند: ٧ / ٢٨٧، برقم (٤٣١٢). وقد ضعفه الألباني في ضعيف الجامع: ٣٧٣، برقم (٢٥٣٢).

(٣) انظر التقريب: ٦٠٥، برقم (٧٧٨٥).

رسول الله، ثلاث مرات، قال: نعم. قال: فإن ذلك يأتي على ذلك كله»<sup>(١)</sup>.

وعند أبي حاتم<sup>(٢)</sup>، عن ابن أخي أبي أويوب الأنصاري - رضي الله عنه - قال: جاء رجل إلى النبي - ﷺ - فقال: إن لي ابن أخي لا يتنهى عن الحرام. قال: وما دينه؟ قال: يصلني ويتوحد الله. قال: استوهد منه دينه، فإن أبي فابتغه منه. فطلب الرجل ذلك منه فأبى عليه، فأتى رسول الله - ﷺ - فأخبره فقال: وجدت شحيحاً على دينه. قال: فنزلت: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ»<sup>(٣)</sup>.

فصرح الحديث أنّ من جاء مع التوحيد بقُرب الأرض - وهو ملؤها، أو ما يقاربه - خطايا لقيه الله بقربها مغفرة، لكن هذا مع مشيئة الله - سبحانه -، / فإن شاء غفر له، وإن شاء وانحده بذنبه، ثم كان عاقبته ألا يخلد في النار، بل يخرج منها، ثم يدخل الجنة، فإن كمل توحيد العبد، وإخلاصه لله - سبحانه -، وقام بشرطه كلها، بقلبه ولسانه وجوارحه، أو بقلبه ولسانه عند الموت، بحيث لا يمكنه العمل بالجوارح، أو جب ذلك مغفرة ما سلف من الذنوب كلها، ومنعه من دخول النار بالكلية، إلا تحلة القسم، كما تقدم.

(١) مسند أبي يعلى: ٦ / ١٥٥، برقم (٣٤٣٣). وصحح المحقق إسناده. ورواه الضياء في المختار: ٥ / ١٥١، (١٧٧٣) وقال: إسناده صحيح. والطبراني في الكبير: ٧ / ٣١٤، برقم (٧٢٣٥). والبيهقي في الشعب: ٥ / ٤٠٤، برقم (٧٠٨٦).

(٢) كذا في الأصل، ومع أن الحديث من روایة أبي حاتم الرازی، إلا أن الصواب أن يقال: «وعند ابن أبي حاتم»؛ لأنه هو صاحب التفسیر، لا أبوه.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم: ٣ / ٩٧١، برقم (٥٤٢٤). رواه الطبراني في الكبير: ٤ / ١٧٧، برقم (٤٠٦٣). وقال في المجمع (٧ / ٥): فيه واصل بن السائب وهو ضعيف.

فمن تحقق بكلمة التوحيد قلبه أخرجت منه كلَّ ما سوى الله، محبة وتعظيمًا وإجلالًا ومهابة وخشية وتوكلًا، وحيثند تحرق ذنوبه وخطاياه كلَّها، ولو كانت مثل زبد البحر، وربما قلبتها حسنات، كما قال تعالى - : «**فَأُولَئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتِهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا**» [الفرقان: ٧٠].

فهذا التوحيد هو الإكسير الأعظم، الذي لو وضع منه ذرة على جبال الذنوب والخطايا لقلبتها حسنات، كما في المسند وغيره، عن أم هانىء - رضي الله عنها -، عن النبي - ﷺ - قال: «لا إله إلا الله» لا ترك ذنبًا، ولا يسبقها عمل»<sup>(١)</sup>.

وفي المسند<sup>(٢)</sup> ومعجم الطبراني<sup>(٣)</sup> بسنده حسن، عن شداد ابن أوس وعبادة بن الصامت - رضي الله عنهم -، أنَّ النبي - ﷺ - قال لأصحابه - رضي الله عنهم -: «ارفعوا أيديكم، وقولوا «لا إله إلا الله». فرفعنا أيدينا ساعة، ثم وضع رسول الله - ﷺ - يده، ثم قال: الحمد لله، اللهم إنك بعثتني بهذه الكلمة، وأمرتني بها، ووعدتني الجنة

(١) معناه في المسند: ٦ / ٣٤٤ دون قوله «لا ترك ذنبًا»، وهو بلفظه هذا في سنن ابن ماجه: ٢ / ١٢٤٨، كتاب الأدب، باب فضل «لا إله إلا الله»، برقم (٣٧٩٧)، وينحوه في «المعجم الأوسط»: ٧ / ٣٤٩ برقم (٧٦٩٤)، ورواه الطبراني في الكبير: ٨ / ١١٥ عن أبي أمامة - رضي الله عنه -. وقد ضعف الألباني حديث أم هانىء، كما في ضعيف سنن ابن ماجه: ٣٠٦، برقم (٨٢٧).

(٢) ٤ / ١٢٤، وهذا لفظه، وقد ضعف محققون المسند إسناده، ٢٨ / ٣٤٨، برقم (١٧١٢١).

(٣) الكبير: ٧ / ٢٨٩، مختصرًا وهو في مسند الشاميين: ٢ / ١٥٧، برقم (١١٠٣)، بهذا اللفظ، ورواه الحاكم في المستدرك: ١ / ٦٧٩، برقم (١٨٤٤).

عليها، وإنك لا تخلف الميعاد». ثم قال: «أبشروا؛ فإن الله قد غفر لكم».

وأنخرج الإمام أحمد أيضاً عن أبي ذر - رضي الله عنه -، من طريق لا بأس به، نحو حديث أنس، الذي أورد المصنف في المتن<sup>(١)</sup>.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أو أبي سعيد الخدري - بالشك -، عن النبي - ﷺ - أنه قال: «من شهد ألا إله إلا الله، وأتى رسول الله، لا يلقى الله بهما عبدٌ غير شاك فيهمَا فِي حِجَّةٍ»<sup>(٢)</sup>.

وفيه عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، أن النبي - ﷺ - قال له يوماً: «من لقيت يشهد ألا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه فبشره بالجنة»<sup>(٣)</sup>.

والآيات في هذا المعنى كثيرة جداً، ولكن قال بعض السلف: إن كلمة التوحيد سبب يقتضي لدخول الجنة، وللنرجاة من النار، لكن لذلك شروط وهي الإتيان بالفرائض، وموانع وهي إتيان الكبائر.

قال وهب بن منبه كما في البخاري عنه، لما قيل له: أليس مفتاح الجنة «لا إله إلا الله»؟ قال: بلى، ولكن ليس من مفتاح إلا وله أسنان، فإن جئت بمفتاح له أسنان فُتح لك، وإن لم يفتح لك<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية غير البخاري، أن ابن عباس - رضي الله عنهما - ذكر

(١) المستند: ٥ / ١٤٨، ١٦٧، ١٧٢.

(٢) صحيح مسلم: ١ / ٦١، كتاب الإيمان، باب (١٠)، برقم (٢٧). وفي الأصل: «لا يلقى بهما..»

(٣) صحيح مسلم: ١ / ٦٣، ٦٤، كتاب الإيمان، باب (١٠)، برقم (٣١).

(٤) صحيح البخاري: ١ / ٤١٧، أول كتاب الجنائز.

له قول وهب فقال: صدق، وأنا أخبركم عن الأسنان ما هي. فذكر الصلاة والزكاة وشرائع الإسلام<sup>(١)</sup>.

وقال الحسن البصري للفرزدق: يا أبا فراس، إن للا إله إلا الله شروطاً، فإياك وقدف المحسنة<sup>(٢)</sup>.

وعنه أنه قال: هذا العمود، فأين الطُّبُّ<sup>(٣)</sup>.

يعني أن كلمة التوحيد عمود الفسطاط، ولا يثبت الفسطاط دون أطنابه، وهي فعل الواجبات، وترك المحرمات<sup>(٤)</sup>.

وذكر ابن عبد البر في ترجمة أبي رجاء العطاردي<sup>(٥)</sup>، عن الهيثم بن عدي، عن بكر بن عياش قال: اجتمع في جنازة أبي رجاء العطاردي الحسن البصري والفرزدق، فقال الفرزدق للحسن: يا أبا سعيد، يقول الناس اجتمع في هذه الجنازة خير الناس وشرهم. فقال الحسن: لست بخيرهم، ولست بشرهم، ولكن ما أعددت لهذا اليوم يا أبا فراس؟. فقال: شهادة لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، ثم انصرف الفرزدق، فقال يرثي أبا رجاء - وكان من قومهبني تميم، أدرك النبي - ﷺ - ولم يره -.

---

(١) لم أعثر عليه.

(٢) ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء»: ٤ / ٥٨٤.

(٣) لم أعثر عليه. وقد ذكره عنه ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»: ص ٢٠٩.

(٤) عن «جامع العلوم والحكم»: ص ٢٠٩.

(٥) واسمه عمران بن ملحان، أدرك الجاهلية، ولم ير النبي - ﷺ -، توفي سنة ١٠٧هـ. انظر ترجمته والقصة التي أوردها المصنف في «الاستيعاب» لابن عبد البر: ٣ / ٢٣ في حاشية الإصابة.

ألم تر أن الناس مات كثيرون  
لهم يعنونه عيش سبعين حجة  
إلى حفرة غبراء يُكره وردها  
إلى أن قال:

وقد كان قبلبعث بعث محمد  
وستين لما بان<sup>(١)</sup> غير موسى  
سوى أنها مثوى وضع وسید

نروح ونندوا والحتوف أمامنا  
وقد قال لي: ماذا تُعد لما ترى  
فقلت له أعددت للبعث والذي  
وألا إله غير ربِّي هو الذي  
فهذا الذي أعددت لا شيء غيره  
فقال لقد أصمت بالخير كلَّه  
يضعن لنا كف الردى كل مرصد  
فقيه إذا ما قال غير مفتدي  
أراد به أنني شهيد بأحمد  
يميت ويحيي يوم بعث وموعد  
 وإن قلت لي أكثر من الخير وازد  
تمسك بهذا يا فرزدق ترشيد<sup>(٢)</sup>

وروى ابن أبي الدنيا معناه باختصار، وفيه: قال له الحسن: يا أبا  
فراس، ما أعددت لهذا؟ فقال: لا والله ما أعددت له إلا شهادة أن لا  
إله إلا الله، منذ ثمانين سنة. فقال الحسن: اثبت عليها، وأبشر. فلما  
مات الفرزدق رأه ابنه في النوم فقال: أيبني، نفعتنى الكلمة التي  
راجعت فيها الحسن<sup>(٣)</sup>.

(١) كذا في الأصل، وفي الاستيعاب: «بات» وهو الصواب.

(٢) انظر الخبر والأبيات في «الاستيعاب»: ٣/٢٥، ٢٦، في حاشية «الإصابة».

(٣) «حسن الظن بالله - تعالى »: ١٠١، ط. دار طيبة، الرياض، ١٤٠٨هـ.

قلت: فكأن قول الحسن هذا مشتق من قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَاتُلُوا رَبِّنَا اللَّهَ ثُمَّ أَسْتَقَمُوا﴾ الآية؛ فقد قال العلماء -رحمهم الله تعالى-: أي عليها، أي قالوا: «لا إله إلا الله»، ثم استقاموا عليها، ولم يروغوا روغان الشعالب<sup>(١)</sup>.

وقيل للحسن أيضاً: إن ناساً يقولون: من قال: «لا إله إلا الله» دخل الجنة. فقال: من قال: «لا إله إلا الله» وأدى حقها وفرضها دخل الجنة<sup>(٢)</sup>.

وروي عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه سُئل عن «لا إله إلا الله»: هل يضر معها عمل، كما أنه لا ينفع مع تركها عمل؟ . فقال ابن عمر: «عَشْ وَلَا تَغْرِرْ». ثم سُئل ابن عباس فقال مثل ذلك. ثم سُئل ابن الزبير فقال مثل ذلك. ذكره أبو عبيد القاسم بن سلام<sup>(٣)</sup> وغيره<sup>(٤)</sup>.

وهذا مثلٌ أصله أن رجلاً أراد أن يقطع مفازة بإبله، فاتكل على ما فيها من الكلا، فقيل له: عش إيلك قبل أن تفوز بها، وخذ بالاحتياط وإن كان فيها كلاً.

فأرادوا - رضي الله عنهم - ذلك المعنى في العمل، يقولون: اجتنب

(١) انظر تفسير الطبرى: ٢٤ / ١١٥.

(٢) لم أقف على من رواه عنه، وقد ذكره عنه التوسي في شرح مسلم: ١ / ٢١٩، وابن حجر في الفتح: ١١ / ٢٦٩.

(٣) انظر «الأمثال» لأبي عبيد: ص ٢١٢، ٢١٣، ط. جامعة أم القرى.

(٤) رواه عن ابن عمر الأزدي في الجامع: ١١ / ٢٨٥، ملحق بمصنف عبدالرازاق، وابن المبارك في الزهد: ٣٢٤، ٣٢٥، برقم (٩٢٣)، وابن الجعد في مسنده: ٤٨٦، برقم (٣٣٨١)، وأبو نعيم في الحلية: ١ / ٣١١.

الذنوب، ولا ترتكبها، واعمل بالطاعات، ولا تتركها اتكالاً على ذلك،  
وخذ في ذلك بالثقة والاحتياط. قال أبو النجم<sup>(١)</sup>:

عشى فُعيلُ واصغرى فيمن صغرٌ      ولا تريدي الحرب واجتزي من لوير<sup>(٢)</sup>

يقول: خذني بالثقة في ترك الحرب، وعليك بالإبل فعالجيها؛ إنك  
لستِ صاحبة حرب، وجزي من وبرها وانعمي.

فالمرجئة يقولون: لا يضر مع التوحيد عمل، كما لا ينفع مع عدمه  
عمل<sup>(٣)</sup>. وهذا القول متضمن لتعطيل الأمر والنهي والشريعة، وقابلتها  
الخارج: فأيّست الخلق، وقطّطتهم من رحمة الله - تعالى - .

وقالت طائفة من السلف - منهم الضحاك والزهري - : كان هذا قبل  
الفرائض والحدود<sup>(٤)</sup>. فمن هؤلاء من أشار إلى نسخها، ومنهم من  
قال: بل ضم إليها شروط زيدت عليها.

وزيادة الشرط: هل هي نسخ أم لا؟ فيه خلاف مشهور بين  
الأصوليين<sup>(٥)</sup>.

(١) الراجز الأموي، اسمه الفضل بن قدامة بن عبيد الله العجلبي، ت ١٣٠ هـ. انظر «سمط اللالي»: ١ / ٣٢٨، والأعلام: ٥ / ١٥١.

(٢) كذا البيت في الأصل، وهو في الديوان ص ٩٢ هكذا:  
مشي تميم واصغرى فيمن صغرٌ      ولا تريدي الحرب واجتزي الوبر

(٣) انظر «الملل والنحل» للشهرستاني: ١ / ٤٨، و«التوقيف على مهامات التعريف»  
للمناوي: ٢ / ٦٤٩. وهذا القول إنما هو لغلوthem.

(٤) انظر صحيح مسلم: ١ / ٣٨٢، حديث (٣٣).

(٥) انظر «المسودة»: ٢٠٧ وما بعدها، و«إعلام الموقعين» لابن القيم: ٢ / ٣١٦ وما  
بعدها.

قالوا: وفي هذا كله نظر؛ فإن كثيراً من هذه الأحاديث [متاخر<sup>(١)</sup>] بعد الفرائض والحدود.

وقال الثوري: نسختها الفرائض والحدود.

فيحتمل أن يكون مراده ما أراد هؤلاء، ويحتمل أن يكون مراده أن وجوب الفرائض والحدود يتبيّن بها أن عقوبات الدنيا لا تسقط بمجرد الشهادتين، فكذلك عقوبات الآخرة. ومثل هذا البيان وإزالته الإيهام كان السلف يسمونه نسخاً<sup>(٢)</sup>، وليس بنسخ في الاصطلاح المشهور<sup>(٣)</sup>.

وقالت طائفة: هذه النصوص المطلقة جاءت مقيّدة بأن يقولها بصدق وإخلاص، وإخلاصها وصدقها يمنع الإصرار معها على معصية.

وجاء من مراasil الحسن عن النبي - ﷺ -: / «من قال: «لا إله إلا الله» مخلصاً دخل الجنة». قيل: وما إخلاصها؟ قال: «أن تحجزك عمّا حرم الله»<sup>(٤)</sup>.

ورُوي ذلك عنه من أوجه آخر ضعيفة مسندة.

فبعد الطبراني في الأوسط، عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله

(١) في الأصول: «متاخرًا»، وهو خطأ.

(٢) انظر «الاستقامة» لابن تيمية: ١ / ٢٣، و«إعلام الموقعين»: ٢ / ٣١٦، و«تهذيب السنن» لابن القيم: ٦ / ٢٩٨، مع «عون المعبد».

(٣) السخ في الاصطلاح المشهور هو «الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بخطاب متقدم على وجه لولاه لكان ثابتاً به مع تراخيه عنه». «الحدود في الأصول» لابن فورك: ١٤٣، وانظر اللمع للشيرازي: ١١٩.

(٤) لم أعثر على مرسلاً الحسن هذا.

- ﴿إِنَّمَا يُحَرِّمُ اللَّهُ الْمُنْكَرُ وَالْمُنْبَهَرُ﴾ : «من قال «لا إله إلا الله» مخلصاً دخل الجنة». قيل: وما إخلاصها؟ . قال: أن تحجزه عن محارم الله - عز وجل -. <sup>(١)</sup>

ورواه أيضاً في الكبير بلفظه، إلا أنه قال فيه: «أن تحجزه عمما حرم الله عليه». <sup>(٢)</sup>

ولعل الحسن أشار بكلامه المتقدم إلى هذا، فإن تحقيق القلب لمعنى «لا إله إلا الله»، وصدقه فيها، وإخلاصه بها - كما نبهنا عليه عند حديث عتبان - يقتضي أن يرسخ فيه تأله الله وحده، إجلالاً وهيبةً ومحبةً ورجاءً وتعظيمًا وتوكلًا، ويتنفي عنه بذلك تأله كل ما سواه. ومتي كان العبد كذلك لم يبق فيه محبة ولا إرادة ولا طلب لغير ما يريده الله ويرحب به ويطلبه. ويتنفي عنه بذلك جميع هوى النفوس وإراداتها، ووساوس الشيطان.

فمن أحب شيئاً وأطاعه، وأحب عليه وأبغض عليه، فهو إلهه،  
فمن كان لا يحب إلا الله، ولا يبغض إلا الله، ولا يوالى ولا يعادى إلا  
لله، فالله إلهه حقاً.

ومن أحب لهواه وأبغض له، وعادى عليه ووالى عليه، فقد اتخذ  
إلهه هواه.

قال الحسن في قوله - تعالى -: ﴿أَرَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَنَهُ﴾ <sup>(٣)</sup>

(١) الأوسط: ٢ / ٥٦، وفي إسناده وضاع كما في المجمع: ١ / ١٨.

(٢) ١٩٧ / ٥، وفيه: «أن يحجزه» بالتحتانية.

(٣) في الأصل كتبت الآية: ﴿أَفَرَأَيْتَ﴾، ومع صحتها، إلا أنها غير الآية التي أراد المؤلف كما تبين من الروايات عن المفسرين.

[الفرقان: ٤٣] هو الذي لا يهوى شيئاً إلا ارتكبه<sup>(١)</sup>.

وقال قنادة: هو الذي كلما هوِي شيئاً فعله، وكلما اشتهر شيئاً أتاه، لا يحجزه عن ذلك ورع ولا تقوى<sup>(٢)</sup>. نعوذ بالله من ذلك.

ورُوي من حديث أبي أمامة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «ما تحت ظل السماء إله يعبد أعظم عند الله من هوَّ متبع»<sup>(٣)</sup>

وكذلك من أطاع الشيطان في معصية الله - سبحانه - فقد عبده، كما قال - تعالى -: ﴿أَلَّا أَعْهَدُ إِلَيْكُمْ يَنْبَغِي إِذَا دَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُوْنٌ عَدُوٌّ مُّبِينٌ وَأَنْ أَعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾ [يس: ٦٠، ٦١].

فتبيّن بهذا التحقيق أنه لا معنى ل لتحقيق قول «لا إله إلا الله» إلا لمن لم يكن في قلبه إصرار على محبة ما يكرهه الله، ولا على إرادة ما لا يريد الله شرعاً. ومتى كان في القلب شيءٌ من ذلك كان ذلك نقصاناً في التوحيد، وهو نوع من الشرك الخفي.

فاتضح بذلك معنى قول رسول الله - ﷺ -: «من شهد أن لا إله إلا الله صادقاً من قلبه حرّمه الله على النار»، وما شاكله من الأحاديث المتقدّم ذكرها، وغيرها مما في معناها، وأنّ من دخل النار من أهل

(١) رواه عنه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٨/٢٧٠٠، برقم (١٥٢٠١)، إلا أن فيه: «اتبعه» بدل «ارتكبه».

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٨/٢٧٠٠، برقم (١٥٢٠٣).

(٣) رواه الطبراني في الكبير: ٨/١٠٣، برقم (٧٥٠٢)، وابن أبي عاصم في «الستة»: ١/٨، برقم (٣)، وحكم عليه الألباني بالوضع كما في تخريجه لكتاب السنة، ورواه أيضاً أبو نعيم في الحلية: ٦/١١٨.

هذه الكلمة فِلْقَةٌ صدقه في قوله؛ فَإِنْ هذه الكلمة إذا صدقت أَظْهَرَت<sup>(١)</sup> من القلب كُلّ ما سوى الله - سبحانه -.

٦٢٨      فمن صدق في قول: «لا إله إلا الله» لم يحب سواه، ولم يرج /  
إلا إياه، ولم يخش إلا هو، ولم يتكل إلا عليه، ولم يبق له بقية من آثار نفسه وهواه.

ولهذا قال سفيان بن عيينة - كما رواه ابن أبي الدنيا عنه -: ما أنعم الله على العباد نعمة أفضل من أن عرفهم «لا إله إلا الله»<sup>(٢)</sup>.

فعند مسلم في صحيحه، عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه -  
مرفوعاً: «من مات وهو يعلم لا إله إلا الله دخل الجنة»<sup>(٣)</sup>.

وفي مسند الإمام أحمد عن جابر - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ -  
قال: «لا يبقى بَرٌ ولا فاجر إلا دخلها - يعني النار - فتكون على المؤمنين برداً وسلاماً، كما كانت النار على إبراهيم»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) استعمال «ظهر» و«أظهر» بمعنى «خرج» و«أخرج» دارج في نجد، موطن المؤلف، وهو منسجم مع أصل مادة (ظهر) الدال على البروز، كما في المقايس: ٤٧١ / ٣، ويدل عليه - كما في اللسان: ٥٢٣ / ٤ - قول عمر - رضي الله عنه - في كتابه لأبي عبيدة: «فاظهر بمن معك من المسلمين إليها»، أي اخرج إلى ظاهر البلد، وأبرزهم منها.

(٢) كتاب الشكر: ٣٤، برقم ٩٦)، ورواه كذلك البيهقي في الشعب: ٤ / ١١٩، برقم ٤٥٠٠)، وأبو ثعيم في الحلية: ٧ / ٢٧٢.

(٣) صحيح مسلم: ١ / ٦٠، كتاب الإيمان، باب (١٠)، حدث (٢٦).

(٤) المسند: ٣ / ٣٢٨، وقال المنذري: ورواته ثقات. (الترغيب: ٤ / ٢٣١)، ورواه البيهقي في الشعب: ١ / ٣٣٦، برقم (٣٧٠) وحسن إسناده، عبد بن حميد في مسنه: ٣٣٣، برقم (١١٠٦)، وقد ضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع: ٨٨٩، =

ويشهد لما تقدم حديث معاذ - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - أنه قال: «من كان آخر كلامه «لا إله إلا الله» دخل الجنة»<sup>(١)</sup>. وهو حديث صحيح.

قال الخطابي على هذا في مصنف له في التوحيد<sup>(٢)</sup>: فإن المحضر لا يكاد يقولها إلا بإخلاص وتبة، وندم على ما مضى، وعزم على لا يعود إلى مثله. نقله عن بعض العلماء ورجحه.

قلت: ويؤنس لما قال الخطابي - رحمه الله تعالى - بما رواه أبوبكر بن أبي الدنيا<sup>(٣)</sup>، والبيهقي في شعب الإيمان<sup>(٤)</sup>، وابن لال<sup>(٥)</sup>،

---

برقم (٦١٥٦)، وكذلك ضعف محققو المسند إسناده: ٢٢ / ٣٩٧ ط التركي.

(١) رواه أحمد في مسنده: ٥ / ٢٤٧، ٢٣٣، بلفظ «وجبت له الجنة»، وأبو داود في سنته: ٣ / ١٩٠، الجنائز، باب في التقين، برقم (٣١٦)، والحاكم في المستدرك: ١ / ٥٠٣، برقم (١٢٩٩)، وقال: صحيح الإسناد، والطبراني في الكبير: ٢٠ / ١١٢، برقم (٢٢١)، والبيهقي في الشعب: ١ / ١٠٨، برقم (٩٤). وحسنه الألباني كما في «إرواء الغليل»: ٣ / ١٤٩، برقم (٦٨٧).

(٢) المعروف من مصنفات أبي سليمان حمذن بن محمد الخطابي (٣١٩ - ٣٨٨هـ) المتعلقة بالاعتقاد: «الغنية عن الكلام وأهله» و«شعار الدين» و«الرسالة الناصحة» و«شأن الدعاء»، فلعل المصنف المذكور أحد هذه. ولم أغير على كلامه في «شأن الدعاء» و«معالم السنن».

(٣) لم أهتد إلى موضعه عنده، ولعله في كتاب المحضررين له.

(٤) ٢ / ٩، برقم (١٠١٥)، ٦ / ٥٤٥، برقم (٩٢٣٥)، ورواية الخطيب في «تاريخ بغداد»: ٩ / ١٢٥.

(٥) هو أبوبكر، أحمد بن علي بن أحمد الهمذاني الشافعي (٣٠٨ - ٣٩٨هـ)، المشهور بابن لال - معناه: أخرس - فقيه محدث، له «السنن» و«معجم الصحابة»، انظر السير: ١٧ - ٧٥ - ٧٧.

والديلمي في الفردوس<sup>(١)</sup>، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً قال: «حضر ملك الموت رجلاً يموت، فشق أعضاءه فلم يجده عمل خيراً قط، ثم شق قلبه، فلم يجد فيه خيراً قط، ففك لحيته، فوجد طرف لسانه لاصقاً بحنكه، يقول: «لا إله إلا الله»، فغفر له بكلمة الإخلاص»<sup>(٢)</sup>.

فتبيّن بهذا أنَّ المُوَحَّد المخلص لو لقي ربّه بقُرب الأرض خطاياً، قابله مولاه الغفور الرحيم بقُربابها مغفرة، فإنَّ نجاسة الذنوب عارضة، والداعِل لها قويٌّ، ولهذا قال - ﷺ - فيما صح عنه وثبت: «الإسلام يجت ما قبله»<sup>(٣)</sup>.

قال الفخر الرازي: وإنما سُميت كلمة الإخلاص بذلك؛ لأنَّ كل شيء يُتصوّر أن يشوهه غيره: إذا صُفِّي عن شوبيه بغيره وخلص منه سمي خالصاً<sup>(٤)</sup>. رزقنا الله والمسلمين الخاتمة عليه، والله - سبحانه - ولي التوفيق.

(١) ٢ / ١٣٧ ، برقم (٢٦٩٩).

(٢) ضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع: ٤٠٢ ، برقم (٢٧٢٥).

(٣) رواه مسلم عن عمرو بن العاص بلفظ: «أما علمت أنَّ الإسلام يهدم ما كان قبله»، الصحيح: ١ / ١٠٥ ، كتاب الإيمان، باب (٥٤)، حديث (١٢١)، واللفظ الذي أورده المؤلف رواه أحمد في المسند: ٤ / ١٩٨ ، والبيهقي في الكبرى: ٩ / ١٢٣.

(٤) لم أهتد إلى موضعه.

## الباب الثاني

### باب من حق التوحيد دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب

لما ذكر - رحمه الله تعالى - فضل التوحيد، وسوق إليه، أعقبه بذكر حقيقة هذا المشوق إليه ليعرف، حتى يكون المتصف به على حقيقة من فضله، فيزداد فيه رغبة.

قال: [وقول الله - تعالى: ﴿إِنَّ إِنْرَهِيمَ﴾] - هو خليل الرحمن، إمام الحنفاء، ووالد الأنبياء - عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام -. [﴿كَانَ أُمَّةً﴾] أي إماماً يقتدى به، قال ابن مسعود - رضي الله عنه -: الأمة معلم الناس الخير<sup>(١)</sup>. وعن ابن عمر: الأمة: الذي يعلم الناس دينهم<sup>(٢)</sup>.

[﴿فَائِتَا لِلَّهِ﴾]، أي خاشعاً مطیعاً منقاداً / لモلاه. هذا مجمع الأقوال في ذلك.

[﴿حَنِيفًا﴾]، أي منحرفاً قاصداً عن الشرك إلى التوحيد، فالقاصد إلى التوحيد لا بد أن يكون منحرفاً عن جميع ما سواه من الأديان.

قال الحطيئة يمدح سعيد بن العاص<sup>(٣)</sup> وهو على المدينة:

(١) رواه ابن جرير في تفسيره: ١٤ / ١٩١.

(٢) ذكره عنه ابن كثير في تفسيره: ٤ / ٦١١.

(٣) هو سعيد بن العاص بن أبي أحىحة سعيد بن العاص بن أمية، له صحبة، ولـي إمرة المدينة لمعاوية، واعتزل الفتنة، كان أشبه الناس لهجة برسول الله - ﷺ -، توفي =

يقولون هل يبكي من الشوق مسلمٌ تخلّى إلى وجه الإله حنيفٌ<sup>(١)</sup>

وأصل الحنف: الميل والانحراف في الشيء.

قالت أم الأحنف بن قيس التميمي وهي ترقّصه صغيراً:

والله لولا حنفٌ في رجله ما كان في صبيانكم من مثله<sup>(٢)</sup>

فهو - عليه الصلاة والسلام - مائل كما ذكرنا إلى التوحيد عن جميع الأديان مما سواه، كما قال أبو قيس ابن الأسلت الأنباري<sup>(٣)</sup> - رضي الله عنه - بعد أن ذكر نعمة الله عليهم أن جنّبهم دين النصارى واليهود، وجميع طرق الضلال:

ولكننا حُلِقْنَا إذ خلقنا حنيفاً ديننا عن كل جيل<sup>(٤)</sup>

وقال كعب بن مالك - رضي الله عنه - يوم الطائف:

لأمر الله والإسلام حتى يقوم الدين معتدلاً حنيفاً<sup>(٥)</sup>

= سنة ٥٩ هـ. انظر السير: ٣ / ٤٤٤ - ٤٤٩.

(١) ديوانه: ص ١٦٨، وفي رواية: «حازم» بدل «مسلم»، و«ذات» بدل «وجه».

(٢) أنسدَه الأزهري في «تهذيب اللغة»: ٥ / ١٠٩، مادة «حنف».

(٣) مختلف في اسمه، قيل صيفي، وقيل غيره، والأسلت اسمه عامر بن جشم بن وائل الأوسي، كان أبو قيس يُدعى في الجاهلية بالحنف، وانختلف في إسلامه، مات على رأس عشرة أشهر من الهجرة. انظر الإصابة: ٤ / ١٦١، ١٦٠، برقم ٩٤٤ من باب الكنى.

(٤) البيت ضمن أبيات في سيرة ابن هشام: ١ / ٤٣٨.

(٥) ديوانه: ص ٢٣٧، مكتبة النهضة - بغداد.

فهو دين معتدل في نفسه حال كونه مائلاً عن كل دين سواه.

ولهذا قال - تعالى - : ﴿وَلَئِكُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠].

قال الشعبي: حدثنا فروة بن نوفل، قال: قال عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - : إن معاذًا كان أمة قانتا لله حنيقًا. فقلت في نفسي: غلط أبو عبدالرحمن. إنما قال الله: ﴿إِنَّ إِلَهَهُمْ هُمْ﴾. فقال: أتدري ما الأمة وما القانت؟ فقلت: الله أعلم. قال: الأمة: الذي يعلم الخير، والقانت: المطيع لله ورسوله<sup>(١)</sup>.

ولهذا أثني الله على إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - فقال: ﴿شَاكِرًا لِأَنَّهُمْ أَجْتَبَنَا وَهَدَنَا إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: ١٢١]، فإنه - عليه السلام - قد بذل ماله للضيافان، وبذنه للنيران، وقلبه للرحمان، فاتخذه الله بذلك خليلاً، واصطفاه دون الخلوق وليناً، وكان به أبداً حفيماً، ووهب له إسحق ويعقوب ومن ذريته، وجعل الكل نبياً، حتى ختمهم بمحمد - ﷺ -، ابن ابنته الذبيح، من أتباعه عيسى ابن مريم رسول الله المسيح.

ومن جل<sup>(٢)</sup> قول الخليل - عليه السلام - ما ذكر الله عنه في محكم التنزيل، حيث قال: ﴿إِنِّي وَجَهْتُ وَجْهِي لِلَّهِ فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٧٩]، وقال لمحمد - ﷺ - : ﴿Qُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَدُسُكِي وَمَعْيَايَ وَمَمَاقِي لِلَّهِ وَلَدَلِكَ أُمِرْتُ﴾ /

(١) رواه ابن جرير في تفسيره: ١٤ / ١٩١، والحاكم في المستدرك: ٢ / ٣٩٠، برقم

(٢) وقال: صحيح على شرط الشيخين. والطبراني في الكبير: ١٠ / ٥٩.

(٢) الجل - بالكسر -: الجليل العظيم، اللسان: ١١ / ١١٧، مادة (جلل).

**وَإِنَّا أَوْلُ الْمُشَاهِدِينَ** ﴿١٦٢﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣] يعني في زمانكم، وذلك كما قال - تعالى - : **﴿وَيَنَا قِيمًا مِّلَّةً إِبْرَاهِيمَ﴾** [الأنعام: ١٦١]، وهذا الدين هو الصراط المستقيم، الذي لا تمثيل فيه ولا تعطيل<sup>(١)</sup>، ولا حيف فيه ولا زيف، وتقريره هو أن لا ترى من دونه - سبحانه وتعالى - شيئاً<sup>(٢)</sup>.

ولهذا قال لخاتم رسله محمد - ﷺ - أمراً له أن يتبع ملته: **﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ** ﴿١٦٣﴾ [الإسراء: ١٦٣]. وقد قال ابن مسعود - رضي الله عنه - : من كان على الحق فهو جماعة وإن كان وحده، وتلا: **﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً** ﴿٣﴾.

فقد تبين لك أن الإنسان إذا استكمل هذه الصفة فقد أتي بتحقيق التوحيد، وحق له أن يحرّم على النار، كما حرّمها - سبحانه - على إبراهيم. حتى نار الدنيا قال لها: **﴿كُوْفِيْ بَرَدًا وَسَلَمًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ** ﴿٤﴾ [الأنبياء: ٦٩]، وأن يدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب.

[وقال - تعالى]: **﴿وَالَّذِينَ هُرِبُّوْهُمْ لَا يُشْرِكُوْكُمْ** ﴿٥﴾ [المؤمنون: ٥٩] أي لا يعبدون معه غيره، بل يوحدونه، ويعلمون أنه لا إله إلا هو الأحد الفرد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد.

(١) أي لا تمثيل للخالق بالخلق، لا في كماله، ولا في أفعاله، ولا في حكمه، ولا في عبادته، ولا تعطيل للخالق من صفات الكمال الواجبة له تقلاً وعقلاً.

(٢) أي شيئاً يستحق العبادة مع الله أو دونه. ويحترز في مثل هذا التعبير من موافقة أصحاب وحدة الوجود من ملاحدة التصوف؛ فإنهم لا يرون غير الله - تعالى - موجوداً أصلاً.

(٣) ذكره ابن عبد البر في التمهيد: ٢١ / ٢٧٤، بنحوه، من روایة الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن عبد الرحمن بن سابط عن عمرو بن ميمون قال: قال عبدالله بن مسعود، فذكره.

ولهذا لما وصفهم قال: ﴿أُولَئِكَ يُسَدِّعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَا سَيِّفُونَ﴾ [المؤمنون: ٦١]، فبسباقهم إلى الخيرات في الدنيا ليُرضوا مولاهم، قربهم في الآخرة وأرضاهم، فهم السابقون إلى الجنة، جزاء بما كانوا يعملون، و﴿هَلْ جَرَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا أَلْإِحْسَنُ﴾ [الرحمن: ٦٠].

وهذا على قراءة الجمهور في قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا أَتَوْا وَلَا هُمْ وَلِهُمْ حِلٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠].<sup>(١)</sup>

وهذه الآية كقوله: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا نَفَّقَ مِنَّا﴾ الآية [البقرة: ١٢٧]، فهذا قولهما وهم يرفعان قواعد بيت ربهم، في أفضل عمل، وهما هما، قد خشيا ألا يُقبل منهما عملهما، فما ظنك بمن هذا إخلاصهم وشفقتهم على قوله منهم، أُبراهيم يُحجبون عن الجنة للحساب، أو يُدخلون النار للعذاب، لا والذى أنزل الكتاب، فإنه الصادق وعده، وهو لا يخلف الميعاد، وإنما الخوف علينا، حيث جمعنا بين الأمان والتقصير، فنسأل من يأخذ بالنواصي أن يأخذ بنواصينا إلى الحق، وأن يثبت قلوبنا عليه، فقد نجى الله - سبحانه - خليله إبراهيم من نار الدنيا التي أراد أن يعذبه بها أعداؤه، فجعلها الذي خلقها عليه برداً وسلاماً، وهذه عادة الله مع أوليائه.

فقد علمت بهذا أن مرتبة الإخلاص عقبة كثيرة، صعبة المرقى، ومن تأمل أحوال الصحابة - رضي الله عنهم - والسلف الصالح وجدهم مع غاية العمل في غاية الخوف من حبوطه، ونحن جمعنا بين التقصير والتغريط، فنسأل الله لطفه وعفوه، وأن / يرحم ضعفنا، ويجرئ كسرنا،

---

(١) وقرأتها عائشة - رضي الله عنها -: «يأتون ما أتوا» أي يفعلون ما فعلوا. رواه ابن جرير في تفسيره: ١٨ / ٣٣.

إنه كريم وهاب.

[وفي الصحيحين]<sup>(١)</sup> والسياق للبخاري<sup>(٢)</sup>، [عن حُصين] بضم الحاء المهملة في أوله [ابن عبد الرحمن] الحارثي<sup>(٣)</sup> الكوفي، الثبت الثقة، [قال: كنت عند سعيد بن جبير] الأṣدِي مولاهُم، الكوفي الثبت الفقيه، قتله الحجاج ظلماً ولم يُكمل له خمسين سنة، وذلك في شعبان، سنة خمس وسبعين، وهو ابن تسع وأربعين سنة<sup>(٤)</sup>، ولم يعش الحجاج بعده إلا أياماً.

ورُوي عن خلف بن خليفة قال: حدثنا أبواب الحجاج بن يوسف قال: رأيت رأس سعيد بن جبير بعدما سقط إلى الأرض يقول: لا إله إلا الله<sup>(٥)</sup>.

وقال خلف عن رجل: إنه هَلَّ ثلَاثًا لِمَا نَدَرَ، يَفْصِحُ بِهَا<sup>(٦)</sup>.

وقد جرى له من الصبر عند قتله، وإغلاظ القول للحجاج ما هو مشهور لائق بمرتبته، رحمه الله ورضي عنه.

(١) صحيح البخاري: /٥، ٢٣٩٦، كتاب الرقاق، باب يدخل الجنة سبعون ألفاً..، برقم (٦١٧٥)، وصحيح مسلم: /١٦٩، كتاب الإيمان باب (٩٤)، حديث (٢٢٠).

(٢) بل لمسلم.

(٣) بل السلمي. ت ١٣٦هـ، وحسين بن عبد الرحمن الحارثي غيره، مقبول، ت ١٣٩هـ. انظر «تهذيب الكمال» للزمي: /٢، ٢١١، ٢١٢. وتقرير التهذيب: ١٧٠.

(٤) وفي السير: (٤/ ٣٣٣) أنه بلغ سبعة وخمسين عاماً، وفي (٤/ ٣٤١) أنكر الذهبي أنه عاش تسعًا وأربعين سنة.

(٥) السير: /٤، ٣٣٤، ٣٣٥.

(٦) انظر «حلية الأولياء»: /٤، ٢٩١، وفيه أنه لم يتم الثالثة.

[فقال سعيد: أيكم رأى الكوكب الذي انقضى البارحة؟] أي النجم الذي سقط، والانقضاض السقوط، ومنه قوله - تعالى -: «فَوَجَدَا فِيهَا حِدَاراً يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ»، أنسد الإرادة إليه مجازاً.

[قلت: أنا]، ثم قال حصين: [أما إنّي لم أكن في صلاة] إبعاداً عن الرياء والعجب وتزكية النفس، وهذا من أخلاق السلف، مع أنه لم يكن في صلاة<sup>(١)</sup>.

ثم استدرك فقال: [ولكني لدغت] بالبناء<sup>(٢)</sup>، واللدغ في الأصل للذى يضر بفيه، والذى يضرب بمؤخره يقال: «لسع»<sup>(٣)</sup>، وبأسنانه: «نهش» بالمهملة والمعجمة، وقيل: بينهما فرق، وقد يستعمل بعضها مكان الآخر تجوزاً<sup>(٤)</sup>.

والظاهر أنّ الذي لدغه عقرب، وقد جاء التصريح بها في بعض طرق الحديث<sup>(٥)</sup>.

[قال] سعيد لحصين: [فما صنعت؟] قال حصين: [قلت: ارتقيت]، الرقية العوذة. [قال] سعيد: [فما حملك على ذلك؟] قال حصين: [قلت: ] حملني [حديث حدثنا الشعبي] يعني عامر بن شراحيل، أبو عمرو<sup>(٦)</sup>، الثقة الفاضل الفقيه الحافظ التابعي المشهور.

(١) أي أنه كان صادقاً في قوله، لم يقله تكلفاً في البعد عن الرياء.

(٢) أي بناء الفعل «لدغت» للمجهول.

(٣) انظر اللسان: ٨/٤٤٨، مادة (لدغ)، و٨/٣١٨، مادة (لسع).

(٤) انظر اللسان: ٦/٣٦٠، مادة (نهش)، و٦/٢٤٤، مادة (نهس).

(٥) انظر «التمهيد» لابن عبد البر: ٥/٢٧١.

(٦) كذا، وصوابها: أبو عمرو.

قال مكحول: ما رأيت أفقه منه<sup>(١)</sup>. مات بعد المائة، له نحو ثمانين سنة<sup>(٢)</sup>.

[قال] سعيد: [وما حدّثكم؟ قلت: حدثنا عن بُريدة] بضم الباء الموحدة، وفتح الراء المهملة [ابن الحُصَيْب] بالمهملتين مصغرًا، أبو سهل الأسلمي - رضي الله عنه -، صحابي، أسلم قبل بدر، مات سنة ثلاثة وستين وهو بمرو<sup>(٣)</sup>. قاله الديلمي<sup>(٤)</sup>.

[إِنَّه لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ]، أي من إصابة العائن بعينه.

وهذا الحديث رواه الشیخان<sup>(٥)</sup>، والترمذی<sup>(٦)</sup>، وأبو داود<sup>(٧)</sup>، كلّهم بطرق إلى حصین بن عبد الرحمن، عن الشعبي، عن بُريدة، وعمران بن حصین موقوفاً<sup>(٨)</sup>.

ورواه ابن ماجه مختصرًا عن حصین بن عبد الرحمن، عن الشعبي، عن بُريدة، فرفعه. ولفظه: قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لَا رُقْيَةَ إِلَّا

(١) رواه ابن عساكر في «تاریخ دمشق»: ٢٥ / ٣٦٠.

(٢) انظر السیر: ٤ / ٢٩٤ - ٣١٩، وفيه أنه مات سنة ١٠٥ هـ.

(٣) انظر «الإصابة»: ١ / ١٥٠، رقم (٦٣٢).

(٤) لعله شيرويه بن شهردار بن شهرویه بن فناخسنه بن خسرکان، أبو شجاع الديلمي، صاحب «الفردوس» و«تاریخ همدان»، (٤٤٥ - ٥٠٩ هـ). انظر السیر: ١٩ / ٢٩٤.

(٥) البخاري: ٥ / ٢١٥٧، الطب، باب من اكتوى أو كوى...، رقم (٥٣٧٨)، ومسلم: ١ / ١٦٩، الإيمان، باب (٩٤)، حديث (٢٢٠).

(٦) السنن: ٤ / ٣٩٤، الطب، باب (١٥)، حديث (٢٠٥٧).

(٧) السنن: ٤ / ١٠، الطب، باب ما جاء في العين، حديث (٣٨٨٤).

(٨) بل رواية الترمذی وأبی داود مرفوعة.

من عين أو حُمَّة»<sup>(١)</sup>.

وعند ابن عبد البر<sup>(٢)</sup> والخطابي في غريبه<sup>(٣)</sup>، من حديث عثمان بن عفان - رضي الله عنه - أنه رأى صبياً تأخذن العين جمالاً، فقال: دسموا نونته. أراد بالنونة التقرة التي في ذقنه.

وسائل أحمد بن يحيى الشيباني محمد بن زياد الأعرابي عن ذلك  
قال: أراد سوّدوا ذلك الموضع من ذقنه ليرد العين<sup>(٤)</sup>; لأن / ذلك  
يكسر جماله المُدرِّدَ لـ<sup>(٥)</sup>. قال الشاعر<sup>(٦)</sup>:

بني كل دسماء الثيابِ كأنما طلاها بنو العجلان من جَمَّ القدرِ  
وقال الآخر<sup>(٧)</sup>:

إلى كل دسماء الذراعين والعقبِ

[أو حُمَّة]، الحُمَّة - بضم الحاء المهملة وتحقيق الميم -: سمة ذات

(١) سنن ابن ماجه: ٢/١١٦١، الطب، باب (٣٤)، حديث (٣٥١٣). وكذلك رواية الترمذى وأبى داود مختصرة.

(٢) لم أجده عندـه، ولا أستبعد أن الشارح عزاه إلـيه لقول الخطابي: «ذكره أبو عمر»، والخطابي إنـما أراد غلام ثعلب أبا عمر الزاهد؛ فهو من شيوخه.

(٣) «غريب الحديث»: ٢/١٣٩.

(٤) الموضع السابق.

(٥) كأنه أراد أن جماله يظهر ملاحة صغـره؛ ففي اللسان (١٠/٩٦، مادة «دردق»): «الدردق: الصبيان الصغار». هكذا بدا لي معناها، وقد أتعـبني حتى قرأـتها.

(٦) هو الأخطـل. انظر ديوانـه: ١٣٨. ط دار الفـكر، ١٤١٤هـ.

(٧) بل هو الأخطـل أيضاً، انظر ديوانـه: ٤٤، وصدرـ البيت:  
وظلت بنـو الصـمعـاء تـأوي فـلولـهـمـ.

السموم، وقد تسمى إبرة العقرب والزنبور «حُمَّة»؛ وذلك لأنهما مجري السم<sup>(١)</sup>.

وقيل: فَوْعَةُ السَّمِّ، وَهِيَ حَدَّتُهُ وَحْرَارَتُهُ<sup>(٢)</sup>.

والمراد: أو ذي حمة.

قال الخطابي<sup>(٣)</sup>: وليس في هذا نفي جواز الرقية في غيرهما من الأمراض والأوجاع؛ لأنَّه قد ثبت عن النبي - ﷺ - أنَّ رقى بعض أصحابه من وقع كان به<sup>(٤)</sup>، وقال للشفاء: «علَّمِي حفصة رقية النملة»<sup>(٥)</sup>، وإنما معناه: لا رقية أولى وأنفع من رقية العين والحمَّة<sup>(٦)</sup>،

(١) انظر اللسان: ١٤ / ٢-١، مادة (حاما).

(٢) انظر «غريب الحديث» للخطابي: ١ / ٤٤٨.

(٣) «معالم السنن»: ٥ / ٣٦٣، مع مختصر المتنزي، وتهذيب ابن القيم.

(٤) انظر مثلاً سنن أبي داود: ٤ / ١١، رقم (٣٨٩٠)، و ٤ / ١٢، رقم (٣٨٩٤)، والكبير للنسائي: ٦ / ٢٤٩، رقم (١٠٨٤١)، وغيرها كثير في أبواب الرقى من كتب الطب في دواوين السنة.

(٥) رواه أحمد في المسند: ٦ / ٣٧٢، وأبو داود في سنته: ٤ / ١١، الطب، باب (١٨)، حديث (٣٨٨٧)، والنسائي في الكبير: ٤ / ٣٦٦، رقم (٧٥٤٣)، والحاكم في المستدرك: ٤ / ٦٣، رقم (٦٨٩٠)، وصححه الألباني كما في الصحيحه: ١ / ٢٨٩، رقم (١٧٨). و«النملة» كما في ((النهاية)): ٥ / ١٢٠) قروح تخرج في الجنب، ورقية النملة التي كانت تُعرفُ بين نساء العرب في الجاهلية: «العروس تحتفل، وتختصب وتكتحل، وكلُّ شيء تفعل، غير ألا تعصي الرجل»، ولما كان هذا كلاماً يعلم من سمعه أنه لا يضر ولا ينفع، قيل إنَّ النبي - ﷺ - إنما أراد بقوله للشفاء: «علَّمِي حفصة رقية النملة» الإلغاز والمزاح بقصد التأديب؛ أنها أفسحت سرَّه. انظر ((النهاية)): ٥ / ١٢٠.

(٦) في «معالم السنن»: «من رقية العين والسم».

وهذا كما قيل: «لا فتى إلا علي، ولا سيف إلا ذو الفقار»<sup>(١)</sup>.

وقال أبو داود: حدثنا مسدد، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا عثمان بن حكيم، حدثني الرباب قالت: سمعت سهل بن حنيف يقول: مررنا بسيل، فدخلت فاغتسلت فيه، فخرجت محموماً، فنمي ذلك إلى رسول الله - ﷺ - فقال: «مروا أبا ثابت يتعوذ». قالت: فقلت يا سيدي، والرقية صالحة؟ قال: لا رقية إلا في نفس أو حمة أو لدغة<sup>(٢)</sup>. والنفس هنا العين<sup>(٣)</sup>.

قال الخطابي: فيه جواز قول الرجل لرئيسه من الآدميين يا سيدي<sup>(٤)</sup>.

قلت: ليس هذا على إطلاقه؛ فإن الرجل الفاجر لا يسمى سيئاً، وإن كان رئيساً، وقد ورد النهي عن ذلك<sup>(٥)</sup>. وسيأتي معنى السيد في

(١) روى ابن أبي الدنيا في «الهواتف»: ٢٠، برقم (٥)، أن منادياً يوم بدر يقال له «رضوان» نادى: «لا سيف إلا ذو الفقار، ولا فتى إلا علي»، وروى ابن عدي في الكامل: (٥/٢٦٠) من طريق عيسى بن مهران المستعطف - وهو وضاع محترق في الرفض كما يقول ابن عدي - أن صائحاً صاح بها في السماء يوم أحد. وذكره ابن الجوزي في الموضوعات: ١/٣٨١، والحلبي في «الكشف الحيث». ٢٠٦

(٢) السنن: ٤/١١، الطب، باب (١٨)، حديث (٣٨٨٨)، ورواه النسائي في الكبرى: ٦/٧٢، برقم (١٠٠٨٦) و ٦/٢٥٦، رقم (١٠٨٧٣)، وأحمد في المسند: ٣/٤٨٦، والحاكم في المستدرك: ٤/٤٥٨، برقم (٨٢٧٠) وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي والطبراني في الكبير: ٦/٩٣، وقد ضعفه الألباني كما في «الضعيفة»: ٤/٣٣٥، برقم (١٨٥٤).

(٣) «معالم السنن» للخطابي: ٥/٣٦٤.

(٤) «معالم السنن»: ٥/٣٦٤.

(٥) روى الإمام أحمد في مسنده (٥/٣٤٦) عن بريدة مرفوعاً: «لا تقولوا للمنافق سيدنا؛ فإنه إن يك سيدكم فقد أسيخطكم ربكم - عز وجل -»، ورواه أبو داود في

بابه إن شاء الله تعالى<sup>(١)</sup>.

وفي الرقية أحاديث صحيحة شهيرة، تؤذن بأنّها إذا كانت بالقرآن والسنة، وأسماء الله الحسنى فهي مباحة. وإنما جاء المنع لما كان بغیر لسان العرب، فإنه ربما كان كفراً، أو قوله يدخله الشرك. وكذا ما كان منها على مذاهب الجاهلية من العُوذ التي كانوا يتعاطونها ويزعمون أنها تدفع عنهم العين والآفات استقلالاً، ويعتقدون أنها من قبل الجن ومعونتهم.

وأما الإصابة بالعين فهو شيء ثابت موجود، وهو من جملة ما تحقق وقوعه.

قال المازري: أخذ الجمهور بظاهر الحديث، وأنكره طوائف من المبتدعة بغیر معنی؛ لأن كل شيء ليس محالاً في نفسه، ولا يؤدي إلى قلب حقيقة ولا / إفساد دليل، [فإنه]<sup>(٢)</sup> من مجوزات العقول، فإذا أخبر الشارع - عليه الصلاة والسلام - بوقوعه لم يكن لإنكاره معنی. وهل من فرق بين إنكارهم هذا وإنكارهم ما يخبر به - ﷺ - عن أمور الآخرة<sup>(٣)</sup>.

---

سنته: ٤/٢٩٥، برقم (٤٩٧٧)، والنسائي في الكبير: ٦/٧٠، برقم (١٠٠٧٣)، والبخاري في الأدب المفرد: ٢٦٧، برقم (٧٦٠)، والبيهقي في الشعب: ٣/٢٣٠، برقم (٤٨٨٣). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة: ١/٦٤٥، برقم (٣٧١).

(١) وهو الباب الخامس والستون، باب ما جاء في حماية المصطفى حمى التوحيد.

(٢) في الأصول: «بل هو»، ولا وجه له، وما أثبته من «المعلم بفوائد مسلم»: ٣/٩١.

(٣) «المعلم بفوائد مسلم» للمازري: ٣/٩١، بمعناه.

وعند مسلم، من حديث الزهري، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - رفعه: «العين حق، ولو كان شيءٌ سابق القدر لسبقته العين، فإذا استغسلتم فاغسلوا»<sup>(١)</sup>.

ففي هذا تنبية على سرعة نفوذ العين، وتأثيرها بإذن الله - تعالى - في الذوات.

وقد قال يعقوب - عليه السلام - لبنيه: ﴿يَبْنَى لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَجِدْرٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَنْوَابِ مُتَّفِرَقَةٍ﴾ الآية [يوسف: ٦٧]. قال ابن الجوزي وغيره: إنما خاف عليهم - عليه السلام - العين. وروي ذلك عن جماعة من السلف<sup>(٢)</sup>.

وفيه أيضاً إثبات القدر؛ لأنَّه لا يمكن أن يرد القدر شيء؛ إذ القدر عبارة عن سابق علم الله - سبحانه -<sup>(٣)</sup>، وهو لا راد لأمره. ولهذا قال يعقوب - عليه السلام -: ﴿وَمَا أَغْنَى عَنْكُمْ مِنْ أَنَّ اللَّهَ مِنْ شَيْءٍ﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا حَاجَةً فِي نَفْسٍ يَعْقُوبَ قَضَنَهَا﴾ الآية [يوسف: ٦٨]، وهي استعمال الأسباب، مع التسليم لقضاء الله وقدره في سابق علمه. ولهذا قال: ﴿وَإِنَّهُ لَذُو عِلْمٍ لِمَا عَلِمَنَاهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [٦٨].

والتقدير إذاً في الحديث: إنه لو فرض أن شيئاً له قوة بحيث يسبق القدر، لكان العين، لكنها لا تسقه، فكيف نحوها.

(١) صحيح مسلم: ٤ / ١٣٧٢، كتاب السلام، باب الطب، رقم (٢١٨٨).

(٢) انظر «زاد المسير»: ٤ / ٢٥٤.

(٣) للقدر أربع مراتب: العلم، والكتابة، والمشيئة، والخلق، فلو قال المؤلف: «القدر متضمن لعلم الله السابق» لكان أولى.

قال النووي: فيه إثبات القدر، وصحّة أمر العين، وأنّها قوية  
الضرر<sup>(١)</sup>.

وفيه أمره - ﷺ - العائن بالاغتسال، عند طلب المعيون منه ذلك،  
إشارة إلى أن ذلك معلوم عندهم. فأمرهم - ﷺ - ألا يمتنعوا منه إذا  
أريد منهم. وأدّني ما في ذلك رفع الوهم الحال في ذلك. وظاهر الأمر  
الوجوب مطلقاً، وقيل إذا خشي ال�لاك، كما يُجبر على بذل الطعام  
للمضطرب وأولى<sup>(٢)</sup>.

وصفة الاغتسال ما خرّجه الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup>، وصحّحه  
ابن حبان<sup>(٥)</sup>، عن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف، أن أباه - رضي الله  
عنه - حدّثه أن النبي - ﷺ - خرج وساروا معه نحو ماء، حتى إذا كانوا  
بشعب الخرار من الجحفة<sup>(٦)</sup>، اغتسل سهل بن حنيف، وكان أبيض  
حسن الجسم والجلد، فنظر إليه عامر بن ربيعة<sup>(٧)</sup> فقال: ما رأيت  
كاليوم ولا جلداً مخبأة. فلُبِّطَ به؛ أي صرع. فأتى رسول الله - ﷺ -  
فقال: «هل تتهمنون به من أحد؟» قالوا: عامر بن ربيعة. فدعاه عامراً

(١) شرح صحيح مسلم: ١٤ / ١٧٤.

(٢) انظر «فتح الباري»: ١٠ / ٢٠٤.

(٣) المسند: ٣ / ٤٨٦. وصحّحه محققوه: ٢٥ / ٣٥٦، برقم (١٥٩٨٠).

(٤) السنن الكبرى: ٤ / ٣٨١، (٧٦١٧) و٦ / ٦٠، (١٠٠٣٦).

(٥) الإحسان: ١٣ / ٤٧٠-٤٧٢.

(٦) انظر معجم البلدان: ٢ / ٣٥٠.

(٧) هو عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك العترى، أحد السابقين الأولين، هاجر إلى  
الحبشة، ثم إلى المدينة، وشهد بدرًا وما بعدها، توفي سنة ٣٥هـ. الإصابة: ٢ /  
٢٤٠، والسير: ٢ / ٣٣٣.

فتغيط عليه، فقال: «على ما يقتل أحدكم أخاه، هلا إذا رأيت ما يعجبك بركت». / ثم قال: «اغتسل له». فغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخل إزاره في قدح، ثم أمر أن يصب ذلك الماء عليه رجلاً من خلفه على رأسه وظهره، ثم يُكفى القدح. ففعل ذلك به، فراح سهل مع الناس ليس به بأس. لفظ روایة ابن أبي اویس عن الزهري بهذا السنن، ولفظ روایة النسائي من روایة ابن أبي ذئب عن الزهري بهذا السنن، أنه صب صبة على وجهه بيده اليمنى، وكذلك سائر أعضائه، صبة صبة على القدح، وقال في آخره: ثم يُكفى القدح وراءه على الأرض.

واختلفوا في كيفية غسل الإزار، وكلامهم يدور على ما يلي الجسد.

قال أبو عبيد القاسم بن سلام: اختلف الناس في معناه، فكان بعضهم يذهب وهو إلى المذاكير، وبعضهم على الأفخاذ والورك.

قال: وليس هو عندي [من]<sup>(١)</sup> هذا في شيء. إنما أراد بداخلة إزاره: طرف<sup>(٢)</sup> إزاره: الداخل الذي يلي جسده، وهو يلي الجانب الأيمن من الرجل؛ لأن المؤترز إنما يبدأ إذا انتز في جانبه الأيمن، فذلك الطرف يباشر جسده، فهو الذي يُغسل.

قال: ولا أعلم إلا وقد جاء مفسرًا في بعض الحديث هكذا<sup>(٣)</sup>.

(١) في الأصول: «في»، وما أثبته من «غريب الحديث».

(٢) في الأصول: «وطرف»، ولا معنى للواو هنا، وليس في «غريب الحديث».

(٣) «غريب الحديث»: ٢/١١٣، ١١٤.

وروى بسنده في صفة الغسل عن الزهري، فقال: حدثني حجاج عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال: يؤتى الرجل العائن بقدح، فيدخل كفه فيه فيمضمض، ثم يمْجَه في القدح، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على كفه اليمنى، ثم يدخل يده اليمنى فيصب على كفه اليسرى، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفقه الأيمن، ثم يدخل يده اليمنى فيصب على مرفقه الأيسر، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على قدمه اليمنى، ثم يدخل يده اليمنى فيصب على قدمه اليسرى، ثم يدخل يده اليمنى فيصب على ركبته اليمنى، ثم يدخل على يده اليمنى فيصب على ركبته اليسرى، ثم يغسل داخلة إزاره، ولا يوضع القدح بالأرض، ثم يصب على رأس الرجل الذي أصيب بالعين من خلفه صبة واحدة<sup>(١)</sup>.

وقال ابن قيم الجوزية - رحمه الله تعالى -: وهذه الكيفية لا ينتفع بها من أنكرها، ولا من سخر منها، ولا من شك فيها، أو فعلها مجرّباً غير معتقد. وإذا كان في الطبيعة خواص لا يعلم الأطباء عللها، بل هي عندهم خارجة عن القياس، وإنما تفعل بالخاصية، فما الذي ينكر جهلتهم من الخواص الشرعية؟!. هذا مع أن في المعالجة بالاغتسال مناسبة لا تأباهما العقول الصحيحة، فهذا ترائق سُمّ الحياة يؤخذ من لحومها، وهذا علاج / النفس الغضبية بوضع اليد على بدن الغضبان فيسكن. وكان أثر تلك العين كشعلة من نار، وقعت على جسد، ففي الاغتسال إطفاء لتلك الشعلة.

---

(١) «غريب الحديث»: ٢/١١٢. وليس فيه السند المذكور. وهو في «السِّنن الْكَبِيرِ» للبيهقي: ٩/٣٥٢.

ثم لما كانت هذه الكيفية الخبيثة تظهر في المواقع الرقيقة من الجسد بشدة نفوذها فيها، ولا شيء أرق من العين<sup>(١)</sup>، فكان بغسلها إبطال لعملها، ولا سيما أن للأرواح الشيطانية في تلك المواقع اختصاصاً<sup>(٢)</sup>.

وأصل العين من الحسد المنبعث من القلب.

وعند أبي داود الطيالسي<sup>(٣)</sup>، والبخاري في تاريخه<sup>(٤)</sup>، والضياء المقدسي في المختار<sup>(٥)</sup>، والحكيم الترمذى<sup>(٦)</sup>، والبزار<sup>(٧)</sup>، بإسناد حسن، عن جابر - رضي الله عنه - مرفوعاً: «أكثر من يموت من أمته بعد قضاء الله وقدره بالعين».

فخصّ أمته - رسول الله - من بين سائر الأمم؛ لأنها فُضلت عن غيرها باليقين، فلما حجبوا أنفسهم بالشهوات، عوقبوا بأفة العين. وذكر القضاء والقدر في ذلك، مع أن كلّ كائن إنما هو بهما للرّد على العرب الزاعمين أن العين تؤثر بذاتها استقلالاً.

(١) لقد تصرف المؤلف بكلام ابن القيم تصرفاً مخلاً، ففي «الزاد»: «فلا تجد أرق من المغابن وداخلة الإزار، ولا سيما إن كان كنایة عن الفرج، فإذا غسلت بالماء بطل تأثيرها وعملها...»، ومغابن البدن: الأرفاع والأباط، والرفع: أصل الفخذ. انظر المصباح المنير: ٨٩، ١٦٨.

(٢) بتصرف من «زاد المعاد»: ٤ / ١٧١.

(٣) في مستنه: ٢ / ٢٤٢. وحسن إسناده الألباني في الصحيح: ٢ / ٣٨٤، برقم (٧٤٧).

(٤) الكبير: ٤ / ٣٦٠. برقم (٣١٤٤).

(٥) لم أعثر عليه في المطبوع، وأظنه مما بقي مخطوطاً، فإن منه مستند جابر - رضي الله عنه - .

(٦) «نوادر الأصول»: ٣ / ٤٦.

(٧) «كشف الأستار»: ٣ / ٤٠٣، برقم (٣٠٥٢).

وقد قال العلماء - رحمهم الله تعالى - في العائن إذا عُرف منه الضرر على الناس بذلك: إن لولي الأمر أن يلزمها بلزم بيته، فإن كان فقيراً رُزق من بيت المال<sup>(١)</sup>. وفي تضمينه ما يتلف بعينه خلاف عندهم. الصحيح تضمينه. حتى قال بعضهم بالقصاص فيمن يقتل بعينه.

قال سعيد: [قد أحسن من انتهى إلى ما سمع].

فيه دليل على أن العبادات مبناتها على التوقف، وأن الطب في باب الأسباب من باب العبادة؛ حيث قال: (قد أحسن من انتهى إلى ما سمع)؛ إذ فعل الأسباب من باب ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وقوله: ﴿فَاعْبُدُهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣].

وبهذا يتبيّن فضل العلم والانتهاء إليه، والتأنّب معه، ولهذا قال - تعالى -: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]؛ فإنه إذا زال العلم استوى عند صاحب ذلك الحق والباطل، والضار والنافع، والغبي والرشاد، فلم يتتفع بشيء، كما قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

وَمَا انتَفَاعَ أخِي الدُّنْيَا بِنَاظِرِهِ  
إِذَا اسْتَوَى<sup>(٣)</sup> عَنْهُ الْأَنْوَارُ وَالظُّلْمُ<sup>(٤)</sup>  
[ولكن حدثنا عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي - ﷺ -  
أنه قال: عُرضت علي الأمم، فرأيت النبي] وهو إنسان أو حي إليه بشرع

(١) انظر تفسير القرطبي: ٩ / ٢٢٧، وفتح الباري: ١٠ / ٢٠٥.

(٢) هو المتنبي.

(٣) كذا في الأصول، وفي الديوان: إذا استوت.

(٤) ديوان المتنبي. بشرح العكبري: ٣ / ٣٦٧.

ولم يُؤمر بتبلیغه<sup>(١)</sup>، والظاهر أنه أتى باسم النبي في هذا الموضع دون الرسول لأنه أعم؛ ليدخل فيه النبي غير الرسول. ويُعلم هذا مما بعده من ذكر موسى - عليه الصلاة والسلام -.

١٦٦

[ومعه الرجل والرجلان، / والنبي وليس معه أحد]، وهذا يدل على قلة أهل الحق، فلا يمنعك من دين الحق أن ترى قلة أهله، فقد قال رسول الله - ﷺ - لعدي بن حاتم - رضي الله عنه - فيما روى ابن إسحق وغيره عنه: «لعلك يا عدي إنما يمنعك من دخول في هذا الدين ما ترى من كثرة عدوهم، وقلة عددهم» الحديث<sup>(٢)</sup>. وقد قال - تعالى - : «وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلُوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» [الأنعام: ١١٦]، وقال: «وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِنْلِيسُ طَنَّهُ فَأَتَبَعَهُ إِلَّا فِرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ» [٢٠]. وقد مضى في الخطبة ما ورد في عدة الأنبياء والرسل - عليهم الصلاة والسلام -<sup>(٣)</sup>.

[إذ رُفع لي سواد عظيم، فظننت أنهم أمتى، فقيل لي: هذا موسى] هو موسى بن عمران كليم الرحمن - عليه الصلاة والسلام -، ولم يقل وهارون؛ لأنّه له تبع؛ لأنّه سأله ربّه أن يكون معه رسولاً، ونعم الشفاعة، إذ حصلت بها لهارون - عليه الصلاة والسلام - الرسالة.

[وقومه] الذين اتبعواه وقبلوا منه ما أرسّل به إليهم، منبني إسرائيل ومن تبعهم من القبط، وغيرهم ممن تبعهم في ذلك الزمان منبني آدم.

(١) هذا هو التعريف المشهور للنبي، انظر «شعب الإيمان» للبيهقي: ١ / ١٥٠، و«تدريب الراوي» للسيوطى: ٢ / ٥٩، والأصح أن يقال: إنسان حرّ ذكر أوحى إليه بشرع ولم يُؤمر بتبلیغه، فإن أمر بتبلیغه فهو النبي الرسول. انظر «النبي والرسول» للدكتور أحمد آل حمد: ١٤٣.

(٢) سيرة ابن هشام: ٢ / ٥٨١.

(٣) راجع ص ١٥ / ١.

[فنظرت فإذا سواد عظيم، قيل لي: هذه أمتك] يعني أمة الإجابة من المحسنين والمسئين.

[ومعهم سيعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب. ثم نهض - ﷺ - من ذلك المجلس قائماً، [فدخل منزله، فخاض الناس في أولئك] والخوض: التخليط في الأمر، والدّوك<sup>(١)</sup> في أولئك السبعين: ما عملُهم الذي استحقوا به أن يدخلوا الجنة بغير حساب ولا عذاب؟ لا هتمامهم بالحرص - رضي الله عنهم - على ذلك العمل، ليتصفوا به.

والمعنى أنّهم تكلّموا أو تنازروا فيهم. وفيه إباحة ذلك في باب العلم، والمحاكمة في نصوص الشرع على جهة الاستفادة وإظهار الحق، وأن الرجوع في ذلك عند الاختلاط واختلاف الأفهام إلى الأعلم في ذلك، كالشيخ المستفاد منه. وأنه قد يتافق المباحثون على الخطأ، حتى يكشف لهم من هو أعلم منهم بالعلم الواضح في ذلك، إلا أن يقال: كان المتكلّمون بعض الصحابة من الحاضرين، لا كَلَّهم.

[فقال بعضهم: لعلهم الذين صحبوا رسول الله - ﷺ -. وقال بعضهم: فلعلهم الذين ولدوا في الإسلام، فلم يشركوا بالله شيئاً. وذكروا أشياء] داكوا وخاصوا فيها، بأقوال لم تتوافق ما قال النبي - ﷺ .

[فخرج عليهم رسول الله - ﷺ -] وهم في خوضهم، [فأخبروه] بما خاصوه في أولئك، [فقال] لهم عند ذلك، كاشفًا لهم ما خاصوا فيه: [هم الذين لا يستردون] ولم يقل في هذا لا يردون، [ولا يكترون] ولم يقل: لا يكرون، [ولا يتغافرون] خرج من هذا التفاؤل؛ فإنه في الحقيقة

---

(١) يقال: بات القوم يدوكون دَوكَّاً، إذا باتوا في اختلاط. المقاييس: ٢ / ٣١٤.

لا يسمى / طيرة؛ فإنَّه - ﷺ - كان يعجبه الفأل الحسن، كما يأتي إن شاء الله في موضعه بأوضح بيان<sup>(١)</sup>.

[وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتُوكِلُونَ] امثالاً منهم قوله - تعالى -: ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنَّكُمْ مُّؤْمِنُونَ ﴾ [المائدة: ٢٣]، وطلبًا لكتابته في قوله - تعالى -: ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسِيبٌ إِنَّ اللَّهَ يَنْلَعُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴾ [الطلاق: ٣].

وقد قال الحافظ أبو بكر بن العربي المالكي: إن الإنسان إذا قصد بالطب إدامة الصحة أو دفع السقم، وعلم أنه سبب وعلامة لا يوجب استقلالاً لدفع الآلام، أو دفع السقم، فهو من الذين لا يسترقوه ولا يكترون وعلى ربهم يتوكلون، على أحد الأقوال<sup>(٢)</sup>.

ولهذا في صحيح البخاري عن سهل بن سعد الساعدي - رضي الله عنه - من طريق أبي حازم، أنه سمع سهلاً وسأل الناس - قال: وما بيني وبينه أحد - بأي شيء دُوروي جُروح النبي - ﷺ -؟ فقال: ما بقي أحد أعلم به مني. كان علي يجيء بترسه فيه ماء، وفاطمة تغسل عن وجهه الدم، وأخذ حصير فأحرق، فُحشى به جُروحه<sup>(٣)</sup>.

وقيل منسوخ بجواز التداوي. قال بعضهم: وهذا لا يصح؛ لأن الأخبار في الفضائل لا يدخلها النسخ، وإنما يدخل النسخ في الأحكام.

(١) في الباب (٢٧)، باب ما جاء في التطير، وهو في القسم الثاني من هذا الشرح.

(٢) لم أهتد إلى موضعه.

(٣) صحيح البخاري: ٩٦ / ١، كتاب الوضوء، باب فعل المرأة أباها...، برقم (٤٤٠) و(٤٩٥٠). وقد وقع في الأصل: «بأي شيء دوري به»، و«به» ليست في الصحيح.

قال بعضهم: وهذا غفلة؛ فإن جواز التداوي من الأحكام، ولكن المانع من النسخ، كون النبي - ﷺ - قد كشف بهم في الآخرة، وأرأي أحوالهم في القيمة، وأعلم بصفتهم، وعدهم، وحصلتهم.

وتحقيق القول في الحديث أن ظاهره يقتضي حال الصديق - رضي الله عنه -، لما قيل له في مرضه: ندعوك لك الطبيب؟ قال: الطبيب أمرضني<sup>(١)</sup>.

وفي لفظ: قد سأله فقال: إني فعال لما أريد<sup>(٢)</sup>.

فأخذه سري السقطي<sup>(٣)</sup>، لما قال له الجنيد<sup>(٤)</sup> - رحمه الله تعالى -:

(١) رواه البيهقي في الشعب: ٢/٤٩١، برقم (٢٤٩٧) وابن عبدالبر في التمهيد: ٥/٢٦٩ وابن عساكر في «تاریخ دمشق»: ٣٣/١٨٤، كلهم عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه -، ورواه ابن عساكر (٩/٣٦٨) عن أنس، ورواه أيضاً عن حذيفة (١٢/٢٩٨).

(٢) هو هذا اللفظ المروي عن الصديق - رضي الله عنه -، رواه هناد في الزهد: ١/٢٣٠، برقم (٣٨٢)، وابن سعد في الطبقات: ٣/١٩٨، وذكره ابن عبدالبر في التمهيد: ٥/٢٦٩، عن أبي الدرداء - رضي الله عنه -، ورواه عن أبي الدرداء ابن أبي شيبة في المصنف: ٥/٣٢، برقم (٢٣٤٣٠) و(٣٤٥٩٣)، بلفظ: «هو أضجعني»، قاله لما قالوا له: ندعوك لك الطبيب؟ وهكذا رواه عنه ابن سعد في الطبقات: ٧/٣٩٢، وأبو نعيم في الحلية: ١/٢١٨، وابن عساكر في «تاریخ دمشق»: ٤٧/١٩٥.

(٣) هو أبو الحسن، السري بن المغلس البغدادي السقطي (١٦٠-٢٥٣هـ)، من قدماء الصوفية وأوائلهم، قال السلمي: كان السري أول من أظهر بغداد لسان التوحيد، وتكلم في علوم الحقائق، وهو إمام البغداديين وشيخهم في وقته. («طبقات الصوفية»: ٤٨) يريد التوحيد على طريقة الصوفية، وأسلم أحواله عندهم فناء الشهود البدعي، وذكروا للسقطي مقالات مخالفة لهدي النبوة، كاستغفاره من حمد الله على السلامة من المصيبة!، وتحريميه على نفسه جزرة يغمضها في دبس! وغير ذلك من الغلوّ المجافي لمنهج النبوة. انظر السير: ١٢/١٨٥-١٨٧. ولم يتعقب الذهبي شيئاً من مقالاته! . وعن الفناء عند الصوفية انظر آخر التدمرية لشيخ الإسلام ابن تيمية.

(٤) هو الجنيد بن محمد بن الجنيد النهاوندي، ثم البغدادي القواريري، شيخ الصوفية، =

كيف تجده؟ فقال مجبياً له:

كيف أشكو إلى طببي ما بي والذى بي أصابي من طببي<sup>(١)</sup>  
وهذه حال أيوب - عليه السلام - وأضرابه.

وظهر مما تقدم أن التوكيل لا ينافي الأسباب ولا مباشرتها، إذا تحقق العبد أنه مدفوع إليها بنوع من المقدار، وأنها مسخة له بحكمة من التقدير.

وأنّ مباشرتها لا [تنافي]<sup>(٢)</sup> حقيقة التوكيل ولا حقّه، إلا أن التوكيل بتركها جائز. وأنّه أفضل لمن قدر عليه. مع جواز استعمالها.

وفي البخاري، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء»<sup>(٣)</sup>.

وفي مسلم، عن جابر - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لكل داء دواء، فإذا أصيّب دواء الداء برأء بإذن الله - تعالى -»<sup>(٤)</sup>.

وقد أخذ الصحابة - رضي الله عنهم - على الرقية الأجراة. وأمرهم

/ - بِعَزَّةِ اللَّهِ - أن يجعلوا له معهم منها قسماً، كما في الصحيحين وغيرهما،

السائل: «علمنا مضبوط بالكتاب والسنّة، من لم يحفظ الكتاب، ويكتب الحديث، ولم يتفقه، لا يقتدى به». ذكر أنّ الفلاسفة كانوا يحضورون مجلسه لدقة معانيه؟ ف والله أعلم بصحة ذلك، توفي سنة ٢٩٨هـ. انظر السير: ٦٦ / ١٤.

(١) انظر «حلية الأولياء»: ١٠ / ٢٧٣، و«العقاب» لعبدالحق الاشبيلي: ص ١٣٥.

(٢) في الأصول: «لا ينافي» بالتحتانية، والصواب ما أثبته.

(٣) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٥١، كتاب الطب، باب (١)، حديث (٥٣٥٤).

(٤) صحيح مسلم: ٤ / ١٣٨٠، كتاب السلام، باب لكل داء دواء، برقم (٢٢٠٤).

في قصة لديع الحي<sup>(١)</sup>.

[فقال عُكاشة] بضم عين، وتشديد كاف وتحقيقها، ومنهم من عين التشديد أو رجح.

[ابن مَحْصَن] بكسر ميم وفتح صاد، الأَسْدِي الْغَنْمِي، قتله - رضي الله عنه - طليحة الأَسْدِي، حين تنبأ في أيام الرَّدَّة، شهيداً في أَكْنَاف سَلْمَى، أحد جيلِي طيء، في أَرْضِ قَوْمِهِ، وقبره معروفة اليوم، جهته في ذلك المَحْلِ<sup>(٢)</sup>.

ومن سعادته - رضي الله عنه - أَنَّهُ رُزِقَ الشَّهادَةَ عَلَى يَدِ رَجُلٍ يَدْعُونَ النَّبُوَّةَ إِذَا ذَاكَ، إِلَّا أَنَّهُ تَابَ فِي خَلَافَةِ عُمَرَ - رضي الله عنه -، وَحَجَّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ، وَبَاعَ عُمَرَ، فَعَاتَبَهُ عَمَّا بَدَرَ مِنْهُ، وَعَنْ قَتْلِ عُكاشة - رضي الله عنه -، فَقَالَ لِهِ طَلِيحةَ كَلَامًا مَعْنَاهُ: ذَاكَ رَجُلٌ أَكْرَمَهُ اللَّهُ عَلَى يَدِيِّيْ، وَلَمْ يَشْقَنِي عَلَى يَدِيِّي<sup>(٣)</sup>.

[فقال] - رضي الله عنه - لرسول الله - ﷺ -: [ادع الله أن يجعلني منهم، فقال] رسول الله - ﷺ -: [أنت منهم]. ثم قام رجل آخر، فقال يا رسول الله - ﷺ -: [ادع الله أن يجعلني منهم]. فقال: سبقك بها عُكاشة].

(١) صحيح البخاري: ٤/١٩١٣، كتاب فضائل القرآن، باب فضل فاتحة الكتاب، (٤٧٢١)، وصحيف مسلم: ٤/١٣٧٨، كتاب السلام، باب (٢٣)، حديث (٢٢٠١).

(٢) انظر خبر قتل عُكاشة في الطبقات الكبرى لابن سعد: ٣/٩٢، ط صادر.

(٣) رواه البيهقي في «السنن الكبرى»: ٨/٣٣٤، برقم (١٧٤٠٩)، ولفظه أن عمر قال له: يا طليحة، لا أحبك بعد قتلك الرجلين الصالحين: عُكاشة بن مَحْصَن، وثابت بن أَقْرَم. فقال: يا أمير المؤمنين، أَكْرَمَهُمَا اللَّهُ بِيَدِيْ، وَلَمْ يَهْنِيْ بِيَدِيهِمَا، وَمَا كَلَّ الْبَيْوتُ بَنِيتَ عَلَى الْحَبِّ، وَلَكِنَّ صَفَّةَ جَمِيلَةٍ؛ فَإِنَّ النَّاسَ يَتَصَافَّهُونَ عَلَى الشَّنَآنِ.

هكذا الحديث في الصحيحين<sup>(١)</sup>. وفي لفظ للبخاري في حديث أبي هريرة: فقام عكاشة بن محسن الأسلمي يرفع نمرة عليه، فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم. قال: اللهم اجعله منهم. ثم قام رجل من الأنصار، فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم. قال: سبقك بها عكاشة<sup>(٢)</sup>.

ذكره في باب «يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب»، قبل باب صفة الجنة والنار<sup>(٣)</sup>.

وزاد ابن إسحاق: وبردت الدعوة<sup>(٤)</sup>.

وزاد مسلم: «هم الذين لا يرقون ولا يستردون» الخ<sup>(٥)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس روحه -: الصواب أن هذه اللفظة - يعني قوله: (لا يرقون) - مقحمة في الحديث، وهي غلط من بعض الرواة؛ فإن النبي - ﷺ - جعل الوصف الذي استحق به هؤلاء دخول الجنة بغير حساب ولا عذاب هو تحقيق التوحيد وتجريده، فلا يسألون غيرهم أن يرقى بهم<sup>(٦)</sup>.

(١) تقدم تخريرجه.

(٢) صحيح البخاري: ٥/٢١٨٩، كتاب اللباس، باب المغفر، برقم (٥٤٧٤).

(٣) صحيح البخاري: ٥/٢٣٩٦.

(٤) «السيرة النبوية» لابن هشام: ١/٦٣٨.

(٥) صحيح مسلم: ١/١٦٩، كتاب الإيمان، باب (٩٤)، حديث (٢٢٠).

(٦) بتصرف من «اقتضاء الضراط المستقيم»: ٢/٨٣٧، وانظر «التوسل والوسيلة» ضمن مجموع الفتاوى: ١/١٨٢، ٣٢٨.

وذكر ابن عبدالبر أن بعض أهل العلم - ولم يسمّهم - قال: إنَّ  
الرجل الذي قيل له: «سبِّقك بها عَكَاشة»، كان منافقاً، ولذلك لم يدع  
له - بِعَذَابِهِ - <sup>(١)</sup>.

ورواه الدارقطني عن أحمد بن محمد بن عيسى البرتي القاضي <sup>(٢)</sup>،  
والحافظ ابن ناصر عن ثعلب اللغوي <sup>(٣)</sup>.

قال السهيلي <sup>(٤)</sup>: وهذا لا يصح؛ لأنَّ في مسند البزار من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في هذا الحديث، قال: فقام رجل من خيار المهاجرين فقال: ادع الله أن يجعلني منهم <sup>(٥)</sup>.

وقد ذكر الخطيب أنه سعد بن عبادة - رضي الله عنه -، رواه عن مجاهد <sup>(٦)</sup>.

وقد تقدم ما في البخاري: «فقام رجل من الأنصار»، فالله أعلم أي ذلك كان، وما أُبْهِم في الصحيح / إلا لمصلحة؛ إذ ليس في معرفته لنا ولا لهفائدة، وإلا لم يبهمه الصحابة - رضي الله عنهم -، ولهذا لم يبهموا عَكَاشة - رضي الله عنه - في حديث واحد في هذه القصة.

(١) «الاستيعاب»: ٨ / ١٠٨١، ط دار الجليل ١٤١٢ هـ.

(٢) لم أجده في السنن، وقد ذكر هذا ابن حجر في الفتح: ٤١٢ / ١١.

(٣) الذي في الفتح: ١١ / ٤١٢، أن ابن الجوزي أخرجه عن ثعلب في «كشف المشكل»، وأن ابن ناصر رجحه.

(٤) «الروض الأنف»: ٥ / ١٧٣.

(٥) لم أهتد إلى موضع هذه اللفظة في «كشف الأستار».

(٦) في كتاب «الأسماء المبهمة في الأنبياء المحكمة»: ١٠٦، ١٠٧.

ولم يختلف أهل السير أن عكاشة - رضي الله عنه - قُتل كما ذكرنا، يوم بُزاحة<sup>(١)</sup>، طليعة لخالد بن الوليد. إلا سليمان التيمي، فإنه زعم أنه قُتل في سرية بعثها رسول الله - ﷺ - إلىبني أسد<sup>(٢)</sup>. وليس ذلك بشيء.

وقد ذكر بعض أهل العلم أن قوله - ﷺ : «سبقك بها عكاشة» [سد]<sup>(٣)</sup> للذرية؛ أن يقوم من لا يستحق الدعوة. وقال ابن بطال: معنى قوله «سبقك بها عكاشة»: أي سبقك بهذه الصفة، التي هي صفة السبعين ألفاً، وهو ترك التطير ونحوه. ولم يقل «لست منهم» ولا «على أخلاقهم» بحسن أدبه - ﷺ ، وبلطفه في الكلام، لا سيما مع أصحابه الكرام<sup>(٤)</sup>.

وقال السهيلي: عندي في هذا الحديث أنها كانت ساعة إجابة، علمها - ﷺ -، فلما انقضت قال للرجل ما قال. يبيّن هذا حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -، [فإنه]<sup>(٥)</sup> قال: فيه بعد ذكر عكاشة: فقام رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. فقال: اللهم اجعله منهم. ثم سكتوا ساعة يتحدثون، ثم قام الثالث فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. فقال: سبقك بها عكاشة وصاحبها، ولو قلتَ لقلتُ، ولو قلتُ لوجبت. وهي في مسنن ابن أبي شيبة، وفي مسنن البزار أيضاً<sup>(٦)</sup>.

(١) قال الأصمعي: ماء لطيء بأرض نجد، وقال أبو عمرو الشيباني: ماء لبني أسد. معجم البلدان: ١ / ٤٠٨.

(٢) كذا في الأصول «بني أسد»، والذي في «الاستيعاب» (٨/١٠٨٠): «بني خزيمة».

(٣) في الأصل: «سدًا»، والصواب ما أثبته.

(٤) نقله السهيلي كما في «الروض الأنف»: ٥ / ١٧٣، ١٧٤.

(٥) في الأصول: «أنه»، وما أثبته من «الروض» هو الأصوب، والمؤلف ينقل منه.

(٦) كما ذكر الحافظ في الفتح: ١١ / ٤١٢، وضعفه، وذكر أبا يعلى فيمن رواه. وفي =

ويقوى هذا المعنى أيضاً رواية ابن إسحاق المتفقمة؛ فإنه زاد فيها  
ـ كما تقدم ذكره ـ: «سبّلك بها عكاشة» وبردت الدعوة<sup>(١)</sup>.

وقوله: (ولا يتطيرون) الطيرة نوع من الشرك. فوصفهم أنهم  
يتوكلون على الله - سبحانه - وحده، لا على غيره. وتركُهم الاسترقاء  
والتطيير هو من تمام التوكل على الله - تعالى -، كما جاء في الحديث:  
«الطيرة شرك» قال ابن مسعود: «وما من إله، ولكن الله يذهب به  
بالتوكل»<sup>(٢)</sup>؛ لأن التوكل ينافي الطيرة. واستأتي في بابها.

وأما رقية العين فهي إحسان من الرأقي. وقد روى رسول الله - ﷺ -  
جبريلُ وميكائيلُ - عليهما السلام - من السحر<sup>(٣)</sup>. وأذن - ﷺ - في  
الرقى، وقال: لا بأس بها ما لم يكن فيها شرك<sup>(٤)</sup>. واستأنفه فيها  
 فقال: من استطاع منكم أن ينفع أخاه - كما عند مسلم - فلينفعه<sup>(٥)</sup>.

---

المجمع (٤٠٧ / ١٠): رواه البزار، وفيه عطية وهو ضعيف وقد وثق، ومحمود بن  
بكر لم أعرفه.

(١) «الروض الأنف»: ١٧٤ / ٥.

(٢) رواه أحمد في المسند: ١ / ٣٨٩، وأبو داود: ٤ / ١٧، كتاب الطب، باب في  
الطيرة، برقم (٣٩١٠)، والترمذى: ٤ / ١٦٠، برقم (١٦١٤) وصححه، وابن حبان  
في صحيحه: ١٣ / ٤٩١، الإحسان، برقم (٦١٢٢)، والحاكم في المستدرك: ١ /  
٦٤، برقم (٤٣).

(٣) رواه البخاري: ٥ / ٢١٧٤، كتاب المرضى، باب السحر، (٥٤٣٠)، ومسلم: ٤ /  
١٣٧٢، كتاب السلام، باب السحر، (٢١٨٩). وهي رؤيا منامية، وليس في لفظه  
تسميتها، ولا أنها رقى، بل أخبره بمكان السحر، وقد روى رقية جبريل للنبي  
- ﷺ - مسلم في صحيحه: ٤ / ١٣٧١، برقم (٢١٨٦).

(٤) رواه مسلم: ٤ / ١٣٧٨، كتاب السلام، باب لا بأس بالرقى...، برقم (٢٢٠٠).

(٥) صحيح مسلم: ٤ / ١٣٧٧، كتاب السلامة، باب استجواب الرقية...، برقم (٢١٩٩).

وهذا يدل على أنها نفع وإحسان، وذلك مستحب مطلوب الله - سبحانه وله - ولرسوله. فالراقي محسن، والمسترقى سائل، راجٍ نفع الغير، وتحقيق التوكل ينافي ذلك.

٦٦٢

فإن قيل: فعائشة - رضي الله عنها - قد رقت النبي - ﷺ - / وجبريل رقاها، وميكانيل. قيل: أجل، ولكن هو لم يسترق، وهو - ﷺ - لم يقل: لا يرقهم راقٍ. وإنما قال: لا يطلبون من أحد أن يرقهم.

وفي صحيح مسلم من حديث محمد بن سيرين، عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله - ﷺ -: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب ولا عذاب». قيل: من هم؟ قال: «هم الذين لا يكترون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون»<sup>(٢)</sup>.

وقال أحمد بن منيع في مسنده: حدثنا عبد الملك بن عبدالعزيز، حدثنا حماد، عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال النبي - ﷺ -: «أُرْضِتَ عَلَيَ الْأَمْمَ فَتَرَأَتْ<sup>(٣)</sup> عَلَيَّ أُمَّتِي، ثُمَّ رَأَيْتُهُمْ، فَأَعْجَبْتِنِي كثْرَتِهِمْ وَهِيَتِهِمْ، وَقَدْ مَلَأُوا السَّهْلَ وَالْجَبَلَ، فَقَالَ:

(١) رواه البخاري في صحيحه، ٥ / ٢١٧٠، الطب، باب في المرأة ترقى الرجل، برقم ٥٤١٩، ومسلم: ٤ / ١٣٧٥، كتاب السلام، باب (٢٠)، حديث رقم ٢١٩٢.

(٢) صحيح مسلم: ١٦٨/١، كتاب الإيمان، باب (٩٤)، حديث (٢١٨)، ورواه البخاري أيضاً في صحيحه: ٥ / ٢٣٧٥، برقم (٦١٠٧)، من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما -.

(٣) كذا في الأصل، ولم أرها عند أحد من خرج هذا الحديث، وفي اللسان (١٤ / ٢٩٩): «تراءى لي» و«ترأى» عن ثعلب: تصدى لأراه. وفي المسند (١ / ٤٠٣): «فراثت» بمعنى أبطأ.

أرضيت يا محمد؟ . فقلت: نعم. قال: فإن مع هؤلاء سبعين ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب . وهم الذين لا يستردون، ولا يكتونون، وعلى ربهم يتوكلون . فقام عكاشة بن محسن فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم . فقال: النبي - ﷺ - أنت منهم . فقام رجل آخر فقال: سبقك بها عكاشة<sup>(١)</sup>. وإسناده على شرط مسلم وهو عند الإمام أحمد بهذا اللفظ بسند صحيح على شرط الشعبيين<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث حصين بن عبد الرحمن المتقدم زيادات أو نقص أعرضنا عنها؛ لأن ما أورده المصنف هو أئم سياقاته وأثبتهما عند الحفاظ، فاقتصرنا عليه.

وفي حديث سهل بن سعد الساعدي - رضي الله عنه - في الصحيحين: «سبعون ألفاً، أو سبعمائة ألف»<sup>(٣)</sup>.

وعند الإمام أحمد في مسنده<sup>(٤)</sup>، والطبراني في معجمه<sup>(٥)</sup>، عن ثوبان مرفوعاً: «ليدخلنّ الجنة من أمتي سبعون ألفاً لا حساب عليهم

(١) رواه الحاكم في المستدرك: ٤ / ٤٦٠، برقم (٨٢٧٨) وقال: صحيح الإسناد من أوجهه، والبخاري في الأدب المفرد: ٣١٤، برقم (٩١١)، وابن عبد البر في التمهيد: ٢٤ / ٦٦، وابن حبان في صحيحه: ١٣ / ٤٤٨، (٦٠٨٤) الإحسان، وأبو يعلى في مسنده: ٢٣٣٩، برقم (٥٣٤٠).

(٢) المسند: ١ / ٤٥٤، ٤٠٣. وصححه محققونه: ٦ / ٣٧٠ ط التركي.

(٣) صحيح البخاري: ٣ / ١١٨٦، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة...، برقم (٣٠٧٥)، وصحح مسلم: ١ / ١٦٨، كتاب الإيمان، باب (٩٤)، حديث (٢١٩).

(٤) المسند: ٦ / ٢٨٠.

(٥) الكبير: ٢ / ٩٢، وفي مسنـد الشاميين: ٢ / ٤٣٩، برقم (١٦٥٧).

ولا عذاب، مع كل ألف سبعون ألفاً». ورواه الإمام أحمد أيضاً<sup>(١)</sup> وأبو يعلى<sup>(٢)</sup> عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - وفيه: «فاستزدت ربي فزادني مع كل واحد سبعين ألفاً».

وعند الإمام أحمد عن أنس - رضي الله عنه -، وفيه: فقال أبو بكر: يا رسول الله زدنا. قال: وهكذا. وأشار بيده. قال يا نبئ الله زدنا. قال: وهكذا. قال له عمر: حسبك يا أبا بكر. قال: أبو بكر: ما لنا ولك يا بن الخطاب؟. قال عمر: إن الله قادر أن يدخل الناس الجنة بحفنة واحدة. قال النبي - ﷺ - صدق عمر<sup>(٣)</sup>.

ورواه هو<sup>(٤)</sup> والبزار<sup>(٥)</sup> أيضاً من وجه آخر، عن عبد الرحمن بن أبي بكر مرفوعاً، وفيه: فقال عمر: يا رسول الله، هلا استزدته. قال: قد استزدته فأعطياني مع كل رجل سبعين ألفاً. فقال عمر: فهلا استزدته. فقال: قد استزدته فأعطياني هكذا. وفرج بين يديه، وبسط ذراعيه وحثا.

قال هشام: هذا من الله ما يُدرى ما عدده.

ب/٦٢

/ وعند الترمذى وحسنه، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «وعدني ربى أن يدخل من أمتي سبعين ألفاً، لا حساب عليهم ولا عذاب، مع كل ألف سبعون ألفاً، وثلاث

(١) المسند: ١ / ٦، وضعف محققوه إسناده: ١ / ٢٠٣. ط التركى.

(٢) مسند أبي يعلى: ١ / ١٠٤، برقم (١١٢).

(٣) المسند: ٣ / ١٩٣. وصححه محققوه: ٢٠ / ٣١١. ط التركى.

(٤) المسند: ١ / ١٩٧، وضعف محققوه إسناده: ٣ / ٢٣٣. ط التركى.

(٥) كشف الأستار: ٤ / ٢٠٨، برقم (٣٥٤٦).

حيثيات من حثيات ربي»<sup>(١)</sup>.

وروى الإمام أحمد بسند حسن، عن حذيفة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «أول من يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً، مع كل ألف سبعون ألفاً، ليس عليهم حساب»<sup>(٢)</sup>.

وفي هذا أحاديث كثيرة، اقتصرنا منها على المقصود، والله أعلم.

وأما الكيّ، فقد ترجم عليه الحفاظ من أهل الحديث، منهم البخاري في صحيحه، فقال: باب من أكتوي، أو كوي غيره، وفضل من لم يكتو<sup>(٣)</sup>. أراد بهذه الترجمة أن الكيّ جائز للحاجة، وأن الأولى تركه إذا لم يتعمّن، وأنه إذا جاز كان فعل غيره ذلك به أحمّد من أن يباشر الشخص ذلك بنفسه، أو بغيره لنفسه<sup>(٤)</sup>.

وعلوم الجواز مأخوذه من حديث جابر، الذي أورده البخاري في هذا الباب عنه - عليه السلام - أنه قال: «إن كان في شيء من أدويتكم شفاء، ففي شرطة محجّم، أو لذعة بنار، وما أحب أن أكتوي»<sup>(٥)</sup>.

وقد أخرج مسلم من طريق أبي الزبير، عن جابر - رضي الله عنه -

(١) سنن الترمذى: ٤ / ٦٢٦، كتاب صفة القيامة، باب (١٢)، حديث (٢٤٣٧). وقال: حسن غريب. وصححه الألبانى كما في صحيح الجامع: ٢ / ١١٩٦، برقم (٧١١١). ورواه ابن ماجه أيضاً: ٢ / ١٤٣٣، برقم (٤٢٨٦)، وأحمد في المسند: ٥ / ٢٦٨.

(٢) المسند: ٥ / ٣٩٣، وفي سنته ابن لهيعة.

(٣) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٥٧، كتاب الطب.

(٤) أي يطلب منه أن يكتويه.

(٥) الصحيح: ٥ / ٢١٥٧، كتاب الطب، باب من أكتوي...، رقم (٥٣٧٧).

قال: رُمِي سعد بن معاذ على أكحله فحسمه رسول الله - ﷺ<sup>(١)</sup>.  
ومن طريق أبي سفيان عن جابر أن النبي - ﷺ - بعث إلى أبي بن  
كعب طبيباً، فقطع عنه عِرقاً، ثم كواه<sup>(٢)</sup>.

وروى الطحاوي<sup>(٣)</sup> والحاكم وصححه<sup>(٤)</sup>، عن أنس - رضي الله عنه -  
قال: كوانى أبو طلحة في زمان النبي - ﷺ -. وأصله في البخاري، وأنه  
كوى من ذات الجنب<sup>(٥)</sup>.

وعند الترمذى عن أنس - رضي الله عنه -، أن النبي - ﷺ - كوى  
أسعد بن زرارة من الشوكة<sup>(٦)</sup>.

ولمسلم في صحيحه عن عمران بن حصين أنه قال: كان يُسلّم على  
حتى اكتويت، فتركت، ثم تركت الكي فعادوا<sup>(٧)</sup>.

وله عنه من وجه آخر: الذي كان انقطع عنى رجع إلى. يعني تسليم

(١) صحيح مسلم: ٤ / ١٣٨١، كتاب السلام، باب لكل داء دواء، حديث (٢٢٠٨).  
والجسم هو الكي، كما في زاد المعاد: ٤ / ٦٣.

(٢) صحيح مسلم: ٤ / ١٣٨١، كتاب السلام، باب لكل داء دواء، حديث (٢٢٠٧).

(٣) «شرح معاني الآثار»: ٤ / ٣٢١. ط ١٣٩٩.

(٤) المستدرك: ٤ / ٤٦٣، برقم (٨٢٨٨). وهو في المسند: ٣ / ١٣٩.

(٥) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٦٢، كتاب الطب، باب ذات الجنب، رقم (٥٣٨٩).

(٦) السنن: ٤ / ٣٩٠، كتاب الطب، باب (١١)، حديث (٢٠٥٠)، وقال: حسن  
غريب. ورواه الحاكم في المستدرك: ٣ / ٢٠٧، برقم (٤٠٥٩)، وابن حبان في  
صحيحه: ١٣ / ٤٤٤، برقم (٦٠٨٠).

(٧) صحيح مسلم: ٢ / ٧٣٣، كتاب الحج، باب جواز التمنع، (١٢٢٦).

الملائكة<sup>(١)</sup>.

وفي لفظ له: أنه كان يسلّم على، فلما اكتويت أمسك عنّي، فلما  
تركته عاد إلى<sup>(٢)</sup>

وروى الإمام أحمد<sup>(٣)</sup>، وأبو داود<sup>(٤)</sup>، والترمذى<sup>(٥)</sup>، عن عمران بن  
حصين - رضي الله عنه - قال: نهى رسول الله - ﷺ - عن الكي، فاكتوينا  
فما أفلحنا ولا أنجحنا.

وفي لفظ: فلم نفلحن، ولم ننجحن<sup>(٦)</sup>.

وذلك أنه - رضي الله عنه - استسقى بطنه، فبقي ملقى على ظهره  
ثلاثين سنة، وقد نُقِبَ له في سرير من جريد، فكان عليه موضع لقضاء  
حاجته، فدخل عليه مطرّف بن عبد الله بن الشخير، وأخوه العلاء،  
فجعل مطرّف يبكي؛ لما يرى من حاله، فقال عمران - رضي الله عنه -:  
مم تبكي؟ . فقال: لأنني أراك / على هذه الحالة العظيمة. قال: لا

١/٦٩

(١) لم أعثر عليه في صحيح مسلم، وهو في مستند الروياني: ١/١٢٢ برقم (١١٥)،  
وفي الطبقات الكبرى لابن سعد: ٤/٢٨٩ . وقد ذكر أنه في مسلم، ابن حجر في  
الفتح: ١٠/١٥٥ .

(٢) لم أعثر على هذا اللفظ في صحيح مسلم، وهو بنحوه عند الالكائي: ٢/١٤٧ .

(٣) المسند: ٤/٤٣٠ .

(٤) السنن: ٤/٥ ، كتاب الطب، باب في قطع العرق، برقم (٣٨٦٥) .

(٥) السنن: ٤/٣٨٩ ، كتاب الطب (١٠)، حديث (٢٠٤٩)، ورواه النسائي في  
الكبرى: ٤/٣٧٧، برقم (٧٦٠٢)، والحاكم في المستدرك: ٤/٢٣٨، برقم  
(٧٤٩١) وصحح إسناده.

(٦) وهو لفظ أبي داود، لكنه عنده هكذا: «فما أفلحنا، ولا أنجحن».

تبك؛ فإن أحبه إلى الله أحبه إلى.

ثم قال: أحدثك حديثاً، لعل الله ينفعك به، واكتم على حتى  
أموت: إن الملائكة تزورني فأنس بها، وتسلم علي<sup>(١)</sup>.

قال ابن حجر<sup>(٢)</sup>: ولم نر في أثر صحيح أن النبي - ﷺ - اكتوى،  
وذكره الحاكم<sup>(٣)</sup> بلفظ (روي أنه اكتوى للجرح الذي أصابه بأحد). والثابت  
في الصحيح، في غزوة أحد، أن فاطمة - رضي الله عنها - أحرقت  
حصيراً فحشت به جرحه<sup>(٤)</sup>. وليس هذا الكي المعهود. وجزم ابن التين  
بأنه اكتوى، وعكسه شمس الدين ابن قيم الجوزية في الهدى<sup>(٥)</sup>.

فعلم مما تقدم أن الكي مستعمل في هذا الباب، وهو من العلاج  
الذي يعرفه الخاصة وال العامة، والعرب تستعمله كثيراً فيما يعرض لها من  
الأدواء، وتقول في أمثالها: «آخر الدواء الكي»<sup>(٦)</sup>. قال شاعرهم في

(١) انظر نحوه في «الطبقات الكبرى» لابن سعد: ٧ / ١١.

(٢) فتح الباري: ١٠ / ١٥٦ باختصار.

(٣) كذا في الأصول، والذي في الفتح: «وذكره الحليمي بلفظ...».

(٤) صحيح البخاري: ٣ / ١٠٦٣، رقم (٢٧٤٧)، وصحيف مسلم: ٣ / ١١٣١، رقم (١٧٩٠).

(٥) قال ابن القيم: تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع، أحدها: فعله، والثاني: عدم  
محبته له، والثالث: الثناء على من تركه، والرابع: النهي عنه، ولا تعارض بينها  
بحمد الله - تعالى -؛ فإن فعله يدل على جوازه، وعدم محبته له لا يدل على المنع  
منه. وأما الثناء على تاركه فيدل على أن تركه أولى وأفضل. وأما النهي عنه فعلى  
سبيل الاختيار والكرامة، أو على النوع الذي لا يحتاج إليه. بل يفعله خوفاً من  
حدوث الداء، والله أعلم. اهـ. «زاد المعاد»: ٤ / ٦٦.

(٦) «جمهرة الأمثال»: ١ / ٩٧، (٨٤).

ذلك، وهو مما يُمثل به:

إذا اكتويتَ كيَّةً فانضج نَفْتَ بها الداء ولا تلهوْج<sup>(١)</sup>

فالكي داخل في جملة العلاج والتداوي المأذون فيه، المذكور في حديث أسامة بن شريك أنه قال: أتيت النبي - ﷺ - وأصحابه كأنما على رؤوسهم الطير، فسلمت عليهم ثم قعدت، فجاءت الأعراب من هنَا وهنَا، فقالوا: يا رسول الله، نتداوي؟ قال: «تداووا؛ فإن الله لم يضع داء إلا وضع له دواء، غير الهرم». رواه أبو داود بسند صحيح، فقال: حدثنا حفص بن عمر النمري، حدثنا شعبة، عن زياد بن علاقة، عن أسامة به، فذكره<sup>(٢)</sup>. ورواه غيره من الحفاظ<sup>(٣)</sup>.

فأما حديث عمران بن حصين - رضي الله عنه - في النهي عن الكي، المتقدم، فقال العلماء - منهم أبو سليمان الخطابي -: يحتمل وجهاً، أحدها أن يكون ذلك من أجل أنهم يعظّمون أمره، ويقولون «آخر الدواء الكي»، ويررون أنه يحسّم الداء ويبُرّيه، فإذا لم يفعل ذلك عطّب صاحبه وهلك، فنهاهم عن ذلك إذا كان العلاج على هذا الوجه. ولهذا قال في حديث ابن عباس - رضي الله عنه - عند البخاري،

---

(١) لم أعثر عليه. وقوله (ولا تلهوْج) من قولهم: «طعام مُلهوْج» وهو الذي لا ينضج. انظر اللسان: ٢ / ٣٦٠.

(٢) سنن أبي داود: ٤ / ٣، كتاب الطب، باب في الرجل يتداوى، رقم (٣٨٥٥). وصححه الألباني كما في «غاية المرام»: ١٧٩.

(٣) انظر المستند: ٤ / ٢٧٨، وسنن الترمذى: ٤ / ٣٨٣، برقم (٢٠٣٨)، والسنن الكبرى للنسائي: ٤ / ٣٦٨، رقم (٧٥٥٣)، وسنن ابن ماجه: ٢ / ١١٣٧، رقم (٣٤٣٦).

- والصحيح رفعه - : «الشفاء في ثلاثة: شربة عسل، وشرطة محجم، وكية بنار، وأنهى أمتني عن الكي». ذكره في باب الطب<sup>(١)</sup>. فأباح لهم استعماله على معنى التوكل على الله - سبحانه - وطلب الشفاء، والترجي للبرء، مما يحدث الله من صنعه، ويجلبه من الشفاء على أثره؛ لـما جعل الله - سبحانه - في ذلك من الأسباب، فيكون الكي والدواء سبباً لا علة، وهو أمر قد يكثر شكوك الناس فيه، وتحطيم فيه ظنونهم وأوهامهم، فـما أكثر ما تسمعـهم يقولون: / لو أقام فلان بأرضه وبـلده لم يهلك، ولو شرب الدـواء لم يـسقـم. ونحوـ ذلك من تجـريـد إضافـة الأمور إلى الأسباب، وتعليقـ الحـوادـث بهاـ، دون تـسلـيـط القـضـاءـ عـلـيـهاـ، وـتـغـلـيـبـ المـقادـيرـ فـيـهاـ، فـتـكـونـ الأـسـبـابـ أـمـارـاتـ لـتـلـكـ الـكـوـائـنـ، لـمـوجـبـاتـ لـهـاـ .

وقد بيـنـ اللهـ ذـلـكـ فـيـ كـتـابـهـ، فـيـ قـولـهـ: ﴿أَتَعْمَلُوكُنُوا يَدِكُمُ الْمُوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّسَيَّدَةٍ﴾ [النساء: ١٠]. وـقـالـ عنـ الـكـفـارـ: ﴿وَقَالُوا لِإِخْرَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا أَغْزَى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَأْتُوا وَمَا قَتَلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسَرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٥٦].

وقد سـلـكـ الـحـكـماءـ فـيـ هـذـاـ الطـرـيقـ الصـوابـ، وـقـيـدـ كـلامـهـ فـيـ مـثـلـهـ، قـالـ أـبـوـ ذـؤـيبـ الـهـذـلـيـ يـذـكـرـ اـبـنـهـ لـهـ يـدـعـيـ «ـنـبـيـشـةـ»:

يـقـولـونـ لـيـ: لوـ كـانـ بـالـرـمـلـ لـمـ يـمـتـ  
نـبـيـشـةـ وـالـكـهـانـ يـكـذـبـ قـيـلـهـاـ  
وـلـوـ أـنـيـ اـسـتـوـدـعـهـ الشـمـسـ لـاـرـتـقـتـ  
إـلـيـهـ الـمـنـاـيـاـ عـيـنـهـاـ وـرـسـوـمـهـاـ<sup>(٢)</sup>

(١) صحيح البخاري: ٥/٢١٥١، كتاب الطب، (١)، حديث ٥٣٥٦.

(٢) «شرح أشعار الهدلتين»: ١/١٧٤، مكتبة دار العروبة.

يريد أبو ذؤيب بالكهان في هذا الأطباء، والعرب تدعوا الأطباء كهاناً، وكل من يتعاطى علمًا مغبياً فهو عندهم كاهن [وعراف أيضًا، كما قال عروة بن حزام<sup>(١)</sup>، وقد مرّ بطبيب نجد، فعالجه، فلم يصنع شيئاً، فأنشأ يقول - فيما رواه محمد بن داود الظاهري في كتاب الزهرة<sup>(٢)</sup> وغيره - :

جعلت لعراف اليمامة حكمه      وعراف نجد إن هما شفياني  
وفي رواية:

وعراف حجر إن هما شفياني<sup>(٣)</sup>

وقال رؤبة في كلمة له:

ولو رقاه لوقاه الواقي

ثم خشى أن يكون فوض، فتداركه فقال على إثره:

وكيف يُوقَى ما الملاقي لاقي

وقال زهير بن أبي سلمى<sup>(٤)</sup>:

---

(١) هو عروة بن حزام بن مهاجر الضني، شاعر من بني عذرة، مات نحو ٣٠ هـ. انظر «الأغاني»: ٢٤ / ١٢٣، والأعلام: ٤ / ٢٢٦.

(٢) ١ / ٤٣٩. وفي التعبير بالرواية تجوز، إذ ليس في كتاب «الزهرة» رواية للبيت بأسناد.

(٣) ما بين [ ] زائد على ما في «معالم السنن» للخطابي، والظاهر أنه إضافة من المؤلف كما هي عادته.

(٤) ديوانه: ص ٣٠، بشرح ثعلب. وليس في «معالم السنن» بيت زهير هذا.

ومن هاب أسباب المنيا ينلنـه      ولو رام أسباب السماء بسلم  
ومثل هذا في كلامهم كثير.

وفيه وجه آخر، وهو أن يكون نهيه - ﷺ - عن الكي هو أن يفعله احترازاً بالدواء قبل وقوع الضرورة، ونزول البلية، وذلك مكروه، وإنما أبيح العلاج والتداوي عند وقوع الحاجة، ودعاء الضرورة إليه، ألا ترى [أنه]<sup>(١)</sup> إنما كوى سعداً حين خاف عليه الهاـك / من التزف.

وقد يحتمل أن يكون إنما نهى عمران خاصة عن الكي، في علة بعينها؛ لعلمه أنه لا ينجح<sup>(٢)</sup> الأمر فيه، ألا تراه يقول - رضي الله عنه -: «فما أفلحنا، ولا أنجحنا». وقد كان به الناصر.

ولعله إنما نهـاه عن استعمال الكـي في موضعه من الـبدن، والـعلاـج إذا كان في الخـطر العـظيم كان مـحظـورـاً، والـكـي في بعض الأـعـضـاء يـعـظـم خـطـرـه، وليـس كذلك في بعض الأـعـضـاء، فـيـشـبـهـ أنـيـكـونـ النـهـيـ منـصـرـفـاً إلىـ التـوـعـ المـخـوفـ<sup>(٣)</sup>.

قالوا: وهذا الاحتمال يرده حديث ابن عباس - رضي الله عنه - المتقدم، الذي في البخاري: « وأنـهـ أـمـتـيـ عنـ الـكـيـ»، وهو عام، وسيأتي باقي الكلام على باقي حديث الباب في أبوابه إن شاء الله - تعالى - ، كالطيرة.

---

(١) «أنه» ليسـتـ فيـ الأـصـلـ، وـهـيـ ثـابـتـةـ فيـ «ـمـعـالـمـ السـنـنـ».

(٢) فيـ «ـمـعـالـمـ السـنـنـ»: «ـلـاـ يـنـجـعـ»ـ بـالـعـيـنـ.

(٣) «ـمـعـالـمـ السـنـنـ»ـ لـلـخـطـابـيـ: ٥ / ٣٥٣ــ٣٥٠ــ. بـتـصـرـفـ يـسـيرـ مـنـ الـمـؤـلـفـ.



## الباب الثالث

### باب الخوف من الشرك

لما ذكر - رحمة الله تعالى - أنّ من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب، أعقبه بباب الخوف من الشرك؛ ليكون محصل التوحيد على خدر من زواله أو نقصانه، ولئلا يتكل على الرجاء في فضله، بل يجمع بين الخوف والرجاء في ذلك، ولهذا استشهد بهذه الآية الكريمة فقال: [وقول الله - تعالى -: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْفَرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنِ يَشَاءُ»] [ النساء : ٤٨].

وينبغي أن نقدم قاعدة في الشرك، مما يتعلّق بالآية الكريمة وهذه الترجمة، مما قرّره العلماء - رضي الله عنهم - في هذا المقام، بأن تعلم أن «الشرك شركان: شرك يتعلّق بذات المعبود - سبحانه -، وبصفاته وأفعاله، وشرك في عبادته ومعاملته، وإن كان صاحب هذا يعتقد أنه - سبحانه - لا شريك له في ذاته وأفعاله وصفاته.

فالأول نوعان: أحدهما شرك التعطيل، وهو أقبحها، كشرك فرعون، إذ قال: «وَمَارَبُ الْعَلَمِينَ» [الشعراء: ٢٣]، وقال: «يَهَمَّنْ أَبْنِ لِي صَرِحَا لَعَلَّ أَتَلْعُ أَسْبَكَ أَسْبَكَ السَّمَوَاتِ فَأَطْلَعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى» [غافر: ٣٦، ٣٧].

قالوا: فالشرك والتعطيل متلازمان، فكل مشرك معطل، وكل معطل مشرك، إلا أن الشرك لا يستلزم أصل التعطيل، بل قد يكون المشرك

مقرًا بالخالق - سبحانه - وصفاته، ولكن عطل حق التوحيد.<sup>(١)</sup>

وأصل الشرك وقاعدته ترجع إلى التعطيل، فهو أقسام: تعطيل للمصنوع عن صانعه / وحالقه، وتعطيل الصانع عن كماله المقدّس، بتعطيل أسمائه وأوصافه وأفعاله - وسيأتي الكلام على ذلك في موضعه من هذا الباب، إن شاء الله - تعالى -، وتعطيل معاملته مما يجب على العبد من حقيقة التوحيد.

ومن هذا شرك أهل وحدة الوجود، في قولهم ما ثم خالق ومخلوق، بل الحق المنشئ عين الخلق. تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيرًا، ﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَنْ يَنْشَأْ شَيْءٌ إِلَّا يُسَبِّحُ بِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤].

ومنه شرك الملاحدة القائلين بقدم العالم وأبديته، وأنه لم يكن معدومًا أصلًا، إلى غير ذلك من أقوالهم الفاسدة، التي مضمونها إنكار الباري - سبحانه -.

ومن هذا أيضًا شرك من عطل الرب - سبحانه - عن صفاته وأفعاله، كغلاة الجهمية والقramطة.

النوع الثاني: من جعل معه - سبحانه - آلهة أخرى، كالنصارى، فجعلوه ثالث ثلاثة، وكالمجوس، قالوا بإسناد حوادث الخير إلى النور، وحوادث الشر إلى الظلمة، وكشرك القدرة القائلين بأن الحيوان هو الذي يخلق أفعال نفسه، وإنما تحدث بدون مشيئة الله وقدرته

(١) وعلى هذا يفهم قول شيخ الإسلام في (درء التعارض: ١٠ / ٢٨٩): «كل معطل مشرك، وليس كل مشرك معطلاً»، أي: منكرًا للخالق، وهذا هو أصل التعطيل.

وإرادته ، - وسيأتي الكلام على ذلك في موضعه ، إن شاء الله - تعالى - ،  
ولهذا كانوا بالمجوس أشبه»<sup>(١)</sup> .

ومنه شرك الذي جعل نفسه ندًا لله - تعالى - بأن قال في محاجته  
لإمام الحنفاء ، والوالد الأنبياء ، إبراهيم خليل رب الأرض والسماء - عليه  
الصلاوة والسلام - ، لما قال له : «رَبِّ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أَحَيُّ  
وَأَمْيَتُ» [البقرة: ٢٥٨] ، فلما رأى الخليل - عليه السلام - عيئاً أو مستعلياً ،  
انتقل به إلى الدليل الواضح<sup>(٢)</sup> ، في باب يعجزه عن دعوه المشاركة  
لباريه - جل وعلا - ، حيث قال - عليه السلام : «فَإِنَّ اللَّهَ يَأْكُلُ بِالشَّمْسِ  
مِنَ الْمَسْرِقِ فَأَتَتْ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ» ، فإن ترك المسؤول الدليل لعجز فهم  
السائل ليس انقطاعاً عند محقق الأصوليين . قال ابن الجوزي : رأى  
ضعف فهمه ، لمعارضته للفظ بمثله - أي مع اختلاف الفعلين - فانتقل  
إلى حجة أخرى قصداً لقطعه ، لا عجزاً منه - عليه السلام -<sup>(٣)</sup> .

وهذا معنى قول شيخه أبي الوفاء بن عقيل ، وشيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٤)</sup> .

---

(١) ما بين « » منقول من «الجواب الكافي» لابن القيم: ص ٩٠ ، مع شيء من التصرف والاختصار.

(٢) ليت المؤلف استمر في نقل كلام ابن القيم ، حيث قرر أن الخليل - عليه السلام - لم ينتقل من دليل إلى دليل ، وإنما طرد الدليل الأول؛ لأن الذي يحيي ويميت لا بد أن يكون قادرًا على الإتيان بالشمس من غير الجهة المعتادة . لكن المؤلف قرر كلاماً يلزم منه عدم وضوح الدليل الأول ، وعدم إعجازه ، وعلله بعدم فهم الخصم للحججة الأولى وتعسرها عليه ، موافقاً في ذلك أبا حامد الغزالى ، كما في كتابه «القططاس المستقيم» ص ٢١ ، ضمن مجموعة القصور العوالى ، الجزء الأول .

(٣) «زاد المسير»: ١ / ٣٠٨ ، بتصرف .

(٤) لم أجد لشيخ الإسلام كلاماً في هذه المسألة ، وأشك في موافقته لما اختاره المؤلف .

ولهذا أتى - عليه السلام - بالفاء المؤذنة بتعلق هذا الكلام بما قبله.

قال أبو البقاء: «والمعنى: إذا ادعيت الإحياء والإماتة، ولم تفهم، فالحججة أنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ»<sup>(١)</sup> من المشرق، فأت بها من المغرب.  
﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾، لأنما ألقم حجراً.

وقال ابن التلمساني<sup>(٢)</sup>: عدل الخليل - عليه السلام - في تقرير الاستدلال بالأثر على المؤثر الأوضح عنده، لما رأى من عي النمرود، وعدم فهمه، لا لعجز الخليل - عليه السلام -. انتهى.

١٧١

لأنه - عليه السلام - قادر أن / يحقق معه حقيقة الإحياء والإماتة، كيف وهو المستدل بالنجوم وغيرها - عليه السلام -. .

وقال ابن عقيل، وقرر شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -. وقال: فحاصله أن الانتقال لمصلحة يجوز، وليس انقطاعاً، دون ما إذا كان عجزاً، فإنه انقطاع<sup>(٣)</sup>.

وક්ෂරක<sup>(٤)</sup> من يجعل الكواكب العلويات أرباباً مدبرة لأمر هذا العالم استقلالاً، من غير مدبر لها، كما هو مذهب مشركة الصابئة وأتباعهم من الحكماء.

وک්ෂرک عباد الشمس وغيرهم.

(١) «التبیان فی إعراب القرآن»: ١/٢٠٧.

(٢) هو عبدالله بن محمد بن علي، أبو محمد، شرف الدين الفهري التلمساني، (٥٦٧هـ)، له شرح «المعالم في أصول الدين» للفخر الرازي.

(٣) لم أعثر على موضعه.

(٤) عاد المؤلف إلى كلام ابن القيم في الجواب الكافني بتصرف.

ومن هؤلاء من يزعم أن معبوده هو الإله على الحقيقة، ومنهم من يزعم أنه أكبر الآلهة، ومنهم من يزعم أنه إله من جملة الآلهة، وأنه إذا خصه بعبادته والانقطاع إليه أقبل عليه، واعتنى به.

ومنهم من يزعم أن معبوده الأدنى يقرئه إلى المعبد الذي هو فوقه، والفوقي يقرئه إلى من هو فوقه، حتى تقرئه تلك الآلهة إلى الله - سبحانه -، فتارة تكثر الوسائل، وتارة تقل<sup>(١)</sup>، كما أخبر الله عنهم في قوله - تعالى -: ﴿مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ رَبِّنَا﴾ [الزمر: ٣]، وهذا الذي قال الله فيه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُوَيْنَ اللَّهِ أَنْدَادًا يُجْبِهُمْ كُلُّهُمْ إِلَّا﴾ [البقرة: ١٦٥]، ولهذا قال أصحاب هذا الشرك لآلهتهم، وقد جمعتهم الجحيم: ﴿تَأَلَّهُ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [٩٨] ﴿إِذْ سُوِّيْكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٩٧، ٩٨]، ومعلوم أنهم ما سووه به - سبحانه - في الخلق والرزق، والإماتة والإحياء، والملك والقدرة، وإنما سووه به في الحب والتآلله، والخضوع لهم والتذلل، وهذا غاية الظلم والجهل، فكيف يسوى رب الفلق بمن خلق؟!، فأي ظلم أقبح من هذا؟، وأي حكم أجور منه؟، حيث عدل من لا عديل له ولا مثيل بخلقه، كما قال - سبحانه -: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلْمَيْتِ وَالْمُؤْرُثَيْمُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدُلُونَ﴾ [١] [الأنعام: ١]، فعدلوا به من لا يملك لنفسه ولا لغيره مثقال ذرة في السموات والأرض، فيما لك من عدل تضمن أكبر الظلم وأقبحه وأحسنه<sup>(٢)</sup>.

وقد قال بعض السلف: إن آية النساء هذه، التي صدر بها الشيخ

(١) «الجواب الكافي»: ٩١.

(٢) انظر الجواب الكافي: ٩٢.

هذا الباب، أحكُم آية في الشرك، وأخوتها في جانبه، وأرجاها في جانب التوحيد.

فقد روى ابن أبي الدنيا، عن علي - رضي الله عنه - أنه قال: أحب آية في القرآن إليّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾<sup>(١)</sup> [النساء: ٤٨].

وفي<sup>(٢)</sup> صحيح مسلم، من طريق مرّة، عن عبدالله قال: لما أسرى برسول الله - ﷺ - انتهى إلى سدرة المنتهي، وهي في السماء السادسة، إليها ينتهي ما يُعرج به من الأرض، فيقبض منها، وإليها [ينتهي ما] يهبط [به]<sup>(٣)</sup> من فوقها، فيقبض منها، قال: / ﴿إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾ [النجم: ١٦]، قال: فراش من ذهب! قال: وأعطي رسول الله - ﷺ - ثلاثاً: أعطي [الصلوات]<sup>(٤)</sup> الخمس، وأعطي خواتيم سورة البقرة، وغفر لمن لم يشرك بالله من أمهه شيئاً المُفْحَمَات<sup>(٥)</sup>.

فأمّا كونها أحكُم آية في الشرك، ففي قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ﴾، فدخل تحت ذلك جميع الشرك، كبيره وصغيره، فلا يُغفر من ذلك شيء إلا بالتوبة منه.

وقد ذُكر دخول الشرك الأصغر في عموم هذه الآية عن بعض

(١) «حسن الظن بالله»: ٦٢، برقم (٥١). ط طيبة ١٤٠٨ هـ.

(٢) كتب في الطرة أمامه: [بلغ مقابلة على أصله فصح على يد مصنفه عفى الله عنه].

(٣) ما بين [ ] ساقط من الأصل، متّم من صحيح مسلم.

(٤) في الأصل: «الصلاوة»، بالإفراد، والمثبت من صحيح مسلم.

(٥) صحيح مسلم: ١ / ١٣٨، كتاب الإيمان، باب في ذكر سدرة المنتهي، رقم (١٧٣).

السلف كشيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(١)</sup>، وغيره من العلماء - رحمهم الله تعالى -. فكثيره ينقض التوحيد، ويخرج من الملة، ولا يقبل من صاحبه عمل ما دام على ذلك، نستجير بالله من ذلك.

وصغيره كالرياء والسمعة يبطل العمل إذا أنسيء عليه، فإن كان عارضاً فقد اختلف السلف في إبطاله، وال الصحيح أنه إذ زال العارض بتجديد النية عند حدوثه سلم العمل، لكن مع نقصانه.

وأما كونها أخوف آية في جانب الشرك، فهو يظهر من هذا التقرير؛ لأن وجود الشرك دائرة بين ما ذكرنا، ومتى لزم الإنسان الخوف في هذا المقام رُزق من الله - سبحانه - الهدية، كما قال - تعالى -: عن أواح موسى - عليه الصلاة والسلام -، التي كتبها له - تبارك وتعالى - بيده: ﴿ وَفِي نُسُخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٤]. وقال في كتابنا الذي أنزل على رسولنا محمد - ﷺ -: ﴿ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: ٢]. وبذلك وصى - سبحانه - كل أمة، وقرن التذكر بالخوف فقال - تعالى -: ﴿ سَيَدْرُكُ مَنْ يَخْشَى ﴾ [الأعلى: ١٠]. وأهل خشيته هم أهل العلم به، قال - تعالى -: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مَنْ عَبَادَهُ وَعَلِمَهُ ﴾ [فاطر: ٢٨]. فهم بخشيتهم له يرجونه - سبحانه -، وسيلقون عنده ما أملوه.

وأما كون الآية المذكورة في الباب أرجى آية في جانب التوحيد، فهو في قوله - تعالى -: ﴿ وَيَقْرُئُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾، وهذا عام لغفران

---

(١) لم أقف على تصريح له بذلك بعد بحث، وانظر الرد على البكري ص ١٤٨، حيث جعل شيخ الإسلام ذلك محتملا دون جزم. وفي اعتبار المؤلف شيخ الإسلام من السلف توسيع في التعبير؛ فإن المقصود بهم أصلاً القرون المفضلة: الصحابة، والتابعون، وأتباعهم.

جميع الذنوب تحت المشيئة من غير توبة، ما عدا الشرك.

وعند الإمام أحمد عن أنس - رضي الله عنه - قال: قرأ رسول الله - ﷺ - هذه الآية: «هُوَ أَهْلُ الْقَوْىٰ وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ» [المدثر: ٥٦] فقال: «قال ربكم: أنا أهل التقوى، فلا يجعل معي إله غيري، فمن اتقى أن يجعل معي إلهاً كان أهلاً أن أغفر له»<sup>(١)</sup>.

وفي صحيح مسلم وغيره، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال في حديث طويل، وفيه: «حتى إذا فرغ الله من قضائه بين العباد، وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار، أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئاً، ممن أراد عز وجل - أن يرحمه، ممن يقول: «لا إله إلا الله»<sup>(٢)</sup>.

قال أبو محمد، علي بن أحمد بن حزم الظاهري عند هذا الحديث: / مسألة - من ضيق الأعمال كلها فهو مؤمن ناقص الإيمان، لا يكفر. وذكر الحديث<sup>(٣)</sup>.

(١) المسند: ٣ / ٢٤٣، ورواه الترمذى: ٥ / ٤٣٠، برقم (٣٣٢٨)، والنسائي في الكبرى: ٦ / ٥٠١، برقم (١١٦٣٠)، وابن ماجه: ٢ / ١٤٣٧، (٤٢٩٩)، والحاكم في المستدرك: ٢ / ٥٥٢، (٣٨٧٦) وصحح إسناده، والدارمي: ٢ / ٣٩٢، وضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع: ٥٩٢، برقم (٤٠٦١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: ٦ / ٢٧٠٥، كتاب التوحيد، باب (٢٣)، حديث ٧٠٠٠، ومسلم: ١ / ١٤٣، كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، حديث ١٨٢.

(٣) المحلى: ١ / ٤٠، وهذا منه فرض لأمر ذهني، لا يقع بحال، إذ لا يتصور مؤمن ترك الأعمال كلها؛ فإنه لا بد أن يحصل منه ولو بعض أعمال القلوب، كالحب والخوف والرجاء، كما أن هذا من ابن حزم ومن وافقه تهويز من شأن العمل، =

وقد ذكر جمهور العلماء - رحمهم الله - نحو ذلك فيمن ترك الصلاة تهاوناً وكسلًا، لا جحودًا، ولم يُدع<sup>(١)</sup> إليها<sup>(٢)</sup>.

ولهذا قال بعض السلف: إنها أرجى من قوله - تعالى -: ﴿ قُلْ يَكُبَّادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَنْ أَنفُسِهِمْ لَا نَقْطُلُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الظُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ [الزمر: ٥٣]؛ فإنه لا بد في هذه الآية من التوبة حتماً، لقوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ ﴾، ولو لم تشرط التوبة فيها للدخل الشرك. فتبين بهذا الاعتبار أن آية النساء أرجى منها في جانب التوحيد<sup>(٣)</sup>.

ونزع ابن عباس - رضي الله عنهما - في حماورته لعبد الله بن عمرو ابن العاص، فيما رواه ابن أبي حاتم وابن جرير، والحاكم وقال:

---

وإغراء بالتلقلت من فرائض الإيمان، وهو محض مذهب المرجئة، المؤخرین العمل عن مسمى الإيمان.

(١) في الأصل: يُدعى. ومؤدي عبارته أن تارك الصلاة تهاوناً وكسلًا لا يكفر عند الجمهور إلا إذا دُعى إليها فامتنع، وهذا غير صحيح؛ فإنهم لا يكفر عندهم حتى لو دُعى إليها فامتنع، وإنما يُقتل عند غير الحنفية، ويُكفر عند الحنابلة، ولعل المؤلف لم يقصد ذلك. وانظر «الصلاحة وحكم تاركها» لابن القيم: ص ٣٨.

(٢) الخلاف في تكبير تارك الصلاة كسلًا وتهاونًا إنما حدث بعد عهد الصحابة، بتأثير من تيار الإرجاء، الذي نشأ في أواخر عهد التابعين، أما الصحابة فقد انعقد إجماعهم على كفر تارك الصلاة ولو لم يجحدها، وحكي هذا الإجماع عبد الله بن شقيق العقيلي، قال: كان أصحاب محمد - عليهما السلام - لا يرون شيئاً من الأعمال ترکه كفر غير الصلاة، رواه الترمذى: ١٤ / ٥، برقم (٢٦٢٢)، والحاكم في المستدرك: ١ / ٤٨، (١٢) عن أبي هريرة، وانظر الآثار في ذلك في كتاب الكبائر للذهبي: .٢٠ ، ١٩

(٣) هكذا عبارته، والمقصود أن آية النساء أرجى من آية الزمر لأنها لم تشرط التوبة لحصول المغفرة إلا في الشرك، أما آية الزمر فالمحفورة فيها لجميع الذنوب مرتبة على التوبة، بدليل قوله بعدها: ﴿ وَلَنَبُوَّلَنَ رَبِّكُمْ .﴾ الآيات.

صحيح الإسناد عنهم - متنعاً في أرجى آية في كتاب الله، لما قال عبد الله بن عمرو: أرجاها قوله - تعالى -: ﴿فُلْ يَعْبَادِي الَّذِينَ أَسْرَقُوا عَلَيْنَا أَنفُسَهُم﴾ الآية. قال ابن عباس - رضي الله عنهم -: أرجى آية قوله - تعالى - عن إبراهيم - عليه السلام -: ﴿رَبِّ أَرْبَيْ كَيْفَ تُحِي الْمَوْتَى﴾ الآية [البقرة: ٢٦٠]. قال: فرضي - تعالى - من إبراهيم قوله: ﴿وَلَكِنْ لَيَطْمَئِنَ قَلْبِي قَالَ﴾. قال: فهذا لما يتعرض في النفوس، ويوسوس به الشيطان<sup>(١)</sup>.

وقد قوى بعض السلف - رضي الله عنهم - متنع ابن عباس - رضي الله عنه - هذا، وأنها أرجى آية، كيف وهو ترجمان القرآن، المعلم للتأويل. وهو كما ذكروا؛ إذ هو من القوة بمكان لمن تدبره، والله أعلم.

وذكر السيوطي في حاشية البخاري، عن ابن المبارك أن أرجى آية قوله - تعالى -: ﴿وَلَا يَأْتِي أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةُ أَنْ يَوْتُوا أُولَى الْقُرْبَى﴾ إلى قوله: ﴿وَالْمُهَاجِرِينَ﴾<sup>(٢)</sup> [النور: ٢٢]، ولهذا قال القائل:

فَإِنْ قَدْرَ الذَّنْبِ مِنْ مَسْطِحٍ يَحْطُطُ قَدْرَ النَّجْمِ مِنْ أُفْقِهِ

وقد جرى منه الذي [قد] جرى وعوب الصديق في حقه<sup>(٣)</sup>

(١) تفسير ابن جرير: ٤٩ / ٣، وتفسير ابن أبي حاتم: ٥٠٩ / ٢، برقم (٢٦٩٤) وتمام السياق له، والمستدرك: ١ / ١٢٨، برقم (١٩٨) وقال صحيح على شرط الشيفيين.

(٢) الصواب أن يقول: إلى قوله: ﴿أَلَا يَشْبُهُنَّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ﴾؛ لأنه موضع الشاهد. وقد رواه عن ابن المبارك مسلم في صحيحه: ٤ / ١٦٩٥، كتاب التوبة، باب في حديث الإفك، رقم (٢٧٧٠). وهذا أيضاً أولى من عزوه إلى السيوطي.

(٣) ذكرهما ابن حجر في الفتح: ٨ / ٤٧٨. و[قد] سقطت من الأصل.

إذا فهمت ذلك، فمذهب أهل السنة والجماعة بأجمعهم، من السلف الصالح، والخلف، وأهل الحديث، والفقهاء، والمتكلمين على مذهبهم<sup>(١)</sup>، أن أهل الذنب في مشيئة الله - تعالى -، وأن من مات على الإيمان، وتشهد مخلصاً من قلبه الشهادتين، فإنه يدخل الجنة، فإن كان تائباً، أو سليماً من المعاصي، دخل الجنة برحمته ربه، وحرّم على النار بالجملة. وإن كان من المخلطين بتضييع ما أوجب الله - تعالى - عليه، أو بفعل ما حرم عليه، فهو في المشيئة، كما ذكر الله في هذه الآية الكريمة، لا يقطع في أمره بتحريمه على النار، ولا باستحقاقه الجنة لأول وهلة، بل يقطع بأنه لا بد من دخوله الجنة آخرًا، ولا يخلد في النار، وحاله قبل ذلك في خطر المشيئة؛ إن شاء الله - تعالى - / عذبه، وإن شاء عفى عنه بفضله.

ب/٧٨

قال عبدالله بن الإمام أحمد: حدثني أبي، حدثنا وكيع، قال: قال سفيان الثوري: الناس عندنا مؤمنون في الأحكام والمواريث، ونرجو أن نكون كذلك، ولا ندرى ما حالنا عند الله<sup>(٢)</sup>.

[وقال الخليل - عليه الصلاة والسلام -: ﴿وَاجْتَبَنِي وَبَيْنَ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾<sup>(٣)</sup> [٣٥]. إبراهيم: فسأل الله - سبحانه - أن يجتبه وبنيه عبادتها، وكان إبراهيم التيمي - رحمه الله - يقول في قصصه: من يأمن البلاء بعد خليل الله إبراهيم، حيث يقول: ﴿وَاجْتَبَنِي وَبَيْنَ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾<sup>(٤)</sup>].

(١) كذا، ولعلها: «على مذاهبهم».

(٢) السنة: ١ / ٣١١، ٦٠٩)، ورواه الخلال في السنة: ٣ / ٥٦٧، وأبو نعيم في الحلية: ٧ / ٢٦.

(٣) رواه ابن جرير ١٣ / ٢٢٨، ورواه ابن عبدالبر في التمهيد: ١٨ / ١٤٩ من قول سفيان الثوري.

وهذا يدل بظاهره أن عصمة الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - بتوفيق الله - سبحانه - وحفظه إياهم، وأنه بظاهره في دعائه - ﷺ - لا يتناول أحفاده وجميع ذريته، وإنما يتناول مجموعهم، خلافاً لما زعم ابن عيينة، فيما روى عنه ابن أبي حاتم<sup>(١)</sup> أن أولاد إسماعيل لم يعبدوا الصنم، - فإن هذا مكابرة للحس والمشاهدة - محتاجاً بهذه الآية.

والظاهر من استقراء عبادة بني إسماعيل - عليه السلام - للأصنام، حين بعث إليهم رسول الله - ﷺ - يرد ذلك. بل عبدهم وعكفوا عليه، حتى هدى الله من شاء منهم بمحمله - ﷺ -، ولهذا قال - تعالى -: «إِنَّ جَاعِلَكُوكَلْتَنَاسٍ إِمَاماً» . قال إبراهيم: «وَمَنْ دُرِيَّتِيْ قَالَ لَا يَتَأْلَمْ عَهْدِيْ الظَّالِمِينَ» [البقرة: ١٢٤]، مع قوله - تعالى -: «وَجَعَلْنَا فِي ذَرِيَّتِهِ الشُّبُّوَّةَ وَالْكَنْبَتَ» [العنكبوت: ٢٧].

وقد قال بعض السلف: عهده: دينه الذي ارتضى لعباده، ومنه الإمامة في دينه<sup>(٢)</sup>.

قال الربيع بن أنس: عهد الله الذي عهد إلى عباده: دينه. ألا ترى أنه قال: «وَبَرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَّقْنَا إِسْحَاقَ وَمِنْ ذُرِيَّتِهِمَا مُحَمَّدٌ وَطَالِمٌ لِتَفْسِيهِ مُبِيرٌ» [الصفات: ١١٣]. يقول: ليس كل ذريتك يا إبراهيم على الحق<sup>(٣)</sup>. وكذا روى عن عطاء<sup>(٤)</sup>، وأبي العالية<sup>(٥)</sup>، ومقاتل بن حيان<sup>(٦)</sup>، وغيرهم.

(١) انظر الدر المثور: ٤ / ١٦٠.

(٢) انظر تفسير الطبرى: ١ / ٥٣٠، ٥٣١.

(٣) رواه ابن جرير الطبرى في تفسيره: ١ / ٥٣١.

(٤) روى ابن جرير عن عطاء أنه سئل: ما عهده؟ قال: أمره. (١ / ٥٣٠). وروى عنه ابن أبي حاتم أنه قال: هي رحمة لا ينالها إلا المؤمنون أهل الجنة: ١ / ٢٢٣.

(٥) رواه ابن أبي حاتم: ١ / ٢٢٣.

(٦) انظر تفسير ابن كثير: ١ / ٤١١.

وفي ذلك دليل واضح على أن الفاسق لا يصلح للإمامية، وكيف يصلح من لا يجوز حكمه ولا شهادته ولا طاعته ولا خبره، وإذا كان ظالماً جاء المثل السائر فيه: من استرعى الذئب في الغنم ظلم<sup>(١)</sup>. إلا أنه عند السلف في الإمامة الكبرى إذا قهر الظالم الناس، أو حدث ذلك الوصف عليه في أثناء ولايته، لا يجوز الخروج عليه لذلك؛ لأنه يؤدي إلى سفك دماء المسلمين وافتراقهم، والمطلوب الأعظم منها عدم ذلك، ما أقام شعائر الإسلام الظاهرة.

ويزيد المعنى الأول توضيحاً أنه لما دعى - عليه السلام - لأهل البلد الحرام، في قوله - تعالى - : «<sup>(٢)</sup> وَلَذَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّي أَجْعَلْ هَذَا بَلَدًا إِمَانًا وَأَرْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الشَّرَّاتِ مَنْ مَاءَنَهُمْ بِاللَّهِ وَأَتَوْرُوا الْآخِرَةِ» قال - تعالى - : «<sup>(٣)</sup> وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتَعَهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرَهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَيَسَّرَ الْمَصِيرَ» [البقرة: ١٢٦]، فخصص - عليه السلام - في دعائه المؤمنين منهم في الرزق، حتى وقع عليه الرد بكلام الله - تعالى - بقوله على قراءة الجمهور أنه من كلام الله لإبراهيم<sup>(٤)</sup> - عليه السلام - : «وَمَنْ كَفَرَ»؛ لأنه - عليه السلام - قاس الرزق على الإمامة، فعرفه الله - سبحانه - الفرق بينهما، بأن الاستخلاف استرعاء، يختص بمن ينصح للرعاية، وأبعد الناس عن النصيحة الظالم، والرزق يكون لاستدراج المرزوق، وإلزامه بالحجارة عليه، فلم يسوّ الله بين رزق الدنيا ورزق الآخرة، بل فرق بينهما؛ لهوان الديننا عليه، وأنه

(١) انظر «جمهرة الأمثال»: ٢/٢٦٥.

(٢) كتب في الأصل: البلد. وهو خطأ.

(٣) والقراءة الأخرى: «قال ومن كفر فأمتعه قليلاً، ثم اضطره»، على أنها دعاء من إبراهيم، وهي قراءة ابن عباس ومجاهد، وهي شاذة، والأولى هي المتواترة، انظر تفسير ابن جرير الطبرى: ١/٥٤٤، ٥٤٥.

يعطيها من يحب ومن لا يحب، وأما كلمة التوحيد فلا يعطيها ويولي رعايتها إلا من يحب<sup>(١)</sup>. ولهذا قال في أوليائه: ﴿وَكَانُوا لَحْقًا بِهَا وَأَهْلَهَا﴾.

وظاهر سياق ما بعد هذا الدعاء، من قوله: ﴿وَاجْتَبَنِي وَبَيْنَ أَنْ تَقْبَدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، أن سببه ما رأى - عليه السلام - من كثرة من ضلّ بعبادتها، لقوله بعده: ﴿رَتِ إِنَّهُنَّ أَضَلَّنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ﴾، المعنى: فلذلك سألت منك العصمة، واستعدت بك من إضلالهن. وإسناد الإضلال إليهن باعتبار السبيبة، كقوله - تعالى -: ﴿وَغَرَّهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾.

ثم قال - عليه السلام -: ﴿فَنَّ يَعْنِي فَإِنَّهُ مِنِّي﴾، أي تبني على ديني، فإنه مني، لا ينفك عنني في أمر الدين. كما روي عنه - ﷺ - أنه قال: «سلمان من أهل البيت»<sup>(٢)</sup>. وقال في الحديث الصحيح: «فمن رغب عن سنتي فليس مني»<sup>(٣)</sup>.

(١) روى الإمام أحمد من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إِنَّ اللَّهَ قَسْمٌ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ كَمَا قَسْمٌ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي الدُّنْيَا مِنْ يُحِبُّ وَمِنْ لَا يُحِبُّ، وَلَا يُعْطِي الدِّينَ إِلَّا لِمَنْ أَحَبَّ..» الحديث، وإنساده ضعيف كما قال محققو المسند: ٦ / ١٨٩. وكذلك ضعفه الألباني كما في «غاية المرام»: .٢٩ ، ٢٩.

(٢) رواه الطبراني في الكبير: ٦ / ٢١٢، والحاكم في المستدرك: ٣ / ٦٩١، برقم ٦٥٤١)، قال في المجمع ٦ / ١٣٠: فيه كثير بن عبد الله المزنبي، وقد ضعفه الجمهور، وحسن الترمذى حديثه، وبقية رجاله ثقات. وقال الألباني: ضعيف جدًا. ضعيف الجامع: ٤٨١، ٤٨٠، برقم (٣٢٧٢)، وقد أورده المؤلف هنا بصيغة التمريض: «رُوِيَ» فأحسن.

(٣) جزء من حديث أنس في الصحيحين، انظر صحيح البخاري: ٥ / ١٩٤٩، أول =

ثم تبرأ - عليه السلام - ممن عصاه، ورده إلى مشيئة الله؛ لأنّ طاعة الرسل - عليهم الصلاة والسلام - طاعة الله مطلقاً، وعصيائهم معصية الله - سبحانه - كذلك.

ولما كانت المغفرة في ذلك والرحمة والهداية من الله وحده قال - عليه السلام -: ﴿وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، أي بأنك تقدر أن تغفر للعاصي وترحمه ابتداءً، إذا اجتب الشرك، كما في الآية التي قبلها، أو بعد التوفيق للتوبة.

وفيه دليل على أن كل ذنب فللله أن يغفره حتى الشرك، إلا أن الوعيد فرق بينه وبين غيره في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنِ يَشَاءُ﴾، وقال: ﴿إِنَّمَا مَنْ يُشَرِّكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَا أَوْلَاهُ أَثَارٌ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢].

وبذلك يعلم أن قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنِ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، أرجى آية في جانب التوحيد، وأخوف آية في جانب الشرك.

ولهذا روى ابن جرير<sup>(١)</sup> / وابن مردويه<sup>(٢)</sup> من طرق عن ابن عمر رضي الله عنهما - أنه قال: لما نزلت ﴿يَعْبَادُونَ اللَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا يَقْنُطُوا مِنْ رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ الآية [الزمر: ٥٣]، قام رجل فقال: والشرك يا رسول

---

= حديث في كتاب النكاح، برقم (٤٧٧٦)، وصحيح مسلم: ٢ / ٨٢٧، كتاب النكاح، الباب الأول، برقم (١٤٠١).

(١) تفسير الطبرى: ٥ / ١٢٥ . ورواه ابن أبي حاتم أيضاً: ٣ / ٩٧٠، برقم (٥٤٢٢).

(٢) ليست في الدر المنشور.

الله؟ فكره ذلك رسول الله - ﷺ -، قال: فقرأ رسول الله - ﷺ : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ الآية. فدل أن آية (تنزيل)<sup>(١)</sup> مشروطة بالتوبة، وإلا لدخل الشرك كما نبهنا عليه.

فتبين لك بذلك موافقة هاتين الآيتين الكريمتين في المعنى.

ويُستدل من هذا السياق أيضًا أنه ينبغي للداعي إذا دعى أن يبدأ بنفسه، ويدعو لوالديه وذريته، فهذه سنة الرسل - عليهم الصلاة والسلام -، قوله: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَن أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالدَّيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَلِحًا تَرْضَهُ وَأَصْلِحَ لِي فِي ذُرِّيَّتِي﴾ [الأحقاف: ١٥]<sup>(٢)</sup>، قوله: ﴿رَبَّنَا أَغْفِرْلِي وَلَوَلَدِي وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤١]، وكقوله: ﴿رَبِّ أَغْفِرْلِي وَلَوَلَدِي وَلِمَن دَحَلَ بَيْنَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ﴾ [نوح: ٢٨].

ولما علم - عليه السلام - من ذريته باعلام الله - سبحانه -، أو من استقراء عادته في الأمم الماضية، أن يكون فيهم كفار، بعد ما دعاه بأن يجنبهم عبادة الأصنام - وفعل سبحانه بمن اراد الله إسعاده منهم - قال: ﴿رَبِّ أَجْعَلْنِي مُقِيمَ الْصَّلَاةَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾، فعطف بـ«من» التي للتبعيض، فعلم بهذا أن الدعاء الأول بتجنب عبادة الأصنام خاص بيئه لصلبه - عليه السلام، وقد فعل - سبحانه -، بأن جنبه وبينيه عبادتها. وأما ذريته

(١) يعني سورة الزمر، المبدوعة بهذه الكلمة.

(٢) كذا استشهد الشارح بآية الأحقاف، مع أن الدعاء فيها ليس محكيًا عن أحد من الرسل كما يظهر من السياق، وقد ذكر أنها نزلت في أبي بكر الصديق كما قال الطبرى (٢٦ / ١٧)، ولو أن الشارح لم يورد الجملة الأخيرة من الدعاء، لوافق ذلك ما جاء في آية سورة النمل (١٩) عن سليمان - عليه السلام -.

فلم يدع لهم إلا بـ«من» كما ترى، والله أعلم.

[وفي الحديث] الذي رواه الإمام أحمد في مسنده حيث قال: حدثنا يونس، حدثنا ليث، عن يزيد بن الهادي، عن عمرو، عن محمود بن لبيد، أن النبي - ﷺ - قال: [«أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر». فسئل عنده] - وفي رواية: «قالوا وما الأصغر يا رسول الله؟ - [ فقال: الرياء»]<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا أبو النصر، حدثنا عبد الحميد بن بهرام، قال: قال شهر بن حوشب: قال ابن عَنْمَنْ: لما دخلنا مسجد الجابية أنا وأبو الدرداء، لقيت عبادةً بن الصامت، فأخذ يميني بشماله، وشمال أبي الدرداء بيمينه، فخرج يمشي بيتنا، ونحن نتاجا، والله أعلم بما نتاجا، فقال عبادة: إن طال بكما عمر أحدكم أو كل يكما، لتوشك أن تريا الرجل من ثبع قراء المسلمين - يعني من وسط قراء القرآن - على لسان محمد - ﷺ - فأعاده وأبداه، وأحل حلاله، وحرم حرامه، ونزل عند منازله، لا يحور فيكم إلا كما يحور صاحب الحمار الميت - وفي لفظ: كما يحور رأس الحمار الميت - قال: فيينا نحن كذلك، إذ طلع علينا شداد بن أوس / وعوف بن مالك، فجلسا إلينا، فقال شداد: إن أخوف ما أخاف عليكم أيها الناس - كما سمعت رسول الله - ﷺ - يقول - من الشهوة [الخفية]<sup>(٢)</sup> والشرك. فقال عبادة وأبو

٤٧٤

(١) المسند: ٥ / ٤٢٩، ٤٢٨، وقال في المجمع: رجاله رجال الصحيح (١ / ١٠٢)، ورواه الحاكم في المستدرك: ٤ / ٤٦٥، وقال: صحيح الإسناد. وصححه الألباني في الصحيح: ٢ / ٦٧١، برقم (٩٥١).

(٢) ليست في الأصل، وقد استدركها من المسند.

الدرداء: اللهم غفراً، ألم يكن رسول الله - ﷺ - قد حدثنا أن الشيطان قد يئس أن يُعبد في جزيرة العرب. وأما الشهوة الخفية فقد عرفناها؛ هي شهوات الدنيا من نسائها وشهواتها، فما هذا الشرك الذي تحوّلنا به يا شداد؟ . فقال شداد: أرأيتم لو رأيتم رجلاً يصلّى لرجل، أو يصوم لرجل ويتصدق، أترون أنه قد أشرك؟ . قالوا: نعم والله، إن من صلّى لرجل، أو صام أو تصدق له لقد أشرك. فقال شداد: فإنني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «من صلّى يرائي فقد أشرك، ومن تصدق يرائي فقد أشرك». قال عوف بن مالك عند ذلك: أفلًا يعمد إلى ما ابتنى به وجهه من ذلك العمل، فيقبل ما أخلص له، ويدع ما أشرك به؟ . فقال شداد: فإنني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: إن الله يقول: أنا خير قسيم لمن أشرك بي، من أشرك بي فإن عمله قليله وكثيره لشريكه الذي أشرك به، أنا غني عنه<sup>(١)</sup>.

وقوله في هذا الحديث: (من ثبع قراء المسلمين) بمثلثة ثم موحدة ثم جيم، يعني من سراتهم وعلیتهم، و«الثَّبَّاج» بفتح أوله وثانيةه: أعلى متن الشيء، ومنه «ثبع البحر»: معظمه.

وقوله: (لا يحور فيكم) بالحاء والراء المهمليتين، من «الحَوْر»، ضد «الكور»، يقول: لا يرجع فيكم بخير، ولا ينتفع فيكم بما حفظه من القرآن، إلا كما ينتفع بالحمار الميت صاحبه؛ وذلك لإماتتهم القرآن

(١) المسند: ٤ / ١٢٥، وقال محققوه: إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب (٢٨٤٣٦٤) ط التركي. وقال في المجمع: ١٠ / ٢٢١: فيه شهر بن حوشب، وثقة أحمد وغيره، وضعفه غير واحد، وبقية رجاله ثقات. وفي التقريب قال عن شهر: صدوق كثير الإرسال والأوهام. ص ٢٦٩.

بينهم. يُقال: حار الشيء، يحور، بمعنى رجع، وأكثر ما يراد بالحور الرجوع إلى النقص، ومنه قوله: «اللهم إني أعوذ بك من الحور بعد الكور»<sup>(١)</sup>. ويدل على أن حار بمعنى رجع قول الشاعر:

وقلت له: أهلاً وسهلاً فلم يَحْرِزْ بك الليل إلا للجميل من الأمر<sup>(٢)</sup>  
وأنه بمعنى النقص والخسران قول الآخر:

الذم يبقى وزاد القوم في الحور<sup>(٣)</sup>

قال يعقوب: في نقصان.

ثم روى<sup>(٤)</sup> بعض ذلك الإمام أحمد من طريق آخر فقال: حدثنا زيد ابن الحباب، حدثني عبد الواحد بن زيد، أربأنا عبادة بن نسي، عن شداد ابن أوس - رضي الله عنه - أنه بكى، فقيل له: ما يبكيك؟ . قال شيء سمعته من رسول الله - ﷺ -. يقول: / «أتخوّف على أمتي الشرك، والشهوة الخفية. قال: قلت: يا رسول الله، أتشرك أمتك بعده؟ . قال: نعم، أما إنّهم لا يعبدون شمساً ولا قمراً ولا حجراً ولا وثنًا، ولكن يُراؤون بأعمالهم، والشهوة الخفية: أن يصبح أحدهم صائماً، فتعرض

ب/٧٤

(١) رواه مسلم: ٢/٧٩٩، الحج، رقم (١٣٤٣)، مرفوعاً بلطف: «الحور بعد الكون»، وبلفظ «الحور بعد الكور» رواه ابن خزيمة في صحيحه: ٤/١٣٨، (٢٥٣٣)، وأحمد في مسنده: ٥/٨٢، والترمذ في سننه: ٥/٤٩٧، (٣٤٣٩)، والنسائي: ٨/٢٧٢، (٥٤٩٨).

(٢) أنسدَه ثعلب، كما في «غريب الحديث» للخطابي: ٢/٣٠٧.

(٣) ذكره الخطابي في «غريب الحديث»: ٢/١٩٦، إلا أنه هناك: «وزاد القوم في حور» دون «آل».

(٤) كتب في الطرة أمامه: [بلغ مقاولة على أصله فصح على يد مؤلفه ومصنفه عفى الله عنه].

له الشهوة من شهواته، فيترك صومه<sup>(١)</sup>». ورواه ابن ماجه من حديث الحسن عن عبادة بن نبي<sup>(٢)</sup>.

فأما حديث شهر بن حوشب المقدم، فله شواهد، ورجاله كما ترى، فإسناده صالح؛ أما أبو النضر، شيخ الإمام أحمد، فهو إسحاق ابن إبراهيم الدمشقي الفراديسى، مولى عمر بن عبد العزيز، وضعف بلا مستند<sup>(٣)</sup>، كيف وقد حدث عنه الإمام أحمد<sup>(٤)</sup>.

وعبدالحميد بن بهرام هو الفزارى المدائنى، صاحب شهر بن حوشب.

وشهر بن حوشب الأشعري الشامى، مولى أسماء بنت يزيد بن السكن، فقيل له أوهام، وهو كثير الإرسال، وهذا الحديث متصل.

وابن غنم - بفتح المعجمة وسكون النون - هو عبد الرحمن بن غنم الأشعري، مختلف في صحبته، وذكره العجلى في كتاب التابعين. فالحديث صالح للإسناد.

(١) المستند: ٤ / ١٢٣، وقال محققون: إسناده ضعيف جداً (٢٨ / ٣٤٧) ط التركى. ورواه الحاكم في المستدرك: ٤ / ٣٦٦، وقال: صحيح الإسناد. ورواه الطبراني في الكبير: ٧ / ٢٨٤، والبيهقي في الشعب: ٥ / ٣٣٣، قال الحافظ ابن كثير: عبادة فيه ضعف، وفي سماعه من شداد نظر (التفسير: ٣ / ١١٠، الفكر: ١٤٠١ هـ).

(٢) سنن ابن ماجه: ٢ / ٤٢٠٦، كتاب الزهد، باب الرياء والسمعة. وأورده الألبانى في القسم الضعيف منها: ص ٢٤٦، رقم (٩٢١).

(٣) انظر تهذيب الكمال: ١ / ١٧٩. ١٤١٨ هـ.

(٤) تحديد الإمام أحمد عن راوٍ ليس عمدة في توثيقه، وكم تكلم الأئمة في شيخ أحمد جرحاً وتعديلأً، لكن يُستأنس بروايته عنه إذا لم ينقل فيه جرح أو تعديل.

وقد حصلت المنازرة بين شداد بن أوس وعبادة بن الصامت وأبي الدرداء - رضي الله عنهم -، في وقوع الشرك الأصغر، وقرره عليهما شداد.

فمع صحة حديث أبي الدرداء وعبادة، يجب الجمع بينه وبين الأحاديث الصحيحة، الصريحة بوقوع الشرك في جزيرة العرب، وفي الأمة خصوصاً وعموماً.

فأما الخصوص، فقد أخبر - ﷺ - بعد هدم ذي الخلصة، كما في الصحيحين وغيرهما، أنها لا تقوم الساعة حتى تضطرب [أليات]<sup>(١)</sup> نساء دوس على ذي الخلصة<sup>(٢)</sup>.

وأما العموم، فقوله - ﷺ -: «وحتى تعبد [فئام]<sup>(٣)</sup> من أمتي الأوثان»<sup>(٤)</sup>. وأخبر أن هذه الأمة ستأخذ مأخذ القرون قبلها، وأنها ستتبع سنن من كان قبلها.

(١) وقع في الأصل «أليات» بدون همزة، والصواب مأثبه من الصحيحين.

(٢) صحيح البخاري: ٦ / ٢٦٠٤، كتاب الفتنة، باب (٢١)، حديث (٦٦٩٩)، وصحيف مسلم: ٤ / ١٧٦٦، كتاب الفتنة..، باب (١٧)، حديث (٢٩٠٦). وانظر خبر هدمه في صحيح البخاري: ٣ / ١٠٠، حديث (٢٨٥٧)، ومسلم برقم (٢٤٧٦).

(٣) وقع في الأصل «فياماً» بالياء، والصواب الهمز، كما نبه عليه الخطابي في «إصلاح غلط المحدثين»: ص ٧٥.

(٤) رواه أحمد في المسند: ٥ / ٢٧٨، ٢٨٤، وأبو داود: ٤ / ٩٧، برقم (٤٢٥٢)، وابن ماجه: ٢ / ١٣٠٤، برقم (٣٩٥٢)، ولفظه عندهم: «وحتى تعبد قبائل من أمتي الأوثان». وقد روى مسلم أول الحديث، (٤ / ١٧٥٤) برقم (٢٨٨٩)، وليس فيه هذه الجملة، ووهم الحافظ ابن حجر فعزى هذه الجملة إلى مسلم. انظر الفتح: ١٣ / ٨٥: وقد صاحب الحديث بتمامه الألباني في صحيح الجامع: ١ / ٣٦٤، ٣٦٥، برقم (١٧٧٣).

فهذه أحاديث صحيحة، صريحة في وقوع عبادة الأوثان في هذه الأمة، لا تقبل التأويل.

وحدث أبي الدرداء وعُبادَةً رواه مسلم عن جابر - رضي الله عنه - مرفوعاً، ولفظه: «إن الشيطان قد يئس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب»<sup>(١)</sup>.

ورواه أحمد بسنده صحيح فقال: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إن إبليس قد يئس أن يعبد المصلون، ولكن في التحرش بينهم»<sup>(٢)</sup>.

فمعنى ذلك - والله أعلم - أن الشيطان قد يئس أن يعبد المصلون كلهم، لا جزءاً منهم، إذ الألف واللام في «المصلين» للاستغراف، وعليه يحمل حديث أبي / الدرداء وعبادة - رضي الله عنهمما -؛ لأن الله قد عصم هذه الأمة أن تجتمع على ضلاله<sup>(٣)</sup>، فلا تزال طائفة منهم على الحق، حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك<sup>(٤)</sup>، وبهذا لا ينفي الحديث

٦/٧٥

(١) صحيح مسلم: ٤/١٧١٨، كتاب صفات المنافقين..، باب (١٦)، حديث (٢٨١٢).

(٢) المستند: ٤/٣٦٦، وانظر: ٣/٣١٣، ٣٥٤، و٥/٧٢.

(٣) في المستند (٦/٣٩٦) والمعجم الكبير (٢/٢٨٠) عن أبي بصرة الغفاري مرفوعاً: «.. سألت الله - عز وجل - ألا يجمع أمتي على ضلاله فأعطانيها..»، وفي سنته راو لم يسم. وفي سنن الترمذى (٤/٤٦٦) برقم (٢١٦٧) عن ابن عمر مرفوعاً: «إن الله لا يجمع أمتي على ضلاله..» وصححه الألبانى كما في صحيح الجامع: ١/٣٧٨، برقم (١٨٤٨).

(٤) ثبت ذلك في صحيح البخارى: ٦/٢٦٦٧ حديث (٦٨٨١)، ومسلم: ١/١٢٤، حديث ١٥٦.

وقوع عبادة الأوثان في هذه الأمة.

والحس يكذب من ادعى عدم وقوع ذلك، وقصة أهل الردة بطاعتهم للشيطان التي يطلق عليها اسم العبادة<sup>(١)</sup> مشهورة، مع أنه قد نقل أن دوساً أعادوا ذا الخلصة أيام الردة، ذكره غير واحد من أهل العلم، منهم أبو القاسم السهيلي<sup>(٢)</sup>.

أو يكون معنى الحديث حيث لم تكن ردة العرب من جهة عبادة الأوثان، بل من جهة النبوة، وقد يئس من جهة عبادة الأوثان أن يعبد في جزيرة العرب<sup>(٣)</sup>.

وكذا قوله: «المصلون»، أي في الزمن الذي قبل الغاية التي في الحديث الصحيح بوقوع عبادة الأوثان؛ فإنه - ﷺ - أتى بـ«حتى» الغائية، وأيضاً إنما أخبر عن إياض الشيطان، ولم يقل هو: «لا تُعبد الأصنام في جزيرة العرب بعد هذا اليوم» في حديث صحيح.

وحديث إياض الشيطان الذي أخبر عنه - ﷺ - صحيح، ولكن لا ينافي وقوع عبادة الأوثان؛ لأنَّه إنما أخبر - ﷺ - عن إياض الشيطان، وذلك أنه لما رأى عدوَ الله زوال عبادته في الجزيرة، وقوَّة الإسلام وأهله فيها، بعد حرصهم على زوال عبادته بهدم الأوثان، التي هو الداعي

(١) كما يؤخذ من قوله - تعالى - ﴿أَلَمْ أَغْهِدْ إِلَيْكُمْ بَيْتِنِي إِذَا مَا أَنْتُ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾.

(٢) لم أر ذلك في «الروض الأنف»: /١-٣٧٥-٣٧٥، عند حديثه عن ذي الخلصة، وقد ذكر أن «الخلص» في اللغة نبات طيب الريح. وفي «تاريخ الطبرى» (٢٩٥/٢) أن أبا بكر أمر جريحاً البجلي - رضي الله عنهما - أن يأتي خثعم فيقاتل من خرج غضباً لذى الخلصة، ومن أراد إعادةه.

(٣) هذا المعنى لا تلتزم معه الأحاديث، والأقرب ما ذكره أولاً.

إلى عبادتها، إذ عابدو الأواثان لا بد أن يكونوا عابدين له، بدعائهم أوثانهم بطاعته، كما قال - تعالى - : «إِن يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَّتُمْ إِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَنًا مَرِيدًا» [النساء: ١١٧، ١١٨]، فعند ذلك أيس من عبادة العرب له في جزيرتهم؛ لأنه علم أنهم أوفى بني آدم عقولاً، وبأنهم إذا عقلوا عن الله أمره، باتباع رسوله - ﷺ - فمحاولة صرفهم في تلك الحالة عن عبادة الله - سبحانه - إلى عبادة الشيطان أصعب شيء عليه وأمضه<sup>(١)</sup>، ولذلك كانت ردّة العرب بعد موته - ﷺ - من جهة النبوة<sup>(٢)</sup>، كما سنبينه في موضعه إن شاء الله - تعالى - عند ذكر ادعاء النبوة<sup>(٣)</sup>، فإنه فتنهم في ذلك، كأهل صناعة ومن حولهم بالأسود العنسى، وثقيف بالمخтар، وبني حنيفة بمسيلمة الكذاب، وبني أسد وفرازة ومن تبعهم من غطفان بطيحة الأسدى، وبعض بنى دارم ومنتبعهم من تميم بسجاح العقفانية الدارمية.

رب/٧٥

ويعلم هذا من إقامة بني إسماعيل - ﷺ - على دين إبراهيم دهوراً / متطاولة لم يتغيره، وبنو عمّهم بنو إسرائيل فيهم الرسل والأنبياء تترى؛ لكثرة الإحداث منهم في دينهم من لدن إبراهيم - عليه السلام - وابنه إسحاق، وحفيده يعقوب، وبنيه: يوسف وإخوته، إلى عيسى بن مريم - عليهم الصلاة والسلام - .

(١) أي أشدُه إيلاماً.

(٢) قد يكون هذا هو الغالب، لكن (من العرب من ارتد عن الإسلام ولم يتبع متنبئاً كذاباً، ومنهم قوم أثروا بالشهادتين، لكن امتنعوا من أحکامهما، كمانعي الزكاة). «منهج السنة» لابن تيمية: ٧/٢١٩.

(٣) انظر ما يأتي في ٢٠١/١ وما بعدها.

فلاجل ما يعلم الشيطان من ذلك؛ إذ هو منظراً يئس<sup>(١)</sup> من عبادة العرب له في جزيرتهم، مع السعي منه في محاولتهم على ما يوقعهم في ذلك.

فأخبر - ﷺ - عن إياسه ذلك، فلم يزل الشيطان على إياسه من ذلك، حتى ذهبت القرون المفضلة، وضعف حكم الإسلام في العرب وفي جزيرتهم، وتزايدت الأهواء والفتن، فدخل عليهم بذلك، حتى ضعف يأسه، وقوى طمعه فيهم، فأدخل عليهم الأحداث حتى أدرك ما أدرك، ليقضي الله أمرًا كان مفعولاً، ولتتم معجزة سيد البشر - ﷺ - بوقوع عبادة الأوثان في الأمة. حتى بعث الله عبداً من عبيده في الجزيرة، فجدد الله به دينه فيها، بتوحيدِه، وفلح حزب الشيطان بحدّه وحديده، وهو شيخ الإسلام مصنف هذا الكتاب، جزاه الله عن الإسلام وأهله خيراً. فللمع به فجر التوحيد وسطع، وأحمد الله به نار الشرك وقطع، فالحمد لله على هذه المنة، وإننا لنرجو بفضله الجنة.

[عن] عبدالله [بن مسعود - رضي الله عنه -، أن رسول الله - ﷺ - قال: «من مات وهو يدعوا الله ندّا دخل النار». رواه البخاري]<sup>(٢)</sup>.

هذا داخل في معنى قوله - تعالى -: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ﴾،

(١) كذا في الأصل، وهي فعل بمعنى فاعل من اليأس، لكن لم أجدها في اللسان، والمعروف «يؤوس» كما ورد به التنزيل. وأيضاً تقديمها للتمييز على العامل مخالف للجاري من كلام العرب، والنحو إنما اختلفوا في جواز تقديمها إذا كان العامل فعلاً متصرفاً، انظر «الإنصاف»: ٨٢٨ / ٢.

(٢) صحيح البخاري: ٤ / ١٦٣٦، كتاب التفسير، باب (٢٤)، حديث (٤٢٢٧)، ولفظه: «.. وهو يدعوا من دون الله ندّا..».

والندّ والضدّ والعدل: الكفاء. ولهذا قال حسان بن ثابت - رضي الله عنه ، يهجو أبا سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب قبل أن يسلم - وأسلم يوم الفتح ، وحسن إسلامه -:

أتهجوه ولست له بندٌ فشرّكما لخيركما الفداء<sup>(١)</sup>

وقال حسان أيضًا لبني تميم:

فلا تجعلوا الله ندًا وأسلموا ولا تلبسو زِيًّا كزي الأعاجم<sup>(٢)</sup>

وقال جرير بن الخطفي:

أتيسْ تجعلون إلَيْ ندًا وهل تيم لذِي حسب نديد<sup>(٣)</sup>

وقال لبيد بن ربيعة - رضي الله عنه -:

أحمدُ اللهَ فَلَا نِدَّ لَهُ بِيدهِ الْخَيْرُ مَا شاءَ فَعَلَ<sup>(٤)</sup>

وفي رواية عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - عند البخاري،  
قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار»،  
وقلت أنا: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة<sup>(٥)</sup>.

(١) ديوانه: ٧٦، وروايته فيه: أتهجوه ولست له بكفاء. وأما الرواية المستشهد بها هنا فهي رواية ابن دريد كما في الاقتصاب: ٣٠٠، عن حاشية «أمالى المرتضى»: ١ / ٦٣٢.

(٢) ديوانه: ٢٣٧.

(٣) ديوانه: ١ / ٣٣١.

(٤) ديوانه: ص ١٧٤.

(٥) صحيح البخاري: ١ / ٤١٧، كتاب الجنائز، باب (١)، حديث (١١٨١)، ورواه مسلم أيضًا: ١ / ٩٠، كتاب الإيمان، باب (٤٠)، حديث (٩٢).

فقوله: (وقلت أنا) أي: من نفسي. وكأنه - رضي الله عنه - ما بلغه / هذا اللفظ مرفوعاً، فقد صح كما ترى في هذا الباب من حديث جابر - رضي الله عنه - الآتي، ولعل ابن مسعود أخذ هذا من مفهوم الخلاف، بناءً على انحصار الدارين بين الجنة والنار، وقيل أخذه من كون الشرك سبباً لدخول النار، وانتفاء السبب يوجب انتفاء المسبب. وعند انتفاء النار تعين دخول الجنة؛ لانتفاء دار أخرى.

ولا يخفى أن الحديث لا يفيد انحصر السببية في الشرك، فيجوز وجود سبب آخر لدخول النار.

وقيل لعله أخذه مما علمه من كتاب الله - سبحانه - ووحيه، أو أخذه من مقتضى ما سمعه من النبي - ﷺ -.

قلت: وعلى كل تقدير فلا بد من جعل الشرك كناية عن الكفر، وإلا يلزم أن يدخل جاحد النبوة وغيرها الجنة، وليس كذلك، فليتأمل. ثم المراد دخول الجنة مطلقاً، لا الدخول ابتداءً؛ فإنه غير لازم عند أهل السنة والجماعة.

فبهذا السياق والبيان يتبيّن لك فضيلة التوحيد، والسلامة من الشرك.

[ولمسلم] في صحيحه، [عن جابر - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به شيئاً دخل النار»]<sup>(١)</sup>.

---

(١) صحيح مسلم: ١/٩٠، كتاب الإيمان، باب (٤٠)، حديث (٩٣).

فيهذا الحديث والذي قبله تعلم أن مذهب أهل السنة والجماعة، وما عليه أهل الحق من السلف والخلف أنه من مات موحّداً دخل الجنة قطعاً على كل حال، فإن كان سالماً من المعااصي كالصغير، والمجنون الذي اتصل جنونه بالبلوغ، والتائب توبه صحيحة من الشرك وغيره من المعااصي، إذا لم يحدث معصية بعد توبته، والموفق الذي لم [يتب][<sup>(١)</sup>] بمعصية أصلاً، فكل هذا الصنف يدخلون الجنة، ولا يدخلون النار أصلاً، لكنهم يردونها، على الخلاف المعروف في الورود، وال الصحيح - كما مرّ<sup>(٢)</sup> - أنه المرور على الصراط المنصوب على متنها، عافانا الله المسلمين منها، ومن سائر المكروه.

وأما من كانت له معصية كبيرة، ومات من غير توبة، فهو في مشيئة الله - تعالى -، فإن شاء عفا عنه وأدخله الجنة أولاً، وجعله كالقسم الأول، وإن شاء عذبه القدر الذي يريد - سبحانه -، ثم يدخله الجنة.

فلا يخلد في النار أحد مات على التوحيد، ولو عمل من المعااصي غير الشرك ما عمل، كما أنه لا يدخل الجنة أحد مات على الكفر أو الشرك، ولو عمل من أعمال البر ما عمل.

هذا مختصر جامع لمذهب أهل الحق في هذه المسألة.

وقد تظاهرة أدلة الكتاب والسنة، وإجماع من يعتد به من علماء الأمة على هذه القاعدة، وحمل عليها جميع ما ورد من هذا الباب.

ف عند البخاري / عن أبي ذر - رضي الله عنه - قال: خرجت ليلة من

---

(١) في الأصل: «لم يبتلا».

(٢) راجع ص ٥٤ / ب.

الليالي، فإذا رسول الله - ﷺ - يمشي وحده، وليس معه إنسان. قلت: فظننت أنه يكره أن يمشي معه أحد. قال: فجعلت أمشي في ظل القمر، فالتفت فرآني، فقال: من هذا؟ قلت: أبو ذر، جعلني الله فداك. قال: يا أبا ذر، تعاله. قال: فمشيت معه ساعة، فقال: «إن المكثرين هم المقلون يوم القيمة، إلا من أعطاه الله خيراً فنفع فيه يميئه وشماله وبين يديه ووراءه، وعمل فيه خيراً». قال<sup>(١)</sup>: فمشيت معه ساعة، فقال لي: اجلس ه هنا. قال: فأجلسني في قاع حوله حجارة، فقال لي: اجلس هنا حتى أرجع إليك. قال: فانطلق في الحرّة حتى لا أراه، فلبث عني فأطال اللبث، ثم إنني سمعته وهو مقبل يقول: وإن سرق وإن زنى. قال: فلما جاء لم أصبر حتى قلت: يا نبي الله - جعلني الله فداك - من تكلّم من جانب الحرّة؟، ما سمعت أحداً يرجع إليك شيئاً. قال: ذاك جبرئيل<sup>(٢)</sup> - عليه السلام -، عرض لي في جانب الحرّة. قال: بشر أمتك أن من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة. قلت: يا جبرئيل، وإن سرق وإن زنا؟. قال: نعم، وإن شرب الخمر<sup>(٣)</sup>.

ثم روى البخاري أيضاً هذا اللفظ عنه بطريق آخر نحوه<sup>(٤)</sup>.

وقد ذكرنا في هذا الشرح هذا الحديث، وفيه في الصحيحين:

(١) في الأصل: «قال»، والمثبت من الصحيحين.

(٢) في الصحيحين: «جبريل».

(٣) صحيح البخاري: /٥ ٢٣٦٦، كتاب الرفاق، باب المكثرون هم المقلون، حديث (٦٠٧٨)، ورواه مسلم أيضاً: /٢ ٥٧١، كتاب الزكاة، باب الترغيب في الصدقة، برقم (٩٤).

(٤) صحيح البخاري: /٥ ٢٣١٢، برقم (٥٩١٣).

«إِنْ رَغْمَ أَنْفَ أَبِي ذْرٍ»<sup>(١)</sup>.

وروى عبد بن حميد حديث جابر - رضي الله عنه - بسنده صحيح مرفوعاً، ولفظه: قال: جاء رجل إلى النبي - ﷺ - فقال: يا رسول الله، ما الموجبات؟ قال: «من مات لا يشرك بالله شيئاً وجبت له الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً وجبت له النار»<sup>(٢)</sup>.

وهذا مما يبين أن قوله - تعالى - **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِيلَكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾** [النساء: ٤٨]، من أرجأ آية في جانب التوحيد، كما مر بيانه<sup>(٣)</sup>، وأخوف آية في جانب الشرك، أعادنا الله وال المسلمين منه ومن أهله.

وقيل: إن أرجأ آية في جانب التوحيد قوله - تعالى - **﴿وَلَسَوْفَ يُعَطِّيكَ رَبِّكَ فَتَرَضَّحَ﴾** [الضحى: ٥]، وستأتي الإشارة إليها إن شاء الله - تعالى -، في باب الشفاعة، مع أنك إذا جمعت بينها وبين قوله - تعالى -: **﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْتَضَنَ﴾** [الأنياء: ٢٨]، قوله: **﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا يَأْذِنُهُ﴾** [البقرة: ٢٥٥]، وجدت آية النساء أرجأ منها؛ لأن الموعود عليه المغفرة في آية النساء هو الأصل المرتضى، والمجوز للشفاعة في حق المشفوع له، والله الموفق.

(١) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٩٣، برقم (٥٤٨٩)، وصحيح مسلم: ١ / ٩١، برقم (٩٤).

(٢) هو في صحيح مسلم: ١ / ٩٠، كتاب الإيمان، باب (٤٠)، حديث (٩٣)، وفي مسندي عبد بن حميد: ٣٢٢، برقم (١٦٠). المنتخب، ت السامرائي ١٤٠٨هـ.

(٣) راجع ص ٧١ ب.

## الباب الرابع

### باب الدعاء إلى شهادة ألا إله إلا الله

وقول الله - تعالى - : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسَبَّحَنَ اللَّهَ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشَرِّكِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٨]

لما ذكر المصنف - رحمه الله تعالى - فضل التوحيد وتحقيقه ، وذكر الخوف من زواله أو نقصانه ، تحذيراً عن ذلك ؛ إذ السالك للصراط المستقيم / بالتوحيد، إذا كان بين الخوف والرجاء يكون مهدياً، فحينئذ يصلح للدعوة، فيكون هادياً مهدياً، أعقبه بيان الدعوة إلى شهادة ألا إله إلا الله، ولهذا استشهد بقوله - جل ثناؤه -، وتقدست أسماؤه - : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي ﴾ الآية .

يقول - تعالى - مخاطباً لنبيه وخليله ، وأمينه على وحيه ، محمد - ﷺ - : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ ﴾ ، كما قال أمراً له في الآية الأخرى : ﴿ وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشَرِّكِينَ ﴿٦٧﴾ وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًاٌ أَخْرَجَ لَآ إِلَهَ إِلَّا هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٦٨﴾ ﴾ [القصص: ٨٧، ٨٨]. وقال - تعالى - : ﴿ وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلَّنَ هُدَى مُسْتَقِيرٍ ﴾ [الحج: ٦٧] ، وقال : ﴿ أَدْعُ إِلَّا سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالْقِيَمَاتِ حَسَنَ ﴾ الآية [النحل: ١٢٥] .

وقد عُلم بالاضطرار أنه - ﷺ - قد امتنل أمر ربّه ، وبلغ ما أرسل به البلاغَ المبين ، فيلزم الداعي إلى الله - سبحانه - من أمنته - ﷺ - أن يلزم

في دعوته ما في هذه الآيات من آداب الدعوة، ليتخلق بخلق سيد البشر - ﷺ -؛ فإنه كان خلقه القرآن، كما قالت عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها -<sup>(١)</sup>.

ولهذا في البخاري ومسلم وغيرهما، أتاه - ﷺ - لما بعث معاذ بن جبل وأبا موسى - رضي الله عنهما - إلى اليمن قال لهما: «يسرا ولا تعسرا، وبشّرا ولا تنفرا»<sup>(٢)</sup>.

قال البخاري - رحمه الله تعالى - في صحيحه: وكان رسول الله - ﷺ - يحب التخفيف واليسر على الناس<sup>(٣)</sup>.

وعند الشيفيين<sup>(٤)</sup> والإمام أحمد<sup>(٥)</sup> عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «يسروا ولا تعسروا، وسكنوا ولا تنفروا».

وعندهم<sup>(٦)</sup> أيضاً من حديث أبي هريرة، في قصة بول الأعرابي في المسجد: «إإنما بعثتم ميسرين، ولم تبعثوا معسرين».

(١) رواه مسلم: /١، ٤٣١، ٤٣٢؛ كتاب صلاة المسافرين...، باب (١٨)، حديث (٧٤٦).

(٢) صحيح البخاري: /٣، ١١٠٤، كتاب الجهاد، باب (١٦١)، حديث (٢٨٧٣)، وصحيف مسلم: /٣، ١٠٩٣، كتاب الجهاد...، باب (٣)، حديث (١٧٣٣).

(٣) صحيح البخاري: /٥، ٢٢٦٩، كتاب الأدب، باب (٨٠).

(٤) صحيح البخاري: /٥، ٢٢٦٩، كتاب الأدب، باب (٨٠)، حديث (٥٧٧٤)، وصحيف مسلم: /٣، ١٠٩٣، كتاب الجهاد، باب (٣)، حديث (١٧٣٤).

(٥) المستند: ١٣١ /٣.

(٦) صحيح البخاري: /٥، كتاب الوضوء، باب (٥٦)، حديث (٢١٧)، وصحيف مسلم: /١، ١٩٩، كتاب الطهارة، باب (٣٠)، حديث (٢٨٤)، وليس فيه هذه الجملة، والمستند: ٢٨٢ /٢.

فليحذر الإنسان الخروج في دعوته عن قانون دعوة سيد البشر، فإن خير الدنيا والآخرة في هديه - ﷺ -، والتأدب بآداب الله له<sup>(١)</sup> في قوله: «أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْخَسْنَةِ وَحَذِيلَهُمْ بِالْقَيْمَنِ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ» [التحل: ١٢٥].

وليست هذه الآية منسوخة كما ذكر بعضهم<sup>(٢)</sup>، فإن ما فيها من الآداب ثابت في حق المجاهدة باللسان؛ إذ هي قائمة أبداً، كالمجاهدة بالسيف، ولا تجمل إلا بهذه الآداب.

وهذه الآية التي استشهد بها المصنف - رحمه الله - في هذا الباب قوية الأركان، نافية للشرك والبدع والأهواء والبهتان. فأمر - سبحانه - عبده ونبيه ورسوله وأمينه على وحيه أن يقول للثقلين؛ الإنس والجان، المبعوث إليهم مرشدًا: «هَذِهِ سَبِيلِي»، أي طريقي وستي، التي بعندي الله بها إليكم، وهي دعوة الرسل - عليهم الصلاة والسلام -، شهادة ألا إله إلا الله، وهي الطريق القاصد المعتمد، الذي يرجع / إلى الله - سبحانه -، ويوصل إليه، أدعوكم بها إلى الله.

وأتي بأداة «إلى» التي هي للانتهاء، ثم عقبها بعلى التي للوجوب؛ لأن في أداة (على) سر لطيف، وهو الإشعار بأن يكون السالك في هذه السبيل، والداعي على هدى وحق، مع وصوله إلى الله - سبحانه -، فغايته الوصول إلى الله - سبحانه - وهو في حال استقامته على هديه، وعلى حق، كما قال في حق المؤمنين: «أَوْلَئِكَ عَلَى هُدًى مِّنْ رَّبِّهِمْ» [البقرة: ٥].

(١) الأولى أن يقال: والتأدب بتأنيب الله له.

(٢) كالبغوي: ٩٠ / ٣، وابن جزي: ٤٧٨ / ١.

وقال لرسوله : « فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ ٧٩ »<sup>(١)</sup> [النحل : ٧٩].

قال أهل المعاني<sup>(٢)</sup> : ومن فوائد ذكر (على) في هذا الم محل : استعلاء المؤمن ، وعلوه بالحق والهدى ، مع ثباته عليه ؛ فإن طريق الحق تأخذ علواً ، صاعدة إلى العلي المبين ، وطريق الضلال تأخذ سفلًا ، هاوية في أسفل سافلين ، وهذا بخلاف الضلال والریب ، فأتى فيه بأدلة (في) ، الدالة على انغماس صاحبه وانقماشه وتدسيسه<sup>(٣)</sup> فيه قوله - تعالى - : « فَهُمْ فِي رَيْبٍ مِّنْ أَنْ يَرَوْنَ ٤٥ »<sup>(٤)</sup> [التوبه : ٤٥] ، وكقوله : « وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِعِيْبَتِنَا صُرُّ وَبَيْكُمْ فِي الظُّلْمِكُتْ ٣٩ »<sup>(٥)</sup> [الأنعام : ٣٩] ، وقوله : « فَذَرُهُمْ فِي غَمَّرَتِهِمْ حَتَّى جِئُنَ ٥٤ »<sup>(٦)</sup> [المؤمنون : ٥٤] ، وقوله : « لَئِنْ شَرِكَ مِنْهُ مُرِسِ ١١٠ »<sup>(٧)</sup> [هود : ١١٠] . وتأمل قوله - تعالى - : « وَلَمَّا آتَيْكُمْ مُّتَعَلِّمَةَ هُدَىٰ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ٢٤ »<sup>(٨)</sup> [سيا : ٢٤] .

ولهذا قال هنا : « أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَّا وَمِنْ أَثْبَعِي ١٦ » ، والمعنى : على علم من الله - سبحانه - ، وهو توحيده الذي أمر به عباده ، أن يعبدوه به ، وأرسل به رسالته ، وأنزل به كتبه .

ففي هذين المعنين من قوله : « أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ ١٦ » ،  
الإخلاص في الأول والمتابعة في الثاني .

والبصيرة حقيقتها نور يقذفه الله في قلب العبد ، يرى به حقيقة ما أخبرت به الرسل - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين - عن الله - سبحانه - ،

(١) انظر مدارج السالكين لابن القيم : ١ / ١٦.

(٢) انظر المدارج : ١ / ١٦.

(٣) كذا في الأصل ، وفي المدارج : « تدسيسه » وهو الأصوب .

كأنه شاهده رأي العين، فيتحقق مع ذلك انتفاعه بما دعت إليه، وتضرره بمخالفتهم<sup>(١)</sup>.

وهذا معنى قول بعضهم: البصيرة تحقق الانتفاع بالشيء والتضرر به.

وقال بعضهم: هي ما خلّصك من الحيرة، إما بإيمان، أو بعيان.

فيهذا يُعرف أن مقام التوحيد أولى المقامات، أن يُبدأ به، كما هو أول دعوة الرسل كلّهم، كما في حديث معاذ الآتي، ولأنه لا يصح مقام من المقامات، ولا حال من الأحوال إلا به، فلا وجه لجعله آخرًا.

وهو مفتاح دعوة الرسل، وأول فرض فرضه الله - تعالى - على العباد، وما عدا ذلك من الأحوال لا يظهر وجهها، كقول من يقول: أول الفروض النظر، قاله الأستاذ القشيري<sup>(٢)</sup>، والقاضي<sup>(٣)</sup> وابن حمدان وابن مفلح من أصحابنا، كما ذكره المرداوي في أصوله<sup>(٤)</sup>. وقيل المعرفة، أو الشك الذي يوجب النظر<sup>(٥)</sup>، كما يقوله ابن عبد السلام من

---

(١) عن المدارج: ١ / ١٢٤.

(٢) ذكره في الرسالة عن رويم والجندى، من أوائل الصوفية، انظر الرسالة: ٦، وقد نبه شيخ الإسلام ابن تيمية إلى أن ما ذكره القشيري في الرسالة عن اعتقاد أوائل الصوفية غالبه موافق لأصول السلف، لكن فيه قصور عن بعض ما كانوا عليه، وزيادة تخالف ما كانوا عليه، مع أن الثابت عن أكابر مشايخ الصوفية موافق لما كان عليه السلف. انظر الاستقامة: ١ / ٨٢، ٨٩، ٩٠.

(٣) هو أبو يعلى، محمد بن الحسين الفراء، الحنبلي، توفي سنة ٤٥٨هـ. انظر «المقصد الأرشد»: ٢ / ٣٩٥.

(٤) «تحرير المنقول في تهذيب علم الأصول» للمرداوي:

(٥) الشك لا يوجب النظر، لكنه من شرطه عندهم.

الشافعية<sup>(١)</sup>.

وكل هذه الأقوال فيها مقال عند المحققين من أهل السنة والجماعة،  
بل أول واجب دعوة الرسل كلهم أجمعين، وهي أول ما دعى إليه فاتحتهم  
نوح - عليه السلام -؛ / بأن قال: ﴿يَقُولُ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾  
[الأعراف: ٥٩]، وأول ما دعا إليه خاتمهم محمد - ﷺ - .

وفي الصحيح: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ألا إله إلا الله،  
 وأن محمدا رسول الله» الحديث<sup>(٢)</sup>.

ولهذا كان ما قدمنا من أن أول واجب على المكلف؛ شهادة ألا إله  
إلا الله، وأن محمدا رسول الله، لا المعرفة، ولا النظر، ولا القصد إلى  
النظر، ولا الشك، كما هي أقوال لبعض أهل العلم - رحمهم الله  
تعالى -، هو الذي يجب المصير إليه، وقد أشار إلى ذلكشيخ الإسلام  
ابن تيمية<sup>(٣)</sup>، وابن قيم الجوزية<sup>(٤)</sup>، وغيرهما، ونصّا عليه، وعزّيا ما

(١) الذي في فتاواه ص ١٥٢ أنه يكتفى من العامة بالتصميم على الاعتقاد المستقيم، ولو لم ينظروا في الأدلة، ثم إن مخالفة مذهب أهل السنة والجماعة في أن توحيد العبادة هو أول واجب على المكلف غير مختصة بابن عبدالسلام أو غيره، بل عامة المتكلمين على خلاف مذهب السلف في هذه المسألة؛ إذ معرفة الله لا تحصل عندهم إلا بالنظر، فهو أول واجب، لكن منهم من يقول: أول واجب النظر الصحيح، ومنهم من يقول: القصد إلى النظر الصحيح، ومنهم من يقول: المعرفة، ومنهم من يقول: الشك، وهذا الأخير منسوب إلى الجبائي المعترلي، وأخذ به الغزالى، ونسبة ابن حزم إلى الأشاعرة، وهذا الخلاف - كما يقول شيخ الإسلام - لفظي. انظر درء التعارض: ٧/٣٥٣، و« موقف ابن تيمية من الأشاعرة» للدكتور محمود: ٣/٩٣٤ وما بعدها.

(٢) صحيح البخاري: ١/١٧، برقم (٢٥)، وصحيح مسلم: ١/٥٨، برقم (٢٢).

(٣) انظر «درء تعارض العقل والنقل»: ٧/٣٥٢ وما بعدها.

(٤) انظر «مدارج السالكين»: ٣/٤٤٣، ٤٤٤.

قدّمنا للمعتزلة وأهل الكلام.

ولما سُئل النبي - ﷺ - كما في صحيح مسلم، من حديث عمرو بن عنبسة حين قيل له: بأي شيء أرسلك؟ يعني الله - تعالى - . قال: «أرسلني بصلة الأرحام، وكسر الأوثان، وأن يوحد الله، لا يشرك به شيء»<sup>(١)</sup>.

فالتوحيد أول ما يدخل به في الإسلام، وآخر ما يخرج به من الدنيا كما صرّح عنه - ﷺ - . أَنَّه قال: «مِنْ كَانَ آخَرُ قَوْلِهِ - وَفِي لَفْظِهِ كَلامَهُ - «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، دَخَلَ الْجَنَّةَ»<sup>(٢)</sup>. فهو أول واجب وآخر واجب، أول الأمر وآخره، والجامع لدعوة الرسل - عليهم الصلاة والسلام - وأتباعهم إلى الله - سبحانه - على بصيرة، وهو تحقيق شهادة ألا إله إلا الله، علمًا ومعرفة وعملًا وحالًا وقصدًا وحقيقة.

وهذا النفي والإثبات [الذى]<sup>(٣)</sup> تضمنته هذه الشهادة هو تقطيع العبد للعلاقة عن تألهه لما سوى الله - تعالى - . علمًا وإقرارًا وتعبدًا، فيبقى بتألهه الله وحده، فهذا هو حقيقة التوحيد الذي اتفقت عليه الرسل، وأنزلت به الكتب، وخلقت لأجله الخليقة، وشرعت له الشريعة، وقامت عليه سوق الجنة، وأسس عليه الخلق والأمر والنهي<sup>(٤)</sup>.

(١) صحيح مسلم: /١، ٤٧٦، كتاب صلاة المسافرين...، باب إسلام عمرو بن عنبسة، حديث (٨٣٢).

(٢) رواه أبو داود: /٣، ١٩٠، كتاب الجنائز، باب (١٨)، حديث (٣١١٦)، بلفظ: «آخر كلامه»، ورواه الترمذى: /٣، ٣٠٧، كتاب الجنائز، باب (٧)، حديث (٩٧٧)، بلفظ: «آخر قوله». وصححه الألبانى كما في الإرواء برقم (٦٨٧).

(٣) في الأصل: «التي».

(٤) قارن بما في «مدارج السالكين»: /١، ١٦٧، ١٦٨.

ومن حقيقته البراء والولاء؛ البراءة من عبادة غير الله، والولاء لله - سبحانه -، كما قال - تعالى -: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَا بُرُءٌ مِّنْكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَيَدَا يَبْنَنَا وَيَنْتَكُمْ الْمَدُودُهُ وَالْبَغْضَاءُ أَبْدًا حَتَّى تَرْمِنُوا إِلَيْهِ وَحْدَهُ﴾ [المتحدة: ٤]. وقال: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَيْهُ وَقَوْمِهِ إِنِّي بَرَأٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴾٢٦﴿ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّمَا سَيَّدِينِي﴾ [الزخرف: ٢٦، ٢٧]، وقال: ﴿يَقُولُونَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴾٢٧﴿ إِنِّي وَجَهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا﴾ [الأعراف: ٧٨]، وقال محمد خاتم رسالته - ﷺ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُوْنَ ﴾٢٨﴿ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُوْنَ﴾ .

السورة، وهذه أيضاً براءةً منهم ومن معبداتهم، وسماتها براءةً من الشرك، وهي حقيقة النفي والإثبات، وهي أيضاً حقيقة التجرييد للتوحيد، / والتفريد للمعبود، فيتجرد العبد عن عبادة ما سوى الله - سبحانه -، ويفرده وحده بالعبادة، فالتجرييد نفي، والتفريد إثبات، ومجموعهما هو التوحيد، وهو النافع المشرم<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك البصيرة في الأمر والنهي، وهو تجريده عن المعارضة بتأويل أو تقليد أو هوئي، فلا تقوم بقلبه شبهة تعارض العلم بأمر الله ونهيه، ولا شهوة تمنعه عن تنفيذه وامتثاله والأخذ به، ولا تقليد يُرِيحه من بذل الجهد في تلقي الأحكام من معدنها، وقد [علم] بهذا أهل البصائر من العلماء وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

فال بصيرة - كما مر - نور يقذفه الله في القلب، يُفرقُ به العبد بين الحق والباطل، والصادق والكاذب، قال - تعالى -: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ

(١) قارن بالمدارج: ١/١٦٩، ١٦٨.

(٢) عن المدارج: ١/١٢٥. وقد وقع في الأصل: «وقد علمت بهذا...».

لِلْمُتَوَسِّمِينَ ﴿٧٥﴾ [الحجر: ٧٥]، قال مجاهد: للمترفين<sup>(١)</sup>. وقال قتادة: للمتفكرين<sup>(٢)</sup>. وقال ابن زيد: للمعتبرين<sup>(٣)</sup>. وقال الزجاج: لحقيقة في اللغة: النّاظار المتشتون في نظرهم، حتى يعرفوا حقيقة سمة الشيء<sup>(٤)</sup>.

قال طريف العبدي في ذلك<sup>(٥)</sup>:

أو كلاما وردت عكاظ قبيلةٌ بعشوا إلّي عريفهم يتوسّم  
فتوسّمني إنسني أنا ذاكم شاك سلاхи في الحوادث معلمٌ  
وهذا الذي ذكرنا حقّ الفقه الذي دعا به النبي - ﷺ - لابن عمه  
عبدالله بن عباس - رضي الله عنّهما<sup>(٦)</sup>، ولهذا روى الترمذى<sup>(٧)</sup> وابن  
ماجح<sup>(٨)</sup> عن ابن عباس - رضي الله عنّهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -:  
«فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد».

(١) رواه ابن جرير: ١٤ / ٤٥.

(٢) المروي عنه: «للمعتبرين»، انظر تفسير ابن جرير: ١٤ / ٤٦. وذكر البغوي عن مقاتل أنه قال قال في تفسيرها: للمتفكرين. انظر تفسيره: ٣ / ٥٥.

(٣) لم أقف على من ذكره عنه.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه»: ٣ / ١٨٤.

(٥) البيتان في «البيان والتبيين»: ١ / ٤٣٧.

(٦) رواه البخاري: ١ / ٦٦، كتاب الوضوء، باب وضع الماء عند الخلاء، حديث (١٤٣).

(٧) السنن: ٥ / ٤٨، كتاب العلم، باب (١٩)، حديث (٢٦٨١)، وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الوليد بن مسلم. وحكم عليه الألباني بالوضع كما في صحيح الجامع: ٥٨١ برقم (٣٩٨٧).

(٨) السنن: ٥ / ٨١، كتاب العلم، باب فضل العلماء..، حديث (٢٢٢).

وفي الترمذى عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ : «خصلتان لا تجتمعان في منافق : حسن سمت ، ولا فقه في الدين»<sup>(١)</sup>.

ومن التفاس ما يكون بالعين ، قال أبو صعترة البولاني :  
بأطيبِ مِنْ فِيهَا وَمَا ذُقْتُ طَعْمَهُ      ولَكُنْتِي فِيمَا تَرَى الْعَيْنَ فَارسُ<sup>(٢)</sup>

وفي الترمذى وغيره عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً : «اتقوا فراسة المؤمن ؛ فإنه ينظر بنور الله» ، ثم قرأ : ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذَيْنَ لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾<sup>(٣)</sup> [الحجر : ٧٥].

والتوسم تفعّل من السيماء ، وهي العلامة ، فسمى المترفس متوسماً<sup>(٤)</sup>.

فخاص - سبحانه - أهل بصيرة بالفراسة الصادقة ، ومن لم يقبل هدى الله ، ولم يرفع به رأساً ، ويتبع رسوله ، دخل قلبه في الغلاف والكتنان ، فأظلم ، وشر القلوب مظلمتها ، فعمي عن بصيرة ، وحجب عن حقائق الإيمان ، فيرى الحق باطلاً ، والباطل حقاً ، والرشد غيا ، والغي رشداً ، قال - تعالى - : ﴿كَلَّا بَلْ رَأَنَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾<sup>(٥)</sup> [المطففين : ١٤] ، وقال : ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكْيَنَتٍ مِمَّا نَعْوَنَا إِلَيْهِ وَفِي مَا ذَرْنَا وَفِرْ﴾<sup>(٦)</sup>

(١) السنن : ٥ / ٤٩ ، كتاب العلم ، باب (١٩) ، حديث (٢٦٨٤) ، وصححه الألبانى كما في الصحيحه برقم (٢٧٨).

(٢) ديوان الحماسة : ٢ / ٩١.

(٣) السنن : ٥ / ٢٩٨ ، كتاب التفسير ، برقم (٣١٢٧) ، وضعفه الألبانى كما في الضعيفه برقم (١٨٢١).

(٤) عن المدارج : ١ / ١٣٠.

وَمِنْ بَيْنَنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ﴿ [فصلت: ٥] ، فلا يحصل لأهل هذه الصفات من الفراسة إلا السفلية ، التي يتلقونها عن الشياطين .

٤/٧٩

/ وقد يكون للفاجر فراسة تصدق ، كما تفترس إيليس في أتباعه من بني آدم ، فصدقت فراسته ، كما قال - تعالى - : ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِلَيْسٌ طَّنَّهُ فَأَتَبَعَهُ إِلَّا فِرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سبأ: ٢٠].

وأما فراسة أولياء الرحمن فهي البصيرة ، صاعدة كما تصعد أعمالهم الخالصة الصالحة ، وكذا أرواحهم وقت نومهم ، فتسجد تحت العرش ، وكذا أرواحهم بعد موتهم ، فهم الصادقون ، العارفون بأمر الله - تعالى - ونهيه ، المفرّقون بين أعداء الله وأوليائه ؛ فإن هممهم لما تعلقت بمحبة الله ومعرفته وعبوديته ودعوة الخلق إليه على بصيرة ، كانت فراستهم في الدين متصلة بالله - سبحانه - ، متعلقة بنور الرحمن ، مع نور الإيمان ، فميّزت بين ما يحبه الله وما يبغضه ، من الأعيان والأقوال والأعمال والأحوال ، وميّزت بين الخبيث والطيب ، والمحق والمبطل ، والصادق والكاذب . ففراسة هؤلاء دائمًا حائمة حول كشف سبيل الرسول - ﷺ - ، ومعرفتها ، وتخليصها من بين سائر الطرق ، وبين كشف عيوب النفس ، وآفات الأعمال ، العائقة عن سلوك سبيل المرسلين ، فهذا أشرف أنواع البصيرة ، وأنفعها للعبد في معاشه ومعاده<sup>(١)</sup> .

وهو سبيل رسول الله - ﷺ - وأتباعه ، ولهذا قال - تعالى - : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنْ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَلِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [فصلت: ٣٣].

(١) المدارج: ١ / ١٣١.

وقال في هذه الآية: ﴿ وَسَبَحَنَ اللَّهُ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشَرِّكِينَ ﴾، فنرّه ربّه  
- سبحانه - عن كلّ ما لا يليق به، وتبرأ من الشرك؛ لأنّه مسيح الله  
- سبحانه - .

فقد علمت بذلك أن سر الخلق والكتب والرسل والأمر والنهي  
والشرائع والثواب والعقاب قد انتهى إلى هاتين الكلمتين في قوله  
- تعالى -: ﴿ أَذْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ [يوسف: ١٠٨].

ولهذا قال الشيخ - رحمه الله تعالى - في الباب الذي بعد هذا، الذي  
هو معقود لتفسير هذه الدعوة: «وشرح هذه الترجمة ما بعدها من  
الأبواب».

[عن عبدالله بن عباس - رضي الله عنه -، هو ترجمان القرآن، ابن  
عم النبي - ﷺ -، فضائله كثيرة مشهورة، وكتب علماء الأمة بعلمه  
معמורה؛ إذ هو حبر هذه الأمة بلا مدافع.]

[قال: إن رسول الله - ﷺ - لما بعث معاذًا، هو ابن جبل بن عمرو  
ابن أوس الأنصاري - رضي الله عنه -، الخزرجي، أبو عبد الرحمن،  
المشهور، من أعيان الصحابة - رضي الله عنهم -، شهد بدرًا وما بعدها  
من المشاهد، وكان إليه المتنبه في العلم بالأحكام والقرآن، وفضائله  
لا تحصى كثرة.]

٢/٧٩

[إلى اليمن]، وهي / الناحية التي دعا فيها رسول الله - ﷺ -  
بالبركة، كما رواه البخاري في صحيحه، حيث قال في باب قول النبي  
- ﷺ -: «الفتنة من قبل المشرق»: حدثنا علي بن عبدالله - يعني ابن  
المديني - حدثنا أزهر بن سعد، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر

- رضي الله عنهم - قال: قال النبي - ﷺ : «اللهم بارك لنا في شامنا، اللهم بارك لنا في يمننا». قالوا: يا رسول الله، وفي نجدنا. فأظنه قال في الثالثة: «هناك الزلازل والفتنة، وبها يطلع قرن الشيطان»<sup>(١)</sup>.

وهو عند الإمام أحمد وغيره بهذا اللفظ<sup>(٢)</sup>.

قيل سميت اليمن بيمن بن قيدر بن نبيت بن إسماعيل<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن هشام: يمن هو يعرب بن قطحان، سمي بذلك لأن هوداً عليه السلام - قال له: أنت أيمن ولدي<sup>(٤)</sup>.

وقيل: سميت بذلك لأنها عن يمين الكعبة<sup>(٥)</sup>، وهي الناحية المعروفة بذلك اليوم.

[قال: إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب]، وفي سبب حدوث اليهودية والنصرانية في اليمن خبر يطول ذكره، ويخرج بنا عن المقصود، فتركنا ذكره<sup>(٦)</sup>.

(١) صحيح البخاري: ٦ / ٢٥٩٨، كتاب الفتنة، حديث (٦٦٨١).

(٢) المسند: ٢ / ١١٨، ١٢٦.

(٣) يشهد لهذا ما في صحيح البخاري: ٣ / ١٢٩٢، كتاب المناقب، باب نسبة اليمن إلى إسماعيل...، حديث (٣٣١٦)، وفيه قول النبي - ﷺ : «أرموا بنى إسماعيل فإن أباكم كان راما» قال ذلك لقوم من أسلم.

(٤) لم أعثر عليه في السيرة.

(٥) قاله البخاري في صححه: ٣ / ١٢٨٩، ١٢٨٩، أول كتاب المناقب، بعد حديث (٣٣٠٨).

(٦) أقرأ في سيرة ابن هشام: ١ / ٢٧ وما بعدها.

[فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة ألا إله]: حق، أو: لنا، [إلا الله]، وفي رواية أخرى: «إلى أن يوحدو الله»<sup>(١)</sup>، وفي رواية: «إلى عبادة الله»<sup>(٢)</sup>، وكل هذه الألفاظ في الصحيح.

وعند مسلم<sup>(٣)</sup> من حديث ابن عمر - رضي الله عنه - مرفوعاً: «بني الإسلام على خمس، على أن يوحدو الله» وذكر باقيها، فجعل - ﷺ - التوحيد في هذا الحديث أصل الدين وحملته.

وظاهر حديث معاذ - رضي الله عنه - وجوب دعوة من لم تبلغه الدعوة، وحرّم في الفروع<sup>(٤)</sup> وغيره قتال من لم تبلغه قبلها، وفي حق من بلغته ستة.

وعن الإمام أحمد - رحمه الله - أنه قال: قد بلغت الدعوة كل أحد، فإن دعا فلا بأس<sup>(٥)</sup>.

وظهر بهذا أن أول واجب على الإنسان كما مرّ شهادة ألا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، التي قد تضمنتها شهادة ألا إله إلا الله<sup>(٦)</sup>،

(١) صحيح البخاري: ٦ / ٢٦٨٥، برقم (٦٩٣٧).

(٢) صحيح البخاري: ٢ / ٥٢٩، برقم (١٣٨٩).

(٣) صحيح مسلم: ١ / ٥٢، كتاب الإيمان، باب (٥)، حديث (١٦). ورواه بنحوه البخاري: ١ / ١٢، أول كتاب الإيمان، برقم (٨).

(٤) كتاب الفروع لابن مفلح: ٦ / ١٩٧.

(٥) الفروع: ٦ / ١٩٧.

(٦) يريد أن الشهادة بالتوحيد متضمنة للشهادة بالرسالة، ووجه ذلك أن توحيد الألوهية متضمن لتوحيد الربوبية، فالإله المعبد بحق هو المنفرد بالربوبية دون غيره، ومن الإيمان بالربوبية الإيمان بقدرة الله - تعالى - وعلمه وحكمته، فلا يجوز أن يخلق الخلق عبثاً، ولا أن يتركهم سدى، بل لا يفتأمُهم حتى يبعث إليهم رسولاً يبيّن لهم =

وهو التوحيد، وأصل العبادة.

وصرّح بهذا من الشافعية أبو حامد الغزالى - رحمه الله تعالى - في كتاب العلم من الإحياء<sup>(١)</sup>.

وقد قال شيخ الطائفة والفقهاء، عبدالقادر الجيلاني - قدس الله روحه - في غنيته: «أول ما أمر الله المؤمنين به قول (لا إله إلا الله، محمد رسول الله)، وضمن لهم إذا قالوها الجنّة، فسمعوا وأطاعوا<sup>(٢)</sup>. ثم ذكر باقي المفروضات. ذكره - رحمه الله تعالى - على قوله - عز وجل - : ﴿الْيَوْمَ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ الآية [المائدة: ٣].

[فإن هم أطاعوك لذلك] وفي بعض طرق البخاري: «إذا عرفوا الله»<sup>(٣)</sup>، وبه استدل من قال: إن المعرفة أول واجب. وليس هذا الاستدلال بشيء؛ إذ المعرفة لم تنفع إبليس ولا فرعون، حيث قال له موسى - عليه السلام - : ﴿/ لَقَدْ عِلْمَتَ مَا أَنْزَلَ هَذُولَةً إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَارَتِ﴾ [الإسراء: ١٠٢]، فإذا خلا العلم والمعرفة من عمل القلب وعزيمته كما هو المطلوب هنا، لم ينفعا صاحبهما، ولهذا أصل السلف على ذلك الإيمان، فقالوا: هو عقد بالجنان، ونطق باللسان، وعمل بالأركان، وهو بذلك يزيد وينقص<sup>(٤)</sup>؛ إذ معرفة القلب مرتبطة بالشهادتين.

---

ما خلقوا لأجله، ثم يحاسبون بمقتضى موقفهم من هذا الرسول، فالإيمان بالرسالة فرع عن الإيمان بالوحدةانية.

(١) الإحياء: ١ / ٢٥

(٢) الغنية: ٢ / ٣٣

(٣) صحيح البخاري: ٢ / ٥٢٩، كتاب الزكاة، باب (٤٠)، حديث (١٣٨٩).

(٤) انظر الإيمان لابن منده: ١ / ٣٤١.

قال محي الدين النووي - رحمه الله تعالى -: مذهب أهل السنة وسلف الأمة أن المعرفة - أي معرفة القلب - مرتبطة بالشهادتين، لا تنفع إدعاها ولا تنجي من النار دون الأخرى، إلا لمن لا يقدر على الشهادة لآفة بلسانه، أو لم تمهله المدة أن يقولها، بل اخترمته المنية. انتهى<sup>(١)</sup>.

[فأعلمهم - وفي لفظ: فأخبرهم - أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة]، وذلك الافتراض عليهم ليلة المراج، حين عرج به - ﷺ - إلى سدرة المنتهي، وإليها ينتهي الأمر، حتى سمع - ﷺ - صريف الأقلام، في قصة قد ثبتت بالكتاب والسنة<sup>(٢)</sup>، وإجماع الأمة، يجب بها الإيمان والإيقان، قيل هي ليلة السبت، لسبعين عشرة<sup>(٣)</sup> ليلة خلت من رمضان، في السنة الثانية عشر من المبعث، قبل الهجرة بثمانية عشر شهراً، قاله الواقدي<sup>(٤)</sup>، وروى أيضاً عن أشياخ له أنه أسرى به - ﷺ - ليلة سبع عشرة من ربيع الأول، قبل الهجرة بستة<sup>(٥)</sup>.

قال ابن الجوزي: هذا قول ابن عباس وعائشة - رضي الله عنهما -. قال: وسمعت شيخنا أبا الفضل ابن ناصر يقول: قال قوم: كان الإسراء قبل الهجرة بسنة. وقال آخرون: كان قبل الهجرة بثمانية أشهر. وقال آخرون: بستة أشهر. قال: فمن قال: بسنة، فيكون ذلك في ربيع

(١) شرح صحيح مسلم: ٢١٩ / ١.

(٢) انظر صحيح البخاري: ١٣٦ / ١٠، أول كتاب الصلاة، حديث (٣٤٢)، وصحيح مسلم: ١٣١ / ١، حديث ١٦٣.

(٣) في الأصل: لسبعين عشر ليلة.

(٤) انظر «الطبقات الكبرى» لابن سعد: ٢١٣ / ١، صادر. و«المتنظم» لابن الجوزي: ٢٥ / ٣، ٢٦.

(٥) «الطبقات الكبرى»: ٢١٤ / ١، صادر. و«المتنظم»: ٣ / ٣.

الأول، ومن قال: بثمانية أشهر، قال: فيكون ذلك في رجب. ومن قال: بستة أشهر، فيكون ذلك في رمضان. هذا كلام ابن ناصر<sup>(١)</sup>.

قال ابن الجوزي: وقد قيل: كان في ليلة سبع وعشرين من رجب<sup>(٢)</sup>.

وقد قال يحيى بن يوسف الصرصري - رحمه الله تعالى -:

هو الذي خُص بالإسراء في رَجَب فِي لِيْلَةِ السِّبْعِ وَالْعَشْرِينِ فِي الْخَبْرِ<sup>(٣)</sup>

وقوله: «فأعلمهم أن الله افترض عليهم» دليل ظاهر أن الكفار مخاطبون بالفروع، وأنهم يعاقبون على تركها، وإن كانت لا تصح منهم إلا بتقدم الإيمان، الذي<sup>(٤)</sup> هي فرعه.

[إِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صِدْقَةً تَؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَاهُمْ فَتَرَدُ عَلَى فَقَرَائِهِمْ]، هذا منه - ﷺ - تعليم على التدرج، لا على الترتيب، فبدأهم أولاً بشرط الأعمال، الذي هو التوحيد، الذي لا يصح من الإنسان عمل إلا بتقدمه عليه، ثم درجهم شيئاً فشيئاً، فبدأهم بعمل البدن الذي هو أفرض الفرائض بعد التوحيد، الواجب على الإنسان في الإيسار والإعسار، والصحة والمرض، والخوف والأمن، بحسب الطاقة، ولو لم تحصل إلا الإشارة في شدة المرض بالطرف، ثم عقب بالفرض في المال؛ لأنّه إذا صلح الجسد بالتوحيد،

(١) لم أهتد إلى موضعه، ولعله في «الحدائق».

(٢) «المتنظم»: ٣ / ٢٦.

(٣) ديوانه:

(٤) في الأصل: «التي».

وما فرض عليه من الصلاة، سمح ببذل المال لمن تعبد له؛ لأنه حينئذ يكون مذللاً منقاداً له - سبحانه -، فلا يؤثر على طاعته شيئاً.

٦٨٠ ثم أخبر - ﷺ - أن / ذلك الفرض المأمور من أموالهم مردود على فقرائهم، وهذه نكتة أخرى، وهو يدل بظاهره على أن الدين يمنع وجوب الزكاة؛ لأن من بيده مال وعليه من الدين ما يستغرقه لا يسمى غنيماً، لا عرفاً ولا شرعاً.

ثم قال - ﷺ - لمعاذ - رضي الله عنه -: [فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم]، فأمر بالعدل في ذلك، وهو الوسط بين الطرفين، بين الكريمة والرذيلة، وظهر من تحذيره - ﷺ - أنأخذ المصدق من الكرائم ظلم، ولهذا قال: [واتق دعوة المظلوم] بأخذك لكريمة ماله [فإنه ليس بينها وبين الله حجاب] يحجبها دونه.

وقد استعاد - ﷺ - من دعوة المظلوم في دعاء السفر، الذي في الصحيح من حديث عبدالله بن عمر، وعبدالله بن سرجس - رضي الله عنهما -<sup>(١)</sup>.

فأوصاه - ﷺ - بأن يدعوه إلى الإسلام بالتدرج؛ لأنه أقرب إلى الطاعة والقبول، بخلاف ما لو عرض عليهم ديناً يخالف لدينهم<sup>(٢)</sup> في أشياء كثيرة دفعه واحدة، فإن ذلك ينفرهم في أول وهلة، ويبعدهم عن

(١) حديث عبدالله بن سرجس في صحيح مسلم: ٧٩٩ / ٢، كتاب الحج، باب (٧٥)، حديث (١٣٤٣)، أما حديث ابن عمر ففيه: دعاء السفر المشهور، وهو في صحيح مسلم قبل هذا الحديث، لكن ليس فيه ذكر لدعوة المظلوم.

(٢) لا وجه لحرف الجر هنا؛ فال فعل «يخالف» يتعدى بدونه.

القبول، فلا دلالة في الحديث على أن الكافر الأصلي لا يكون مخاطبًا بالفروع معاقبًا على تركها إلا بعد الإيمان، بل هي من مسمى الإيمان، ولكن لا يصح منها شيء إلا بتقدم أصل الإيمان، الذي هو شرط لصحة أعماله.

وقد أخر الدعوة إلى الزكاة عن الدعوة إلى الصلاة، مع أن التكليف بالزكاة لا يتاخر عن التكليف بالصلاحة؛ تدريجًا، كما تقدمت الإشارة إلى ذلك.

وقوله: «إِنَّهُمْ أَطَاعُوكُمْ لِذَلِكَ»، الطاعة موافقة الأمر، والانقياد مع التذلل، والخضوع بالمحبة، واجتناب المحظور.

وقال القاضي عياض في قوله - ﷺ - (فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ) : يدل هذا على أنهم ليسوا بعارفين الله، وهو مذهب حذاق المتكلمين في اليهود والنصارى، وإن كانوا يعبدونه ويظهرون معرفته، لدلالة السمع عندهم على هذا، وإن كان العقل لا يمنع أن يعرف الله من كذب رسوله<sup>(١)</sup>.

قلت: وقد تقدمت الإشارة هنا إلى هذا المعنى باختصار.

قال: وما عرف الله - تعالى - من شبهه وجسمه من اليهود، أو أجاز [عليه] البداء<sup>(٢)</sup>، أو أضاف الولد إليه منهم، أو أضاف إليه الصاحبة

---

(١) «إكمال المعلم»: ١ / ٢٣٨، ٢٣٩.

(٢) في الأصل: «أو أجاز البداء»، ولا وجه له، والمثبت من شرح صحيح مسلم للنووي: ١ / ١٩٩، والمؤلف ينقل عنه. و«البداء» يعني أن الله - تعالى - عما يقولون علواً عظيماً - يبدو له في الأمر ما كان خافياً عليه على حد زعمهم، فيغير حكمه فيه، وربما ندم، كما في التوراة المحرفة (التكوين / ٦ / ٥) و(خروج / ٣٢ / ١٢، ١٣) =

والولد، أو أجاز الحلول عليه، والامتزاج، من النصارى، أو وصفه بما لا يليق به، أو أضاف إليه الشريك والمعاند في خلقه، من المجروس والثنوية، فمعبودهم الذي عبدوه ليس هو الله - سبحانه -، وإن سموه به، إذ ليس موصوفاً بصفات الإله الواجبة له، فإذاً ما عرفوا الله - سبحانه -<sup>(١)</sup>.

قال: فتحقق هذه النكتة، واعتمد عليها، وقد رأيت معناها لمقدمي أصحابنا، وبها قطع الكلام / أبو عمران الغاسبي<sup>(٢)</sup> بين عامة أهل القيروان، عند تنازعهم في هذه المسألة.

=  
و(القضاة/ ٢ / ١٨) و(صوميل الأول/ ١٥ / ١٠ ، ٣٤) وغيرها. والعجيب أنهم يتناقضون، فيمنعون النسخ في الشرائع لاستلزم البداء بزعمهم، انظر «الممل والنحل»: ١ / ٢١١، ولا يخفى أن النسخ رفع لحكم مؤقت مُنِيَّا بغایة ينتهي إليها، ويستبدل بغيره عندهما بما يوافق الحكمة والمصلحة، بحسب تغير الأحوال والأزمان، ولا يلزم من ذلك تغيير العلم الإلهي البُتْه. هذا ومن قال بالبداء «المختارية» من غلاة الشيعة، انظر «الممل والنحل»: ١ / ١٤٨ ، ١٤٩. و«مقالات الإسلاميين»: ١ / ١١٣. وعن البداء عند الاثني عشرية انظر «أصول الكافي» للكليني: ١ / ١٤٦ ، باب البداء، ولشاعته لطفه المعلق بزخرف من القول يروج على من عاده أن يُعظَم ما لا يفهم، كما هي ستة أصحاب العقائد الباطلة في كتبهم، وانظر «أصول مذهب الشيعة الإمامية» للفقاري ٢ / ٩٣٧ ، وما بعدها.

(١) الإطلاق في هذا النفي يعارض صريح القرآن: «يَرْقُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ» ومعرفة الرسول تستلزم معرفة المرسل، «مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوا وَهُمْ يَتَّمَمُونَ»<sup>٣</sup> ومن عقل كلام الله وعلم أنه الحق لا يقال «إنه ما عرف الله» بإطلاق، وإنما يقال إنه ما عرف الله معرفة خصيُّ وانقياد، كما دلت الروايات الأخرى، وقال المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» ٢ / ٧٧٤: «.. وجدنا اليهود قد عرفوا الله ورسوله بقلوبهم وهم كافرون..» إلى أن قال: «وإنما المعرفة التي هي إيمان هي معرفة تعظيم الله وجلاله وهيبته».

(٢) هو موسى بن عيسى الغجومي المالكي، الحافظ، توفي سنة ٤٣٠ هـ. انظر «الديباج المذهب» لابن فرحون: ٤٢٢ ، ٤٢٣.

وقوله: «فأخبرهم - وفي الرواية الأخرى: فأعلمهم - أن الله افترض عليهم صدقة» الحديث، يدل على وجوب رد الزكاة إلى فقراء من أخذت منهم، وأنه لا يجوز إخراجها إلى غيرهم فوق مسافة القصر، إلا أنه إن فعل أجزاءً مع التحرير، إلا لضرورة، كعدم فقير فيهم، إلا أن يجعل الضمير للMuslimين مطلقاً، وهو بعيد وأنه لا يأخذ المصدق كرائم المال، كما مرّ التنبية عليه، وهو خياره وأفضله، فإن أخذه [تعدي] الحدود<sup>(١)</sup>، ودخل في الظلم، ولهذا قال: «واتق دعوة المظلوم»، والمراد: اتق الظلم خوفاً من دعوة من تظلمه عليك، وهذا لزيادة التأكيد، وإنما فلا بد من اتقاء الظلم مطلقاً؛ لكونه حراماً، وإن لم يخف من دعوة صاحبه.

وقوله: «فإنه ليس بينه وبين الله حجاب»، قد جاء في بعض الأحاديث: (ولو كان كافراً). فعند الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>، وأبي يعلى الموصلي<sup>(٣)</sup>، والضياء المقدسي<sup>(٤)</sup>، بإسناد صحيح، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال: «اتقوا دعوة المظلوم وإن كان كافراً؛ فإنه ليس دونها حجاب».

وعند الإمام أحمد من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «دعوة المظلوم مستجابة، وإن كان فاجراً ففجوره على نفسه»<sup>(٥)</sup>، وإسناده حسن.

(١) في الأصل: «تعد الحدود».

(٢) المستند: ٣ / ١٥٣، وضعف محققته إسناده: ٢٠ / ٢٢ ط. التركي.

(٣) لم أجده في مسنده، لكن الضياء رواه من طريق أبي يعلى الموصلي.

(٤) الأحاديث المختارة: ٧ / ٢٩٣ برقم (٢٧٤٨).

(٥) المستند: ٢ / ٣٦٧، وحسنه الألباني في الصحيحة برقم (٧٦٧).

وقوله - تعالى -: ﴿وَمَا دُعَاءُ الْكُفَّارِ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ [غافر: ٥٠]، المراد دعاؤهم للنجاة من نار الآخرة، وأما دعاؤهم لطلب الانتصاف ممن ظلمتهم في الدنيا كما في الحديث فلا تنا فيه الآية الكريمة.

فالحجاب مرفوع عن دعوة المظلوم، فليس يحجبها دونه - سبحانه - شيء، فإذا لم تحجب حصلت الإجابة وتحققـت.

ف عند الإمام أحمد<sup>(١)</sup> وابن ماجه<sup>(٢)</sup> والترمذـي<sup>(٣)</sup> عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، وحسنه مرفوعـاً: «ثلاثة لا ترد دعوـتهم: الإمام العـادل، والصائم حتى يفطر - وفي لفظ: حين يفطر -، ودعـوة المـظلوم، يـرفعـها الله - تعالى - فوقـ الغـمام، وتفـتحـ لها أبـوابـ السـماءـ، ويـقـولـ الـربـ - تـبارـكـ وـتعـالـيـ: وـعـزـتيـ وـجـالـليـ لـأـنـصـرـنـكـ وـلـوـ بـعـدـ حـينـ». وقد قـيلـ: إنـ فيـ إـسـنـادـهـ مـقـالـاـ.

وقد أخرج ابن أبي الدنيا في «إجابة الدعـوة» بـسـنـدـهـ قالـ: جاءـ رـجـلـ إلىـ حـبـيبـ العـجمـيـ فـقـالـ: ليـ عـلـيـكـ ثـلـثـائـةـ درـهـمـ، فـقـالـ لـهـ حـبـيبـ: إـلـىـ غـدـ. فـلـمـ كـانـ مـنـ اللـيـلـ قـامـ حـبـيبـ، وـتـوـضـأـ وـصـلـىـ، وـقـالـ: اللـهـمـ إـنـ كـانـ صـادـقـاـ فـأـدـهـاـ عـنـيـ، وـإـنـ كـانـ كـاذـبـاـ فـابـتـلـهـ فـيـ بـدـنـهـ. فـضـرـبـهـ الـفـالـجـ، فـجـاءـ الرـجـلـ إـلـىـ حـبـيبـ مـحـمـولاـ وـقـالـ: أـنـاـ الـذـيـ جـئـتـكـ بـالـأـمـسـ، وـلـمـ يـكـنـ لـيـ عـلـيـكـ شـيـءـ. فـقـالـ حـبـيبـ: تـعـودـ؟ـ. قـالـ: لـاـ. قـالـ حـبـيبـ: اللـهـمـ إـنـكـ تـعـلـمـ إـنـ كـانـ صـادـقـاـ فـأـطـلـقـهـ، فـقـامـ وـكـانـ /ـ لـمـ يـكـنـ بـهـ شـيـءـ<sup>(٤)</sup>.<sup>(٥)</sup>

٨١/بـ

(١) المسند: ٢ / ٣٠٤، وصححـهـ مـحـقـقـوـهـ: ١٣ / ٤١٠. طـ التـرـكـيـ.

(٢) السنـنـ: ١ / ٥٥٧ـ، كتابـ الصـيـامـ، بـابـ (٤٨)، حـدـيـثـ (١٧٥٢ـ). وضعـفـهـ الأـلبـانـيـ كـمـاـ فـيـ «ضـعـيفـ سـنـنـ اـبـنـ مـاجـهـ»: صـ ١٣٥ـ.

(٣) السنـنـ: ٤ / ٦٧٢ـ، كتابـ صـفـةـ الـجـنـةـ، بـابـ (٢)، حـدـيـثـ (٢٥٢٦ـ).

(٤) وروـاهـ الـلـالـكـائـيـ فـيـ «كـرـامـاتـ الـأـوـلـيـاءـ»: ٢ / ٢٢٣ـ.

(٥) كـتـبـ فـيـ الطـرـةـ أـمـامـهـ: [بلغـ مـقـابـلـةـ عـلـىـ أـصـلـهـ فـصـحـ عـلـىـ يـدـ مـؤـلـفـهـ عـفـيـ اللـهـ عـنـهـ].

وعند البخاري وغيره عن جابر بن سمرة في حديث شكوى أهل الكوفة لسعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - بأنه لا يحسن يصلني، وأن عمر أرسل معه رجلاً، فسأل عنه أهل الكوفة، ولم يدع مسجداً إلا سأله عنه، ويثنون معرفة، حتى دخل مسجداً لبني عبس، فجلس، فقام رجل منهم يقال له: أسامة بن قتادة، يكنى أبو مساعدة، فقال: إذ نشدتنا فإن سعداً كان لا يسير بالسوية، ولا يقسم بالسوية، ولا يعدل في القضية. قال سعد: أما والله لأدعونا بثلاث، اللهم إن كان عبدك هذا كاذباً قام رباء وسمعة فأطل عمره، وأطل فقره، وعرضه بالفتنة. فكان بعد إذا سُئل يقول: شيخ كبير مفتون، أصابتني دعوة سعد.

قال عبدالملك - يعني ابن عمير، أحد رواة الحديث عن جابر -: فأنا رأيته بعد قد سقط حاجبه على عينيه من الكبر، وإنه ليتعرض للجواري في الطريق يغمزهن<sup>(١)</sup>.

ورواه ابن أبي الدنيا<sup>(٢)</sup> وغيره، ولفظه عن جابر: اللهم إن كان كاذباً فأعم بصره، وأطل عمره، وشدد فقره، وعرضه للفتنة. فقال عبدالملك: فأنا رأيته يتعرض للإماء في السكك، فإذا قيل له: كيف أنت يا أبو مساعدة، فيقول: كبير فقير مفتون، أصابتني دعوة سعد.

وكان سعد - رضي الله عنه - مجاب الدعوة، بدعاة النبي - ﷺ - له في ذلك. فعند الترمذى عنه - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «اللهم استجب لسعد إذا دعاك»<sup>(٣)</sup>.

(١) صحيح البخاري: ١/٢٦٢، كتاب صفة الصلاة، باب (١٣)، حديث (٧٢٢).

(٢) لم أهتد إلى موضعه عند ابن أبي الدنيا.

(٣) سنن الترمذى: ٥/٦٤٩، كتاب المناقب، باب مناقب سعد بن أبي وقاص . . . =

وفي شرح السنة<sup>(١)</sup> عنه - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال له - يعني يوم أحد - : «اللهم اشدد<sup>(٢)</sup> رميته، وأجب دعوته».

قال عبدالله بن السائب: فأتيته وأنا غلام فتقدمت إليه فعرفني، وقال: أنت قارئ مكة؟ . قلت: نعم. ورأيت الناس يسرعون إليه ويسألونه أن يدعوه لهم، فقلت: هلا دعوت لنفسك أن يردد الله عليك بصرك؟ فتبسم - رضي الله عنه - . وقال: يابني، قضاء الله أحسن إلى من بصرى<sup>(٣)</sup>.

وذكر<sup>(٤)</sup> السمهودي<sup>(٥)</sup> في «تاريخ المدينة»<sup>(٦)</sup> عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه أن أروى بنت أوس استعدت مروان على سعيد بن زيد - رضي الله عنه - في أرضه بالشجرة، يعني بوادي العقيق، فقالت: إنه أدخل ظفيرتي في أرضه. فقال: كيف أظلمها وقد سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «من اقطع شيئاً من الأرض طوفه من سبع أرضين يوم القيمة»؟ . وترك لها سعيد ما ادعت، وقال: اللهم إن كانت أروى ظلمتني فأعم بصرها، واجعل قبرها في بئرها. فعميت أروى، وجاء سيل فأبدى عن ظفيرتها خارجاً عن حق سعيد، فعزم سعيد على

---

= حديث (٣٧٥١). وصححه الألباني كما في صحيح سنن الترمذى برقم (٢٩٥٠).

(١) للبغوي: ١٤ / ١٢٥ ، برقم (٣٩٢٢).

(٢) في «شرح السنة»: «اسد» بالمعنى، وفي المستدرك (٣ / ٢٨): «سدّ».

(٣) لم أثر على موضعه.

(٤) كتب أمامة في الطرة: [بلغ مقابلة].

(٥) هو علي بن عبدالله بن أحمد الحسني، الشافعى، نور الدين، أبو الحسن، مؤرخ المدينة ومفتياها، (٨٤٤-٩١١هـ). الضوء الامام: ٥ / ٢٤٥ ، الأعلام: ٤ / ٣٠٧.

(٦) «وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى»: ٢ / ١٠٦٥.

مروان، ليركب معه، وينظر إلى ظفيرتها، فركب الناس حتى نظروا إليها، ثم إن أروى خرجت لبعض حاجاتها، فوَقعت / في البئر، فماتت.

وفي رواية أنها سالت سعيداً أن يدعوها لها، وقالت: إني ظلمتك.  
قال: لا أرد على الله شيئاً أعطانيه<sup>(١)</sup>.

ومعناه عند البخاري ومسلم في صحيحهما عن عروة بن الزبير، أن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل خاصمته أروى بنت أوس، فذكراه بمعناه.

وكان مطرف بن عبد الله بن السخیر العامري - رضي الله عنه - من عبد الناس وأنسكهم، فذكروا أنه وقع بينه وبين رجل منازعة، فكذب عليه، فرفع يديه، وذلک كان في مسجد البصرة، قال: اللهم إني أسألك ألا يقوم من مجلسه حتى تكتفي بي. فلم يفرغ مطرف من كلامه حتى صرخ الرجل فمات، فأخذوا مطرفاً فقدموه إلى القاضي بالبصرة، فقال القاضي: لم يقتله، إنما دعا الله عليه، فأجاب الله دعاءه. فكان بعد ذلك تُتقى دعوته. رواه ابن أبي الدنيا<sup>(٢)</sup>، وابن الكلبي في جمهرته<sup>(٣)</sup>.

(١) صحيح البخاري: ٣/١١٦٨، كتاب بدء الخلق، باب (٢)، حديث (٣٠٢٦)،  
وصحیح مسلم: ٣/٩٩٧، كتاب المسافة، باب تحريم الظلم...، حديث  
(١٦١٠).

(٢) لم أهتد إليه.

(٣) «جمهرة النسب» لابن الكلبي: (ص/٣٥٦-٣٥٧) ط دار عالم الكتب، ومكتبة  
النهضة العربية، ط، ١٤٠٧هـ تحقيق د/ ناجي حسن.

وذكر الزمخشري في «ربيع الأبرار» عن علي مرفوعاً - رضي الله عنه - : «إياك ودعوة المظلوم، فانما يسأل الله حفه، وإن الله لا يمنع من ذي حق حقه»<sup>(١)</sup>.

وذكر أن أنوشروان<sup>(٢)</sup> وقع إليه أن عامل الأهواز قد جبى من الأموال ما يزيد على الواجب، فوقع برد المال على الضعفاء، وقال: إن الملك إذا كثّر أمواله بما يأخذ من رعيته، كان كمن يعمر سطح بيته بما قلع من قواعد بنائه<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لا تغبطن ظالماً بظلمه؛ فإن له عند الله طالباً». ثمقرأ: ﴿كُلُّمَا خَبَتْ زِدَنَهُمْ سَعِيرًا﴾<sup>(٤)</sup> [الإسراء: ٩٧]. وهو عند البيهقي بمعناه<sup>(٥)</sup>.

ولهذا يقال: الظلم يجعل النقم، ويسلب النعم.

إذا فهمت ذلك، فاعلم أن هذه الدعوة التي وصى بها رسول الله

(١) «ربيع الأبرار»: ٢ / ٨١٦، بلا سند، ورواه البيهقي بسنته في الشعب: ٦ / ٤٩، برقم (٧٤٦٤)، وأبو نعيم في الحلية: ٣ / ٢٠٢، ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد: ٩ / ٣٠١، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (١٦٩٧).

(٢) أحد أكاسرة الفرس، انظر فتح الباري: ٨ / ١٢٧.

(٣) «ربيع الأبرار»: ٢ / ٨٢٢.

(٤) «ربيع الأبرار»: ٢ / ٨١٦، ولم أجده مسندًا بهذا اللفظ.

(٥) الشعب: ٤ / ١٢٩، برقم (٤٥٤٢)، ورواه ابن المبارك في الزهد: ٢٢١، برقم (٦٢٣)، وفي مسنه: ١٦٥، برقم (٢٦٩)، والبخاري في التاريخ الكبير: ٢ / ٢٣٣، برقم (٩٢٢٦) و ٣ / ٣٤٥ برقم (١١٦٩)، ولفظه عند هؤلاء: «لا تغبطن فاجراً بنعمه أنَّ له عند الله قاتلاً لا يموت...». وهو ضعيف كما في «ضعف الجامع»: ٩٠٢، برقم (٦٢٤٨).

- ﷺ - معاذًا، والشهادة هي التي شهد الله بها، لما قال الذين كفروا لرسوله محمد - ﷺ - : ﴿لَسْتَ مُرْسَلًا﴾، فقال - سبحانه - أمرًا له أن يقول: ﴿قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ لَا تَنْهِ﴾ [الرعد: ٤٣]، فاستشهد على رسالته بشهادة الله له، وفهم من ذلك أن شهادتي الإخلاص أول الأمر وأخره، كما في قوله: «من كان آخر كلامه لا إله إلا الله، دخل الجنة»<sup>(١)</sup>.

ولا بد أن تعلم هذه الشهادة، وتقوم بها الحجة على المكذبين له - ﷺ - ، ولهذا قال: ﴿قُلْ أَئِي شَهِيدٌ أَكْبَرُ شَهِيدًا قُلْ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ الآية [الأنعام: ١٩]، وكذلك قوله: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهُدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ يَعْلَمُهُ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهُدُونَ وَكُفَّىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٦٦]، وقال - تعالى - : ﴿وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُمَّ يُبَثِّقَ الظَّمَآنَ لِمَا أَتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتَؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُوهُ قَالَ أَقْرَرْتُمْ وَأَخْذَتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَأَشَهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١]، قال ابن عباس - رضي الله عنهم - : ما بعث الله نبياً إلا أخذ عليه العهد، لئن بعث محمد وهو حي ليتبعنه، وأخذ عليه أن يأخذ على أمته، لئن بعث محمد وهم أحياء ليتبعنه، ولينصره<sup>(٢)</sup>.

وقال: ﴿يَسَّرْ وَالْقُرْءَانُ الْحَكِيمُ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [يس: ١ - ٣]  
وقال: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لِرَسُولِهِ﴾ [المافقون: ١]، فهذا كل شهادة منه

(١) رواه أحمد: ٥ / ٥، ٢٢٣، ٢٤٧، وأبو داود: ٣ / ١٩٠، رقم (٣١٦)، والحاكم في المستدرك: ١ / ٥٠٣، رقم (١٢٩٩) وصحح إسناده. وصححه الألباني كما في الإرواء برقم (٦٨٧).

(٢) روى ابن جرير نحوه عن علي - رضي الله عنه - ، انظر تفسيره: ٣ / ٣٣٢، وذكره ابن كثير عن علي وابن عباس: ١ / ٣٧٩، ط الفكر ١٤٠١ هـ.

- سبحانه - لرسوله، قد أظهرها وبينها، وبين صحتها، فأوضحتها غاية الإيضاح، بحيث قطع العذر بينه وبين عباده، وأقام الحجة عليهم.

ومن ذلك قوله: ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ مُبَشِّرًا بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَ عَلَىٰ الَّذِينَ كُفَّارٌ وَكَفَنَ إِلَلَهُ شَهِيدًا ﴾ [الفتح: ٢٨]، فأظهره - سبحانه - ظهورين: ظهوراً بالحجّة والبيان، وظهوراً بالنصر والغلبة والتأييد، حتى ظهر على مخالفيه، فكان منصوراً مؤيداً<sup>(١)</sup>.

فما في هذا من الخبر<sup>(٢)</sup> عن علم الله الذي لا يعلمه غيره، من أعظم الشهادة بأنه هو الذي أنزله - تعالى -.

ومن شهادته أيضاً ما أودعه - سبحانه - في قلوب عباده من التصديق الجازم واليقين الثابت، والطمأنينة بكلامه ووحيه، وبذلك احتاج هرقل على أبي سفيان، حيث قال: أيرتد أحد منهم سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه؟ فقال: لا. قال: وكذلك الإيمان حين تخلط بشاشته القلوب<sup>(٣)</sup>.

وقد أشار - سبحانه - إلى هذا المعنى بقوله: ﴿ بَلْ هُوَ مَا يَنْتَظِرُونَ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ [العنكبوت: ٤٩]، وقوله: ﴿ وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقُّ ﴾ [سبأ: ٦]، وقال: ﴿ أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقَّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَقُ ﴾ [الرعد: ١٩]، ثم نبههم - سبحانه - على أعظم آية وأجلها، وهي طمانينة قلوب المؤمنين بذكره الذي أنزله، فقال:

(١) عن «مدارج السالكين» لابن القيم: ٤٧٠ / ٣.

(٢) يعني الآية المتقدمة: ﴿ لَئِنْ اللَّهُ يَسْهُدْ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ يَعْلَمُهُ .. ﴾ .

(٣) صحيح البخاري: ١ / ٨، كتاب بدء الوحي، رقم (٧).

﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَنَطَمَيْنَ قُلُوبَهُمْ يَذْكُرِ اللَّهُ أَلَا يَذْكُرِ اللَّهُ تَطْمِئْنَ الْقُلُوبُ ﴾ [الرعد: ٢٨]، فطمأنينة القلوب الصحيحة والفتر السليمة، وسكنها إليه، من أعظم الآيات والدلائل على صحته؛ إذ يستحيل من العادة أن تطمئن القلوب وتسكن إلى الكذب والافتراء والباطل<sup>(١)</sup>.

قالوا: فإن قيل: فلم لا ذكر - سبحانه - شهادة رسله مع الملائكة في قوله: ﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران: ١٨]، والرسل هم أعظم شهادة من أولي العلم؟

قيل: في ذلك عدة فوائد.

أحدها: أن أولي العلم أعم من الرسل والأنبياء، فيدخلون هم وأتباعهم.

وثانيها: أن في ذكر أولي العلم في هذه الشهادة وتعليقها بهم ما يدل على أنها من موجبات / العلم ومقتضياته، وأن كل من كان من أولي العلم فإنه يشهد بهذه الشهادة، كما يقال: إذا طلع الهلال واتضح لكل من كان من أهل النظر رأه<sup>(٢)</sup>.  
قوله: ﴿وَبَرِزَتِ الْجَحِيمُ لِمَنْ يَرَى ﴾ [النازعات: ٣٦]، أي كل من كان له رؤية يراها حينئذ عياناً، ففي هذا بيان أن من لم

(١) عن «مدارج السالكين» لابن القيم: ٤٧٢ / ٣.

(٢) تصرف المؤلف في عبارة ابن القيم بما أغلقها، والعبارة في المدارج هكذا: «كما يقال: إذا طلع الهلال واتضح فإن كل من كان من أهل النظر يراه». المدارج: ٣ / ٤٧٢.

يشهد له - سبحانه - بهذه الشهادة فهو من أعظم الجهال، لا من أولي العلم<sup>(١)</sup>.

فقد تبيّن لك بهذا أنه لا يقوم بهذه الشهادة ويؤديها على وجهها إلا أتباع الرسل، ثم أهل الإثبات منهم، وهم أولوا العلم، وسائر من عداهم أولوا الجهل، وإن وسّعوا القول وأكثروا الجدل.

ومنها الشهادة من الله - سبحانه - لأهل هذه الشهادة أنهم أولوا العلم، وشهادته لهم عدل، وأصدق شهادة من شهادة المعطلة والمشاركة والمبدعة بأنهم جهال، وكفاحم بشهادة رب العالمين، وهو أصدق القائلين في كتابه المبين، بأنهم من أولي العلم، وقد اشهدوا له بحقيقة ما شهد به لنفسه، وأعطوه - سبحانه - حقه من التوحيد والإخلاص في القول والعمل<sup>(٢)</sup>.

فهو الذي ولّي تعديل أهل هذه الشهادة، واستشهد بهم على أجل مشهود به، وجعلهم حجة على من أنكر هذه الشهادة، كما يُحتاج بالبينة على من أنكر الحق، والمشاركة والمبدعة يطلبون جرح من عدل رب العالمين، وهو أصدق القائلين.

فقد علمت بهذا أن الحجة قامت للرسل - عليهم الصلاة والسلام - علىخلق، وهؤلاء الذين هم أولوا العلم هم نواب الرسل - عليهم السلام -، وخلفاؤهم في إقامة حجج الله على العباد، لا أهل الظلم والفساد، ولهذا قال البخاري - رحمه الله تعالى - في صحيحه عند قوله

---

(١) المدارج: ٤٧٣ / ٣.

(٢) بتصرف من مدارج السالكين: ٤٧٣ / ٣.

- ﷺ : «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين، لا يضرهم من خالفهم إلى يوم القيمة»، أو «حتى يأتي أمر الله»، هم أهل العلم<sup>(١)</sup>. ولهذا أيضاً فسرت شهادتهم بالإقرار، وفسرت بالتبين والإظهار، فهي تتضمن الأمرين جميعاً، فشهادتهم إقرار وإظهار وإعلام، وهم شهداء الله على الناس يوم القيمة، كما قال - تعالى - : «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطْلًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا» [البقرة: ١٤٣]، فأخبر - سبحانه - أنه جعلهم عدلاً خياراً، ونوه بذكرهم قبل أن يوجد لهم؛ لما سبق في علمه من إيجاده لهم، شهادة يشهدون على الأمم يوم القيمة، فمن لم يقم بهذه الشهادة علماً وعملاً ومعرفة وإقراراً ودعوة وتعليمها وإرشاداً فليس من شهداء الله<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث معاذ - رضي الله عنه - عند الإمام أحمد أنه - ﷺ - قال لما بعثه إلى اليمن: «لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيراً لك من الدنيا وما فيها»<sup>(٣)</sup>.

/ وفي صحيح مسلم مرفوعاً: «من دعى إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً»<sup>(٤)</sup>.  
ال الحديث - والله تعالى الموفق - [آخر جاه] في صحيحهما<sup>(٥)</sup>.

(١) صحيح البخاري: ٦ / ٢٦٦٧، كتاب الاعتصام . . . ، باب (١٠).

(٢) عن «مدارج السالكين»: ٣ / ٤٧٤.

(٣) لم أثر عليه في المسند، ورواه ابن المبارك في الزهد: ٤٨٤، رقم (١٣٧٥)، وفي صحيح البخاري: ٣ / ١٠٧٧، برقم (٢٧٨٣) أن النبي - ﷺ - قال نحوه لعلي - رضي الله عنه -. . .

(٤) صحيح مسلم: ٤ / ١٦٣٦، كتاب العلم، باب (٦)، حديث (٢٦٧٤).

(٥) صحيح البخاري: ٢ / ٥٢٩، كتاب الزكاة، باب (٤٠)، حديث (١٣٨٩)، وصحيح =

[ولهمَا] أي الشَّيْخِينَ [عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ] بْنُ مَالِكِ بْنِ خَالِدِ السَّاعِدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ، أَبُو الْعَبَاسِ، كَانَ لَهُ وَلَأَبِيهِ صَحْبَةٌ، مَاتَ سَنَةً ثَمَانَ وَثَمَانِينَ، وَقِيلَ بَعْدُهَا، وَقَدْ جَاءَ ذَرْفَ الْمَائَةِ<sup>(١)</sup> [ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ـ ـ ـ قَالَ يَوْمًا فَتَحَ [خَيْرٌ] حِينَ حَاصِرَهَا ـ ـ ـ].

قَالَ الْبَكْرِيُّ : سُمِيتُ خَيْرُ خَيْرٍ بِرَجُلٍ مِّنَ الْعَمَالِيقِ، اسْمُهُ خَيْرٌ<sup>(٢)</sup>.

[لِأَعْطِينَ الرَّاِيَةَ] ، هِيَ عِلْمٌ يُجْعَلُ فِي عَامِلٍ رَمْحٍ<sup>(٣)</sup> ، وَهِيَ الْلَوَاءُ أَيْضًا ، قَالَ فِي «مَجْمُوعِ الْبَحَارِ فِي غَرِيبِ الْأَثَارِ»<sup>(٤)</sup> ، وَ«الْمَطَالِعِ»<sup>(٥)</sup> ، وَغَيْرُهُمَا: الْلَوَاءُ رَايَةٌ لَا يَحْمِلُهَا إِلَّا صَاحِبُ الْحَرْبِ، أَوْ صَاحِبُ دُعْوَةِ الْجَيْشِ، وَيَكُونُ النَّاسُ لَهُ تَبَعًا.

قَالَ الْجَوَهْرِيُّ وَغَيْرُهُ: الرَايَةُ الْعَلَمُ<sup>(٦)</sup>.

وَقِيلَ الرَايَةُ الْلَوَاءُ، فَيَكُونُ عَلَى هَذَا مُتَرَادِفًا<sup>(٧)</sup>.

---

= مسلم: /١ ٥٥، كتاب الإيمان، باب (٧)، حدث (١٩).

(١) انظر «الإصابة»: /٣ ٢٠٠، ترجمة (٣٥٣٥)، ط الجيل، ت البحاوي.

(٢) في «معجم ما استعجم» (١/٥٢٣): «قال محمد بن سهل الكاتب: سميته «خيبر» بخيبر بن قاينة بن مهلائيل، وهو أول من نزلها».

(٣) عامل الرمح: ما يلي السنان. اللسان: /١١ ٤٧٧.

(٤) أو «مَجْمُوعُ بَحَارِ الْأَنْوَارِ فِي غَرَائِبِ التَّنْزِيلِ وَلَطَافَاتِ الْأَخْبَارِ» لِمُحَمَّدِ طَاهِرِ الْفَتَنِيِّ، ت ٩٨١هـ. انظر «مَجْمُوعُ الْبَحَارِ»: /٤ ٥١٦، دار الْكِتَابِ الْإِسْلَامِيِّ، الْقَاهِرَةُ، ط ٢، ١٤١٣هـ.

(٥) لعله «مطالع الأنوار على صحاح الآثار» لابن قرقول، ت ٥٦٩هـ.

(٦) الصحاح: /٦ ٢٣٦٤، مادة (روى).

(٧) كذا في الأصل، والصواب أن يقال: فيكونان متزلفين.

وقال في «مجمع البحار» أيضاً على قوله: «لكل غادر لواء يُعرف به»<sup>(١)</sup>، قال: له علم يومئذ، وكانوا إذا غدر رجل في الجاهلية رفعوا له لواء أيام المواسم؛ ليعرفوه فيجتنبوا<sup>(٢)</sup>.

وفي مختصر النهاية: اللواء: الراية، وفيها أيضاً: الراية: العلم<sup>(٣)</sup>.

فتبيين بهذا أن هذه أسماء متراوحة عند العرب في العادة.

وقيل: اللواء: عصابة طويلة، والغالب كونها بيضاء، وإلراية علم مرئي.

وقد يدل على ذلك ما رواه ابن ماجه<sup>(٤)</sup>، والحاكم وقال: صحيح الإسناد<sup>(٥)</sup>، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: كان<sup>(٦)</sup> رايته - ﷺ - سوداء، ولواؤه أبيض<sup>(٧)</sup>.

[غدّا] ظرف منصوب على الظرفية، وهو بكرة ما بعد يومك.

[رجالاً] أبهمه - ﷺ - عليهم ليحرصوا على التقدم في الدعوة إلى الله ورسوله، وليتنافسوا في ذلك، **﴿وَفِي ذَلِكَ فَلَيْتَنَا فَيْسَرَ الْمُتَنَافِسُونَ﴾** [المطففين: ٢٦]

(١) رواه البخاري: ٣ / ١١٦٤، برقم (٣٠١٥)، ومسلم: ٣ / ١٠٩٣، برقم (١٧٣٥).

(٢) «مجمع البحار»: ٤ / ٤، ١٢.

(٣) انظر «النهاية»: ٢ / ٢٩١، ٤ / ٤، ٢٧٩.

(٤) السنن: ٢ / ٩٤١، كتاب الجهاد، باب الرaiات والألوية، حديث (٢٨١٨).

(٥) المستدرك: ٢ / ١١٥، برقم (٢٥٠٦)، وليس فيه أنه صحيح إسناده.

(٦) كذا في الأصل، وفي سنن ابن ماجه وغيره: «كانت».

(٧) ورواه الترمذى: ٤ / ١٩٦، رقم (١٦٨١)، وحسنه الألبانى في الصحيحة برقم (٢١٠٠).

فلم يذكر لهم إلا صفتة في المحبة؛ إذ لا يكون تركيباً<sup>(١)</sup> للعبادة الشرعية إلا عليها، بحيث إذا خلت العبادة من المحبة لم تكن شرعية. ولذلك قال عمر - رضي الله عنه - فيما صح عنه: (ما تمنيت الإمارة قط إلا يومئذ)<sup>(٢)</sup>؛ لتبثت له المحبة المذكورة، وأن يكون - رضي الله عنه - قائداً إلى الخير.

[يحب الله رسوله، ويحبه الله ورسوله]، هذه المحبة هي التي تحصل بها العبادة الشرعية، فلا يخالف حينئذ المحب محبوبه، بل يكون منقاداً خاضعاً له، تحت أمره ونفيه، باطنًا وظاهرًا؛ إذ هذه المحبة له مقررون بها متابعة رسوله - ﷺ - ومحبته.

ولما ادعى من ادعى محبة الله، جعل - سبحانه - على ذلك علماً فقال: ﴿قُلْ إِنَّ كُنْتُمْ تُجْبُونَ اللَّهَ فَأَتَيْتُكُمْ اللَّهَ﴾ [آل عمران: ٣١]، فلا بد أن يكون الله ورسوله أحب إلى المرء مما سواهما، حتى من نفسه، ولهذا في الحديث الصحيح عنه - ﷺ - أنه قال: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت / به»<sup>(٣)</sup>. فإذا استكمل العبد محبة الله ورسوله على الحقيقة، فقد أدى حق الله - سبحانه -، وهو أن يعبده ولا يشرك به شيئاً، ويطيع الله ورسوله؛ لأنها لا تُعرف عبادته - سبحانه - إلا من جهته، فحينئذ يكون محبوباً لله ورسوله، ولعباده المؤمنين، كما قال

٤٨٤

(١) كذا في الأصل، والصواب: «تركيب».

(٢) رواه النسائي في الكبرى: ٥ / ١١١، برقم (٨٤٠٦)، والبيهقي في الشعب: ١ / ٨٨، برقم (٧٨).

(٣) رواه ابن أبي عاصم في السنة: ١ / ١٢، رقم (١٥)، وضعف الألباني إسناده. ورواه الخطيب في تاريخ بغداد: ٤ / ٣٦٩.

- تعالى - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًا﴾ [مريم: ٩٦].

وقد أثبتت - ﷺ - هذه المحبة لعلي - رضي الله عنه -، لما كان منه من متابعة رسوله - ﷺ -، فإنه كان أول الصبيان إسلاماً، كما أن الصديق - رضي الله عنه - أول البالغين من الرجال الأحرار، وأم المؤمنين خديجة أول النساء، وزيداً أول الموالي.

[يفتح الله على يديه]، هذه معجزة له - ﷺ -، وكرامة وفضيلة لعلي - رضي الله عنه -، وهكذا ينبغي لولي أمر المسلمين إلا يقدم إلا من هو بهذه المثابة؛ لأنه أقرب إلى التوفيق والتسديد والتأييد والنصر، ويعتبر في ذلك الأمثل فالأمثل، في الديانة والشجاعة والأمانة، والمكيدة للعدو، وليجنّب ذلك أهل المعاصي والمجون؛ فإنهم عند الله وعند أوليائه الأرذلون، وإن كانوا أهل شجاعة وبراءة، فإنهم أهل فسق وإضاعة، ولم يقرن الله نصره إلا بحزبه وجنته، أهل السمع والطاعة.

[فبات الناس] تلك الليلة [يدوكون ليتهم]، الدوك: اختلاط الأصوات واختلافها.

[أيهم يعطاه؟]: في هذا جواز إيهامولي الأمر لبعض ما يريد إنفاذه، إذا رأى في ذلك مصلحة للرعاية وال الحرب، من غير مشورة.

[فلما أصبحوا] من ليتهم تلك [غدوا]، الغدو ما يكون أول النهار، [على رسول الله - ﷺ -، كلهم]، تأكيد لغدوهم جميعهم، [يرجو]، والرجاء ضد اليأس، [أنه يطهاها] أتى بضمير الاختصاص في قوله: [أنه يطهاها]<sup>(١)</sup>، أي كلهم يرجو أنه يُخص بـ[ياعطائهم] لا غيره.

---

(١) إنما جاءت رواية الحديث عند الجميع: «أن يطهاها» بلا «هاء»، ولم أجده من =

وفيه جواز الحرصن والاستشراف للأعمال التي تدعو إلى الخير، ويكون صاحبها قائداً إليه، ولهذا قال يوسف - عليه الصلاة والسلام -: «أَجْعَلْنِي عَلَىٰ خَرَائِينَ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْمٌ» [يوسف: ٥٥]، ولم يكن ذلك من إطراء النفس ومدحها المكرورة.

وقال إمام الحنفاء، ووالد الأنبياء، خليل الرحمن - عليه الصلاة والسلام -، لما قال له - سبحانه -: «إِنِّي جَاعَلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمَنْ ذُرِّيَّتِي» [البقرة: ١٢٤]، وفعل - سبحانه -، فإنه لم يكننبي ولا رسول بعده إلا من ذريته، إلا أن الله أخبر أنه لا ينال عهده الظالم منهم، وإنما فقد جعل - كما أخبر - في ذريته النبوة والكتاب، فلو لم يكن فيهم إلا موسى وعيسى ومحمد خاتم رسليه - صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، الأولين والآخرين -<sup>(١)</sup>.

فهذا مصدق ما نبهنا عليه، من عدم جواز تولية من لا يصح من جهة الله - تعالى - توليته، لظلمه وفسقه؛ فإن الظالم والفاشق لا يُسَدَّد ولا يوفق، ولا يكون حَرِيَا للنصر<sup>(٢)</sup> والتمكين، إلا أن / يكون في الإمامة الكبرى<sup>(٣)</sup>، بالشرط السابق<sup>(٤)</sup>؛ لعدم جواز الخروج على الأئمة،

= رواها: «أنه يعطها».

(١) أي لكتفى.

(٢) الصواب أن يقال: «حرى بالنصر»، أو: «حرى أن يُنصر»...؛ فإن معنى «حرى»: «جدير» و«خليق».

(٣) لا وجه لهذا الاستثناء؛ لأن الكلام في تولية الولاية، لا في الخروج عليهم، وتحريم الخروج على أئمة الجور لا يعني تجويف تصريحهم.

(٤) إن أراد بالشرط السابق محبة الله ورسوله فهي أمر قلبي، والشروط لا تكون إلا بأمور ظاهرة، وإن أراد انتفاء الظلم تفضي كلامه.

ووجوب الصبر على جورهم؛ لأن بالخروج عليهم تُستباح الدماء، ويحصل به من الفساد ما لا يحصيه إلا رب العالمين.

والظلم في هذه الآية يعم الشرك بما دونه، وهو وضع الأشياء في غير مواضعها، وقد قصره بعضهم على الشرك، وسيأتي إن شاء فيها مزيد.

[قال: أين - وفي لفظ: فأين - علي بن أبي طالب؟ . فقيل: هو يشتكي عينيه] ، وفي رواية: عينه، بالإفراد. وقد صح أن الذي بعينيه رمد<sup>(١)</sup>.

[ فأرسل إليه، فأتى به] ، ولم يقل: فأتى. وهذا دليل على شدة وجع عينيه - رضي الله عنه - .

ثمرأيت بعد ذلك في مسنده الإمام أحمد من حديث سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - ما يصدق ما قلنا، وفيه: فجئت به أقوده أرمد... الحديث<sup>(٢)</sup>.

[فبصدق - ﷺ - في عينيه] من ريقه الشريف، [ودعا له، فبرىء حتى كان لم يكن به وجع] ، وهذا أيضاً من معجزاته - ﷺ - ، وأعظم من هذا ردّه - ﷺ - لعين قتادة بن النعمان.

قال ابن إسحق: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة، أن رسول الله

---

(١) كما في صحيح مسلم: ٣/١١٤٧، رقم (١٨٠٧)، كتاب الجهاد، باب (٤٥).

(٢) المسند: ٤/٥١، ورواه ابن أبي شيبة في المصنف: ٦/٣٧٠ برقم (٣٢١٠٠) و ٧/٣٩٢، برقم (٣٦٨٧٤). ط الرشد. وابن سعد في الطبقات: ٢/١١١.

- رَدْهَا - يعني عينه - حين وقعت على وجنته بيده - بَلَّهُ -، فكانت أحسن عينيه وأحدّهما<sup>(١)</sup>.

وروى جابر بن عبد الله - رضي الله عنهم - أنه قال: أصيّت عين رجل مثنا يوم أحد - وهو قنادة بن نعمان - حتى وقعت على وجنته، فأتينا به رسول الله - بَلَّهُ - فقال: يا رسول الله، إن لي امرأة أحبتها، وأخشى إن رأته تقدّرني. فأخذها رسول الله - بَلَّهُ - بيده فردها مكانها - أو إلى موضعها -، وقال: اللهم اكسه جمالاً. فكانت أحسن عينيه، وأحدّهما نظراً، وكانت لا ترمي إذا رميت الأخرى<sup>(٢)</sup>.

وقد ورد على عمر بن عبد العزيز رجل من ذريته، فسألته عمر: من أنت؟ فقال:

أنا ابن الذي سالت على الخد عينه      فرددت بكف المصطفى أيما رد  
فعادت كما كانت لأول أمرها      فيا حُسْنَ ما عَيْنٍ ويا حُسْنَ ما خد  
فقال عمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه - له عند ذلك متمثلاً بقول  
أمّة بن أبي الصلت:

تلك المكارم لا قعبان من لبِنِ      شيئاً بماء فعاذا بعد أبوالا<sup>(٣)</sup>

(١) رواه ابن سعد في الطبقات: ٤٥٢ / ٣، من طريق ابن إسحاق.

(٢) رواه مختصر الأصحابي في دلائل النبوة: ١١٨، وانظر «سير أعلام النبلاء» للذهبي: ٣٢٢ / ٢، ٣٣٣ / ٢.

(٣) وقيل للنابغة الجعدي، وقيل لأبي الصلت الثقفي، انظر «معجم شواهد العربية» لعبد السلام هارون: ٢٦٨.

فوصله عمر عند ذلك، وأحسن جائزته<sup>(١)</sup>.

وقد رُوي أن عَيْنِيهِ جمِيعاً سقطتا، فرَدَهُما - ﷺ -، رواه محمد بن أبي عثمان، عن الإمام مالك بن أنس، عن محمد بن عبد الله بن أبي صعصعة، عن أبي سعيد الخدري، عن أخيه قتادة بن النعمان - يعني لأمه - قال: أصيَّت عيناي يوم أحد، فسقطتا على وجنتي، فأتيت بهما / رسول الله - ﷺ -، فأعادهما مكانهما، وبصق فيهما، فعادتا تبرقان<sup>(٢)</sup>.

قال الدارقطني: هذا حديث غريب عن الإمام مالك، تفرد به عمَّار ابن نصر<sup>(٣)</sup>.

[فأعطاه - ﷺ - الراية، فقال: علي: يا رسول الله، أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ . فقال له: انفذ] أي امض وانفصل سالما [على رِسْلَك]، بفتح الراء المهملة وكسرها مع سكون السين، والكسر أفتح، والمعنى أنه - ﷺ - أمره بالثبات على أمره الذي بعثه فيه، والتأنّي وعدم

(١) الخبر في «الاستيعاب» لابن عبد البر: ٨ / ١٢٧٥، ط الجيل ١٤١٢هـ، ت  
البجاوي.

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية: ٦ / ٣٣٧، ووقع فيه: أصيَّت عيناي يوم بدر... وقال أبو نعيم بعد روایته: غريب من حديث مالك، تفرد به محمد بن أبي عثمان، وإنما يعرف من حديث ابن إسحاق وابن الغسيل، عن عاصم بن عمر بن قتادة عن أبيه، وقال ابن إسحاق: يوم أحد.

(٣) عمَّار بن نصر السعدي، أبو ياسر المروزي، مختلف فيه كما في «السان الميزان»: ٧ / ٣٢٠، وأخشى أن يكون تصحيحاً لعمَّار بن مطر الراهوي، أبي عثمان، وهو هالك كما في اللسان: ٤ / ٣١٦، ولم أثر على موضع كلام الدارقطني، إلا أنه في السنن: (١) ٢١٠، ضعف حديثاً آخر لعمَّار بن مطر.

الاستعجال . يقال : «ترسل في مشيه وكلامه» ، إذا لم يعجل .

[حتى تنزل بساحتهم] : ما حول حصونهم ، والساحة والباحة والعرصة بمعنى واحد ، وهو الفِناء<sup>(١)</sup> ، وأصله الفضاء ، قال امرؤ القيس :

فلما أجزنا ساحة الحي وانتحى      بنا بطن خبٍ ذي عقافٍ عقنقيل<sup>(٢)</sup>  
قال ابن عباس - رضي الله عنه - : أعطاه الرأبة يومئذ وهو ابن  
عشرين سنة<sup>(٣)</sup> .

[ثم ادعهم إلى الإسلام ، وأخبرهم بما يجب عليهم من حقوق الله فيه] ، وفي لفظ : «حق الله»<sup>(٤)</sup> ، في غير خط المصنف .

وحقوق الله في الإسلام هي أوامره ونواهيه ، في كتابه أو على لسان رسوله - ﷺ - ، من أداء الفرائض ، كما في جديث معاذ - رضي الله عنه - واجتناب الزواجر .

والإسلام الذي أمره - ﷺ - أن يدعوهم إليه هو الإسلام الذي سمي به عباده المؤمنين ، فقال : «هُوَ سَمَّنَاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلٍ وَفِي هَذَا»<sup>(٥)</sup> الحج : ٧٨ ،

(١) في الأصل : «الفناء» ، «القضايا» ، دون همز .

(٢) ديوانه : ص ١٧٠ .

(٣) وهم المؤلف - رحمه الله - ؛ فإن هذا إنما كان في معركة بدر ، كما رواه الحاكم في المستدرك : ٣ / ١٢٠ برقم (٤٥٨٣) ، وقال : صحيح على شرط الشيفيين ، ورواه البيهقي في الكبير : ٦ / ٢٠٧ ، وخبير كانت في السنة السابعة من الهجرة ، فيكون علي - رضي الله عنه - وقتها ابن خمس وعشرين . وانظر سيرة ابن هشام : ١ / ٣٢٨ .

(٤) وهو لفظ الصحاحين ، ولم أعثر على رواية بلفظ الجمع .

وهو الذي رضيه لهم دينا، فقال: ﴿وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيْنًا﴾ [المائدة: ٣]، فالدين مصدر سُمي به الاعتقاد والعمل، المتضمنان للجزاء من الله - تعالى -. والشريعة كلّها دين، كما قال - تعالى - أول الآية<sup>(١)</sup>: ﴿الْيَوْمَ أَكْلَمْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَعْمَلْتُ عَلَيْكُمْ يَقْعِدَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيْنًا﴾ [المائدة: ٢]، ولهذا قال ابن عباس - رضي الله عنهم: افتخر المشركون بآبائهم فقال كلُّ فريق منهم: لا دين إلا دين آبائنا وما كانوا عليه. فأذن لهم الله - سبحانه -، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عَنَّ دِيْنَ اللَّهِ أَلْسُنَةً﴾<sup>(٢)</sup> [آل عمران: ١٩]، يعني: الذي جاء به محمد - ﷺ - هو الإسلام، دين الأنبياء من أولهم إلى آخرهم، وإنّه لم يكن الله - سبحانه - قط ولا يكون له دين سواه، قال أول الرسل وفاتحهم نوح - عليه الصلاة والسلام -: ﴿فَإِنْ تَوَلَّ تَمَرْ قَمَاسًا تَكُرُّ مِنْ أَجْرِيْنَ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأَمْرَتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾<sup>(٣)</sup> [يوسوس: ٧٢].

وقال إبراهيم وإسماعيل - عليهما السلام -: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِيْنَ لَكَ﴾ الآية [البقرة: ١٢٨]، وقال - تعالى -: ﴿وَوَصَّلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنِيْهِ وَيَعْقُوبَ يَبْنَيَ إِنَّ اللَّهَ أَصْطَطَنِي لَكُمُ الْدِيْنَ فَلَا تَمُوْثِنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُوْنَ﴾<sup>(٤)</sup> [البقرة: ١٣٢].

وقال يعقوب - عليه السلام - عند الموت لبنيه: ﴿مَا تَعْبُدُوْنَ مِنْ بَعْدِي﴾ إلى قوله: ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُوْنَ﴾<sup>(٥)</sup> [البقرة: ١٣٣].

وقال ابنه يوسف - عليه السلام -: ﴿رَبِّنِيْ قَدَّمَ أَتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ﴾ إلى قوله: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا﴾ يوسف: ١٠١.

(١) كذا في الأصل، ولم أفهم مراده بأول الآية؛ فإن قوله - تعالى -: ﴿الْيَوْمَ أَكْلَمْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ..﴾ ليس أول الآية، بل وسطها.

(٢) لم أُعثر على من رواه عن ابن عباس، لكن وجدت نحو هذه العبارة في «الوجيز» للواحدي: ١ / ٢٠٢، غير منسوبة، فلعله رأها في بعض الروايات عن ابن عباس.

/ وقال موسى - عليه السلام - : ﴿يَقُولُ إِنْ كُثُرْتُمْ وَأَمْنَثْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُثُرْ مُسْلِمُونَ﴾ [يونس: ٨٤].

وقال - تعالى - عن عيسى - عليه السلام - : ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمْ أَلْكُفَرَ﴾ إلى قوله : ﴿وَأَشْهَدَ بِإِنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢].

وقالت ملكة سبا : ﴿وَأَسْلَمْتُ مَعَ شُلَيْمَدَنَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [النحل: ٤٤].

وقال - جل ذكره - : ﴿فَإِنْ حَاجُوكُمْ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِي لِلَّهِ وَمَنْ أَتَبَعَنِي وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَسْلَمُوا فَإِنَّ أَسْلَمُوا فَنَدَأْفَنَتْهُمْ﴾ [آل عمران: ٢٠].

وقال : ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهُهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُخْسِنٌ فَلَهُ أَجْرٌ مُّغْرِبٌ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ١١٢]، فضمن لهم - سبحانه - على ذلك تحصيل الأجر، والأمن مما يخافون ويحدرون، فلا خوف عليهم فيما يستقبلونه، ولا هم يحزنون على ما مضى، مما يتركونه.

فالإسلام هو دين التوحيد، لا يقبل الله من أحد دينًا سواه، وهو ملة إبراهيم، الذي وصفه به، حنيفاً مسلماً، وارتضاه.

ومنه فطرة الإسلام التي فطر الله عليها عباده، فهو توحيد خاصة عباده، الذي من رغب عنه فهو من أسفه السفهاء، كما قال - تعالى - : ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَأَ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسُهُ﴾ إلى قوله : ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ﴾ قال أسلمت لرب العالمين [٢٣] ووصى بها إبراهيم بيته ويعقوب يبني إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَنِي لَكُمُ الَّذِينَ فَلَا تَمُؤْنَ إِلَّا وَأَنْشَرَ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٠ - ١٣٢]، فقسم سبحانه - الخلائق قسمين : سفيهاً لا أسفه منه، ورشيداً لا أرشد منه، فالسفيه من رغب عن الإسلام، الذي هو ملة إبراهيم ودينه، ووصيته

لبنيه وأتباعه، والرشيد من تبراً من الشرك قولاً وعملاً وحالاً، فكان قوله توحيداً، وعمله توحيداً، وحاله توحيداً، ودعوته إلى التوحيد<sup>(١)</sup>.

وبهذا أمر الله - سبحانه - المرسلين فقال: ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيْبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِذَا يَعْمَلُونَ عَلَيْمٌ ﴾ ﴿٦٦﴾ وَلَئِنْ هُنْ لِهُمْ أَمْكَنُ أُمَّةٍ وَجَدَةٌ وَإِنَّا رَبُّكُمْ فَالْقَوْنِ ﴾ ﴿٦٧﴾ [المؤمنون: ٥٢، ٥١].

فهذا هو دين الإسلام، وهو دين الرسل، الذي أمر محمدًا - عليه وعليهم الصلاة والسلام - أن يدعوا الناس إليه في قوله: ﴿فُلِّ إِنَّمَا يُوحَى إِلَى أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يُحِدُّ فَهُلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ ﴿٦٨﴾ [الأنبياء: ١٠٨].

وهذا داخل في مسمى الإيمان قطعاً؛ فإن الإسلام إذا أفرد دخل فيه الإيمان على أصح قول السلف، وأما إذا قرن أحدهما بالآخر فإنهما يفرقون بينهما، كما يأتي إن شاء الله في الكلام على الإيمان الذي وعدنا به<sup>(٣)</sup>.

وأما دخول مسمى الإسلام في الإيمان فذاك مقطوع به عندهم، وسيأتي الكلام فيه على قوله - تعالى -: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ الآية<sup>(٤)</sup> [الأفال: ٢].

وعند البخاري من حديث جبير بن حية، في حديث طويل، وفيه عنه

(١) عن «مدارج السالكين»: ٣ / ٤٨٢.

(٢) في جميع النسخ كتب: (فاعبدون) وهو خطأ.

(٣) انظر فيما يأتي: باب قول الله - تعالى -: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنَّ كُلَّمُؤْمِنٍ ﴾، وفي القسم الثاني من هذا الشرح، رقم ٣٢.

(٤) انظر فيما يأتي: القسم الثاني من هذا الشرح: باب (٣٢).

قصة له في قتال الفرس، قال: فندبنا عمر - رضي الله عنه -، واستعمل علينا النعمان بن مقرن، حتى إذا كنا بأرض العدو، وخرج علينا عامل كسرى في أربعين ألفا، فقام ترجمانُ فقال: ليكلمني رجل منكم. فقال المغيرة - رضي الله عنه -: / سل عما شئت. قال: ما أنتم؟ قال نحن أناس من العرب، كنا في شقاء شديد، نمص الجلد والنوى من الجوع، ونلبس الوبر والشعر، ونعبد الشجر والحجر، وبيننا نحن كذلك، إذ بعث رب السموات والأرض - تعالى ذكره، وجلت عظمته - إلينانبياً من أنفسنا، نعرف أباه وأمه، فأمرنا نبيانا رسول ربنا، - ﷺ. أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده، أو تؤدوا الجزية، وأخبرنا - ﷺ. عن رسالة ربنا؛ أنه من قُتل منا صار إلى الجنة في نعيم، لم ير مثلها قط، ومن بقي منا ملك رقابكم. وذكر الحديث<sup>(١)</sup>.

وحقوق الله - تعالى - المطلوبة منهم في الإسلام في حديث الباب هي - كما مر - اتباع ما أمر - تبارك وتعالى -، واجتناب ما نهى عنه وزجر، في كتابه، أو على لسان رسوله - ﷺ، هذا مجمع ذلك.

ثم قال - ﷺ - ترغيباً لأمتة في الدعوة إلى الله - سبحانه -، مُقسمًا على ذلك توكيداً له وتحقيقاً: [فواه لآن يهدي الله بك رجالاً واحداً خير لك من حمر النعم]<sup>(٢)</sup>.

قال المصطفى - رحمه الله تعالى -: [«يدوكون» أي يخوضون .]

(١) صحيح البخاري: ٣/١١٥٢، كتاب الجزية والموادعة، باب (١)، حديث (٢٩٨٩).

(٢) أخرجه البخاري: ٣/١٠٩٦، كتاب الجهاد، باب (١٤١)، حديث (٢٨٤٧)، ومسلم: (٤/١٤٩١)، كتاب فضائل الصحابة، باب (٤)، حديث (٢٤٠٦).

قال القاضي عياض<sup>(١)</sup>: النَّعْمُ: الإِبْلُ خَاصَّةً، فَإِذَا قِيلَ الْأَنْعَامُ دَخَلَ فِيهَا الْبَقْرُ وَالْغَنْمُ. وَقِيلَ هُمَا لِفُظَانٍ بِمَعْنَى وَاحِدٍ لِلْجَمِيعِ. يَدْلِيلٌ عَلَيْهِ قَوْلُهُ - تَعَالَى - فِي الْمَائِدَةِ فِي جَزَاءِ الصَّيْدِ: «فَاجْرَأْهُ مِثْلُ مَا قَلَّ مِنَ النَّعْمِ» [المائدة: ٩٥].

«وَالْحُمْرُ» بضم الميم: جمع أحمر، وـ«النَّعْمُ» بفتحتين.

فَلَمَّا كَانَتْ حُمْرُ النَّعْمِ مِنَ الْمَوَاشِي أَحَبَّ شَيْءًا إِلَى الْعَرَبِ، أَقْسَمَ - تَعَالَى - عَلَى أَنَّ مَا يَحْصُلُ لِلْإِنْسَانِ مِنَ الْثَّوَابِ بِهَدَايَةِ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ عَلَى يَدِيهِ لِلْإِسْلَامِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَحْبُوبِ عَنْهُمْ.

وَذَكْرُ الرَّجُلِ تَغْلِيْبًا، وَإِلَّا الْمَرَادُ بِهِ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ.

فَفِي هَذَا جَوَازُ الْإِقْسَامِ عَلَى الْفَتْوَى؛ لِيَتَحَقَّقَ السَّامِعُ ذَلِكَ يَقِيناً، حَتَّى يَطْمَئِنَ قَلْبُهُ بِتَحْصِيلِهِ، فَيَسْعَى لَهُ.

وَقَدْ أَقْسَمَ اللَّهُ - سَبَّحَانَهُ - عَلَى خَبْرِهِ؛ تَأْكِيدًا وَتَحْقِيقًا لِلسَّامِعِ، فَقَالَ: «وَفِي السَّمَاءِ رِزْقٌ وَمَا تُوعَدُونَ» ﴿٤٢﴾ فَوَرَيْتَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ إِنَّمَا لَهُ حَقٌّ مِثْلَ مَا أَنْكَمْتُ نَطِقُونَ» ﴿٤٣﴾ [الذاريات: ٢٢، ٢٣].

وَلَهُذَا لَمَا سَمِعَ بَعْضُ الْعَرَبِ هَذِهِ الْآيَةَ قَالَ: وَمَنْ ذَا الْلَّئِيمُ الَّذِي أَحْوَجَ الْكَرِيمَ إِلَى الْيَمِينِ<sup>(٢)</sup>.

إِذْ هَذَا أَبْلَغَ الْأَقْسَامَ، فَإِنَّهُ - سَبَّحَانَهُ - خَصَّ النَّطَقَ لِأَنَّ بَهُ طَلْبُوا ذَلِكَ، وَبِهِ أَنْكَرُوهُ. قَالُوا: وَلَأَنَّ النَّطَقَ لَا يَتَشَكَّلُ فِي الْمَرْأَةِ؛ لِأَنَّ كَلَامَ

(١) بِمَعْنَاهُ مِنْ «إِكْمَالِ الْمَعْلُومِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ»: ٦٠٢ / ٣.

(٢) ذِكْرُهُ الْقَرْطَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (٤٢ / ١٧) فِي قَصَّةِ الْأَصْمَعِيِّ مَعَ أَعْرَابِيٍّ.

الإنسان لا يتكلّم به غيره، فكذلك رزقه لا يأكله غيره<sup>(١)</sup>.

وقد أمر رسول الله - ﷺ - أن يقسم، فقال: «**قُلْ بَلَى وَرَبِّي**» [التغابن: ٧]، و«**قُلْ إِنِّي وَرَبِّي**» [يونس: ٥٣]، فالقسم على ذلك - كما نبهنا عليه - تأكيد وتحقيق لحصول المقسم عليه، والله أعلم.

---

(١) انظر تفسير القرطبي: ٤٢ / ٤١، ٤١، وقد اختصر المؤلف كلام القرطبي، ودمجه بغيره حتى استغلق المعنى، ومراد القرطبي أن التشبيه جرى في الآية بالنطق دون سائر الحواس؛ لأنه سالم من العوارض التي قد تعيّرها: فالنظر إلى ما في المرأة يوهم بأن المرئي حقيقة، وإنما هو صورة، وكذلك الذوق ربما تغير وفسد لعلة ما، وهكذا السمع يعيّرها آفات كالدوسي والطين، أما النطق فهو سالم من جنس هذه الآفات. وبعد فلا يخلو هذا من تكلف لا يحتاج إليه من يتدبر القرآن.

## الباب الخامس

### باب تفسير التوحيد

ب/٨٦

لفظ «التوحيد» / مر الكلام على اشتقاقه من اللغة في بابه<sup>(١)</sup>.  
ومعنى ذلك أن توحّده - سبحانه - ذاتاً<sup>(٢)</sup>، وصفة، وفعلًا.  
ومنك<sup>(٣)</sup> عقداً<sup>(٤)</sup>، وقولاً، وفعلًا.

وحقيقة ذلك بالإيجاز: ألا تعتقد خالقًا إلا الله، ولا معبودًا سواه<sup>(٥)</sup>، وأنه فعال لما يريد، وأنه قد كتب العبد شيئاً أو سعيداً، صحيحًا أو معوجًا، مقدراً عليه رزقه أو موسعاً، طائعاً أو عاصياً، معمرًا أو معتبرًا<sup>(٦)</sup>، وأنه قد أنهى إلى رسوله - ﷺ - أمره ونهيه، وعرفه

(١) راجع ص [١٦/ ب].

(٢) توحيد الذات جرى ذكره على السنة المتكلمين بقصد نفي التكثير والتبسيط والتركيب، ويدخلون في ذلك نفي الصفات الخبرية، التي لا تعرف إلا من طريق السمع، كالوجه والعينين واليدين، بحججة استلزمها للتجسيم، فلا ينبغي اعتبار توحيد الذات من معاني التوحيد العلمي الخبري؛ إذ يكفي في نفي التعدد في الذات الإلهية توحيد الصفات، وتوحيد الأفعال المسمى: توحيد الربوبية. وانظر مناقشة ابن تيمية للمتكلمين في نفيهم للصفات بشبهة استلزمها للتركيب في: «الرد على المنطقين»: ٣١٤، ٣١٥، و«درء تعارض العقل والنقل»: ٩/ ٣٣٩، و«شرح حديث النزول»: ٨٣-٩٥، و«التسعينية»: ٣/ ٧٤٤ وما بعدها.

(٣) أي بأفعالك.

(٤) أي نية.

(٥) أي بحق.

(٦) في «المصباح المنير»: ١٤٨: «عَبَطَهُ الْمَوْتُ وَاعْتَبَطَهُ، وَمَاتَ عَبْطَةً - بالفتح -: أي =

ما ابتلاه به من ذلك، في طاعة يمثّلها، أو معصية يجتنبها، ووعد بالثواب لمن أطاع، وأ وعد بالعقاب لمن عصى، وأن الله - سبحانه - خلق المشيئة للعبد، وأثبتها له لفظا<sup>(١)</sup>، ونفها عنه خلقا، فالقول بالجبر تكذيب لله، والقول بخلق المرء لفعله تشيريك مع الله - تعالى -، قال جل ثناؤه - : ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٦].

والاعتقاد لما قال الله - سبحانه -، وأخبر به، ورتب عليه قوله وشريعته حتم من الله - تعالى -<sup>(٢)</sup>.

وهو - سبحانه - قد سلك بكل فريق على طريق، واختار للمؤمنين أهل توحيد جادة التحقيق، والله هو الهادي للتوفيق.

[وشهادة لا إله إلا الله] حق، أو: لنا [إلا الله]، التي هي العروة الوثقى.

لما ذكر - رحمة الله تعالى - الدعاء إلى شهادة لا إله إلا الله، ذكر تفسيرها؛ ليكون الداعي من دعوته إليها على جلية، وجعل ما بعد هذه الترجمة من التراجم شرحا لها؛ لتعلقها كلها - بل الدين كله - بذلك.

قال الجوهري: الشهادة خبر قاطع.. والمشاهدة المعاينة<sup>(٣)</sup>.

فقول الموحد: «أشهد أن لا إله إلا الله»، بمعنى: أخبر بأني قاطع

= شاباً صحيحاً.

(١) المشيئة ثابتة للعبد لفظاً وحقيقة، ونفي حقيقة ذلك مخالف للحس والنقل، وهو الجبر بعينه.

(٢) أي أن من حقيقة التوحيد: التصديق الجازم بكل ما جاء عن الله - تعالى -، في كتابه أو على لسان رسوله.

(٣) الصحاح: ٤٩٤ / ٢.

باليوحانية، قالوا: فالقطع من فعل القلب، واللسان مخبر عن ذلك، والأركان مطلوب منها مضمون ما عقده الجنان، وتلفظ به اللسان.

و«الله» - جل اسمه - مرفوع على البدل، من موضع «لا إله»؛ لأن موضع «لا» مع اسمها رفع بالابداء، ولا يجوز نصبه حملاً على إبداله من اسم «لا» المنصوب؛ لأن «لا» لا تعمل النصب إلا في نكرة منفية، و«الله» معروف مثبت<sup>(١)</sup>.

وهذه الكلمة وإن كان ابتدأها نفياً، فالمراد بها غاية الإثبات، ونهاية التحقيق؛ فإن قول القائل: «لا أخ لي سواك»، و«لا معين لي غيرك»، أكد وأبلغ من قوله: «أنت أخي»، و«أنت معيني».

قالوا: ومن خواصها أن حروفها كلها مهملة، ليس فيها حرف معجم؛ تنبئها على التجدد من كل معبد سوى الله - تعالى -.

وأن جميع حروفها جوفية، ليس فيها شيء من الشفوية.

وخبرها محدوف تقديره: «حق»، أو: «لنا»، كما قدره الحريري<sup>(٢)</sup> وغيره.

وهي متضمنة قوله - تعالى -: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّطْعُوتِ وَيُؤْمِنْ بِإِلَهٍ فَكَدِ أَسْتَمَسَكَ بِالْمَرْءَةِ الْوَقِنَ لَا أَنْفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦]، ويدل لما قلنا من التقدير كلمة لبيد - رضي الله عنه - في جاهليته، التي قال فيها رسول الله - ﷺ -: «أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله

(١) انظر «التبیان فی إعراب القرآن» للعکبری: ١ / ١٣٢.

(٢) انظر «شرح ملحة الإعراب»: ص ٢٢١.

باطل»<sup>(١)</sup>؛ إذ ضد الباطل الحق، والحق يراد به ما ينفع ويبقى، والباطل يراد به ما لا يبقى ولا ينفع، قال - تعالى - : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَنَّمَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَاطِلُ﴾ [لقمان: ٣٠]، فسمى الآلهة التي تدعى من دونه باطلًا؛ وهي مخلوقة موجودة.

وفي الحديث: «كل لهو يلهو به الرجل فهو باطل إلا رميء بقوسه، وتأديبه فرسه، وملاعنته امرأته»<sup>(٢)</sup>.

يعني أن الله لا ينفع إلا هذه الثلاث؛ فإنهن من الحق.

وقد يراد بالحق: الموجود، وبالباطل: المعدوم، فمن عرف أن الحق يقال على الموجود وعلى المقصود عرف ذلك.

وسيأتي لذلك مزيد. على حديث طارق - رضي الله عنه -<sup>(٣)</sup>.

[وقول الله - تعالى - : ﴿قُلِ ادْعُوا مَا أَنْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الظُّرُورِ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ أَفْلَئِكُمْ لَا تَرَوْنَ أَنَّ رَبَّهُمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ]

(١) أخرجه البخاري: ١٣٩٥ / ٣، كتاب المناقب، باب أيام الجاهلية، حديث (٣٦٢٨)، ومسلم: ١٤١١ / ٤، كتاب الشعر، حديث (٢٢٥٦)، وانظر ديوان ليبد: ص ١٣٢ ، دار صادر.

(٢) رواه أحمد: ١٤٤ / ٤، والترمذى: ١٧٤ / ٤، حديث (١٦٣٧)، وأبو داود: ٣ / ١٣، رقم (٢٥١٣)، والنسائي: ٢٢٢ / ٦، ترقيم أبي غدة، وابن ماجه: ٩٤٠ / ٢، رقم (٢٨١١)، والحاكم: ١٠٤ / ٢، برقم (٢٤٦٧)، وصحح إسناده. وضعف الحديث الألباني كما في تخريجه لفقه السيرة للغزالى: ص ٢١١ ، لكن صحيح حديثاً بمعناه في السلسلة الصحيحة برقم (٣١٥).

(٣) انظر فيما يأتي: ص ١١٦ / ب.

أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ [الإسراء: ٥٦].

٤/٨٧ / أمر الله - سبحانه - نبيه ورسوله محمدًا - ﷺ - في هذه الآية الكريمة الشريفة أن يقول للمشركين على سبيل التبكيت والتهكم، حيث عبدوا معه غيره: «أَدْعُوكُمْ أَلَّا يَعْمَلُوا مِنْ دُنْيَهُ»، أي من الأنداد، فافزعوا إليهم؛ فإنهم لا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلًا، أي للضر إلى العافية، أو لا يستطيعون تحويل الضر إلى غيركم.

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ﴾ الآية، قيل لهم الملائكة، وعيسي، وعزير، روی عن ابن عباس - رضي الله عنهما <sup>(١)</sup>.

وكان كثير منهم يعبدونهم، ويقولون: بنات الله <sup>(٢)</sup>. تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا، ﴿شَيْعَ لَهُ أَسْنَوَتُ السَّبْعِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَنْ مَنْ شَقَّ إِلَّا يُسْعِيْ بِمَحِيدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤]. وقال: «إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا أَتَى الرَّحْمَنَ عَبْدًا ﴿٩٣﴾ [مريم: ٩٣].

وقيل إن قومًا من العرب كانوا يعبدون نفرًا من الجن كفارًا، وأسلمت الجن، وطلبت القربة إلى الله - سبحانه -، وبقي النفر على عبادتهم. قاله ابن مسعود، واختاره ابن جرير؛ لقوله: «يَنْتَغُونَ»، وهذا لا يعبر به عن الماضي، فلا يدخل عيسى وعزير والملائكة <sup>(٣)</sup>.

(١) رواه ابن جرير: ١٥ / ١٠٥ .

(٢) كما في قوله - تعالى -: «وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِنَّا أَشْهَدُوا خَلْقَهُمْ سَتَّنَكَبُ شَهَدَهُمْ وَيُسَعِّلُونَ ﴿٢٠﴾ وَقَالُوا تَرْسَأَ الْرَّحْمَنُ مَا عَبَدَنَاهُمْ» [الزخرف: ١٩، ٢٠].

(٣) انظر تفسير ابن جرير: ١٥ / ١٠٦ .

فقوله: «يَتَنَعَّمُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ»: يطلبون القربة إلى ربهم.

قال الزجاج: «أولئك» ابتداء، و«الذين» صفة، و«يدعون» صلة «الذين»، و«يتغرون» خبر «أولئك»، و«أيهم أقرب» بدل من واو «يتغرون»، أي يتغى أولئك أيهم أقرب الوسيلة إلى الله - سبحانه - <sup>(١)</sup>.

وكل ما قرب إلى شيء فهو وسيلة إليه، وقد وسل إليه، يسل، إذا تقرب بأمر يقربه، فهو واسل.

قال لبيد بن ربيعة - رضي الله عنه -:

أرى الناس لا يدرؤن ما قدرُ أمرِهم بلـى كـلـ ذـي عـقـلـ إـلـى اللهـ وـاسـلـ <sup>(٢)</sup>

والمعنى: هؤلاء الذين تعبدونهم من دوني هم عبادي، يرجون رحمتي، ويختلفون عذابي، فلماذا تعبدونهم من دوني، وهم مع ذلك لا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلها، فكيف تعبدون من دوني من لا يضر ولا ينفع، ولا توحدون من بيده الضر والنفع، وله الخلق والأمر؟.

ولهذا قال - تعالى - لخاتم رسليه: «قُلْ إِنَّ لَّا أَمِلُكُ لَكُمْ ضَرًا وَلَا رَشْدًا <sup>(٣)</sup> قُلْ إِنِّي لَنْ يُحِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُتَّحِدًا <sup>(٤)</sup>» [الجن: ٢١، ٢٢].

وقال: «قُلْ لَّا أَمِلُكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ <sup>(٥)</sup>» [الأعراف: ١٨٨].

(١) بتصرف واختصار من «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج: ٣ / ٢٤٦، وقد ذكر الزجاج قولين في إعراب «أيهم أقرب»، أحدهما ما أورده المصنف، والثاني: أن «أيهم» مبتدأ، و«أقرب» خبره.

(٢) ديوانه: ص ٢٥٦.

فمن لا يملك لنفسه ضرًا ولا نفعاً يمتنع أن يملك ذلك لغيره.

فمن أجاز أنه يُطلب من المخلوق ما لا يقدر عليه إلا الخالق  
- تبارك وتعالى - فقد أجاز الشرك الأكبر.

ومعلوم أن جملة المشركين الذين بُعثُ إِلَيْهِمْ - ﷺ - من قريش وغيرهم من العرب لم يطلبوا ممن عبدوا إلا على أنهم وسيلة، يقربونهم إلى الله زلفى، ولهذا قالوا: «مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ زَلْفَى» [الزمر: ٢٣].

ولم يعتقدوا أن ثمَّ خالقًا أو رازقًا<sup>(١)</sup> غير الله؛ فإنهم مقررون بأن الله هو الذي خلق السموات والأرض وما بينهما، كما أخبر عنهم في غير ما آية.

٢٧/بـ

وهذه الآية الكريمة كقوله - تعالى -: «/ قُلْ أَدْعُوَا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُوكُمْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شَرِيكٍ وَمَا لَهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا نَفْعُ الشَّفَاعَةُ عِنْهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ اللَّهُ [سباء: ٢٢].

فيَّنَ - سبحانه - أن المدعوَّ من دونه ليس له في السموات أو الأرض مثقالُ ذرة، ولا هو شريك في الملك، وأنه ليس ظهيراً لله؛ فإنه سبحانه - ليس له ظهير، ولا يحتاج في شيءٍ من ذلك إلى غيره، وما خلقه بأسباب فهو خالق الأسباب، والجميع فقراء إليه، وهو غني عن الجميع، ولهذا قال - تعالى -: «أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافِي عَبْدًا» [الزمر: ٣٦]، فهو - سبحانه - يكفى عبداً، ولا يحتاج العبد في كفاية الله إلى غيره.

ثم قال: «وَلَا نَفْعُ الشَّفَاعَةُ عِنْهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ اللَّهُ»، كما قال: «مَنْ ذَا

(١) في الأصل: [خالق أو رازق]، والصواب ما أثبته.

الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ، إِلَّا يُاذْنِهُ》 [البقرة: ٢٥٥]، وقال في الملائكة: «وَلَا يَشْفَعُوكُمْ إِلَّا لِمَنْ أَرْتَضَى» [الأنياء: ٢٨]، وأمثال ذلك مما يبيّن أن الشفاعة لا بد فيها من إذنه للشافع.

فلم يثبت لما يدعى من دونه من الوسائل والوسائل، لا الملائكة، ولا الأنبياء، ولا غيرهم أثراً في شيء من الأشياء، إلا الشفاعة، وبين أنها لا تكون إلا من بعد إذنه.

ثم إذا جاز أن يقول ضالٌّ مُضلٌّ: إنه يطلب من مخلوق كلٌّ ما يطلب من الخالق، من كشف الشدائِد، فكذلك يطلب منه ما يطلب من الخالق من إعطاء الفوائد، فحيثُنَّ يجوز هذا القائل أن يطلب من المخلوق كلٌّ ما يطلبُ من الخالق مطلقاً<sup>(١)</sup>، فهذا كفر شرٌّ من كفر عباد الأصنام وشركهم؛ فإن أولئك لم يكونوا يطلبون من الأولئك كلٌّ ما يطلب من الرحمن، بل لهم مطالب لا يطلبونها إلا من الله - سبحانه -، كما قال - تعالى -: ﴿فَلَمْ أَرْأِيْتُكُمْ إِنْ أَتَنَّكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَنَّكُمْ الْسَّاعَةُ أَغَيْرُ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَدِيقِينَ ﴾ ﴿بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْسِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ٤٠، ٤١]، فيبيّن أنه إذا جاء عذاب الله أو أنت الساعة، لا يدعون إلا الله، فلا يطلبون كشف الشدائِد وإنزال الفوائد إلا منه - سبحانه -، فمن جواز طلب ذلك من مخلوق كان أضل من هؤلاء المشركين، ولو كان من أعبد الناس.

وقال - تعالى - عنهم: ﴿وَلَذَا مَسَكُمُ الظُّرُفُ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٦٧].

(١) انظر مثلاً تجويز التقي السبكي الاستغاثة بالنبي - ﷺ - في كتابه: «شفاء السقام»: ١٥٣، ١٦٥.

وقوله : ﴿ وَرَبِّيْوْنَ رَحْمَتُهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ﴾ ، فيه دليل أنها لا تتم العبادة للسلوك إلا بالخوف والرجاء ، وبالخوف ينكشف عن المنهي ، وبالرجاء يُكثَر من الطاعات .

وهذه حال الأنبياء والأولياء ؛ يسرون بين الخوف والرجاء ، كما قال - تعالى - : ﴿ يَخَافُونَ رَبَّهُم مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَقْعُلُونَ مَا يَؤْمِرُونَ ﴾ [٦٠] النحل : ٦٠.

ومن قول أوليائه ما ذكر الله عنهم أنهم قالوا<sup>(١)</sup> : ﴿ رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيَا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنَّ إِيمَانُنَا بِرَبِّكُمْ فَعَامَنَا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴾ [١٩٣] رَبَّنَا وَإِنَّا مَا وَعَدْنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا خَوْزَنَا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ [١٩٤] آل عمران : ١٩٣ ، ١٩٤ ] .

[وقوله - تعالى - : ﴿ وَلَذَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَيْهُ وَقَوْمِهِ إِنِّي بَرَآءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴾ [٢٨] إِلَّا الَّذِي فَطَرَ فِي فَإِنَّمَا سَيِّدُنَّا [٢٩] وَجَعَلَهَا كَلْمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِيمِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [٣٠] ] . [الزخرف : ٢٦ - ٢٨].

قد حضَّ الله - سبحانه - هذه الأمة في هذه الآية أن يتأسوا بإبراهيم خليله ، إمام الحنفاء ، ووالِد الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - في هذه البراءة ، في كتابه العزيز ، الذي ﴿ لَا يَأْنِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ﴾ [٤٢] فصلت : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْجِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوُّكُمْ أُولَئِكَ تَلْقُوتُهُمْ بِالْمَوْدَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَهُمْ مِنَ الْحَقِّ يَخْرُجُونَ الرَّسُولَ وَإِنَّا لَكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَبِّكُمْ إِنْ كُنُّتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَدًا فِي سَيِّلٍ وَأَبْغَاهُ مَرْضَافٍ ثُشُرُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوْدَةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَمُ وَمَنْ يَفْعَلُهُ مِنْكُمْ فَقَدْ صَلَ سَوَاءَ السَّيِّلُ [١] إِنْ يَشْفُوْكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءَ وَيَسْطُوْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيهِمْ وَالْأَسْنَنُهُمْ بِالسُّوءِ وَدَوْلَةَ تَكْفُرُونَ [٢] لَنْ تَنْفَعُكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ

(١) كتب في الأصل : ربنا إننا آمنا فاغفر لنا ذنبنا . وهو خطأ .

**الْقِيمَةُ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ يُمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ** ﴿١﴾ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ  
وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِ إِنَّا بُرِءُونَا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كُفَّرْنَا بِكُمْ وَيَدَا يَبْنَتَا  
وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبْدَأَهُنَّ تَوْمِئُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ لَأَبِيهِ لَا سَغْفَرَنَ لَكَ وَمَا  
أَمْلَكَ لَكَ وَمِنْ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَتَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢﴾ [المتحنة: ٤ - ٥].

يعني: اقتدوا بإبراهيم - عليه السلام - في التبرؤ من المشركين ومعبداتهم، وبغضهم وعداوتهم، ولا تقروا به في وعده لأبيه بالاستغفار؛ فإن هذا حرام عليكم، كما قال - تعالى -: «مَا كَانَ لِلَّهِ  
وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْكَانُوا أُولَئِنَّ قُرْبَةً مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ  
أَنَّهُمْ أَضَحَّبُ الْجَنَّمِ» ﴿٦﴾ [التوبه: ١١٣].

ولهذا قال - تعالى -: «وَمَا كَانَ أَسْتَغْفِرًا إِبْرَاهِيمَ لَأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ  
وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا بَيْنَهُمَا اللَّهُ عَذُولٌ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّلُهُ حَلِيمٌ ﴿٧﴾ [التوبه: ١١٤].

ولذلك ذكر براءته مما عبدوا من دونه في هذه الآية الكريمة التي في الزخرف، فقال: «وَلَذِكْرٌ إِبْرَاهِيمَ لَأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَأْتُ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٨﴾ [الزخرف: ٢٦].

قال الفراء في قوله: «إِنَّنِي بَرَأْتُ»: هذه مصدر صرفت اسمًا، وكل مصدر صرف إلى الاسم فالواحد والجماعة، والذكر والأثر فيه سواء<sup>(١)</sup>.

ثم ذكر - سبحانه - استثناء إبراهيم، حيث قال: «إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي»: يعني إلا الذي خلقني، فإني لا أترأ منه؛ «فَإِنَّهُمْ سَيَهْدِيْنَ ﴿٩﴾.

(١) بمعناه لا بلفظه، انظر «معاني القرآن»: ٣٠ / ٣.

ويقال: «إلا» بمعنى «لكن»<sup>(١)</sup>.

﴿الَّذِي فَطَرَنِي﴾؛ أي الذي خلقني، ﴿فَإِنَّهُ سَيِّدُ الْعِزَّةِ﴾، يعني يشتبهي علي ديني.

٢/٨٢ ﴿وَجَعَلَهَا كَلْمَةً بَاقِيَّةً فِي عَقِيقِهِ﴾، / أي جعل<sup>(٢)</sup> تلك الكلمة ثابتة في نسل إبراهيم وذراته، وهي الكلمة التوحيد: «لا إله إلا الله».

﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾؛ عن كفرهم إلى الإيمان.

قال قتادة: هو التوحيد والإخلاص، لا يزال في ذريته - عليه الصلاة والسلام - من يوحد الله ويعبده<sup>(٣)</sup>.

وقال مجاهد: هي الكلمة «لا إله إلا الله»<sup>(٤)</sup>، في عقبه وولده. وكذلك فعل - سبحانه -؛ بأن جعل هذه الموالاة والبراءة من كل معبد سواه باقية في عقب إبراهيم - عليه السلام -، يتوارثها الأنبياء من ذريته، كما قال - سبحانه -: ﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ الشُّبُّوَةَ وَالْكَتَبَ﴾ [العنكبوت: ٢٧]، فتوارثوها هم وأتباعهم، بعضهم عن بعض - التي هي الكلمة «لا إله إلا الله» - ورثتها إمام الحنفاء، ووالد الأنبياء - عليه السلام - لأتباعه إلى يوم القيمة، تترأ<sup>(٥)</sup> بها الأنبياء، والرسل من ذريته، إلى الأمم، حتى ختمهم

(١) انظر التمهيد لابن عبد البر: ٥ / ١٤٤.

(٢) الجاعل هنا هو إبراهيم - عليه السلام -، انظر تفسير ابن جرير الطبرى: ٢٥ / ٦٣.

(٣) رواه ابن جرير: ٢٥ / ٦٣.

(٤) رواه ابن جرير: ٢٥ / ٦٣.

(٥) كذا في الأصل، فإن كانت: «ترى» فمعناها: يتبع بعضهم بعضاً، من المواترة، وهي اسم جمع، فلا تكون حالاً من المفرد. انظر تفسير ابن جرير: ١٨ / ٢٣.

الله بِمُحَمَّدٍ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، خَلَاصَةٌ لَوْلَاهُ إِسْمَاعِيلَ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -،  
الَّذِينَ هُمْ خَلَاصَةُ بَنِي آدَمَ .

فهي الكلمة التي قامت بها السموات والأرض، وفُطرت عليها  
جميع المخلوقات، وعليها أُسْتَدَّ الْمَلَكُ، ونُصِبَتِ الْقَبْلَةُ، وَجُرِدتِ  
سِيُوفُ الْجَهَادِ، وهي مَحْضُ حَقِّ اللَّهِ عَلَى جَمِيعِ الْعَبَادِ .

وهي الكلمة العاصمةُ لِمَنْ أَقامَهَا لِلَّدْمِ وَالْمَالِ وَالذِّرَيَّةِ فِي هَذِهِ  
الْدَّارِ، وَالْمَنْجِيَّةُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَالنَّارِ .

وهي المنشور الذي لا يدخل أحد الجنة إلا به، والجبل الذي لا  
يصل أحد إلى الله - سبحانه - إلا من تعلق بسببه .

وهي كلمة الإسلام، ومفتاح دار السلام، وبها ينقسم الخلق إلى  
شقي وسعيد، ومقبول وطريد، وبها انفصلت دار الكفر من دار  
الإيمان، وتميّزت دار النعيم من دار الشقاء والهوان .

وهي العمود الحامل للفرض والسنّة، ومن كان آخر كلامه «لا إله  
إلا الله» دخل الجنة .

وروح هذه الكلمة ولبّها وسرّها: إِفْرَادُ الرَّبِّ - جَلَّ ثَنَاؤُهُ، وَتَقدِّسَتْ  
أَسْمَاؤُهُ، وَتَبارَكَ اسْمُهُ، وَتَعَالَى جَدُّهُ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُهُ - بِالْمُحَبَّةِ  
وَالْإِجَالِ، وَالتَّعْظِيمِ وَالخُوفِ وَالرُّجَاءِ، وَتَوَابِعِ ذَلِكَ؛ مِنَ التَّوْكِلِ،  
وَالإِنْبَاتِ، وَالرُّغْبَةِ، وَالرُّهْبَةِ، فَلَا يُحَبُّ سُوَاهُ، وَكُلُّ مَا يُحَبُّ غَيْرُهُ فَإِنَّمَا  
هُوَ تَبَعُّ لِمُحَبِّتِهِ، أَوْ وَسِيلَةً إِلَى زِيَادَتِهِ، فَلَا يُخَافُ وَلَا يُرجَى سُوَاهُ، وَلَا

---

= وعلى كل حال فاستعمال المؤلف لها هنا في غير محله كما يبدو من سياق الكلام .

يُوكِلُ إِلَى عَلِيهِ، وَلَا يُرْغَبُ إِلَى إِلَيْهِ، وَلَا يُرْهَبُ إِلَى بَاسْمِهِ، وَلَا يُنذَرُ إِلَى لَهُ، وَلَا يُتَابَ إِلَى إِلَيْهِ، وَلَا يُطَاعَ إِلَى أَمْرُهُ، وَلَا يُحْتَسِبُ<sup>(١)</sup> إِلَى بَهِ، وَلَا يُسْتَعْثَثُ فِي الشَّدَائِدِ إِلَى بَهِ، وَلَا يُلْتَجَأُ إِلَى إِلَيْهِ، وَلَا يُسْجَدُ إِلَى لَهُ، وَلَا يُذْبَحُ إِلَى لَهُ، وَبِاسْمِهِ، وَيَجْتَمِعُ ذَلِكَ كُلُّهُ فِي حِرْفٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ أَلَا يُعْبُدُ إِلَى إِيمَانِهِ أَنْوَاعَ الْعِبَادَةِ، عَنْ أَمْرِهِ<sup>(٢)</sup>.

فَهَذَا هُوَ تَحْقِيقُ شَهَادَةِ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَهُذَا حُرْمٌ عَلَى النَّارِ مِنْ شَهَادَةِ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَقِيقَةً.

٦/٨٩

وَيَقَالُ فِي: «إِنَّنِي بَرَاءٌ»: / أَيْ ذُو بِرَاءَةٍ. كَمَا يَقَالُ: رَجُلٌ عَدْلٌ، وَرَجُالٌ عَدْلٌ، أَيْ: ذُو عَدْلٍ.

[وَقُولُهُ - تَعَالَى -: «أَخْذَذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرَهَبَكَنَهُمْ أَزْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ أَبْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمْرَقَا إِلَّا يَعْبُدُونَ إِلَيْهَا وَجَدَّا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشَرِّكُونَ»] [التوبَة: ٣١].

الْأَخْبَارُ: الْعُلَمَاءُ، وَاحْدَهُمْ: حَبْرٌ، بِكَسْرِ الْحَاءِ الْمُهَمَّلَةِ وَفَتْحِهَا.

وَالرَّهَبَانُ مِنَ النَّصَارَى: أَصْحَابُ الصَّوَامِعِ، وَأَهْلُ الاجْتِهَادِ فِي دِينِهِمْ، يَقَالُ: «رَاهِبٌ»، وَ«رَهَبَانٌ»، مُثْلِ «فَارِسٌ» وَ«فَرِسانٌ». كَانُوا يَتَرَهَّبُونَ بِالْتَّخْلِيِّ مِنَ أَشْغَالِ الدُّنْيَا وَتَرْكِ مَلَادَهَا، وَالزَّهْدُ فِيهَا، وَالْعَزْلَةُ عَنْ أَهْلِهَا، وَتَعْمَدُ مَشَاقِهَا.

(١) يَعْنِي قَوْلُ «حَسْبِيُّ اللَّهُ»، لَا يَقَالُ لِغَيْرِ اللَّهِ.

(٢) أَيْ أَلَا يَصْرُفُ شَيْءًا مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَأَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بِمَا شَرِعَ، وَقَدْ نَقَلَ الْمُؤْلِفُ هَذَا الْكَلَامَ عَنْ «الْجَوَابِ الْكَافِيِّ» لَابْنِ الْقِيمِ صِ ١٣٨، ١٣٩، بِتَصْرِفِهِ.

ويُجمع أيضًا على «رهابين»، و«رهابنة»، والرهبنة: فعله<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿أَرَبَابًا﴾، أي سادةً من دون الله، يطعونهم في معاصي الله - سبحانه -.

قال أبو البختري: أما إنهم لم يصلوا لهم، ولو أمروهم أن يعبدوهم من دون الله ما أطاعوهم، ولكنهم أمرؤهم، فجعلوا حلال الله حرامه، وحرامه حلاله، فأطاعوهم<sup>(٢)</sup>.

وقال الريبع بن أنس: قلت لأبي العالية: كيف كانت تلك الربوبية؟ قال: كانت الربوبية أنهم وجدوا في كتاب الله - تعالى - ما أمرروا به، وما نهوا عنه، فقالوا: لن نسبق أهارنا بشيء، فما أمررنا به ائمرنا، وما نهونا عنه انتهينا. ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم<sup>(٣)</sup>.

وقال أهل المعاني<sup>(٤)</sup>: معناه: اتخذوا أخبارهم ورہبانہم كالأرباب حيث أطاعوهم في كل شيء، قوله - تعالى -: ﴿قَالَ أَنْفُحُوا حَقّاً إِذَا جَعَلْتُمْ نَاراً﴾ [الكهف: ٩٦]، أي كالنار.

قال عبد الله بن المبارك في بيته السائر:

---

(١) كذا بالأصل، ولعل صوابها: فَعَنَّةً.

(٢) رواه سعيد بن منصور عن أبي البختري الطائي عن حذيفة من قوله، انظر السنن: ٥ / ٢٤٦، برقم (١٠١٢)، ورواه كذلك ابن جرير في تفسيره: ١٠ / ١١٤، كما رواه أيضًا من قول أبي البختري.

(٣) رواه ابن جرير: ١٠ / ١١٥.

(٤) انظر تفسير القرطبي: ٨ / ١٢٠. والمعاني من علوم البلاغة: علم يعرف به مطابقة الكلام لمقتضى الحال. انظر «مفتاح السعادة» لطاش كبرى زاده: ١ / ١٨٦.

وهل أفسد الدين إلا الملوك وأحبار سوء ورها بها<sup>(١)</sup>

فإذا كان هذا وهم لا يعبدوهم، فكيف لو عبادوهم.

فأثبت الله - سبحانه - أنهم اتخذوهم أرباباً من دون الله بذلك.

وقد روى الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>، والترمذى<sup>(٣)</sup>، وغيرهما من طرق، عن عدي بن حاتم - رضي الله عنه - أنه لما بلغته دعوة رسول الله - ﷺ - فر إلى الشام، وكان قد تنصر في الجاهلية، فأسرت أخته سقانة، وجماعة من قومه، ثم من رسول الله - ﷺ - على أخيه، فأعطيها، فرجعت إلى أخيها، ورغبت في الإسلام، وفي القدوم على رسول الله - ﷺ -، فقدم عدي المدينة، وكان رئيساً في قومه طيء، وأبوه حاتم الطائي، المشهور بال الكريم، فتحدى الناس بقدومه، فدخل على رسول الله - ﷺ - وهو يقرأ: ﴿أَخْذُوا أَجْبَارَهُمْ وَرَهْبَنَتْهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]، قال: فقلت: إنهم لم يعبدوهم. فقال: بل، إنهم حرموا عليهم الحلال، وحلوا لهم الحرام، فاتبعوهم، فتلك عبادتهم إياهم. وقال له رسول الله - ﷺ -: يا عدي ما يفرقك؟ أيفرقك أن يقال: لا إله إلا الله. فهل تعلم من إله إلا الله؟ ثم دعاه إلى الإسلام، فأسلم، وشهد شهادة الحق. قال: فلقد رأيت وجهه - ﷺ - استبشر، ثم قال: إن

(١) ديوانه: ص ٦٧ ، دار الوفاء، ورواه البيهقي في الشعب: ٥ / ٤٦٤ ، (٧٣٠٠) وأبو نعيم في الحلية: ٨ / ٢٧٩.

(٢) المسند: ٤ / ٣٧٨ ، وليس في سياقه أنهقرأ عليه الآية أو راجعه فيها، والمؤلف هنا دمج بين الروايات.

(٣) السنن: ٥ / ٢٧٨ ، كتاب التفسير، برقم (٣٠٩٥)، وحسنه الألباني كما في صحيح سنن الترمذى: ٣ / ٥٦.

اليهود مغضوب عليهم، والنصارى ضالون.

٢٩٠ / بـ / وقال السدى: استنصرحوا الرجال، وتركوا كتاب الله وراء ظهورهم<sup>(١)</sup>.

ولهذا قال: «وَمَا أَمْرَوْا إِلَّا يَعْبُدُوا إِنَّهَا وَاحِدَةٌ» [التوبه: ٣١]، أي الذي إذا حرم الشيء فهو الحرام، وما حلله حل، وما شرعه أتبع، وما حكم به نفذ.

﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشَرِّكُونَ﴾: قدس - تعالى - نفسه عن الشركاء والنظراء والأعونان والأنداد والأولاد، لا إله إلا هو، فلا رب لنا سواه، ولا نعبد إلا إياه.

[وقوله - تعالى -]: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنَّدَادًا يُجْبِيْهُمْ كَهُنُّ اللَّهُ وَالَّذِينَ أَمْنَوْا أَشَدُّ حُبَّاً لِّلَّهِ» [البقرة: ١٦٥].

وفي هذا أوضح دليل، أن جملة مشركي العرب مcroftون أنه لا رب إلا الله، ولا خالق سواه، وأنه وحده المنفرد بالخلق والربوبية، وذلك معلوم عند جملتهم، وقد تظاهرت به الأدلة من الكتاب عنهم، كما مر تقريره.

ولم يكونوا مقررين بتوحيد الإلهوية، وهو المحبة والتعظيم والخصوص، والتذلل بالتبعيد تحت أمره ونهيه، بل كانوا يتأنهون مع الله غيره، وهذا هو الشرك الذي لا يغفره الله - سبحانه وتعالى -<sup>(٢)</sup>.

(١) ذكره عنه ابن كثير غير مستند: ٢ / ٣٥٠، ط الفكر ١٤٠١.

(٢) كذلك الشرك في الربوبية لا يغفره الله - تعالى -، فكان حق العبارة أن تكون: وهذا =

فقد أخبر - سبحانه - أن من أحب شيئاً من دون الله كما يحب الله تعالى - فهو من اتخذ من دون الله أنداداً، وهذا ندٌ في العبادة، لا في الخلق والربوبية.

ثم قال - تعالى - : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُ حُبًا لِّلَّهِ﴾، وفيه كما قالوا تقديران<sup>(١)</sup>:

أحدهما: والذين آمنوا أشد حباً لله من أصحاب الأنداد لأندادهم وألهتهم، التي يحبونها ويعظمونها من دون الله - سبحانه - ، قال ابن عباس - رضي الله عنهم - : أثبت وأدوم<sup>(٢)</sup>.

ولأن المؤمنين لا يعدلون عنه إلى غيره، بخلاف المشركين، فإنهم يعدلون عن<sup>(٣)</sup> أندادهم إلى الله عند الشدائد، ويجعلونهم وسائط بينهم وبين الله، فيقولون: ﴿هَؤُلَاءِ شَفَعْتُمَا عِنْدَ اللَّهِ﴾، ويعبدون الصنم، ثم يرفضونه إلى غيره، أو يأكلونه، كما سذكر ذلك إن شاء الله في موضعه.

والثاني: والذين آمنوا أشد حباً لله من محبة المشركين بالأنداد لله؛ فإن محبة المؤمنين خالصة، ومحبة أصحاب الأنداد قد ذهبت أندادهم بقسط منها، والخالصة أشد من المشتركة.

---

= من الشرك الذي لا يغفره الله.

(١) انظر مدارج السالكين: ٢٠ / ٣.

(٢) لم أعثر عليه، وهو لفظ البغوي في تفسيره: ١ / ١٣٦.

(٣) في الأصل: [من] ولا وجه لها.

والقولان مرتبان على القولين في ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبٍِّ﴾ :

أحدهما: يحبونهم كما يحبون الله، فيكون قد أثبت لهم محبة الله، ولكنها محبة يشرون فيها مع الله - سبحانه - أندادهم.

والثاني: المعنى: يحبونهم كما يحب المؤمنون الله - سبحانه -، ثم بين أن محبة المؤمنين الله أشد من محبة أصحاب الأنداد أندادهم.

ورجح بعض العلماء - رحمهم الله - القول الأول<sup>(۱)</sup>؛ لأنهم إنما ذُموا بأنهم شرکوا بين الله وبين أندادهم في المحبة، ولم يخلصوها الله - سبحانه - كمحبة المؤمنين، وهذه هي التسوية المذكورة في قوله - تعالى - عنهم في نار جهنم، في قولهم لآلهتهم وأندادهم وهي محضرة معهم في العذاب: ﴿نَّا لَهُ إِنْ كُنَّا لَقِيَ ضَلَالٍ مُّبِينٍ إِذْ نُسَوِّيْكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ۹۷، ۹۸]، وعلمون أنهم لم يسوقوهم به في الخلق والرزق، وجميع / مقام<sup>(۲)</sup> الربوبية، وإنما سوووهم في الألوهية، كقوله: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدُلُونَ﴾ [الأنعام: ۱]، أي يعدلون به غيره في العبادة، وهذا أصح القولين، وقيل الباء بمعنى (عن)<sup>(۳)</sup>، والمعنى: ثم الذين كفروا عن ربهم يعدلون إلى عبادة غيره<sup>(۴)</sup>.

[و] لمسلم [في الصحيح]<sup>(۵)</sup> له، من حديث أبي مالك، سعد بن

(۱) وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، كما في «مدارج السالكين»: ۲۱، ۲۱، والمؤلف ينقل منه.

(۲) كذا، ولعل الأصوب: جميع مقامات...

(۳) قاله النضر بن شميل، كما في «زاد المسير» لابن الجوزي: ۳/۲.

(۴) وضعف هذا القول ابن القيم كما في المدارج: ۳/۲۱.

(۵) ۱/۵۸، كتاب الإيمان، باب (۸)، وحديث (۲۳).

طارق بن أشيم بن مسعود الأشعري، الكوفي، الثقة، مات في حدود الأربعين بعد المائة، عن أبيه طارق، صحابي - رضي الله عنه -، قال مسلم: لم يرو عنه غير ابنه.

[عن النبي - ﷺ - أنه قال:] ولفظ مسلم: قال طارق - رضي الله عنه -: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول:

[مَنْ]: هو اسم شرط جازم، يجزم فعلين، الأول فعل الشرط، والثاني جوابه وجراوئه، والذي يظهر أن (مَنْ) في هذا من ألفاظ العموم، التي تقع في اللغة على الذكر والأنثى.

[قال]: فعل الشرط.

[لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ]: جملة القول.

[وكفر بما يعبد من دون الله]: أي من الأنداد والأصنام والأوثان.

وهذا عطف جملة هي من معنى المعطوف عليه، فهو من باب عطف الخاص على العام، زيادة بيان للمعطوف، واهتمامًا بشأنه، وتعيمًا لنفي كل ما سوى الله - تعالى -، لا أنه شرط زيد على الأول، إذ لفظ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» مستلزم للكفر بما يعبد من دون الله.

وقد فهم ذلك كفار قريش بحضوره أبي طالب، حيث طلب رسول الله - ﷺ - منهم لما اجتمع ملأهم عنده، أن يقولوا «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، فصفقوا بأيديهم، وقالوا: ﴿أَجَعَلَ الْأَلِهَةَ إِلَهًا وَجِدًا إِنَّ هَذَا لَشَفَعٌ بَغَيْثٌ﴾<sup>(۱)</sup> [ص: ۵].

---

(۱) رواه أحمد: ۱ / ۲۲۷، ۳۶۲، وابن حبان في صحيحه: ۱۵ / ۸۰ الإحسان.

ويوضح ذلك قوله - ﷺ - فيما صح وثبت عنه أنه قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ألا إله إلا الله» الحديث<sup>(١)</sup>، وفي لفظ: «حتى يقولوا..»<sup>(٢)</sup>.

ومن قال غير ذلك لم يفهم ما فهمت قريش من لغتها<sup>(٣)</sup>، والله الموفق.

ولهذا قال ابن القيم في طرقه<sup>(٤)</sup>: لا يفتر في صحة الإسلام أن يقول الداخل فيه: «أشهد..»، بل لو قال: «لا إله إلا الله محمد رسول الله» كان مسلماً بالاتفاق. يعني من العلماء - رحمهم الله -.

فاجتمع في هذا الحديث خطاب الوضع والتکلیف<sup>(٥)</sup>، فالإیمان

(١) أخرجه البخاري: ٣/١٠٧٧، برقم (٢٧٨٦)، ومسلم: ١/٥٨، رقم (٢٠).

(٢) كلاماً في الصحيحين.

(٣) المؤلف هنا يتبع صاحب المتن في قوله آخر هذا الباب عن حديث «من قال لا إله إلا الله، وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه، وحسابه على الله»: وهذا من أعظم ما يبين معنى «لا إله إلا الله»؛ فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصماً للدم والمال، بل ولا معرفة معناها، مع لفظها، بل ولا الإقرار بذلك، بل ولا كونه لا يدعوا إلا الله وحده لا شريك له، بل لا يحرم ماله ودمه حتى يضيف إلى ذلك الكفر بما يعبد من دون الله، فإن شك أو توقف لم يحرم ماله ولا دمه، فيا لها من مسألة ما أعظمها وأجلها. ويا له من بيان ما أوضحه، وحجة ما أقطعها للمناظع. وقد صرّح بهذا التعقب في كتابه «كشف الغمة»، وقد رد عليه الشيخ عبداللطيف في «مصابح الظلام» ص ١٦٢ وما بعدها.

(٤) «الطرق الحكيمية»: ص ٢١٣.

(٥) الخطاب الشرعي على نوعين: خطاب تکلیف، وهو الأمر والنهي، وخطاب وضع وإنذار، كالخطاب بالصحة والفساد، ووقوع الطلاق ولزوم الكفارة، فال الأول لا يثبت إلا في حق المكلف، والثاني ثابت في حق المكلف وغيره. انظر فتاوى ابن

واجب، وهو سبب لعصمة الدم والمال، والكفر محرم، وهو سبب لاستباحتهم.

أو تكون الواو في هذا الموضع واو الحال<sup>(١)</sup>.

وقد قال عون الدين ابن هبيرة - رحمه الله تعالى -<sup>(٢)</sup>: هذه الكلمة مشتملة على الكفر بالطاغوت، والإيمان بالله، فأما معنى «لا إله إلا الله»، فإنه كلام هو دليل نفسه، ودليل غيره، وقول «لا إله إلا الله» يقتضي الإقرار بها، وأن تعلم أن كل ما فيه أمارة الحدث فإنه لا يكون إلها، فإذا قلت: لا إله إلا الله، فقد اشتمل نطقك هذا على أن ما سوى الله ليس إلها، فيلزمك إفراده - سبحانه وتعالي - بذلك وحده، والسموات والأرض وما فيها وما بينهما مخلوق له؛ لأن بعضها أمثال بعض وأشباهه، إذ لا يمكن أن يكون له مثل، ولا يكون هو مثلاً لغيره؛ لأن المثلية تطرق إلى الاشتباه، وليس يمكن أن يعرف الشيء من بين الأشياء إلا بأن لا يشبهها ولا تشبهه<sup>(٣)</sup>، / فينفرد الله - عز وجل - بأنه لا شبيه له، قال - تعالى -: ﴿وَلَا إِلَهَ كُفُّرٌ لِّلَّهِ وَحْدَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣].

---

= الصلاح: ٢ / ٤٧٩ .

(١) يعني في قوله: «وَكَفَرَ بِمَا يُعْبُدُ..» .

(٢) «الإنصاف»:

(٣) ما كان أغنى المؤلف عن هذا الكلام؛ فمؤداته ألا نعرف شيئاً أبداً، وقد جعل علة حدوث السموات والأرض وما فيها وما بينهما هي تماثلها وتشابهها، فلزمته أن تكون النار مثل الماء، والأرض مثل السماء، وهذا إنما يجري على أصول المتكلمين القائلين بتماثل الأجسام، وهو ما ينكره أكثر العقلاة، انظر «درء تعارض العقل والنقل» لابن تيمية: ٤ / ١٧٦ وما بعدها، و«منهج السنة»: ٢ / ٥٩٩.

وكان اسم «الله» مرتقاً بعد «إلا» من حيث إنّه الواجب له الإلهية،  
ولا يستحقها فيما لم يزل غيّره.

ويقتضي أيضاً من هذا القائل أن يكون عالماً أن لا إله إلا الله، كما قال - تعالى -: «فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» [محمد: ١٩]، والعلم يقتضي العمل؛ لأنَّه مطلوب من مضمونها؛ إذ هو المألوه، المطاع أمره، المجتنب نهيه، محبة وإجلالاً وتعظيمها ورغبة ورهبة.

[حرم دمه و ماله]، الجملة من ذلك جواب فعل الشرط وجزاؤه.

[وحسابه على الله - عز وجل -].

وهو في المسند عن الإمام أحمد، من طريق يزيد بن هارون، قال: أَبْنَائَا أَبُو مَالِكَ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ - ﷺ - وَهُوَ يَقُولُ لِلْقَوْمِ: «مَنْ وَحَدَ اللَّهَ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبُدُ مِنْ دُونِهِ، خَرَمَ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحَسَابُهُ عَلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -».

قال الإمام أحمد: حدثنا به يزيد بواسط وبغداد، قال: سمع النبي - ﷺ - فهو بهذا السنن ثلاثي.

وهو عنده أيضاً بطريق آخر بهذا اللفظ بسند صحيح<sup>(١)</sup>.

وهذا إشارة إلى أن ما تكّنه القلوب وتنطوي عليه الضمائر إلى الله عز وجل -، وأن الشريعة مركبة على ما ظهر من العباد، إذا قالوا: «لا إله إلا الله». ثم عملوا بمقتضاهـا.

(١) المسند: ٣ / ٤٧٢ . وهذا اللفظ عند مسلم أيضاً برقم (٢٣) .

وفي الحديث: «إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشق بطونهم». رواه الشیخان عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -<sup>(١)</sup>.

وعند ابن أبي الدنيا من حديث أنس بن مالك - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لا تزال «لا إله إلا الله» تمنع العباد من سخط الله، ما لم يؤثروا دنياهم على صفة دينهم، فإذا آثروا صفة دنياهم على دينهم ثم قالوا: لا إله إلا الله. ردت عليهم، وقال الله: كذبتم»<sup>(٢)</sup>.

وعند الترمذى - وقال: حسن غريب - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ: «ما قال عبد: «لا إله إلا الله» قط مخلصاً، إلا فُتحت له أبواب السماء، حتى يفضي إلى العرش، ما اجتنب الكبائر»<sup>(٣)</sup>.

فدل بهذا أن المراد العمل بمقتضاه، لا مجرد لفظها.

واقتصر النبي - ﷺ - هنا على كلمة الإخلاص؛ لتضمنها شهادة أن محمداً رسول الله؛ لأنه لا يعلم ما استلزمته إلا من جهته - ﷺ -، فهي

(١) صحيح البخاري: ٤ / ١٥٨١، كتاب المغازى، باب (٥٨)، حديث (٤٠٩٤)، وصحيف مسلم: ٢ / ٦١٠، كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج ..، حديث (١٠٦٤).

(٢) لم أهتد إلى موضعه عن ابن أبي الدنيا، ورواه البيهقي في الشعب: ٧ / ٣٣٧، رقم (١٠٤٩٧) وابن عدي في الكامل: ٥ / ١٩، وخطأ أبو حاتم الرازى روايته عن أنس، وقال: إنما هو عن مالك بن أنس عن النبي - ﷺ -، مرسلاً. انظر «علل الحديث» لابن أبي حاتم: ٢ / ١٢١. ورواه أبو يعلى في مسنده: ٧ / ٩٥ رقم (٤٠٣٤) بلفظ: «صفقة» بالسين، وإنساده ضعيف جداً كما قال محققه. و«الصفقة» و«الصفقة» لغتان.

(٣) السنن: ٥ / ٥٧٥، كتاب الدعوات، باب (١٢٧)، وحديث (٣٥٩٠). وحسنه الألبانى كما في صحيح الجامع: ٢ / ٩٨٧، رقم (٥٦٤٨).

متضمنه أيضًا للرسالة<sup>(١)</sup>.

ويعلم ذلك من قوله - تعالى -: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنْ هُدًى﴾، وهذا الهدى هو ما تضمنته «لَا إِلَهَ إِلَّا الله».

فروى الإمام أحمد في مسنده عن ابن المتفق - رضي الله عنه - قال: أتيت النبي - ﷺ - وهو بعرفات، فقلت اثنتان أسألك عنهما: ما ينجيني من النار، ويدخلني الجنة؟ قال: «إن أوجزت في المسألة، لقد أعظمت وأطولت، فاعقل عنِي إذاً: اعبد الله، ولا تشرك به شيئاً، وأقم الصلاة المكتوبة، وأدّ الزكاة / المفروضة، وصوم رمضان»<sup>(٢)</sup>. ولم يزد على ذلك.

ورواه ابن منه<sup>(٣)</sup> وأبو نعيم<sup>(٤)</sup> بنحو هذا اللفظ.

وفي لفظ الإمام أحمد أيضًا عنه قال: «اتق الله، ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتحجج البيت، وتصوم رمضان»<sup>(٥)</sup>. ولم يزد على ذلك.

وفي لفظ: «وما تحب أن يفعله الناس بك فافعله لهم، وما تكره أن يأتي الناس إليك فذر الناس منه»<sup>(٦)</sup>.

(١) راجع التعليق السابق في [ ].

(٢) المسند: ٦ / ٣٨٣، وأشار في المجمع (١ / ٤٣) إلى ضعف في سنته.

(٣) لم أهتد إليه.

(٤) لم أعثر عليه.

(٥) المسند: ٦ / ٣٨٣.

(٦) المسند: ٦ / ٣٨٣. رواه الطبراني في الكبير: ٨ / ٢٧ و ١٩٦، والبيهقي في الشعب: ٧ / ٥٠٢، رقم (١١١٣٢)، وابن قانع في معجم الصحابة: ٢ / ٦٨.

وقد قيل: إن هذا الصحابي هو وافد بنى المتفق، واسمه لقيط، صاحب الحديث الطويل المشهور.

وفي الترمذى من حديث أبي أمامة - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يخطب في حجة الوداع، يقول: «يا أيها الناس اتقوا الله، وصلوا خمسكم، وصوموا شهركم، وحجوا بيت ربكم، وأدوا زكاة أموالكم، وأطععوا ذا أمركم، تدخلوا جنة ربكم». وقال حديث حسن صحيح<sup>(١)</sup>.

ورواه الإمام أحمد، ولغظه: «اعبدوا ربكم»، بدل قوله: «اتقوا الله»<sup>(٢)</sup>.

وعند ابن ماجه عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من فارق الدنيا على الإخلاص لله، وعبادته وحده لا شريك له، وأقام الصلاة، وآتى الزكوة، مات والله راضٍ عنه».

قال أنس - رضي الله عنه -: وهو دين الله الذي جاءت به الرسل، وبلغوه عن ربهم، قبل هرج الأحاديث، واختلاف الأهواء، وتصديق ذلك في كتاب الله - تعالى - في آخر ما نزل الله: «فَإِن تَابُوا»، قال: خلعوا الأوثان وعبادتها، «وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَمَأْتُوا الزَّكَوَةَ». وقال في آية أخرى: «فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَمَأْتُوا الزَّكَوَةَ فَلَا حَوْنَكُمْ فِي الْدِيَنِ» [التوبه: ١١]. انتهى ما ذكره ابن ماجه عن أنس - رضي الله عنه -<sup>(٣)</sup>.

(١) السنن: ٢ / ٥١٦، آخر كتاب الصلاة، رقم (٦٦٦). وصححه الألباني في الصحيفة برقم (٨٦٥).

(٢) المستند: ٥ / ٢٥١، ٢٦٢.

(٣) السنن: ١ / ٢٧، باب في الإيمان، رقم (٧٠)، رواه الضياء في المختار: ٦ / ١٢٦، رقم (٢١٢٢)، والحاكم في المستدرك: ٢ / ٣٦٢، رقم (٣٢٧٧) وصحح =

وقد قال - تعالى - : ﴿ قُلْ يَأَهِلُّ الْكِتَبِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَقِيقَةً تُقْبِلُونَ إِنَّمَا أُنِزَّلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَّبِّكُمْ ﴾ [المائدة: ٦٨].

وفي مسنـد الإمام أحمد أيضـاً، عن بشير بن الخصاـصـية - رضـي الله عنه - قال: أتـيت رسول الله - ﷺ - لأـبـاـيعـهـ، فـاشـترـطـ عـلـيـ شـهـادـةـ أـلـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ، وـأـنـ مـحـمـدـ عـبـدـ وـرـسـولـهـ، وـأـنـ أـقـيمـ الصـلـاـةـ، وـأـنـ أـوـتـيـ الزـكـاـةـ، وـأـنـ أـحـجـ حـجـةـ الإـسـلـامـ، وـأـنـ أـصـومـ رـمـضـانـ، وـأـنـ أـجـاهـدـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ. فـقـلـتـ: يـاـ رـسـولـ اللهـ، أـمـاـ اـثـنـتـانـ فـوـالـلـهـ لـاـ أـطـيقـهـماـ: الـجـهـادـ وـالـصـدـقـةـ. فـقـبـضـ رـسـولـ اللهـ - ﷺ - يـدـهـ، ثـمـ حـرـكـهاـ، وـقـالـ: فـلـاـ جـهـادـ وـلـاـ صـدـقـةـ؟ فـبـمـ تـدـخـلـ الجـنـةـ إـذـاـ؟ فـقـلـتـ: يـاـ رـسـولـ اللهـ، أـنـاـ أـبـاـيعـكـ. فـبـاـيـعـهـ عـلـيـهـ كـلـهـنـاـ<sup>(١)</sup>.

٩١ بـ/ بـ

فـقـولـهـ - ﷺ - : «حرـمـ مـالـهـ وـدـمـهـ» يـدـلـ عـلـيـ أـنـهـ مـأـمـورـ بـقتـالـ منـ عـبـدـ معـ اللهـ غـيرـهـ، وـهـوـ وـاـضـحـ، فـلـاـ وـجـهـ لـمـنـ قـالـ: إـنـهـ - ﷺ - . قـالـ / هـذـاـ أـوـلـ الإـسـلـامـ، قـبـلـ فـرـضـ الـفـرـائـضـ وـالـهـجـرـةـ، وـلـكـنـ وـجـهـهـ - كـمـاـ قـالـ جـمـهـورـ الـعـلـمـاءـ رـحـمـهـمـ اللهـ تـعـالـىـ - أـنـهـ مـنـ الـمـعـلـومـ بـالـضـرـورـةـ أـنـ النـبـيـ - ﷺ - . كـانـ يـقـبـلـ مـنـ كـلـ مـنـ جـاءـ يـرـيدـ الدـخـولـ فـيـ الإـسـلـامـ الشـهـادـتـيـنـ فـقـطـ، وـيـعـصـمـ دـمـهـ وـمـالـهـ بـذـلـكـ؛ إـذـ شـهـادـةـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللهـ مـتـضـمـنـةـ لـلـكـفـرـ بـمـاـ يـعـبـدـ مـنـ دـوـنـ اللهـ وـعـابـدـيـهـاـ، بـلـ وـمـتـضـمـنـةـ لـشـهـادـةـ أـنـ مـحـمـدـاـ

= إـسـنـادـهـ، وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ الشـعـبـ: ٥ / ٣٤١، رقمـ (٦٨٥٦). وـقـدـ ضـعـفـهـ الـأـلـبـانـيـ كـمـاـ فـيـ ضـعـيفـ الـجـامـعـ: ٨٢٤، رقمـ (٥٧١٩).

(١) المـسـنـدـ: ٥ / ٢٢٤، وـرـوـاهـ الـبـيـهـقـيـ فـيـ الـكـبـرـىـ: ٩ / ٢٠، رقمـ (١٧٥٧٤)، وـالـحاـكـمـ: ٢ / ٨٩، رقمـ (٢٤٢١) وـقـالـ: صـحـيـحـ الـإـسـنـادـ وـلـمـ يـخـرـجـاهـ، وـرـوـاهـ الـخـطـيـبـ فـيـ تـارـيـخـ بـغـدـادـ: ١ / ١٩٥. وـقـالـ فـيـ الـجـمـعـ (٤٢ / ١): رـجـالـ أـحـمـدـ مـوـثـقـ. أـ.ـهـ.

رسول الله، بل ولجميع ما أمر الله به، أو نهى عنه، فيجعله إذا قالها مسلماً بذلك، حرام الدم والمال؛ لتضمنها لجميع ذلك<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>.

وقد أنكر - ﷺ - على أسامة بن زيد - رضي الله عنه - قتله من قال: «لا إله إلا الله»، لما رفع عليه السيف، ولم يقبل منه - ﷺ - قوله: إنما قالها تعوذًا عن القتل<sup>(٣)</sup>. ولهذا قال في الحديث: «وحسابه على الله عز وجل».

ولم يكن - ﷺ - يشترط على من جاء يريد الدخول في الإسلام أن يتلزم الصلاة والزكاة<sup>(٤)</sup>، بخلاف من جاء ليбاعيه عليه، أو يسأله عنه. بل قد رُوي عنه أنه قبل من قوم الإسلام، واشترطوا ألا يزكوا<sup>(٥)</sup>.

(١) في العترة عند هذا الموضع كتب: [بلغ مقاولة على أصله فصح على يد مصنفه عفا الله عنه].

(٢) لكن إذا جاء بعد ذلك بما ينقضها صار مرتداً، حلال الدم والمال، إذا إقيمت عليه الحجّة فلم يرتد، ولو لم ينكر الرسالة، ونواقض الإسلام وقواطعه معلومة، قد صنفت فيها المصنفات، منها «الإعلام بقواعد الإسلام» للهيثمي، و«نواقض الإيمان القولية والعملية» لعبدالعزيز العبداللطيف، وأبواب الردة من كتب الفقه.

(٣) إنما أنكر النبي - ﷺ - على أسامة لأن الرجل صار معصوم الدم يقول «لا إله إلا الله»، ولم يقع منه ما ينقضها، فلو أنه لم يقتله، ثم أظهر ناقضاً وهو يعلم، لقتل ردة وأخذ ماله، كالذى تزوج امرأة أبيه، انظر سنن الترمذى: ٦٤٣ / ٣، رقم (٣٣٣١)، والنمسائى: ١٠٩ / ٦، رقم (٤٢٣) وصحيح ابن حبان: ٩ / ٩، رقم (٤١١٢)، وانظر عنه «نيل الأوطار» للشوكانى: ٢٨٦ / ٧.

(٤) كما لم يشترط عليه مفضلاً ألا يعبد غير الله، وألا يستهزئ بالله وأياته ورسوله، وألا يرتد عن الإسلام بناقض من النواقض؛ فإن هذه كلها من مقتضيات عقد الإسلام، والشروط التي هي من مقتضى العقد لا تذكر كما هو معلوم.

(٥) لكن لم يقبل الشرط، كما سيأتي.

ففي مسنـد الإمام أـحمد، عن جـابر - رضي الله عنه - قال: اشترطـت ثـقـيف عـلـى رـسـول الله - ﷺ - أـلا صـدقـة عـلـيـها وـلا جـهـاد، وـأـنـ رسول الله - ﷺ - قال: «سيـصـدـقـون وـيـجـاهـدـون»<sup>(١)</sup>.

وفـيـهـ أـيـضاـ عنـ نـصـرـ بـنـ عـاصـمـ الـلـيـثـيـ، عنـ رـجـلـ مـنـهـمـ أـنـهـ أـتـىـ النـبـيـ - ﷺ - فـأـسـلـمـ، عـلـىـ أـلـاـ يـصـلـيـ إـلـاـ صـلـاتـيـنـ، فـقـبـلـ مـنـهـ<sup>(٢)</sup>.

وـأـخـذـ أـحـمـدـ بـهـذـهـ الأـحـادـيـثـ، وـقـالـ: يـصـحـ الإـسـلـامـ عـلـىـ الشـرـطـ الفـاسـدـ، ثـمـ يـلـزـمـ بـشـرـائـعـ الإـسـلـامـ كـلـهـ.

وـاستـدـلـ أـيـضاـ بـأـنـ حـكـيمـ بـنـ حـزـامـ الـأـسـدـيـ، اـبـنـ أـخـيـ خـدـيـجـةـ أـمـ الـمـؤـمـنـيـنـ - رـضـيـ اللهـ عـنـهـ - قـالـ: بـايـعـتـ رـسـولـ اللهـ - ﷺ - عـلـىـ أـلـاـ أـخـرـ إـلـاـ قـائـمـاـ<sup>(٣)</sup>. وـكـانـ بـعـدـ ذـلـكـ مـنـ خـيـارـ أـصـحـابـهـ وـأـورـعـهـمـ، وـهـوـ الـذـيـ وـلـدـ فـيـ جـوـفـ الـكـعـبـةـ<sup>(٤)</sup>، وـلـيـسـ هـذـهـ الـخـصـيـصـةـ لـأـحـدـ غـيرـهـ.

قالـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ: مـعـنـاهـ أـنـ يـسـجـدـ مـنـ غـيرـ رـكـوعـ<sup>(٥)</sup>.

(١) المسند: ٣/٣٤١ بزيادة: «إذا أسلموا»، بـسـنـدـ فـيـهـ اـبـنـ لـهـيـعـةـ، وـصـحـحـهـ مـحـقـقـوهـ: ٢٣/٣٤، وـرـوـاهـ أـبـوـ دـاـودـ: ٣/١٦٣، كـتـابـ الـخـرـاجـ..، بـابـ ماـ جـاءـ فـيـ خـبـرـ الطـائـفـ، بـرـقـمـ (٣٠٢٥)، وـصـحـحـهـ الـأـلـبـانـيـ فـيـ الصـحـيـحـ بـرـقـمـ (١٨٨٩).

(٢) المسند: ٥/٢٥، وـقـالـ مـحـقـقـوهـ: رـجـالـ ثـقـاتـ، رـجـالـ الصـحـيـحـ، (٤٠٧/٣٣).

(٣) المسند: ٣/٤٠٢ وـضـعـفـ مـحـقـقـوهـ إـسـنـادـهـ: ٢٤/٢٨، طـ التـرـكـيـ، وـرـوـاهـ النـسـائـيـ: ٢/٢٠٥، رقمـ (١٠٨٤)، وـالـطـبـرـانـيـ فـيـ الـكـبـيرـ: ٣/١٩٥.

(٤) قالـهـ مـسـلـمـ فـيـ صـحـيـحـهـ: ٣/٩٤٢، وـرـوـاهـ الـحـاـكـمـ: ٣/٥٤٩، بـرـقـمـ (٦٠٤١).

(٥) انـظـرـ المـغـنـيـ لـابـنـ قـدـامـةـ: ٩/٢٠١، طـ الـفـكـرـ، وـمـعـلـومـ أـنـ السـجـودـ أـبـلـغـ مـنـ الرـكـوعـ، فـالـظـاهـرـ أـنـهـ اـشـتـرـطـ تـرـكـ الرـكـوعـ لـعـلـةـ كـانـتـ بـهـ، تـمـنـعـهـ الرـكـوعـ دـوـنـ السـجـودـ. وـقـدـ قـيلـ إـنـ مـعـنـاهـ: أـلـاـ أـمـوـتـ إـلـاـ مـسـلـمـاـ، وـقـيلـ مـعـنـاهـ: أـلـاـ أـقـتـلـ إـلـاـ مـقـبـلاـ غـيرـ مـدـبـرـ، انـظـرـ تـفـسـيرـ اـبـنـ كـثـيرـ: ١/٣٨٩، طـ الـفـكـرـ، عـنـ قـوـلـهـ - تـعـالـىـ: ﴿وَلَاَئُونَ إِلـاـ وـاـتـمـ مـسـلـمـونـ﴾.

ومع هذا لم يكن يقر أحدا دخل في الإسلام على ترك الصلاة والزكوة.

ولهذا قال الإمام أحمد فيمن قال لكافر: أسلم وخذ ألفا. وأسلم ولم يعطه شيئا، فأبى الإسلام: يقتل، وينبغي أن يفي<sup>(١)</sup>.

قال: وإن أسلم على صلاتين قبل منه، وأمر بالخمس.

فعن غالب بن القطان، عن رجل، عن أبيه، عن جده، أنه أرسل ابنه إلى النبي - ﷺ - فقال: إن أبي جعل لقومه مائة من الإبل على أن يسلموا، وحسن إسلامهم، ثم بدا له أن يرتجعوا منهم، فهو أحق بها أم هم؟ . قال: «إن بدا له أن يسلّمها إليهم فليسلّمها، وإن بدا له أن يرتجعوا فهو أحق بها منهم، فإن أسلموا فلهم إسلامهم، وإن لم يسلموا قوتلوا على الإسلام» .

وقال: إن أبي شيخ كبير، وهو عريف على الماء، وإنّه يسألك أن تجعل إلى العرافة بعده. فقال: «إن العرافة / حق، ولا بد للناس من عرفاء، ولكن العرفاء في النار». رواه أبو داود بإسناد لا يُحتاج به<sup>(٢)</sup>.

قال الخطابي: فيه أنّ من أعطى رجلاً على أن يفعل أمراً مفروضاً عليه، فإن للمعطي ارجاعه منه، ولم يشارط النبي - ﷺ - المؤلفة على أن يسلموا، فيعطيهم جعلاً على الإسلام، وإنما أعطاهم عطايا بائنة يتآلفهم بها.

(١) ذكره في «الانصاف»: ١٠ / ٣٣١، وانظر «كشاف القناع»: ٦ / ١٧٦.

(٢) السنن: ٣ / ١٣١، كتاب الخراج . . . ، باب في الضرير يتولى، رقم ٢٩٣٤)، ورواه البيهقي في الكبرى: ٦ / ٣٦١ رقم (١٢٨٢٨). وضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع: ٢١٧، رقم (١٥٠٧).

وأنّ في العرافة مصلحةً للناس .

وفيه التحذير من التعرض للرياسة والتأمّر على الناس؛ لما فيه من الفتنة .

وأنه إذا لم يقم بحّقه، ولم يؤدّ الأمانة، فيه إثم عظيم<sup>(١)</sup> .

فالحاصل أنه - ﷺ - أمرَ معاذًا - كما تقدم - لما بعثه إلى اليمن أن يدعوهم إلى شهادة ألا إله إلا الله، وأنَّ محمداً رسول الله، وقال: «إِنَّهُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلَمُهُمْ - وَفِي لَفْظِ فَأَخْبَرُهُمْ -»، فذكر فيه الصلاة والزكاة .

والمراد أنَّ من كان مسلماً بدخوله في الإسلام بشهادة الحق، بحيث يحرم بذلك دمه وماله، يؤمر بعد ذلك بإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، ويُلزم بشرائع الإسلام، ويحجز عن المخارم، مما نهى الله عنه ورسوله - ﷺ - .

ولهذا، من سأله - ﷺ - عن الإسلام، يذكر له مع الشهادتين بقية أركان الإسلام، كما في حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، الذي في الصحيح، المعروف بحديث جبريل - عليه السلام -<sup>(٢)</sup> ، وحديث وفد عبدالقيس<sup>(٣)</sup> ، وحديث ضمام بن ثعلبة<sup>(٤)</sup> ، منبني سعد بن بكر، الذي قال فيه ابن عباس - رضي الله عنهما -: ما سمعنا بوافد

(١) بتصرف، من «معالم السنن»: ٤ / ١٩٥ .

(٢) صحيح البخاري: ١ / ٢٧ ، رقم (٥٠)، وصحيف مسلم: أول حديث فيه .

(٣) صحيح البخاري: ١ / ٤٥ ، رقم (٨٧)، وصحيف مسلم: ١ / ٥٣ ، حديث (١٧) .

(٤) صحيح البخاري: ١ / ٥٣ ، رقم (٦٣)، وصحيف مسلم: ١ / ٥٠ ، رقم (١٢) .

قوم كان أفضل من ضمام بن ثعلبة<sup>(١)</sup>، وغير ذلك مما هو مشهور، وفي كتب أهل الحديث مثبت مسطور.

وكما في حديث لقيط - رضي الله عنه - وافق بنى المتفق المشهور، وقد مرّ طريق منه<sup>(٢)</sup>.

وبهذا يزول الإشكال في جنس هذا الحديث<sup>(٣)</sup>؛ فإن كلمة الشهادتين بمجردهما يعصمان لمن أتى بهما<sup>(٤)</sup> دمه وماله، ويصير بذلك مسلماً، وقد تقدم حكاية ابن القيم اتفاق العلماء - رحمهم الله تعالى - على ذلك. فإذا دخل بذلك في الإسلام، فإن أقام صاحبها الصلاة، وأتى الزكاة وشائع الإسلام، فله ما للMuslimين، وعليه ما عليهم، وإن أخل بشيء من هذه الأركان: فإن كانوا طائفة لهم منعة فامتنعوا عن ذلك قوتلوا<sup>(٥)</sup>.

(١) المسند: ١ / ٢٦٤.

(٢) راجع: ص ٩٠ ب، ٩١ أ.

(٣) يزيد حديث المتن: «من قال «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وكفر بما يعبد من دون الله - عز وجل -»، ويقصد بالإشكال أنه قد يتوهم منه عصمة دم من قال ذلك، ولو أتى بنافق من نوافذه.

(٤) كذا في الأصل، والسياق يقتضي أن يقول: «.. بمجردتها تعصم لمن أتى بها»، أو يحذف لفظه «كلمة» من صدر الجملة.

(٥) باعتبارهم مرتدین، ناقصين للشهادة التي دخلوا بها في الإسلام، كحال مانع الزكاة، وهو قول المحققين من العلماء كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية، أما قتال الطائفة الممتنعة من الشرائع أو بعضها فذكر أنه محل إجماع. انظر مجموع الفتاوى: ٢٨ / ٥٠٢، ٥٠٣. وإن كان فرداً واحداً حُمل على شرائع الإسلام، فإن أنكرها صار مرتدًا حلال الدم والمال، وإن امتنع منها دون إنكار صار مرتدًا بترك الصلاة خاصة دون غيرها، على الصحيح، لقول عبدالله بن شقيق: «كان أصحاب محمد - ﷺ - لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة». رواه الترمذى: ٥ / ١٤، برقم (٢٦٢٢)، وغير الصلاة من الفرائض والواجبات يكون فاسقاً بتركه، ويعذر على ذلك.

وقد قال بعضهم: إن معنى هذا الحديث: أن الكافر يقاتل حتى يأتي بالشهادتين، ويقيم الصلاة، وتوتي الزكاة<sup>(١)</sup>، وجعلوا ذلك حجة على خطاب الكفار بالفروع.

وسيرة النبي - ﷺ - في قتال الكفار تدل على خلاف هذا<sup>(٢)</sup>، وإن كان الكفار عندنا مخاطبين بالفروع، ويعاقبون عليها، فإنها لا تصح منهم إلا بتقدم الشهادتين؛ لأنها شرط لصحة الأعمال، ولهذا لما طلب أهل الطائف المهلة في هدم طاغيتهم، / لم يمهلهم النبي - ﷺ - في ذلك، وطلبو منه ألا يهدموها بأيديهم، فأعفاهم.

وروى ابن إسحاق أنهم طلبو منه أيضاً أن يعفيهم من الصلاة، فقال: أما كسر أصنامكم بأيديكم فستعفون عنه، وأما الصلاة فإنه لا خير في دين لا صلاة فيه. فقالوا: يا محمد، فسنؤتيكها وإن كانت دناء. فبعث لهم طاغيتهم - وهي اللات - المغيرة بن شعبة، وأبا سفيان ابن حرب<sup>(٣)</sup>.

وقد ذكر السهيلي عن بعض من ألف في السير أن المغيرة قال لأبي سفيان حين هدمها: ألا أضحكك من ثقيف؟ قال: بل. فأخذ المغيرة

(١) وهذا هو الحق؛ لقوله - تعالى - : ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَخْمُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَتَوْا أَزْكَوْنَةَ فَلْنَحْلُوا سَيِّئَاتِهِمْ﴾ وغيرها من الآيات، انظر «تيسير العزيز الحميد»: ١٤٧.

(٢) لم يأت المؤلف بأدلة على زعمه هذا، بل الأدلة على ضده، كقوله - ﷺ - : «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر». رواه أحمد: ٥/٣٤٦، والترمذى: ١١/٥، برقم (٢٦٢١)، وصححه ابن حبان (١٤٥٤) والحاكم (١١).

(٣) انظر «السيرة النبوية» لابن هشام: ٢/٥٤٠.

المعول فضرب به ضربة وخرّ لوجهه، فارتّجت الطائف بالصياح سروراً، بأن اللات قد صرعت المغيرة، وأقبلوا يقولون كيف رأيت يا مغيرة؟ دونكها إن استطعت، ألم تعلم أنها تُهلك من عادها؟. ويقولون لمن حضر: ويحكم، ألا ترون ما صنع؟. فقام المغيرة يضحك منهم، ويقول لهم: يا خبماء، ما قصدت إلا الهزء بكم. ثم أقبل على هدمها حتى استأصلها، وأقبلت عجائز ثقيف تبكي وتقول:

أسلمها الرّضاع      إذ كرهوا المصاع

أي: أسلمها اللئام، إذ كرهوا القتال<sup>(١)</sup>.

ولهذا قال ضرار بن الخطاب في ذلك:

وأقبلت<sup>(٢)</sup> ثقيف إلى لاتها      بمنقلب الخائب الخاسر<sup>(٣)</sup>

فلم يمهلهم النبي - ﷺ - في هدمها؛ لأن بهدمها وإذالتها يحصل الكفر منهم بما عَبَدَ من دون الله، وهو أحد أركان شهادة ألا إله إلا الله، إذ ليس قوله - ﷺ - في الحديث: «وَكَفَرَ بِمَا يَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ»، بزيادة شرط عليه، كما توهّمه المصنف - رحمه الله -<sup>(٤)</sup>، وقد بيّنا ذلك، وهو مما اعترض عليه به.

ولهذا، في صحيح مسلم، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -: أن

(١) «الروض الأنف»: ٧ / ٣٧٢.

(٢) كذا في الأصل، وهو غير مستقيم، وفي السيرة: وفرت ثقيف ...

(٣) «السيرة النبوية»: ١ / ٤٧، والبيت فيها.

(٤) وقد تقدّمت عبارة المصنف في ص ٤٥٠.

النبي - ﷺ - دعا علينا يوم خير، فأعطاه الرأبة، وقال: امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك. فسار علي شيئاً ثم وقف فصرخ: يا رسول الله، على ماذا أقاتل الناس؟ فقال: قاتلهم على أن يشهدوا ألا إله إلا الله، وأنّ محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد عصموه منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله - عز وجل - <sup>(١)</sup>.

فجعل - ﷺ - مجرد الإجابة إلى الشهادتين عاصمة للنفوس والأموال، إلا بحقها، ومن حقها الامتناع <sup>(٢)</sup> بعد ذلك من الصلاة والزكاة بعد الدخول في الإسلام والشهادتين، كما فهمه الصحابة - رضي الله عنهم <sup>(٣)</sup>.

وقد قال ابن عباس - رضي الله عنهم - في رواية الوالبي، / في قوله - تعالى -: ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ ﴾ [الفتح: ٤]، قال: الرحمة <sup>(٤)</sup>، إن الله بعث نبيه - ﷺ - بشهادة ألا إله إلا الله، فلما صدقوا بها زادهم الصلاة، فلما صدقوا بها زادهم

(١) صحيح مسلم: ٤ / ١٤٩١، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي - رضي الله عنه -، رقم (٢٤٠٥).

(٢) الصواب أن يقال: ومن حقها المواجهة على الامتناع... والله أعلم.

(٣) وأولى من ذلك الامتناع من التوحيد، فإذا كان مجرد النطق بلا إله إلا الله لا يعص دم ومال من ترك الالتزام ببعض الشرائع، فكيف بمن ترك أصل الشرائع، (ودان بالشرك)، وفعله وأحبه ومدحه، وأثنى على أهله، ووالى عليه، وعادى عليه، وأبغض التوحيد الذي هو إخلاص العبادة لله، وتبرأ منه، وحارب أهله، وكفرهم، وصد عن سبيل الله كما هو شأن عباد القبور)!!. انظر «تيسير العزيز الحميد»: ١٤٩.

(٤) أي أنه فسر السكينة في الآية بالرحمة.

الصيام، فلما صدقوا به زادهم الزكاة، فلما صدقوا بها زادهم الحج، فلما صدقوا به زادهم الجهاد، ثم أكمل لهم دينهم، فقال: «**أَلَيْوَمْ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَعْمَلْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا**».

قال ابن عباس: فأوثق إيمان أهل السموات والأرض وأصدقه وأكمله: شهادة **أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**<sup>(١)</sup>. ذكره في الفروع<sup>(٢)</sup>.

ومما يدل على قتل الجماعة الممتنعة من إقامة الصلاة وإيتاء الزكوة: قوله - تعالى -: «**فَإِن تَأْبُوا وَأَقامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكُوَةَ فَإِخْرُجُوهُمْ فِي الْأَدِينِ**» [التوبه: ١١]، وفي الآية الأخرى: «**فَخَلُوَّا سَيِّلَاهُمْ**» [التوبه: ٥].

وقوله: «**وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ كَثُرُوا عَلَيْهِمْ**» [الأنفال: ٣٩]، مع قوله: «**وَمَا أَمْرَرُوا إِلَّا لِيُعْبَدُوا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حَنَفَاءَ وَيُقْبَلُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكُوَةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ**» [آل عمران: ٥].

ولما ظن الفاروق عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن مجرد الإتيان بالشهادتين بعد التمكّن من الإتيان بالفرائض يعصم الدم والمال، تمسّكاً بعموم الفاظ وردت<sup>(٣)</sup>، كشف الصديق - ثانٍ الاثنين إذ هما في الغار - عنه ذلك، فرجع إلى الحق، وموافقة الصديق، وأطبق على ذلك الصحابة - رضي الله عنهم -، والقصة في ذلك مشهورة منشورة، وفي كتب أهل العلم مسطورة، وسبعين ذلك في الباب الثاني والعشرين، إن

(١) رواه ابن جرير الطبرى في تفسيره: ٢٦ / ٧٢.

(٢) لابن مفلح: ٢ / ٣١٧.

(٣) وذلك في قوله لأبي بكر - رضي الله عنهم -: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «أُمِرْتُ أَنْ أَقْاتِلَ النَّاسَ..». الحديث في صحيح البخارى: ٢ / ٥٠٧، برقم (١٣٣٥)، ومسلم برقم (٢٠).

شاء الله - تعالى -<sup>(١)</sup> عن إطالة الكلام هنا.

وليس كل من قتل بأمر الشارع - ﷺ - يكون كافراً؛ فإن اختلاف الصحابة - رضي الله عنهم - لم يكن في كفر مانع الزكاة، وإنما هو في استباحة دمه بمنعه لها<sup>(٢)</sup>.

وأما قتل الواحد الممتنع عن الصلاة، فأكثر العلماء من السلف على أنه يقتل، وهو قول الأئمة الثلاثة، ونص عليه الإمام أحمد، فإن كان امتناعه جحوداً فلا خلاف في كفره، وحكمه حكم سائر المرتدين، إذا كان مثله لا يجهل ذلك.

قال ابن أبي عمر في شرحه: قال شيخنا - يعني عمّه موفق الدين -: ولا أعلم في هذا خلافاً<sup>(٣)</sup>.

وقد قال - تعالى -: «وَأَفِيمُوا أَصْلَوَةً وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ» [الروم: ٣١].

وإن كان امتناعه تهاوناً وكسلًا بعد أن يُدعى إليها مع اعتقاد وجوبها، والتهديد بالقتل، والداعي له الإمام أو نائبه، فيأبى فعلها حتى تضايق وقت التي بعدها، أو الأولى، أو وقت الرابعة على القول الثالث، فاختلقو في كفره، مع اتفاقهم على قتله، خلافاً لأبي حنيفة - رحمه الله -، فإنه قال: لا يقتل. وهو محجوج بما تقدم.

(١) كذا في الأصل، وأظن هنا كلمة ناقصة: [بما يغني].

(٢) في هذا نظر، وسيأتي تعقيبه بعد قليل.

(٣) الشرح الكبير على المقعن لشمس الدين ابن قدامة: ٣ / ٢٧، ط التركي. وانظر المغني: ٣ / ٣٥١.

فقيل: يقتل حداً، ويقبّر في مقابر المسلمين، ويرثه أقاربه المسلمين، كالزاني المحسن.

وذكر ابن أبي عمر أن هذا اختيار أبي عبدالله بن بطة، وأنه أنكر قول من قال: إنه يكفر، وأن المذهب على هذا، / لم يجد خلافاً فيه<sup>(١)</sup>.

قال: وهو قول أكثر الفقهاء، منهم أبو حنيفة، ومالك، والشافعي<sup>(٢)</sup>.

قال الموفق: وهو أصوب القولين<sup>(٣)</sup>.

ومال إليه ابن أخيه صاحب الشرح<sup>(٤)</sup>. وصحّحه المجد<sup>(٥)</sup>، وجزم به في الوجيز<sup>(٦)</sup> وغيره.

وقيل: يقتل كفراً. قال في الفروع: اختاره الأكثر، فحكمه كالكافر<sup>(٧)</sup>.

وقاله الزركشي<sup>(٨)</sup>، وقال في الفائق<sup>(٩)</sup>: نصره الأكثر.

(١) الشرح الكبير: ٣/٣٦.

(٢) الموضع السابق.

(٣) المغني: ٣/٣٥٩.

(٤) الشرح الكبير: ٣/٣٥-٤٠.

(٥) كما ذكر صاحب الإنصال: ٣/٣٨، مع الشرح الكبير والمقمع، ط التركي.

(٦) «الوجيز» متن في الراجح من مذهب أحمد، لسراج الدين الدجيلي (ت ٧٣٢هـ)، وهو مضمون في الإنصال للمرداوي، قال صاحب المدخل المفصل (٢/٧٤٩): ولا أعلم في المذهب كتاباً بهذا الاسم «الوجيز» سواه. وانظر الإنصال: ٣/٣٦، ط التركي.

(٧) «الفروع» لابن مفلح: ١/٢٩٤.

(٨) انظر «شرح مختصر الخرقى»: ٦/٢٤٩، و«الإنصال»: ٣/٣٧.

(٩) «الفائق في المذهب» لابن قاضي الجبل (ت ٧٧١هـ). وهو من مصادر المرداوي =

وفي الإفصاح<sup>(١)</sup>: اختاره جمهور أصحاب الإمام أحمد.

وذكره القاضي<sup>(٢)</sup> ظاهر المذهب.

وقال في الإنصال: وهو المذهب، وعليه جمهور الأصحاب<sup>(٣)</sup>.

قال في الفروع عن شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه -: ويمنع أن يعتقد أن الله فرضها ولا يفعلها، ويصبر على القتل، هذا لا يفعله أحد قط<sup>(٤)</sup>. يعني بعد الدعاء إليها بالاستتابة والتهديد بالقتل، وهو يعلم أنه إن لم يفعلها أنه يُقتل.

قال في الإنصال: والعقل يشهد بما قال ويقطع به، وهو عين الصواب الذي لا شك فيه، وأنه لا يقتل إلا كافراً<sup>(٥)</sup>.

وقال شيخ الإسلام أيضاً: أجمعوا أن كل طائفة ممتنعة عن شريعة متواترة من شرائع الإسلام يجب قتالها، حتى يكون الدين كله لله<sup>(٦)</sup>. كالمحاربين وأولئك. - يعني من غير تكثير لهم؛ إذ ليس كل من قُتل

---

= في «الإنصال»، انظر «المدخل المفصل» لبكر أبو زيد: ٢ / ٨٢٠. وانظر «الإنصال»: ٣ / ٣٧.

(١) للوزير ابن هبيرة (ت ٥٦٠ هـ)، أصله شرح على الجمع بين الصحيحين للحميدي، أتى فيه على جميع أبواب الفقه عند شرح حديث «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين». انظر «المدخل المفصل»: ٢ / ٩٠٤. و«الإنصال»: ٣ / ٣٧.

(٢) أبو يعلى (ت ٤٤٨ هـ) في شرح الخرقى كما في الإنصال: ٣ / ٣٧.

(٣) «الإنصال»: ٣ / ٣٧.

(٤) «الفروع»: ١ / ٢٩٤.

(٥) «الإنصال»: ٣ / ٤٠.

(٦) مجموع الفتاوى: ٢٨ / ٤٦٨.

يكون كافراً<sup>(١)</sup>.

قال: ولهذا اتفقوا أن البدع المغلظة شر من الذنوب، وأمر - عليه السلام - بقتال الخوارج عن السنة، وأمر بالصبر على جور الأئمة وظلمهم<sup>(٢)</sup>.

وأن الرافضة شر من الخوارج اتفاقاً<sup>(٣)</sup>.

قال: وفي قتل الواحد منهما ونحوهما وكفره روایتان، وال الصحيح جواز قتله، كالداعية ونحوه<sup>(٤)</sup>.

وأن ما قالوا مما يعلم مخالفته للرسول - ﷺ - كفر، وكذا فعل من جنس أفعال الكافر بال المسلمين كفر، نص عليه الإمام أحمد<sup>(٥)</sup>.

يعني وإن كان ذلك كفراً، فهو لا يكفر به حتى يعلم أنه مضاد للشهادتين<sup>(٦)</sup>.

(١) قوله: «كالمحاربين وأولى» هو معنى بقية كلام شيخ الإسلام، ونفي الشارح هنا أن يكون شيخ الإسلام يرى كفر مانعي الزكاة مخالف لما نقله عنه صاحب المتن كما في الدرر السننية: ٨/٣٥، ٣٦. وانظر ترجيح كفرهم في الإيمان لأبي عبيد: ص ١٢، وفتاوي الشيخ محمد بن إبراهيم: ٦/٢٠٢.

(٢) بتصرف اختصار، انظر مجموع الفتاوى: ٢٨/٤٧٠.

(٣) انظر مجموع الفتاوى: ٢٨/٥٢٧.

(٤) السابق: ٢٨/٥٠٠ بمعناه لا بلحظه.

(٥) انظر مجموع الفتاوى: ٢٨/٥٠٠، وليس في هذا الموضوع أن أحمد نص عليه.

(٦) هذا الكلام غير مستقيم؛ فإن القول أو العمل أو الاعتقاد متى ما علم أنه كفر، عُلم أنه مضاد للشهادتين، أما تكفير صاحبه فأمر آخر، يتربّط على ثبوت شروط، وانتفاء موانع، كما ذكر شيخ الإسلام في هذا الموضوع.

ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في موضع آخر، لما ذكر من كان يفعل أفعال المشركين: وهذا الشرك يطلق على الإنسان إذا قامت عليه الحجّة فيه ولم ينته عنه، وأما إذا كان جاهلاً لم يبلغه العلم، أو لم يعرف حقيقة الشرك الذي قاتل عليه النبي - ﷺ - المشركين، معرفةً تزيل عنه اللبس، فإنه لا يحکم بكافرها، لا سيما وقد كثُر مثل هذا الشرك في كثير من المتسبّبين إلى الإسلام. انتهى<sup>(١)</sup>.

وأما ترك ما سوى الصلاة من العبادات، فقال أبو عبدالله، محمد بن عبد الله السامي<sup>(٢)</sup>، من أصحابنا الحنابلة، في مستوعبه<sup>(٣)</sup>، بعد حكاياته لسفر تارك الصلاة: وأما بقية العبادات، فأكثر أصحابنا حكوا أنه لا يكفر بتركها، بخلاف الصلاة، وهل يقتل بتركها؟ على روایتين<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو بكر<sup>(٥)</sup> في كتاب الخلاف: من ترك الصلاة والزكاة والصيام والحج مع القدرة، فعند الإمام أحمد أنه مرتد<sup>(٦)</sup>.

وكذا حكى أبو الخطاب<sup>(٧)</sup> في الهدایة<sup>(٨)</sup>.

(١) لم أعثر عليه.

(٢) توفي سنة ٦١٦هـ.

(٣) انظر عنه «المدخل المفصل»: ٢ / ٧٢٧.

(٤) «المستوعب»:

(٥) هو عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد، المعروف بـ«غلام الخلال»، توفي سنة ٣٦٣هـ. له «الخلاف مع الشافعي» وغيرها. انظر «المقصد الأرشد»: ١٢٦ / ٢.

(٦) «الخلاف مع الشافعي»:

(٧) محفوظ بن أحمد البغدادي الكلوذاني، ت ٥١٠هـ. وكتابه «الهدایة» مطبوع في مجلدين، انظر عنه «المدخل المفصل»: ٢ / ٧١٢.

(٨) «الهدایة»:

وأنكر ابن بطة كما تقدم عنه القول بتكفير تارك الصلاة، وقال: لا يختلف المذهب أنه لا يكفر؛ لعموم الأحاديث<sup>(١)</sup>.

١٦٢ وقد احتاج الإمام أحمد / في رواية المروزي على من قال: يقتل أو يكفر بتأخيرها عن وقتها بإخباره - ﷺ - بتأخير الأماء لها عن وقتها<sup>(٢)</sup>. وكذا نقل أبو طالب<sup>(٣)</sup>. ونقل أيضاً: إذا تركها حتى يصلي صلاة أخرى فقد تركها. قلت: فقد كفر؟ . قال: لا، الكفر لا يوقف على حده، ولكن يستتاب<sup>(٤)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: وأما الذين لم يكفروا بترك الصلاة ونحوها فليست لهم حجة إلا وهي متناولة للجاحظ كتناولها للتارك، كاحتاجاجهم بالعمومات التي تحتاج بها المرجئة، كقوله - ﷺ -: «من شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأن عيسى عبد الله ورسوله»<sup>(٥)</sup> الحديث. قال: وأجود ما اعتمدوا عليه: «خمس صلوات كتبهن الله» إلى أن قال: «من حافظ عليهن كان له عند الله عهداً أن يدخله الجنة، ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له عند الله عهد، إن

(١) انظر الإنصاف مع الشرح الكبير: ٣٦، ٣٨ / ٣.

(٢) انظر «أحكام أهل الملل» للخلال: ٢١٣، أما خبر تأخير الأماء الصلاة عن وقتها فرواه مسلم برقم (٥٣٤)، كتاب الصلاة، باب (٥).

(٣) هو عصمة بن أبي عصمة العكبري، ت ٢٤٤ هـ. انظر «المقصد الأرشد»: ٢ / ٢٨٢. أو هو أحمد بن حميد المشكاني، ت ٢٤٤ هـ. أيضاً، فكلاهما أبو طالب، وكلاهما صحب أحمد. انظر «المقصد الأرشد»: ٢ / ٩٥.

(٤) لم أهتد إلى موضعه.

(٥) أخرجه البخاري، برقم (٣٢٥٢)، ومسلم، برقم (٢٨).

شاء عذّبه، وإن شاء أدخله الجنة»<sup>(١)</sup>.

ثم ذكر كلاماً طويلاً قال فيه: فلم يدخل تحت المشيئه إلا من لم يحافظ، لا من ترك الصلاة رأساً<sup>(٢)</sup>.

ثم قال: فإن كثيراً من الناس، بل أكثرهم في كثير من الأمصار لا يكونون محافظين عليها، ولا تاركين لها، بل يصلون أحياناً، ويدعون أحياناً، فهؤلاء فيهم إيمان ونفاق، وتجرى عليهم أحكام الإسلام الظاهرة، من المواريث ونحوها<sup>(٣)</sup>.

وقد يفهم هذا من كلام الإمام أحمد الذي ذكرنا عنه هنا، والله الموفق.

### فصل

واختلف في سبب كفر إبليس، فقال الشيخ برهان الدين<sup>(٤)</sup>، ولد صاحب الفروع، في «الاستعاذه» له: قال چمهور العلماء: إنما كفر إبليس لأنه أبي واستكبر، وعاند وطعن وأصر، واعتقد أنه محق في تمرّده، واستدل بـ: «أنا خير منه»، فكان تركه للسجود تسفيهًا لأمر الله

(١) رواه أحمد: ٥ / ٣١٥، وأبو داود، برقم (١٤٢٠). وهو في صحيح الجامع: ١ / ٦١٦، برقم (٣٢٤٢).

(٢) مجموع الفتاوى: ٧ / ٦١٦.

(٣) السابق: ٧ / ٦١٧، باختصار وتصرف.

(٤) هو تقى الدين، وبرهان الدين، إبراهيم بن محمد بن مفلح الراميني، ثم الدمشقي. أبو إسحاق، (٧٥١-٨٠٣هـ).

- تعالى - وحكمته<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد: إنما أمر بالسجود، فأبى واستكبار وكان من الكافرين، فالاستكبار عن أمر الله كفر<sup>(٢)</sup>.

وقالت الخوارج: بمعصية الله - تعالى -، وكل معصية كفر<sup>(٣)</sup>.

قال<sup>(٤)</sup>: وهذا خلاف الإجماع.

قال تاج الدين عبد الرحمن بن إبراهيم الفزاري الشافعي، المعروف بابن الفركاح<sup>(٥)</sup> - رحمه الله تعالى -: فذهب إبليس اللعين إلى أنه إذا اعترف بأن الله - تعالى - إله عالم قادر حكيم، كفاه ذلك، وظن أن طاعته مقصورة على الخضوع لذات الله - سبحانه -، دون امتنال أوامر العامة، فلما أمره الله بالسجود لأدم - عليه السلام - أنكر اشتتمال الأمر على الخضوع لغيره، فعاف الإنكار، وحسن له إنكاره الميل مع الاستكبار، فأبى، فغشى الكبر بصيرته، وأثار الهوى شبهة التعلق بالنظر إلى أصله الذي خلق منه، وهو النار، وأن آدم خلق من التراب، والنار أعلى من التراب، وجهل أنّ عناية الخالق - سبحانه - ترفع بالمشيئة، فذهب يعتل بما يرد به على الله - سبحانه -، ويزعم أنه أخطأ؛ فأمره

(١) لم أقف على كتاب الاستعاذه المذكور. والمؤلف ينقل عن الإنصاف للمرداوي: ٤٠٩ / ١.

(٢) لم أعنّ عليه. والنقل من الإنصاف: ٤٠٢ / ١.

(٣) إنما يقولون: كل كبيرة كفر. انظر «مقالات الإسلاميين»: ١٦٨ / ١.

(٤) الظاهر أنه يعني برهان الدين المتقدم ذكره.

(٥) أبو محمد، (٦٢٤ - ٦٩٠هـ). انظر «طبقات الشافعية الكبرى» لابن السبكي: ٨ / ١٦٣.

بخضوع الأعلى للأدنى، وأنه على بصيرة أبي، وكان إقراره بأن الله - تعالى - إله عالم قادر حكيم زعم مدع، وقول مفتر؛ / لأنه لو كان متيقناً إلهيته سُلِّمَ لعموم أمره، ولو تحقق كمال علمه لما اعترض برأيه، وعارض بعلة أصله، ولو آمن بقدرته لعلم أنه فعال لا تقيده العلل، ولو جزم بثبوت حكمته لما أنكر أمره بالسجود لغيره، ولو سُلِّمَ أنه لا يُسأل عما يفعل لما اجترأ على إيراد الأسئلة على الملائكة<sup>(١)</sup>.

ورُوي أن الله - تعالى - أوحى إلى الملائكة: «قولوا له: إنك في تسلیمك أني إلهك وإله الخلق غير صادق ولا مخلص؛ إذ لو صدقت لما احتملت علي بـ«لِم»، وأنا الله الذي لا إله إلا أنا، لا أسأل عما أفعل، والخلق مسؤولون»<sup>(٢)</sup>. يعني أن الإيمان لا يكون إلا مع الانقياد من غير اعتراض.

ووجه ذلك أن الفاعل إنما يقال له: «لم فعلت» لأحد أمور ثلاثة:

(١) هذا كلام غير مسلم به؛ فالقرآن صريح في أن كفر إبليس إنما كان من جهة الإباء والاستكبار، لا من جهة إنكار الربوبية، كما في قوله - تعالى -: ﴿فَالَّرَبُّ يَعْلَمُ أَغْوَيْتَنِي لَأَزِينَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَا عِبَادَتَهُمْ أَجْمَعُونَ إِلَّا عَبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخَلَّصُونَ﴾، فهو مقر الله بالربوبية، وأنه هو الذي أغواه، وأنه لا سلطان له على عباده المخلصين، ولذا سأله الإنذار إلى يوم القيمة، فمن هذا حاله لا يصح أن يقال إنه غير مستيقن بالربوبية، بل إن فرعون الذي أنكر الربوبية لا يقال عنه ذلك؛ فقد قال الله - تعالى - عنه وعن قوله: ﴿وَحَدَّدُوا لَهَا وَاسْتَقْبَلُوهَا نُفُوسُهُمْ طُلَمَّا وَعَلَوْهُ﴾.

(٢) ذكر هذه الأسئلة الشهيرستاني في أول «الممل والتحل»: / ١٨ - ١٦، وذكر أنها مذكورة في التوراة والإنجيل، وقد أطال ابن القيم الجواب عنها في آخر الصواعق المرسلة: ١٥٣٨ وما بعدها. والظاهر أنها من وضع بعض منكري القدر، كما يذكر شيخ الإسلام ابن تيمية، وقد نبه إلى أنه ليس لها إسناد يعتمد عليه. انظر مجموع الفتاوى: ٨ / ١١٥.

الأول - أن يكون غير مستبد بفعله؛ لوجود منازع مماثل أو أعلى،  
فيقال: لما فعلت ما لا تستبد به؟.

الثاني - أن يكون ممن يتطرق إلى فعله الخطأ، فيسأل ليُنظر: أخطأ  
أم أصاب.

الثالث - أن يكون علمه وحكمته متناهيين، يمكن استيعابهما بالبحث  
عنهم، فيسأل ليحصل الغرض.

وكل ذلك ممتنع في حق الله - سبحانه -، فيمتنع جواب السؤال له.

ولما كانت قضية إبليس اللعين أصلاً لوقوع الشبهات، وتسلطه  
بالإغواء، وأن ذلك لا ينقطع ما دام الإنسان في الحياة، نطق بها كتب  
الله - سبحانه -، تحذيرًا من ارتكاب شبهاته، ومتابعة خطواته، والاعترار  
بآفاته، وقد قال - تعالى -: «<sup>(١)</sup> لَا تَتَّبِعُوا خُطُونَ الشَّيْطَنِ وَمَنْ يَتَّبِعُ خُطُونَ  
الشَّيْطَنِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ» [النور: ٢١]، يعني: من تبعه صار مثله،  
آمراً بمثل ما يأمر به إبليس من الفحشاء والمنكر.

ثم قال: «<sup>(٢)</sup> وَلَوْلَا فَضَلَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَرَكُمْ قَنْ أَحَدٌ أَبَدًا» [النور:  
٢١]، أي لما ظهر أحد منكم من متابعته.

وقال مبيناً ذلك: «<sup>(٣)</sup> وَلَوْلَا فَضَلَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَا تَبْعَثُمُ الشَّيْطَنَ إِلَّا  
قَلِيلًا» [النساء: ٨٣]، يعني لارتكبتم سنته في التحكم على الله  
- تعالى -، لما أجراه<sup>(٤)</sup> على المخالفه، والإصرار على متابعة الهوى،

(١) في الأصل: «ولا تبعوا»، بالواو، وهو خطأ.

(٢) كذا، ولم أتبين أهي من الجرأة أم من الإجراء.

ونصب النفس لمعارضة من أوجد الأشياء من العدم، وعلم من الجهل، وأنعم بما لا يجب عليه لحق سابق ولا لاحق، ولكن بفضله ورحمته ولطفه رحم، مع العظمة التي لا تُرَام، ولا تدركها الأفهام، فأمehل مع البغي، وأرسل الرسل، وأنزل الكتب، وأوضح الهدى، وبين الصال.

وفي ذلك دليل قاطع، وبرهان ساطع، على أن من لم يرض بما رضي الله به، من التزام ما أنزل من كتابه ووحيه، وظن أنه يصل بدقيق نظره إلى ما لا يوضح الله - تعالى - في كتابه، أو على لسان نبيه - ﷺ - فضلًا له متيقن، وهلاكه متحقق.

وقد قال - تعالى - لإبليس: «أَذَهَبْتَ فَمَنْ تَبَعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ حَرَاؤُكُمْ جَزَاءً مَوْفُورًا» [الإسراء: ٦٣].

وقال - تعالى -: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُلُّ عَدُوٍّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَحَقِّ الْسَّعِيرِ» [فاطر: ٦].

٦٩٥

/ ولما حكم إبليس برأيه على الله - سبحانه - التبس عليه الأمر، فبادر بالغلو عند المخلافة، إلى دعوى أنه لا يسجد إلا الله، وتوهم أن تعلقه بهذه الشبهة يتميز بها على الملائكة - عليهم الصلاة والسلام -، وجهل أن «يد الله على الجماعة، ومن شد شد في النار»<sup>(١)</sup>، فوقع عليه الإنكار بنقض وهمه، في بيان أن السجود لأدم - عليه السلام - لم يكن لاستحقاق بموجب الشركة<sup>(٢)</sup>، إنما هو مجرد طاعة الأمر، فقال

(١) جزء من حديث مرفوع عند الترمذى: ٤ / ٤٦٦، برقم (٢١٦٧)، والحاكم فى المستدرک: ١ / ٢٠٠، برقم (٣٩٢)، وفيه ضعف كما فى تخريج الألبانى لكتاب السنة لابن أبي عاصم: ص ٤٠.

(٢) أي أن آدم لم يكن شريكًا لله فيسجد له لذلك.

- تعالى - ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَا تَسْجُدَ إِذْ أَسْأَلْتُكَ﴾ [الأعراف: ١٢]، فحاد عن إظهار الغلو، إذ لم يفده توهّمه إلا الإفراط في التقصير، فأنزل درجة الخالق - تعالى - في أمره بالسجود لأدّم عن درجة نفسه في رأيه، بأن قال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [١١]، فخرج من خضوع العبد، إلى كبراء الباري، بالمحاورة إلى خصمه بالجدال، فزالت المسامحة بحد العداوة، وانقلب معاتبة الود إلى التقط من العود بالرحمة، فقال رب: ﴿فَأَخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَحِيمٌ﴾ [٢١] وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ إِلَى يَوْمِ الدِّين﴾ [٥٦] [الحجر: ٣٤، ٣٥].

قال الحكماء: أخطأ عدو الله في تفضيله النار على الطين؛ لأن الطين أفضل منها من وجوه:

أحدها - أن من جوهر الطين الرزانة والسكون والوقار والحلم والأناة والحياة والصبر، وذلك سبب توبة آدم وتواضعه وتضرّعه، فأورثه المغفرة والاجتباء والهدایة.

وجوهر النار الخفة والطيش والحدة والارتفاع والاضطراب، وذلك سبب استكبار إبليس، فأورثه اللعنة والإبعاد من الرحمة، واليأس منها والهلاك.

والثاني - أن الجنة موصوفة بأن ترابها مسك، ولم ينقل أن فيها ناراً.

الثالث - أنها سبب العذاب، بخلاف الطين.

الرابع - أن الطين مستغن عن النار، وهي محتاجة إلى مكان، وهو التراب.

الخامس - أن الطين سبب جمع الأشياء، وهي سبب تفرقها.

السادس - أنهما<sup>(١)</sup> يُطفنان أو أحدهما النار.

السابع - أن بالماء حياة كل شيء، كما قال - تعالى -: «وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا» [الأنبياء: ٣٠]، والنار لا تلبس شيئاً إلا أحرقته وأهلكته وفرقته، كما في الوجه الخامس<sup>(٢)</sup>.

فمن آثر نفسه على كتاب الله وسنة رسوله، وحكم عقله على خالقه، اضطربه الأمر إلى ما وقع فيه إبليس؛ فإن الأمم لما أبوا طاعة رسول من البشر، وغلو بزعمهم تعظيم الله - تعالى -، فأنكروا أن يقوم بحجة الله - تعالى - ويؤدي عنده بشر، كما أنكر إبليس الأمر بالسجود لبشر، فاضطربهم ذلك إلى الرجوع من الغلو في تعظيم الله - تعالى - إلى الإفراط<sup>(٣)</sup> والتصدير بعبادة غيره، فمنهم من حاد عن إنكار رسالة البشر إلى التكبر بطلب مواجهة الله - تعالى - بلا واسطة، «فَقَالُوا أَرَيْنَا اللَّهَ جَهَرًا» [النساء: ١٥٣]، «لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةً» [البقرة: ١١٨]، ٩٥ بـ «لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَقَّ رَبِّ اللَّهِ جَهَرًا» [البقرة: ٥٥]، / ثم سقط إلى عبادة البقر، كما حاد إبليس في غلو دعوى: «لا أسجد إلا لك»، إلى التكبر بـ «أنا خير منه»، ثم سقط إلى تزيين المعاichi للبشر، وذلك من خزي الطرد.

ومنهم من حاد إلى تعلله بمشيئة الله - تعالى -، فقالوا: «لَوْشَاءُ اللَّهُ

(١) ضمير الثنوية هذا راجع إلى الماء والتراب، المكتوبين للطين، وكان على المؤلف الإفصاح عن ذلك، وعدم التكتمية بالضمير؛ إذ لم يسبق لهما ذكر.

(٢) انظر نحو هذه الوجوه في «الصواعق المرسلة» لابن القيم: ٣/١٠٤.

(٣) كذا، والصواب أن يذكر هنا «التفريط»؛ فهو الملائم للتصدير.

مَا أَشْرَكَنَا» [الأنعام: ١٤٨]، «لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدَنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ» [النحل: ٢٥]، «لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا وَلَا مَا بَأْتُنَا» [الأنعام: ١٤٨]، «لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدَنَاهُمْ» [الزخرف: ٢٠]، ثم سقطوا إلى عبادة أوثان لا تضر ولا تنفع، كما حاد إبليس إلى الإقرار بالقدر، ليعرض بالأسئلة، ويقطع عنه لوم الملامة، ثم سقط إلى طلب الصد عن عبادة الله - تعالى - .

ومنهم من غرّ رأيه فجمع في عنان كبره، حتى تجرأً بدعوى الإلهة<sup>(١)</sup>، حيث قال: «مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي» [القصص: ٣٨]، كما أغتر إبليس حين رأى نفسه أخيراً بالمصلحة من باريها، فتجرأ بالإنكار عليه في قوله: «إِنَّمَا سُجِّدَ لِمَنْ حَلَقَتْ طَيْنًا ﴿٦٢﴾ قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ» [الإسراء: ٦٢]، فسقط مدعي الربوبية إلى الانتصار بجندِه من السحر على من كان يحقر، كما سقط إبليس من الملا الأعلى إلى الانتصار بذرتيه إلى إغواء من يدخل به النار.

فكذلك أهل العقل، حكموا العقل على خالقهم، وقدموا على كتابه وسنة رسوله - ﷺ - سناح آرائهم، وأبوا ما جاءهم منها على خلاف أهوائهم، فالتبس الأمر عليهم، كما التبس على كفار الأمم، واضطربُهم إلى ما وقع أولئك فيه، من السقوط إلى نقىض ما زعموه؛ فإن المعتزلة غلو في التوحيد<sup>(٢)</sup>، حتى أنكروا ما وصف الله به نفسه في كتابه، وعلى

(١) في اللسان (١٣ / ٤٦٨)، مادة «الله»: «يقال: إله بين الإلهة والألهانية»: ونقل عن ابن سيده قوله: الإلهة والألهية: العبادة.

(٢) ما سيدركه غير مختص بالمعزلة، بل يشمل سائر المتكلمين من الأشاعرة والماتريدية ومن وافقهم.

لسان نبيه، من الكلام، والرؤيه، والاسطوء، والنزوّل، والوجه، واليدين، والقدم، والعلم السابق<sup>(١)</sup>، وغير ذلك، كما أنكر الكفار ما جاءت به الرسل - عليهم السلام -، فحطّهم غلوّهم إلى أنّهم أجروا عليه - تعالى - أحكام العباد، في أنه ما حسُن منهم حسُن منه، وما قُبُح منهم قُبُح منه، بل رفعوهم عليه - تعالى - بنفي القدر عنه، بأنّهم يفعلون في سلطانه ما يشاؤون، لا ما يشاء، فحالُهم أشبه بحال من قال: «أَنَا أُخْتِي وَأَمِيتُ» [البقرة: ٢٥٨].

وأبتووا له صفة الجهل بالجزئيات وتفصيل المجملات<sup>(٢)</sup>، وما يستقبله العباد من المعا�ي والطاعات. ورددوا النصوص الصحيحة الصريحة في إثبات الكلام والصفات، فهم أشبه بحال الذين قالوا لرسولهم: «مَا جِئْنَا بِيَقِنَّةٍ وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِهِنَا عَنْ قَوْلِكَ وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ» [هود: ٥٣].

(١) إنما أنكر العلم السابق غلاة القدرة من الجهمية، أما المعتزلة فيشتونه. انظر «شرح الأصول الخمسة» لعبدالجبار: ١٦٠، ولو أنكروه لكفروا بلا خلاف كالجهمية.

(٢) هذا هو المشهور عن الفلاسفة، ويررونه بأن واجب الوجود يتمتع لصفة ذاته أن تتغير، فيجب أن يكون علمه بالجزئيات على الوجه الكلّي الذي لا يتغيّر بتغيّر الأزمنة والأحوال. انظر تقريرهم لهذا في «الإشارات والتنبيهات» لابن سينا، مع شرحه للطوسي: ٣-٢٩٥-٢٩٧، و«النجاة» لابن سينا: ٢٨٦-٢٨٣، وانظر إبطال الغزالى لقولهم في «تهاافت الفلسفه»: ٢٠٦، وهناك من لا يسلم للغزالى ومن وافقه كالرازي والطوسي فهمهم لمذهب الفلسفه في العلم الإلهي، ويدعى أنه يمكن حمل كلامهم على وجه لا يلزم منه إنكار علم الله بالجزئيات، كما نبه الدكتور سليمان دنيا في تعليقه على الموضع المحال عليه من «تهاافت الفلسفه». وانظر مناقشة ابن رشد للغزالى حول هذه القضية في «تهاافت التهاافت»: ٢/٦٩٠ وما بعدها. وانظر تعقب ابن تيمية لابن رشد في دفاعه عن الفلسفه في مسألة العلم الإلهي في درء التعارض: ٩/٣٧٩ وما بعدها.

وغلت الجبرية في إضافة الحكم إليه - سبحانه -، حتى نفوا عن العباد مطلق الاستطاعة والاختيار<sup>(١)</sup>، وأسقطوا اعتبار نهيه وأمره، فهم أشبه حالاً بالذين قالوا: «لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا» [الأنعام: ١٤٨].

وقريب منهم المرجئة؛ فإنهم غلووا في التوحيد، حتى قالوا: لا تضر معه معصية، كما لا ينفع مع عدمه طاعة<sup>(٢)</sup>.

وغلا قوم في القول في إثبات ذاته<sup>(٣)</sup> حتى أفرطوا<sup>(٤)</sup>، منهم / من الحق بخلقه - تعالى عن ذلك علوًّا كبيرًا - كالمجسمة<sup>(٥)</sup> والمشيحة، ومنهم من الحق الخلق به، وأجرى حكمه في خلقه، كغلاة الرافضة، وهم أقرب شبيهاً بمن عبد العزير<sup>(٦)</sup> والمسيح والملائكة - عليهم الصلاة

(١) أطال ابن القيم النفس في إيراد شباهتهم ودحضها في «طريق الهجرتين»: ٦٥ - ١٠٣، و«شفاء العليل»: ٢٣٨ وما بعدها.

(٢) إنما يقول هذا من لا خلاق له من المنافقين والفساق، وقد ذكر عن غلاة المرجئة، لكن لا يعرف له قائل معين من المنسوبين إلى العلم فيتحكى عنه، إلا ما ذكر عن مقاتل بن سليمان، والأشبه أنه غلط عليه. انظر مجموع الفتاوى: ٧ / ٤٨٦، ١٨١، ١٩٦ / ١٦، و«منهج السنة» لابن تيمية: ٥ / ٢٨٦.

(٣) الأولى أن يقال: «في إثبات صفاته»؛ إذ لا يتصور في إثبات الذات غلو.

(٤) الإفراط هو الغلو، فكان حق الكلام أن يقال: وغلا قوم حتى الحق به بخلقه.. أو نحو ذلك.

(٥) لم يرد في لفظ «الجسمية» إثبات ولا نفي، فالواجب التوقف فيه والاستفصال عن المراد به، فإن كان حقاً ثبت، وإن كان باطلًا نفي، دون التعرض للفظ التجسيم بنفي ولا إثبات. و«المجسمة» مما ينبعُ به الجهمية أهل السنة لإثباتهم الصفات.

(٦) يقال: «عزير» و«العزيز» بالألف واللام، وبدونهما، وهو عزير بن جروة - ويقال ابن شوريق - بن عرنا بن أيوب، ويقال: عزير بن سروحا، روى في حديث مرفوع: «لا أدرى: أكان عزير نبياً أم لا»، ضعيف الجامع: ٣٧٨ (٢٥٦٢)، المشهور عند =

والسلام -، وغيرهم من الأصنام .

والحاصل أن كل من لم يرض بما رضي الله لعباده من متابعة رسوله وكتابه فقد ضل قطعاً ضلالاً مبيناً، كيف وقد قال الله - تعالى -:

﴿وَمَا أَنذَكُمُ الرَّسُولُ فَخَدُوهُ وَمَا تَهْنِكُمْ عَنْهُ فَأَنْهَوْهُ﴾ [الحشر: ٧]، وقال:

﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وقال: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ الْمُتَّبِعُ﴾ [النور: ٥٤]، وقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: ٦٥]، وقال: ﴿فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يَخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ الآية [النور: ٦٣]، وقال: ﴿فَعَانَتْ إِلَيْهِ وَرَسُولِهِ الْأُمَّى الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلَمْتِهِ﴾ الآية [الأعراف: ١٥٨]، وقال: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْمَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٣، ٤]، وقال:

﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾ الآية [آل عمران: ٣١٠]، وقال: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ أَثْيَرَةٌ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٢ - ٣٨٣] .

فكـل هذه الآيات محكمـاتـ، ونصـوصـ واصـحـاتـ في وجـوبـ اـمـتـثالـ أمرـ النـبـيـ - ﷺ - ونهـيهـ، وأنـ الانـقيـادـ لهـ هـدـىـ، وأنـ نـفـسـ طـاعـتـهـ نفسـ

---

المفسرين أنه الذي أماته الله مائة عام ثم بعثه، وأنه من أنبياء بني إسرائيل، بين داود وسليمان وبين زكريا ويحيى. وقال بعض السلف: إنه غيرنبي، بل صالح ألهـمهـ اللهـ حـفـظـ التـورـةـ لـماـ لـمـ يـقـيـمـ فـيـهـمـ مـنـ يـحـفـظـهـاـ، وـعـلـيـهـ فـقـدـ انـقـطـعـ تـواتـرـ التـورـةـ عـنـهـ. انـظـرـ «تـارـيـخـ دـمـشـقـ»: ٤٠ / ٣١٧، وـ«الـبـداـيـةـ وـالـنـهاـيـةـ»: ٢ / ٣٩٢ - ٣٨٣ .

طـ التـرـكـيـ .

(١) في الأصل: ﴿مَا آتَاكُم﴾ بلا واو.

(٢) في الأصل: «ومن يطع»، بواو، وهو خطأ.

طاعة الله - تعالى -، وأنها موجبة لمحبة الله - سبحانه الله -، وأن التوقف عن التسليم لحكمه مانع من ثبوت الإيمان، وأن مخالفة أمره موجبة لحلول الفتنة والعقاب، وأنه ليس لمؤمن ولا مؤمنة مع أمره اختيار، حتى صرَّح بأنه أولى بالمؤمنين من أنفسهم<sup>(١)</sup>.

فإذا ثبت أن الإيمان بالله - تعالى - لا يقبل بدون الإيمان بمشروعيته، وأن حكم الشرع باق على وجوب مراعاته، كان الشك في وجوب الأخذ بالسنة شكًا في وجوب التوحيد، والإعراض عنها تعرضاً بتكييف القرآن المجيد، فما أعجب حال من أقر بالإسلام، واعترف بنبوة محمد - ﷺ -، ثم رضي بعلم مبتدع، لم يُنقل عن نبيه الأمين، ولم يؤثر عن صحابته ولا التابعين، وما أقربهم شبهًا باللذين قص الله علينا حاليهم، وحدّرنا انقلابهم وما لهم، إذ يقول - عز من قائل -: «فَلَمَّا جَاءَهُمْ رُسُلُنَا مُبَشِّرِينَ فَرَحُوا بِمَا يَعْنَدُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ» [غافر: ٨٣]<sup>(٢)</sup>.

إذا علمت ذلك، ففي قتل الواحد الممتنع من أداء الزكاة من غير جحود قولان مشهوران للعلماء - رحمهم الله تعالى -:

أحدهما - يقتل<sup>(٣)</sup>، وهو المشهور عن الإمام أحمد، حدًا لا كفراً<sup>(٤)</sup>؛

(١) ففي قوله - تعالى -: «الَّتِي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ». ومعناه أنه أحق بهم من أنفسهم، أن يحكم فيهم بما يشاء. انظر تفسير الطبرى: ٢١ / ١٢٢.

(٢) هذا الكلام منطبق تماماً على العلمانيين بأصنافهم، الذين يرفضون هيمنة الإسلام على نواحي الحياة.

(٣) إن لم يمكن أخذها منه، بعد أن يستتاب ثلاثة، فإن أمكن أخذها عزراً، انظر المغني: ٤ / ٧، و«الشرح الكبير»: ٧ / ١٤٤ - ١٤٧.

(٤) وفي رواية عنه: إن قاتل عليها كفر، وفي أخرى: يكفر وإن لم يقاتل عليها، لقول =

فإن الصحابة - رضي الله عنهم - لا يرون شيئاً تركه [كفر]<sup>(١)</sup> غير الصلاة، وكلامهم - رضي الله عنهم - في قتل الممتنع من الزكاة، / واتفاقهم على ذلك من غير تكثير له، عام في الواحد والجماعة<sup>(٢)</sup>؛ فإنهم لم يتركوا الفلَّ من الممتنعين عن أداء الزكاة إلا بأدائها إلى الإمام، إذا كان الإمام يضعها مواضعها التي صرفيها الله - تعالى - في كتابه العزيز إليها، نص على ذلك الإمام أحمد، فهو الذي يستباح به دم مانعها.

فلا تستظل الكلام على هذا الباب، وعلى هذا الحديث؛ فإنه قد غلط فيه بعض من ليس عنده بصيرة بكلام الأئمة وصالح سلف الأمة، فأجراه على ظاهره مطلقاً، ومن نظر إلى نصوص الكتاب والستة المحكمة وكلام السلف الصالح كما بيَّنا ذلك علم أنه لا يخالفها، بل يجاريها؛ فإن كلام الله وكلام رسوله - ﷺ - يصدق بعضه ببعضًا، والله الموفق الهدادي إلى سواء السبيل.

ولهذا قال الشيخ - رحمه الله تعالى -: وشرح هذا الباب ما بعده - وفي غير خط الشيخ: هذه الترجمة ما بعدها - من الأبواب.

وقد أشرنا إلى تفصيل بعض ما أجمل فيه<sup>(٣)</sup>.

ابن مسعود - رضي الله عنه -: «ما تارك الزكاة بمسلم»، أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف: ٣/١١٤، واللالكائي: ٤/٨٤٥، ولقول أبي بكر - رضي الله عنه - لمانعي الزكاة لما قالوا: نؤديها -: «لا أقبلها حتى تشهدوا أن قتلانا في الجنة، وقتلناكم في النار». أخرجه أبو عبيد في الأموال: ١٩٦ - ١٩٨.

(١) في الأصل: «كفرًا»، والصواب ما أثبته.

(٢) تقدم التنبية إلى أن الصحيح كفر الطائفة الممتنعة عن شيء من شرائع الإسلام، وأنهم يقاتلون ردة، وأن هذا قول المحققين من أهل العلم.

(٣) في الطرفة: «بلغ مقابله على أصله فصح على يد مصنفه عفى الله عنه».

## الباب السادس

[باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لدفع البلاء] قبل نزوله عن لابس ذلك [أو رفعه] بعد نزوله باللابس.

وهذا شيء لا يقدر عليه أحد من جميع ناطق المخلوقات دون جمادها<sup>(١)</sup>، فلا يطلب دفع البلاء أو رفعه إلا ممن بيده ملوكوت كل شيء، الذي يغير ولا يُجَار عليه، فعليك بدعائه - جل وعلا -؛ فهو الذي يدفع ذلك.

فعند الحاكم - وقال: صحيح الإسناد -، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعاً: «الدعاة ينفع مما نزل وممّا لم ينزل، فعليكم عباد الله بالدعاء»<sup>(٢)</sup>.

إلا أنه من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر. وقد قال الذهبي في عبد الرحمن: إنه واه<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن حجر: إسناده لين<sup>(٤)</sup>. ومع ذلك صحّحه الحاكم.

---

(١) لعله يقصد أنه لا يقدر عليه ناطق المخلوقات، فجمادها من باب أولى.

(٢) المستدرك: ١ / ٦٧٠، برقم (١٨١٥)، ورواه الترمذى: ٥ / ٥٥٢، كتاب الدعوات، باب (١٠٢)، حديث (٣٥٤٨). وهو في ضعيف الجامع: ٨٢٤، برقم (٥٧٢٠).

(٣) انظر الكاشف: ٢ / ١٤٠، و«ميزان الاعتدال»: ٢ / ٥٥٠.

(٤) فتح الباري: ١١ / ٩٥.

فهو - سبحانه - هو الذي يُنزل البلاء ويدفعه ويرفعه، وهو - تعالى -  
هو الذي يجيب المضطر إذا دعا، ويكشف السوء.

وقد روى هذا الحديث أيضا الإمام أحمد في مسنده بسند حسن عن  
معاذ بن جبل - رضي الله عنه - مرفوعا<sup>(١)</sup>.

وهو عند أبي يعلى الموصلي<sup>(٢)</sup> والطبراني في الكبير<sup>(٣)</sup> عنه أيضا  
مرفوعا.

ولفظهم: «لن ينفع حذر من قدر، ولكن الدعاء ينفع مما نزل وما  
لم ينزل، فعليكم بالدعاء عباد الله».

ولما كانت شهادة ألا إله إلا الله مبدأها بالنفي، بدأ بتعریف الشرك  
في تفصیل ما أجمله.

ثم بدأ - رحمة الله تعالى - لما شرع في تفصیل ما أجمل بالأدنى  
فالأدنى دون الأعلى؛ تمرينا. كحال الطیب الحاذق، ترقیا من الأدنی  
إلى الأعلى.

أ / ٩٧ / ولشدّة البلوى وكثرة وقوع الأصغر، مع قلة وقوع الأكبر<sup>(٤)</sup>، بدأ  
به بحيث إذا علم ذلك من وقع فيه، وتحقّق عظمه عند الله، وأنه أكبر  
من كبار المعاصي، كالزنا، وقتل النفس، وعقوق الوالدين، وقدف

(١) المسند: ٥ / ٢٣٤، وهو في ضعيف الجامع: ٦٩١، برقم (٤٧٨٥).

(٢) لم أعنّ عليه عنده.

(٣) ٢٠ / ١٠٣.

(٤) لا يسلم للمؤلف - رحمة الله - قلة وقوع الشرك الأكبر، خصوصا في زمن مصنف  
المتن.

المحضنات الغافلات، مع صغره في الشرك، نبهه ذلك على الأكبر المخرج من الملة، وكان معرفة الأصغر تنبئها على الأكبر، من باب الأولى.

وقد قال زين الدين ابن رجب - رحمه الله - في الشرك والكفر مفصلاً: وحقيقة [الكافر]<sup>(١)</sup> هو المساوي والمقاوم، فلا كافر له - تعالى - في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أسمائه، ولا في ربوبيته، ولا في إلهيته.

ولهذا كان الإيمان بالقدر نظام التوحيد، كما قال ابن عباس<sup>(٢)</sup>، لأن القدرة جعلوا له كفوا في الخلق.

قال: وأما التوحيد في الإلهيّة، فالشرك فيه تارة يوجب الكفر والخروج من الملة، والخلود في النار، ومنه ما هو أصغر، كالحلف بغير الله، والنذر، وخشىّته غير الله، ورجائه، والتوكّل عليه، والذلّ له، وقول القائل: «ما شاء الله وشئت».

ومنه ابتلاء الرزق من غير الله<sup>(٣)</sup>، وحمدُ غيره على ما أعطى،

(١) في الأصل: [الكفر]، وما أثبته هو اللاقى بسياق الكلام.

(٢) رواه الطبراني في الأوسط (٤ / ٤٥) برقم (٣٥٧٣) عن ابن عباس مرفوعاً، قال في المجمع: (٧ / ١٩٧) وفيه هانئ بن المتكفل وهو ضعيف، ورواوه موقوفاً اللالكائي: (٤ / ٦٧٠، برقم ١٢٤٤).

(٣) اعتبار ذلك من الشرك الأصغر مطلقاً فيه تساهل بين، وقد قال - تعالى - على لسان الخليل - عليه السلام : «إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْئِنَا وَغَنْتُوكُتْ إِنَّكُمْ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَكُونُ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَأَبْعَدُوهُ وَأَشْكُرُوهُ اللَّهُ» [العنكبوت: ١٧] ، فكان حق ذلك أن يقييد بالتفقات القلب إلى الأسباب ونحوه مما =

والغنية بذلك عن حمده.

ومنه العمل لغير الله، وهو الرياء، وهو أقسام.

ولهذا حرّم التشبّه بأفعاله بالتصوير، وحرّم التسمّي بأسمائه.

فاما ما يتسمى به المخلوقون من أسمائه، كالسميع والبصير والقدير والعليم والرحيم، فإن الإضافة قاطعة للشركة.

وكذلك الوصف، فقولنا: «زيد سميع بصير»، لا يفيد إلا صفة المخلوق. وقولنا: «الله سميع بصير»، يفيد صفتة اللائقة به، فانقطعت المشابهة بوجه من الوجه، ولهذا قال - تعالى - : ﴿هَلْ تَعْلَمُ لِهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥]. انتهى كلام ابن رجب - رحمة الله - <sup>(١)</sup>.

قلت: وهذا من الشيخ - رحمة الله - سر بطيق، وبهذه الفراسة والسياسة نفع الله به العباد، وعمر به البلاد، ومن نصره وتبعه على ذلك رأس وسد.

قال: [وقول الله - عز وجل - : ﴿قُلْ أَفَرَءَ يَشْدُدْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ يُضِيرُ هَلْ هُنَّ كَاشِفَتُ صُرُورَةَ أَوْ أَرَادَنِيْ يُرْجِحَةَ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَتُ رَحْمَتِيَّةَ، قُلْ حَسِينَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ كُلُّ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزمر: ٣٨].]

يأمر - تبارك وتعالى - رسوله محمدًا - ﷺ - أن يقول للمشركين، ﴿قُلْ أَفَرَءَ يَشْدُدْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾، يعني ما تعبدون من دون الله من الآلهة، ﴿إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ يُضِيرُ﴾، أي أصابني ببلاء أو مرض في جسمي،

---

= هو دون الشرك الأكبر.

(١) لم أقف على موضعه.

وضيق / في معيشتي، أو عذاب في الآخرة، «هَلْ هُنَّ كَيْشَفُتُ  
ضُرِّيَّةً»، أي هل تقدر الأصنام دفع ذلك عنِّي؟.

«أَوَّلَارَادَنِ بِرَحْمَةِ»، أي نعمة وخير، «هَلْ هُنَّ مُقْسِكُتُ رَحْمَتِهِ»،  
أي هل تقدر الآلهة التي تدعون من دون الله منع تلك الرحمة عنِّي؟.

قرىء: «كاشفات»، و«ممسمات»، بالإضافة. وبالتنوين، وما  
بعدهما مفعول<sup>(١)</sup>.

«قُلْ حَسِّيَ اللَّهُ»، أي يكفيني الله من شر آهتكم. ويقال: ثقتي بالله  
كافيا في إصابة الخير ودفع الضير؛ إذ قد تقرر بهذا أن القادر على دفع  
المضار وجلب المنافع هو الله، الذي لا مانع لما يريد من خير أو ضير.

«عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ»<sup>(٢)</sup>، أي يثق الواثقون بالله، الذي لا إله  
إلا هو، النافع الضار، الذي بيده مقايد السموات والأرض. ففوّضْ  
أمرك إليه، وتوكل في جميع أمورك وما نابك عليه، وما ربك بغافل عما  
يعملون، فلا يجعل لأحد من دونه من ناطق أو جماد في عبادتك حقاً.

قال سعيد بن منصور<sup>(٢)</sup>: حدثنا هشيم، أخبرنا منصور، عن الحسن  
- يعني البصري - [عن عمران بن حصين - رضي الله عنه - أن النبي  
- ﷺ - رأى رجلاً في يده حلقة من صُفْر، فقال - يعني رسول الله - ﷺ -

(١) انظر «السبعة» لابن مجاهد: ٥٦٢.

(٢) أخرجه من طرقه الخطابي في غريب الحديث: ٢ / ٤٤٥، ورواه ابن ماجه: ٢ / ١١٦٧، (٣٥٣١)، وابن حبان في صحيحه: ٤٥٣ / ١٣ (٦٠٨٨) بنحوه، وفيه أن  
الرجل هو عمران. والبيهقي في الكبرى: ٩ / ٣٥٠ (١٩٣٩٣)، وقد ضعفه الألباني  
في الضعيفة: ٣ / ١٠١، برقم (١٠٢٩).

للرجل: ما هذه الحلقة] التي في يدك؟ . [قال: من الواهنة] أي جعلتها من أجل الواهنة، [فقال رسول الله - ﷺ - : انزع عنها] أي عن يدك [فإنها لا تزيدك] بجعلك إيتها لذلك [إلا وهنّا].

زاد الإمام أحمد في روايته: [فإنك لو مُتْ وهي عليك ما أفلحت أبداً] . رواه جميعه الإمام [أحمد] في مسنده [بسنده لا بأس به]<sup>(١)</sup>.

ومن سعيد بن منصور على شرط الشيختين، على تصحیح سماع الحسن من عمران بن حصین - رضي الله عنه -<sup>(٢)</sup>.

والواهنة: عِرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها، يوهن اليد بأمر الله - سبحانه -، أو يضعفها، لا يرفعها إلا الله - تعالى - الذي أنزلها في ذلك العضو، الذي هو تخليقه وإيجاده - سبحانه -.

يقال: وَهَنْ يَهِنْ وَهُنَّا، وَوَهَنْهُ غَيْرُهُ، وَوَهَنْهُ: أَصْعَفُهُ.

ومنه: «ولَا وَاهِنَا فِي عَزِمٍ»<sup>(٣)</sup>، أي ضعيفاً في رأي.

وقال الفراء: الواهنة: القُصِيرَى، وهي أسلف الأصلع<sup>(٤)</sup>.

وقال غيره أيضاً: الواهنة عرق مستطن حبل العاتق إلى الكتف، إذا

(١) المسند: ٤ / ٤٤٥.

(٢) قد صرخ بعض أئمة الجرح والتعديل بعدم سماعه منه، انظر «جامع التحصيل» للعلائي: ١٦٤.

(٣) هو في اللسان (٤٥٣ / ١٢) عن علي - رضي الله عنه -، ويرى أيضاً: «ولَا وَاهِيَا» بالياء، ولم أعن عليه مسنداً.

(٤) انظر «غريب الحديث» للخطابي: ٢ / ٤٤٥، وقيل أعلى الأصلع، انظر اللسان مادة (وهن) (١٣ / ٤٥٤).

ضرب على الإنسان أوجعه، فيقال عند ذلك: «هني يا واهنة». أي اسكنني. هذا من قول العرب لها<sup>(١)</sup>.

وإنما أنكر عليه - كما قال الخطابي - اتخاذ الحلقة من الصفر؛ لأنّه كان اتخذها على أنها تعصمه من ضربان العرق، فكان ذلك عنده في معنى التمائم التي ورد النهي عن تعلّقها؛ / لاعتقادهم فيها استقلالاً النفع والضر<sup>(٢)</sup>.

وروى بريدة - رضي الله عنه - أن رجلاً جاء إلى النبي - ﷺ - وعليه خاتم من حديد، فقال: ما لي أرى عليك حلية أهل النار؟ . فطرحه. ثم جاء وعليه خاتم من شبه، فقال: ما لي أجد منك ريح الأصنام؟ . فقال: يا رسول الله، من أي شيء أتّخذُه؟ . قال: من ورق، ولا تُتمَّه مثقالاً. رواه أبو داود<sup>(٣)</sup>.

والشَّبَهَ - بفتح الشين المعجمة والمُوحَّدة - جيد النحاس الأصفر، قيل إنّه سمي بذلك وبالصُّفْرِ؛ لكونه يشبه الذهب.

فانظر كيف غلظ الإنكار - ﷺ - على هذا الرجل من أصحابه، لما اعتقد أنّ هذه الحلقة ترفع الضرّ النازل، ولم يعذر بجهله، وأخبره أنها

(١) انظر «غريب الحديث»: ٢ / ٤٤٥.

(٢) عن السابق، مع زيادة طفيفة.

(٣) السنن: ٤ / ٩٠، كتاب الخاتم، باب ما جاء في خاتم الحديد، (٤٢٢٣)، ورواه النسائي: ٨ / ١٧٢، برقم (٥١٩٥)، والترمذني: ٤ / ٢٤٨، (١٧٨٥) بلفظ «خاتم من صفر». وقد ضعف الألباني إسناد الحديث كما في تخريجه لمشكاة المصايح: ٢ / ١٢٥٥، حديث رقم (٤٣٩٦)، لكنه صحيح الجملة الأولى منه في صحيح الجامع: ٢ / ٩٨٩، (٥٦٦٤).

لا تزيد من وهن يده الذي أصابها إلا هنا، نقيض قصده، وأنه لو  
مات على هذه الحالة معتقداً ذلك - لم يتزعّها ويتب إلى الله - سبحانه -  
مما اعتقده - ما أفلح أبداً، وهذا وعد شديد، وقول أكيد.

فتبيّن بهذا أنّ صغيرة الشرك أكبر من كبيرة الكبائر.

ولم يغّلظ - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - هذا التغليظ على من شابه الكفار في حلتهم في النار.

[وله] أي للإمام أحمد في مسنده، [عن عقبة بن عامر] الجهنمي،  
الصحابي المشهور، ولد مصر لمعاوية - رضي الله عنه - ثلاث سنين،  
وكان فقيها فاضلاً، يكنى بأبي عمرو، وهو أحد مشاهير الصحابة  
- رضي الله عنهم - .

قال في التجريد: كان من أحسن الناس صوتاً بالقرآن<sup>(١)</sup>.

وفي العبر: كان مقرئاً فصيحَا مفوّهَا<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الربيع<sup>(٣)</sup>: لأهل مصر عنه نحو مائة حديث.

وكان - رضي الله عنه - راماً، ويعُد في الغاية، حتى قيل: ما رمى  
في أربعمائة ذراع إلا عقبة بن عامر<sup>(٤)</sup>.

---

(١) انظر «تاريخ الإسلام»: عهد معاوية: ص ٢٧٣. «تجريد أسماء الصحابة»: ١ / ٣٨٤، دار المعرفة، بيروت.

(٢) «العبر في خبر من غبر» للذهبي: ١ / ٤٥.

(٣) هو يحيى بن الربيع بن سليمان العمري، الشافعي، (٥٢٨-٦٠٦هـ)، انظر «طبقات الشافعية» لابن السبكي: ٨ / ٣٩٣، والأعلام للزرکلي: ١٤٤ / ٨.

(٤) ذكره ابن قدامة في «المغني»: ٩ / ٣٧٥.

مات في مصر، سنة ثمان وخمسين<sup>(١)</sup>.

[مرفوعاً] إلى النبي - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ :

«مِنْ تَعْلُقٍ تَمِيمَةٌ فَلَا أَتَمَ اللَّهُ لَهُ، وَمِنْ تَعْلُقٍ وَدْعَةٌ فَلَا وَدْعَةٌ لَهُ»<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ الإمام أحمد عنه في هذا الحديث: «فقد أشرك»<sup>(٣)</sup>.

التميمية جمعها تمائم، وهي خرزات كانت العرب في الجاهلية تعلقها على الصبيان، يتقوون بها العين بزعمهم، وشققاً لها هذا الاسم تفاؤلاً لإتمام الأمر الذي جعلت له. فدعا رسول الله - ﷺ - على من تعلقها لذلك بنقض ما قصدوا بها، بقوله: «فلَا أَتَمَ اللَّهُ لَهُ».

فما حال من دعا عليه سيد البشر - ﷺ -، على فعل يغضب الله ويضاهيه؟ .

١٩٨

فهذا المتعلق بهذه التميمية أو الودعة / فعل أمراً استحق عليه دعوة رسول الله - ﷺ -، وأغضب مولاً عليه بتركه التوكل عليه في دفع ما

(١) انظر «الإصابة»: ٢/٤٨٢.

(٢) المستند: ٤/١٥٤، ورواه الطبراني في مستند الشاميين: ١/١٤٦ (٢٣٤) والكبير: ١٧/٢٩٧، وأبو يعلى في مستنته: ٣/٢٩٥ (١٧٥٩). وابن حبان في صحيحه: ١٣/٤٥١ (٦٠٨٦)، والحاكم في المستدرك: ٤/٢٤٠ (٧٥٠١)، و٤/٤٦٣ (٨٢٨٩)، وقال: صحيح الإسناد. وقال في المجمع (٥/١٠٣): رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجالهم ثقات.

(٣) المستند: ٤/١٥٦، ولغظه «مِنْ عَلْقٍ تَمِيمَةٌ فَلَا أَشْرَكَ»، قال في المجمع (٥/١٠٣): (ورجالـ أحمد ثقات)، وصححه الألباني في الصديقة برقم (٤٩٢).

يتوقع وقوعه من المكروره، أو رفع ما حلّ به، واستبدل بذلك خرزات جماد، أو تعوذات بغير من أوجده من عدم وأنسأه، فسبحان من أصل من شاء من عباده على علم.

وقوله: [ومن تعلق ودعة] هي بالفتح والسكون: خرزات بحرية يُبَشِّرُ مَعْرُوفَةً، كانوا يَعْلَقُونَهَا مخافة العين. واسمها مشتق من ودعته، أي تركته؛ لأن البحر ينضب عنها ويدعها، فهي ودعا. فإذا قلت: الودع بالسكون، فهي من باب ما سمي بالمصدر.

قال الشاعر في السكون:

لا الودع ينفعه حمل الجمال له      ولا الجمال بحمل الودع تنتفع<sup>(١)</sup>

وعلى الفتح قول الآخر:

والحلم حلم صبي يمرس الودعه<sup>(٢)</sup>

وقوله: [فلا ودع الله له] أي لا جعله في دعة وسكون، قاله في «مجمع البحار في غريب الآثار»<sup>(٣)</sup>.

وقيل: هي لفظ مبني من الودعة، أي لا خفف الله عنه ما يخافه، وفي معنى ذلك: «من تعلق شيئاً وكل إليه»<sup>(٤)</sup>. وسيأتي في المتن.

(١) أنشده القرطبي في تفسيره: ١٨ / ٩٥.

(٢) أنشده الأصمعي في الأصمعيات لرجل من تميم، كما في اللسان: ٨ / ٣٨١، إلا أن فيه: والعقل عقل صبي يمرث. ولم أجده في المطبوع من الأصمعيات.

(٣) «مجمع البحار»: ٥ / ٣٢.

(٤) رواه أحمد: ٤ / ٣١٠، والترمذى: ٤ / ٤٠٣ (٢٠٧٢) كتاب الطب، باب (٢٤)، =

ومن ذلك تعليق رأس الحمار، ورأس الكلب، أحسنُ الحيوانات،  
على موضع؛ ليدفع بذلك عنها العين.

وليس هذا من باب قول عثمان بن عفان - رضي الله عنه - الذي قدّمنا<sup>(١)</sup> في الصبي الذي تقع عليه العين كثيراً: «دسموا نونته»؛ لأنَّه في ذلك أمرهم بإزالة ما فيه جمالُه الذي تقع عليه العين، بتسويدِ نونته، فلا يبقى فيه للعين موضع.

والسعى في إزالة المحدود بفعل الأسباب التي لا تضاد أمر الله ورسوله مطلوبٌ للشارع، وأمّا تعليق رأس الحمار ونحوه فإنَّهم يجعلونه دافعاً للعين على ما يستحسن، وما يستحسن باقي على حاله لم يتغير.

فانظر كيف يتلاعب الشيطان ببني آدم، فيتنزّهون من الكلب والحمار حال حياتها، وينصبونهما بعد موتهما. إذا كانا عظاماً نخرة؛ لدفع البلاء عنهم بذلك، ومع ذلك، قد لا ينكره من يدعى المعرفة، ويتساهلُ به، وهو لو يرى رجلاً يفجر بامرأة جهاراً، لم يستقر قراراً، وهذا أعظم من ذلك بكثير؛ لأنَّ صغيرة الشرك أعظم من كبيرة الكبائر، ولهذا قال ابن أم عبدِ، عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه -: «لأنَّ أحلف بالله كاذباً أحبُ إلى من أن أحلف بغيره صادقاً»<sup>(٢)</sup>.

---

= والنسياني: ٧ / ١١٢ (٤٠٧٩)، والحاكم: ٤ / ٢٤١ (٧٥٠٣)، وحسنه الألباني في «غاية المرام»: ١٨١، برقم (٢٩٧).

(١) راجع: ص ٦٣ / ب.

(٢) رواه عبدالرزاق في المصنف: ٨ / ٤٦٩ (١٥٩٢٩)، وابن حزم في المحلى: ٨ / ٣٣، وابن وهب كما في المدونة: ٣ / ١٠٨، والطبراني في الكبير: ٩ / ١٨٣، قال في المجمع (٤ / ١٧٧): ورجاله رجال الصحيح. رواه ابن أبي شيبة في

فُعِلَمْ بِذَلِكَ أَنَّهُ مَتَى فَعَلَ شَيْءاً مِنْ ذَلِكَ، مِنْ تَعْلِيقٍ أَوْ نَحْوٍ، كَبَرَكَ شَجَرٌ أَوْ حَجَرٌ، وَجَبَ عَلَى مَنْ لَهُ الْقَدْرَةُ إِزَالَةُ جَمِيعِهِ، بَقْطَعُ خَيْطٍ أَوْ شَجَرٍ، أَوْ إِزَالَةُ حَلْقَةٍ أَوْ حَجَرٍ.

وَلَا يَقُولُ فِي قَطْعِ الشَّجَرِ إِنَّهُ إِذَا كَانَ المُتَبَرَّكُ بِهِ سَدْرَةً لَا تَقْطَعُ؛  
لَنْهَا النَّبِيُّ - ﷺ - عَنْ قَطْعِهَا. كَمَا عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ<sup>(۱)</sup> وَأَبْيَ / دَادِ<sup>(۲)</sup>  
بِسْنَدِ حَسْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ [حُبْشَي]<sup>(۳)</sup> - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ -  
قَالَ: «مَنْ قَطَعَ سَدْرَةً صَوْبَ اللَّهِ رَأْسَهُ فِي النَّارِ». وَرَوَاهُ الْحَافَظُ  
الضَّيَاءُ الْمَقْدَسِيُّ فِي الْمُخْتَارَةِ<sup>(۴)</sup>.

وَهُوَ عِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ<sup>(۵)</sup> وَالْبَيْهَقِيِّ<sup>(۶)</sup> عَنْ مَعاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ مَرْفُوعًا،

المصنف: ۳/۷۹ (۱۲۲۸۱).

(۱) لَمْ أَعْثِرْ عَلَيْهِ فِي الْمَسْنَدِ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبْشَيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -.

(۲) السَّنَنُ: ۴/۳۶۱، كِتَابُ الْأَدْبِ، بَابُ فِي قَطْعِ السَّدْرِ، بِرَقْمِ (۵۲۳۹)، وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرَى: ۵/۱۸۲ (۸۶۱۱). وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي السَّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ بِرَقْمِ (۶۱۴).

(۳) فِي الْأَصْلِ: [عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيشَ]، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ مِنْ السَّنَنِ، وَهُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبْشَيِّ الْخَثْمَى، أَبُو قَتِيلَةَ. انْظُرْ إِلَى الصَّابَةِ: ۲/۲۸۵، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ۴/۱۰۹، وَلَمْ يَذْكُرُوا مِنْ اسْمِهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيشَ.

(۴) ۹/۲۳۷، (۲۱۰).

(۵) فِي الْكَبْرَى: ۱۹/۴۲۰، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ، وَفِي الْأَوْسَطِ: ۴/۱۸۶ (۳۹۳۲) عَنْ عَلِيٍّ. قَالَ فِي الْمُجَمَعِ (۸/۱۱۵) فِي إِبْرَاهِيمِ بْنِ يَزِيدِ الْخُوزِيِّ وَهُوَ مَتَرُوكٌ.

(۶) فِي الْكَبْرَى: ۶/۱۴۰ (۱۱۵۴۵) عَنْ عَلِيٍّ، وَرَوَاهُ بِلِفَظِ «مَنْ أَنْهَى اللَّهَ لَا مِنْ رَسُولِهِ: لَعْنَ اللَّهِ عَاصِدُ السَّدْرِ» ۶/۱۴۱ (۱۱۵۴۹)، قَالَ الْأَلْبَانِيُّ: وَرِجَالُهُ ثَقَاتٌ غَيْرُ مُخَارِقٍ - رَاوِيهُ عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ - هَذَا فَلَمْ أَجِدْ مِنْ تَرْجِمَهُ.

لفظه: «لعن الله قاطع السدر».

فإن النهي ورد عن قطع السدر لإبقاء المصلحة الدنيوية، من ظل أو ثمرة، وهذا القطع لدفع المضرة الدينية، التي غاية بعثة الرسل - عليهم الصلاة والسلام -؛ لإزالة ما كان من هذا الضرب ومحوه من الأرض.

وقد سُئل أبو داود السجستاني عن هذا الحديث فقال: هو حديث مختصر، ومعناه: من قطع سدرة في فلاء يَسْتَظِلُّ بها ابن السبيل عيشاً، وظلمها بغير حق يكون له فيها، صرْبَ الله رأسه في النار<sup>(١)</sup>، أي نَكْسَه.

وأيضاً قد قال الإمام أحمد في رواية أبي داود: ليس فيه حديث صحيح، وما يعجبني قطعه.

قال: قلت له: فإذا لم يكن فيه حديث، فلم لا يعجبك قطعه؟.

قال: على كل حال قد جاء فيه كراهة<sup>(٢)</sup>.

وعلى تقدير صحته وثبوته فهو على سبيل المصلحة الدنيوية.

وأما المصلحة الدينية فقد قطع المعلم المحدث، الفاروق عمر بن الخطاب، أمير المؤمنين، الخليفة الراشد، أحد الذين أُمِرْنَا باتباعهم

---

= السلسلة الصحيحة: ٢ / ١٧٦ .

(١) السنن: ٤ / ٣٦١، مع اختلاف يسير.

(٢) لم أهتد إلى موضعه. وقول أحمد: «ليس فيه حديث صحيح» ذكره ابن الجوزي في «العلل المتنائية»: ٢ / ٦٥٧، والموصلي في «المغني عن الحفظ والكتاب بقولهم لم يصح شيء في هذا الباب».

والاهداء بهديهم - رضي الله عنهم - الشجرة<sup>(١)</sup> التي بايع أصحابُ بيعة الرضوان النبيَّ - ﷺ - تحتها<sup>(٢)</sup>، مخافة الفتنة في الدين، وقد ظللت أCHANها خيرَ الخلق، وعبدَ هو وأصحابه الذين بايعوه تحتها من أرسله بالإخلاص، والتغويض على نصرة الله ورسوله ببذل المهج، حتى بايعوه في تلك المبايعة على الموت، أو ألا يفروا<sup>(٣)</sup>، وحصل مجموع ذلك منهم.

[وعن حذيفة بن اليمان]، واسم اليمان «حسيل» مصغراً، العبسي، بمودة، حليف الأنصار، صحابي جليل من السابقين بالإسلام.

صحّ في صحيح مسلم عنه - رضي الله عنه - أن النبيَّ - ﷺ - أعلمَه بما كان وما يكون إلى أن تقوم الساعة<sup>(٤)</sup>، وأبواه صحابي أيضاً، قتل بأحد خطأ، فتصدق حذيفة - رضي الله عنه - بدمه على المسلمين،

(١) وهي سمرة لا سدرة، قال - ﷺ - حين انكشف المسلمون في حنين: «يا عباس، ناد: يا أصحاب السمرة»، أي يا من بايع تحت الشجرة في الحديبية، أخرجه ابن حبان في صحيحه: ١٥ / ٥٢٥ (٧٠٤٠)، والحاكم: ٣٧٠ / ٣ (٥٤١٨).

(٢) انظر خبر ذلك في الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢ / ١٠٠، وفيه أن الصحابة قد نسوا موضعها من العام المقبل.

(٣) الذي في الطبقات (٢ / ٩٩، ١٠٠) عن مقل بن يسار وجابر بن عبد الله: أنه بايعهم على ألا يفروا، وأنه لم يبايعهم على الموت. وفي صحيح البخاري (٣ / ١٠٨٠) (٢٧٩٨) باب البيعة في الحروب ألا يفروا. وقال بعضهم: على الموت...، وأسند فيه عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: رجعنا من العام المقبل، فيما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها، كانت رحمة من الله، فسألت - السائل هو جويرية، الرواية عن نافع - نافعاً: على أي شيء بايعهم، على الموت؟. قال: لا، بل بايعهم على الصبر.

(٤) صحيح مسلم: ٤ / ١٧٥٦، كتاب الفتنة..، باب (٦)، حديث (٢٨٩١).

وشكر له النبي - ﷺ - ذلك<sup>(١)</sup>، ومات حذيفة في أول خلافة على  
رضي الله عنه -، سنة ست وثلاثين.

[أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خِيطٌ مِّنَ الْحُمْمِيِّ، فَقَطَعَهُ، وَتَلَاقَ قَوْلُهُ: 『وَمَا  
يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ شَرِكُونَ』 [يوسف: ١٠٦].] رواه الحافظ الثقة  
الثبت أبو محمد، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي<sup>(٢)</sup>، وغيره.

وقال ابن عباس - رضي الله عنهم - في الآية: من إيمانهم إذا قيل  
لهم: من خلق السموات والأرض، ومن خلق الجبال؟ قالوا: الله. وهم  
مشاركون به<sup>(٣)</sup>.

وقاله جمع من التابعين<sup>(٤)</sup>.

وفي الصحيح أن المشركين يقولون في تلبيتهم: ليك لا شريك  
ل لك، إلا شريكًا هو لك، تملكه وما / ملك<sup>(٥)</sup>. بـ ٩٩

وفيه أيضًا<sup>(٦)</sup> أنهم كانوا إذا قالوا: ليك لا شريك لك. يقول  
- ﷺ : قد، قد. أي حسب، لا تزيدوا على هذا. يعنون بذلك  
أصنامهم التي كانوا يعبدونها من دون الله - تعالى -.

(١) انظر الخبر في سيرة ابن هشام: ٢ / ٨٧، ٨٨.

(٢) في تفسيره: ٧ / ٢٢٠٨ (١٢٠٤٠). ولفظه: «عن عزرة قال: دخل حذيفة على  
مربيض فرأى في عضده سيرًا فقطعه أو انتزعه»، ثم قرأ الآية. ولم أجد لفظ المتن.

(٣) رواه ابن جرير: ١٣ / ٧٧.

(٤) انظر الموضع السابق.

(٥) صحيح مسلم: ٢ / ٦٩٢، كتاب الحج، باب التلبية، (١١٨٥).

(٦) الموضع نفسه.

فيوحدون في أول تلبيتهم، ويشركون في آخرها، ولهذا قال تعالى - ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُشْرِكُون﴾ [يوسف: ١٠٦].

وفي الصحيحين عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قلت: يا رسول الله، أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل الله نذراً وهو خلقك»<sup>(١)</sup>.

وقال الحسن البصري في الآية: ذلك المنافق، يعمل إذا عمل رئاء الناس، وهو مشرك بعمله<sup>(٢)</sup>. يعني كما قال - تعالى - ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصلوة قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذَكَّرُونَ اللَّهُ أَلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢].

وثم شرك خفي لا يشعر به غالباً فاعله، كالذي استدل عليه حذيفة - رضي الله عنه - بهذه الآية. وهذا من فقه الصحابة - رضي الله عنهم - ودقة فهمهم، باستدلالهم بالأيات التي في الشرك الأكبر على الأصغر؛ لدخول ذلك بالمعنى فيه، وإن لم يخرج من الملة<sup>(٣)</sup>.

وليعلم بذلك أن كلام السلف - رضي الله عنهم - في الآية ليس اختلافه باختلاف تضاد، وإنما هو اختلاف تنوع<sup>(٤)</sup>.

(١) صحيح البخاري: ٤ / ١٦٢٦، كتاب التفسير، باب قوله - تعالى - ﴿فَلَا يَنْفَعُوا اللَّهَ أَنْذَادُهُ﴾، (٤٢٠٧)، وصحيح مسلم: ١ / ٨٧، كتاب الإيمان، باب كون الشرك أبجع الذنوب، (٨٦).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٧ / ٢٢٠٧ (١٢٠٣٦).

(٣) لا يصح اعتبار الشرك الخفي من الأصغر مطلقاً، وإن كانت غالبة صوره داخلة في الأصغر، لكن قد ينقلب إلى أكبر باسترداد القلب معه، واعتقاده التأثير لنغير الله استقلالاً، فهو في حدود الأصغر ما لم يتتجاوز السبيبة إلى التأثير المستقل.

(٤) وهو غالب ما يصح عن السلف من الخلاف في التفسير، انظر مجموع الفتاوى: ٣٣٣ / ١٣ وما بعدها.

وقد رُوي حديث حذيفة هذا من وجه آخر، كما روی حماد بن سلمة عن أبي النجود، عن عروة قال: دخل حذيفة على مريض، فرأى في عضده سيرًا فقطعه أو انتزعه، ثم قال: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُشْرِكُون ﴾<sup>(١)</sup> [يوسف: ١٠٦].

فالشرك في عموم هذه الأمة كما قال ترجمان القرآن ابن عباس: أخفى من دبيب النمل على الصفة الصماء، في الليلة الظلماء<sup>(٢)</sup>.  
فليحذر الإنسان كل الحذر دخوله عليه، والله الهادي الموفق.

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٧ / ٢٢٠٨، وقد تقدم، وضعفه صاحب «النهج السديد»: ٥٧.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره: ١ / ٦٢ (٢٢٩)، ورواه الحاكم بنحوه، مرفوعاً عن عائشة: ٢ / ٣١٩ (٣٤٨) وقال: صحيح الإسناد. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع: ٥٠٢ برقم (٣٤٣٢).



المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم العالي  
جامعة أم القرى  
كلية الدعوة وأصول الدين  
قسم العقيدة



٣٠١٠٢٠٠٠٠٣٨٣٧

# فتح الحميد في شرح التوحيد

١٩٧٧ م

٢٠٢٢

تأليف

الشيخ عثمان بن عبدالعزيز بن منصور

(ت ١٢٨٢ هـ)



(دراسة وتحقيق)

القسم الأول: من بداية الكتاب إلى نهاية شرح  
"باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان"

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العقيدة

إعداد الطالب / سعود بن عبدالعزيز بن محمد العريفي

إشراف الأستاذ الدكتور / علي بن تقيع العلياني

المجلد الثاني

١٤٢٢ هـ

## الباب السابع

### باب ما جاء في الرُّقى والتمائم

عقب - رحمة الله تعالى - الرُّقى للبس الحلقة والخيط؛ لتناسب ذلك في المعنى والاستعمال.

[في الصحيح] للبخاري<sup>(١)</sup> قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، ومسلم: حدثنا يحيى، وأبو داود، عن القعنبي، كلهم عن مالك بن أنس، وهو في الموطأ<sup>(٢)</sup> عن عبدالله بن أبي بكر - يعني محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري - عن عباد بن تميم - يعني المازني التابعي، وقد قيل: له رواية - عن النبي - ﷺ - .

ولفظ الصحيح: [عن أبي بشير الأنصاري]، - بفتح أوله وكسر المعجمة -، الصحابي المداني، قيل اسمه قيس بن عبيد. قال الدارقطني: الساعدي، شهد الخندق.

وذكره الحاكم فيمن لا يعرف اسمه<sup>(٣)</sup>.

(١) ١٠٩٤ / ٣، كتاب الجهاد، باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل، رقم ٢٨٤٣)، ورواه مسلم: ١٣٣٣ / ٣ برقم ٢١١٥).

(٢) ٩٣٧ / ٢، برقم ١٦٧٧).

(٣) قال ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤) / ١٦١٠: لا يوقف له على اسم صحيح، ولا سماه من يوثق به ويعتمد عليه، وقد قيل اسمه «قيس بن عبيد» من بني النجار، ولا يصح.

وذكر ابن سعد أن اسمه قيس بن عبد الحرير<sup>(١)</sup> - بمهملات مصغرًا -، / ابن عمرو، قيل: الأنباري الساعدي، وقيل: الأنباري الحارثي، وقيل: الأنباري المازني.

روى عنه أولاده، وعباد بن تميم، ومحمد بن فضالة وعمارة بن غزية، عاش - رضي الله عنه - إلى بعد الستين، وشهد الحرة، وجُرح بها، ومات من ذلك. يقال: جاوز المائة.

قال خليفة بن خياط: مات أبو بشير بعد الحرة، وكان قد عمر طويلاً، يقال: جاوز المائة.

وقيل: مات سنة أربعين، والأول أصح؛ لأنَّه أدرك الحرة.

قال: ولا أعلم فيهم من يكْنَى أبا بشير إلا الحارث بن حزمه بن عدي الأنباري<sup>(٢)</sup>.

قال عباد: إنه - أَيْ أبا بشير - أخبره [أنَّه كان مع رسول الله - ﷺ - في بعض أسفاره].

قال ابن حجر: لم أقف على تعينها<sup>(٣)</sup>.

[ فأرسل رسول الله - ﷺ - رسولاً]، وعند مالك في رواية روح ابن عباد: فأرسل زيداً مولاًه. قال ابن عبدالبر: وهو زيد بن حارثة فيما يظهر لي<sup>(٤)</sup>.

(١) الذي في «الطبقات» (٥/٢٧٧): قيس بن عبيد بن الحرير بن عمرو.

(٢) عن «الاستيعاب»: ٤/١٦١١.

(٣) فتح الباري: ٦/١٤١.

(٤) انظر فتح الباري: ٦/١٤١. والمؤلف ينقل منه.

قال عبدالله بن أبي بكر، شيخ الإمام مالك: حسبت أنه - أي عباد بن تميم - قال: والناس في مقيلهم.

[وقال: لا تَبْقِيْنَّ<sup>١</sup>، الصحيح بفوقية مثناء، وقف مفتوحتين في جميع الروايات الصحيحة، بينهما موحّدة ساكنة، آخره نون توكيـدـ .

[في رقبة] أي عنق.

[بعير قلادة<sup>٢</sup>] رفع على الفاعلية.

[من وَتَر] بفتح الواو والمثناة الفوقيـةـ في جميع الروايات.

قال ابن الجوزي: إنما صحـفـ من لا علم له بالحديث، فقال: (وبر) بمـوحـدةـ<sup>٣</sup>. يعني كالداودي؛ فإنه جـزـمـ بالموـحـدةـ، وقال: هو ما يُنزع من الجمال، يشبه الصوف. قال ابن التين: بـصـحـفـ<sup>٤</sup>.

[أو قلادة إـلاـ قـطـعـتـ]، أو للشكـ منـ الرـاوـيـ، أوـ هيـ لـلـتـنوـيـعـ.

وفي رواية القعنبي عند أبي داود: «ولا قلادة»<sup>٥</sup>. وهو من عطف العام على الخاص، وبـهـ جـزـمـ المـهـلـبـ.

ويؤيد الشكـ ما روـيـ عنـ الإمامـ مـالـكـ أـنـهـ سـئـلـ عـنـ القـلـادـةـ؟ـ .ـ فـقـالـ:ـ ماـ سـمعـتـ بـكـراـهـيـتـهاـ إـلاـ فـيـ الـوـتـرـ<sup>٦</sup>ـ .ـ

(١) «كشف المشكل من حديث الصحيحين»: ٢ / ٢٣٢ لابن الجوزي، تحقيق د/ علي الباب، طبعة دار الوطن ط ١، ١٤١٨هـ، وعنه فتح الباري.

(٢) انظر «فتح الباري»: ٦ / ١٤١، ١٤٢.

(٣) سنن أبي داود: ٣ / ٢٤، كتاب الجهاد، باب في تقليد الخيل بالأوتار، حديث (٢٥٥٢).

(٤) انظر «فتح الباري»: ٦ / ١٤١.

وقال مالك بعد روايته لهذا الحديث: أرى ذلك من العين<sup>(١)</sup>.

قلت: وقد كانت العرب تقلد الأوتار حتى الكلاب عن العين.

قال جرير بن الخطفي يهجو السليطي:

خرجت خروج الثور إذ عكست به مقلدة الأوتار غير سمان<sup>(٢)</sup>

يقول: خرجت خروج الثور بين الكلاب المقلدة بالأوتار عن العين، فهي قد عكست به، أي لزmente وعلقتها، فلا يفوتها ركضاً، ولهذا قال: غير سمان. وكانت العرب إذا سبق لها سابق من خيل أو غيرها قلدوها الأوتار عن العين، وهذا معلوم عندهم.

فقوله: [أو قلادة]، القلادة معلومة، وهي ما يجعل في الأعنق.

١٠٠ / بـ قوله: [من وتر]، جمعه أوتار، وهي وتر القوس، فنهى / النبي - ﷺ - عن تقليدها؛ لأنهم كانوا في الجاهلية يعتقدون أن تقليدها الحيوان يدفع عنها العين، فتكون كالعوذة لها، مما يفعله أهل الجاهلية، فنهاهم عن ذلك المعنى، وأعلمهم أنها لا تدفع ضرًا.

وليس هذا من قوله: «قلدوا الخيل، ولا تقلدوها الأوتار»<sup>(٣)</sup>؛ فإن معنى هذا كما قاله ابن الأثير<sup>(٤)</sup> وغيره: أي قلدوها طلب أعداء الدين،

---

(١) الموطأ: ٢ / ٩٣٧، رقم (١٦٧٧).

(٢) ديوانه: ٢ / ٧١١.

(٣) رواه سعيد بن منصور في سنته: ٢ / ٢٠٠، رقم (٢٤٣٣)، والطحاوي في مشكل الآثار: ١ / ١٣٢، وهو أيضًا جزء من حديث رواه الإمام أحمد: ٣ / ٣٥٢، وحسنه الألباني في صحيح الجامع: ٢ / ٦٣٣، برقم (٣٣٥٥).

(٤) النهاية: ٤ / ٩٩.

والدفاع عن المسلمين، ولا تقلدوها طلب أوتار الجاهلية وذُحولها<sup>(١)</sup>  
التي كانت بينكم.

والأوتار في هذا جمع «وِتْر»، بالكسر والمسكون، وهو الدم وطلب  
الثأر، يريد: لا تجعلوا ذلك لازماً لأنفاسها لزوم القلائد للأعناق.

وضعف هذا التأويل مع قوله النموي<sup>(٢)</sup> - رحمه الله -، وبعده القرطبي<sup>(٣)</sup>.

والقول الأول<sup>(٤)</sup> قول النضر بن شميل<sup>(٥)</sup>، ومشى عليه صاحب النهاية<sup>(٦)</sup>  
ومختصرها.

وبه قال وكيع بن الجراح، فقال: المعنى: لا تركبوا الخيل في  
الفتن؛ فإن من ركبها لم يسلم أن تتعلق به وترتبط به<sup>(٧)</sup>.

وقيل: أراد بذلك: ولا تقلدوها الأوتار، جمع وَتَر، وهو القوس،

---

(١) جمع «ذَحْل»، وهو الحقد، و«طلب بذَحْلِه» أي بثأره. انظر المصباح المنير: ٧٦  
(ذحل).

(٢) شرح صحيح مسلم: ١٤ / ٩٦.

(٣) «المفہم لما أشكل من تلخیص كتاب مسلم»: ٥ / ٤٣٥، والقرطبي والنبوی إنما  
ضعفاً هذا في شرح حدیث الباب، لم يذکروا حدیث «قلدوا الخيل، ولا تقلدوها  
الأوتار».

(٤) أي تفسیر الوتر بطلب الثأر.

(٥) انظر شرح صحيح مسلم للنبوی: ١٤ / ٩٦.

(٦) صاحب النهاية إنما ذكر هذا المعنى عند حدیث «قلدوا الخيل، ولا تقلدوها  
الأوتار»، ولم يذكر حدیث الباب في ذلك الموضع.

(٧) انظر التمهید لابن عبدالبر: ١٧ / ١٦٥.

أي لا يجعلوها في أعناقها فتخنق؛ لأنها ربما رعت الأشجار فنشبت الأوتار بعض شعوبها فتخنقها<sup>(١)</sup>.

وقيل: إنهم كانوا يعلقون فيها الأجراس، فنعوا عن ذلك.

وقد حكى جملة هذه الأقوال ابن الجوزي وغيره<sup>(٢)</sup>.

فأرشدهم - ﷺ - وحذرهم عما يضرّهم في دينهم ودنياهم.

وأما القلائد التي لا محذور فيها، فلا بأس بها. وهذا الكلام عام في الإبل والخيل وغيرها.

[وعن] عبدالله [بن مسعود - رضي الله عنه -]، هو أبو عبد الرحمن الهذلي، من السابقين الأولين من المهاجرين، ومن علماء الصحابة الكبار - رضي الله عنهم -، مناقبه جمة، أمره عمر - رضي الله عنه - على الكوفة، مرّ بعض شمائله، مات سنة اثنتين وثلاثين، أو في التي بعدها بالمدينة.

[قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «الرقى والتمائم والتولة شرك»]<sup>(٣)</sup>.

وفي بعض طرق هذا الحديث: فقلنا: هذه الرقى والتمائم قد عرفناها، فما التولة؟ . قال: شيء يجعل النساء لآزواجاً جهنّم، يتحبّب به

---

(١) انظر النهاية: ٤ / ٩٩.

(٢) انظر «كشف المشكل من حديث الصحيحين» لابن الجوزي: ٢ / ٢٣٢.

(٣) سؤالي تخرّيجه قریباً.

إليهم»<sup>(١)</sup>.

فالْتُوْلَةُ - بتشديد التاء المثلثة الفوقية وكسرها، وفتح الواو واللام - ضرب من السحر.

وقيل: خيط يُرقى فيه من السحر، أو قرطاس يكتب فيه شيء من ذلك للمحبة.

والحاصل أنه عمل - كما قال الأصمسي وغيره<sup>(٢)</sup> - يحب المرأة إلى زوجها، والزوج إلى امرأته.

ويقابله «الأخذة»، وسيأتي في باب النشرة<sup>(٣)</sup>.

٤/٨١      وذلك يضاد التوكّل على الله - تعالى -؛ ولهذا جعله / - ﷺ - لمضادّته التوكّل شرّاً.

[رواه] الإمام [أحمد<sup>(٤)</sup>] وأبو داود<sup>(٥)</sup>] وابن ماجه<sup>(٦)</sup>، والحاكم<sup>(٧)</sup> وقال: صحيح الإسناد، وأقرّه الذهبي عليه.

(١) رواه ابن حبان في صحيحه: ١٣ / ٤٥٦، ٦٠٩٠)، بلفظ: «شيء يصنعه النساء يتحبين إلى أزواجهن»، ولم أجد اللفظ الذي أورده المؤلف.

(٢) انظر غريب الحديث لأبي عبيد: ٤ / ٥٠.

(٣) انظر ما يأتي في القسم الثاني، الباب (٢٦).

(٤) المستند: ١ / ٣٨١.

(٥) السنن: ٤ / ٩، كتاب الطب، باب في تعليق التمام، (٣٨٨٣).

(٦) سنن ابن ماجه: ٢ / ١١٦٦، (٣٥٣٠).

(٧) المستدرك: ٤ / ٤٦٣، (٨٢٩٠)، وقد وقع فيه: «التوّلية» بدل «التوّلة». وقال على شرط الشيّخين.

ورواه الطبراني<sup>(١)</sup> من حديث عبدالله بن زجر الألهاني، عن علي بن زيد، عن القاسم، عن أبي أمامة - رضي الله عنه -، ولفظه: «ثلاثة من السحر: الرُّقى، والتمائم، والتَّوْل». .

إلا أن علي بن زيد ضعيف.

ورواه الديلمي أيضاً، وقال: التَّوْل: ما يحب المرأة إلى زوجها<sup>(٢)</sup>.

وقد قال أبو عبيد في حديث عائشة - رضي الله عنها - «أنَّ امرأة قالت لها: ألا أقيِّد جملي؟ قالت: قلت: نعم. فلما علمت ما ت يريد قالت: وجهي من وجهك حرام»: تعني بقولها: أقيِّد جملي: زوجها، وتقييده: أن تؤخذه عن النساء غيرها.

قال: وإنما تكرَّهَت<sup>(٣)</sup> هذا لأنَّه سحر، وهو شبيه بقول عبدالله بن مسعود في التَّوْلَة: «إِنَّهَا شرُك»، إلا أنَّ المؤخَذ من البغض، والتَّوْلَة من الحب، وكلاهما من أنواع<sup>(٤)</sup> السحر، قال - تعالى -: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ، بَيْنَ الْمَرْءَ وَزَوْجِهِ﴾ الآية<sup>(٥)</sup> [البقرة: ١٠٢].

ومن المعنى ما عند الإمام أحمد<sup>(٦)</sup> وابن حبان<sup>(٧)</sup> والحاكم<sup>(٨)</sup> عن

(١) في الكبير: ٨ / ٢٠٣، وهو في ضعيف الجامع: ٣٨١، (٢٥٨٣).

(٢) الفردوس: ٢ / ١٠٢، (٢٥٤٣).

(٣) في «غريب الحديث»: كرهت.

(٤) «من أنواع» ليست في «غريب الحديث» المطبوع.

(٥) «غريب الحديث»: ٤ / ٤، ٣٢٩.

(٦) المستند: ٢ / ٣٩٧، بفتح حواه.

(٧) صحيح ابن حبان: ١٠ / ٢٠٥، (٤٣٦٣) بفتح حواه.

(٨) المستدرك: ٢ / ٢١٤، (٢٧٩٥).

بريدة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «من خبّب على امرئ زوجته فليس  
منا».

وهو عند أبي داود<sup>(١)</sup> والحاكم<sup>(٢)</sup> أيضاً عن أبي هريرة مرفوعاً،  
بسند صحيح، ولفظه: «ليس منا من خبّب امرأة على زوجها، أو عبداً  
على سيده».

[وعن عبدالله بن عُكيم] بالتصغير، الجهني، أبو معبد، الكوفي،  
مخضرم، وقد سمع كتاب النبي - ﷺ - إلى جهينة قبل موته  
- ﷺ - شهر أو شهرين، في جلد الميتة وعصبها<sup>(٣)</sup>، مات في إمرة  
الحجاج. روى هذا الحديث عن النبي - ﷺ - مرفوعاً إليه، أنه قال:

«من تعلق شيئاً وكل إليه» رواه الإمام [أحمد]<sup>(٤)</sup> فقال: حدثنا  
وكيع، حدثنا ابن أبي ليلى، عن عيسى بن جمزه قال: دخلنا على  
عبدالله بن عُكيم وهو مريض نعوده، فقيل له: لو تعلقت شيئاً. فقال:  
أتعلق شيئاً وقد سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «من تعلق شيئاً وكل  
إليه».

وعند أبي داود<sup>(٥)</sup> بسنته، عن عيسى بن حمزة قال: دخلت على  
عبدالله بن عُكيم وبه حمرة، قلت: ألا تعلق تميمة؟. فقال: نعوذ بالله

(١) سنن أبي داود: ٢ / ٢٥٤، أول كتاب الطلاق، (٢١٧٥)، وصححه الألباني كما في  
الصحيحه برقم (٣٢٤).

(٢) المستدرك: ٢ / ٢١٤، (٢٧٩٥)، وقال: صحيح على شرط البخاري.

(٣) انظر سنن أبي داود: ٤ / ٦٧، (٤١٢٧)، والترمذني: ٤ / ٢٢٢، (١٧٢٩).

(٤) المسند: ٤ / ٣١١.

(٥) وهم المؤلف؛ إذ ليس هذا الحديث في سنن أبي داود.



٢٢٧  
٢٢٨

من ذلك ، وقد قال رسول الله - ﷺ : «من تعلق شيئاً وكل إليه»؟ .

ورواه الترمذى <sup>(١)</sup> ، وقال : إنما نعرفه مرفوعاً من حديث ابن أبي ليلى ، وقد صرّح بالسماع في رواية الإمام أحمد - رحمه الله - .

وقد أُعلِّم رفعه ، فهو دائِر بين الوقف والإرسال ؛ إذ الصحيح عدم ١٠١ سماعه كما تقدم ، / وأنه مخضرم <sup>(٢)</sup> ، ليس صحابياً .

والحُمْرَة : قال أهل اللغة : هي ورم معروف ، من جنس الطواعين .  
قاله الخطابي وغيره <sup>(٣)</sup> .

قال المصنف - رحمه الله تعالى - : [التمائم] يعني في حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - هي [شيء يعلق على الأولاد عن العين] <sup>(٤)</sup> على ظن معلقها أنها تؤثر وتدفع العين عن متعلقها استقلالاً .

وفي الحديث قصة يحسن إيرادها ، فعن زينب ، امرأة عبدالله بن مسعود - رضي الله عنهما - أنها قالت : إن عبدالله رأى في عنيقي خيطاً فقال : ما هذا؟ . قلت خيط رُقِي لي فيه . قالت : فأخذه فقطعه ، ثم قال : أنتم آل عبدالله الأغنياء عن الشرك ، سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : «إن الرقى والتمائم والتولة شرك». فقلت : لم تقول هكذا؟ ، لقد

---

(١) سنن الترمذى : ٤ / ٤٠٣ ، كتاب الطب ، باب ما جاء في كراهة التعليق ، (٢٠٧٢).

(٢) «المخضم» : الذي أدرك الجاهلية والإسلام ، كأنما قطع نصفه حيث كان في الجاهلية ، من قولهم : «ناقة مخضرة» ، وهي التي جد نصف أذنها . انظر الأساس : ١٦٦ .

(٣) انظر «القاموس» : ١ / ٥٣٨ ، ولم أشر عليه في غريب الخطابي .

(٤) في المتن المطروح : يعلق على الأولاد يتقوون به عن العين .

كانت عيني تُقذف - أي ترمي - بالرمص<sup>(١)</sup> والماء من الوجع - على بناء الفاعل، أو على بناء المفعول، أي تبلغ من غاية الألم إلى أنها كأنها تُرمى -، قالت: و كنت أختلف إلى آل فلان اليهودي، فإذا رقاها سكنت. فقال عبدالله: إنما ذلك عمل الشيطان، كان ينخسها بيده، فإذا رقى كف عنها، إنما يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله - ﷺ - يقول: «أذهب البأس رب الناس، و أشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقما». رواه الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>، وأبو داود<sup>(٣)</sup>.

وقوله: «الأغنياء عن الشرك»، يريد أنه لا حاجة بهم أن يستعملوا ما هو شرك، لضرهم أقرب من نفعهم، كما نبه على ذلك عبدالله - رضي الله عنه - بأن الشيطان ينخسها بيده، أي يحرّكها ويؤذّها بها.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى -: [لكن] مستدركاً مما تقدم بقوله: [إذا كان المعلق من القرآن، فرخص فيه بعضهم]<sup>(٤)</sup> أي بعض الصحابة - رضي الله عنهم -، وكذلك إذا كان من السنة، منهم عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهم -، وعائشة أم المؤمنين، وغيرهما.

فروى أبو داود<sup>(٥)</sup> والترمذى<sup>(٦)</sup> - وحسنه - عن عبدالله بن عمرو بن

(١) يقال «غمصت العين ورمصت»، من الغمص والرمص، وهو البياض الذي تقطّعه العين ويجتمع في زوايا الأجناف، والرمص: الرطب منه، والغمص: البياس. النهاية: ٢/٢٦٣.

(٢) المسند: ١/٣٨، وهو في صحيح الجامع للألباني: ١/٢٠٩، برقم (٨٥٥).

(٣) السنن: ٤/٩، كتاب الطب، باب في تعليق التمام، (٣٨٨٣).

(٤) في المطبوع: «بعض السلف».

(٥) سنن أبي داود: ٤/١٢، كتاب الطب، باب كيف الرقى، (٣٨٩٣).

(٦) سنن الترمذى: ٥/٥٤١، كتاب الدعوات، (٣٥٢٨). وحسنه الألباني في صحيح =

العاشر أن رسول الله - ﷺ - كان يعلمهم من الفزع كلمات: «أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه، وشر عباده، ومن همزات الشياطين، وأعوذ بك رب أَن يحضرُون». وكان عبدالله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيه، ومن لم يعقل كتبه وعلقه عليه.

ورواه الإمام أحمد<sup>(١)</sup> والنسائي<sup>(٢)</sup> عن عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما -، وزاد النسائي في أوله: «بسم الله».

وفي لفظ الترمذى: كان عبدالله بن عمرو يلقنها من بلغ من ولده، ومن لم يبلغ منهم كتبها في صك، ثم علّقها في عنقه.

ورواه ابن أبي الدنيا<sup>(٣)</sup> بنحو هذا اللفظ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده قال: كان رسول الله - ﷺ - يعلمنا كلمات نقولهن عند النوم من الفزع: «بسم الله، أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه، وشر عباده، ومن همزات الشياطين، وأن يحضرُون».

قال: وكان / عبدالله بن عمرو يعلّمها من بلغ من ولده، ومن لم يبلغ أن يقولها كتبه فعلقه عليه.

وذكر الإمام أحمد عن عائشة - رضي الله عنها - وغيرها من الصحابة، أنهم سهلوا في ذلك. ولم يشدد فيه. يعني الإمام أحمد<sup>(٤)</sup>.

---

= سنن الترمذى: ٣ / ١٧١، دون قوله: وكان عبدالله بن عمرو يلقنها من بلغ من ولده .. إلخ.

(١) المستند: ٢ / ١٨١.

(٢) السنن الكبرى: ٦ / ١٩٠، (١٠٦٠١).

(٣) في كتاب العيال: ٨٦١، (٦٥٦).

(٤) انظر مسائل الكوسج: ٢ / ٢١٧، ومسائل أبي داود: ٢٦٠، نقلًا عن «المسائل

وقال ابن أبي الدنيا: حَدَّثَنَا عبد الرَّحْمَنُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبْنَانَ بْنِ ثَعْلَبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَابٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرَ عَنِ التَّعْوِيدِ يُعْلَقُ عَلَى الصَّبِيَّانِ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ<sup>(١)</sup>.

ورواه عنه من وجه آخر أيضاً، وفيه: قال: نعم، إذا كان من كتاب الله، أو من كلام عن النبي - ﷺ -، قال يونس بن خباب: وأمرني أن أستشفي به ما استطعت، فكتب لي كتاباً<sup>(٢)</sup> من الحمي الرابع<sup>(٣)</sup>: «يَنَارُ كُوفَى بَرَدًا وَسَلَمًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ»<sup>(٤)</sup> إلى: «الْأَخْسَرُونَ»<sup>(٥)</sup> [الأنياء: ٦٩، ٧٠]، اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، اشف صاحب هذا الكتاب<sup>(٦)</sup>.

وذكر الشيخ عبد القادر الجيلاني في غنيته، عن الإمام أحمد أنه قال: حُمِّتْ فَكُتُبْ لِي مِنَ الْحُمَى: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، بِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، «يَنَارُ كُوفَى بَرَدًا وَسَلَمًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ»<sup>(٧)</sup> وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ<sup>(٨)</sup> [الأنياء: ٦٩، ٧٠]، اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، اشف صاحب هذا الكتاب بحولك وقوتك يا أرحم الراحمين<sup>(٩)</sup>.

قلت: وأبو جعفر هذا هو محمد بن علي بن الحسين، الثقة العابد

= والرسائل المروية عن الإمام أحمد» لعبدالله الأحمدي: ٢ / ١١٨ . وانظر الفروع:  
٢ / ١٣٧ .

(١) كتاب العيال: ٨٦٢، (٦٥٧)، وسيعرف المؤلف بأبي جعفر بعد قليل.

(٢) في «كتاب العيال»: «كتاباً».

(٣) في اللسان (٨ / ٩٩): (الربيع في الحمى): إتيانها في اليوم الرابع، وذلك أن يُحْمَى يوماً ويترك يومين لا يُحْمَى، ويُحْمَى في اليوم الرابع.

(٤) «كتاب العيال»: ٨٦٣، (٦٥٨).

(٥) الغنية: ١ / ٤٠ .

الفضل، المسمى بالباقر، رحمة الله - تعالى -، ورضي الله عنه، وعن صالح أهل بيته. قال في الفروع<sup>(١)</sup>: ولد سنة ست وخمسين.

وقال ابن أبي الدنيا: حدثنا القاسم بن هشام قال: حدثنا موسى بن داود، حدثنا هشيم، عن حجاج قال: أخبرني من رأى سعيد بن جبير يكتب التعاويذ<sup>(٢)</sup>.

وبسنده عن حجاج قال: سألت عطاءً عن ذلك فقال: إنما جاءنا كراهته من قبلكم يا أهل العراق<sup>(٣)</sup>.

قال الشيخ - رحمة الله تعالى -: [وبعضهم لم يرَ خصَّ فيه، ويجعله من المنهي عنه، منهم] عبدالله [بن مسعود] الهدلي، أبو عبد الرحمن، الصحابي المشهور، رضي الله عنه.

[قال إبراهيم]<sup>(٤)</sup> بن يزيد النخعي<sup>(٥)</sup> - وكان كثيراً ما يروي عن أصحاب عبدالله بن مسعود - رحمهم الله -، كالأسود، وعلقمة، ومسروق، وقد رأى النخعي عائشة - رضي الله عنها - وهو صبي، وكان يكُنْيَ بأبي عمران، وكان فقيه الكوفة، نسب إلى قبيلة النَّجَع - بفتح النون والخاء المعجمة، وبعدها عين مهملة - قبيلة كبيرة من مذحج اليمن - قال: [كانوا] - يعني أصحاب عبدالله بن مسعود من أهل

---

(١) الفروع: ١ / ٤٧١ و ٤ / ٢١٩، ٢٢٠.

(٢) «كتاب العيال»: ٨٦٨، ٦٦٣.

(٣) السابق: ٨٦٨، ٦٦٤.

(٤) تأخر قول إبراهيم في المطبوع من المتن وشرحه إلى آخر الباب.

(٥) توفي سنة ٩٦ هـ.

العراق - [يكرهون التمام كلّها، من القرآن وغير القرآن]<sup>(١)</sup>.

وعند ابن أبي شيبة بسنده، عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون الرُّقى والتمائم والثُّشرة<sup>(٢)</sup> يعني أصحاب عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه -.

قال جعفر: سمعت أبي عبدالله - يعني الإمام أحمد - سُئل عن الثُّشرة فقال: ابن مسعود يكره هذا كلّه<sup>(٣)</sup>.

وسيأتي الكلام على النشرة / في بابها إن شاء الله - تعالى -، وبيانُ الجائز منها والمحظور.

وقال ابن منصور: قيل لأبي عبدالله: هل تعلق شيئاً من القرآن؟ . قال : التعليق كلّه مكررٌ، ومن تعلق شيئاً وُكلٌ إليه<sup>(٤)</sup>.

وقال صالح لأبيه: هل تعلق شيئاً من القرآن؟ . قال: التعليق كلّه مكررٌ، وكان ابن مسعود يشدد فيه<sup>(٥)</sup>.

وروى ابن أبي الدنيا عن أبي العالية: لا تتكل على غير الله، في كلك إلى ما توكلت عليه<sup>(٦)</sup>.

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف: ٥ / ٣٦، (٢٣٤٦٧).

(٢) المصنف: ٥ / ٣٦، (٢٣٤٧١)، وقد وقع فيه «الثُّشَر» بالجمع.

(٣) لم أعنِ عليه.

(٤) لم أعنِ عليه.

(٥) لم أعنِ عليه.

(٦) لم أعنِ عليه، لكن روى الإمام أحمد في الزهد ص ٤٤ عن أبي العالية قال: قال لي أصحاب محمد - ﷺ -: يا أبو العالية، لا تعمل لغير الله - عز وجل - في كلك الله - عز وجل - إلى من عملت له. وهو كذلك في كتاب الزهد لهناد: ٢ / ٤٣٦، (٨٥٥).

وعنده أيضًا عن هدابِ المصري قال: قيل لي في نومي: يا هدابُ، توكل على من يتوكل عليه المتكلون قبلك، فإنه - جل ثناؤه - لا يكل متکلاً عليه إلى غيره<sup>(١)</sup>.

وقد قدمنا عن الإمام أحمد - رضي الله عنه - حكايته عن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - وغيرها من الصحابة أنهم سهلوا في ذلك، ولم يشددوا فيه، فلعل قوله هذا من قبل أن يبلغه عن عائشة - رضي الله عنها - وغيرها الرخصة في ذلك.

ولهذا قال الراوي: ولم يشدد فيه.

أو يحمل كلامه هنا فيما إذا اتكل على غير الله - تعالى -، وهناك على ما إذا هو اتكل على الله - سبحانه -، وجعل ذلك من الأسباب التي يدفع الله بها، فهي من باب فعل الأسباب المباحة، المرتبط بها التوكل على من بيده ملکوت كل شيء، الذي ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها.

قال ابن مفلح<sup>(٢)</sup>: وأما التميمة - وهي عوذة، أو خرزة، أو خيط ونحوه - فنهى الشارع عنه، ودعا على فاعله، وقال: «لا يزيدك إلا وهنَا»، «انبذها»، «ولو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً»، روى ذلك الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> وغيره، والإسناد حسن.

قال القاضي أبو يعلى وغيره: يحرم ذلك.

---

(١) لم أثر عليه.

(٢) الفروع: ٢ / ١٧٣، ١٧٤ بتصريف يسير.

(٣) المستند: ٤ / ٤٤٥، وصححه ابن حبان (١٣ / ٤٤٩)، والحاكم (٤ / ٢٤٠). وضعفه الألباني كما في الضعيفة برقم (١٠٢٩).

وقال<sup>(١)</sup>: شَيْءَ النَّبِيِّ - ﷺ - تَعْلِيقُ التَّمِيمَةِ بِمَثَابَةِ أَكْلِ التَّرِيَاقِ .  
وقال أيضًا: يجوز حمل الأخبار على اختلاف حالين، فنهى عن ذلك إذا كان يعتقد أنها هي النافعة والرافعة عنه. قال: وهذا لا يجوز؛ لأن النافع والرافع هو الله - سبحانه - . والموضع الذي أجازه: إذا اعتقد أن الله - سبحانه - هو النافع والرافع، أو لعل هذا خرج على عادة أهل الجاهلية، كما كانوا يعتقدون أن الدهر يضرهم، فكانوا يسبونه، أو إنما كره ذلك إذا لم ينزل به البلاء، لأن النبي - ﷺ - إنما رخص في ذلك عند الحاجة.

قال: ولا بأس بكتاب قرآن وذكر، ويستحب منه مريض وحامل لعسر الولد. نص عليه الإمام أحمد - رحمه الله تعالى -. لقول ابن عباس - رضي الله عنهما - في ذلك<sup>(٢)</sup>.

فمما يكتب لعسر الولادة في [جام]<sup>(٣)</sup> أو آنية نظيفة: بسم الله الرحمن الرحيم، لا إله إلا الله الحليم الكريم، بسبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين، ﴿كَاهِمْ يَوْمَ يَرْفَنُهَا لَتَرْبَثُوا إِلَّا عَشِيشَةً أَوْ صُنْحَرَةً﴾ [النازعات: ٤٦]، ﴿لَتَرْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ شَهَارٍ بَلْغَ فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا قَوْمٌ فَسِقُّونَ﴾ [الأحقاف: ٣٥]. ثم يغسل فتسقى منه، وينصح بما بقي على صدرها<sup>(٤)</sup>.

(١) أي القاضي أبو يعلى. انظر «الفروع»: ٢ / ١٧٣ ، ١٧٤ .

(٢) انظر «الفروع»، الموضع السابق.

(٣) «الجام: إماء من فضة، عربي صحيح»، كما في اللسان: ١١٢ / ١١٢ ، وقد كتبت في الأصل: «اجام».

(٤) ذكر الخلال عن الإمام أحمد، أنه كتبه لمن عسرت ولادتها. انظر زاد المعاد: ٤ / ٣٥٧ . وقد رواه بنحوه ابن السنى في عمل اليوم والليلة: ص ٢١٩ ، برقم (٦١٩) مرفوعاً بإسناد فيه عبدالله بن محمد بن المغيرة، وهو ضعيف، كما في لسان الميزان: ٣ / ٣٣٢ ، كما رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩ / ٥) موقوفاً على ابن عباس - رضي الله عنهما - ، وقد ذكر ابن القيم في «زاد المعاد» (٣٥٨ / ٤) أن جماعة من السلف رخصوا في كتابة بعض القرآن =

وقال بعضهم: تكتب سورة الزلزلة.

واستعمال / ذلك من الأسباب التي لا تخرج عن العبادة، بل هي أ/١٠٣ قد تكون من التعبد لله - جل وعلا -، فقد قال - تعالى -: ﴿ وَنَزَّلْ مِنَ الْقُرْءَانِ مَا هُوَ شَفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الإسراء: ٨٢]، وقال - تعالى -: ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ ﴾ [الأنعام: ١٥٥]، فمن استشفى بكلامه - جل ثناؤه - الذي هو صفة من صفاته، فهو من أحسن عبادته، وصاحب هذا هو من قال الله فيهم: ﴿ فَقَرُّوا إِلَى اللَّهِ ﴾ الآية [الذاريات: ٥٠]، ﴿ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [آل عمران: ٤٦].

وقد ذكر ابن مفلح عن شيخه، شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - أن أعمال القلوب، كالتوكل والصبر وغيرهما واجبة باتفاق المسلمين والأئمة<sup>(١)</sup>.

وروى ابن ماجه<sup>(٢)</sup> بإسناد كلهم ثقات، عن أبي ذر الغفاري - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إني لأعرف كلمة لو أخذ الناس بها كلهم لكتفهم: ﴿ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَعْلَمُ لَهُ بَخْرَجًا ﴾». وهو عند النسائي بمعناه<sup>(٣)</sup>.

قال ابن مفلح<sup>(٤)</sup>: وروى جماعة في ترجمة موسى بن عمير - وهو كذاب - عن إبراهيم عن الأسود عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً: «داروا مرضاكم بالصدقة، وحصلوا أموالكم بالزكاة، وأعدوا

= وشربه، وصرح شيخ الإسلام ابن تيمية بجوازه كما في مجموع الفتاوى: ١٩/٦٤، ٦٥.

(١) الفروع: ٢/٢٢٣.

(٢) سنن ابن ماجه: ٢/١٤١١، باب الورع والتقوى، (٤٢٢٠). وأورده الألباني في القسم الضعيف من السنن: ص ٣٤٧.

(٣) السنن الكبرى للنسائي: ٦/٤٩٤، (١١٦٠٣).

(٤) الفروع: ٢/١٨٢.

للبلاء الدعاء»<sup>(١)</sup>.

قال: وكان جماعة من أصحابنا وغيرهم يفعلون هذا، وهو حسن، ومعناه صحيح.

قلت: وعند البيهقي والخطيب<sup>(٢)</sup>، من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً: «داروا مرضاكم بالصدقة».

وكذا عند ابن حيان أبي الشيخ<sup>(٣)</sup>، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - مرفوعاً بهذا اللفظ.

وكذا الطبراني رواه عنه بهذا اللفظ<sup>(٤)</sup>.

وعند ابن أبي الدنيا أنّ صاحب إفريقية كتب إلى عمر بن عبد العزيز - رحمه الله تعالى - يشكوا إليه الهوام، فكتب إليه عمر: وما على أحدكم إذا أمسى وأصبح أن يقول: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نَتُوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ وَقَدْ هَدَنَا سُبُّلَنَا﴾ الآية<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البيهقي في الكبرى: ٣ / ٣٨٢، (٦٣٨٥).

(٢) تاريخ بغداد: ١٣ / ٢٠. وحسنه الألباني في صحيح الجامع: ١ / ٦٣٤، (٣٣٥٨).

(٣) في «الثواب» كما ذكر السيوطي في الجامع الصغير. ووقع في الأصل: «ابن حبان» بالموحدة، وهو خطأ.

(٤) في الأوسط: ٢ / ٢٧٤، (١٩٦٣)، ومستند الشاميين: ١ / ٣٤، (١٨)، والكبير: ١ / ١٢٨، ورواه أيضًا القضاوي في مستنته: ١ / ٤٠١، والبيهقي في الشعب: ٣ / ٢٨٣، (٢٨٢).

(٥) «التوكل»: ص ٧٥، ٧٦، (٢٨).

قال: وقال بعضهم: وهي تنفع من البراغيث<sup>(١)</sup>.

[رواه وكيع] بن الجراح بن مليح الرؤاسي - بضم الراء وهمزة ثم مهملة - أبو سفيان، الكوفي، الثقة، الحافظ، الثبت، العايد.

قال الإمام أحمد: لو رأيت وكيعاً رأيت رجلاً لم ترَ عينك مثله قط<sup>(٢)</sup>.

وقال الترمذى: سمعت أحمداً بنَ الحسن يقول: سُئلَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ عَنْ وَكِيعٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ؟ فَقَالَ أَحْمَدٌ: وَكِيعٌ أَكْبَرٌ فِي الْقَلْبِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ إِمامٌ<sup>(٣)</sup>.

وقال يحيى بن معين: والله ما رأيت أحداً يحدث الله غير وكيع، وما رأيت رجلاً قط أحفظ منه، وهو كالأوزاعي في زمانه<sup>(٤)</sup>.

وقال الرازى: قدم ابن المبارك، فقلت: يا أبا عبدالرحمن، من خلفت بالعراق؟ قال: وكيع. قلت ثم من؟ قال: ثم وكيع<sup>(٥)</sup>.

أسند عن الأئمة ما لا يُعد ولا يحده. وله من المصنفات ما لا يُعد.

قال مروان الظاهري: ما وصف لي أحد إلا رأيته دون الصفة إلا وكيع، فإني رأيته فوق ما وصف لي<sup>(٦)</sup>.

(١) القائل هو زرعة الزيدى، أحد رواة هذا الأثر.

(٢) تاريخ ابن معين: ٣/٥٥٦.

(٣) علل الترمذى: ٧٤٨، تحقيق أحمد شاكر.

(٤) رواه الخطيب في تاريخ بغداد: ١٣/٥٠٤، وأبو نعيم في الحلية: ٨/٣٧١.

(٥) رواه أبو نعيم في الحلية: ٨/٣٧١، وانظر سؤالات أبي عبيد الأجرى: ١٠٠.

(٦) رواه أبو نعيم في الحلية: ٨/٣٧٠.

وقال سفيان الثوري وقد نظر إلى وكيع: لا يموت هذا الرُّواسي حتى يكون له شأن<sup>(١)</sup>.

وقال يحيى بن معين: ذهب سفيان، وقعد وكيع مكانه<sup>(٢)</sup>.

/ وكان يحيى يفضلـه على سفيان الثوري - رحمهما الله تعالى -.

كان أواهـا صواماً قواماً، مات آخر سنة ست وتسعين ومائة، وله سبعون سنة.

[والرُّقى] بضم الراء، مقصور: جمع رُقية - بضم فسكون -: العزائم، والمراد بالمعنى منها ما كان بأسماء الأصنام والشياطين، مما فيه شرك، أو لا يُعرف معناه، احتياطاً عن الشرك، لا ما كان بالقرآن، أو بأسمائه الحسنى، وصفاته العلي، وما يؤثر عن رسول الله - ﷺ - في ذلك، أو يُعرف معناه حالـياً من المحذور؛ إذ هذا لا يدخل في الرُّقى المنهي عنها.

ولهذا قال النبي - ﷺ - لمن رقى بالفاتحة سيدـ الحـي: «ومـا يـدرـيك أنها رقـية». وأـمـرـ أنـ يـقـسـمـواـ لـهـ مـنـ جـعـلـهـ عـلـىـ ذـلـكـ قـسـماـ<sup>(٣)</sup>. قـيلـ: إـنـ الرـاقـيـ بـهـ مـنـهـمـ أـبـوـ سـعـيدـ الـخـدـريـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ. قـالـهـ اـبـنـ الجـوزـيـ<sup>(٤)</sup> وـغـيـرـهـ.

(١) رواه الخطيب في تاريخ بغداد: ٤٩٩ / ١٣.

(٢) الموضع السابق.

(٣) صحيح البخاري: ٥٤٠٥، ٢١٦٦ / ٥، صحيح مسلم: ١٧٢٨، ٢٢٠١ / ٤.

(٤) بل بينه الأعمش راوي الحديث، وغيره، انظر فتح الباري: ٤٥٦ / ٤.

قال الشيخ - رحمه الله تعالى - : [الرُّقى] المذكورة [هي التي تسمى العزائم].

قال الجوهرى : العزم هي الرُّقى<sup>(١)</sup> ، قال الجميع<sup>(٢)</sup> في فرسه :  
تُعوَّذ بالرُّقى بغير خجل ويعقد في قلائدها التميم  
فالعزائم هي الرقى .

وقال ابن فارس : العزم آيات تُقرأ على المريض تُرجى بركتها<sup>(٣)</sup> .  
ومنها التعوذ .

[وَحَصَّ مِنْهُ] الضمير في (منه) إما أن يكون لدليل نهي العموم، أو  
للشأن والقصة .

[الدليل] الشرعي الخاص ، وهو فاعل (خصَّ) .

قال محمد بن أبي الفتح البعلبي<sup>(٤)</sup> في مختصر روضة موفق الدين  
ابن قدامة : لا نعلم خلافاً في جواز تخصيص العموم<sup>(٥)</sup> .

قال : وحدَ العام : هو اللفظ الواحد الدالٌّ على شيئين فصاعداً  
مطلقاً .

---

(١) الصاحب: ١٩٨٥ / ٥.

(٢) بل سلمة بن الخربش الأنماري كما في المفضليات: ص ٤٠ .

(٣) «مجمل اللغة»: ٦٦٦ / ٢ .

(٤) شمس الدين، ت ٧٠٩ هـ. انظر ترجمته ومؤلفاته في المقصد الأرشد: ٤٨٥ / ٢ .

(٥) مختصر الروضة:

وقيل: العام كلام مستغرق لجميع ما يصلح له.

فالأول حده به أكثر الأصحاب، وبالثاني أبو الخطاب<sup>(١)</sup> والرازي<sup>(٢)</sup>.

وقال المنقح في أصوله<sup>(٣)</sup>: هو اللفظ الدال على جميع أجزاء ماهيّ مدلوله.

قال: والتخصيص قصر العام على بعض أجزائه.

وقيل: إخراج بعض ما تناوله الخطاب عنه.

قال: ويطلق على قصر لفظ غير عام على بعض مسماه.

والدليل في اللغة: المرشد إلى المطلوب.

وفي الشرع: ما يمكن التوصل ب الصحيح النظر إلى المطلوب الخبري<sup>(٤)</sup>.

وهو أيضاً بمعنى الدال عند الجمهور، إما كونه مرشدًا حقيقة، أو به الإرشاد.

فال الأول: إما الباري - تعالى - الذي هو الناصل لما به الإرشاد، أو رسوله - عَلَيْهِ السَّلَامُ -

---

(١) انظر «التمهيد»: ٢ / ٥.

(٢) انظر «المحصول»: ١ / ٣٥٣.

(٣) لم أتعرّف عليه.

(٤) كان حق العبارة: «ما يمكن التوصل ب الصحيح النظر فيه...». وتخصيصه المطلوب الخبري لا وجه له، فالدليل ما أوصل إلى المطلوب خبرياً كان أو عقلياً، وخاصة التلازم بينه وبين مدلوله.

والثاني: كتاب الله، وسنة نبيه - ﷺ، وما نشأ عنهما من إجماع أو تخصيص أو قياس صحيح، أو غير ذلك من الوجوه التي يمكن الاستدلال بها.

٤/١٠٤ / [ما خلا من الشرك] فجملة ما خلا من الشرك هو المخصوص من عموم النهي بالجواز، لصحة الدليل المخصوص لذلك، وهو في موضع نصب لخُصّ. وسيأتي إن شاء الله ذلك، وأنه ليس الجواز مقصوراً على العين والحمَّة، ولكنهما من أدلة التخصيص.

ولهذا قال المصنف - رحمة الله تعالى - كالمعلل لحكم التخصيص الذي ذكره: [فقد رخص فيه رسول الله - ﷺ] أي فيما خلا من الشرك.

والرخصة لغة: السهولة، وشرعًا: ما ثبت على خلاف دليل شرعي، لمعارض راجح. قاله غير واحد<sup>(١)</sup>.

وقيل: هي استباحة المحظور، مع قيام سبب الحاضر<sup>(٢)</sup>.

وسنورد الدليل في ذلك.

وعند الإمام أحمد وغيره، عن ابن عمر وجابر - رضي الله عنهم - مرفوعاً: «من لم يقبل رخصة الله - تعالى - كان عليه من الإثم مثل جبال عرفة»<sup>(٣)</sup>. وسنته حسن.

---

(١) انظر «كتشاف القناع»: ١/١١٠.

(٢) انظر المعنى: ٤/٥٨، والمبدع: ٤/١٤٠.

(٣) المستند: ٢/٧١ و ٤/١٥٨. وضعفه الألباني كما في الضعيفة برقم (١٩٤٩).

وعنده أيضاً في مسنده<sup>(١)</sup> هو والبيهقي في شعبه<sup>(٢)</sup>، وابن حبان في صحيحه<sup>(٣)</sup>، عن ابن عمر - رضي الله عنهما -، عن النبي - ﷺ - أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تَؤْتَى رَحْصُهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تَؤْتَى مُعْصِيَتِهِ».

وفي صحيح مسلم عن جابر - رضي الله عنه - مرفوعاً: «عليكم رخصة الله التي رخص لكم»<sup>(٤)</sup>.

[من العين] التي صدورها من الحسد، وقد تكون من نظرة الجن، ومنفذها غالباً من العين؛ فإنها قد تكون بالوصف من غير رؤية، ولهذا كثيراً ما تصدر من ضرير البصر، كما قد وجد ذلك كله.

وكان يقال: عيون الجن أنفذ من أسنة الرماح<sup>(٥)</sup>.

وقد أخبر الله في كتابه العزيز أن الجن قد تأتى منهم الأفعال، وأن لهم بطشاً وحركة.

وروي عن النبي - ﷺ - أخبار صححه، أن للجن خطفةً وانتشاراً، وتتأثراً في بني آدم، وأن العين حق.

ومن أقوى الأسباب في ذلك التحصن بالاستعاذه بالله - سبحانه -، وبأسمائه الحسنى؛ فإن تأثيرات النفوس بعضها في بعض لا ينكره ذو حس سليم، ولا عقل مستقيم.

---

(١) المستند: ٢ / ١٠٨ . وصححه الألباني في «إرواء الغليل» برقم (٥٦٤).

(٢) ٣ / ٤٠٣ ، (٣٨٨٩).

(٣) ٦ / ٤٥١ ، (٢٧٤٢).

(٤) صحيح مسلم: ٢ / ٦٤٦ ، كتاب الصيام، باب (١٥)، حديث (١١١٥).

(٥) انظر «شرح السنة» للبغوي: ١٢ / ١٦٣ .

فترى النفس تؤثر أثراً يعجز عنه البدن؛ بأن تنظر إلى الحجر العظيم فتشقّه، وإلى حيوان كبير فتُتلّفه، أو إلى نعمة فتزيلها؛ إذ هذا أمر قد شاهدته الأمم على اختلاف أجناسها وأديانها، يسمّونه «إصابة العين»، فيضيّفون الأثر إلى العين، وليس لها بالحقيقة، وإنما هو للنفس المتكيفة بكيفية رديّة سُمِّيَّة، وذلك بتقدير العزيز العليم<sup>(١)</sup>.

وقد يكون ذلك الفعل بواسطة العين، وقد لا يكون، بل بوصف للنفس، فيقع منها ذلك<sup>(٢)</sup>.

وأنت ترى البدن القوي لا يؤثّر إلا فيما لاقاه وما سببه تأثيراً مخصوصاً، لا كما تؤثّر النفس، والنفس تقع منها التأثيرات العظيمة بلا مساسة<sup>(٣)</sup>.

ويدل على هذا أمره - ﷺ - للعائن بغسل مغابنه / ومواضع القدر منه للمعيون، وصيّبه عليه<sup>(٤)</sup>، وهذه حكمة عظيمة.

وفي السنن<sup>(٥)</sup> عن أم سلمة - رضي الله عنها - أن النبي - ﷺ - رأى في بيتها جارية في وجهها سفعه، فقال: «استرقوا لها، فإن بها النّظرة».

---

(١) عن كتاب الروح لابن القيم: ٢١٤، مع تصرف طفيف.

(٢) انظر «الروح»: ٢١٤.

(٣) انظر «الروح»: ٢١٤.

(٤) كما في مسند: ٣ / ٤٨٦.

(٥) بل في صحيح البخاري: ٥ / ٢١٦٧، كتاب الطب، باب رقية العين، (٥٤٠٧). ومسلم: ٤ / ١٣٧٧، كتاب السلام، باب (٢١)، حديث (٢١٩٧)، وسينبه المؤلف على هذا بعد قليل.

قال محيي السنّة البغوي - رحمه الله تعالى -: يعني بالسُّفعة نظرةً من الجنّ، يقول: بها عين أصابتها من نظر الجنّ<sup>(١)</sup>.

قلت: والسُّفعة حُمرة في الخدين إلى السواد. قال جرير يصف ثور وحش بعد وصفه لحماره:

كأنها قارح طارت عقيقته يرعى السماوة أو طاو به سفع<sup>(٢)</sup>  
وقد تكون هذه السُّفعة تُعطي<sup>(٣)</sup> إلى الصفرة، كما فسره الراوي في  
حديث أم سلمة - رضي الله عنها -، أن النبي - ﷺ - رأى في بيته جارية  
في وجهها سُفعة، قال: يعني صفرة. فإنها بعض الأحيان تكون صفرة  
بحمراً، لها كلحة ككلحة وجه حمار الوحش، من تصويب الشمس.  
وال الحديث في الصحيحين.

يقول: إن نظر الجن وقع عليها.

وكان - ﷺ - يتعوذ من الجنّ، وعين الإنسان<sup>(٤)</sup>.

وقد تقدم أنّ أصل العين من الحسد، فكل عائن حاسد، وليس كل حاسد [عائناً]<sup>(٥)</sup>، فلما كان الحاسد أعمّ من العائن، كانت الاستعادة منه؛ لأن العين تصدر منه<sup>(٦)</sup>، ولهذا قال - تعالى -: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾.

(١) «شرح السنّة»: ١٢ / ١٦٣.

(٢) ديوانه: ١ / ٢٩٤.

(٣) أي تميل إلى الصفرة.

(٤) رواه الترمذى: ٤ / ٣٩٥، كتاب الطب، باب ما جاء في الرقة بالمعوذتين، (٢٠٥٨). وهو في صحيح الجامع للألبانى: ٢ / ٤٨٢، (٤٩٠٢).

(٥) في الأصل: «عائن»، والصواب ما أثبته.

(٦) عن «زاد المعاد»: ٤ / ١٦٧.

فهي سهام تخرج من نفس الحاسد العائن، فإن صادفت المعيونَ مكشوفاً أثّرت فيه، كما تؤثر السهام في الذي لم يتدرّع بدرعٍ حصينة وأولى، وإن كان حذراً شاكِيَ السلاح متحصناً بحصن الله - تعالى - الذي جعل الله له، لم تؤثر فيه، وربما ردّت على صاحبها، بمثابة الرمي الحسي سواء<sup>(١)</sup>.

وقد يعين الرجل نفسه، وقد يعين بغير إرادته، بل بطشه<sup>(٢)</sup>.

فمن استعمل العُوذ الإلهية والنبوية وجربها، عرف منفعتها، إذا توكلَ مع ذلك على الحي الذي لا يموت، فإنها تمنع وصول العين، وترفعها بعد وصولها، كما قال شمس الدين، ابن قيم الجوزية<sup>(٣)</sup>.

ولكن ذلك بحسب قوّة إيمان قائلها، وقوّة نفسه، بالتوكل على الله - سبحانه -؛ فإن ذلك سلاح، والسلاح بضاربه، فكيف بما جعله الله ورسوله تحصيناً عن ذلك؟ إذ هو أبلغ من السلاح والحسن الحسي؛ إذ لا شيء أقوى في دفع ذلك من الإخلاص، والتوحيد في الإيمان، الذي هو فعل الأسباب مع التوكل على الكريم المنان، العزيز ذي السلطان، الذي جميع ما يصدر في الكون بقضاءه وتقديره؛ إذ لا يخرج عن حكمه الكوني شيء، وما مِنْ دَآبَةٍ إِلَّا هُوَ أَخْذُ بِنَا صَيْنَهَا<sup>٤</sup> [هود: ٥٦].

[والحُمَّة]، الحُمَّة - بضم المهملة - / وقد ذكرنا تعريفها كما سبق في حديث بريدة بن الحصيب - رضي الله عنه -.

(١) «زاد المعاد»: ٤/١٦٧، بتصرف.

(٢) «زاد المعاد»: ٤/١٦٧، ١٦٨.

(٣) السابق: ٤/١٧٠.

وفي البخاري وغيره، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: رخص رسول الله - ﷺ - في الرقية من كل ذي حُمَّة<sup>(١)</sup>.

وفيه أيضًا عنها قالت: أمرني رسول الله - ﷺ - أو أمر أن يُسترقى من العين<sup>(٢)</sup>.

وفي البخاري أيضًا عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: أذن رسول الله - ﷺ - لأهل بيت من الأنصار أن يرقوها من الحمة والأذن<sup>(٣)</sup>.

والأذن وجمع يكون بها.

وفي صحيح مسلم عن عوف بن مالك - رضي الله عنه - قال: كنا نُرُقى في الجاهلية، فقلنا يا رسول الله، كيف ترى في ذلك؟ فقال: اعرضوا عليّ، لا بأس بالرُّقى ما لم يكن فيها شرك<sup>(٤)</sup>.

وفي صحيح مسلم أيضًا، عن أنس - رضي الله عنه - قال: رخص رسول الله - ﷺ - في الرقية من العين والحمدة والنملة<sup>(٥)</sup>.

فهذه رخصة عامّة، مقيدة بخلوها عن الشرك، كما في حديث عوف ابن مالك - رضي الله عنه -، وهو حديث صحيح.

---

(١) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٦٧، كتاب الطب، باب رقية الحية والعقرب، (٥٤٠٩)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٣٧٥، كتاب السلام، باب (٢١)، حديث (٢١٩٣).

(٢) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٦٦، كتاب الطب، باب رقية العين، (٥٤٠٦).

(٣) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٦٢، كتاب الطب، باب ذات الجنين، (٥٣٨٩).

(٤) صحيح مسلم: ٤ / ١٣٧٨، كتاب السلام، باب (٢٢)، حديث (٢٢٠٠).

(٥) صحيح مسلم: ٤ / ١٣٧٦، كتاب السلام، باب (٢١)، حديث (٢١٩٥)، والنملة: قروح تخرج في الجنب. انظر النهاية: ١١٩/٥.

وعند مسلم عن جابر - رضي الله عنه - قال: نهى رسول - ﷺ - عن الرُّقى، فجاء آل عمرو بن حزم فقالوا: يا رسول الله، إِنَّهَا كَانَتْ عَنْنَا رُقْيَةً نَرَقَيْ بِهَا مِنَ الْعَقْبَةِ، قَالَ: فَعَرَضُوهَا عَلَيْهِ فَقَالَ: مَا أَرَى بِأَسَّا، مِنْ اسْتِطَاعَ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلَيَنْفَعْهُ<sup>(١)</sup>.

فهذا يدل على أن الرقى المنهي عنها ما كان فيها شرك، وأن المرخص فيه ما خلا من ذلك.

ولهذا لما سأله - ﷺ - الذين أخذوا قطيعاً من الغنم على رقية سيد الحي بفاتحة الكتاب حين لدغ، كما في الصحيحين عن أبي سعيد - رضي الله عنه - قال: فضحك، وقال: وما أدركك أنها رقية، خذوها وأضربوا لي بسهم<sup>(٢)</sup>.

وفي غير الصحيحين، في حديث أبي سعيد، لما قال رسول الله - ﷺ - للراقي: وما أدركك أنها رقية؟ قال: يا رسول الله، شيء ألقى في روعي<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية ابن عباس عند الشيفيين: «إِنَّ أَحَقَّ مَا أَخْذَتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) صحيح مسلم: ٤ / ١٣٧٨، كتاب السلام، باب (٢١)، حديث (٢١٩٩).

(٢) صحيح البخاري: ٢ / ٧٩٥، برقم (٢١٥٦)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٣٧٩، (٢٢٠١).

(٣) أخرجه أحمد في المستند: ٣ / ٥٠، والدارقطني في سننه: ٣ / ٦٤، (٢٤٦).

(٤) صحيح البخاري: ٥ / ٢١٦٦، كتاب الطب، باب الشرط في الرقية...، (٥٤٠٥)، ولم أجده في صحيح مسلم.

وقال الريبع: سألت الإمام الشافعي - رضي الله عنه - عن الرقية. فقال: لا بأس أن يُرقى بكتاب الله، وبما يُعرف من ذلك. قلت: أيرقي أهل الكتاب المسلمين؟ . قال: نعم، إذا رقوا بما يُعرف من كتاب الله، وبذكر الله. انتهى<sup>(١)</sup>.

وفي موطأ مالك - رضي الله عنه - أن أبابكر قال لليهودية التي كانت ترقى عائشة: ارقيها بكتاب الله<sup>(٢)</sup>.

وروى ابن وهب عن الإمام مالك كراهيته الرقية بالحديدة والملح، وعقد الخيط ، والذي يكتب خاتم سليمان. وقال: لم يكن ذلك من أمر الناس القديم<sup>(٣)</sup>.

قال المازري: وكراهه الإمام مالك رقية أهل الكتاب؛ لئلا يكون مما يدلّوه من كتاب الله<sup>(٤)</sup>.

قال / الحافظ ابن حجر وغيره في رقية أهل الكتاب: والحق أنه يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص<sup>(٥)</sup>، جمعاً بين الآثار.

وسائل ابن عبد السلام الشافعي - رحمه الله تعالى - عن الحروف المقطعة، فمنع منها ما لا يُعرف؛ لئلا يكون فيه كفر<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البيهقي في السنن الكبرى: ٣٤٩ / ٩.

(٢) الموطأ: ٩٤٣ ، كتاب العين، باب التعود، حديث (١١).

(٣) ذكره الحافظ في الفتح: ١٩٧ / ١٠.

(٤) بمعناه، انظر «المعلم بفوائد مسلم»: ٣ / ٩٥ .

(٥) الفتح: ١٩٧ / ١٠ .

(٦) انظر الفتح: ١٩٧ / ١٠ .

قال الحافظ ابن حجر: وقد أجمع العلماء على جواز الرُّقى عند اجتماع ثلاثة شروط:

- إما<sup>(١)</sup> أن يكون بكلام الله، أو بأسمائه وصفاته.
- وباللسان العربي، أو بما يُعرف معناه من غيره.
- وأن يعتقد أن الرقيقة لا تؤثر بذاتها<sup>(٢)</sup>.

ولعل مراده استقلالاً، بل بتقدير العزيز العليم؛ إذ هي أسباب، وهو - سبحانه - مسبب الأسباب، كما قال - تعالى - لرسوله - ﷺ - في مادة الأسباب: «وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَنِكَبْ أَلَّهَ رَمَيْ» [الأنفال: ١٧]، فأسنده حقيقة الرمي إلى الله - سبحانه -؛ إذ هو الموصى له بقدرته - تعالى -، وأيضاً هو الذي خلق القوى في الإنسان وغيره، فالكل خلقه وإيجاده، وذلك صادر عن حكمته وتقديره وتدبيزه، مع إثبات السبب.

وإسناد الرمي السببي إليه - ﷺ - مجازي<sup>(٣)</sup>؛ إذ هو - سبحانه - في

---

(١) [إما] ليست في الفتح.

(٢) الفتاح: ١٠ / ١٩٧.

(٣) بل حقيقي؛ فإن الله - تعالى - أثبت له في الآية رميًا، ولما كان الرمي يتناول الحذف، كما يتناول الإيصال، أثبت الله له الحذف حقيقة، كما وقع يوم بدر من النبي - ﷺ - حين حصب الشركين، وأوصل الله - تعالى - بقدرته التراب إلى عيونهم، ولما كان هذا الإيصال غير مترب على حذفه، بل على قدرة الله الخارقة، نفاه عنه بقوله «وَمَا رَمَيْتَ»، ويلزم مما ذهب إليه المؤلف هنا في سبب نفي الرمي عنه في الآية أن يطرد ذلك في سائر الأفعال التي خلقها الله فيه، فيقال: وما مشيت إذ مشيت ولكن الله مشى.. إلخ، وذلك باطل قطعاً. انظر «منهاج السنة»: ٣ / ٢١٨، ٢١٩، و«زاد المعاد»: ٣ / ١٨٢، ١٨٣.

الحقيقة مسبب الأسباب ومكونتها، وجعل القوى والتأثيرات في الطبائع.

وأثما ما رواه الإمام أحمد<sup>(١)</sup>، وأبو داود<sup>(٢)</sup>، والنسائي<sup>(٣)</sup>، وابن حبان وصححه<sup>(٤)</sup>، والحاكم<sup>(٥)</sup>، من روایة عبد الرحمن بن حرملا، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه كان - عليه السلام - يكره عشر خصال، فذكر منها: الرُّقى إِلَى الْمَعْوذَاتِ، فعبد الرحمن بن حرملا قال البخاري: لا يصح حديثه<sup>(٦)</sup>، وقال الطبراني: لا يُحتاج بهذا الخبر؛ لجهالة راويه، وقال علي بن المديني لبيه بن معين: ما رأيت من عبد الرحمن بن حرملا؟ قال: لو شئت أن ألقنه لفعلت. قال علي: كان يُلْفَنْ؟ قال: نعم<sup>(٧)</sup>.

وعلى تقدير صحته، فهو منسوخ بالإذن والرخصة الصحيحة الصريحة في الرقية.

وقد يشبه أن يكون أصله كحديث أبي سعيد.- رضي الله عنه - الذي رواه الترمذى وحسنه<sup>(٨)</sup>، والنسائي<sup>(٩)</sup> أيضاً، قال: «كان رسول الله

---

(١) المستند: ١ / ٤٣٩.

(٢) السنن: ٤ / ٨٩، (٤٢٢٢).

(٣) سنن النسائي: ٨ / ١٤١، (٥٠٨٨).

(٤) صحيح ابن حبان: ١٢ / ٤٩٥، (٥٦٨٢).

(٥) المستدرك: ٤ / ٢١٦، (٧٤١٨).

(٦) التاريخ الكبير: ٥ / ٢٧٠، وفيه: (لم يصح حديثه).

(٧) رواه العقيلي في الضعفاء: ٢ / ٣٢٨، والترمذى في العلل: ١ / ٧٤٤.

(٨) سنن الترمذى: ٤ / ٣٩٥، كتاب الطب، باب ما جاء في الرقية بالمعوذتين، (٢٠٥٨).

وهو في صحيح سنن الترمذى للألبانى: ٢ / ٢٠٦.

(٩) السنن الكبرى: ٤ / ٤٤١، (٧٨٥٣).

- ﷺ - يتعوذ من الجان، وعين الإنسان، حتى نزلت المعوذتان، فأخذ بهما، وترك ما سواهما». إذ هذا لا يدل على المنع.

وقد صح في البخاري وغيره، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه - ﷺ - كان يعوذ الحسن والحسين بكلمات الله التامة، من كلّ شيطان وهامة، ومن كل عين لامة<sup>(١)</sup>.

١٦١٤

وفيه أيضاً عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله - ﷺ - كان إذا اشتكي نفث على نفسه بالمعوذات، / ومسح عنه بيده، فلما اشتكي وجعه الذي توفي فيه، طفت أنفث على نفسه بالمعوذات، وأمسح بيده - ﷺ - اليمني<sup>(٢)</sup>.

وروى الترمذى - وصححه - عن خولة بنت حكيم - رضي الله عنها - عن النبي - ﷺ - أنه قال: «من نزل منزلًا فقال: أَعُوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق، لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك»<sup>(٣)</sup>.

وعند أبي داود<sup>(٤)</sup> والنسائي<sup>(٥)</sup> بسند صحيح عن سهل بن أبي صالح، عن أبيه، عن رجل من أسلم قال: جاء رجل فقال: لُدغت الليلة. فقال له النبي - ﷺ -: «لو قلت حين أمسكت: أَعُوذ بكلمات الله التامة من شر

(١) صحيح البخاري: ٣/٣١٩١، ١٢٣٣، كتاب الأنبياء، باب (١٢).

(٢) صحيح البخاري: ٤/١٦١٤، المغازى، باب (٧٨)، حديث (٤١٧٥).

(٣) سنن الترمذى: ٥/٤٩٦، الدعوات: باب (٤١)، حديث (٣٤٣٧)، والحديث رواه مسلم في صحيحه: ٤/١٦٥٢، كتاب الذكر..، باب (١٦)، حديث (٢٧٠٨).

(٤) سنن أبي داود: ٤/١٣، الطب، كيف الرقى، حديث (٣٨٩٨).

(٥) السنن الكبرى: ٦/١٥٢، (١٠٤٢٣).

ما خلق لم تضرّك»<sup>(١)</sup>.

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة موجودة.

لكن يحتمل أن يُقال: إن الرقى أخص من التعوذ، وإنما فالخلاف في كل ما وقع وما يتوقع، إذا لم تجعل الرقى أخص من التعوذ.

وأماماً قوله في حديث بريدة بن الحصيب، المتقدم في الصحيحين: «لا رقية إلا من عين أو حمة»، وهو عند أهل السنن بهذا اللفظ، فتقدم الكلام عليه<sup>(٢)</sup>.

ويدل على ما ذكرنا: إذنه - ﷺ - في رقية الأذن والنملة<sup>(٣)</sup>، مع ما في الأحاديث العامة.

وعند أبي داود عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا رقية إلا من عين أو حمة أو دم»<sup>(٤)</sup>.

وقد قال ابن التين: الرقى بالمعوذات وغيرها من أسماء الله - تعالى - هو الطب الروحاني، إذا كان على لسان الأبرار من الخلق، حصل الشفاء بإذن الله - تعالى -.

قلت: كما رقى جبريل وميكائيل النبي - ﷺ - بالمعوذتين من

---

(١) الحديث في صحيح مسلم: ٤ / ١٦٥٢، برقم (٢٧٠٩).

(٢) راجع ص. ٦٣ / ب.

(٣) انظر الإذن في رقية النملة في سنن أبي داود: ٤ / ١١، (٣٨٨٧)، والمستدرك: ٤ / ٦٣، (٦٨٨٨). أما رقية الأذن فروها البخاري معلقه: ٥ / ٢١٦٢، (٥٣٨٩).

(٤) سنن أبي داود: ٤ / ١١، الطب، ما جاء في الرقى، (٣٨٨٩). وهو في صحيح الجامع: ٢ / ١٢٤٧، (٧٤٩٦).

السحر<sup>(١)</sup>، لما أخذ عن نسائه، وسيأتي في النشرة إن شاء الله.

قال ابن التين: فلما عَزَّ هذا النوع، فزع الناس إلى الطب الجسماني، وتلك الرقى المنهى عنها، التي يستعملها المعزّم وغيره، ممن يدعى تسخير الجنّ له، فيأتي بأمور مشبّهة مركبة من حق وباطل، يجمع إلى ذكر الله - سبحانه - وأسمائه ما يُشعر أنه من ذكر الشياطين، والاستعانة بهم، والتعود بمردتهم.

ويقال: إن الحية لعداوتها للإنسان بالطبع تصادق الشياطين، أعداء بني آدم، فإذا عزم على الحياة بأسماء الشياطين أجبت، وخرجت من مكانها.

وكذا اللديغ إذا رُقِي بتلك الأسماء سالت سموتها من بدن الإنسان، فلذلك كُره من الرُّقى ما لم يكن بذكر الله - تعالى - وأسمائه وصفاته خاصة، وباللسان العربي الذي يُعرف معناه؛ ليكون بريئاً من شوب الشرك.

قال: وعلى كراهة الرُّقى بغير كتاب الله وسنة رسوله - ﷺ - علماء الأمة<sup>(٢)</sup>.

وقد مر الدليل على جواز ما خلا من الشرك بأوضح عبارة.

وقال شمس الدين، ابن قيم الجوزية - رحمه الله تعالى -: إذا ثبت أن بعض الكلام خواص ومنافع - يعني كالرقى التي أجازها / النبي - ﷺ - حين عرضت عليه، وكرقية النملة التي أمر الشفا أن تعلمها

(١) صحيح البخاري: ٣/١١٩٢، (٣٠٩٥) و صحيح مسلم: ٤/١٧٢٠، (٢١٨٩).

(٢) نقله عنه العافظ في الفتح: ١٠/١٩٦.

حصةَ أَمَّ الْمُؤْمِنِينَ - رضيَ اللَّهُ عَنْهَا -، فَمَا الظُّنْنُ بِكَلَامِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، ثُمَّ بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ، الَّتِي لَمْ يَنْزِلْ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَلَا غَيْرُهُ مِنَ الْكِتَابِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ مِثْلَهَا؛ لِتَضْمِنَهَا جَمِيعَ مَعْانِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ، فَقَدْ اشْتَمَلَتْ عَلَى ذِكْرِ أَصْوَلِ أَسْمَاءِ اللَّهِ - تَعَالَى -، وَمَجَامِعِهَا، وَإِثَابَاتِ الْمَعَادِ، وَذِكْرِ التَّوْحِيدِ، وَالْافْتَقَارِ إِلَى الرَّبِّ - تَبارُكُ وَتَعَالَى - فِي طَلْبِ الْاسْتِعَانَةِ وَالْهُدَايَةِ مِنْهُ، وَذِكْرِ أَفْضَلِ الدُّعَاءِ، وَهُوَ طَلْبُ الْهُدَايَةِ مِنْهُ - سُبْحَانَهُ - إِلَى الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَلِتَضْمِنَهَا كَمَالَ مَعْرِفَتِهِ وَتَوْحِيدِهِ وَعِبَادَتِهِ - تَعَالَى -، بِفَعْلِ مَا أَمْرَ، وَاجْتِنَابِ مَا نَهَى عَنْهُ وَزَحْرِهِ، وَالْاسْتِقَامَةِ عَلَيْهِ، وَلِتَضْمِنَهَا ذِكْرُ أَصْنَافِ الْخَلَائِقِ، وَقَسْمَتِهِمْ إِلَى مَنْعَمٍ عَلَيْهِمْ، لِمَعْرِفَتِهِمْ بِالْحَقِّ وَالْعَمَلِ بِهِ، وَمَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ؛ لِعَدُولِهِمْ عَنِ الْحَقِّ بَعْدِ مَعْرِفَتِهِ - يَرِيدُ الْيَهُودُ وَمَنْ شَابَهُمْ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ -، وَضَالِّيْنَ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ لَهُ - وَهُمُ النَّصَارَى - وَمَنْ شَابَهُمْ فِي طَرِيقِهِمْ نَسْتَعِيْدُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ -، مَعَ مَا تَضْمِنَتْهُ مِنْ إِثَابَاتِ الْقَدْرِ وَالشَّرْعِ، وَالْأَسْمَاءِ الْمَعَادِ، وَالتَّوْبَةِ، وَإِصْلَاحِ الْعَمَلِ وَالْقَلْبِ، وَالرَّدِّ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ الْبَدْعِ، مِنْ جَمِيعِ الْفَرَقِ .

وَحْقِيقَ بِسُورَةِ هَذَا بَعْضِ شَأنِهَا أَنْ يُسْتَشْفَى بِهَا مِنْ كُلِّ دَاءٍ<sup>(۱)</sup>.

وَقَدْ مِنْ بَعْضِ الْكَلَامِ عَلَى الرِّقِيَّةِ، وَبَعْضِ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا، فِي حَدِيثِ حَصَّينَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فِي «بَابِ مِنْ حَقِّ التَّوْحِيدِ»<sup>(۲)</sup>.

[وَالْتَّوْلَةُ] هُوَ بِكَسْرِ الْمَثَّاةِ مِنْ فَوْقِ، وَفَتْحِ الْوَاءِ وَاللَّامِ، نَوْعٌ مِنْ

(۱) باختصار من «زاد المعا德»: ۴ / ۱۷۷، ۱۷۸.

(۲) راجع ص ۶۳ / ب.

السحر، وحاصله [شيء يصنعونه يزعمون أنه يحب المرأة إلى زوجها، والرجل إلى امرأته]، ولهذا سمي شركاً؛ لأنّه من أفعال المشركين، أو لأنّه يفضي بصاحبـه إلى الشرك، إذا اعتقد أن له تأثيراً حقيقة، استقلالاً من دون الله - تعالى -؛ إذ غالبـ من يفعلـه يعتقد ذلك، نعوذ بالله من الخذلان.

وقيل: المراد بذلك الشرك الخفي، بترك التوكل على الله - تعالى -، وعدم الاعتماد عليه - سبحانه -؛ إذ التوكل على الله خلاصة التوحيد، ولهذا قال: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣]. وسيأتي كلام سعيد بن المسيب - رحمة الله تعالى -، في معنى بعض ذلك، في «باب الشرة» إن شاء الله - تعالى -.

وبالجملة يكفي الليبـ في ذلك زجراً تسمـيـه - ﷺ - شركـاً.

[وروى الإمام أحمد] في مسنده<sup>(١)</sup> [عن رُويفع] بالفاء، وضمّ أوله مصغّراً، ابن ثابت بن السكن بن عدي بن حارثة الأنصاري المدني، سكن مصر - رضي الله عنه -، وولي إمرة برقة، ومات سنة ست وخمسين، وله صحبة، ورواية. روى عنه أهل مصر نحو عشرة أحاديث.

[قال: قال لي رسول الله - ﷺ -: يا رُويفع، لعل الحياة ستطول بك] وقد عمر - رضي الله عنه - إلى رأس الستين، وهذه معجزة من معجزاته - ﷺ -، وإن كانت بصيغة الترجي، فلهذا أمره - ﷺ - بقوله: [فأخبر الناس أنّ من عقد لحيته] والمراد العقد المعلوم، لزعمـه أنّ عقده لها يدفع عنه بلاء كالعينـ، كما أشار إلى ذلك في «مجمع البحارـ في

---

(١) المسند: ٤ / ١٠٨.

ومن حمله على غير ذلك، كقول من يقول: إنّه معالجتها حتى تتعقد وتتجعد فقد أبعد النجعة؛ إذ هذا لا يحتمله اللفظ؛ فإنه لم يأت لفظ «عقد» بالتشديد بصيغة التكثير في هذا الخبر، ولم يرو بذلك، وإنّما هو بصيغة «قطع»، لا بصيغة «قطع».

وأيضاً هذا الفعل لا يستوجب البراءة من النبي - ﷺ - وهو بصورته إلى إكرام اللحية المأمور به أقرب منه إلى ضده.

وإن كانت العرب تفعله فليس هو المقصود بقوله - ﷺ - في هذا الحديث.

وكذا من حمله على أنّهم كانوا يعقدونها في الحروب تكبّراً وتعجّباً؛ فإن ذلك ليس فيه ما يعطي العجب ولا التكبر عند العرب، وكيف وطول اللحية وصغر الرأس عندهم عيب.

وإنما المراد ما يفعلونه لدفع العين، كما ذكرنا ذلك عن «مجمع البحار»، ولم يذكر غيره؛ لإعراضه عما سواه من الأقوال.

ولهذا قال - ﷺ - [فأنخبر الناس أن من عقد لحيته، أو تقلّد وترًا] بالتحريك والفتح، وهو وتر القوس، وجمعه: «أوتار»، قال جرير:

لن تستطيع بتيس أن تغالبني حين استحقن جذاب النبعة الوتر<sup>(٢)</sup>

(١) انظر مجمع البحار: ٣ / ٦٣٦.

(٢) ديوانه: ٢١٢.

وحنين الورَّ: طنبنه ورَّته إذا رُمي به، عند مراهنة الرجلين أيهما  
أبعد رمية:

[أو استنجى برجيع دابة أو عظم فإن محمدًا بريء منه]<sup>(١)</sup>.  
لما كان أهل الجاهلية يعتقدون أن عقد اللحية وتقلد الأوتار يدفع  
عنهم بزعمهم العين ونحوها من المكاره، فنُهوا عن ذلك، وأعقبه  
ـ ﷺ - في هذا الحديث بالبراءة من ذلك الفعل.

وقد تقدم النهي عمّا هو في معنى عقد اللحية لدفع العين، من  
تعليق التمائم، وتقلد الأوتار المقوّن بعقدها هنّا، ومتي حصلت هذه  
العلة في شيء دار الحكم معها؛ لأن الحكم يدور بدوران العلة.

وقوله: [إإن محمدًا بريء منه] أي من فعل ذلك كله، كقوله  
ـ ﷺ - : «اللهم إني أبدأ إليك مما صنع خالد»<sup>(٢)</sup>.  
أو من عهدة ما لزمه - ﷺ - بيانه وتبليغه.  
أو مما يستوجب فاعله.

ونبه بهذه المذكورات على ما في معناها، أو معنى البراءة، كما في  
صحيح مسلم عن ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً: «أنا بريء  
ممن حلق وسلق وخرق»<sup>(٣)</sup>؛ إذ لا يكون فاعل ذلك في فعله متابعاً

---

(١) ورواه أبو داود: ١ / ٩، الطهارة، باب ما ينهى عنه أن يستنجى به، (٣٦)،  
والنسائي: ٨ / ١٣٥، باب عقد اللحية، (٥٠٦٧). وهو في صحيح الجامع: ٢ / ٢  
، (٧٩١٠)، (١٣١٠).

(٢) رواه البخاري: ٤ / ١٥٧٧، (٤٠٨٤).

(٣) صحيح مسلم: ١ / ٩٥، (١٠٤)، الإيمان، باب (٤٤)، ومعنى «سلق»: رفع صوته  
عند المصيبة. انظر النهاية: ٣٩١ / ٢.

للنبي - ﷺ -، بل مجانبًا له في ذلك الفعل.

أو إنما أراد البراءة - ﷺ - من مساواته في ذلك الحكم والفعل، كما قال أبو هريرة - رضي الله عنه - لما شاطره عمر - رضي الله عنه - ماله الذي أتى به من البحرين، ثم دعاه إلى العمل فأبى، فقال له عمر: إن يوسف - عليه السلام - قد سأله العمل. فقال أبو هريرة - رضي الله عنه -: إن يوسف متّي بريء، وأنا منه براء، وأخاف ثلاثة واثنتين. قال عمر: أفلأ تقول «خمساً»؟ قال: أخاف أن أقول بغير حكم، وأقضى بغير علم، وأخاف أن يُضرب / ظهري، وأن يُشتم عرضي، وأن يؤخذ مالي<sup>(١)</sup>.

فلم يُرد أبو هريرة - رضي الله عنه - في هذا براءة ولاية الدين، وكيف يتبرأ من نبي هو مأمور بموالاته، مفروض عليه الإيمان به، والتصديق بنبوته؟ وإنما أراد به البراءة عن مساواته في الفعل والحكم<sup>(٢)</sup>.

وقد قسم الخمس قسمين، ولم يقل «خمساً» كما قال عمر؛ لأن [الأوليين]<sup>(٣)</sup> من الحق عليه، وخاف أن يضيعه، والثلاث الآخر من الحق له، خاف أن يظلمه، فجعله قسمين ليكون أزيد<sup>(٤)</sup> للقول، وأبلغ في العذر.

(١) رواه الحاكم في المستدرك: ٢ / ٣٧٨، (٣٣٢٧)، وقال إسناده صحيح على شرط الشيختين. ورواه أيضًا ابن سعد في الطبقات: ٤ / ٣٣٥، وليس فيه ذكر البراءة من يوسف. وإنما فيه: إن يوسف نبي ابن نبي.... والبراءة مذكورة في رواية الخطابي كما يأتي .

(٢) عن «غريب الحديث» للخطابي: ٢ / ٤٣٣.

(٣) في الأصل: «الأولتين» وليس بصحيح، وما أثبته هو المثبت، في «غريب الحديث».

(٤) في «غريب الحديث»: «أَبْيَنَ».

وقد رواه الخطابي<sup>(١)</sup> بسنده صحيح عن ابن سيرين، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، وهو حديث مشهور عند غيره من أهل المسانيد.

ومنع - ﷺ - الاستنجاء بالرجيع والعظم من أجل تقديره على مؤمني الجن ودوابهم.

وقصّتهم مع النبي - ﷺ - لما أتاه وفهم معلومة مشهورة، وفي دواوين المحدثين مثبتة مسطورة، بأن كل عظم يُذكر اسم الله عليه يُكسى لهم أوفر ما كان لحمًا، ورجيع دواب الإنس علف لدوابهم.

وَحَمِلَ بعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِي السُّنْنِ، كَالْتَّرمِذِيُّ<sup>(٢)</sup> وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ السُّنْنِ: «كُلُّ عَظَمٍ لَمْ يُذْكُرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يُكْسَى لَهُمْ أَوْفَرَ مَا كَانَ لَهُمْ»، عَلَى الْكُفَّارِ مِنْهُمْ، وَحَدِيثُ الصَّحِيفَتَيْنِ<sup>(٣)</sup>: «كُلُّ عَظَمٍ يُذْكُرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ» إِلَخْ، عَلَى مُؤْمِنِيهِمْ.

ورجح ذلك السهيلي<sup>(٤)</sup> وغيره.

فلذلك حرم الاستنجاء بالعظم والرجيع.

وفي هذا ردّ على من زعم أنّ الجنّ لا تأكل ولا تشرب، وصرفوا الحديث عن ظاهره.

فهذا من كبائر الذنوب، وذاك من صغائر الشرك، وصغريرة الشرك

(١) في غريب الحديث: ٢ / ٤٣٢.

(٢) سنن الترمذى: ٥ / ٣٨٢، (٣٢٥٨)، وليس فيه: «لم يذكر...».

(٣) لم أجده في صحيح البخاري، وهو في صحيح مسلم: ١ / ٢٧٨، برقم (٤٥٠).

(٤) «الروض الأنف»: ٤ / ٥٨.

أكبر من كبيرة الكبائر، ولذلك قدم ذكر الشرك؛ للاهتمام بشأنه.

وقد قال ابن مسعود - رضي الله عنه - وسيأتي في المتن - لأن أحلف بالله كاذبًا أحب إلى من أن أحلف بغيره صادقًا<sup>(١)</sup>.

(وعن سعيد بن جبیر التابعی المشهور، قتلہ الحجّاج ظلماً.

(قال: من قطع تمیمة من إنسان) وهي خرزات أو طلسماً تعلق على الأطفال وغيرهم اتقاء العین، وأمّا ما يكتب من القرآن والتعوذات النبوية والسلفية فقد تقدم عن سعيد بن جبیر هذا جوازه، وكتبه لها، وجوازه كثير من السلف، كما مر عن عبدالله بن عمرو، وعائشة، وغيرهما، إذا لم يكن ذلك قادحًا في التوكّل، ومنعه أصحاب عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - من أهل العراق كما مر.

(كان له) من الثواب (كِعْدُلْ رقبة)، أي له من الثواب مثل عِدْل رقبة.

والكاف في هذا التأویل اسم بمعنى المثل، والعِدْل - بفتح العین المهملة وكسرها: لغتان - وهو المثل، وقيل بالفتح ما عدل الشيء من جنسه، وبالكسر ما ليس من جنسه، وقيل بالعكس.

وقد جاء في إعتاق الرقبة أن جزاءه العتق من النار<sup>(٢)</sup>، وهو يتوقف

---

(١) رواه الطبراني في الكبير: ٩ / ١٨٣ ، وقال في المجمع (٤ / ١٧٧) : ورجاله رجال الصحيح . ورواه عبدالرزاق في المصنف: ٨ / ٤٦٩ ، (١٥٩٢٩) بشك في نسبته بين ابن مسعود وابن عمر . ورواه ابن حزم في المحتلى (٨ / ٣٣) عن مجاهد عن ابن مسعود جزماً .

(٢) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال: «من أعتق ربة مسلمة أعتق =

على مغفرة الذنوب كلّها، صغیرها وكبیرها، بل وسابقها ولا حرقها، ما خلا الشرك الأکبر، والله أعلم.

٦٨

والمراد / بالرقبة: المسلمة؛ لأنّ الجزاء من جنس العمل؛ وذلك لِإعْتاقه إِيَّاه من عمل الشيطان، بقطعها عنه؛ لأنّ ذلك يضادّ التوكل على العزيز المتنان، الذي له الخلق والأمر، يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، لا إِلَه إِلَّا هُوَ، خالق كل شيء، وهو الواحد القهّار.

(رواه وكيع)<sup>(١)</sup> بن الجراح، الحافظ المشهور، المتقدّم ذكره.

---

الله بكل عضو منه عضواً من النار، حتى فرجه بفرجه». أخرجه البخاري: ٦/٢٤٦٩، (٦٣٣٧)، ومسلم (١٥٠٩).

(١) ورواه ابن أبي شيبة في المصنف: ٥/٣٦، (٢٣٤٧٣).

## الباب الثامن

### باب من تبرّك بشجر أو حجر ونحوهما

لما ذكر - رحمة الله - ما يستعمله الإنسان في بدنـه من الخيط والحلقة والرُّقى والتمائم، ذكر ما يُتبرّك به من الشجر والحجر والتعليق على ذلك، ونحو ذلك.

وقول الله - تعالى - : ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الْكَلَّاتَ وَالْعَرَىٰ ۚ وَمِنْهَا آثَارًا لَّآخَرَىٰ ۚ أَكْلَمَ الْدَّكْرُ وَلَهُ الْأَعْنَىٰ ۚ تِلْكَ إِذَا قِسْمَةً ضَيْرَىٰ ۚ إِنْ هِيَ إِلَّا آشْكَاءٌ سَيَمْتُوهَا أَنْتُمْ وَإِبْرَاهِيمُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ شُلْطَنٍ إِنْ يَنْبَغِي لِلظَّنِّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ أَهْدَىٰ ۚ﴾ [الجم: ١٩ - ٢٣].

قوله : ﴿أَفَرَأَيْتُمُ﴾ : كلمة استفهام ، ومعناها : أخبروني عن هذه الأصنام التي تعبدونها ، وتعتقدون أنها آلهة ، هل فعلت ما فعل الله ، من خلق السموات السبع ، والأرضين السبع ، وما فيهما من الحيوانات والنبات ، وجلب الأرزاق؟ .

فإذا أقررتـمـ آنـهـاـ لمـ تـفـعـلـ شـيـئـاـ مـنـ ذـلـكـ ، فـلـمـ تعـبـدـونـهـاـ مـنـ دـوـنـهـ؟ـ .

قرأ مجاهد : «اللات» ، بالتشديد للباء ، قال : كان رجلاً يلتـ السويق للحجـاجـ بالزيـتـ ، ويـطـعمـ النـاسـ<sup>(١)</sup> .

---

(١) رواه ابن جرير الطبرـيـ : ٢٧ / ٥٨ . ورواه البخارـيـ عن ابن عباسـ : ٤ / ١٨٤١ ، التفسـيرـ ، بـابـ ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الْكَلَّاتَ وَالْعَرَىٰ ۚ﴾ ، (٤٥٧٨) .

وقال السدي: كان رجلاً يقوم على آلهتهم، ويلت السوق لهم<sup>(١)</sup>.  
ويقال: كانت حجارة يعبدونها، وينزل عندها رجل يبيع اللّت، أي  
السوق الملتوت، فسميت تلك الحجارة «اللات»<sup>(٢)</sup>.

ولهذا قال [الطبرى]<sup>(٣)</sup> بعد روايته لقول عمر - رضي الله عنه - لما  
قبل الحجر الأسود: «إني لأعلم أنك حجر، لا تضر ولا تنفع، ولو لا  
أني رأيت رسول الله - ﷺ - يقبلك ما قبلتك»<sup>(٤)</sup>: إنما قاله لأن الناس  
كانوا حديثي عهد بعبادة الأواثان، فخاف أن يظنّ الجهال أن استلامه  
تعظيم للأحجار، كما كانوا يفعلونه في الجاهلية، فأعلمهم بأن استلامه  
إنما هو اتباع، وأنه لا يضر ولا ينفع بذاته، بل بأمر الله - تعالى -، من  
شهادته له أو عليه<sup>(٥)</sup>.

وقد روى ابن الجوزي بسنده عن سفيان بن عيينة، أنه سُئل: كيف  
عبدت العرب الحجارة والأصنام؟. فقال: أصل عبادتهم الحجارة والأصنام  
أنهم قالوا: البيت حجر، فحيث ما نصبنا حجرًا فهو بمنزلة البيت<sup>(٦)</sup>.

وقال مقاتل: إنما سمي اللات والعزى؛ لأنهم كانوا يقولون: هكذا  
أسماء الملائكة، وهم بناته، فنزل: ﴿أَلَّمْ أَذْكُرْ وَلَا أَلْثِنَ﴾<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه ابن جرير عن أبي صالح: ٢٧ / ٥٩، ولم أعثر عليه عن السدي.

(٢) لم أعثر على من قال بهذا.

(٣) في الأصل: «الطبراني» وهو خطأ.

(٤) أخرجه البخاري: ٢ / ٥٧٩، (١٥٢٠).

(٥) ذكره عن الطبرى الحافظ في الفتح: ٣ / ٤٦٣، ولم أجده في تفسيره.

(٦) «تلبيس إبليس»: ٦٠، ط المنيرية ١٣٦٨هـ.

(٧) لم أعثر على من خرجه.

وقال قتادة: «اللات» كان لأهل الطائف، و«العزى» لقريش، و«مناة» للأنصار<sup>(١)</sup>.

١٨ / بـ

ويقال إن المشركين / اشتقوا لها أسماءً من أسماء الله - تعالى -، فاللات من «الله»، والعزى من «العزيز»، ومناة من «المتأن»<sup>(٢)</sup>.

ثم قال: ﴿أَلَّكُمْ أَذْكُرُوهُ أَلْأَنْفَ﴾<sup>(٣)</sup>، إنكار لهم في قولهم: الملائكة بنات الله، وهذه الأصنام استوطنها جنيات هي بناته بزعمهم.

يقول الله: ﴿فِتَّلَكَ إِذَا قِسْمَةً ضِيزَيَّةً﴾<sup>(٤)</sup>، يعني قسمة جائرة معوجة. يقال: ضازه، يضيء، إذا نقصه حقه، وضاءزه يضائقه، بمعناه.

ويقال: ضِزَت في الحكم: أي جرت فيه.

يعني: حُرتم حيث جعلتم له ما تستنكفون منه، وهي الإناث، كما قال: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَّهُمْ أَشَهَدُوا خَلْقَهُمْ﴾ [الزخرف: ١٩].

وقال في استنكافهم: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَهْدُهُمْ بِالْأَنْفَ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾<sup>(٥)</sup> ينورى من المؤمن سوءاً ما بشر به<sup>(٦)</sup> [النحل: ٥٨، ٥٩].

ولهذا قال: ﴿إِنَّهِيَ إِلَّا أَنَّهُمْ سَمِيتُمُوهَا﴾ أي ما هي إلا أسماء سميتوها، يعني الأصنام، ﴿أَنْتُمْ وَإِبْرَاهِيمُ﴾، يعني اتبعتم آباءكم بالتقليد في ذلك، كما قال - تعالى - عنهم في قولهم: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا إِبَّانَنَا عَلَىٰ أُمَّةً وَإِنَّا عَلَىٰ أَنْتُمْ مُقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣].

(١) ذكره في الدر: ٦ / ١٦٣.

(٢) ذكر هذا ابن جرير (٢٧ / ٥٨) دون قوله: ومناة من المنان. وعزاه القرطبي إلى ابن عباس وقتادة: ٧ / ٣٢٨.

فقلدوا آباءهم في عبادة الأصنام والأوثان بغير حجة، ولهذا قال: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْهَا مِنْ سُلْطَنٍ﴾، أي من عذر وحجة لكم بما تقولون.

﴿إِنَّ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾، أي: إلا توهم أن ما هم عليه حق، تقليداً أو توهمماً باطلأ، فجمعوا في ذلك بين الظن الباطل وهوى النفس، ولهذا قال: ﴿وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ﴾، فإنهم اتبعوا في ذلك الظن الباطل وهوى الأنفس، وتركوا دين الله.

﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مَنْ رَأَيْتُمُ الْمُهَدِّئَ﴾<sup>(١)</sup>، أي أتاهم الكتاب والرسول، وبين لهم طريق الهدى، فلم يرجعوا على ذلك.

(عن أبي واقد الليثي) واسمه الحارث بن مالك بن قيس على الصحيح، وهو المعروف بابن البرصاء، صحابي، رضي الله عنه، ليس له إلا هذا الحديث<sup>(١)</sup>، عمر إلى آخر خلافة معاوية - رضي الله عنهمما -.

(قال: خرجنا مع رسول الله - ﷺ - إلى حنين) وهو موضع معروف، قريب الطائف، حصلت فيه الواقعة بينه - ﷺ - وبين هوازن، في خرجته هذه.

قال البكري: سُمِّيت بحنين بن قانية بن مهلائيل، من العماليق، كان ينزلها<sup>(٢)</sup>.

(ونحن حُدَّثَاءَ عَهْدَ بَكْفَرِ) الحديث ضد القديم.

(وللمشركين سدرة يعكفون عندها)، وفي خط الشيخ عليها: وفي

(١) بل أخرج له البخاري غيره كما في رقم (٦٦) ومسلم برقم (٨٩١) وغير ذلك.

(٢) معجم ما استعجم: ١ / ٤٧٢.

هذا دليل أن الشرك والكفر قد يطلقان بمعنى واحد، وهو الكفر بالله - تعالى -، وقد يفرق بينهما فيُخَصُّ المشرك بعده الأوثان، وغيرها من المخلوقات، مع اعترافهم بالله - سبحانه -، وإن كانوا كفاراً ككفار قريش، فيكون الكفر أعمّ من الشرك.

والسدرة شجرة النِّبْق، والغالب عليها أن تكون ناعمة، وتسمى «ضالَّة» أيضاً بتخفيف اللام، إذا كانت بعيدة عن الماء، وهي ذي<sup>(١)</sup> شوك، وما لا شوك فيه يسمى العُبْرِي، قال غيلان ذو الرمة بن عقبة الربابي:

٤١٠٩ / قطعتْ إِذَا تجوقَتِ العواطي ضروبَ السدرِ عُبْرِيَا وضالَا<sup>(٢)</sup>  
يقول: إذا تجوقت العواطي، أي تنقصت، والتتجوق التنقص، قال تعالى -: ﴿أَوَيَأْخُذُهُمْ عَلَى تجوقِهِ﴾، أي على تنقصـ. منهم، قال الشاعر:  
تجوق السير منها تامكاً فرداً<sup>(٣)</sup>.

يقول: تنقص السير من سهامها، والمعنى تنقصـ الماشية والظباء بتناولها لورق الشجر ضروب السدر، وخصـ السدر لأنـه أبقى ما يكون من الشجر خضرـة، وتعاطـه الظباء بالصيف، تأكلـ من ورقـه.

(١) كذا، والصواب: «وهي ذات شوك». إلا أن يكون: «كل ذي شوك»، وسقطت كل.

(٢) ديوانه: ٣٠ / ١٥٣، وقد جاء في الأصل (تجوقـ) بالخاء، وهي تصحـيف، وقال الباهلي شارح الديوان: العُبْرِي عظام السدر، والضال صغاره.

(٣) البيت لتميم بن أبيـ بن مقبل (ت بعد ٣٧٣هـ)، وتمتهـ: كما تجوقـ عود النـبـعة السـفنـ . انظر اللسان: ٩ / ١٠١.

والعكوف: الإقامة على الشيء والمكان ولزومه، قال الفرزدق التميمي يفتخر بقرى الأضياف:

نُقَرِّغُ فِي شِيزِي كَأَنْ جَفَانَهَا  
حِيَاضُ الْجَبَا مِنْهَا مِلَاءٌ وَنُصْفُ  
(١) تَرِي حَوْلَهُنَّ الْمُعْتَفِينَ كَأَنَّهُمْ عُكَفُ  
عَلَى صُنْمٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ  
(وينوطون بها أسلحتهم، يقال لها: «ذات أنواط»).

التنويط: التعليق، يقال: نيط بكندا: عُلّق، فهو منوط، ومنه قولهم: «أخذناه عفواً بلا سوط ولا نوط»، أي بلا ضرب ولا تعليق، قال الحطيئة في ذلك:

تَنْوِطُنَا بِذِبْيَانٍ عَزِيزٌ عَلَيْنَا مِثْلُ أَثْقَالِ الْجَمَالِ  
(٢)  
يقول أنفه: تعلقنا ببني ذبيان، ونحن بنو عمّهم عبس<sup>(٣)</sup>؛ لما فيه من الذل؛ إذ نحن بنوا أب واحد، فلا نكون معهم كالجيران منهم.  
(فمررنا بسِدْرَةٍ) من السدر، خضراء كما يأتي.

(فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط).

أتى بكاف التشبيه؛ وذلك أن المشركيين من أهل الجاهلية إذا رأوا ما يشبه أصنامهم عبدوه، واتخذوه معبوداً لهم.

(فقال رسول الله - ﷺ -) عند ذلك، متعجبًا تعجبَ إنكارِ لما

(١) ديوانه: ٢٩ / ٢، دار بيروت.

(٢) ديوانه: ٣١٣، ووقع فيه: مثل أثقال الجبال.

(٣) لم يذكر خبر المبتدأ «تعلقنا»، وهو قوله في البيت: «عزيز علينا».

قالوا: (الله أكبر)، والمعنى أنه - سبحانه - أكبر من كل شيء، والعرب تحدّف مثل هذا اختصاراً، للعلم به، كما قال الفرزدق:

إن الذي سُمِّيَ السماء بنا لنا      بيّنا دعائمه أعز وأطول<sup>(١)</sup>

أراد: دعائمه أعز عزيز، وأطول طويلاً.

وهذا معنى ما ذكره ابن سيده، وسيبويه<sup>(٢)</sup>.

وقيل: المعنى أكبر من أن يُنْسَبُ إليه ما لا يليق به.

ويشهد لمعنى القول الأول قول خداش بن زهير:

رأيت الله أكبر كُلُّ شيء      محاولةً وأكثَرَهم جنوذاً<sup>(٣)</sup> / ١٠٩

وفي ذلك رد على من أنكر ذكر الله - تعالى - عند التعجب والإنكار بما يناسب المقام، كقوله - ﷺ -: «سبحان الله»، عند قول القائل له: إنا نستشفع بالله عليك<sup>(٤)</sup>.

ثم قال - ﷺ -: (إنها السنن)، بضم السين المهملة، وفتحها لغة، جمع سُنَّة، وهي الطريقة، ومنه قوله - ﷺ - في الجزية: «سُنُّوا بهم سنة

(١) ديوانه: ٢ / ١٥٥.

(٢) وهو قول النحويين، وقال أهل اللغة: «الله أكبر» معناه: الله كبير. انظر «الزاهر» لابن الأباري: ١ / ٢٩، ٣٠.

(٣) ديوانه: ص ٤١، صنعة يحيى الجبورى.

(٤) رواه أبو داود: ٤ / ٤٧٢٦، ٢٣٢، والطبراني في الكبير: ٢ / ١٢٨، واللالكائي: ٣ / ٣٩٤، والدارقطني في الصفات: ٣١. وضعف الألباني في إسناده كما في تخریجه لكتاب السنة لابن أبي عاصم: ٢٥٢.

أهل الكتاب»<sup>(١)</sup>، يعني المجوس، يقول: خدوهم على طريقتهم، وأجروهم مجراهم فيها.

وقيل: قاله عمر - رضي الله عنه -، وال الصحيح رفعه.

فكل طريقة لأناس وإن كانت جائرة عن القصد والاعتدال تسمى سنة لهم، قال زهير بن أبي سلمى، يخاطببني علیم منبني کنانة عذرة:

أرونا سنة لا عيب فيها يسوئي بيتنا فيها السواء<sup>(٢)</sup>

ثم بين - عليهما السلام - ذلك بقوله: (قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل)، إسرائيل هو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الخليل - عليهم أفضل الصلاة والسلام -، وفي تركيب «إسرائيل» كلام يطول ذكره، أصحه أن معناه كعبد الله، فـ«إسرا» الاسم ليعقوب، وـ«إيل»: الله، كـ«جبرئيل»، وـ«ميكائيل»، كما قاله ابن عباس، وغيره من السلف<sup>(٣)</sup>.

وهو غير مصروف؛ للعلمية والعمامة.

(الموسى) بن عمران، كليم الرحمن، عليه الصلاة والسلام، وهو من سلالة إسرائيل، وبنو إسرائيل هم قومه، لما نجاهم الله من فرعون وقومه، فأغرقهم في البحر أجمعين، وأتوا على قوم يعکفون على أصنام لهم، (﴿قَالُوا يَنْمُوسَى أَجْعَلَ لَنَا إِلَّا كَمَا لَهُمْ مَا إِلَهُهُمْ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾).

(١) رواه مالك في الموطأ: /١، ٢٧٨، ٦١٦/ والبيهقي في الكبرى: /٩، ١٨٩، ١٨٤٣/. ورجاله ثقات لكنه منقطع كما قال الحافظ في الفتح: /٦، ٢٦١/.

(٢) ديوانه: ص ٨٤.

(٣) رواه ابن جرير: /١، ٢٤٨/.

لَمْ هُوَ لَاءٌ مُتَبَرِّئٌ مَا هُمْ فِيهِ وَنَطَّلُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٩﴾ قَالَ أَعْيَرَ اللَّهُ أَبْغِي كُمْ إِلَّا هُمْ [الأعراف: ١٣٨ - ١٤٠].

ولهذا قال النبي - ﷺ : (لتتبعن سُنن) وفي لفظ: لتركبِنَ سُنن - أي طُرُقٍ - (من كان قبلكم)، يعني من أهل الكتاب، فأكّد الفعل في قوله: «لتتبعن» بلام القسم، في أوله، ونون التوكيد في آخره، ففيه ثلاثة تأكيدات: القسم، واللام، والنون، فالخطاب الأول لأهل هذه المقالة، فأتى به بلفظ الماضي في قوله: «قلت»، والثاني لجميع الأمة، فيما يُستقبل، فأتى فيه بالفعل المستقبل، وأكّده.

وليس كل الأمة تتبع ذلك، وإن عمّها الخطاب، لأن الله - تعالى - قد عصمتها من أن يجمعها على ضلاله<sup>(١)</sup>.

وليس المقصود بسننهم ما كان فيهم من سنن المرسلين، فإن الصحيح أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يزد شرعنَا بخلافه، قال تعالى - مخاطبًا لنبيّنا محمد - ﷺ - بعد ذكرهم: ﴿فَهُدَىٰ لَهُمْ أَقْتَلَهُمْ﴾ [الأنعام: ٩٠]، وقال - ﷺ - فيما صح عنه في الصحيحين: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلّها إذا ذكرها؛ فإن الله يقول: ﴿وَأَقْرَمَ الْحَلْوَةَ لِذِكْرِي﴾»<sup>(٢)</sup> [طه: ١٤]، إذ هذا الخطاب لموسى - عليه السلام -، فإن سنن المرسلين لا يلحقها الذم.

وإنما المراد أنهم كما أحدثوا في دينهم ما ليس منه، فأنتم كذلك

(١) ثبت ذلك في أحاديث صحيحة وحسنة، انظرها مع تحريرها في «ظلال الجنـة في تحرير السنـة» للشيخ الألبـاني: ٤٠، ٤١.

(٢) صحيح البخاري: ١/٢١٥، الصلاة، باب من نسي صلاة...، (٥٧٢)، وصحيح مسلم: ١/٣٩٥، المساجد...، باب قضاء الصلاة...، (٦٨٠).

تَبَعُونَ سَنَّهُمْ فِي الْإِحْدَاثِ، وَتَشَابُهُوَهُمْ فِي أَشْيَاءِ مِنْ أَفْعَالِهِمْ /  
وَأَقْوَالِهِمْ الْمُحَدَّثَةُ .

فِي الصَّحِّيْحَيْنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - «لَتَتَّبَعُنَّ سَنَّةً مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شَبَرًا بَشَرًا، وَذَرَاعًا بَذَرَاعًا، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جَهَنَّمَ ضَبَ لِتَبَعُّتُهُمْ»، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ؟»<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ وَقَعَ الْأَمْرُ كَمَا أَخْبَرَ - ﷺ -، وَسِيَّاْتِي لَهُذَا مُزِيدٌ تَوْضِيْحٌ عَنْ قَرِيبٍ .

(رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ)<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَاهُ الأَزْرَقِيُّ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ الْوَاقِدِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ رَاشِدٍ الْبَصْرِيِّ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، غَنِيَّةَ سَنَانَ بْنِ أَبِي سَنَانِ الدِّيلِيِّ، عَنْ أَبِي وَاقِدِ الْلَّيْثِيِّ، وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى حَنْيَنَ، وَكَانَتْ لِكُفَّارَ مِنْ قَرِيشٍ وَمِنْ سَوَاهِمِ الْعَرَبِ شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ خَضْرَاءٌ، يَقَالُ لَهَا: «ذَاتُ أَنْوَاطٍ»، يَأْتُونَهَا كُلُّ سَنَةٍ فَيَعْلَقُونَ عَلَيْهَا أَسْلَحَتَهُمْ، وَيَذْبَحُونَ عَنْهَا، وَيَعْكِفُونَ عَنْهَا يَوْمًا، قَالَ: فَرَأَيْنَا يَوْمًا وَنَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - شَجَرَةٌ عَظِيمَةٌ خَضْرَاءٌ، فَسَافَرْتُمْنَا مِنْ جَانِبِ الطَّرِيقِ، فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتَ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ».

(١) صَحِّحَ البَخَارِيُّ: ٣/١٢٧٤، الْأَنْبِيَاءُ، بَابُ (٥١)، حَدِيثُ (٣٢٦٩)، وَصَحِّحَ مُسْلِمٌ: ٤/١٦٣١، الْعِلْمُ، بَابُ اتِّبَاعِ سَنَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، حَدِيثُ (٢٦٦٩).

(٢) سَنَنُ التَّرمِذِيِّ: ٤/٤٧٥، الْفَتْنَةُ، بَابُ (١٨)، حَدِيثُ (٢١٨٠).

أكبر، قلتم والذى نفس محمد بيده كما قال، قوم موسى: «أَجْعَلْ لَنَا إِلَّهًا كَمَا هُنَّ إِلَهٌ فَالْ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ»<sup>(١)</sup> الآية. ألا إنها السنن، سنن من كان قبلكم»<sup>(١)</sup>.

ورواه بهذا اللفظ ابن إسحاق قال: حدثني ابن شهاب الزهرى، عن سنان بن أبي سنان الدىلى، عن أبي واقد الليثى، الحارث بن مالك، قال: خرجنا مع رسول الله - ﷺ -، فذكره، إلا أن فيه: فسايرتنا من جانب الطريق، فتتادينا من جنبات الطريق، فقلنا: يا رسول الله، الحديث<sup>(٢)</sup>.

قال الأزرقى أيضاً: وحدثنى جدى، عن محمد بن إدريس، عن الواقدى، قال: أخبرنى ابن أبي حبیبة، عن داود بن الحصين<sup>(٣)</sup>، عن عكرمة، عن ابن عباس - رضي الله عنهم - قال: كانت ذات أنواع شجرة يعظمها أهل الجاهلية، يذبحون لها، ويعكفون عندها يوماً، وكان من حج منهم وضع زاده عندها، ويدخل بغير زاد تعظيمها لها، فلما مر رسول الله - ﷺ - إلى حنين قال له رهط من أصحابه، منهم الحارث بن مالك: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواع، كما لهم ذات أنواع. قال: وكبير رسول الله - ﷺ - وقال: هكذا فعل قوم موسى بموسى<sup>(٤)</sup>.

قال بعض أهل العلم من أصحاب الإمام مالك بن أنس<sup>(٥)</sup>: فانظروا

(١) «أخبار مكة»: ١ / ١٣٠.

(٢) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤٤٢.

(٣) في «أخبار مكة» المطبوع: «الحسين» بدل «الحصين».

(٤) «أخبار مكة»: ١ / ١٣٠.

(٥) هو أبوياكر محمد بن الوليد الطرطوشى (ت ٥٢٠هـ).

- رحّمكم الله - أينما وجدتم من سدرة أو شجرة يقصدها الناس ويعظمونها، ويرجون البرء والشفاء من قبلها، ويضربون بها المسامير والخرق، فهي ذات أنواع<sup>(١)</sup>.

قلت: ومن استدل بعدم قطع السدرة التي بهذه المثابة بحديث عبد الله بن حبيش، الذي رواه أبو داود والضياء في المختار، وغيرهما، الذي مر ذكره في الباب السادس والكلام عليه<sup>(٢)</sup> ، فقد أبعد النجعة، وعلى تقدير ثبوته، فالمراد سدرة لها ظل أو ثمر يُنفع به، خالية من علائق الشرك، فقد أحرق / النبي - ﷺ - مسجد الضرار.

وسائل أبو طالب الإمام أحمد عن قطع النخل؟ . فقال: لا بأس به، لم نسمع فيه شيئاً، قيل له: فالنبي؟ قال: ليس فيه حديث صحيح، وما يعجبني قطعه . قال: قلت له: فإذا لم يكن فيه حديث صحيح، فلهم لا يعجبك قطعه؟ . قال: لأنّه على كل حال قد جاء فيه كراهة، والنخل لم يجيء فيه شيء<sup>(٣)</sup> .

وهذا منه - رضي الله عنه - يدل على أن الأعيان المتنفع بها قبل الشرع على الإباحة .

والحاصل أن من له خبرة بما عليه أهل الشرك والبدع اليوم علم أنّ بينهم وبين السلف أبعد مما بين السماء والأرض، وأنّهم على شيء، والسلف على شيء .

---

(١) «كتاب الحوادث والبدع» للطرطوشي : ١٠٥ .

(٢) راجع ص ٩٩ / أ .

(٣) لم أتعثر عليه .

وفي قوله: (ونحن حدثاء عهد بـكفر) حُثّ على تعلم ما يهتدي به الإنسان إلى صراط الله المستقيم، ليميز به بين الحق والباطل؛ فإنه ربما قصد الجاهل بجهله ما يضره وهو لا يعلم، وقد لا يُعذر بالجهل إذا أمكنه التعلم؛ لتفريطه، ولهذا قال - تعالى - : ﴿فَسَقَوْا أَهْلَ الْذِكْرِ إِن كُثُرَ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

وفيه أن العبادة موقوفة على التوقف، فلا يجوز للإنسان أن يعمل أو يتكلّم في ذلك بالجهل، الذي ليس له فيه مستند.

وفيه أنّ من صُرف عن عادة قد اعتادها، إن كانت ضارة، إذا جهل ضررها لا يؤمن عوده إليها، كما قال ابن جريج: كانت أصنام الذين مرّ بهم موسى - عليه السلام - وقومه صوراً من بقر، وهم قوم من لخم، فلهذا أثر ذلك شبهة لهم في عبادة العجل الذي صنع لهم السامي<sup>(١)</sup>.

وأنه إذا كان فيمن يشاهد النبي - ﷺ - وما يدعوه إليه من التوحيد، وينهى عنه من الشرك وتوابعه، من يجهل ذلك، فغيرهم أولى وأحرى.

وفيه أيضاً أن غير حدثاء العهد بالكفر من أصحابه - ﷺ - لا يجهلون ذلك؛ لأنّهم قد فقهوا، فينبغي أن يتفقّه الإنسان في دينه؛ لئلا يقع في المحذور بالجهل.

وأن أصحاب الجهل إذا لم يفرّطوا بترك التعلم، يُغتفر لهم ما لا يُغتفر لغيرهم.

وأنه قد يترك الإنسان شيئاً من اللازم، محاذرة تغيير ما هو أهم؟

(١) تفسير الطبرى: ٩ / ٤٥.

تَخْوِلًا، كَمَا تَرَكَ النَّبِيُّ - ﷺ - وَضَعَ الْكَعْبَةَ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -؛ لِأَجْلِ حَدَّاثَةِ عَهْدِ قَرِيشٍ بِالْكُفْرِ<sup>(١)</sup>.

وَفِيهِ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهْلِيَّةِ إِذَا اسْتَحْسَنُوا شَيْئًا مِنْ جَنْسِ مَعْبُودَاتِهِمْ اتَّخَذُوهُ لِذَلِكَ، كَمَا قَدْ نَبَهْنَا عَلَيْهِ.

كَمَا رَوَى ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ بِإِسنَادِهِ إِلَى أَبِي سَلْمَةَ الْمَنْقَرِيِّ قَالَ: حَدَثَنَا أَبُو الْحَارِثِ الْكَرْمَانِيُّ، وَكَانَ ثَقَةً، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ الْعَطَّارَدِيَّ يَقُولُ: أَدْرَكْتَ النَّبِيَّ - ﷺ - وَأَنَا شَابٌ أَمْرَدٌ، قَالَ: وَلَمْ أَرْ نَاسًا أَصْلَى مِنَ الْعَرَبِ<sup>(٢)</sup>؛ يَجِئُونَ بِالشَّاةِ الْبَيْضَاءِ فَيَعْبُدُونَهَا، فَيَجِيءُ الذَّئْبُ / فَيَذْهَبُ بِهَا، فَيَأْخُذُونَ أُخْرَى مَكَانَهَا يَعْبُدُونَهَا، وَإِذَا رَأَوْا صَخْرَةً أَحْسَنُ مِنْ تَلْكَ رَمْوَهَا، وَجَاؤُوا بِتَلْكَ يَعْبُدُونَهَا<sup>(٣)</sup>.

وَكَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ: بُعْثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا أَرْعَى الْإِبْلَ عَلَى أَهْلِيِّ، وَأَرِيشُ وَأَبْرِيُّ، فَلَمَّا سَمِعْنَا بِخُروْجِهِ لِحَقْنَا بِمَسِيلَةِ الْكَذَابِ<sup>(٤)</sup>.

وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَمْ يَرَ النَّبِيَّ - ﷺ -، وَمَرَّتْ وِفَاتُهُ بِالْبَصْرَةِ، وَقَدْ عُمِّرَ عَمْرًا طَوِيلًا.

(١) انظر صحيح البخاري: ٢/٥٧٤، ١٥٠٩، ٦/٢٦٤٦، ٦٨١٦)، وصحيح مسلم: ٢/٧٩٠، ٣٣٣).

(٢) يعني في جاهليتهم، كما قال - تعالى -: «قَالَنَّ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَنِي ضَلَّلُ مُّبِينٍ» [آل عمران: ١٦٤]، لا أنَّ الضلال وصف لازم لهم.

(٣) الاستيعاب: ٣/١٢١١، ط الجيل، ت الْبَجَاوِي ١٤١٢ هـ.

(٤) الاستيعاب: ٣/١٢١٠.

وفيه التأسي والتسلّي بالرسل - صلوات الله وسلامه عليهم -، عند مشاهدة ما يقع من الناس، مما يخالف أمر الله ورسوله.

وفيه قياس المتشابهة مع وجود العلة، حيث قال: «إنها السنن، قلت والذى نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى»، ولو لم يكن ذلك الأمر مساوياً للمقاس عليه في جميع أحواله.

وأن العكوف على ذلك، وتعليق الأسلحة بالشجر لذلك، نوعٌ من التأله لغير الله - سبحانه -.

وأن من فعل ذلك فقد اتخد ما يعكّف عليه إلهاً، ومن ذلك تعليق الخرق بالشجر.

وفيه تحقيق الأمر بالقسم عليه.

وفيه أنهم لم يخرجوا بقولهم ذلك وطلبهم له من الإسلام؛ لأنهم لم يفعلوا، ولأنهم لم يقصدوا ما يخالف الشهادتين، وأيضاً لم يفهموا أن ما طلبوا يضاد لهما<sup>(١)</sup>، فلم يكن ذلك شيئاً منهم في وحدانية الله - تعالى -، وإنما معنى ما قصدوا: اجعل لنا ذات أنواعاً نعظّمها، ونتقرّب بتعظيمها إلى الله - سبحانه -، كما لهم ذات أنواعاً. فظنّوا أن ذلك لا يضرّ الديانة، لشدة جهلهم.

ولهذا لم يكفر أصحاب موسى - عليه السلام - بذلك؛ فإن هؤلاء ليسوا كالمسركين الذين لما قال لهم رسولهم - ﷺ -: ﴿أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُرُّ

---

(١) كذا بالأصل، والأصوب تعدية الفعل دون حرف الجر: «يصادهُما»، أو أن يقال: مضاد لهما.

﴿مِنْ إِلَهٍ غَيْرِهِ﴾ [الأعراف: ٦٥]، قالوا: «أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَخَدَهُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ أَبَاؤُنَا» [الأعراف: ٧٠]، وقول مشركي قريش: «أَجَعَلَ الْأَلَهَ إِلَهًا وَجِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ بَعْجَابٌ» [ص: ٥]، فأنكروا ما دعاهم إليه من وحدانية الله - تعالى -، وتعجبوا من ذلك، فاعلمه؛ فإنه مهم جدًا.

ولهذا لم يكفر النبي - ﷺ - الرجل الشاك في قدرة الله - تعالى - وإعادته؛ لأنه لا يكون إلا بعد بлаг الرسول، حيث قال لبنيه: إذا أنا مت فأحرقوني، وأذروني في البحر. وحديثه في الصحيحين<sup>(١)</sup>، قاله شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup>، وقد ذكرناه في هذا الشرح، وسيأتي طريق منه.

وأنّ منه قول عائشة - رضي الله عنها -: يا رسول الله، مهما يكتم الناس يعلمه الله؟. قال: نعم. رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.

ورُوي بإسقاط «قال»، كأنها صدقت / نفسها، فقالت: نعم.

وقد سمع أبي بن كعب قراءة أنكرها، ثم سمع قراءة سواها، وأخبر النبي - ﷺ -، فأمر القارئين، فقرأ عليه، فحسن النبي - ﷺ - شأنهما، قال: فُسُقط في نفسي من التكذيب ولا إذ كنت في الجاهلية، فلما رأى النبي - ﷺ - ما قد غشيني، ضربني في صدري، ففُضِّلت عرقاً، وكأنما أنظر إلى الله فرقاً، فقال لي: «يا أبي، أرسل إلي أن أقرأ

(١) صحيح البخاري: ٣/١٢٧٢، الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، (٣٢٦٦)، وصحيف مسلم: ٤/١٦٧٦، التوبة، باب في سعة رحمة الله - تعالى -، (٢٧٥٦).

(٢) انظر مجموع الفتاوى: ٢٨/٥٠١.

(٣) صحيح مسلم: ٢/٥٥٩، الجنائز، باب (٣٥)، حديث (٩٧٤).

القرآن على سبعة أحرف». الحديث. رواه مسلم في صحيحه<sup>(١)</sup>، وغيره.

ولفظ حديث الشاك في بعض طرق البخاري، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -، عن النبي - ﷺ - أنه ذكر رجلاً فيمن كان سلف، وقال لبنيه: أي أب لكم أنا؟ قالوا: خير أب. قال: فإنه لم يبتئر عند الله خيراً، - فسرّها قتادة: لم يدّخر وإن يقدّم على الله يعذبه، فانظروا، فإذا مت فاحرقوني، حتى إذا صرت فحماً فاسحقوني - أو قال: فاسهكوني -، ثم إذا كان ريح عاصف فاذرونني فيها. فأخذ موائقهم على ذلك - ورببي -، ففعلوا. قال: فقال الله: «كُن»، فإذا رجل قائم، ثم قال: أي عبدي، ما حملك على ما فعلت؟ قال مخافتكم، أو فرق منك، مما تلأفاه أن رحمه الله.

قال: فحدثت أبا عثمان، فقال: سمعت سلمان، غير أنه زاد: فاذرونني في البحر، أو كما حدث<sup>(٢)</sup>.

وفي بعضها: فوالله لا يقدر علي<sup>(٣)</sup>.

وفي البخاري أيضاً عن حذيفة - رضي الله عنه - عن رسول الله - ﷺ - قال: وسمعته يقول: «إن رجلاً - يعني ممن كان قبلكم - حضره الموت، فلما يئس من الحياة أوصى أهله: إذا أنا مت فاجتمعوا لي حطباً كثيراً، وأوقدوا فيه ناراً، حتى إذا أكلت لحمي وخلصت إلى

(١) صحيح مسلم: /١، ٤٧٠، صلاة المسافرين، باب (٤٨)، حديث (٨٢٠).

(٢) صحيح البخاري: /٥، ٣٧٨، الرقاق، باب الخوف من الله، (٦١١٦).

(٣) لم أجده هذا اللفظ عند البخاري ولا غيره، وإنما في صحيح البخاري: «.. وإن يقدر الله عليه يعذبه..»: ٦/٢٧٢٦، (٧٠٦٩).

عظمي فامتحنْتُ فخذوها فاطحنوها، ثم انظروا يوماً راحاً<sup>(١)</sup> فاذروه في اليم، ففعلوا، فجمعه الله، فقال له: لِمَ فعلت ذلك؟ قال: خشيتُك. فغفر الله له<sup>(٢)</sup>.

قال عقبة بن عمرو، راوي الحديث عن حذيفة - رضي الله عنه -: وأنا سمعته يقول ذاك، وكان نبّاشاً.

وقد قال الإمام أحمد - رضي الله عنه -: أكثر ما يخطيء الناس من جهة التأويل والقياس<sup>(٣)</sup>.

فإذا كان ما تقدم قد يقع ممّن قد صحب رسول الله - ﷺ -، ولم يقصد بذلك مخالفة دعوته، فما ظنك بغيره.

وفيه أن الشرك فيه أصغر وأكبر، وأنهما قد [يكونان]<sup>(٤)</sup> في عمل واحد من عاملين؛ بحسب القصد والاعتقاد، كما في طلب أصحاب رسول الله - ﷺ -، من حدثاء العهد يوم حنين، وفعل كفار قريش بالشجرة، وكما في الحلف بغير الله - سبحانه -، إذا كان غير الله أعظم في صدر الحالف به من الله، بحيث لا يقدر من نفسه أن يكذب في الحلف به، ولو حلف بالله وكذب لم يستعظام في صدره ذلك، ولم يبتئس منه، فهذا / لا يكون إلا أكبر في حقه، وكما استدل حذيفة - رضي الله عنه - على من رأى في يديه خيطاً من الحمى، فقطعه بقوله

---

(١) أي شديد الريح، الفتح: ٦ / ٥٢٢.

(٢) صحيح البخاري: ٣ / ١٢٧٣، الأنبياء، باب (٥١)، حديث (٣٢٦٦).

(٣) انظر «القواعد النورانية» لابن تيمية: ٢٠٦.

(٤) في الأصل: «قد يكونا»، والصواب ما أثبته.

- تعالى - : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُشْرِكُون ﴾<sup>(١)</sup> [يوسف: ١٠٦]، وهذا من دقة فهم الصحابة - رضي الله عنهم - بالقرآن، ووجهه أن الله - سبحانه وتعالى - أثبت لهم في الآية الإيمان، مع مقارنة الشرك، فإن كان مع هذا الشرك تكذيب<sup>(٢)</sup> لرسله، أو جحد لشيء مما جاءت به الرسل، أو مضاد، لم ينفعهم ما معهم من الإيمان، وإن كان معه التصديق برسله، وهم مرتكون لأنواع من الشرك الأصغر، كلبس الخيط والحلقة، والحليف بغير الله - تعالى -، وأشباه ذلك، مما لا يخرجهم من الإيمان، فهم مستحقون للوعيد أعظم من استحقاق أهل الكبائر.

ولهذا الأصل أثبت أهل السنة دخول أهل الكبائر النار تحت المشيئة، ثم خروجهم منها، ودخولهم الجنة، لما قام بهم من السببين.

وكذا من وقع منه شرك أكبر يضاد الإيمان وحاله كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى -: إذا كان من وقع منه ذلك جاهلاً، لم يبلغه العلم، أو لم يعرف حقيقة الشرك الذي قاتل عليه النبي - ﷺ - المشركين، فإنه لا يحكم بكتفه، لا سيما وقد كثر مثل هذا الشرك في كثير من المتسبيين إلى الإسلام، فلا يطلق عليهم الكفر حتى يتبيّن لهم أن ما يصدر منهم يضاد أصل الإيمان. انتهى<sup>(٣)</sup>.

وفيه معجزة له - ﷺ - يأخذه عما لم يقع بوقوعه، في قوله: «لتتبّع سنن من كان قبلكم»، فوقع في هذه الأمة كما أخبر من التفرق

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٧ / ٢٢٠٨، ١٢٠٤٠.

(٢) في الأصل: تكذيباً، جحداً، مضاداً. بالنصب، والصواب ما أثبته.

(٣) لم أهتد إلى موضع هذا النص، وانظر نحوه في مجموع الفتاوى: ٣ / ٣٥٤، ٧ / ٥٢٣، ٦١٩، ٤٠٧ / ١٢، ٦١٩ / ١١.

والابداع وعبادة الاوثان، نسأل الله الحماية من ذلك.

وفيه التحذير عن التشبه بأهل الكتاب وأهل الجاهلية، وجواز الغضب عند إنكار ذلك إذا وقع، وسدُّ الذرائع في ذلك؛ لئلا يؤدي إلى أعظم منه.

وفيه التنبيه على أن معنى قوله: «لتتبَعْ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» أنه ليس المراد منه ما فيهم من سنن المرسلين والأنبياء - عليهم الصلاة والسلام -، كما مر التنبيه عليه، فإن الصحيح في ذلك عند العلماء - كما تقدم قريباً<sup>(١)</sup> - أن شرع من قبلنا شرع لنا، ما لم يرد شرعاً بخلافه. اختار هذا القول من أصحابنا شيخ المذهب، منهم القاضي أبو يعلى<sup>(٢)</sup>، وموفق الدين ابن قدامة<sup>(٣)</sup>، وابن أخيه<sup>(٤)</sup>، والمجد ابن تيمية<sup>(٥)</sup>، وحفيده شيخ الإسلام<sup>(٦)</sup>، وتلميذه ابن قيم الجوزية<sup>(٧)</sup>، وغيرهم، وهو قول جمهور السلف<sup>(٨)</sup>، لقوله - عَزَّوَجَلَّ - في الصحيحين وغيرهما: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلِّها إذا ذكرها، فإن الله يقول: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾»<sup>(٩)</sup> [طه: ١٤].

(١) راجع: ص ١٠٩ / ب.

(٢) انظر المسودة: ١٩٣.

(٣) انظر «روضة الناظر»: ١٤٤، ١٤٥.

(٤) هو صاحب الشرح الكبير على المقنع: شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد.

(٥) انظر المسودة: ص ١٩٤.

(٦) انظر مجموع الفتاوى: ١٩ / ٧، والصفدية: ١ / ٢٥٨، والمسودة: ١٩٣.

(٧) انظر «بدائع الفوائد»: ٣ / ٢٦٣، والطرق الحكمية: ٤١٧.

(٨) انظر «الجواب الصحيح» لابن تيمية: ٢ / ٤٣٦.

(٩) تقديم تحريره قريباً.

وإنما المراد ما سَنَه أهل الكتاب من الابتداع في دينهم، وسُمي الابتداع في دينهم سَنَة؛ لأن السَّنَة في اللغة: الطريقة والمنهج، وقد مر الشاهد على ذلك من قول زهير بن أبي سُلْمَى.

ولهذا في الحديث عنه - ﷺ - أنه قال: «من سَنَ سَنَة حسنة كان / ١١٢ ب له أجرها، وأجر من عمل بها إلى يوم القيمة، من غير أن ينقص من أجورهم [شيء]<sup>(١)</sup>، ومن سَنَ سَنَة سيئة كان عليه وزرها، ووزر من عمل بها إلى يوم القيمة، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»<sup>(٢)</sup>.

وقد عُلم أن تغيير أديان الرسل - عليهم الصلاة والسلام - سببه البدع؛ فإن أهل البدع يبنون الإسلام - كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله - على مقدّمات يظنون صحتها، إما في دلالة الألفاظ، وإما في المعاني المعقولة، ولا يتأمّلون بيان الله ورسوله، وكل مقدّمات تخالف بيان الله ورسوله فإنّها تكون ضلالاً<sup>(٣)</sup>.

وقد تكلّم الإمام أحمد - رضي الله عنه - على من يتمسّك بما يظهر له من القرآن، من غير استدلال ببيان الرسول - ﷺ - ومن تبعه بإحسان<sup>(٤)</sup>، حفظاً لدين الإسلام، وكفأ بذلك عمّا لا يحل، والله تعالى - الموفق، يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم<sup>(٥)</sup>.

---

(١) في الأصل: « شيئاً»، والمثبت من صحيح مسلم.

(٢) أخرجه مسلم: ٢ / ٥٨٣، ٥٨٤، الزكاة، باب (٢٠)، حديث (١٠١٧).

(٣) «مجموع الفتاوى»: ٧ / ٢٨٨.

(٤) انظر الموضع السابق.

(٥) كتب في الطرة هنا: [بلغ مقاولة على أصله فصح على يد مصنفه عفى الله عنه].

۸۶۰

## الباب التاسع

(باب ما جاء في الذبح لغير الله - تعالى - .)

لما ذكر - رحمة الله - ما يتبرّك به من الشجر والحجر، ذكر الذبح لغير الله - تعالى -؛ لأنّ من عادة أهل الابداع وعباد الأصنام يُعيقون ذلك بالذبح لما يتبرّكون به أو يدعونه من دون الله - تعالى -.

(وقوله - تعالى -: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَسُكُونِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِقِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَيَدْلِكَ أَمْرَتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣].

يأمر - سبحانه وتعالي - نبيه ورسوله، وأمينه على وحيه، محمدا - ﷺ - في هذه الآية الكريمة، أن يخبر الذين عبدوا معه غيره، بأن صلاته ونسكه، ومحياه ومماته لله رب العالمين، لا شريك له، فكما أنهم قد علموا أنه - سبحانه - هو رب العالمين، فليعلموا أنه المعبد وحده.

والصلاوة في اللغة الدعاء، ومنه قوله - ﷺ - في الصحيح، في حديث الدعوة<sup>(١)</sup>: «إِنْ كَانَ صَائِمًا فَلِيصُلِّ»<sup>(٢)</sup>، أي فليذبح، ومنه قول الأعشى لابنته:

تقول بنتي وقد قربت مرتاحلاً يا رب جنب أبي الأوصاب والوجعا

(١) أي الدعوة إلى طعام الوليمة.

(٢) رواه مسلم: ٢ / ٨٥٤، النكاح، باب (١٦)، حديث (١٤٣١).

عليك مثلُ الذي صلّيْت فاغتمضي نوماً فإن لجنبِ المرءِ مضطجعاً<sup>(١)</sup>  
 وسميت الصلاة المفروضة صلاة لاشتمالها على ذلك، فهي مقرونة  
 بالشهادتين، وهي تأدية الطاعة، وجملة العبادة، وقد جعلها الله  
 - تعالى - من خصال إسماعيل - عليه السلام - فقال: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ  
 بِالصَّلَاةِ وَالزَّكُورِ﴾ الآية [مريم: ٥٥]، ومن دعوة أبيه إبراهيم - عليه الصلاة  
 والسلام - حيث يقول: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [إبراهيم:  
 ٤٠]، ولا يوصف بالكفر من ترك شيئاً من الأعمال الصالحة سواها<sup>(٢)</sup>.

٤ / ١١٣

فلما كان - ﷺ - متصفاً بمتابعة / أبويه: إبراهيم وإسماعيل - عليهما  
 الصلاة والسلام - في ذلك، أمره - تبارك وتعالى - أن يخبر بإخلاصه؛  
 لكي تتأسى به أمته في ذلك.

فهو - ﷺ - مخلص، ومخلص عبادته في أقواله وأفعاله لمن رأاه،  
 وخلقه فسواء، ولهذا قال: ﴿وَيَنذِلُكَ أُمْرُتُ﴾، أي وبذلك الإخلاص في  
 الأقوال والأفعال أمرت، ﴿وَإِنَّا أَوْلَى الْمُسْلِمِينَ﴾؛ لأن إسلام كل نبي  
 مقدم على إسلام أمته.

ولما قال ذلك - ﷺ - في غير هذا المقام، كما يأتي في حديث  
 الاستفتاح، قال: «وأنا من المسلمين»<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - ضحى رسول الله - ﷺ -  
 بكبشين أملحين - وفي لفظ: أقرنين - يوم العيد، وقال لما وجههما:

(١) ديوانه: ص ٧٣.

(٢) انظر سنن الترمذى: ٥ / ١٤، (٢٦٢٢).

(٣) رواه مسلم: ١ / ٤٤٩، صلاة المسافرين . . . ، باب (٢٦)، حديث (٧٧١).

﴿وَجَهْتَ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [الأنعام: ٧٩]، ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الأنعام: ١٦٢]، ﴿لَا شَرِيكَ لَهُ وَيَدْلِكَ أَمْرَتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُتَشَبِّهِينَ ﴾ [الأنعام: ١٦٣].  
رواه ابن أبي حاتم<sup>(١)</sup> وغيره.

وقد قال جمع من السلف والخلف: إن النسك في هذه الآية الذبح<sup>(٢)</sup>.

وقيل إن الذبح فرد من أفراد النسك. وهو أظهر من جهة اللغة التي أنزل بها القرآن الكريم<sup>(٣)</sup>.

وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - في استفتاح النبي - ﷺ -، أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال: وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً مسلماً، وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي ومحياتي لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين، اللهم أنت الملك، لا إله إلا أنت، أنت ربى، وأنا عبدك، ظلمت نفسي، واعترفت بذنبي، فاغفر لي ذنبي جميماً، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، واهدни لأحسن الأخلاق، لا يهدى لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها، لا يصرف عني سيئها إلا أنت، لبيك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، أنا بك وإليك، تبارك ربنا وتعاليت، استغفر لك وأتوب إليك». رواه مسلم في صحيحه<sup>(٤)</sup>

(١) تفسيره: / ٥ ، ١٤٣٤ ، ٨١٨٣)، لكنه عنده عن جابر، ورواه بنحوه أبو داود: ٣ / ٣، ٩٥، ٢٧٩٥).

(٢) انظر تفسير الطبرى: ٨ / ١١٢.

(٣) انظر «المقاييس»: ٥ / ٤٢٠، مادة (نسك).

(٤) ١ / ٤٤٩ ، صلاة المسافرين...، باب (٢٦)، حديث (٧٧١).

(وقوله - تعالى - : ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ﴾ [الكوثر: ٢]).

لما ذكر - سبحانه - مته على رسوله محمد - ﷺ - في قوله : ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ ، قال : ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ﴾ ، قالوا : يعني بالكثير الخير الكثير ، الذي أعطيه - ﷺ ، وأفضله القرآن ، ويقال : العلم .

قال القميبي : أحسبه «فوعل» بالجزم ، من الكثرة ، وهو الخير الكبير<sup>(١)</sup>.

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : الكوثر هو الخير الكثير ، الذي أعطاه الله إياه<sup>(٢)</sup>.

وأنشدوا في ذلك لرؤبة يصف حمار وحش وكثرة ما يثيره من الغبار في عدوه :

في كوثر كالجلال<sup>(٣)</sup>

وقال الآخر يمدح عبدالملك بن مروان :

/ وأنت كريم يا ابن مروان كوثر<sup>(٤)</sup>

١١٣ / ب

١١٤ / ب

(١) انظر «القرطين» : ٢ / ٢١٩ ، ٢٢٠ ، والقطبي هو ابن قتيبة الدينوري .

(٢) رواه ابن جرير : ٣٠ / ٣٢١ .

(٣) البيت في اللسان (٥ / ١٣٣) منسوب لأمية ، وتمامه : يحمي الحقين إذا ما احتدمن ومحمن في كوثر كالجلال

(٤) كذا في الأصل ، وفي اللسان (٥ / ١٣٣) : قال الكمي :

وأنت كثير يا ابن مروان طيب وكان أبوك ابن العقائل كوثرا

وقال لبيد بن ربيعة - رضي الله عنه -:

صاحب ملحوب فجعنا بيومه      وعند الرداع بيت آخر كوثر<sup>(١)</sup>

يعني بصاحب ملحوب: عوف بن الأحوص بن جعفر بن كلاب، والّذى عند الرداع: شريح بن الأحوص بن جعفر، ويقال: جناب بن عتيبة بن مالك بن جعفر، و«الرداع» من أرض اليمامة، و«ملحوب» بمعنى مفعول، من لحبت العود، إذا قشرته، سُمِّيَ به هذا الموضع لأنَّه لا أكم فيه ولا شجر<sup>(٢)</sup>.

ومن أفراد هذا الخير الكثير الذي أعطيه - ﷺ - حوضه المورود، وهو نهر يَرِدُه من مات على طريقته وستنه من أمته، يصب فيه ميزابان من الجنة، ماوئه أبيض من اللبن، وأحلى من العسل، وأناته عدد نجوم السماء، عرضه مثل ما بين أيلة إلى صنعاء، طوله وعرضه سواء، وفيه أحاديث كثيرة جداً، قد بلغت حد التواتر، نسأل الله الكريم أن لا يصدنا عن ورده بسوء أعمالنا، وأن يجعلنا من أتباع نبيه محمد - ﷺ -.

وسبب نزول هذه السورة قول العاص بن وائل: «إنَّ مُحَمَّداً أَبْرَرَ، إِذَا مات انقطَعَ ذِكْرُه». في قول أكثر المفسرين<sup>(٣)</sup>.  
وقيل إنَّ أبا جهل هو الذي قال ذلك<sup>(٤)</sup>.

(١) ديوانه: ص ٥٢.

(٢) انظر «الروض الأنف»: ٤٠٩، ٤١٠ / ٣.

(٣) انظر تفسير ابن جرير: ٣٢٩ / ٣٠.

(٤) ذكره ابن كثير عن ابن عباس: ٥٦٠ / ٤.

وقيل: كعب بن الأشرف<sup>(١)</sup>، وليس بشيء.

وقد روى يونس بن بكر عن أبي عبد الله الجعفي، عن<sup>(٢)</sup> جابر الجعفي، عن محمد بن علي قال: كان القاسم بن رسول الله - ﷺ - قد بلغ أن يركب الدابة، ويسيير على النجية، فلما قبضه الله - سبحانه - قال العاص: أصبح محمد أبتر من ابنه، فأنزل الله على نبيه: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ السورة<sup>(٣)</sup>.

فقوله - جل ثناؤه - لنبيه محمد - ﷺ - ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ أَأَبْتَرُ﴾، ولم يقل: إن شانتك الأبتر.

قال السهيلي: هذا يتضمن اختصاصه بهذا الوصف، دون من نسب ذلك إليه، وإن كان الحكم عاماً، لأن «هو» في مثل هذا الموضع تعطي الاختصاص، مثل أن يقول قائل: إن زيداً هو الفاسق، فمعناه: هو الفاسق، لا الذي زعمت، فدل على أن بالحضره من يزعم غير ذلك<sup>(٤)</sup>.

وهكذا قال الجرجاني وغيره، أن «هو» تعطي الاختصاص<sup>(٥)</sup>.

---

(١) رواه ابن جرير عن عكرمة: ٣٢٩ / ٣٠.

(٢) في الإصابة: «هو جابر» بدل: «عن جابر» و MAVIBI المولف في «الروض الأنف»: ٤٠٢ / ٣.

(٣) انظر هذه الرواية في الإصابة: ٢٥٤ / ٣.

(٤) انظر «الروض الأنف»: ٤٠٢، ٤٠٣. وعامة الكلام التالي على سورة الكوثر للسهيلي.

(٥) الموضع السابق.

وكذلك قالوا في قوله - تعالى - : ﴿وَالنَّجْمٌ إِذَا هَوَى﴾ [النجم: ٤٨] ، لما كان عباد الأصنام قد يتوهمون أنّ غير الله قد يغنى ، قال : ﴿هُوَ أَعْنَى وَأَقْنَى﴾ [النجم: ٤٨] ، أي لا غيره<sup>(١)</sup> .

وكذلك قوله : ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَمَاتٌ وَلَهُمَا﴾ [النجم: ٤٤] ، إذ كانوا قد يتوهمون في الإحياء والإماتة كما توهّم النمرود ، حين قال : ﴿أَنَا أَحِي وَأَمِيتُ﴾ [البقرة: ٢٥٨] ، أي أنا / أقتل من شئت وأستحيي من شئت ، فقال - عزّ وجلّ - : ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَمَاتٌ وَلَهُمَا﴾ لا غيره<sup>(٢)</sup> .

وكذلك قوله - عز وجل - : ﴿وَأَنَّهُ هُوَ رَبُّ الْيَمَنِ﴾ [النجم: ٤٩] ، أي هو الرب لا غيره ، وكان المشركون قد اتخذوا أرباباً من دونه ، منها الشعري .

فلما قال - تعالى - : ﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الرِّجَالَ وَالْأَنْثَاءَ﴾ [النجم: ٤٥] ، ﴿وَأَنَّهُ أَهْلَكَ عَادًا الْأُولَئِ﴾ [النجم: ٥٠] ، استغنى الكلام عن «هو» التي تعطي الاختصاص ؛ لأنّه فعل لم يدعه أحد<sup>(٣)</sup> .

إذا ثبت هذا، فكذلك قوله : ﴿إِنَّكَ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْرَؤُ﴾ ، لا أنت . ففي ذلك من التأكيد: تصدير الجملة بـ«إن» ، والإتيان بضمير الفصل ، الدال على قوّة الإسناد والاختصاص المذكور ، ومجيء الخبر على فعل التفضيل ، دون اسم المفعول ، وتعريفه باللام الدالة على حصول هذا الوصف لشائئه - ﷺ - بتمامه ، وأنه أحق به من غيره .

(١) الموضع السابق.

(٢) الموضع السابق.

(٣) انظر الروض الأنف : ٤٠٣ / ٣ .

ونظير هذا في التأكيد قوله - تعالى - : ﴿ لَا تَخْفَ أَنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى ﴾ [طه: ٦٨] ، ففيه الإشارة إلى ترك الالتفات ، وما يناله منهم .

ولهذا قال : ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ ﴾ المستحق لذلك ، وأنـتـ جـديرـ أنـ تعـبـدـ بـذـلـكـ ، ثـمـ عـقـبـهـ بـقولـهـ : ﴿ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَكُ ﴾ .

والأخـرـ: الـذـيـ لاـ عـقـبـ لـهـ يـتـبعـهـ ، فـإـذـاـ تـأـمـلـتـ هـذـاـ ، وـنـظـرـتـ إـلـىـ العـاصـيـ بـنـ وـائـلـ . وـكـانـ ذـاـ وـلـدـ وـعـقـبـ ، وـوـلـدـهـ عـمـرـ وـهـشـامـ اـبـنـاـ العـاصـيـ اـبـنـ وـائـلـ ، فـكـيـفـ تـثـبـتـ لـهـ الـبـتـرـ وـانـقـطـاعـ الـوـلـدـ ، وـهـوـ ذـوـ وـلـدـ وـنـسـلـ ، وـتـنـفـيـهـ عـنـ بـنـيـهـ ، وـتـلـحـقـهـمـ بـالـنـبـيـ - ﷺ - ، وـالـلـهـ يـقـولـ : ﴿ مَا كـانـ مـحـمـدـ أـبـاـ أـحـدـ مـنـ رـجـالـكـمـ وـلـاـ كـنـ رـسـوـلـ اللـهـ ﴾<sup>(١)</sup> .

فـأـجـيبـ فـيـ ذـلـكـ أـنـ العـاصـيـ وـإـنـ كـانـ ذـاـ وـلـدـ فـقـدـ انـقـطـعـتـ الـعـصـمةـ بـيـنـهـ وـبـيـنـهـمـ بـالـإـسـلـامـ ، فـلـيـسـواـ بـأـتـيـاعـ لـهـ ؛ لـأـنـ الـإـسـلـامـ قـدـ حـجـزـهـ عـنـهـ ، فـلـاـ يـرـثـهـمـ وـلـاـ يـرـثـوـنـهـ ، وـهـمـ مـنـ أـتـيـاعـ مـحـمـدـ - ﷺ - ، وـأـزـوـاجـهـ أـمـهـاتـهـمـ ، وـهـوـ أـبـ لـهـمـ ، كـمـاـ قـرـأـ أـبـيـ كـعبـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - : « وـأـزـوـاجـهـ أـمـهـاتـهـمـ ، وـهـوـ أـبـ لـهـمـ »<sup>(٢)</sup> ، وـالـنـبـيـ - ﷺ - أـوـلـىـ بـهـمـ ، وـإـنـمـاـ نـفـيـ اللـهـ بـنـوـةـ الـتـيـ تـشـبـهـ بـنـوـةـ الـوـلـادـةـ ، فـهـمـ وـجـمـيعـ الـمـؤـمـنـينـ أـتـيـاعـ النـبـيـ - ﷺ - فـيـ الدـنـيـاـ ، وـأـتـيـاعـهـ فـيـ الـآـخـرـةـ إـلـىـ حـوـضـهـ .

---

(١) بـتـصـرـفـ يـسـيرـ ، مـنـ «ـ الرـوـضـ الـأـنـفـ »: ٣ / ٤٠٤ . وـالـضـمـيرـ فـيـ قـوـلـهـ «ـ تـلـحـقـهـمـ » يـعـودـ عـلـىـ مـطـلـقـ الـأـوـلـادـ .

(٢) رـوـاهـاـ الـبـيـهـقـيـ فـيـ الـكـبـرـيـ عـنـ أـبـيـ: ٧ / ٦٩ ، (١٣١٩٧) ، وـعـنـ اـبـنـ عـبـاسـ: (١٣١٩٨) ، وـرـوـاهـاـ الـحـاـكـمـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ فـيـ الـمـسـتـدـرـكـ: ٢ / ٤٥٠ ، (٣٥٥٦) وـقـالـ: صـحـيـحـ الـإـسـنـادـ وـلـمـ يـخـرـجـاهـ . وـرـوـاهـاـ الطـبـرـيـ (٢١ / ١٢٢) عـنـ الـحـسـنـ وـقـتـادـةـ .

وهذا معنى الكوثر، وهو موجود في الدنيا؛ لكثرة أتباعه فيها،  
ليغدو أرواحهم بما فيه حياتهم من العلم، وكثرة أتباعه - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - في  
الآخرة، ليسقيهم من حوضه ما فيه الحياة الباقيّة<sup>(١)</sup>.

وعدوا الله العاصي على هذا هو الأفتر على الحقيقة؛ إذ قد انقطع دينه وأتباعه، وصاروا تبعاً لـ محمد - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ -، ولذلك قوبل تعيره للنبي - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - بالفتر بما هو ضده من الكوثر، وأن الكثرة تضاد معنى القلة.

ولو قال - عز وجل - في جواب اللعین: الحوض الذي من صفتة كذا وكذا، لم يكن رداً عليه، ولا مشاكلاً لجوابه، ولكن جاء باسم يتضمن الخير الكثير، والعدد الجم الغفير، المضاد لمعنى البتر، وأن ذلك له في الدنيا والآخرة؛ بسبب الحوض المورود الذي أعطاه، فلا يختص لفظ الكوثر بالحوض، بل بجميع هذا المعنى كلّه، ويشتمل عليه، ولذلك / كانت آنيته كعدد نجوم السماء<sup>(٢)</sup>.

١١٤ ب

ويقابل هذه الصفة في الدنيا علماء الأمة، من الصحابة - رضي الله عنهم - ومن بعدهم، كما تروي الآنية، وتستقي الواردة عليه، تقول: «رويت الماء»، أي استقيته، كما تقول: «رويت العلم»، وكلاهما فيه حياة، ومنه قيل لمن روى شعرًا أو علمًا: «راوية»، تشبيهاً بالمزاده، أو للدابة التي يُحمل عليها الماء<sup>(٣)</sup>.

(١) الروض الأنف: ٣/٤٠٥.

(٢) «الروض الأنف»: ٣/٤٠٥.

(٣) «الروض الأنف»: ٣/٤٠٥، ٤٠٦.

وفي حديث أبي بربعة أنها - أي الآية - تنزوا في أكف المؤمنين<sup>(١)</sup>، وحصبة الحوض اللؤلؤ والياقوت، ويقابلها في الدنيا حكم العلم المأثورة عنه - بِنَاحِيَّةِ الْمُؤْمِنِ -، ألا ترى أن اللؤلؤ في علم التعبير حكمٌ وفوائد علم<sup>(٢)</sup>.

وفي صفة الحوض: «حاله المسك»، أي حمأه، ويقابلها في الدنيا طيب الثناء عن العلماء، وأتباع النبي - بِنَاحِيَّةِ الْمُؤْمِنِ - الأتقياء، كما أن المسك في علم التعبير ثناء حسن، وعلم التعبير من علم النبوة مقتبس.

وذكر أيضاً في صفة الحوض الطير الذي ترده كأعناق البخت<sup>(٣)</sup>، ويقابلها من صفة العلم في الدنيا ورود الطالبين من كل فج وقطر.

وحُباب الماء على الحوض يقابلها حضرة العلم<sup>(٤)</sup>، وانتسابهم إليها في زمان النبي - بِنَاحِيَّةِ الْمُؤْمِنِ - وبعده.

فتأمل هذه الصفة في الكوثر، فهي معقوله في الدنيا، محسوسة في الآخرة، مدركة بالعيان، هنالك يتبيّن لك إعجاز القرآن، ومطابقة السورة لسبب نزولها<sup>(٥)</sup>.

ولذلك قال - سبحانه - ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ﴾ ٧، «فأوردنا ما

(١) رواه البزار: ٢٩٧ / ٩، (٣٨٤٩). وصححه الألباني كما في تخريجه لكتاب السنة لابن أبي عاصم: ٣٢٠، ٣٢١، ٧٢٠، (٧٢٢).

(٢) الروض الأنف: ٤٠٦ / ٣.

(٣) أخرجه هناد في الزهد: ١ / ١١٠، (١٣٦).

(٤) هذه العبارة ليست في «الروض» المطبوع.

(٥) الروض: ٤٠٦ / ٣.

تقدّم لأنّه وسيلة إلى المقصود<sup>(١)</sup>، والمعنى: تواضع لمن أعطاك الكوثر بالصلة له، فإن الكثرة في الدنيا تقضي في أكثر الخلق الكبر، وتحدو إلى الفخر والجبرية، فلذلك كان - ﷺ - حين رأى كثرة أتباعه عام الفتح يطأطئ رأسه وهو على الراحلة، حتى أصدق عنونه بالرجل، امثلاً لأمر ربّه<sup>(٢)</sup>.

ولما دخل مكّة صلّى ثمان ركعات<sup>(٣)</sup> شكرًا لله - تعالى -؛ إذ في الصلاة من الأسرار الجلية والخفية ولطائف المعاني والحكم ما يجب الفزع إليها عند الملّمات، ليكشفها رب الأرض والسموات، وكذلك عند شكر النعمة؛ مخافة زوالها؛ إذ ما تضمّنته خارجها من فوائد الوضوء لها، وكذا الأذان لفرضها، المفتتح بالتكبير، المختتم به، مع التكرار، وقول «لا إله إلا الله» في آخره، وأشهد أن لا إله إلا الله» في أوله، وما تحت هذا من الحكم الإلهية التي تملأ الصدور هيبة، وتنور القلوب بنور المحبة، وما تضمن داخلها من شفعها ووترها، والتکبیر في أركانها، القراءة في قيامها، والتسبیح في رکوعها وسجودها، والتشهد في آخرها، وغير ذلك مما هو معلوم من أفعالها وأقوالها، فإن ذلك كلّه من فوائد الحكمة، ولطائف المعرفة.

ولهذا قال - تعالى -: ﴿وَأَسْتَعِينُو بِالصَّابِرِ وَالصَّلَوةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَتِيعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥]؛ إذ هي أقوى الأسباب في الشكر وعند المصائب.

/ وكذلك أمره - سبحانه - بالتحرّك شكرًا لله وحده، ورفع اليدين إلى

(١) ليست في الروض.

(٢) الروض: ٣ / ٤٠٧.

(٣) أخرجه البخاري: ١ / ٣٧٢، ١٠٥٢)، ومسلم: ١ / ٢٢٣، ٣٣٦).

النحر في الصلاة عند استقبال القبلة، التي عندها يُنحر، وإليها يُهدى، ومعناه الجمع بين الفعلين: النحر المأمور به يوم الأضحى، والإشارة إليه في الصلاة برفع اليدين إلى النحر، كما أنّ القبلة محجوبة ومصلى إليها، وكذلك يُنحر عندها، ويشار إلى النحر عند استقبالها<sup>(١)</sup>.

وإلى هذا التفت النبي - ﷺ - حين قال: «من صلّى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، ونسك نسكتنا، فهو مسلم»<sup>(٢)</sup>.

وهذا كقوله في الآية الأخرى التي أورد الشيخ - رحمه الله تعالى - هنا: «فَلْ إِنَّ صَلَاتِي وَشَكِّي وَمَحَبَّيَ وَمَعَافِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١١﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ» الآية [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣]، فقرن بين الصلاة إلى الكعبة والنسك إليها، كما قرن بينهما في قوله: «فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَخْرُ ﴿٣﴾»<sup>(٣)</sup>.

فقد علمت بهذا التقرير أن من خالف ما أمر الله به ورسوله، فنحر لغير الله - سبحانه -، فقد تعبد بذلك لغيره، وخرج بذلك عن الموصولين بالخير في الدنيا والآخرة، إلى فعل الحزب المبتورين من الخير في الدنيا والآخرة.

ولو لم يكن في الذبح لغير الله - تعالى - إلا الخروج عن متابعة النبي - ﷺ - وحزبه، والدخول بذلك مع ذلك الحزب الشائين له - ﷺ -، المبتورين، لكان في ذلك كفاية في الزجر عنه، فكيف وذلك من الشرك الذي لعن النبي - ﷺ - فاعله.

(١) الروض: ٣ / ٤٠٧.

(٢) رواه البخاري بنحوه: ١ / ١٥٣، ٣٨٤.

(٣) الروض: ٣ / ٤٠٧. وهنا يتهمي النقل منه فيما يتعلق بالكثير.

والشئان: البغضاء، قال الشاعر:

فوالله ما فارقتم شانئاً لكم ولكن ما يُقضى فسوف يكون<sup>(١)</sup> ويروى: «قالياً لكم».

كقوله - تعالى :- ﴿وَلَا يَجِرِّمُنَّكُمْ شَتَّانُ قَوْمٍ﴾ الآية [المائدة: ٢] .

كما قال عُبيد الراعي النميري:

وشنئت كل منافق متقلبٍ ترك [الزلزال] قلبه مدخولاً<sup>(٢)</sup>  
وقال عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَبْرَصِ الْأَسْدِيُّ :

إلا سجايا من القلوب وكم يُرى شانِيَا حبيب<sup>(٣)</sup>  
والصحيح أن نزول هذه السورة في المدينة، لما في صحيح مسلم  
عن أنس - رضي الله عنه - قال: بينما رسول الله - ﷺ - بين أظهرنا، إذ  
فضى إغاثة، ثم رفع رأسه متسبّماً، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ .  
لـ: أنزلت عليَّ آنفًا سورة، فقرأ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّا  
طَيَّبَنَا الْكَوْثَرَ فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَآمَّرَ﴿إِنَّ شَانِيَا هُوَ الْأَبْتَرُ﴾» ،  
قال: أتدرون ما الكوثر؟ . قلنا: الله ورسوله أعلم . قال: فإنه نهر  
عَدْنِيهِ رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ -، عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ، وَهُوَ حَوْضٌ تَرَدُّ عَلَيْهِ أَمْتَى

(١) هو ذو القرنين أبو المطاع بن حمدان كما في «معجم البلدان» لياقوت: ١ / ٣٧٨.

(٢) ديوانه: ص ٢٣٤ . وفي الأصل: «الزلال» والتصويب من الديوان.

(٣) من معلقته. انظر دیوانه: ص ٢٦، والبیت فیه هکذا:

إلا سجّيات مالقلوب وكم يصيّرن شانيا حبيب

يُوْم الْقِيَامَةِ، أَنَّ يَوْمَهُ عَدْدُ النَّجُومِ»<sup>(١)</sup>.

وقد أجمع المسلمون على أنّ أنساً - رضي الله عنه - لم يُصْحِبَ النبي - ﷺ - قبل الهجرة إلى المدينة، فبهذا يكون النزول متأخراً عن سبيبه.

وقد مرّ سبب نزولها، وذلك في مكة قطعاً.

(عن علي) بن أبي طالب (- رضي الله عنه - / قال: حدثني رسول الله - ﷺ - بأربع كلمات: لعن الله من ذبح لغير الله).

فبدأ - ﷺ - بلعنة من ذبح لغير الله؛ لعظم أمر الشرك على غيره؛ اهتماماً به، ومفهومه: سواء ذلك تلفظ به، أو قصده. ولا يرد على ذلك قوله - تعالى -: «وَمَا أَهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ» [البقرة: ١٧٣]، لأنّه لا يقال: أهللت بذلك؛ إلا إذا تكلمت به، بل ويُشَغِّلُ اللَّفْظُ مِنَ الْلُّغَةِ بِرَفْعِ الصَّوْتِ بِذَلِكَ؛ فَإِنْ ذَلِكَ قَدْ خَرَجَ عَلَى عَادِتِهِمْ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ، وَأَيْضًا فَإِنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّمَا حَرَمَ ذَلِكَ لِجَعْلِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ مُسْتَمِّيًّا، فَكَذَلِكَ مِنْوَيًا مِنْ بَابِ الْأُولَى؛ إِذْ هَذَا مِثْلُ حُكْمِ النِّيَّاتِ فِي الْعِبَادَاتِ، فَإِنَّ الْلَّفْظَ بِهَا وَإِنْ كَانَ أَبْلَغَ، لَكِنَّ الْأَصْلَ الْقَصْدُ، أَلَا تَرَى أَنَّ التَّقْرِبَ بِالْهُدَى وَالضَّحَايَا لِلَّهِ - سُبْحَانَهُ -، سَوَاءَ قَالَ: «أَذْبَحَهُ اللَّهُ»، أَوْ سَكَتَ؛ فَإِنَّ الْعَبْرَةَ بِالْنِّيَّةِ<sup>(٢)</sup>.

ولهذا كانت التسمية على الذبيحة غير ما ذبحها له، فإنّه يسمى على ما يقصد به اللحم، وأمّا القربات فيذبح لله - سبحانه -، ولهذا قال النبي - ﷺ - في قرباته: «اللهم منك ولك»، بعد قوله: «بِسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهِ

(١) صحيح مسلم: ١ / ٢٥١، الصلاة، باب (١٤)، حديث (٤٠٠).

(٢) عن «افتضاء الصراط المستقيم» لابن تيمية: ٢ / ٥٦٠.

أكبر<sup>(١)</sup>؛ اتباعاً لقوله: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَشَكِّي وَتَحْيَىٰ وَمَمَّا فِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣].

والكافرون يصنعون بآلهتهم كذلك، فتارة يسمون آلهتهم على الذبائح، وتارة يذبحونها قرباناً إليهم، وتارة يجمعون بينهما، وكل ذلك - والله أعلم - يدخل فيما أهل لغير الله به؛ فإن من سمي غير الله فقد أهل لغير الله، فقوله: باسم كذا، استعانة به، قوله: لكتذا، عبادة له، ولهذا جمع الله - سبحانه - بين الاستعانة والعبادة في قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾<sup>(٢)</sup>.

وأيضاً فإنه - سبحانه - حرم كل ما ذُبح على النصب، وهي كل ما نصب ليعبد من دون الله - سبحانه -، فعموم قوله - تعالى -: ﴿وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾، ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾، عموم محفوظ، لم تُخص منه صورة.

فقد عُلم يقيناً أن الذبح لغير الله وباسم غيره ليس من دين الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام -، فهو إذاً من الشرك الذي أحدهه المشركون، وغيروا به دين الرسل - عليهم الصلاة والسلام<sup>(٣)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وسواء سُميت الأنصاب أصناماً أو لا؛ لأن ما ذُبح عليها إما أن تسمى أصناماً، فالذبح لها على قول من يسميها

(١) رواه أبو داود: ٩٥، (٢٧٩٥)، والذي فيه أن قوله «بِسْمِ اللَّهِ . . .» إلخ بعد قوله: «اللَّهُمَّ مِنْكَ وَلَكَ»، ورَاهُ ابن خزيمة في صحيحه: ٤ / ٢٨٧، (٢٨٩٩). وصححه الألباني كما في الإرواء برقم (١١٥٢).

(٢) انظر الاقضاء: ٢ / ٥٦٠، ٥٦١.

(٣) انظر الاقضاء: ٢ / ٥٦٢.

بذلك، وإنما ألا تسمى أصناماً، فلا يكون الذبح عليها إلا للأصنام التي هي مجعلة أنصاباً لها، فعلى كلا القولين هذا الذبح شرك [مضاهٍ]<sup>(١)</sup> لـ الدين الأنبياء والمرسلين أجمعين - عليهم الصلاة والسلام إلى يوم الدين -<sup>(٢)</sup>.

وهذا القول الأخير هو الأصل في وضعها، وقد يغلب الأول باسم ما وضعت له، ويشهد للثاني قول متمم بن نويرة يرثي بحير بن عبد الله السليطي :

١١٦ / أ

ولو شئت نجاك الكميٰت ولم تكن كأنك نصب للرمٰح رجيم<sup>(٣)</sup>  
/ اللعن - في اللغة - من الله: الطرد والإبعاد عن رحمته، وسيأتي  
الشاهد على الإبعاد إن شاء الله - تعالى -، وكفى بذلك زاجراً عن ذلك.

وهو من الناس: السبُّ والشتم.

(لعن الله من لعن والديه)، فما أقرب البارئ بوالديه من الله - سبحانه -  
بعد أداء حقه، حيث قرن حقهما بحقه، مع قوله - تعالى - في الحديث  
القدسي للرحم: «من وصلك وصلته»، وأصله في الصحيحين<sup>(٤)</sup>.

وما أبعد العاق عنده - سبحانه -، حيث لعنه في كتابه في قوله:

(١) في الأصل: مضاهياً. وما أثبته هو الصواب.

(٢) بمعناه من الاقتضاء: ٥٦٢ / ٢، ٥٦٣ .

(٣) كذا البيت في الأصل، وهو في «معجم البلدان» (١٢٦ / ٢) هكذا:  
ولم تشتب في حال الكميٰت ولم تكن كأنك نصب للرمٰح رجيم  
(٤) صحيح البخاري: ٥ / ٢٢٣٢، الأدب، باب من وصل وصله الله ، (٥٦٤٢)،  
وبنحوه في صحيح مسلم: ٤ / ١٧٢، البر..، باب (٦)، حديث (٢٥٥٤).

﴿فَهَلْ عَسِيْتُمْ إِن تَوَلَّتُمْ أَن تُقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ ۝ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعْنَهُمُ اللَّهُ فَاصْمَهُمْ وَأَعْمَجَ أَبْصَرَهُمْ ۝﴾ [محمد: ٢٢، ٢٣]، وعلى لسان رسوله، كما في الحديث، قوله في الحديث القديسي للرحم أيضاً: «وَمَن قَطَعَكَ قَطْعَتْهُ»<sup>(١)</sup>، وفي رواية: «بَنْتُهُ»<sup>(٢)</sup>، فهل بعد هذا زجرُ الذي لُبَّ أو عقل حاضر.

ومن لعنة الوالدين أن يلعن الرجل أبا الرجل، فيلعن الرجل أباه، أو يلعن أمها، فيلعن الرجل أمها، كما في الحديث الصحيح<sup>(٣)</sup>.

وقوله - ﷺ - : (لعنة الله من آوى مُحَدِّثاً)، إذا كان هذا اللعن لمن آوى المحدث، فكيف بالمحديث نفسه؟ فهو أولى بذلك وأحرى.

وقد ورد اللعن له أيضاً، وصح الحديث في ذلك<sup>(٤)</sup>، فالمحديث من أحدث الحديث، والحديث: الأمر الحادث، من المحدث، وهو الأمر المنكر، الذي ليس بمعلوم في السنة.

وهل غيّرت أديان الرسل إلا بالإحداث، حتى عُبدت الأصنام !

ومؤوي المحدث - بكسر الدال - هو من نصرَ جانباً في الدين، أو أجراه من خصمه، وحال بينه وبين أن يأخذ منه حقه.

وبمعنى الإيواء: الرضا بإحداثه، والإقرار عليه.

(١) صحيح البخاري: ٥ / ٥٦٤٢، ٢٢٣٢.

(٢) سنن الترمذى: ٤ / ٣١٥، ١٩٠٧، وأبي داود: ٢ / ١٣٣، (١٦٩٤).

(٣) أخرجه البخاري: ٥ / ٢٢٢٨، الأدب، باب لا يسب الرجل والديه، (٥٦٢٨)، ومسلم: ١ / ٨٩، الإيمان، باب (٣٨)، حديث (٩٠).

(٤) أخرجه البخاري: ٢ / ٦٦١، (١٧٦٨)، ومسلم: ٢ / ٨١٠، (١٣٦٦).

والمحدث - بالفتح - هو الأمر المبتدع نفسه، الذي وقع من الفاعل.

وقد عاتب الله - سبحانه - رسوله - ﷺ - في أمر ما قصد فيه إلا الحق؛ ولا هو يحوم حول حمى هذا الفعل، فقال - تعالى - : ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَاطِئِينَ خَصِيمًا فَوَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا تَعْصِمَا﴾ .

وقوله: («لعن الله من غير منار الأرض» رواه مسلم<sup>(١)</sup>)، منار الأرض هي الأعلام الحاجزة بين الأماكن.

وهل هذا اللعن عامٌ لمن غير منار الأرض المملوكة، وعلامات الطرق، والموارد، كالمنار المبنية أعلاماً في البرية، كما قال جرير بن الخطفي :

خل الطريق لمن يبني المنار به      وابرز ببرزة حين اضطررك القدر<sup>(٢)</sup>  
أو يختص بالمراسيم الحاجزة بين الأراضي المملوكة، كاختصاصها  
بقوله - ﷺ - فيما صح عنه في الصحيح: «من ظلم قيد شبر من الأرض  
طوقه من سبع أرضين يوم القيمة»<sup>(٣)</sup>.

الأول أشبه باللغة، أو يدخل من باب الأولى؛ لما ورد في لعن من  
كمه أعمى عن الطريق<sup>(٤)</sup>، فكذلك من أضل جاهلاً للطريق بتغيير أعلامه  
الذي يقتدي بها فيه.

(١) صحيح مسلم: ٣/١٢٤٥، الأضاحي، باب (٨)، حديث (١٩٧٨).

(٢) ديوانه: ١/٢١١.

(٣) أخرجه البخاري: ٢/٨٦٦، ٢٢٢١، ومسلم: ٣/٩٩٨، (١٦١٢).

(٤) رواه أحمد: ١/٣١٧، والطبراني في الكبير: ١١/٢١٨، وصححه الألباني في  
صحيح الجامع: ١/١٠٢٥، (٥٨٩١).

وفيه / دليلُ أنَّ القرينةَ القويةَ كالمراسمِ الثابتةَ بينَ الأَرْضَيْنِ، ١١٦/ب  
الخاليةَ منَ الاشتباهِ بغيرِها، قد يُعملُ بها كالجدار والحائط بينَ  
الملكيَّينِ، معَ يمينِ منْ هي في جانبهِ، وإلاًّ لما استوجبَ مغيِّرُها اللعنَ  
المطلقَ على تغييرِها؛ فإنهُ ربما قلَّ لها من لا يريدُ ظلمَ الأرضِ، فإطلاقُ  
اللعنَ في ذلك يفيدُ حكمًا على بقائِها.

وقال الإمامُ أحمدُ - رضيَ اللهُ عنهُ -: حدثنا أبو معاوية، حدثنا  
الأعمشُ، عن سليمانَ بنِ ميسرةَ، (عن طارقَ بنِ شهابٍ) بن عبدِ شمسِ  
البجليِّ الأحمسيِّ، وكان شريفاً، يكنى بأبيِ عبدِ اللهِ، وكان يحدثُ عنَّهُ  
الحجاجُ، أثبتَ لهُ ابنُ الجوزيِّ الرؤبةُ والروايةُ، وعدَّهُ منَ أصحابِ  
الآحادِ، ولعلَ حديثَهُ الذي عنَّى هذا، وذكرَ الإمامُ أحمدُ في الجزءِ  
الرابعِ منَ مسندِ الكوفيينِ، من ترتيبِ ابنِ عساكرٍ، فخرُ الحفاظِ، عليُّ  
ابنُ هبةِ اللهِ، مؤرخُ دمشقِ، وعدَّهُ في جزئِهِ في الصحابةِ من روَاةِ المسندِ  
عنَ النبيِ - ﷺ -، ولم يذكرَ عنهُ إلَّا حديثاً واحداً، وأحدُ طرقِهِ الذي  
ذكرناهُ.

وقال أبو داودُ: رأى النبيِ - ﷺ - ولم يسمعْ منهُ، مات سنة اثنينَ<sup>(١)</sup> أو  
ثلاثَ وثمانينَ<sup>(٢)</sup>، رضيَ اللهُ عنهُ، فيكونُ بهذا الحديثُ مرسلُ صحابيٍّ،  
ومرسلُ الصحابيِّ إذا صَحَّ سُنْدُهُ في حكمِ الموصولِ المتصلِ.

(قال: إنَّ رسولَ اللهِ - ﷺ - قال: دخلَ الجنةَ رجلٌ في ذبابٍ،  
ودخلَ النارَ رجلٌ في ذبابٍ).

---

(١) كذا، والصواب: سنة اثنينَ.

(٢) انظر «تقريب التهذيب»: ٢٨١، (٣٠٠٠).

قوله: «في ذباب»، أي لأجله، أو بسببه، على أن «في» في هذا الموضع سبية، كقوله: «**لَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**» [الأفال: ٦٨]، ذكر معنى ذلك أهل العربية.

وقال ابن مالك: «في» هنا بمعنى التعليل، وهو مما خفي على أكثر النحاة<sup>(١)</sup>.

وتعقبه الطيبي بأنهم يقدرون المضاف، أي في شأن هذا، أو في أمره<sup>(٢)</sup>، فالظاهر من الحديث استحقاق الرجل الذي قرب الذباب للنار؛ بسبب تقريره الذباب للصنم، وكذا داشر الجنة، سبب دخولها له<sup>(٣)</sup> امتناعه عن تقرير الذباب لغير الله - تعالى -.

ولهذا (قالوا كيف ذلك يا رسول الله؟ . قال: مرّ رجلان) يعني ممن كان قبلكم، (على قوم لهم صنم)، يعني، يعبدونه من دون الله - تعالى -، (لا يجوزه أحد) من تعظيمهم له، (حتى يقرب له شيئاً) من الأشياء، ولو قليلاً؛ لأن المقصود من ذلك طاعة الشيطان، وهي تحصل بأدنى قليل، وأحرق حقير، ( فقالوا) بواو الجمع، وهذا يدلّ على أنّ أهل الصنم قد اتفقوا على ذلك، وإلا قد لا يحضره إلا سادنه، ولهذا قال: ( فقالوا لأحدهما:) أي الرجلين (قرب) أي لهذا الصنم قرباناً، ( فقال: ليس عندي شيء أقرب له) له، وهذا دليل على استطاعته من غير إكراه؛ لأنّه لم يعتل إلا بعدم وجود ما يقرب له، فلما علموا أنه لا يمنعه من ذلك إلا العدم لما طلبوا، ( قالوا له: قرب ولو ذبابة،

(١) «شواهد التوضيح والتصحيح»: ٦٧.

(٢) انظر «فيض القدير» للمناوي: ٥٢٣ / ٣.

(٣) كذا، وصوابه: سبب دخوله فيها.

فقرّب ذباباً لصنمهم ذلك، (فخلوا سبيله، فدخل) بسبب ذلك (النار)،  
نعود / بالله من الخذلان وطاعة الشيطان.

٢/ ١١٧

(وقالوا للآخر: قرّب، قال: ما كنت لأقرّب لأحد شيئاً دون الله - عزّ  
وجل-)، وهذا دليل على رسوخ الإيمان في قلبه، مع علمه بما أرادوا  
به، ومع كونهم لم يطلبوا منه من أمر الدنيا إلا أمراً حقيراً، فهانت عليه  
نفسه بأن خاطبهم بما يرضي الله - تعالى -، وقد علم أنّ فيه هلاك نفسه.

(فضربوا) حينئذ (عنقه، فدخل) بسبب توحيده وامتناعه عن الشرك  
(الجنة)، رواه الإمام أحمد بسنده المتقدم<sup>(١)</sup>.

فهذا الذي دخل النار في ذباب للصنم، قربه له، إما أن يكون كافراً  
وختّم له بالشقاوة بهذا على كفره، وحيل بينه وبين التوبة عن الكفر  
بسنته، كما في قوله - ﷺ - فيما صح عنه في الصحيحين<sup>(٢)</sup> وغيرهما،  
من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «دخلت امرأة النار في  
هرة حبستها، - وفي رواية: ربطةها - فلم تطعمها إذ حبستها، ولم  
تركتها تأكل من خشاش الأرض، حتى ماتت». زاد مسلم: «هذا الأ»؛  
فإن الصحيح عن عائشة - رضي الله عنها - كفر المرأة، قيل إنها حميرية  
يهودية من أهل اليمن، وقيل إسرائيلية<sup>(٣)</sup>.

(١) الزهد: ١٥، ١٦، رواه أبو نعيم في الحلية: ١/ ٢٠٣، والخطيب في الكفاية:  
١٨٥، وابن أبي شيبة في المصنف: ٦/ ٢٧٣، والبيهقي في الشعب: ٥/ ٤٨٥،  
٧٣٤٣). كلهم رواه موقوفاً على سلمان الفارسي - رضي الله عنه -، وهو صحيح  
موقوفاً كما في النهج السديد: ٦٨، (١٢٤). ومن ذكر هذا الحديث مرفوعاً ابن  
القيم في الجواب الكافي: ٢١، فلعله وهم منه تبعه المصنف عليه.

(٢) صحيح البخاري: ١/ ٢٦٠، (٧١٢)، وصحيح مسلم: ٢/ ٥١٩، (٩٠٤).

(٣) انظر صحيح مسلم: ٢/ ٥٢٠، (٩٠٥).

قال علقة مولى عائشة - رضي الله عنها : كنا جلوسًا عند عائشة، فدخل أبو هريرة - رضي الله عنه - فقالت له : أنت الذي تحدث عن رسول الله - ﷺ - أن امرأة عذبت في هرة ربطتها، فذكرت الحديث؟ فقال : سمعته منه. فقالت : هل تدرى ما كانت المرأة؟ ، إن المرأة مع ما فعلت كانت كافرة، وإن المؤمن أكرم على الله من أن يعذبه في هرة، فإذا حدثت عن رسول الله - ﷺ - فانظر كيف تحدث. رواه الإمام أحمد في مسنده<sup>(١)</sup> ، وقال الحافظ الهيثمي : رجاله رجال الصحيح<sup>(٢)</sup> .

ومن هذا الباب قوله - سبحانه - : ﴿ وَمَا مَنْ يَخْلُ وَأَسْقَنَ لِكَذَبِ إِلَّا حُسْنَ قَسْنِي لِلْمُسْرَى ﴾ [الليل : ٨ - ١٠].

وإما أن يكون ذلك الرجل مسلماً، وأن فعل الشرك والنطق به في تلك الأمة لم يرخص فيه، ويُعفَ<sup>(٣)</sup> عنه مع الإكراه، أو رُخص فيه، ولم يتأنَّ حيث أمكنه التأوَّل، ففعله طائعاً مختاراً، وقد تظهر هذه الحالة من حاله.

ويُستدل للأول بحديث ابن عباس - رضي الله عنهم -، أنَّ رسول الله - ﷺ - قال : «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أَمْتِي الْخَطَا وَالنُّسْيَانِ وَمَا اسْتَكَرُهُوا عَلَيْهِ». رواه ابن ماجه<sup>(٤)</sup> والبيهقي<sup>(٥)</sup> وابن حبان في صحيحه<sup>(٦)</sup> والدارقطني<sup>(٧)</sup>.

(١) المسند: ٢ / ٥١٩، رواه أبو داود الطيالسي: ١٩٩، (١٤٠٠).

(٢) المجمع: ١ / ١١٦ و ١٠ / ١٩٠.

(٣) في الأصل: يُعفى.

(٤) سنن ابن ماجه: ١ / ٦٥٩، (٢٠٤٣). وصححه الألباني كذا في «إرواء الغليل» برقم (٨٢).

(٥) السنن الكبرى: ٧ / ٣٥٦، (١٤٨٧١).

(٦) ٢٠٢ / ١٦، (٧٢١٩).

(٧) سنن الدارقطني: ٤ / ١٧٠.

ورواه الجوزجاني، ولفظه عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : قال: قال رسول الله - ﷺ - : «تُجوز لأمتى عن ثلات: الخطأ، والنسيان، وما استكرهوا عليه»<sup>(١)</sup>.

ورواه حرب الكرماني، وابن عدي<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس أيضاً من وجه آخر.

وقد رُوي من وجوه آخر غير هذه: رواه ابن أبي حاتم عن أم الدرداء - رضي الله عنها - مرفوعاً: «إن الله تجاوز لأمتى عن ثلات: عن الخطأ، والنسيان، / والاستكراه». أخرجه من رواية أبي بكر الهمذاني، عن شهر بن حوشب، عن أم الدرداء<sup>(٣)</sup>.

قال أبو بكر: فذكرت ذلك للحسن فقال: أجل، أما تقرأ بذلك قرآننا: ﴿رَبَّنَا لَا تَؤَاخِذنَا إِنَّنَا سَيِّئَاتِنَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وأبو بكر هذا أخباري متrox. قاله ابن حجر<sup>(٤)</sup> وغيره.

ورواه ابن ماجه عن شهر، عن أبي ذر الغفاري - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»<sup>(٥)</sup>. ولم يذكر كلام الحسن.

وشهر بن حوشب وثقة الإمام أحمد، ويحيى بن معين، والعجلاني،

(١) ذكره عن الجوزجاني ابن رجب في جامع العلوم: ٣٧٣.

(٢) الكامل: ٢ / ٧٥٧، ٧٥٨.

(٣) تفسير ابن أبي حاتم: ٢ / ٥٧٩، ٣٠٩٢.

(٤) «تقريب التهذيب»: ٦٢٥.

(٥) سنن ابن ماجه: ١ / ٦٥٩، ٢٠٤٣.

ويعقوب بن شيبة . وقال أبو زرعة : لا بأس به . وقال ابن عدي : ليس بالقوي في الحديث ، وهو من لا يحتاج بحديه ، ولا يتدبر به<sup>(١)</sup> .

وقد روى له مسلم في صحيحه مقولنا بغيره<sup>(٢)</sup> .

ورجال حديث ابن عباس الذي عند ابن ماجه على شرط الشيدين ، سوى محمد بن مصفي ، شيخ ابن ماجه . وهو صدوق . وقال ابن حبان : يخطيء<sup>(٣)</sup> .

وهو ابن مصفي بن بهلول ، حمصي .

وقد أعلَّ الحديث .

ورواه الحاكم من حديث الأوزاعي ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً ، لفظه : «تجاوز الله عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» . وقال : صحيح على شرطهما<sup>(٤)</sup> .

ورواه الدارقطني عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أيضاً مرفوعاً ، وفيه : «وما أكرهوا عليه»<sup>(٥)</sup> .

فقوله في حديث أبي ذر الغفارى : «تجاوز لي» ، أي لأجلـي .

(١) انظر «تهذيب التهذيب» لابن حجر : ٣٢٥ / ٤ .

(٢) انظر صحيح مسلم : ٣ / ٣ ، ١٢٩٠ ، (٢٠٤٩) .

(٣) انظر «تهذيب التهذيب» : ٩ / ٤٠٦ .

(٤) المستدرك : ٢ / ٢١٦ ، (٢٨٠١) .

(٥) سنن الدارقطني : ٤ / ١٧١ .

وقوله: «تجاوز لأمتى»، هذا يفيد الخصوص له من بين الرسل - عليه وعليهم الصلاة والسلام -، ولأمتة من بين الأمم.

وقد أخرج لفظ حديث ابن عباس - الذي روى الحاكم - الطبراني في الأوسط عن ابن عمر<sup>(١)</sup>. وقال السيوطي: إن إسناده صحيح.

والتجاوز: العفو، وهو يشعر - كما مر - خصوصيته بهذه الأمة، والمراد أمة الإجابة؛ لأنهم الذين ينفعهم عمل الخطاب.

ويُستأنس لهذا الحديث بحديث ثوبان - رضي الله عنه -، الذي رواه الطبراني عنه - مرفوعاً: «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»<sup>(٢)</sup>.

قال النووي في الروضة: حسن<sup>(٣)</sup>، وكذا السيوطي حكى صحته، ورمز عليه في الجامع الصغير<sup>(٤)</sup>، وتعقبه الهيثمي بأن فيه يزيد بن ربيعة الربعي، وهو ضعيف<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه عن هذه الأحاديث: إنها منكرة، كأنها موضوعة<sup>(٦)</sup>.

---

(١) المعجم الأوسط: ٢ / ٣٣١، ٢١٣٧ و ٨ / ١٦١، ٨٢٧٣ (٨٢٧٣).

(٢) مسند الشاميين: ٢ / ١٥٢، ١٠٩٠، وأوله: «إن الله تجاوز لأمتى...». قال في «كشف الخفاء» (١ / ٥٢٢): لا يوجد بهذا النظم... يعني: رفع عن أمتي...

(٣) «روضة الطالبين»: ٨ / ١٩٣، ط المكتب الإسلامي.

(٤) «الجامع الصغير»: ٢٧٣، ٤٤٦١ (٤٤٦١).

(٥) المجمع: ٦ / ٢٥٠.

(٦) علل ابن أبي حاتم: ١ / ٤٣١.

وقال عبدالله بن الإمام أحمد في العلل، إن أباه أنكر هذا الحديث<sup>(١)</sup>.

ونقل الخلال عن الإمام أحمد أنه قال: من زعم أن الخطأ والنسيان مرفوع فقد خالف الكتاب والسنّة<sup>(٢)</sup>. ومراده الحكم، لا رفع الإثم، كما سيأتي الكلام عليه قريباً.

وقال البيضاوي: مفهوم هذا الحديث: أن الخطأ والنسيان كان مؤاخذاً بهما أولاً، إذ لا / يمتنع المؤاخذة بهما عقلاً<sup>(٣)</sup>.

وقال الكمال بن الهمام<sup>(٤)</sup>: قوله: «رفع عن أمتي» الحديث، من باب المقتضي للعموم ولا عموم له؛ لأنّه ضروري، فوجب تقديره على وجه يصحّ، والإجماع على أنّ رفع الإثم مراد، فلا يراد غيره، وإلا لزم تعميمه، وهو في غير محلّ الضرورة، ومن اعتبره في الحكم الأعمّ من حكم الدنيا والآخرة فقد عمّمه من حيث لا يدرى، إذ قد أثبته في غير محلّ الضرورة، ويلزم منه لمن تكلّم في الصلاة سهوًا تصحيح الكلام، وهو لو أطال الكلام ساهيًا في الصلاة فإنه يقول بالفساد؛ فإن الشرع إن رفع إفساده وجب شموله الصحة، وإلا فشمول عدمها، وإنما عُفي عن القليل من العمل لعدم التحرّز عنه<sup>(٥)</sup>.

(١) «العلل ومعرفة الرجال»: ١ / ٥٦١، (١٣٤٠).

(٢) ذكر ذلك الحافظ في «تلخيص الجبير»: ١ / ٢٨٢.

(٣) انظر تفسير البيضاوي: ١ / ١٤٧.

(٤) في حاشية الصفحة من نسخة المؤلف بخطه: [الكمال هو ابن الهمام: محمد بن عبد الواحد بن عبدالمجيد بن مسعود، الحنفي، الإسكندرى، تقدم في جميع العلوم، من الفقه، والنحو، والمعانى، والأصول، وغيرها، مات سنة إحدى - في الأصل: أحد - وستين وثمانمائة. وله تصانيف كثيرة، منها: «التحرير في الأصول»، كان علاماً محققاً جديلاً نظاراً].

(٥) عن «فيض القدير»: ٤ / ٣٥.

وفي «جمع الجوامع» أنّ هذا ليس من المجمل<sup>(١)</sup>.

قال : وفصل البصريان : أبو الحسن ، وأبو عبدالله ، وبعض الحنفية  
فقالوا : لا يصح رفع المذكورات مع وجودها ، فلا بدّ من تقدير شيء ،  
وهو متعدد بين أمور لا حاجة لجميعها ، ولا مرجح لبعضها ، فكان  
مجملًا<sup>(٢)</sup> .

قلنا<sup>(٣)</sup> : المرجح موجود ، وهو العرف ، فإنه يتضمن بأن المراد منه  
رفع المؤاخذة . هذا كلامه .

فلفظ الرفع تقتضي عبارته النقل من سُفل إلى علو ، وذلك يوجد في  
زمان واحد غير متطاول ، فهو رفع حكم وضع سابق شرعاً متقدّم على  
من قبله أمهته - عليه السلام - ، فرفع عن أمهته ، والمراد به رفع الإثم ، وإلا  
فالمحكر مكلف عند أهل السنة والجماعة ، لا يرتفع عنه حكم التكليف ،  
كما أشار إليه الإمام أحمد - رضي الله عنه - أولاً<sup>(٤)</sup> ، في رواية الخلال ،  
وسيأتي لهذا مزيد بيان إن شاء الله - تعالى - قريباً .

وقد تقدّم في هذا الشرح<sup>(٥)</sup> بيان أنّ شرع من قبلنا شرع لنا ما لم  
يرد شرعنا بخلافه ، وأنّ عليه شيخ المذهب ، كالقاضي أبي يعلى ،

(١) انظر «جمع الجوامع» للسبكي ، ضمن مجموع مهمات المتون : ١٥٢ .

(٢) مقتضى سياق الكلام أن القائل هو الكمال ابن الهمام ، لكن وقع في «فيض القدير»  
للمناوي كلام ابن الهمام بعد هذا الكلام ، ومقتضى ما في «فيض القدير» أنه من  
كلام البيضاوي . لكنني لم أجده ضمن كلامه في التفسير .

(٣) أي الكمال ابن الهمام ، على نقل المؤلف . وانظر «فيض القدير» : ٤ / ٣٥ .

(٤) انظر : الصفحة السابقة .

(٥) راجع : ١٠٩ / ب .

ومجد الدين ابن تيمية، وحفيده أبي العباس، وموافق الدين ابن قدامة، وابن أخيه: ابن أبي عمر، وغيرهم، وهو المنصوص عن الإمام أحمد.

أو أن يكون ذلك الرجل مسلماً<sup>(١)</sup> مع وجود الرخصة للمرتكب في تلك الأمة، من رفع الإثم كما أشرنا إلى ذلك، فقرب الذباب قصدًا منه بعد ما دعوه لذلك، وشرح له صدره، وتابعهم على عملهم ودينهم، وهو الذي يقتضيه اللفظ، فلو لا أنه ختم له بذلك العمل، ولم يتعقبه توبة ماحية له، لما دخل النار في الذباب.

أو أنه لما كان حكم الإكراه عندهم كما هو عندنا: مقرونة به ١١٨ الرخصة، بحيث لا يؤثّر ذلك / العمل مع الإكراه في الإيمان تأثيراً يزيلاً عن القلب، ما لم يتّ AOL حيث أمكنه التأول، كما قد صرّح بذلك العلماء - رحمهم الله تعالى - في هذا الباب؛ فإن التأول لا يقع عليه إكراه، لأنّه مختص بالقلب، إذا أمكنه ذلك؛ ولأنّه لم يخرج بالإكراه عن التكليف، وإنّما رفع الإكراه عنه إثم ما أكره عليه، كما قال - تعالى -: ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكَرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ عَذَابٌ أَعَظَّمٌ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أَسْتَهْبُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [أول آيات الذِّينَ طَبعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعَهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ] جَرَمَ أَنَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْخَسِرُونَ﴾ [التحل: ٦٠١ - ٩٠١].

ففي هذه الآية إذا ضمّت إلى قوله - تعالى -: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَفِّقُونَ قَالُوا نَشَهِدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشَهِدُ إِنَّ الْمُنَفِّقِينَ لَكَذِبُونَ﴾

(١) عاد إلى التفصيل في شأن الرجل الذي قرب ذباباً.

أَنْخَذُوا إِيمَانَهُمْ جَنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَفَرُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢﴾ [المنافقون: ١، ٢]، دليل على أنّ أحكام الدنيا متعلقة بما ظهر من الجوارح، من القول والفعل، التي أميرها القلب، الذي يدور عليه الثواب والعقاب، إلا أنّ الجوارح تعيّر عن القلب بأعمالها الواجبة عليها، المرتبطة به، التي لا تصلح إلا بصدرها عنه؛ لأنّها من الإيمان، إذا كانت بنية صادقة خالصة، كما صحي وثبت عنه - رضي الله عنه - في الصحيحين وغيرهما، من حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، أنه قال: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»<sup>(١)</sup>، وهذا الارتباط بين القلب والجوارح هو الذي ينفع الإنسان في الدنيا والآخرة، إذا كان ذلك الارتباط دائراً على الإيمان والعمل الصالح، فإن لم يصدر ذلك عن طوية صادقة خالصة في الباطن، حُكم لصاحبه بالظاهر في الدنيا بحقن الدم، والكفت عن المال، بما ظهر منه، وصار له بذلك ما للMuslimين، وعليه ما عليهم، وفي الآخرة في الدرك الأسفل من النار، كما أخبر الله عن أصحاب هذا العمل، حيث قال: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَحْدَدَ لَهُمْ نَصِيرًا» [النساء: ١٤٥]، ولهذا قال في حق من ظهر منه بعض ما أبطن، في أحكام الدنيا: «يَخْلُقُونَ بِإِلَهٍ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفَرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهُمُوا بِمَا لَيْسُوا بِهِ» [التوبه: ٧٤]، فإنّهم كما قال - تعالى - في وصفهم: «لَوْ يَحْدُثُنَّكَ مَلْجَانًا أَوْ مَغْرِبَةً أَنْ مَدَّلَّا لَوْلَوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ» [التوبه: ٥٧]، ولهذا لم يقل - سبحانه -: بعد إيمانهم، بل قال: «بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ»، وهو الإسلام اللغوي على الصحيح من قولي المفسرين، الذي ليس فيه إلا الانقياد في الظاهر، لا الإسلام الذي نشأ عن الإيمان والمحبة الخالصة.

(١) صحيح البخاري: ١ / ٣، (١) وصحيف مسلم: ٣ / ١٢٠٤، (١٩٠٧).

فهم كما وصفهم - سبحانه - : ﴿يَقُولُونَ إِلَيْسَ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ /﴾ [الفتح: ١١]، أي يعطون المسلمين بأسنتهم، وإذا خلوا بإخوانهم الكافرين أظهروا لهم ما في قلوبهم، وقالوا: إنما معكم، إنما نحن مستهزئون بهم.

فلما كان الإكراه لأهل الإيمان دليلاً حسياً، كان لمن ادعاه قرينة ظاهرة لقبول دعوه في الدنيا، فإن كان قلبه في علم الله - سبحانه - على ما ادعاه، كان ذلك مقبولاً في الدنيا والآخرة، وارتفاع الإثم عنه بما رخص الله له فيه، وإن يكن كذلك، فسبيله سبيل أهل الدرك الأسفل من النار.

وفي هذا دليل على أن القرائن إذا قوية، لها مدخل في الأحكام؛ لأنها قد تكون في مقام البيينة أصح من شهود الوقت، فيعمل بها، مع قول من قويت بجانبه، لأن البينة في اللغة ولسان الشارع أيضاً: ما يبين الحق.

فقوله - سبحانه - : ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ﴾، هذا عام في جميع الناس؛ من أجل أنه شرط، ومن حكم الشرط المطلق عندهم أن يعم.

ومعنى «كفر»: أظهر الكفر، وهو أيضاً عام في القول والفعل.

وكذلك الأحاديث المتقدمة، ظاهرها العموم، إلا بدليل قاطع خارج منفصل، يخص العموم، كالإكراه على قتل النفس المعصومة.

وفي الإكراه على فعل الزنا خلاف، وسيأتي التبييه على ذلك.

ولمّا كان فيمن يُظهر الكفر في هذا العموم من لا يتناوله الوعيد، الذي هو جزاء الشرط، وهو من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان، الذي هو فعل الشرط، استثناه الله - سبحانه - قبل ذكر الجزاء، ليكون الوعيد

عاماً لكل من عمه الشرط، فقال: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْثَرَهُ وَقْبَلُهُ مُظْمَنٌ بِإِلَيْمَنِ﴾، أي وهو مؤمن حقاً.

والصحيح عن المفسرين أن الاستثناء في هذا متصل، وهذا كقوله تعالى - ﴿إِلَّا أَنْ تَكْتَفُوا مِنْهُمْ تُقْنَةً﴾ [آل عمران: ٢٨]، وهي تقية.

ثم وصف من يتناوله الوعيد، وأعاد كلمة الشرط فقال: ﴿وَلَكِنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدَرًا﴾، أي فتح صدره، ووسعه للكفر، بالقول والقبول، وأتي به على اختيار منه، ﴿فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

ثم قال: ﴿ذَلِكَ﴾ أي العذاب ﴿يَأْنَهُمْ أَسْتَحْبِبُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ﴾ أي آثروا عليها، ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾، أي الذين آثروا الكفر بعد ظهور الحق، عناداً وتمرداً، ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعَهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ﴾ أي بجحدهم الحق بعد ظهوره، طبع على قلوبهم وخذلهم، ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ عمما أعد لهم وينالهم من العذاب على كفرهم، ﴿لَا جُرْمَ أَنَّهُمْ﴾، قيل معناه: لا بد أنهم، وقيل: وجب قطعاً، / ﴿أَنَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْخَسِرُونَ﴾<sup>(١)</sup>، فأتي بضمير الاختصاص، والمبالغة لهم في الخسنان<sup>(٢)</sup>، وعلى هذا حرف «لا» في هذا الموضع [رد<sup>(٣)</sup>] لما اعتقادوه.

فالإكراه قسمان: أحدهما الإكراه على الأقوال، مثل أن يكره الإنسان

(١) في الأصل: «الخسرون».

(٢) هذا مبني على الخطأ السابق في الآية.

(٣) في الأصل: ردّاً.

على قول محرم، يكفر أو يفسق به لو قاله مختاراً غير متأول، فيذكره على قول ذلك إكراماً معتبراً، فله أن يفتدي نفسه بذلك، ولا إثم عليه.

وهذا إجماع حكام غير واحد من العلماء<sup>(١)</sup>، وقد دلّ عليه الكتاب والسنة، وأجمع عليه علماء الأمة.

وأما الأفعال المكره عليها، فمنها ما هو حق الله - تعالى - محض، ومنها ما هو حق للأدمي حرم الله - تعالى -.

والمكره عليها نوعان: أحدهما: أن يكره من لا اختيار له بالكلية، ولا قدرة له على الامتناع، كمن حمل كرهها، وضرب به غيره حتى مات ذلك الغير، ولا قدرة له أن يتمتنع من حامله.

أو امرأة اضطجعت حتى زُبَّى بها، من غير قدرة لها على الامتناع، فهذا ونحوه لا إثم عليه باتفاق الأمة.

إلا أنهم اتفقوا على أنه لو أُكره على قتل معصوم بالقتل لم يُبح له قتله؛ لأنَّه يفتدي نفسه بذلك من القتل<sup>(٢)</sup>.

قالوا: وهذا أيضاً إجماع ممن يعتمد به من العلماء - رحمهم الله تعالى -، فإذا قتل المُكره في هذه الحال، وجب عليهما القوْدُ، المكره والمكره؛ لاشتراكهما في القتل، عند مالك والشافعي، وأحمد في إحدى<sup>(٣)</sup> الروايتين عنه، وعنده: يجب على المكره - بكسر الراء - وحده؛ لأنَّ

---

(١) انظر «جامع العلوم والحكم» لابن رجب: ٣٧٢ / ٢.

(٢) انظر «مجموع الفتاوى»: ٢٨ / ٥٣٩.

(٣) في الأصل: «أحد».

المكره - بفتحها - كالآلـة، وهو قول أبي حنيفة - رحمـه الله تعالى -، والقول الثاني للشافعي<sup>(١)</sup>.

وأما الإثم، فهو آثم بالإجماع كما مر.

والنوع الثاني: من أكره بضرب أو غيره، كالتهديد بالقتل إن لم يفعل، فهذا الفعل يتعلق به التكليف؛ فإنه يمكنه ألا يفعل، فهو مختار للفعل، لكن ليس غـرضـه نفسـ الفعل، بل دفعـ الضربـ عنهـ، فهو مختار من وجهـ، وغيرـ مختارـ منـ الوجهـ الآخرـ.

وخالفـتـ فيـ ذلكـ المـعـتـزـلـةـ، فـقـالـواـ: لاـ تـكـلـيفـ معـ الإـكـرـاهـ<sup>(٢)</sup>ـ، وـرـدـ عـلـيـهـمـ أـهـلـ السـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ بـأـنـ لـيـسـ التـرـخـيـصـ مـمـاـ يـخـرـجـ المـكـرـهـ عنـ حـكـمـ الـخـطـابـ، وـإـنـماـ يـرـفـعـ عـنـهـ الإـكـرـاهـ الإـثـمـ، وـلـاـ يـخـرـجـ عـنـ أـنـ يـكـونـ مـخـاطـبـاـ بـالـتـكـلـيفـ، لـأـنـهـ يـتـصـورـ انـكـفـافـهـ عـمـاـ أـكـرـهـ عـلـيـهـ مـعـ الإـكـرـاهـ، وـكـذـلـكـ يـتـصـورـ مـنـهـ الـقـصـدـ إـلـىـ الـامـتـثالـ، إـذـاـ أـكـرـهـ عـلـىـ فـعـلـ الـطـاعـةـ، كـمـ جـرـدـتـ سـيـوـفـ الـجـهـادـ لـلـإـكـرـاهـ بـالـقـتـلـ عـلـىـ الدـخـولـ فـيـ الـإـسـلـامـ اللـهـ تـعـالـىـ، وـبـهـ يـتـعـلـقـ صـحـةـ التـكـلـيفـ.

وقد قال - ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: «لا إله إلا الله»، فإذا قالوها عصموا مني / دماءهم وأموالهم إلا بحقها»<sup>(٣)</sup>، مع قوله - تعالى -: «قَاتَلُوا الَّذِينَ يُلْوِنُوكُمْ مِّنَ الْكُفَّارِ وَلَيَجِدُوا فِيكُمْ غَلَظَةً» [التوبـةـ: ١٢٣ـ].

(١) انظر مجموع الفتاوى: ٢٨ / ٥٤٠.

(٢) انظر المعني لعبدالجبار: ١١ / ٣٩٣، والمعتمد لأبي الحسين البصري: ١ / ١٦٦، عن «آراء المـعـتـزـلـةـ الأـصـوـلـيةـ» لـدـكـتـورـ عـلـيـ الضـوـيـحيـ: ٢٩٦ـ وـمـاـ بـعـدـهـ.

(٣) أخرجه البخاري: ١ / ١٥٣، ٣٨٥)، ومسلم: ١ / ٥٧، ٢١).

وقوله: ﴿لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، المراد به بإجماع أهل العلم: الذي إذا أقام على ما عوهده عليه، وكذا المستأمن، لا يجوز نقض عهده، ولا إكراهه على ما لم يلزمـه في عهده، بخلاف العربي والمترد؛ فإنـهما يُكرهـان على الإسلام، بأنـ يقال لـكلـ منـهما: إنـ أسلـمتـ وإلا قـتـلـناـكـ، فإذا أـسـلـمـ مواطـنـاـ قـلـبـهـ لـسانـهـ، صـحـ إـسـلـامـهـ معـ الإـكـراهـ، باـطـنـاـ وـظـاهـرـاـ.

وقد ذكر أن سبب نزول قوله - تعالى -: ﴿لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ﴾، قومٌ من أبناء الأنصار تهودوا، حيث قال ابن جرير: حدثنا ابن يسار<sup>(١)</sup>، حدثنا ابن عدي، عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كانت المرأة تكون مقلة<sup>(٢)</sup>، فتجعل على نفسها، إن عاش لها ولدٌ أن تهوده، فأنزل الله - عز وجل -: ﴿لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ﴾ الآية<sup>(٣)</sup>.

ورواه أبو داود<sup>(٤)</sup> والنسائي<sup>(٥)</sup> جميـعاـ، عن بـنـدارـ بـهـ، مـنـ وـجـوهـ شـعـبـةـ بـهـ نـحـوـهـ.

ورواه ابن أبي حاتم<sup>(٦)</sup>، وابن حبان في صحيحه<sup>(٧)</sup>، من حديث شـعـبـةـ أـيـضاـ بـهـ.

(١) كذا في الأصل، وفي تفسير الطبرى: ابن بشار.

(٢) في تفسير الطبرى وسنن أبي داود: مقلاتا.

(٣) تفسير ابن جرير الطبرى: ١٤ / ٣.

(٤) سنن أبي داود: ٣ / ٥٨، الجـهـادـ، بـابـ فـيـ الأـسـيرـ يـكـرهـ عـلـىـ إـسـلـامـ، (٢٦٨٢).

(٥) السنن الكبرى: ٦ / ٣٠٤، (١١٠٤٨). ولم أر بـنـدارـ فـيـ سـنـهـ وـلـاـ سـنـدـ أـبـيـ دـاـدـ.

(٦) تفسير ابن أبي حاتم: ٢ / ٤٩٣، (٢٦٠٩).

(٧) صحيح ابن حبان: ١ / ٣٥٢، (١٤٠).

وهكذا قال سعيد بن جبیر، والشعبي، والحسن البصري، وغيرهم: أنها نزلت في ذلك<sup>(١)</sup>.

وهو عند ابن إسحاق بسنده<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس - رضي الله عنهم -، وفيه: نزلت في رجل من الأنصار، من بنی سالم بن عوف، يقال له: «الحسين»، كان له ابنان نصرانیان، وكان هو رجلاً مسلماً، فقال للنبي - ﷺ - : ألا تستكرهُمَا؟ فلنَهَا قد أبِيَا إِلَّا النصرانیة؟ . فأنزل الله فيه ذلك . ورواه أيضاً ابن جریر<sup>(٣)</sup> .

وعند<sup>(٤)</sup> السدی نحو ذلك، وزاد: وكانا قد تنصرا على يدي تجار قد قدموا من الشام، يحملون زيتاً، فلما عزما على الذهاب معهم، أراد أبوهما أن [يستكرهُمَا]<sup>(٥)</sup> ، وطلب من رسول الله - ﷺ - أن يبعث في آثارهما، فنزلت هذه الآية<sup>(٦)</sup> .

وعند ابن أبي حاتم بسنده صحيح، عن أسلم<sup>(٧)</sup> قال: كنت مملوكاً

(١) انظر تفسير الطبری: ١٤ / ٣، وسنن سعید بن منصور: ٩٥٦ ، ٤٢٧ .

(٢) انظر تفسير ابن کثیر: ٦٨٢ / ١، ط طيبة ١٤١٨ هـ.

(٣) تفسير الطبری: ١٤ / ٣ .

(٤) كذا في الأصل، وأظن الصواب: وعن السدی.

(٥) في الأصل: يستكرهُمَا.

(٦) أخرجه الطبری: ١٥ / ٣ .

(٧) المثبت في طبقات ابن سعد (٦ / ١٥٨) وتفسير ابن أبي حاتم (٢ / ٤٩٣) وتفسير ابن کثیر (١ / ٦٨٣): أُسْقَى . وفي بعض طبعاته: أُسْبَق . والمعروف من موالي عمر: «أسلم»، انظر شعب الإيمان: ٦ / ١٧ و٥ / ٢٦١ وطبقات ابن سعد: ٣ / ٣٠٩ وفضائل الصحابة لأحمد: ١ / ٢٩١ وتأريخ الطبری: ٢ / ٥٦٨ . فالظاهر أن أُسْبَق محرفة عنها.

نصرانيًا لعمر بن الخطاب، فكان يعرض على الإسلام، فآبى، فيقول: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾، ويقول: يا أسلم، لو أسلمت لاستعننا بك على بعض أمور المسلمين، فذكر أنه أسلم بعد ذلك<sup>(١)</sup>.

وهذا هو الصحيح من معنى الإكراه في الدين، ولهذا قال - تعالى - مخاطبًا للمؤمنين: ﴿سَتُدْعَونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَئِكَ شَدِيدُونَ فَقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [الفتح: ١٦]، وقرأ بعضهم<sup>(٢)</sup>: «أو يسلموا» بالنصب، على معنى «حتى يسلموا»، أو «إلى أن يسلموا»، كما قال الشاعر:

وَكُنْتُ إِذَا غَمْزْتُ قَنَةً قَوْمٍ كَسْرُتْ كَعْبَاهَا أَوْ تَسْتَقِيمَاً  
/ وَمَعْنَى قِرَاءَةِ الْعَامَةِ: ﴿فَقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾، فَيُسْلِمُونَ مَعْطُوفٍ  
عَلَى تَقَاتِلُوكُمْ، وَالْكُلُّ بِالْاسْتِدْلَالِ قَائِمٌ عَلَى مَا تَقدَّمَ.

وقد روي عن الحسن البصري، فيمن قيل له: اسجد لصنم وإن قتلناك، قال: إن كان الصنم تجاه القبلة فليسجد، ويجعل تقية الله - تعالى -، وإن كان إلى غير القبلة فلا يفعله وإن قتلوه<sup>(٤)</sup>.

قال ابن حبيب المالكي: وهذا قول حسن<sup>(٥)</sup>.

(١) تفسير ابن أبي حاتم: ٢ / ٤٩٣.

(٢) انظر تفسير الطبرى: ٢٦ / ٨٤.

(٣) البيت لزياد الأعجم، انظر اللسان: ٥ / ٣٨٩.

(٤) ذكره ابن رجب في جامع العلوم: ٢ / ٣٧٢. وذكره القرطبي في تفسيره لكن عن محمد بن الحسن.

(٥) عن جامع العلوم: ٢ / ٣٧٢. وابن حبيب هو عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون بن جahمة بن عباس بن مرداش السلمي، أبو مروان، الأديب، الفقيه المالكي، توفي سنة ٢٣٨هـ. انظر «ترتيب المدارك»: ٣ / ٣٠، و«الديبايج المذهب»: ص ٢٥٢.

قال ابن عطية: وما يمنعه أن يجعل بيته الله - تعالى - وإن كان لغير القبلة؛ ففي كتاب الله: «فَإِنَّمَا تُولُوا فَيْمَ وَجْهَ اللَّهِ» [البقرة: ١١٥]، وقد أباحت الشريعة التنفل إلى غير القبلة<sup>(١)</sup>.

قلت: وكذا المكره على الذبح للصنم، فما يمنعه إذا أكره على الذبح أن يجعله الله - سبحانه - بقلبه!، وقد قال - عَزَّوَجَلَّ -: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى» الحديث<sup>(٢)</sup>، ولعل أمر صاحب الذباب من هذا الوجه، بحيث أنه لم يتأنّل حيث أمكنه التأول، إلا أنّ حاله تقتضي الموافقة لهم من أول وهلة؛ لأنّه لم يعتذر [لهم]<sup>(٣)</sup> إلا بعدم الوجود بشيء يقربه لصنفهم.

والصحيح من قولي العلماء - رحمهم الله تعالى - أن الإكراه يعم الأقوال والأفعال، إلا ما خُصّ بدليل خارج، أو إجماع، كفداية<sup>(٤)</sup> نفسه بنفس غيره، ونحو ذلك؛ فإن آية الإكراه عامة؛ وكذا آية التقية، قال البخاري عن الحسن: التقية إلى يوم القيمة<sup>(٥)</sup>. وكذا الأحاديث الواردة في الإكراه، ظاهرها العموم، وقصة عمار<sup>(٦)</sup> - رضي الله عنه - قضية عين، لا عموم لها، واحتياطه بالقول لأنّهم لم يراودوه إلا على

(١) بمعناه من تفسير ابن عطية: ٤٢٣ / ٣، وانظر جامع العلوم لابن رجب: ٣٧٢ / ٢.

(٢) سبق تخرجه قريباً.

(٣) في الأصل: يعتذرهم.

(٤) هذه الصيغة من توليد المؤلف، والصواب: «كمفادة»، انظر اللسان: ١٥٠ / ١٥.

(٥) صحيح البخاري: ٦ / ٢٥٤٥.

(٦) أخرجها الحاكم في المستدرك: ٢ / ٣٨٩، (٣٣٦٢)، وقال صحيح على شرط الشيفيين. وأخرجها البيهقي في السنن الكبرى: ٨ / ٢٠٨، (١٦٦٧٣) وقوتها الحافظ في الفتح: ١٢ / ٣١٢.

ذلك، فليس فيه دليل منع لجواز الرخصة في الأفعال مع الإكراه، إلا ما خصه الدليل الخارج المنفصل عن الآية.

ويشهد لذلك قوله - تعالى - ﴿وَلَا تُكَرِّهُوْ فَنِيْتُكُمْ عَلَى الْإِغْلَاءِ إِنَّ أَرْدَنَ تَحْسُنَأَ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَن يُكَرِّهُهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣]؛ فإن سبب نزولها عبد الله بن أبي، كانت له أمتان يكرههما على الزنا، وهما يأبيان ذلك<sup>(١)</sup>.

وقد روىمعنى ذلك البزار عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهم -<sup>(٢)</sup>.

ورواه ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر أيضاً<sup>(٣)</sup>.

ورواه أبو داود الطيالسي عن عكرمة عن ابن عباس بنحوه<sup>(٤)</sup>.

وقال السدي: كانت لابن أبي جارية تدعى: «معاذة»، وكان إذا نزل به ضيف أرسلها إليه ليواقعها؛ إفادة الشواب منه، والكرامة له، فشككت الجارية لأبي بكر، فذكر ذلك أبو بكر للنبي - ﷺ -، فأمر بقبضها، فصال عبد الله بن أبي: من يعذرني من محمد؟ يغلبنا على مملوكتنا! فأنزل الله هذه الآية<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم في آخر صحيحه: ٤ / ١٨٣٣، التفسير، باب في قوله - تعالى - ﴿وَلَا تُكَرِّهُوْ فَنِيْتُكُمْ عَلَى الْإِغْلَاءِ﴾، (٣٠٢٩).

(٢) الذي في «كشف الأستار»: ٣ / ٦١، (٢٢٣٩)، (٢٢٤٠) إنما هو عن ابن عباس وعن أنس - رضي الله عنهم -.

(٣) انظر سنن أبي داود: ٢ / ٢٩٤، (٢٣١١).

(٤) لم أجده في مستند الطيالسي: ٣٤٧، ضمن مرويات عكرمة عن ابن عباس. وإنما روی نحوه أبو داود السجستاني في سنته عن جابر: ٢ / ٢٩٤، (٢٣١١).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم: ٨ / ٢٥٩، (١٤٥٢٨).

وروى معناه البزار أيضاً عن أنس بن مالك - رضي الله عنه -<sup>(١)</sup>.

قال الحسن البصري في الآية: «فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ»<sup>(٢)</sup>، قال: لهن / والله<sup>(٣)</sup>.

وقاله جابر بن عبد الله<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن عباس: فإن فعلتم فإن الله لهن غفور رحيم، وإنهم على من أكرههن<sup>(٥)</sup>.

وكذا قال مجاهد، وعطاء الخراساني، والأعمش، وقتادة<sup>(٦)</sup>، وغيرهم من السلف.

وهذا قول جمهور العلماء، كالشافعي، وأبي حنيفة، وهو المشهور عن الإمام أحمد؛ بأنهم لا يرون الحد على من أكره على الزنا<sup>(٧)</sup>.

وهو قول الفاروق عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب - رضي الله عنهم -<sup>(٨)</sup>.

(١) «كشف الأستار»: ٣ / ٦١، (٢٢٤٠).

(٢) رواه البيهقي في السنن الكبرى: ٨ / ٩، (١٥٥٧٠)، وفيه أنه كررها.

(٣) رواه ابن أبي حاتم: ٨ / ٢٥٩١، (١٤٥٣٥)، وفيه أنه كان يقرأ الآية: «فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ لَهُنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ». وروى بعدها هذه القراءة عن ابن مسعود - رضي الله عنه -.

(٤) رواه ابن أبي حاتم: ٨ / ٢٥٩١، (١٤٥٣٧).

(٥) روى ذلك عنهم ابن أبي حاتم في تفسيره: ٨ / ٢٥٩٢ - ٢٥٩١.

(٦) انظر «جامع العلوم والحكم» لابن رجب: ٢ / ٣٧١.

(٧) انظر «المغني» لابن قدامة: ٩ / ٥٧.

وقاله جماعة من التابعين، منهم الزهري، والحسن، ومكحول، ومسروق، وغيرهم<sup>(١)</sup>.

ولم يُعرف للصحاباة - رضي الله عنهم - في ذلك منهم مخالف، إلا أن بعض أهل هذه المقالة قد فرق بين إكراه المرأة والرجل، فمنهم من قال: لا يصح إكراه الرجل على الزنا دون المرأة؛ لأن الرجل لا يفعل ذلك إلا بعد الانتشار الصادر عن قلبه، فجعلوا هذه قرينة، فلم يقبلوا منه<sup>(٢)</sup>، لقوله - ﷺ - في زنا عين الرجل: «والفرج يصدق ذلك ويکذبه»<sup>(٣)</sup>، وقد نص على ذلك الإمام أحمد، خلافاً لأبي حنيفة<sup>(٤)</sup>.

والقول الآخر: يصح إكراهه عليه، والانتشار يمكن أن يكون باعثه الخوف على نفسه. اختاره أبو الوفاء بن عقيل من أصحاب الإمام أحمد<sup>(٥)</sup>.

وفي الأفعال قولٌ، أنه لا تقيه فيها، ولا إكراه عليها، وهي رواية عن الإمام أحمد، وبروى عن ابن عباس، وأبي العالية، وجماعة<sup>(٦)</sup>.

ولعل هذا القول ليس على عمومه، وأنه كما قدمنا تفصيله، وإنما قوله - تعالى - : ﴿وَمَن يَكْرِهُهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ،

(١) انظر «جامع العلوم والحكم»: ٢ / ٣٧١.

(٢) انظر الموضع السابق.

(٣) أخرجه البخاري: ٦ / ٢٤٣٨، ٦٢٣٨، ومسلم: ٤ / ١٦٢٤، (٢٦٥٧).

(٤) مذهب أبي حنيفة في هذه المسألة كمذهب أحمد، إلا أنه يصح الإكراه على الرجل من السلطان دون غيره. انظر «أحكام القرآن» للجصاص: ٥ / ٩٩.

(٥) انظر «جامع العلوم والحكم»: ٢ / ٣٧٢.

(٦) انظر «جامع العلوم»: ٢ / ٣٧٢.

ظاهره يرد ذلك، كما تقدم عن ترجمان القرآن ابن عباس، وغيره،  
ولأن سبب نزوله ما قدمناه.

وقد رد البخاري - رحمه الله تعالى - على أصحاب هذا القول  
الأخير، كما يفهم من كلامه<sup>(١)</sup>.

وفي الصحيح عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً قصة سارة  
زوج الخليل - عليه الصلاة والسلام - مع الجبار، إلا أن الله - تبارك  
وتعالى - رد كيده، وعصمها منه<sup>(٢)</sup>.

ولما أخذ بنو المغيرة عمار بن ياسر - رضي الله عنه -، وغطّوه في  
بئر ميمون، وقالوا له: اكفر بمحمد، فتابعهم على ذلك وقلبه مطمئن  
بإيمان، كاره لما تفوه به<sup>(٣)</sup>. وأخبر النبي - ﷺ - بأن عماراً كفر،  
قال: كلا، إن عماراً مليء إيماناً من قرنه إلى قدمه<sup>(٤)</sup>، واختلط الإيمان  
بلحمه ودمه<sup>(٥)</sup>، فأتى عمار رسول الله - ﷺ - وهو يبكي، فجعل رسول  
الله - ﷺ - يمسح عينيه، ويقول: ما لك؟، إن عادوا لك فعد، فأنزل  
الله آية الإكراه.

---

(١) انظر صحيح البخاري: ٦ / ٢٥٤٨.

(٢) انظر صحيح البخاري: ٦ / ٢٥٤٩، ٦٥٥٠.

(٣) إلى هنا رواه ابن جرير عن قتادة قال: ذكر لنا.. فذكره: ١٤ / ١٨١.

(٤) روى هذه الجملة بهذا اللفظ أبو نعيم في الحلية: ١ / ١٤٠، وروها غيره: مليء  
إيماناً إلى مشاشته. رواه الضياء في المختار: ٢ / ٣٩٥، وابن أبي شيبة في  
المصنف: ٦ / ٣٨٥، ١٦٣، والبزار: ٢ / ٣١٢، وأبو يعلى: ١ / ٣٢٤.

(٥) روى نحو هذه الجملة الضياء في المختار: ٢ / ١٣٢، والطبراني في الكبير: ٦ /  
٢١٣، عن علي - رضي الله عنه -.

وفي لفظ: دخل عمار وهو بمكّة على رسول الله - ﷺ -، فقال له: أفلح وجه أبي اليقظان. فقال عمار: ما أفلح ولا أنجح. فقال رسول الله - ﷺ -: وما ذاك؟ قال: لم يزل بي المشركون حتى أعطيتهم الذي أرادوا. فقال رسول الله - ﷺ -: إن استزادوا فرد. روى ذلك ابن منه<sup>(١)</sup>، وأبو نعيم<sup>(٢)</sup>، وغيرهما<sup>(٣)</sup>.

١٤١ / بـ

أما قوله - ﷺ - لبعض أصحابه موصيًا لهم: «لا تشركوا / بالله شيئاً وإن قطعتم وحرّقتم<sup>(٤)</sup>»، قوله: «وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يُلقى في النار»، كما في الصحيحين<sup>(٥)</sup> وغيرهما، فالمراد به الشرك بالقلوب.

وعن مجاهد أن هذه الآية: «إِلَّا مَنْ أَنْكَرَهُ وَقَبَّهُ مُظْمَئِنٌ بِالْإِيمَنِ» [النحل: ١٠٦]، نزلت في أناس من مكة آمنوا، فكتب إليهم بعض أصحاب النبي - ﷺ - أن هاجروا؛ فإنما لا نراكم. مما حتى تهاجروا إلينا، فخرجوا يريدون المدينة، فأدركتهم قريش بالطريق، ففتنتهم، فتلقوها بكلمة الكفر كارهين<sup>(٦)</sup>.

(١) له معرفة الصحابة، مفقود.

(٢) بنحوه في الحلية: ١/١٤٠، ولم أجده في ترجمة عمار من كتابه «معرفة الصحابة».

(٣) كتب في طرة الأصل هنا: [بلغ مقابله على أصله فصح على يد مصنفه عفنى الله عنه].

(٤) رواه الضياء في المختار: ٨/٢٨٧، ٢٨٨، (٣٥١)، والمرزوقي في «تعظيم قدر الصلاة»: ٢/٨٨٩، (٩٢٠)، والطبراني في الكبير: ٤/٨١، والبخاري في «الأدب المفرد»: ١/٢٠، (١٨)، عبد بن حميد: ١/٤٦٢، (١٥٩٤)، وصححه الألباني كما في الإرواء برقم (٢٠٢٦).

(٥) صحيح البخاري: ١/١٦، الإيمان، حديث (٢١). وصحح مسلم: ١/٦٨، الإيمان، باب (١٥)، حديث (٤٣).

(٦) رواه ابن جرير: ١٤/١٨٣.

ولهذا قال: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتَّنُوا ثُمَّ جَنَحُوكُمْ وَصَبَرُوكُمْ إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لِغَفْوَرٍ رَّحِيمٌ﴾، قيل إنهم عياش بن ربيعة أخو أبي جهل بن هشام لأمه من الرضاعة، وأبو جندل ابن سهيل بن عمرو، والوليد بن الوليد بن المغيرة، وسلمة بن هشام، فتنهم المشركون، فأعطوههم بعض ما أرادوا، ليسلموا من شرهم، ثم إنهم هاجروا بعد ذلك وجاهدوا<sup>(١)</sup>.

فهؤلاء ممن قُتلن وهم يستطيعون الهجرة، والخروج من تحت أيدي من فتنهم، فإذا كان الإنسان له استطاعة على الخروج مما به لزمه ذلك، وهو في الإقامة في ذلك على خطر من دينه، بخلاف المستضعف الذي لا يستطيع حيلة ولا يهتدى سبيلاً.

ولهذا قال - تعالى -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَاتُلُوا فِيمَ كُنُّتُمْ قَاتُلُوا كُلُّاً مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَاتُلُوا أَلَّمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَنَهَا هِجْرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧].

قال ابن إسحاق: هؤلاء فتية - سماهم - أسلموا ورسول الله - ﷺ - بمكة، فلما هاجروا إلى المدينة حبسهم آباؤهم وعشائرهم بمكة، وفتنوهم فافتنتوا، ثم ساروا مع قومهم إلى بدر، فأصبوا جميعاً<sup>(٢)</sup>.

ولذلك لم يدخلوا في المستضعفين حيث استثنائهم - جل وعلا - بقوله: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدِينَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سِبِيلًا﴾ ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَمْغُوفَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا عَفُورًا﴾ [النساء: ٩٨، ٩٩].

(١) رواه ابن جرير عن ابن إسحاق: ١٤ / ١٨٤.

(٢) «السيرة النبوية» لابن هشام: ١ / ٦٤١.

وعسى من الله - تعالى - واجب ، قاله ابن عباس وغيره<sup>(١)</sup> .

ولهذا لما علم الله - تعالى - عجز المستضعفين عن الخروج من

أيدي من استضعفهم ، خاطب - سبحانه - المؤمنين ، وحضهم على الجهاد ، وتخليص المستضعفين من أيدي الكفارة المستضعفين لهم ، فقال : ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُفْلِتُونَ فِي سَيِّلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الْرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوُلَادِينَ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرَيْبَةِ أَطْهَلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ [ النساء : ٧٥] .

قال البخاري في صحيحه<sup>(٢)</sup> : فعذر الله المستضعفين ، الذين لا يمتنعون من ترك ما أمر الله به<sup>(٣)</sup> ، والمكره لا يكون إلا مستضعفًا غير ممتنع من فعل ما أمر به .

وقد قدمنا قوله عن الحسن : إنه قال : التقية إلى يوم القيمة<sup>(٤)</sup> .

٤ / ١٢٦

/ ولهذا قال أبو الوفاء ابن عقيل في فنونه : إن الشرع والعقل أو جبا التحرّز من العوام بالتقىة ، وأنه لا إقالة لعالم زل في شيء مما يكرهونه<sup>(٥)</sup> .

قلت : فتنبه لما قاله أبو الوفاء ، فللله دره من عالم ما ألطف كلامه ،

(١) رواه عن ابن عباس البهقي في السنن الكبرى : ٩ / ١٣ ، (١٧٥٣١).

(٢) صحيح البخاري : ٦ / ٢٥٤٥.

(٣) أي ما أمر الله بتركه.

(٤) وصله ابن أبي شيبة في المصنف : ٦ / ٤٧٤ ، ٤٢ ، (٣٣) ، وعبد بن حميد كما قال الحافظ في الفتح : ١٢ / ٣١٤.

(٥) الفنون :

وأرق معانيه؛ إذ هذه قاعدة عظيمة دلت عليها الآية الشريفة، التي هي آية التقية، لها أصول وأوساط وحواشي وأطراف لا يعقلها إلا العالمون، فرحمه الله من عالم قد نور الله قلبه، حيث علم من هذه الآية مع ما هي فيه طريق المداراة، فلم يشتبه عليه بالمداهنة، فانظر إلى دقة علمه، ونفوذ بصيرته، وسعتها في ميدان الأدلة.

فالحاصل أن هؤلاء الضعفاء الذين حضّ الله - سبحانه - المؤمنين على استنقاذهم لا قدرة لهم على الهجرة، فاستناهم - جل وعلا - مع منع الكفار لهم عن إظهار دينهم، فهم الذين قال الله فيهم: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ فَتُصِيبُكُمْ مِّنْهُمْ مَّرَأَةٌ بَغَرَّ عَلِمَ لَيُّخَلِّ الْأَلَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَبَّلُوا﴾ الآية [الفتح: ٢٥].

ولذلك لم يُرخص لمن [له القدرة]<sup>(١)</sup> على الهجرة في الإقامة على منعه عن إظهار دينه؛ فإن الهجرة في حقه واجبة، بخلاف من قدر على إظهار دينه، فإن الهجرة في حقه مسنونة؛ ليكثر سواد المسلمين.

ورُخص لمن لا قدرة له عليها، ممن لا يقدر على إظهار دينه إما بكونه محبوساً، أو ليس له مال ولا قدم ينجع بها عن بلد الكفار، التي قد منع عن إظهار دينه فيها.

ولهذا المعنى قال الأثرم عن الإمام أحمد - رضي الله عنه -: إنّه سُئل عن الرجل يؤسر فيعرض على الكفر ويُكره عليه، أله أن يرتد؟ . فكرره كراهية شديدة، وقال: ما يشبه هذا عندى الذين نزلت فيهم الآية

(١) في الأصل [م]: «لمن لا قدرة له». وهو خطأ كما يفهم من السياق، وما أثبته هو الذي في [م].

من أصحاب النبي - ﷺ -، أولئك كانوا يُراودون على الكلمة، ثم يُتركون يعملون ما شاؤوا، وهؤلاء يريدونهم على الإقامة على الكفر، وترك دينهم<sup>(١)</sup>.

فرق - رحمة الله تعالى - بين الأمر الذي يزول؛ إذ هو عارض، وبين الأمر الذي يقصد من صاحبه الإقامة عليه أبداً، وذلك لأن الذي يكره على كلمة يقولها، ثم يُخلّى، لا ضرر فيها، وهذا المقيم بينهم يلتزم بإجابتهم إلى الكفر المقام عليه، واستحلال المحرّمات، وترك الفرائض والواجبات، و فعل المحظورات والمنكرات دائمًا، وإن كانت امرأة تزوجوها، واستولدوها أولاداً كفاراً، وكذلك الرجل، وظاهر حالهم المصير إلى الكفر / الحقيقي، والانسلاخ من الدين الحنيفي.

١٢٩ ب

ولا ريب مما تقدم أنّ من صبر واختار الضرب والقتل والهوان على الكفر، أفضل ممّن أباح لهم - مع الإكراه - بالكفر، وقلبه مطمئن بالإيمان، على الأصح عند العلماء - رحمهم الله تعالى -.

ففي البخاري وغيره، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - مرفوعاً: «ثلاث من كنّ فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار»<sup>(٢)</sup>.

وفيه أيضاً عن خباب بن الأرت - رضي الله عنه - قال: شكونا إلى

(١) لم أعثر عليه.

(٢) صحيح البخاري: ١/١٤، الإيمان، باب حلاوة الإيمان، (١٦)، ورواه مسلم: ١/٦٨، الإيمان، باب (١٥)، حديث (٤٣).

رسول الله - ﷺ - وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة، فقلنا: ألا تستنصر لنا، ألا تدعونا؟ . فقال: «قد كان من كان قبلكم، يؤخذ الرجل، فيُحفر له في الأرض، فيجعل فيها، ثم يُجاء بالمنشار فيوضع على رأسه، فيُجعل نصفين، ويُمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه وعظميه، فما يصده ذلك عن دينه، والله ليتمنّ هذا الأمر، حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت، لا يخاف إلا الله والذئب على غنميه، ولكنكم قوم تستعجلون»<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك قصة خبيب الأنصاري - رضي الله عنه -، فعند البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: بعث رسول الله - ﷺ - عشرةً، منهم خبيب الأنصاري، فأخبرني عبيد الله بن عياض أن ابنة الحارث أخبرته حين اجتمعوا - يعني قريشاً - على قتلها، استعار منها موسى ليستحد بها، فلما خرجوا من الحرم ليقتلواه قال خبيب:

ولست أبالي حين أُقتل مسلماً      على أي شق كان الله مصرعي  
وذلك في ذات الإله وإن يشأ      ببارك على أوصال شلو ممزع  
[فقتله]<sup>(٢)</sup> ابن الحارث، فأخبر النبي - ﷺ - أصحابه يوم  
أصيروا<sup>(٣)</sup>.

وعند البخاري<sup>(٤)</sup> أنّ أبا ميسرة بن عوف، من بنى عبد الدار، شارك

(١) صحيح البخاري: ١٣٢٢ / ٣، المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، (٣٤١٦).

(٢) في الأصل: «قتله» بلا فاء، والتتصويب من صحيح البخاري، وهو كذلك في [م].

(٣) صحيح البخاري: ١١٠٨ / ٣، الجهاد، باب هل يستأسر الرجل .. ، (٢٨٨٠).

(٤) الذي في الصحيح: (٤ / ١٥٠٠) أن قاتله أبو سروعة، أخو عقبة بن الحارث، أما مشاركة أبي ميسرة فذكرها ابن إسحاق بإسناد صحيح، كما في فتح الباري: ٧ / ٣٨٥.

عقبة بن الحارث في قتله، فطعناه في الخشبة، وأسلم عقبة بن الحارث بعد ذلك، وهو الذي تزوج بنت أبي إهاب، وشهدت امرأة سوداء أنها قد أرضعَتهما، وقال في ذلك النبي - ﷺ - بعد ما ذكر له: «كيف وقد قيل»<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك أيضاً قصة إمام الحنفاء، ووالد الأنبياء، خليل رب الأرض والسماء، إبراهيم - عليه الصلاة السلام -، حين ألقى في النار<sup>(٢)</sup>.

/ ومنه قصة أصحاب الأخدود، وعبدالله بن الثامر، وهي في البخاري<sup>(٣)</sup> وغيره.

وقد وُجد في خلافة عمر - رضي الله عنه - رجل في حفرة، ويده على جرحه لم يتغير، فإذا رفعوا يده عن جرحه ثع دمًا، فإذا تركوها رجعت إلى مكانها على الجرح، فراجعوا عمر - رضي الله عنه - في ذلك، فأمرهم أن يحسنو دفنه، وذلك باليمن، وكانوا يرون أنه عبدالله بن الثامر<sup>(٤)</sup>.

ومنه الرجل الذي لم يأت بعد، حين ينزل الدجال في بعض السباخ التي تلي المدينة، كما في الصحيح وغيره، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً، وفيه: «فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس، فيقول: أشهد أنت الدجال الذي حدثنا رسول الله - ﷺ - حدديثه، فيقول الدجال: أرأيتم إن قتلت هذا ثم أحسيته، هل تشكون في الأمر، فيقولون: لا، فيقتله ثم يحييه، فيقول: والله ما كنت فيك أشدّ

(١) صحيح البخاري: /١٤٥، العلم، باب الرحلة..، (٨٨).

(٢) هي في سور الأنبياء والعنكبوت والصفات.

(٣) هي في صحيح مسلم: /٤١٨١٨، الزهد والرقة، باب قصة أصحاب الأخدود، (٣٠٠٥)، ولم أجدها في صحيح البخاري.

(٤) سيرة ابن هشام: /١٣٦، ٣٧.

بصيرة مني اليوم، فيريد الدجال أن يقتله فلا يسلط عليه<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك حبيب بن زيد، وهو ابن أم عمارة، الأنصاري، من بني مازن، ثم من بني النجار، كما ذكر سيف بن عمر وغيره، قالوا: وكان قد أخذ لمسيلمة الكذاب وهو جاء من البحرين، فأتى به، فقال: أتشهد أتني رسول الله؟ قال: إن في أذني وقرأ، فأعاد عليه، قال: إتني لا أسمع. قال: أفتشهد أن محمداً رسول الله؟ قال: نعم،أشهد بذلك. فقطع إحدى يديه، ثم أعاد عليه المسألة، فقال كما قال، قال: فقطع يده الأخرى، فلم يزل كذلك حتى جز قوائمه، ثم قتلها - رضي الله عنه -<sup>(٢)</sup>.

قال سيف: وكان معه رجل من الأنصار أيضاً، ثبت له فقتله، وأخر من ثقيف، فعرض عليه فأجابه<sup>(٣)</sup>، فقال رسول الله - ﷺ -: «أما هذا - يعني الثقفي - فقبل رخصة الله، وأما هذا فصبر على البلاء»<sup>(٤)</sup>.

وكذلك النعمان البستي، الذي قدم على النبي - ﷺ - من اليمن، وذكر صفتة، كما ذكره الواقدي وغيره، فآمن به وصدقه، فلما تنبأ العنسري - لعنه الله - أخذه فقطعه عضواً عضواً، وهو يقول عند كل عضو: أشهد أن محمداً رسول الله، وأنك كذاب مفتر على الله - تعالى -، ثم حرقه بالنار، وكان - رضي الله عنه - من أخبار يهود؛ الذين في اليمن<sup>(٥)</sup>.

(١) صحيح البخاري: ٦ / ٢٦٠٨، الفتن، باب لا يدخل الدجال المدينة، (٢٦٠٨)، صحيح مسلم: ٤ / ١٧٨٤، الفتن...، باب في صفة الدجال...، (٢٩٣٨).

(٢) انظر خبره في سيرة ابن هشام: ١ / ٤٦٦، ٤٦٧، والطبقات لأبي سعد: ٤ / ٣١٦.

(٣) في طبقات أبي سعد: ٤ / ٣١٦ أن اسمه عبدالله بن وهب.

(٤) لم أجده هذا اللفظ.

(٥) انظر طبقات أبي سعد: ٥ / ٥٣٥.

ومن ذلك أبو مسلم الخولاني، واسمه عبدالله بن ثوب - بضم المثلثة، وفتح الواو -، الثقة، العابد، المخضرم، رحمة الله تعالى، فعند ابن أبي حاتم<sup>(١)</sup> والبغوي<sup>(٢)</sup>، في فضائل عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - واللفظ للبغوي قال: لما دخل أبو مسلم / الخولاني المدينة [قادماً]<sup>(٣)</sup> من اليمن، وكان الأسود بن قيس الذي أدعى النبوة باليمن. عرض عليه أن يشهد أنه رسول الله، فأبى، فقال: أتشهد أنَّ محمداً رسول الله؟ . قال: نعم. قال: فأمر بتأجيج نار عظيمة، وألقى فيها أبو مسلم، فلم تضره، فأمر العنسى بنفيه من بلاده، فقدم المدينة، فلما دخل من باب المسجد قال عمر: هذا صاحبكم الذي زعم الأسود الكذاب أن يحرقه بالنار فنجاه الله منها، ولم يكن القوم ولا عمر سمعوا قضيته، ولا رأوه، ثم قام إليه واعتنقه، وقال: ألسْتَ عبدَ اللهِ بْنَ ثُوبَ؟ . قال: بلى. فبكى عمر، ثم قال: الحمد لله الذي لم يمتنى حتى أراني في أمّة محمد - ﷺ - شبيهاً بإبراهيم الخليل - عليه الصلاة والسلام -<sup>(٤)</sup>.

فهكذا حبَّ الله - تعالى - إذا تمكَّن من القلب، صارت المحن عند صاحبه في مرضاته منحاً.

ولما أخذت الروم فروة بن عمرو الجذامي حين أسلم وبعث بإسلامه إلى رسول الله - ﷺ -، وأهدى له بغلة بيضاء، كما ذكره ابن

(١) لم أعثر عليه.

(٢) لعله أبو القاسم، عبدالله بن محمد، ت ٣١٧هـ، فإن له «معجم الصحابة»، انظر السير: ١٤ / ٤٤٢. ولم أجده هذا الخبر في «شرح السنّة» للحسين بن مسعود البغوي.

(٣) زيادة يقتضيها السياق.

(٤) انظر الخبر في صحيح بن حبان: ٢ / ٣٣٩. غير مسند. ورواه أبو نعيم في الحلية: ٢ / ١٢٨، ١٢٩.

إسحاق<sup>(١)</sup> وغيره، وكان فروة قبل ذلك عاملًا للروم على من يليهم من العرب، وكان منزله «معان» وما حولها من أرض الشام، فلما بلغ الروم إسلامُه طلبوه وأخذوه وحبسوه، فلما اجتمع الرؤوم لصلبه على ماء لهم يقال له: «عفري»، بفلسطين، قال:

ألا هل أتى سلمى بآن حليلها  
على ماء عُفرى فوق إحدى الرواحل  
على ناقة لم يضرب الفحل أمها  
مشذبة أطرافها بالمناجل  
قال ابن إسحاق: فرعم ابن شهاب الزهري أنه لما قدموا ليقتلوه قال:  
بلغ سراة المسلمين بآني سلم لربّي أعظمي ومقامي  
ثم ضربوا عنقه، وصلبوه على ذلك الماء.

فهكذا ما حكى - ﷺ - عن الرجل الذي دخل الجنة في [ذباب]<sup>(٢)</sup>، آخر محبة الله - تعالى - على نفسه، فهو وصيه الله جنته ومرضاته، وهذا مصدق حديث: «إنما الأعمال بالخواتيم»<sup>(٣)</sup>.

وقد روى ابن المبارك عن مجاهد قال: في الجنة دار لا يسكنها إلا خمسة: نبي، أو صديق، أو شهيد، أو إمام عادل، أو مخير بين القتل والكفر، فيختار القتل<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر سيرة ابن هشام: ٢ / ٥٩١. وروى خبره أيضًا الطبراني في الكبير: ١٨ / ٣٢٦ عن ابن عباس - رضي الله عنهما -.

(٢) في الأصل: «باب».

(٣) جزء من حديث أخرجه البخاري بحotope: ٥ / ٢٣٨١، الرقاق، باب الأعمال بالخواتيم.. و (٦١٢٨).

(٤) الزهد: ١ / ٥٥١، (١٥٧٨)، ورواه عبد الرزاق في المصنف: ٥ / ٢٦٥، (٩٥٦٠).

«تمهّة»

ودخول كل من [الرجلين]<sup>(١)</sup> منزله من الجنة والنار يقتضي لكل  
منهما المقام فيما دخل فيه، وهو الظاهر من سياق الحديث.

فإن قيل: إن المتقرّب بالذباب لا يقصده؛ / لأن الذباب لا يقصد التقرّبُ به.

قيل: قد حصل منه صورة الفعل، وفي ضمن ذلك: القصد حاصل؛ إذ نيته التخلص منهم بذلك.

وقد لا بدّ<sup>(٢)</sup> من القول وانشراح الصدر.

وأيضاً قد حصل منه ما طلب أهل الصنم، من التقرّب إليه، وهو صورة العبادة، بالقول والفعل، فاستوجب بذلك - حيث قصده ولم يتأوّل - دخول النار.

أو أنه كان كافراً، فحُتّم له بهذا العمل، ومنع الإسلام قدرًا بسبب ذلك، كما تقدّم التنبيه عليه.

وقد سأله بعض الخلفاء الإمام الشافعي - رضي الله عنه - : لِمَ خُلِقَ الذباب؟ . فقال : مذلةً للملوك . وكان على أنفه ذبابةً . قال الشافعي :

(١) ساقطة من الأصل، واستدركتها من [م].

(٢) كذا بالنسخ الثالث، ومعلوم أن قد الحرافية (مختصة بالفعل المتصرف الخبري المثبت، المجرد من جازم وناصب وحرف تتفيس). مغني الليب: ٢٢٧ ولو كُتبت العبارة: «وقد لابس القول..» لكان الكلام مستقيماً. وربما تكون العبارة: وقيل لابد.. إلخ.

سألني ولا جواب عندي<sup>(١)</sup>.

قلت: ويمكن أن يكون هذا من كرامات الشافعى؛ لأن سأله الخليفة تعنتاً، فألهمه الله هذا الجواب، والله - تعالى - الموفق<sup>(٢)</sup>.

ومن هذا الباب ما يذبح للجن، فقد روى أبو عبيد في كتابه «الأموال»<sup>(٣)</sup>، والبيهقي عن الزهري<sup>(٤)</sup>، عن النبي - ﷺ - مرسلاً، أنه نهى عن ذبائح الجن<sup>(٥)</sup>.

قال أبو عبيد: وذبائح الجن: أن يشتري الرجل الدار، أو يستخرج العين، وما أشبه ذلك، فيذبح لها ذبيحة للطيرة، وكانوا يقولون: إذا فعل ذلك لا يضر أهلها الجن، فأبطل النبي - ﷺ - ذلك، ونهى عنه<sup>(٦)</sup>؛ إذ هو من أنواع الشرك.

وقد ذكر ابن الجوزي هذا الخبر مرفوعاً في الموضوعات<sup>(٧)</sup>، والله أعلم.

---

(١) ذكره الحافظ في الفتح (١٠ / ٢٥٠) بلفظ: يُحکى.

(٢) لا يدخل هذا في الاصطلاح الشرعي للكراهة، وغاية ما يدل عليه سرعة البدية، وجراة القلب.

(٣) بل في «غريب الحديث»: ٢ / ٢٢١.

(٤) السنن الكبرى: ٩ / ٣١٤، (١٩١٣٦). وانظر «المجرودين» لابن حبان: ٢ / ١٩.

(٥) ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات»: ٢ / ٣٠٢، ٣٠٣، وحكم عليه الألباني بالوضع كما في الضعيفة برقم (٢٤٠).

(٦) «غريب الحديث»: ٢ / ٢٢١.

(٧) الموضوعات: ٢ / ٣٠٢، ٣٠٣.



## الباب العاشر

باب لا يُذبح الله بمكان يُذبح فيه لغير الله - تعالى -

(وقول الله - تعالى -: ﴿لَا نَفْعَلُ فِيهِ أَبَدًا﴾ [التوبه: ١٠٨]).

هذا المكان الذي نهى - ﷺ - أن يقوم فيه هو مسجد الضرار، الذي بناه أتباع أبي عامر الفاسق<sup>(١)</sup>، الذين نافقوا، كما ذكر الله عنهم في كتابه العزيز بقوله: ﴿وَالَّذِينَ أَنْخَذُوا مَسْجِدًا ضَرَارًا وَكُفْرًا وَنَفَرْبَقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنْ رَصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلٍ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ شَهِيدٌ إِنَّهُمْ لَكَذِيلُونَ﴾ [التوبه: ١٠٧].

وفي هذه الآية الكريمة تنبئه للمسلمين بالاحتراز من عدوهم الباطن؛ لئلا يغتروا بزخرفته القول، فيليس الباطل عليهم بالحق، والباطل غير ذلك.

كما بين الله عورات هؤلاء، وفضحهم في هذه الآية فقال: ﴿وَالَّذِينَ أَنْخَذُوا مَسْجِدًا ضَرَارًا﴾، سماه - سبحانه - بتسفيتهم له: مسجدًا؛ ليعلم أن الاعتبار في ذلك بالحقيقة لا بالأسماء، ولهذا أخبر النبي - ﷺ - أن ناسًا من أمته سيشربون الخمر، يسمونها بغير اسمها<sup>(٢)</sup>، فلم يغير حقيقتها / تسميتهم إياها بغير اسمها.

(١) انظر تفسير الطبرى: ١١ / ٢٤.

(٢) رواه أبو داود: ٣ / ٣٢٩، (٣٦٨٨)، وأبن ماجه: ٢ / ١١٢٣، (٣٣٨٤)، والنسائي: ٨ / ٣١٢، وأحمد: ٤ / ٢٣٧، وأبن حبان في صحيحه: ١٥ / ١٦٠، (٦٧٥٨). وصححه الألبانى في الصحيحه برقم (٤١٤، ٩٠).

ولهذا بين - تبارك وتعالى - قصدهم باتخاذه؛ لئلا يروج أمرُهم على المؤمنين بتسميتهم إياه مسجداً، فقال: ﴿ضَرَارًا﴾، أي مضارة للمؤمنين، ﴿وَكُفْرًا﴾، يعني تقوية للكفر الذي يضمروننه في قلوبهم.

ثم وصفهم في اتخاذه صفة ثلاثة فقال: ﴿وَتَقْرِيبًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، وهذه الصفة هي من صفاتهم الازمة، وهي أعظم صفاتهم الازمة، الصارمة للMuslimين.

يريد - تبارك وتعالى - بالمؤمنين: الذين يجتمعون للصلوة بـ«قباء»، بل وعامة المؤمنين؛ لأن المؤمنين كالجسد الواحد، إذا اشتكت منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهور.

فسرّهم طويل، وضررهم عريض، أعاذنا الله والMuslimين بكرمه منهم.

وصفتهم هذه إنما تقوى فيهم عند عجزهم، عما هو أكبر من ذلك، فهم يسعون في طلب الإضرار بالمؤمنين حسب قدرتهم، ولهذا قال سبحانه - عنهم: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيمَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا وَضْعًا خَلَلُوكُمْ يَغْوِيَنَّكُمُ الْفِتْنَةَ﴾ [التوبه: ٤٧].

ثم ذكر - سبحانه - صفة رابعة من مقاصدتهم وغوائلهم الفاسدة فقال: ﴿وَإِرْسَادًا﴾ أي: ترقيباً ﴿لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلِ﴾ أي من قبل ذلك، في وقت تمكّنهم من المحاربة وأذى المسلمين، فلما أثخنهم الله بالإسلام سعوا بالخداع بين المؤمنين، والدخول معهم بصورة الطاعة والعبادة؛ ليترقبوا بذلك الفرصة، وليخفّ غرب المؤمنين<sup>(١)</sup> عنهم، باختلافهم وتفرقهم الذي أوقعوا بينهم.

---

(١) أي حدّتهم، انظر «أساس البلاغة»: ٤٤٧.

ومع صنيعهم القبيح، وخداعهم المجيح<sup>(١)</sup>، سلكوا في ذلك طريق إبليس اللعين الواقع، حيث أخبر الله عنه مع أبوينا قوله: ﴿وَقَاتَمُهَا إِنِّي لَكُمَا لَمَّا لَمَّا تَصْبِحُوا﴾<sup>(٢)</sup>، قوله - سبحانه - عنهم هنا: ﴿وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى﴾ يعني: ما أردنا ببنيانه وإحكامه وإحسانه إلا الخصلة - أو الإرادة - الحسنة، من الصلاة والذكر والتوسعة على المصليين من أهل قباء، وغير ذلك من أنواع الخير بزعمهم.

يقول الله - تعالى - وهو أصدق الشاهدين: ﴿وَاللَّهُ يَشَهِدُ إِنَّهُمْ لَكَذِبُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، يعني في حلفهم.

فهدمه - ﷺ -، فأسنده الطبراني<sup>(٤)</sup>، وفيما قاله ابن عطية<sup>(٥)</sup>، عن ابن إسحاق<sup>(٦)</sup>، عن الزهرى وغيرهم، أن رسول الله - ﷺ - أقبل من تبوك، حتى نزل بـ«ذى أوان» - بلدي بينه وبين المدينة ساعة من نهار -، وكان أصحاب مسجد الضرار قد كانوا أتوه وهو يتجهز إلى تبوك، فقالوا: يا رسول الله، إننا قد بنينا مسجداً لذى العلة والحاجة، والليلة المطيرة، والليلة الشاتية، وإننا نحب أن تأتينا فتصلى لنا فيه. فقال: إنني على جناح سفر وحال شغل - أو كما قال رسول الله - ﷺ -، ولو قدمنا إن شاء الله لأنيناكم فصلينا لكم فيه. فلما نزل [بـ«ذى»]<sup>(٧)</sup> أوان<sup>(٨)</sup> أتاه خبر

(١) من «المجاحة» بمعنى «البجاحة»، وهي التكبر والبذخ والفاخر. انظر اللسان: ٢/٥٨٨ (مجح).

(٢) لم أجده عند الطبراني، وأظن أنه أراد الطبرى؛ فإنه في تفسيره: ١١/٢٣، وكذا قال ابن عطية.

(٣) أظن الواو زائدة، وانظر تفسير ابن عطية: ٣/٨١، ولم يذكر الطبراني، بل ذكر الطبرى.

(٤) انظر سيرة ابن هشام: ٢/٥٢٩.

(٥) ساقطة من الأصل، والاستدراك من [م]، ومن السيرة لابن هشام.

المسجد، فدعا رسول الله - ﷺ - مالك بن الدخشم، أخا بني سالم بن عوف، ومحن بن عدي، / أو أخاه عاصم بن عدي العجلاني، فقال: انطلقا إلى هذا المسجد الظالم أهله فاهمدماه وحرقاها، فخرجا سريعين حتى أتيا بني سالم بن عوف، وهم رهط مالك بن الدخشم، فقال مالك لمعن: انظرني حتى أخرج إليك ب النار من أهلي، فدخل إلى أهله، فأخذ سعفًا من النخل، فأشعّل فيه نارًا ثم خرجا يشتدان، حتى دخلاه و فيه أهله، فحرقاها و هدمها، وتفرقوا عنه، ونزل فيه من القرآن منزل: ﴿وَالَّذِينَ أَخْذُوا مَسْجِدًا ضَرَادًا وَكُفُرًا وَتَفَرِّقَا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ إلى قوله: ﴿فَأَنْهَرَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ الآية<sup>(١)</sup>.

وفي رواية أنّ الذي أمرهم النبي - ﷺ - انطلقوا سريعاً حتى أتوا بني سالم بن عوف، وهم رهط مالك بن الدخشم، فقال مالك: انظروني حتى أخرج إليكم ب النار من أهلي، فدخل على أهله فأخذ سعفًا من النخل، فأشعّل فيه نارًا، ثم خرجوا يشتدون حتى دخلوا المسجد وفيه أهله، فحرقوه وهدموه، وتفرق عنده أهله، وأمر النبي - ﷺ - أن يُتّخذ ذلك كُناة يُلقى فيها الجيف والتنن والقمامه<sup>(٢)</sup>.

قلت: لأن ذلك هو قدرها.

وقال ابن النجاشي في تاريخ المدينة: هذا المسجد بناء المنافقون مضاهاة لمسجد «قباء»، وكانوا يجتمعون فيه ويعيرون النبي - ﷺ - ويستهزئون به<sup>(٣)</sup>.

(١) ورواه ابن جرير في تفسيره: ١١/٢٣، وفي تاريخه: ٢/١٨٦.

(٢) ذكر ذلك القرطبي في تفسيره: ٨/٢٥٨.

(٣) «أخبار مدينة الرسول» لابن النجاشي: ١١٧.

قال ابن إسحاق: وكان الذين بنوه اثنى عشر رجلاً<sup>(١)</sup>.

وروى ابن شبة عن هشام بن عروة عن أبيه قال: كان موضع مسجد «قبا» لامرأة يقال لها: «لية»، كانت تربط حماراً لها فيه، فابتلى به سعد بن خيثمة - رضي الله عنه - مسجداً، فقال أهل مسجد الضرار: نحن نصلّي في مربط حمار لية!، لا لعمر الله، لكننا نبني مسجداً فنصلّي فيه، حتى يجيء أبو عامر فيؤمننا فيه، وكان أبو عامر فرّ من الله ورسوله: فلحق بمكة، ثم لحق بعد ذلك بالشام، فتنصر، فمات بها، فأنزل الله: ﴿وَالَّذِينَ أَخْنَذُوا مَسْجِدًا ضَرَارًا وَكُفْرًا وَنَقْرِبَا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ إلى قوله: ﴿لَا يَرَأُلُّ بُنْيَنْهُمُ الَّذِي بَنُوا بِرَبَّةٍ فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقْطَعَ قُلُوبُهُمْ﴾، قال عكرمة: إلى أن تقطع قلوبهم، ﴿وَاللَّهُ عَلَيْهِ حِكْمَةٌ﴾ [التوبة: ١٠٨ - ١١٠]<sup>(٢)</sup>.

وروى البيهقي في الدلائل<sup>(٣)</sup> عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله - تعالى -: ﴿وَالَّذِينَ أَخْنَذُوا مَسْجِدًا ضَرَارًا﴾: أناس من الأنصار، ابتنوا مسجداً، فقال لهم أبو عامر: ابتووا مسجدكم، واستعدوا ما استطعتم من قوة وسلاح؛ فإني ذاهب إلى قيصر ملك الروم، فأتى بجند من الروم، فأخرج محمدًا وأصحابه، فلما فرغوا من مسجدهم أتوا النبي - ﷺ - فقالوا: إننا فرغنا من بناء مسجدنا، فنحب أن تصلي فيه، وتدعوا بالبركة، فأنزل الله - عز وجل -: ﴿لَا نَقْمَدُ فِيهِ أَبَدًا الْمَسْجِدُ أُسْسَى عَلَى الْتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلَ يَوْمٍ﴾<sup>(٤)</sup> - يعني مسجد «قباء» - ﴿أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ

(١) سيرة ابن هشام: ٢ / ٥٣٠.

(٢) أخبار المدينة لابن شبة: ١ / ٥٧.

(٣) دلائل النبوة: ٥ / ٢٦٣.

(٤) ورواه ابن جرير في تفسيره: ١١ / ٢٤.

أَن يَنْظَهُرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴿١٨﴾ إلى قوله: «فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمْ»، يعني قواعده.

فقد أكد الله - تعالى - نفي الخير عنمن أسس بنيان إرادته على غير تقوى من الله - سبحانه - .

١٤٥ / بـ

والانهيار: / الانهادام من الرمل وغيره، وهو الانهيار، قال النابغة الذبياني:

تلُوثُ بَعْدَ افْتِصَالِ الدَّرْعِ مِيزَرَهَا لَوْثًا عَلَى مِثْلِ دَعْصِ الرَّمْلَةِ الْهَارِيِّ<sup>(١)</sup>  
قال ابن عقبة: الظاهر منه، ومما صَحَّ من خبرهم، وهدم رسول الله - ﷺ - مسجدهم، وقوله: «فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمْ»، أنه خارج مخرج المثل لهم، أي حالهم كمن انهار ببنائه في نار جهنم<sup>(٢)</sup>.

وقيل بل ذلك حقيقة، وأن ذلك المسجد بعينه انهار في نار جهنم، قاله قتادة وابن جريج<sup>(٣)</sup>.

ورُوِيَّ عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - وغيره أَنَّه قال: رأيت الدخان يخرج منه على عهد رسول الله - ﷺ - <sup>(٤)</sup>.

ورُوِيَّ أَنَّ رسول الله - ﷺ - رأى حين انهار حتى بلغ الأرض السابعة، ففزع لذلك رسول الله - ﷺ - <sup>(٥)</sup>.

(١) ديوانه: ص ٤٩. صادر.

(٢) لم أعثر عليه.

(٣) رواه ابن جرير: ١١ / ٣٢.

(٤) رواه ابن جرير: ١١ / ٣٣.

(٥) ذكره ابن عطية في تفسيره: ٣ / ٨٥.

وأَسْنَدَ الطَّبَرِيُّ عَنْ خَلْفِ بْنِ [يَاسِينٍ]<sup>(١)</sup> أَئْهَ قَالَ: رَأَيْتَ مَسْجِدَ الْمَنَافِقِينَ الَّذِي ذُكِرَ فِي الْقُرْآنِ، وَرَأَيْتَ فِيهِ مَكَانًا يَخْرُجُ مِنْهُ الدُّخَانُ، وَذَلِكَ فِي زَمْنِ أَبِي جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ<sup>(٢)</sup>.

وَقَيلَ كَانَ الرَّجُلُ يَدْخُلُ سَعْفَهُ فَتَخْرُجُ سُودَاءً مَحْتَرِقةً<sup>(٣)</sup>.

وَنُقلَّ عَنْ أَبْنَى مَسْعُودَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ: جَهَنَّمُ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ تَلَى: ﴿فَأَتَهَا رِبِّهِ فِي نَارِ جَهَنَّمِ﴾<sup>(٤)</sup>.

وَهَذَا الْمَسْجِدُ - كَمَا قَالَ الْجَمَالُ الْمَطْرِيُّ -<sup>(٥)</sup> لَا يُعْرَفُ الْيَوْمُ عَيْنُهُ، وَإِنَّمَا تَعْرَفُ جَهَتَهُ.

وَقَدْ قَالَ أَبْنُ النَّجَارِ فِي «تَارِيخِ الْمَدِينَةِ»: أَعْلَمُ أَنْ بِالْمَدِينَةِ مَسَاجِدٌ خَرَابًا، فِيهَا الْمُحَارِبُونَ وَبَقَايَا الْأَسَاطِينَ، وَتُنْقَضُ وَتُؤْخَذُ حَجَارَتُهَا، مِنْهَا مَسَاجِدٌ بِقَبْلَةٍ، قَرِيبٌ مِنْ مَسَاجِدِ الضرَارِ، فِيهِ أَسْطُوانٌ قَائِمةٌ<sup>(٦)</sup>.

وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى جَوازِ هَدْمِ الْمَعَاقِلِ وَالْحَصُونَ الَّتِي يُخْشَى ضَرَرُهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، بِلَا دَفْعٍ قِيمَةً لِأَهْلِهَا، وَأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ إِضَاعَةٍ

(١) فِي الأَصْلِ: «يَامِينٍ»، وَمَا أَثْبَتَهُ هُوَ الْوَارِدُ فِي تَفْسِيرِ الطَّبَرِيِّ وَغَيْرِهِ.

(٢) تَفْسِيرُ الطَّبَرِيِّ: ١١ / ٣٣.

(٣) ذَكَرَهُ أَبْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمَهِيدِ: ١٣ / ٢٦٧، وَالقرطَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: ٨ / ٢٦٥.

(٤) ذَكَرَهُ أَبْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمَهِيدِ: (١٣ / ٢٦٧) مِنْ رَوَايَةِ عَاصِمٍ عَنْ ذَرٍ عَنْ أَبْنَى مَسْعُودٍ، وَكَذَلِكَ القرطَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: ٨ / ٢٦٥.

(٥) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُحَمَّدٍ، الْأَنْصَارِيُّ، السَّعْدِيُّ، الْعَبَادِيُّ، الْمَدْنِيُّ، لَهُ «الْتَّعْرِيفُ بِمَا آنَسَتِ الْهِجْرَةَ مِنْ مَعَالِمِ دَارِ الْهِجْرَةِ»، تَوْفِيَّ سَنَةُ ٧٤١ هـ. اَنْظُرْ «الْحَظْ لِلْأَلْحَاظِ بِذِيْلِ تَذَكِّرِ الْحَفَاظِ» لِابْنِ فَهْدٍ: ١١٠، ضَمِّنَ ذِيَّولِ التَّذَكِّرِ.

(٦) «أَخْبَارُ مَدِينَةِ الرَّسُولِ»: ١١٦.

المال المنهي عنها، وكذا تحريقها، وكلّ مكان اتخذ للمعصية، كالمشاهد المتّخذة على القبور، بل هي أحق بذلك وأوجب.

وقد حرق عمر - رضي الله عنه - قرية بكمالها؛ يباع فيها الخمر<sup>(١)</sup>، وحرق حانوت «رويشد»، وسمّاه: «فويسيق»<sup>(٢)</sup>، وحرق قصر سعد - رضي الله عنه - لما احتجب فيه عن الرعية<sup>(٣)</sup>.

وهم رسول الله - ﷺ - أن يحرق على أناس يختلفون عن الجماعة بيوتهم، لولا ما فيها من النساء والذرية<sup>(٤)</sup>.

وفيه أنّ لولي الأمر أن يفرق بين من يخشى ضرر اجتماعهم على المسلمين، وإن كان ذلك في صورة طاعة، وأن يردعهم عن السعاية بين المسلمين بما يشوش عليهم.

وأن المعصية قد تؤثّر في البقعة الجماد، فكيف بمن فعلها.

وأن الاعتبار بالحقائق لا بالأسماء؛ فإن الظاهر أنّهم اتخذوا مسجداً للعبادة.

وفيه / أن الإنسان لا يأمن عقوبة المعصية، والخزي عليها في

---

(١) لم أعنّ على من رواه عن عمر، وذكره ابن القيم عن علي في أحكام أهل الذمة: ٥٧٦ / ١.

(٢) رواه عبدالرزاق في المصنف: ٦ / ٧٧، (١٠٠٥١)، و٩ / ٢٢٩، (١٧٠٣٥)، وابن سعد في الطبقات: ٥ / ٥٥.

(٣) انظر تاريخ الطبرى: ٢ / ٤٨٠، وفى أنه إنما حرق بابه.

(٤) رواه البخارى: ٢ / ٨٥٢، (٢٢٨٨)، ومسلم: ١ / ٣٧٧، (٦٥١)، وذكر النساء والذرية إنما رواه أحمد: ٢ / ٣٦٧.

الدنيا، وإن بعد عهدها، وتأثيرها في القلب؛ لقوله: ﴿لَا يَرَأُلُّ بَنِيهِمْ  
الَّذِي بَنَوْا إِلَيْهِ قُلُوبُهُمْ إِلَّا أَنْ تَقْطَعَ قُلُوبُهُمْ﴾، قيل: إلى أن تقطع قلوبهم  
بالموت، وقيل بالعذاب.

وفيه تنبيةً أن يكون الإنسان من دينه على حذر؛ لئلا يغره من لا  
يعلم حاله، وقد ذكر أن فيهم مجمع بن جارية<sup>(١)</sup>، وكان إذ ذاك غلاماً  
حدثاً، وقد جمع القرآن، فسموه بذلك «مجمعاً»، قيل استهزاءً، فقدموه  
إماماً لهم، وهو لا يعلم شيءٍ من شأنهم.

وقد ذكر أن عمر - رضي الله عنه - في أيامه أراد عزله عن الإمامة  
في مسجد قباء، وقال: أليس بإمام مسجد الضرار، فأقسم له مجمع أنه  
ما علم شيئاً من أمرهم، وما يعلم إلا الخير، حيث قال: والله يا أمير  
المؤمنين، لقد صلّيت فيه وإني لا أعلم ما أضمرروا عليه، ولا أحسب  
إلا أنّهم يتقرّبون إلى الله - تعالى -، فعذرته وصدقه عمر - رضي الله  
عنه -، وأقرّه إماماً لقباً<sup>(٢)</sup>.

فمسجد الضرار لما اتّخذ ضراراً وكفراً وتفریقاً بين المؤمنين  
وإرضاً لمن حارب الله ورسوله، خدعوا به بعض المسلمين، حتى  
إمامهم لم يعلم بحالهم، وهكذا المسلم قد يخدع، فكما أنّ الفاجر  
خبث لئيم، فالمسلم غير كريم، قال غيلان ذو الرمة بن عقبة الربابي:  
تلك القناة التي علقتها عرضاً إن الكريمة ذو الإسلام يختل<sup>(٣)</sup>

(١) هو مجمع بن جارية بن عامر بن مجمع الأنصاري الأوسي، توفي نحو ٥٠ هـ. انظر الإصابة: ٥ / ٧٧٧، ٧٧٣٩ (٧٧٣٩) ط البجاوي.

(٢) انظر سيرة ابن هشام: ١ / ٥٢٢، ٥٢٣.

(٣) ديوانه: ١ / ٣٧. و«ذو الإسلام» رواية صحيحة، ولها وجه من العربية.

يقول: يُخدع، ومنه قوله - ﷺ - لحَبَّان<sup>(١)</sup> - رضي الله عنه -: «إذا  
بايعت فقل: لا خلابة»<sup>(٢)</sup>، والعرض: ما يكون من غير قصد ولا تعدّ.

فلما كان وضع ذلك المسجد على ذلك، نهى الله - سبحانه - أن  
يُصلّى له فيه، فقال - تعالى - ناهيَا لخاتم رسّله محمد - ﷺ - : ﴿لَا نَفْعَلُ  
فِيهِ أَبَدًا﴾، وكذلك المكان الذي قد ذُبح فيه لغير الله، مُنْعَ - ﷺ - .  
أن يذبح فيه الله .

وهاتان عادتان قرن الله بينهما، كما قد ذكرنا في قوله - تبارك  
وتعالى - : ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَسُكُونِي وَمَمَّا يَرَى اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ  
وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣]، وقوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْهَرْ﴾  
[الكوثر: ٢].

وبهذا تظهر المناسبة بين هذا الباب والذي قبله .

ولمّا أُسس مسجد قُبّا على التقوى من أول يوم وضع، صار صلاةُ  
ركعتين فيه تعدل عمرة<sup>(٣)</sup> .

---

(١) هو حَبَّان بن منقذ بن عمرو بن عطية، الأنصاري، الخزرجي، كان رجلاً ضعيفاً، ثقيل اللسان، إثر إصابة في رأسه، فجعل له النبي - ﷺ - الخيار فيما اشتري ثلاثة، مات في زمن عثمان. الإصابة: ١ / ٣٠٢.

(٢) رواه البخاري: ٢ / ٧٤٥، البيوع، باب ما يكره من الخداع في البيع، (١١٠٢)،  
ومسلم: ٣ / ٩٤٢، ٩٤٣، البيوع، باب من يُخدع في البيع، (١٥٣٣).

(٣) رواه أحمد: ٣ / ٤٨٧، والنسائي: ٢ / ٣٧، (٦٩٩)، وابن ماجه: ١ / ٤٥٣،  
(١٤١١)، وابن حبان في صحيحه: ٤ / ٥٠٧، (١٦٢٧)، والحاكم في المستدرك:  
٣ / ١٣، (٤٢٧٩) وقال: صحيح الإسناد. وصححه الألباني في صحيح الجامع:  
٢ / ٦٢٢٥، (٦٢٢٥). ١٠٦٩ / ٢.

قال الحافظ ابن حجر<sup>(١)</sup>: اختُلَف في المراد بقوله - تعالى - ﴿لَمْسِجِدٌ أَسِسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أُولَئِكَ يَوْمٍ﴾، فالجمهور على أنّ المراد به مسجد قُبَّا، وهو ظاهر الآية.

وصحّ في صحيح مسلم بسنده، عن سلمة بن عبد الرحمن، قال: مرّ بي عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: فقلت له كيف سمعت أباك يذكر في المسجد الذي أسس على التقوى؟ . قال: قال لي أبي: دخلت على رسول الله - ﷺ - في بيته بعض نسائه، فقلت: يا رسول الله، أي المُسْجِدِينَ الذي أسس على التقوى؟ ، فأخذ / كفًا من حصباء، فضرب به الأرض، ثم قال: هو مسجدكم هذا - لمسجد المدينة -. قال: فقلت: أشهد أَنَّى سمعت أباك يذكره<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية للإمام أحمد<sup>(٣)</sup> والترمذى<sup>(٤)</sup>، عن أبي سعيد - رضي الله عنه - أيضًا قال: اختلف رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى، فقال أحدهما: هو مسجد المدينة. فسألاه عن ذلك - يعني النبي - ﷺ - فقال: هو هذا، وفي ذلك - يعني مسجد قبا - خير كثير.

والجمع بين ذلك أن كلا المُسْجِدِينَ قد أسس على التقوى من أول يوم تأسيسه، وأنهما المراد من الآية، وأن السر في اقتصاره - ﷺ - على ذكر مسجد المدينة دفع توهם اختصاص ذلك بمسجد قبا، كما هو ظاهر ما فهمه السائل، وثبوتها بمزاية مسجده الشريف.

(١) فتح الباري: ٧ / ٢٤٥.

(٢) صحيح مسلم: ٢ / ٨٢٤، الحج، باب (٩٦)، حديث (١٣٩٨).

(٣) المسند: ٣ / ٢٣.

(٤) سنن الترمذى: ٢ / ١٤٤، (٣٢٣)، وقال الترمذى: حسن صحيح. وهو في صحيح سنن الترمذى: ١ / ١٠٤.

قال الحافظ ابن حجر: والحق أن كلاًّ منهما أُسس على التقوى، وقوله في الآية: «فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَنْظَهُرُوا»، يؤيد كون المراد مسجد قبا؛ فعند أبي داود بسنده صحيح عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال: نزلت: «فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَنْظَهُرُوا» في أهل قبا. قال: كانوا يستنجون بالماء، فنزلت بهم هذه الآية<sup>(١)</sup>.

وليس هذا اختلافاً؛ لأن كلاًّ منهما أُسس على التقوى.

ولأحمد<sup>(٢)</sup> وابن شبة<sup>(٣)</sup> - واللفظ للإمام أحمد - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: انطلقت إلى مسجد التقوى أنا وعبدالله بن عمر وسمرة بن جنبد، فلما انطلقنا نحوه استقبلنا - يعني رسول الله - ﷺ - يداه على كاهل أبي بكر وعمر، فثرا في وجهه، فقال: من هؤلاء يا أبا بكر؟ . قال: عبدالله بن عمر وأبو هريرة وسمرة.

وروى ابن شبة من طرق ما حاصله أن الآية لما نزلت، أتى رسول الله - ﷺ - أهل قبا - وفي رواية: أهل ذلك المسجد، وفي رواية:بني عمرو بن عوف - فقال رسول الله - ﷺ -: إن الله قد أحسن إليكم الثناء في الظهور، مما بلغ ظهوركم؟ . قالوا: نستنجي بالماء<sup>(٤)</sup>.

وقال يحيى بن الحسين<sup>(٥)</sup> في «أخبار المدينة»: حدثنا بكر بن

(١) سنن أبي داود: ١ / ١١، (٤٤)، وروى نحوه ابن خزيمة في صحيحه: ١ / ٤٥، (٨٣).

(٢) المسند: ٢ / ٥٢٢.

(٣) لم أهتد إليه في «أخبار المدينة النبوية».

(٤) «أخبار المدينة النبوية» لابن شبة: ١ / ٥٣ - ٥٠.

(٥) كذا في الأصل، ولعله يحيى بن الحسن بن جعفر بن عبيدة بن الحسين بن علي زين العابدين، (٢١٤-٢٧٧هـ)؛ فإن له «أخبار المدينة» كما في الأعلام: ٨ / ١٤٠، ١٤١.

عبدالوهاب، أبنا عيسى بن عبدالله، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -، أن رسول الله - ﷺ - قال: «المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم هو مسجد قبا، قال الله - جل ثناؤه -: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَنْظَهُرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطْهَرِينَ﴾»<sup>(١)</sup>.

ويكر بن عبد الوهاب ابن أخت الواقدي، صدوق<sup>(٢)</sup>، وعيسى بن عبد الله هو ابن مالك، وهو مقبول<sup>(٣)</sup>.

وفي قوله - سبحانه -: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ - وقد علم أنه ليس أول الأيام كلها، ولا أضافه إلى شيء في اللفظ الظاهر - من الفقه - كما قال السهيلي<sup>(٤)</sup> وغيره من العلماء - صحةً ما اتفق عليه الصحابة - رضي الله عنهم - مع الخليفة الراشد عمر بن الخطاب، حين شاورهم على التاريخ، فاتفق أن يكون رأيهم فيه من عام الهجرة؛ لأنَّه الوقت الذي عزَّ فيه الإسلام، والحينُ الذي أمنَ فيه النبي - ﷺ -، وأسس فيه المساجد، / وعبدَ الله أمَّا كما يحبُّ، فوافق رأيهم هذا ظاهر التنزيل، وفهمنا الآن بفعلهم أنَّ قوله - سبحانه وتعالى -: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾، أنَّ ذلك اليوم هو أول التاريخ الذي يؤرخ به الآن، فلعلَّ هذا مأخذ الصحابة - رضي الله عنهم - للتاريخ، لأنَّهم أعلم الناس بتأويل الكتاب والسنة، وأفهمهم بما في القرآن من الإشارات والإفصاح<sup>(٥)</sup>.

(١) لم أقف على هذا الكتاب.

(٢) انظر «تقرير التهذيب»: ١٢٧.

(٣) انظر السابق: ٤٣٩.

(٤) «الروض الأنف»: ٤/٢٥٥.

(٥) السابق: ٤/٢٥٧.

قال أهل هذا القول: وليس هنا إضافة في المعنى كما مر تقديرها.  
قالوا: إلا إلى هذا التاريخ المعلوم؛ لعدم القرائن الدالة على غيره،  
من قرينة لفظ أو حال<sup>(١)</sup>.

ولا يحتاج في قوله: «من أول يوم» إلى إضمار، كما قدره بعضهم  
من: «تأسيس أول يوم». ونحوه، فراراً من دخول «من» على الزمان.  
قالوا: ولو لفظ بالتأسيس لكان معناه: من وقت تأسيس، أول يوم،  
بإضماره التأسيس، ولا يفيد شيئاً.

و«من» تدخل على الزمان وغيره، وفي التنزيل: «من قبل ومن  
بعد»، والقبل والبعد زمان<sup>(٢)</sup>.

وفي الصحيح: «ما من دابة إلا وهي مصيحة يوم الجمعة من حين  
طلع الشمس إلى أن تغرب»<sup>(٣)</sup>

قال النابغة:

تُورّن من أزمان يوم حليمة  
إلى اليوم قد جربن كل التجارب<sup>(٤)</sup>

---

(١) «الروض الأنف»: ٤ / ٢٥٧.

(٢) «الروض الأنف»: ٤ / ٢٥٧.

(٣) رواه أحمد: ٢ / ٤٨٦، وأبو داود: ١ / ٢٧٤، (١٠٤٦)، بلفظ «مسيحة»، وهو  
بمعنى «مسيحة»، أي: مستمرة منصته، انظر النهاية: ٣ / ٦٤، ورواية النسائي: ٣ / ١١٣،  
(١٤٣٠)، وابن حبان في صحيحه: ٧ / ٧، (٢٧٧٢)، والحاكم في  
المستدرك: ١ / ٤١٣، (١٠٣٠)، وقال: صحيح على شرط الشعرين، وصححه  
الألباني في الإبراء برقم (٧٧٣).

(٤) ديوانه: ص ١١، صادر.

وعن أسيد بن ظهير بن رافع الأنباري - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال: «الصلاوة في مسجد قبا كعمرة»<sup>(١)</sup>. قال الترمذى: وفي الباب عن سهل بن حنيف. قال: وحديث أسيد حسن غريب، ولا نعرف لأسيد شيئاً غير هذا الحديث<sup>(٢)</sup>.

وله صحبة، وأبوه ظهير من كبار الصحابة - رضي الله عنهم -، شهد بدرًا، وهو عم رافع بن خديج.

وقد أخرجه أيضاً البيهقي<sup>(٣)</sup> وابن ماجه<sup>(٤)</sup> من طريق ابن أبي شيبة بإسناد الترمذى، وهو إسناد جيد، بلفظ: «الصلاوة في مسجد قبا كعمرة».

وروى ابن حبان في صحيحه عن ابن عمر نحوه مرفوعاً<sup>(٥)</sup>.

ورواه ابن زبالة<sup>(٦)</sup> موقفاً، ولفظه: أن عبدالله بن عمر شهد جنازة في الأوساط من بني الحارث بن الخزرج، ثم خرج يمشي، فقالوا له: أين تريد يا أبا عبدالرحمن؟ قال: أريد مسجد رسول الله - ﷺ - بقبها؛ فإنّه من صلى فيه ركعتين كانتا كعدهن عمرة.

(١) رواه الترمذى: ٢/١٤٦، الصلاة، باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء، (٣٢٤)، وصححه الألبانى في صحيح الجامع: ٢/٧١٩.

(٢) سنن الترمذى: ٢/١٤٦.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي: ٥/٢٤٨، (١٠٧٥).

(٤) سنن ابن ماجه: ١/٤٥٣، (١٤١١).

(٥) صحيح ابن حبان: ٤/٥٠٧، (١٦٢٧).

(٦) هو محمد بن الحسن بن زبالة، متفق على ضعفه، له «أخبار المدينة»، مفقود، انظر فتح الباري: ٧/٢٤٤، ١١/٢٩٨.

وصرّح في رواية ابن حبان فقال: وإنني سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «من صلّى فيه ركعتين كان كعدل عمرة».

وأخرج ابن ماجه<sup>(١)</sup> وعمر بن شبة<sup>(٢)</sup> بسنده جيد، عن سهل بن حنيف قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من تطهر في بيته، ثم أتى مسجد قبا، فصلّى فيه صلاة، كان له كأجر عمرة».

ورواه أيضًا الطبراني في الكبير، عن سهل بنحوه<sup>(٣)</sup>.

ورواه أيضًا الطبراني في الكبير، عن كعب بن عجرة بمعناه<sup>(٤)</sup>.

وروى أيضًا عمر بن شبة عن أنس بن مالك معناه من قوله<sup>(٥)</sup>، قال ابن شبة: قال أبو غسان: وممّا يقوّي هذه الأخبار، / ويدلّ على تظاهرها في العامة والخاصة، قول عبد الرحمن بن الحكم في شعرِ له:

فإن أهلك فقد أقررت عيناً [من المتعمرات]<sup>(٦)</sup> إلى قباء

من اللاتي سوالفنْ غيره عليهنَّ الملاحَة بالبهاء<sup>(٧)</sup>

وروى ابن شبة بسنده صحيح، من طريق عائشة بنت سعد بن أبي

(١) سنن ابن ماجه: ١/٤٥٣، ١٤١٢. وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه: ١/٢٣٨.

(٢) «أخبار المدينة النبوية»: ١/٤٣.

(٣) المعجم الكبير: ٦/٧٥.

(٤) المعجم الكبير: ١٩/١٤٦. وذكر فيه صلاة أربع ركعات.

(٥) «أخبار المدينة»: ٤٥. وذكر فيه أربع ركعات.

(٦) في الأصل: «المتعمرات»، والتوصيب من «أخبار المدينة» لابن شبة.

(٧) «أخبار المدينة»: ١/٤٥.

وَقَاصِنْ قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: لَأَنَّ أَصْلِيَ فِي مَسْجِدٍ قَبْرَ رَكْعَتَيْنِ، أَحَبَّ إِلَيْيَ منْ أَنْ آتَيْ بَيْتَ الْمَقْدَسِ مَرْتَيْنِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي قَبْرٍ لَضَرَبُوا إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْإِبْلِ<sup>(١)</sup>.

وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، وَعَائِشَةَ بْنَتِ سَعْدٍ، سَمِعَا أَبَاهُمَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ: لَأَنَّ أَصْلِيَ فِي مَسْجِدٍ قَبْرَ أَحَبِّ إِلَيْيَ منْ أَنْ أَصْلِيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدَسِ.

قَالَ الْحَاكِمُ: وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا<sup>(٢)</sup>.

وَفِي الصَّحِيفَتَيْنِ عَنْ أَبِنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَزُورُ قَبْرًا - أَوْ يَأْتِي قَبْرًا - رَاكِبًا وَمَاشِيًّا. وَفِي رَوَايَةِ لَهُمَا: فِي صَلَاتِي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

وَفِي رَوَايَةِ الْبَخَارِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَأْتِي مَسْجِدَ قَبْرًا كُلَّ سَبْتٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًّا، وَكَانَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَفْعُلُهُ<sup>(٤)</sup>.

وَفِي رَوَايَةِ لَابْنِ حِبَانَ فِي صَحِيحِهِ: «كُلُّ يَوْمٍ سَبْتٌ»<sup>(٥)</sup>، وَفِيهَا رَدٌّ

(١) «أَخْبَارُ الْمَدِينَةِ»: ١ / ٤٤، وَقُولُهُ: «لَضَرَبُوا إِلَيْهِ أَكْبَادَ الْإِبْلِ» مِنَ الْجَارِي عَلَى الْأَسْنَةِ لِبِيَانِ عَظِيمَةِ الْأَجْرِ، إِلَّا فَهُوَ مُخَالِفٌ لِحَدِيثٍ «لَا تَشَدُ الرِّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدٍ..» الْأَتَيْ صَ ٩٥٠، وَمِنْ أَلْفَاظِهِ: «لَا تَضْرِبْ أَكْبَادَ الْمَطَيِّ..»، وَفِي لَفْظِهِ: «الْإِبْلُ»، اَنْظُرْ: الْأَحَادِيدَ وَالْمَثَانِي لَابْنِ أَبِي عَاصِمٍ: ٢٥٠ / ٢، وَالتَّمَهِيدُ لَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ: ٤٧ / ٣.

(٢) الْمُسْتَدِرُكُ: ٣ / ١٣، (٤٢٨٠)، وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ: ٥ / ٢٤٩، (١٠٠٧٦).

(٣) صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ: ١ / ٣٩٩، التَّطْرُعُ، بَابُ إِتِيَانِ مَسْجِدِ قَبْرٍ..، (١١٣٦)، وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ: ٢ / ٨٢٤، الْحَجُّ، بَابُ فَضْلِ مَسْجِدِ قَبْرٍ..، (١٣٩٩).

(٤) صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ: ١ / ٣٩٩، التَّطْرُعُ، بَابُ مِنْ أَنْتَ مَسْجِدَ قَبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ، (١١٣٥)، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا: ٢ / ٨٢٥، الْحَجُّ، بَابُ فَضْلِ مَسْجِدِ قَبَاءَ..، (١٣٩٩).

(٥) صَحِيحُ ابْنِ حِبَانَ: ٤ / ٥١٠، (١٦٣٢) وَ«طَبَقَاتُ الْمُحَدِّثِينَ بِأَصْبَاهَانَ»: ٣ / ٣٣٠.

على من قال: إن المراد بالسبت الأسبوع .

وروى ابن شبة عن سعيد بن عمرو بن سليم مرسلاً: أن النبي - ﷺ - كان يُطرح له على حمار إنجانية لكل سبت، ثم يركب إلى قبا<sup>(١)</sup>.

ورواه ابن زبالة بنحوه، وزاد: يمشي حوله أصحابه<sup>(٢)</sup>.

وعند ابن شبة عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر مرسلاً: أنه - ﷺ - يأتي قبا يوم الاثنين<sup>(٣)</sup>.

وقد أوردنا ما تقدم من الأحاديث والآثار لتعلم كيف تأثيرات الطاعات والمعاصي في الأرضي والبقاء التي لم تعص الله - تعالى -، ولم يقع عليها الخطاب، وكيف منع - ﷺ - من الصلاة في هذه البقعة التي عصي الله فيها.

ومن ذلك: الموضع الذي ناموا عن الصلاة فيه، حيث ارتحل عنه - ﷺ -، ولم يصلّ فيه، وقال: «هذا مكان حضرنا فيه الشيطان»، فلما تجاوزه أanax فصلّى<sup>(٤)</sup>.

وكيف نهى عن دخول ديار المعدّين، إلا أن يدخلوها باكين<sup>(٥)</sup>.

---

(١) «أخبار المدينة»: ١ / ٤٧.

(٢) سبق التنبيه إلى أن كتاب ابن زبالة في عداد المفقود.

(٣) «أخبار المدينة»: ١ / ٤٧.

(٤) رواه مسلم: ١ / ٣٩٥، المساجد، باب قضاء الصلاة الفائتة...، (٦٨٠).

(٥) رواه البخاري: ١ / ١٦٧، المساجد، باب (٢١)، حديث (٤٢٣)، ومسلم: ٤ /

١٨٠٨، الزهد والرقائق، باب (١)، حديث (٢٩٨٠).

فالمنع من ذبح الله بمكان قد ذبح فيه لغيره أولى وأحرى.

فإن قيل: إن النبي - ﷺ - قد أمر أهل الطائف أن يجعلوا المسجد مكان طواغيتهم<sup>(١)</sup>، وإنه أمر أهل اليمامة أن يتخدوا المسجد مكان بيعة عندهم<sup>(٢)</sup>، وكان مسجده - ﷺ - مقبرة للمشركين بعد نি�تها<sup>(٣)</sup>.

قيل: أمره - ﷺ - لأهل الطائف بذلك لينيهم<sup>(٤)</sup> بعبادة الله - تعالى - [عن]<sup>(٥)</sup> عبادة غيره في ذلك المكان، بعد إزالة الطاغية بهدمها، وجعل فيها ما لا يشاكلاها، وهو المسجد، وليس في ذلك إلا مجرد مصلحة للمسلمين. وأمّا إبقاء مسجد الضرار فلا يخفى ما في ذلك من الضرر على الدين وال المسلمين، والمطلوبمحو اسمه وجسمه عن المشاكلة.

وأيضاً قد يكون لموضع / العذاب مزية عن مواضع المعصية، ولهذا قال - تعالى -: «فَأَنْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمْ»، وقد مر الكلام في ذلك.

(١) رواه أبو داود في السنن: ١ / ١٢٣، (٤٥٠)، وابن ماجة: ١ / ٢٤٥، (٧٤٣)، والحاكم في المستدرك: ٣ / ٧١٦، (٦٥٩١)، والطبراني في الكبير: ٩ / ٤٩، والبيهقي في الكبري: ٢ / ٤٣٩، (٤١٠٥)، والبزار: ٦ / ٣١٤، (٢٣٢٧). وضعفه الألباني كما في ضعيف سنن ابن ماجه: ص ٥٨.

(٢) رواه النسائي: ٢ / ٣٨، (٧٠١)، وابن حبان في صحيحه: ٣ / ٤٠٥، (١١٢٣)، من حديث قيس بن طلق بن علي عن أبيه، وقيس متكلم فيه. انظر «نصب الراية»: ١ / ٦٢.

(٣) انظر صحيح البخاري: ١ / ١٦٥، المساجد، باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويُتَخَذ مكانتها مساجد...، (٤١٨).

(٤) أراد: «ليضعفهم ويفترّهم»، من «أونى»، وهو الضعف والفتور، انظر المقايس: ٦ / ١٤٦، والأساس: ٦٩٠، لكنه عداء باللازم، والصواب أن يقال: «لينيهم»؛ من أونى.

(٥) ليست في الأصول، وأرى أنها لازمة.

فاحذر مصاحبة من تؤثّر معاصيهم في البقاع، وكن مستبصراً متيقظاً  
يبين الاستبصار والاعتبار تنج<sup>(١)</sup> من الهلكة، والله الموفق يهدي من يشاء  
إلى صراط مستقيم<sup>(٢)</sup>.

(عن ثابت بن الصحّاح) بن خليفة الأشهلي، صحابي مشهور،  
أنصارى، مات - رضي الله عنه - سنة خمس وأربعين، قاله الفلاس،  
والصواب سنة أربع وستين<sup>(٣)</sup>.

(قال: نذر رجلٌ)، هو «كِرْدَم»<sup>(٤)</sup> - بسكون راء وفتح دال مهملتين - الثقفي، كما يأتي التصريح به في هذا الحديث.

(أن ينحر إبلاً بِيُوانة) - بضم الموحدة وفتح النون، وقيل بفتح الموحدة -، هضبة معلومة عندها وادٍ<sup>(٥)</sup> في ناحية اليمن يعرف بها، قريباً من مكة من جهة يلملم، وسيأتي الشاهد من الحديث، وهي التي يقول فيها وضاح اليمن<sup>(٦)</sup> :

أيا نخلتي وادي بوانة حبذا إذا نام حراس النخيل جناكم<sup>(٧)</sup>

(١) في الأصول: «تنجوا».

(٢) في الطرة عند هذا الموضع: (بلغ مقاولة على يد مصنفه عفى الله عنه فصح).

(٣) انظر «الاصابة»: ١ / ٣٩١، (٨٩٥).

(٤) هو كردم بن سفيان بن أبان بن يسار الثقفي، انظر «الإصابة»: ٥٧٨ / ٥، (٧٣٩٥).

(٥) في الأصول: «وادي».

(٦) هو عبد الرحمن بن إسماعيل بن عبد كلال الخولاني، الحميري، من شعراء الغزل، توفي نحو ٩٠ هـ. انظر الأعلام للزرکلی: ٢٩٩.

(٧) لم أجده في ديوانه الذي جمعه الأثري والزيارات والبقاء على نشرته دار صادر، مع أن =

(فَسَأَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ: أَيُّ النَّبِيُّ - ﷺ - : (هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِّنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبُدُ؟).

الوثن: مَا لَهُ جُنْحَةٌ، كَسْوَرَةُ الْأَدْمَى، وَالصَّنْمُ: الصَّوْرَةُ بِلَا جُنْحَةٍ.  
قالَهُ فِي مُخْتَصِّرِ النَّهَايَا (١).

وَالْجَاهِلِيَّةُ هِيَ مَا كَانَ عَلَيْهَا الْعَرَبُ مِنْ الْجَهْلِ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَشَرَائِعِ الدِّينِ، وَالْمُفَاهِرَةُ بِالْأَحْسَابِ وَالْأَنْسَابِ، وَالْكُبْرُ وَالتَّجْبَرُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ رَذَائِلِ الْأَخْلَاقِ، الَّتِي تَدْعُ إِلَى غَضْبِ الْخَلَقِ.

(قَالُوا: لَا. قَالَ - ﷺ - : فَهَلْ [كَانَ] (٢) فِيهَا عِيدٌ مِّنْ أَعْيَادِهِمْ؟)، سِيَّأَتِيَ الْكَلَامُ عَلَى مَعْنَى هَذَا الْعِيدِ الْمُسْتَفْصَلُ عَنْهُ.

(قَالُوا: لَا. فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَوْفُ بِنَذْرِكُ؛ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مُعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ (٣) بِإِسْنَادِ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِهِمَا). أَيُّ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَشَرْطِهِمَا: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرِ السَّلْفِيِّ: هُوَ أَنْ يَخْرُجَا الْحَدِيثَ الْمُجْمَعُ عَلَى ثَقَةِ نَقْلِهِ إِلَى الصَّحَابِيِّ الْمَشْهُورِ (٤).

---

= فيه قصيدة على نفس الوزن والقافية، فلعله ساقط منها.

(١) انظر «النهاية»: ٥ / ١٥١، (وثن). وفيه أن من العلماء من لم يفرق بينهما، وأن الوثن قد يطلق على غير الصورة.

(٢) ليست في الأصول، أثبتتها من السنن.

(٣) سنن أبي داود: ٣ / ٢٣٨، الإيمان والتذور، باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر، (٣٣١٣). وهو في صحيح الجامع: ١ / ٤٩٩، (٢٥٥١).

(٤) انظر «تدريب الراوي» للسيوطى: ١ / ١٢٤.

قال العراقي: وليس هذا بجيد؛ لشدّته<sup>(١)</sup>.

وقال النووي متبّعاً لابن الصلاح: المراد بقولهم: «على شرطهما»: أن يكون رجال إسناده في كتابيهما؛ لأنهما ليس لهما شرطٌ فيهما ولا في غيرهما<sup>(٢)</sup>.

وعلى هذا عمل ابن دقيق العيد، ومشى عليه الحافظ الذهبي في مختصر المستدرك<sup>(٣)</sup>.

وصرّح الحاكم في خطبته بأوسع من ذلك فقال: وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث رُواتها ثقات، قد احتاج بمثلها الشیخان أو أحدهما<sup>(٤)</sup>.

وهذا لا يتحمل ردّ الضمير إلا على السند، لا المتن، أي بمثل رواتها، لا بهم أنفسهم.

وقال عماد الدين ابن كثير: إن شرط البخاري أن يكون الراوي قد عاصر شيخه، وثبت عنده سمعاه منه، ولم يشترط مسلم الثاني، بل اكتفى بمجرد المعاصرة، وبهذا رجح تصحيف البخاري عليه<sup>(٥)</sup>.

وسنورد رجال هذا الحديث، حيث قال أبو داود: حدثنا داود بن رشيد، حدثنا شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي

(١) انظر السابق: ١ / ١٢٥.

(٢) انظر السابق: ١ / ١٢٧.

(٣) انظر «تدریب الراوی»: ١ / ١٢٧.

(٤) المستدرک: ١ / ٤٢.

(٥) «اختصار علوم الحديث»: ٢٣، مع شرحه «الباعث الحديث».

كثير، حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةُ، / حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكَ، فَذَكَرَهُ.

فَأَمَا دَاوِدُ بْنُ رُشْيدَ - بِالْتَّصْغِيرِ - فَهُوَ الْهَاشَمِيُّ مَوْلَاهُمُ، الْخَوَارِزْمِيُّ،  
نَزِيلُ بَغْدَادَ، ثَقَةُ، رُوِيَ لَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمُ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ<sup>(١)</sup>.

وَأَمَا شَعِيبُ بْنُ إِسْحَاقَ فَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَمْوَيِّ مَوْلَاهُمُ،  
الْبَصْرِيُّ ثُمَّ الدَّمْشِقِيُّ، ثَقَةُ، رُؤْيَى بِالْإِرْجَاءِ، رُوِيَ لَهُ الشِّيخَانُ وَالنَّسَائِيُّ  
وَابْنُ مَاجَهَ<sup>(٢)</sup>.

وَأَمَا الْأَوْزَاعِيُّ فَهُوَ أَشْهَرُ مِنْ أَنْ يُذَكَّرُ.

وَأَمَا أَبُو قَلَابَةُ فَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عُمَرَ - أَوْ عَامِرَ - الْجَرْمِيُّ،  
أَبُو قَلَابَةِ الْبَصْرِيِّ، ثَقَةُ فَاضِلٍ، كَثِيرُ الْإِرْسَالِ، وَقَدْ صَرَّحَ بِالْتَّحْدِيدِ،  
قَالَ الْعِجْلِيُّ: فِيهِ نَصْبٌ يُسِيرُ. مَاتَ بِالشَّامَ هَارِبًا مِنَ الْقَضَاءِ، سَنَةَ أَرْبَعٍ  
وَمَائَةً، وَقِيلَ بَعْدُهَا، وَرُوِيَ لَهُ الْجَمَاعَةُ كُلَّهُمْ<sup>(٣)</sup>:

فَكُلَّ رِوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ كَمَا تَرَى مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحَيْنِ، مَشَاهِيرُ،  
وَالْحَدِيثِ مَتَّصِلٌ<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ أَبُو دَاوِدَ أَيْضًا: حَدَّثَنَا الْحَسْنُ بْنُ عَلَيٍّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ،  
أَنَّبَانَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ بْنَ مَقْسُومَ التَّقْفِيِّ، مِنْ أَهْلِ الطَّائِفَ، حَدَّثَنِي سَارَةُ  
بَنْتُ مَقْسُومٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ مَيْمُونَةَ بَنْتَ كَرْدَمَ قَالَتْ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي فِي

(١) انظر «تقرير التهذيب»: ١٩٨، (١٧٨٤).

(٢) انظر السابق: ٢٦٦، (٢٧٩٣).

(٣) انظر السابق: ٣٠٤، (٣٣٣٣).

(٤) انظر «اقتضاء الصراط المستقيم» لابن تيمية: ١ / ١٨٦.

حجّة الوداع، حجّة رسول الله - ﷺ -، فرأيت رسول الله - ﷺ -، وسمعت الناس يقولون: رسول الله، فجعلت أبده بصرى - أي أتبه إياه، لا أقطعه عنه -، فدنا إليه أبي وهو على ناقة له، معه درة كدرة الكتاب، فسمعت الأعراب [والناس]<sup>(١)</sup> يقولون: الطبطيبة الطبطيبة.

قلت: هي بالنصب على التحذير، قيل حكاية وقع السياط، وقيل وقع الأقدام عند السعي، ويحمل أنها الدرة نفسها؛ إذا ضرب بها حكت صوت: «طبط». انتهى.

قالت: فدنا إليه أبي فأخذ بقدمه. قالت: فأقر له ووقف واستمع منه. فقال: يا رسول الله، إني نذرت إن ولد لي ولد ذكر أن أنحر على رأس بوانة، في عقبة من الثنایا عدة من النعم. قال: لا أعلم إلا أنها قالت: خمسين. فقال رسول الله - ﷺ -: هل بها من هذه الأواثان شيء؟ قال: لا. قال: فأوف بما نذرت به الله: قال: فجمعنا، فجعل يذبحها، فانفلتت منه شاة، فطلبها وهو يقول: اللهم أوف بنذري، فظفر بها فذبحها<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو داود أيضاً: حدثنا مسدد، حدثنا الحارث بن عبيد أبو واقع، عن عبيد الله بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن امرأة أتت النبي - ﷺ -. فقالت: يا رسول الله، إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف. قال: [أوفي]<sup>(٣)</sup> بندرك. قالت: إني نذرت أن أذبح بمكان كذا وكذا - مكان كان يذبح فيه أهل الجاهلية -. قال:

(١) ليست في الأصول، وهي في السنن.

(٢) سنن أبي داود: ٢٣٨/٣، ٢٣٩، (٣٣١٤). وهو في صحيح سنن أبي داود للألباني: ٣٢٩/٢.

(٣) في الأصل: «أوف»، والمثبت هو الذي في السنن.

لصنم؟ . قالت: لا . قال: لوثن؟ . قالت: لا . قال: أوفى بندرك<sup>(١)</sup> .

وقال أيضاً: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَ الْحَنْفِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدَ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَرِ بْنِ شَعْبٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ بْنَتِ كَرْدَمَ بْنِ سَفِيَانَ، عَنْ أَبِيهَا نَحْوَ حَدِيثِهَا، الْمُتَقْدِمَ، قَالَ فِيهِ: هَلْ بِهَا وَثَنْ أَوْ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِ الْجَاهِلِيَّةِ؟ . قَالَ: لَا . / قَلْتَ: إِنْ أَمْ هَذِهِ عَلَيْهَا نَذْرٌ مَشِي<sup>(٢)</sup> ، أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا؟ - وَرَبَّمَا قَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: أَنْقَضْتَهُ عَنْهَا؟ - قَالَ: نَعَمْ<sup>(٣)</sup> .

فوجه الدلاله في الحديث - كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره - أنَّ هذا الناذر نذر أن يذبح نعماً ، - إِمَّا إِبَلًا ، وَإِمَّا غَنَمًا ، كما عينت ذلك ميمونة - رضي الله عنها - ، وَإِمَّا كَانَتْ قَضَيْتِينَ - بِمَكَانِ سَمَاءٍ ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ - ﷺ - هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعبدُ؟ . قَالَ: لَا . قَالَ: فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟ . قَالَ: لَا . قَالَ: أَوْفِ بِنَذْرِكَ . ثُمَّ قَالَ: لَا وَفَاءً لَنَذْرٍ فِي مُعْصِيَةِ اللَّهِ . وَهَذَا يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ الذَّبْحَ بِمَكَانِ بَمْحَلٍ<sup>(٤)</sup> أَوْثَانَهُمْ وَعِيدَهُمْ مَعْصِيَةُ اللَّهِ - تَعَالَى - مِنْ وِجْوهِهِ:

أَحَدُهَا - أَنْ قَوْلَهُ: «فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ» تَعْقِيبٌ لِلْوَصْفِ بِالْحُكْمِ بِحِرْفِ الْفَاءِ ، وَذَلِكَ يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ الْوَصْفَ هُوَ سَبَبُ الْحُكْمِ ، فَيَكُونُ سَبَبُ الْأَمْرِ

(١) سنن أبي داود: ٣/٣٢٧، ٢٢٨، ٣٣١٢ . وهو في صحيح سنن أبي داود للألباني: ٢/٢٣٨ .

(٢) في المطبوع من السنن: «إِنْ أَمِي هَذِهِ عَلَيْهَا نَذْرٌ، وَمَشِي..» بالآلف المقصورة، وهو خطأ؛ ففي المستند (٤/٦٤). أنه قال: «إِنْ عَلَى أَمْ هَذِهِ الْجَارِيَّةِ مَشِيًّا، أَفَأَمَشِيَ عَنْهَا؟ . قَالَ: «نَعَمْ». وَوَقَعَ فِي «المَجْمُع» (٤/١٩١): «إِنْ عَلَى أَمِي هَذِهِ..».

(٣) سنن أبي داود: ٣/٢٣٩، (٣٣١٥) . وهو في صحيح أبي داود: ٢/٢٢٩ .

(٤) العبارة في «افتضاء الصراط المستقيم» (١/٤٤١): «بِمَكَانِ عِيدِهِمْ، وَمَحْلِ أَوْثَانِهِمْ» ، وَالْمُؤْلِفُ يَنْقُلُ مِنْهُ .

بالوفاء وجود النذر خالياً من هذين الوصفين، فيكون الوصفان مانعَيْن من الوفاء، ولو لم يكن معصية لجاز الوفاء به.

الثاني - أنه عَقَب ذلك بقوله: «لا وفاء لنذر في معصية الله»، ولو لا اندراج الصورة المسؤول عنها في هذا اللفظ العام وإن لم يكن في الكلام ارتباط<sup>(١)</sup>، والمنذور في نفسه وإن لم يكن معصية، لكن لما سأله النبي - ﷺ - عن الصورتين قال له: «فأوف بندرك»، يعني حيث لم يكن هناك ما يوجب تحريم الذبح هناك، فكان جوابه - ﷺ - فيه أمر بالوفاء<sup>(٢)</sup> عند الخلو من هذا، ونهى عنه عند وجود هذا، وأصل الوفاء بالنذر معلوم، وبين بأن لا وفاء فيه، واللفظ العام إذا ورد على سبب فلا بد أن يكون السبب مندرجًا فيه.

الوجه الثالث - أنه لو كان الذبح في موضع الوثن والعيد جائزًا لسوغ - ﷺ - للناذر الوفاء به، كما سوغ لمن نذرت بالضرب بالدف على رأسه أن تضرب به، بل لأوجب الوفاء به، إذا كان الذبح بالمكان المنذور واجباً.

إذا كان الذبح بمكان أو ثانهم وعيدهم منهياً عنه، فكيف بالموافقة في نفس ذلك، بفعل بعض الأعمال التي بسبب أو ثانهم وعيدهم؟! .

يوضح ذلك أن العيد اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه معتاد عائد إما بعود السنة، أو بعود<sup>(٣)</sup> الأسبوع أو الشهر، أو نحو

(١) في الأصول: «ارتباطاً»، والمثبت من الاقتضاء.

(٢) في الأصل [م] «بأمر الوفاء»، وفي الاقتضاء: «فيه أمرًا بالوفاء»، وما أثبته من [م][م].

(٣) في الأصل: «عائداً ما تعود السنة أو يعود الأسبوع...»، والمثبت من الاقتضاء.

ذلك<sup>(١)</sup>. ولهذا لما خلت البقعة من ذلك أذن بالذبح فيها، وقصد التخصيص باقى، وإذا كان تخصيص بقعة عيدهم محذوراً فكيف نفس عيدهم؟!<sup>(٢)</sup>.

وهكذا لـما كان موضع شركهم بعبادة الأوثان محذوراً بالمنع عن الذبح فيه لله - سبحانه -، كان ذلك أدلّ على النهي عن الشرك وعبادة الأوثان<sup>(٣)</sup>.

وفي الحديث الآخر أن القصة كانت في حجّة الوداع كما مرّ، فحينئذ لم يكن بقى من أوثان المشركين ولا أعيادهم شيء إلا مجرّد البقعة، فإذا / كان - ﷺ - قد نهى أن يذبح الله في مكان قد ذُبّح فيه لغير الله، أو كان الكفار يعملون فيه أعياداً، وأن أولئك الكفار أسلموا وتركوا ذلك، والسائل لا يتخذ المكان عيضاً، ولا مكان ذبحهم وثنا، بل يذبح فيه لله - سبحانه -، فقد ظهر أنّ نهيه - ﷺ - سدّ للذرية إلى إبقاء شيء من ذلك؛ خشية أن يكون الذبح هناك سبباً لإحياء ذلك الأمر، فهذا حكمة نهيه - ﷺ -.<sup>(٤)</sup>

وهذا من شفقته على أمته أن يضلّوا، فسدّ كل طريق يوصل إلى أقوال الجاهلية وأعمالها، فمحى الله ذلك بمنعه - ﷺ -، وحذر أمته منه؛ مخافة انبعاثه بعده.

وهو موجب العلم اليقين بأنّ إمام المتقين، وسيد رسل رب العالمين - صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين -، كان يمنع أمته منعاً قوياً

---

(١) الاقضاء: ١ / ٤٤١، ٤٤٢.

(٢) السابق: ١ / ٤٤٣.

(٣) الاقضاء: ١ / ٤٤٣.

(٤) السابق: ١ / ٤٤٤.

عن ذلك، ويُسْعى في دروس سنن الجahلية، وطمسها بكل سبيل، فلو لا المانع القوي لما درَستْ سنتهم؛ فإن الداعي إليها والباعث الشيطانُ المنظرُ إلى يوم الدين، أعادنا الله والمسلمين من نزغاته وهمزاته وتسويله وتضليله، إنه على ما يشاء قادر<sup>(١)</sup>، وبالإجابة جدير، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوَةَ إِلَّا بالله العلي العظيم.

وقد كره<sup>(٢)</sup> الإمام أحمد - رضي الله عنه - الذبح عند القبر وأكلَ

---

(١) الثناء على الله - تعالى - بهذه الجملة "إنه على ما يشاء قادر" ونحوها "القادر على ما يشاء" حار على ألسنة الأئمة والعلماء قديماً وحديثاً، انظر مثلاً الأم: ٤٢٣/٤، والرد على الجهمية للدارمي ص ٩٣، ورسالة في أن القرآن غير مخلوق لابراهيم الحربي ص ٤٤، وتفسير الطبراني: ٥٤٨/٣، والعظمة لأبي الشيخ: ٦١٩/٢، والفصل لابن حزم: ١٢٦/٤، و"تفسير أسماء الله الحسن" للزجاج ص ٥٩، واعتقاد أهل السنة للالكائي: ٤٣١/٦، والتمهيد لابن عبد البر: ١٨/٤٢، وحلية الأولياء: ٤٠٨/١٠، والروض الأنف للسيهيلي: ٤٣٢/٢، والمغني لابن قدامة: ٦١/٦١، ودرء التعارض لابن تيمية: ٢٦٢/٩، وبيان تلبيس الجهمية له: ٤٣٢/٢، ومجموع فتاواه: ٢٨٩/٣، و ٤٨٢/٥، ومنهاج السنة له: ١/٤٠٥، وإعلام الموقعين لابن القييم: ١٣٩/١، و ٤٢٥، ٣٨٣، و ٤٢٥، و تيسير العزيز الحميد: ص ٣٣، وقد جاء نحو هذا الثناء في صحيح مسلم: ١٥٠/١ (١٨٧) في قول الرب - تعالى -: "...ولكنني على ما أشاء قادر"، وغير بعيد منه قوله - تعالى -: {وهو على جمعهم إذا شاء قادر} [الشورى: ٢٩]، ومراد الأئمة بهذه الجملة أن الله - تعالى - إذا شاء شيئاً فهو قادر على إنفاذـه؛ لكمال قدرته، كما قال في الثناء على نفسه: {فعال لما يريد}، والأكمل أن يقال: "إنه على كل شيء قادر"؛ موافقةً للغالب في القرآن، واحتراماً من موافقة الفلاسفة وبعض المتكلمين القائلين: "إن الله لا يقدر على غير ما فعل". انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية: ١١/٤٨٨، ٤٨٩.

(٢) التعبير في كلام الإمام أحمد بالكرهـة عن المحرمات دارجـ غير قليل، ويغـلطـ من يفهمـهـ على اصطلاحـ بعضـ متأخرـيـ الفقهـاءـ فيـ المـكـرـوهـ بـأنـهـ ماـ كانـ تـرـكـهـ أولـيـ منـ فعلـهـ. انظرـ «إعلامـ المـوقـعينـ» لـابـنـ القـيـيمـ: ١/٧١ـ وماـ بـعـدـهاـ.

ذلك<sup>(١)</sup>؛ لخبر أنس - رضي الله عنه - المرووع: «لا عقر في الإسلام». وهو حديث صحيح، رواه الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>، وأبو داود وقال: قال عبد الرزاق: كانوا يعقرون عند القبر بقرة أو شاة<sup>(٣)</sup>.

وقال في رواية المروزي: كانوا إذا مات لهم الميت نحرروا جزوراً، فنهى - بِسْمِ اللَّهِ - عن ذلك<sup>(٤)</sup>.

وفسره بعضهم بمعاقرة الأعراب، ذكره البهقي عن ابن معين<sup>(٥)</sup>.

وجزم الأئمة بالتفرق بينهما، وأنّ معاقرة الأعراب إنّما هي المباهاة بينهم في الكرم، كما في قصة الفرزدق<sup>(٦)</sup> حين منع علي - رضي الله عنه - من أكلها، وعدّها - رضي الله عنه - مما أهل لغير الله - تعالى -، وفيها يقول جرير بن الخطفي في مهاجاته للفرزدق:

تعدون عقر النيل أفضل مجدكم بني ضوطري لولا الكمي المقنعا<sup>(٧)</sup>  
وإنما هذا فغير.

قال جماعة: وفي معنى الذبح عند القبر: الصدقة عنده؛ فإنه

(١) انظر الفروع: ٢/٢٢١، و«المسائل والرسائل المرووية عن الإمام أحمد بن حنبل في العقيدة»: ٢/١٢٩ وما بعدها.

(٢) المسند: ٣/١٩٧. وصححه الألباني في صحيح الجامع: ٢/١٢٠٣، (٧١٦٨).

(٣) سنن أبي داود: ٣/٢١٦، الجنائز، باب كراهيّة الذبح عند القبر، (٣٢٢٢).

(٤) انظر «الفروع»: ٢/٢٣١.

(٥) السنن الكبرى: ٩/٣١٤، (١٩١٣٥).

(٦) القصة لوالد الفرزدق: غالب بن صحصعة التميمي، وقد رواها سعيد بن منصور، كما في الإصابة: ٣/٢٥٢، ترجمة سحيم بن وثيل.

(٧) ديوانه: ٢/٩٠٧، وفيه (هلا) بدل (لولا).

محدث، وفيه رباء.

ونقل أبو طالب عن الإمام أحمد: لم أسمع فيها شيء، وأكره أن  
أنهى عن الصدقة<sup>(١)</sup>.

وحرّم الشيخ ابن تيمية - قدس الله روحه - الذبح والتضحية عندـه<sup>(٢)</sup>،  
والله أعلم.

---

(١) انظر «الفروع»: ٢٣٢ / ٢، والإنصاف: ٥٧٠ / ٢.

(٢) الفروع: ٢٣٢ / ٢.

## الباب الحادي عشر

### باب من الشرك النذر لغير الله - تعالى -

النذر - بالمعجمة - هو لغة: الوعد بخير أو شر، وفي الشرع: التزام قربة لم تتعين.

لما ترجم - رحمة الله تعالى - / على المنع من الذبح في مكان يذبح فيه لغير الله - تعالى -، ذكر هذه الترجمة على قاعدته [في]<sup>(١)</sup> الترقى من الأسفل إلى الأعلى، فالأولى تمنع عن المشابهة في الفعل، وهذه تمنع عن الفعل نفسه.

(وقول الله - تعالى -: ﴿يُوْقُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان: ٧] ، قوله - تعالى -: ﴿وَلَيُوْفُوا نُذُورَهُم﴾ [الحج: ٢٩].

لما ذكر - سبحانه - الأبرار وجزاءهم في الآخرة، بين من صفتهم في الدنيا ما أثني به عليهم، فقال مادحًا لهم: ﴿يُوْقُونَ بِالنَّذْرِ﴾، فاستأنف - سبحانه - الكلام ببيان ما رزقوا الجزا في الآخرة لأجله، وهو أبلغ في وصفهم بالتوفّر على أداء الواجبات؛ لأنّ من أوفى بما أوجبه على نفسه لله - سبحانه -، كان أوفي بما أوجبه الله عليه.

وقيل معناه: يتّمون الفرائض.

ثم قال: ﴿وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ﴾ أي شدائده ﴿مُسْتَطِيرًا﴾، أي فاشياً

(١) في جميع النسخ: «من».

ظاهراً منتشرًا غاية الانتشار. من: «استطار الحريق والفجر» إذا ظهر وانتشر، وهو أبلغ من طار، قال حسان بن ثابت - رضي الله عنه -:

وهان على سراةبني لؤيٌ حريقٌ بالبويرة مستطير<sup>(١)</sup>

أي متفرق منتشر، كأنه طار في نواحيها، والفجر المستطير: الذي انتشر ضوءه واعترض في الأفق، بخلاف المستطيل.

وذلك اليوم هو يومٌ تشقق فيه السموات، وتناثرُ فيه النجوم، وتتفزع فيه الملائكة والإنس والجن بعضها إلى بعض، وتغور في الماء، يومٌ تُبدل الأرض فيه غير الأرض والسموات، ويزروا الله الواحد القهار.

وفي هذا إشعار بحسن عقيدة هؤلاء، وتجنبهم المعاصي خوفاً من ذلك اليوم؛ لأنهم متيقنون وقوع ذلك، كأنهم يشاهدونه عياناً.

ثم ذكر باقي صفاتهم، وإنخلاصهم في قولهم بلسان حالهم لا مقال لهم: ﴿إِنَّمَا تُطْعِنُكُمْ بِوَجْهِ اللَّهِ لَا تُبَدِّلُ مِنْكُمْ جَزَاءٌ وَلَا شُكُورًا﴾ [الإنسان: ١١].

وفي نسخة غير خط المصنف - رحمة الله تعالى -: (وقوله - تعالى -: ﴿وَمَا آنَفَتُمُ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرَتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ﴾ [البقرة: ٢٧٠]).

يقول - تعالى -: ﴿وَمَا آنَفَتُمُ مِنْ نَفَقَةٍ﴾ أي في سبيل الله، أو سهل الشيطان، ﴿أَوْ نَذَرَتُمْ مِنْ نَذْرٍ﴾، في طاعة الله أو معصيته، فإن الله يعلمه، ولا يخفى عليه، وهو مجازيكم على ذلك، إن خيراً فخير، وإن شرّاً فشر.

---

(١) ديوانه: ١ / ٢١٠، صادر، والبيت في صحيح البخاري: ٢ / ٨١٩، (٢٢٠١)، ومسلم برقم (١٧٤٦).

ثم قال: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾<sup>(١)</sup>، أي وما للذين يمنعون الصدقات في سبيل الله، أو ينفقون أموالهم في المعاصي، ولا يوفون بالندر في طاعة الله، أو ينذرون في المعاصي، لأن ينذروا لغير الله - تعالى -، ﴿مِنْ أَنْصَارٍ﴾<sup>(٢)</sup> ينصرونهم من الله - سبحانه -، أو يمنعونهم من عقابه إذا خالفوا أمره، وارتكبوا نهيه.

ففي مدحه - سبحانه - المؤمنين بالندر دليل أن نذرهم الذي وفوا به طاعة الله - سبحانه -، فلذلك / استحقوا المدح على الوفاء به، فإذا كان ذلك عبادة الله - تعالى -، فصرفه إلى غيره شرك.

وليس في قوله - ﷺ -: «إِنَّ النَّذْرَ لَا يَأْتِي بُخْرَى، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرُجُ بِهِ مَالَ الْبَخِيلِ»<sup>(٣)</sup>، أنه لا يثاب فاعله؛ فإن الله - تعالى - لا يمدح على الوفاء به وهو لا يثيب عليه؛ إذ البخل هنا إنما هو البخل بالطاعة.

ويوضح ذلك الحديث القدسي الذي في صحيح البخاري<sup>(٤)</sup> وسنن ابن ماجه<sup>(٥)</sup>، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «قال الله - تعالى -: لا يأتي ابن آدم النذر بشيء لم أكن قد قدرته، ولكن يلقيه النذر إلى القدر، وقد قدرته له، أستخرج به من البخيل». «فَيُؤْتِيَنِي عَلَيْهِ مَا لَمْ يَكُنْ يُؤْتِيَنِي عَلَيْهِ قَبْلًا»<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري بنحوه: ٦/٢٤٣٧، القدر، باب إلقاء العبد النذر إلى القدر، (٦٢٣٤)، ومسلم: ٣/١٠٢٠، النذر، باب النهي عن النذر، (١٦٣٩).

(٢) صحيح البخاري: ٦/٢٤٣٨، القدر، باب إلقاء العبد النذر إلى القدر، (٦٢٣٥).

(٣) بلفظ مختلف، سenn ابن ماجه: ١/٦٨٦، (٢١٢٣).

(٤) هذه الجملة في رواية أخرى عند البخاري: ٦/٢٤٦٣، الأيمان والندور، باب الوفاء بالندر، (٦٣١٦). وكلتا الروايتين ليس فيهما «قال الله - تعالى -».

(وفي الصحيح) للبخاري (عن عائشة) أم المؤمنين (رضي الله عنها)، وفضلها بين أزواجه أمهات المؤمنين معلوم، وفقيها بين الصحابة - رضي الله عنهم - غير مجهول، ولا حاجة لنا إلى المفاضلة بينها وبين أم المؤمنين خديجة - رضي الله عنها -، التي بعث إليها رب العزة - جل جلاله - مع جبريل الأمين بالسلام، وبشرها ببيت لها في الجنة من قصب، لا صخب فيه ولا نصب. كما رواه مسلم في صحيحه وغيره، عن أبي هريرة - رضي الله عنه<sup>(١)</sup>، وإن كان كل منهما - رضي الله عنهما - قد اختصت بفضل لم تشاركها فيه الأخرى، فخديجة ببذلها مالها، ومؤازرتها له - في دعوته، عند تشميم قومه له عن ساق العداوة، وعائشة - رضي الله عنها وعن أبيها - بنشر شريعته - في دعوه، وحفظها على الأمة من السنة ما لم يحفظه غيرها، وما نزل بسببها مما كان عاقبته للأمة خيراً ورحمة، فرضي الله عنها، وجعلنا وإخواننا المسلمين ممن غرس الله محبة أهل بيته في قلبه، ووالاهم، إنه كريم وهاب.

(أنّ رسول الله - في دعوته - قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»)<sup>(٢)</sup>.

ورواه أبو داود، واللفظ له<sup>(٣)</sup>، ورواه باقي الجماعة<sup>(٤)</sup> إلا مسلماً.

(١) بل رواه البخاري: ١٣٨٩ / ٣، فضائل الصحابة، باب تزوج النبي - في خديجة...، (٣٦٠٧). ومسلم: ١٥٠٤ / ٤، فضائل الصحابة...، باب فضائل خديجة...، (٢٤٣٢).

(٢) صحيح البخاري: ٢٤٦٤ / ٦، الأيمان والنور، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية، (٦٣٢٢). وهذا لفظه أيضاً.

(٣) سنن أبي داود: ٣٢٨٩ / ٣، (٢٣٢).

(٤) الترمذى: ١٥٢٦ / ٤، (١٠٤)، والنسائي: ٣٨٠٦ / ٧، (١٧)، وابن ماجه: ١ / ١ =

ورواه الطحاوي وزاد فيه: «وليکفر عن يمينه»<sup>(١)</sup>. قال عبدالحق: هذا أحسن إسناداً وأصح . يعني حديث الطحاوي من حديث الزهري عنها: «لا نذر في معصية، وكفارته كفارة اليمين»<sup>(٢)</sup>.

قال الطحاوي في «مشكل الحديث»: حدثنا محمد بن داود، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا حفص بن غياث، عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم بن محمد، عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي - ﷺ - قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»<sup>(٣)</sup>.

قال حفص: وسمعت ابن محبّر<sup>(٤)</sup> وهو عند عبدالله، فذكره عن القاسم عن عائشة مثله، وقال: يكفر عن يمينه<sup>(٥)</sup>.

قال الطحاوي: فتأملنا ما حدث به حفص عن ابن المحبّر<sup>(٦)</sup>،

٦٨٧ = ٢١٢٦.

(١) «شرح مشكل الآثار»: ٥ / ٣٩٤، (١٥١٤)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة.

(٢) «شرح معاني الآثار»: ٣ / ١٣٠، ورواه أحمد: ٤ / ٤٤٣، وأبو داود: ٣ / ٢٣٢، (٣٢٩٠)، والنسائي: ٧ / ٢٧، (٣٨٣٧)، وابن ماجه: ١ / ٦٨٦، (٢١٢٥)، والترمذى: ٤ / ١٠٣، (١٥٢٤)، وصححه الألبانى في الإبراء برقم (٢٥٨٧).

(٣) «تحفة الأخيار بترتيب شرح مشكل الآثار»: ٦ / ٦٨، ٨٧، تحقيق وترتيب خالد الرباط، «دار بلنسية»، ط ١، ١٤٢٠ هـ، الرياض.

(٤) كذا في الأصل، وفي «شرح مشكل الآثار»: ابن محيريز.

(٥) «شرح مشكل الآثار»: ٥ / ٣٩٤، وصحح ابن القيم إسناده كما في حاشيته على سنن أبي داود: ٩ / ٨٤.

(٦) كذا في الأصل، وفي «شرح مشكل الآثار»: ابن محيريز.

فوجدناه فيه أمرٌ رسول الله - ﷺ - النادر بالمعصية بالكفار، عن غير عجز منه عن إصابة ذلك بأفعاله، ولكن لعجزه عنه بمنع الشرع إيمانه، فعقلنا بذلك أنّ منع الشريعة إيمانه كعجزه في نذره عن فعله إيمانه، وأنّ عليه الكفار، وأنّه في ذلك كمن سقط عنه النذر، ووجب عليه في ترك فعله الكفارة<sup>(١)</sup>.

ومعنى هذا أنّ النادر قد التزم فعل المندور، فإذا لم يف بما التزم لزمه الكفار، كما لو التزم صوماً أو صلاةً فعجز عنها، والعجز شرعاً بالمنع كالعجز حسناً، لكن قد يقال إنّ العجز الشرعي مقارن لعقد النذر، فمنع من انعقاده، والعجز الطارئ يوجب الانتقال إلى البديل والكفارة، فيبينهما فرق.

ويقال في الجواب: إنّ النذر كاليمين وأقوى، وهو لو التزم به يمينه لزمه الكفار، قارنه العجز أو طرأ عليه، فإذا نذره فقد التزم بذاته، فإذا منع منه شرعاً أو حسناً كفر عن يمينه، وهذا قوي على قول من أوجب الكفارة<sup>(٢)</sup>.

ويدل على ذلك أيضاً حديث عقبة بن عامر - رضي الله عنه - لما نذرت أخته أن تمشي حافية غير مختمرة<sup>(٣)</sup>.

(١) «شرح مشكل الآثار»: ٥ / ٣٩٦، مع اختلاف يسير.

(٢) هكذا العبارة في نسخة المؤلف، على غموض في كتابة «.. قوي على..»، وهي في المسودة والأصل هكذا: .. وهذا قوي، قال من أوجب الكفارة: ويدل..

(٣) أصله في الصحيحين: البخاري: ٢ / ٦٦٠ (١٧٦٧)، ومسلم: ٣ / ٢٣، ١٠٢٣

(٤) رواه أحمد: ٤ / ١٤٥، وأبو داود: ٣ / ٢٣٣، (٣٢٩٣)، والترمذى:

= ٤ / ١١٦، (١٥٤٤)، وحسنه، والنسائي: ٧ / ٢٠، (٣٨١٥)، وابن ماجه: ١ /

وفي حديث عبد الرزاق عن ابن جرير، حدثني سعيد بن أبي أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة، أنّ اخته ندرت أن تحج ماشية ناشرة شعرها، فأمرها رسول الله - ﷺ - بصيام ثلاثة أيام<sup>(١)</sup>.

وفي سنن أبي داود: أمرها أن تكفر عن يمينها، وتختمر وتركب<sup>(٢)</sup>.

لكن يقال: الحديث مختلف؛ ففي بعضه أنها أمرت أن تُهدي بدنها، وفي لفظ: أمرت أن تكفر عن يمينها، وفي لفظ: أمرت بهما.

وأجابوا: أن هذا لا تناقض فيه ولا اختلاف؛ وذلك أنها ندرت أمرين: أحدهما طاعةً فعجزت عنها، والأخرى<sup>(٣)</sup> معصية، وهو نشرها شعرها، فأمرت بالهدي لتركها المشي المندور، وكما يؤمر به من ترك بعض واجبات حجّه، وأمرت بالكفارة في نذرها المعصية، وهو نشرُ شعرها، وكشف وجهها، كما يؤمر بها من حلف على ذلك.<sup>٤</sup>

فبعض الرواة روی الأمرین، وبعضهم اقتصر على أحدهما، ومن زاد فهو ثقة، وزيادته مقبولة، لا سيما وغيره لم ينفها، وإنما غايتها أنّ سكت عنها، والزائد روی الحديث بتمامه.

قالوا: وممّا يدلّ على الكفارة أيضًا حديث عقبة: «كفارة النذر كفارة اليمين»<sup>(٤)</sup>، وحديث ابن عباس أيضًا: «من نذر نذرًا لم يسمّه

---

= ٦٨٩، (٢١٣٤). وضعفه الألباني في الإرواء برقم (٢٥٩٢).

(١) رواه مسلم: ١٠٢٤، (١٦٤٤)، وبنحوه البخاري: ٦٦٠، (١٧٦٧)، /٢.

(٢) سنن أبي داود: ٣/٢٣٣، (٣٢٩٣). وهو في ضعيف سنن أبي داود للألباني: ص ٢٦٩.

(٣) كذا، والصواب: «الآخر».

(٤) رواه مسلم: ١٠٢٤، (١٦٤٥)، النذر، باب في كفارة النذر.

فَكَفَّارَتِهِ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَمَنْ نَذَرَ نَذْرًا لَمْ يَطْعَمْ فَكَفَّارَتِهِ كَفَّارَةُ يَمِينٍ»<sup>(۱)</sup>.  
قالوا: وَنَذَرَ الْمَعْصِيَةَ غَيْرُ مَطَاقٍ شَرْعًا.

فِي حَدِيثِ عَقْبَةَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدُ، وَذُكِرَ أَنَّهُ رُوِيَ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ مَرْفُوعٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَسَأْلَ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ أَبِيهِ وَأَبِيهِ زَرْعَةَ عَنْهُ قَالَ: رَوَاهُ وَكَيْعٌ عَنْ مُغِيرَةَ، فَوْقَهُ، وَالْمَوْقُوفُ أَصْحَاحٌ<sup>(۲)</sup>.

إِذَا عَلِمْتَ ذَلِكَ، فَإِنَّ نَذَرَ الطَّاعَةَ الْمُلْتَزَمَ فِي مَقَابِلَةِ نِعْمَةِ اسْتِجْلِبَهَا الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ - سَبَّحَانَهُ - أَوْ نِعْمَةً اسْتَدْفَعَهَا، بِأَنَّ تَكُونَ الطَّاعَةَ الْمُلْتَزَمَةُ مِمَّا لَهُ أَصْلٌ فِي الْوَجُوبِ بِالشَّرْعِ، فَإِنَّهُ يَلْزَمُ الْوَفَاءَ بِهِ إِجْمَاعًا، ذَكْرُهُ أَبُو الْخَطَّابُ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ<sup>(۳)</sup>، وَمَوْقُوفُ الدِّينِ ابْنِ قَدَامَةَ مِنَ أَصْحَابِنَا<sup>(۴)</sup>.

وَأَمَّا نَذَرُ الْمَعْصِيَةِ فَلَا يَحْلُّ الْوَفَاءُ بِهِ إِجْمَاعًا<sup>(۵)</sup>، وَهُلْ يَجْبُ فِيهِ كَفَّارَةٌ؟، عَلَى رَوَايَتَيْنِ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَمِنْهُمَا / عَلَى الْأَحَادِيثِ الْمُتَقَدِّمَةِ: إِحْدَاهُمَا<sup>(۶)</sup> تَجْبُ، رُوِيَ عَنْ جَمَاعَةِ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَالْتَّابِعِينَ، وَهُوَ قَوْلُ الثُّورِيِّ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ، وَالْأُخْرَى: لَا تَجْبُ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَمَالِكٍ<sup>(۷)</sup>، لِعُمُومِ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحةِ،

(۱) رَوَاهُ أَبُو دَاوُد: ۳/۲۴۱، (۳۳۲۲)، وَابْنِ مَاجَه: ۱/۶۸۷، (۲۱۲۸)، بِنَحْوِهِ، وَضَعْفُهُ الْأَلْبَانِيُّ كَمَا فِي الْإِرْوَاءِ بِرَقْمِ (۲۵۸۶).

(۲) «عَلَلُ الْحَدِيثِ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ: ۱/۴۴۱.

(۳) اَنْظُرْ الْمَجْمُوعَ: ۶/۴۷۴.

(۴) الْمَغْنِي: ۱۰/۶۸.

(۵) عَنْهُ هَذَا الْمَوْضِعُ كَتُبَ فِي الْطَّرْفَ: [بَلَغَ مَقَابِلَةَ فَصَحْ].

(۶) فِي الْأَصْلِ: أَحْدَاهُمَا.

(۷) اَنْظُرْ «الْمَغْنِي»: ۱۰/۶۹.

كتوله في مسلم وغيره مرفوعاً: «لا نذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك العبد»<sup>(١)</sup>، وهذا يؤذن بعدم انعقادها.

إذا فهمت ذلك، فقوله - ﷺ - «من نذر أن يعصي الله فلا يعصه» بإسقاط حرف العلة من «يعصيه»؛ لأن «لا» ههنا نافية على الصحيح عند المحدثين، دليل ظاهر في النهي عن الوفاء بنذر المعصية، فإذا مُنْعِ من الوفاء به، فمنعه من إنشائه من باب الأولى.

ولفظ المعصية عام لكل معصية، داخل فيه أنواع الشرك، كالنذر لغير الله - سبحانه -؛ فإن الشرك أخص المعاشي بالنهي في هذا اللفظ.

ويُروى: «فلا يعصيه» بإثبات الياء على النفي<sup>(٢)</sup>.

وقوله في الآية الكريمة: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾، تهديد أكيد، ووعيد شديد لمن تعدى حدود الله - تعالى - إلى محارمه، ودخل من باب الظلم إلى ذلك، ومن أعظم الظلم أن تصرف شيئاً من عبادة الله - تعالى - إلى غيره، كالنذر لغير الله كائناً من كان،نبياً أو وليناً أو ملكاً أو صالحًا أو طالحًا أو حجرًا أو شجرًا، فمن نذر لشيء من ذلك فقد دخل في الشرك بنوع منه، لهذا قال - سبحانه - لنبيه ورسوله وأمينه على وحيه آمراً له بأن يوحّد في ذلك ربّه؛ لأنه - ﷺ - هو الواسطة بالأمر والنهي بينه وبين عباده: ﴿فَصَلِّ

---

(١) صحيح مسلم: ٣/١٠٢٢، النذر، باب لا وفاء لنذر في معصية الله...، (١٦٤١).

(٢) كذا رواه ابن خزيمة في صحيحه: ٣/٣٥٢، (٢٢٤١)، وأبو عوانة في مسنده: ٤/١٣، ٥٨٥٢).

لِرَبِّكَ وَأَنْخَرَ ﴿١﴾، أي له لا لغيره، وقال: «**قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي**»، وهو الذبح، أو هو فرد من أفراد النسك، «**وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِفَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ** ﴿٢﴾» لا شَرِيكَ لِلَّهِ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَإِنَّا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣﴾» [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣]، أي من أمته - ﷺ -، فآخر الآية في قوله: «**وَإِنَّا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ** ﴿٣﴾» يدل على أن الخطاب له ولأمته، والله ولي التوفيق.

## الباب الثاني عشر

### باب من الشرك الاستعاذه بغير الله - تعالى -

وقوله: ﴿وَأَنْتَ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنْسِينَ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَرَادُهُمْ رَهْفًا﴾

[الجن: ٦]

ينبغي الكلام على الاستعاذه أولاً.

لما كانت هذه الكلمة وسيلة المقربين، واعتصام الخائفين، وامثال قول رب العالمين، حيث قال وهو أصدق القائلين: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِدْ بِإِلَهِ مِنَ الشَّيْطَنِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨]، لم تصلح الاستعاذه أن تكون بمخلوق.

ومعنى الاستعاذه بالله: أي أعوذ وأستجير به، وألتجمئ إليه - سبحانه وتعالى - وحده من شرور خلقه في ديني ودنياي.

ويقال: لا عياذ ولا لياذ إلا بالله وحده. وألواذ بمعنى أعوذ. قال جرير بن الخطبي:

كان الفرزدق إذ يعود بخالي مثل الذليل يعود تحت القرمل<sup>(١)</sup>  
والقرمل - بفتح القاف - ضرب من الشجر، وبكسرها: الصغير من الإبل، وهو في البيت من الأول بالفتح.

(١) ديوانه: ٩٤٢ / ٢.

ومن معنى الاستجارة قول جرير أيضاً:

ولو مِنَا فتاكُم لغِرنا      ولو عاذ الزبير بنا وفَيْنَا<sup>(١)</sup>

يقول: ولو استجار بنا الزبير بن العوّام - رضي الله عنه - حيث قتل حول سَفَوان<sup>(٢)</sup>، فيبني مجاشع، وفيئنا له بجواره، يعيّر بذلك قوم الفرزدق، حيث قتل بين بيوتهم.

ومن أخصّ خلقه بالضرر<sup>(٣)</sup> وابتغاء الغوائل لابن آدم: الشيطان الرجيم، ولهذا خصّ الله - تعالى - بأمره بالاستعاذه منه؛ لعظم ضرره بالإغواء لبني آدم.

فهو من العون والنصرة، قال الشاعر:

بنا عاذ عوف وهو بادي ذلة      لديكم فلم يعدم ولا نصرأ<sup>(٤)</sup>

وقيل: معنى الاستعاذه في «أعوذ»: أي أستعين، والعوذ والعياذ مصدران، كالصوم والصيام.

وقيل: مأخوذه من «العُوذ» - بضم العين وتشديد الواو -، وهو نبت في أصل شجر يستتر بها، فعلى هذا: العَوذ هو التستر بستر الله - تعالى -، والتبوؤ في ظل حمايته.

---

(١) ديوانه: ١ / ٣٥٥.

(٢) بفتح السين والفاء: ماء على قدر مرحلة من البصرة. معجم البلدان: ٣ / ٢٢٥ . وفي استعمال «حول» بمعنى «عند» نظر.

(٣) هذا الكلام متصل بكلام سبق، أي: وأعوذ بالله من أخصّ خلقه . . .

(٤) لم أعنّ على قائله، والذي يدخل في معنى العون والنصرة الإعاذه، لا الاستعاذه.

وقيل: من اللحم الذي يلتصق بالعظم، يقال: «أطيب اللحم عوده»، فعلى هذا: معناه الانقطاع من غير الله - تعالى -، واتصال القلب بالله - تعالى -.

وإذا قال القائل: «أعوذ بالله»، يكون إخباراً عن فعله بالتعوذ، وفي الحقيقة هو سؤال الله - سبحانه - أن يعاونه<sup>(١)</sup> بفضله، معناه: أعندي يا رب، مثل ما يقول القائل: «أستغفر الله»، أي «اغفر لي يا رب».

وصدور صيغة الأمر بـ<sup>(٢)</sup> هو الامتثال بالأمر إرشاداً منه - سبحانه - لعباده بالاتجاه<sup>(٣)</sup> إليه، والاستجارة به من شر خلقه، ولهذا قال - سبحانه - لرسوله محمد - ﷺ - أمراً: ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴾، و﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ السورتين.

فإذا جعلت الله - تعالى - بينك وبين من تخشى ضرره كفاك، قال - تعالى -: ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافِ عَبْدَهُ وَمَخْوَفُونَكُمْ بِاللَّذِينَ مِنْ دُونِنِي ﴾ [الزمر: ٣٦]، وقال: ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ [الطلاق: ٣] وقال: ﴿ وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [آل عمران: ١٠١].

(وقوله - تعالى -: ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِنِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ ﴾ [الجن: ٦]).

يعني أن الإنسان في الجاهلية يعوذون برجال من الجن؛ وذلك لأنّ

(١) كذا، وهو غير لائق بهذا المقام؛ لأن المعاونة مفاجلة تقتضي لغةً أن يعين كل من المتعاونين الآخر، فكان عليه أن يقول: .. أن يعينه بفضله.

(٢) كذا في الأصول، ولعلها «منا».

(٣) كتبت في الأصول هكذا: «بالاتجاه».

الرجل إذا نزل في فضاء من الأرض كان يقول: / أَعُوذ بِسَيِّدِ هَذَا  
الوَادِي مِنْ شَرِ سَفَهَائِهِ . فَيَكُونُ فِي زَعْمِهِ فِي أَمَانِهِمْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ<sup>(١)</sup> .

(﴿فَرَادُوهُمْ رَهْقًا﴾)، يعني زادوا الجن عظمة وتکبرًا وعتواً،  
ويقولون: بلغ من سُؤددنا أن الجن والإنس يستعذون بنا، ويطلبون منا  
الأمان من شر سفهائنا.

و«الرَّهْق» في الأصل غشيان الشيء، ومنه: «رجل فيه رهق»، أي  
غضيان للمحارم، وارتكاب للطغيان والمجاصد، ويقال: رجل مرهق،  
وفيه رهق، إذا كان يُظنَّ بهسوء، قال معن بن أوس يمدح رجلاً:

كالكوكب الأزهر انشقت دُجُّتُهُ فِي النَّاسِ لَا رَهْقُ فِيهِ وَلَا بَخْلُ<sup>(٢)</sup>

وقال أبو العالية والربع بن أنس وزيد بن أسلم: ﴿فَرَادُوهُمْ  
رَهْقًا﴾: أي خوفاً<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عباس: إثماً، وقاله قتادة<sup>(٤)</sup>.

والمعنى أن تعوذ الإنسان من الجن ليمنعهم من أذاهم وشرّهم في  
أبدانهم وأموالهم زاد الإنسان ذلك من الجن خوفاً وإرهاباً<sup>(٥)</sup> وذعرًا،

(١) رواه الطبراني عن خُرَيْمَ بْنَ فَاتِكَ: (٤/٢١٠)، وله فيه قصة عجيبة، وفي سندتها  
كذاب، ورواه الطبراني في تفسيره عن ابن عباس والحسن وطائفة من التابعين: ٢٩/  
١٠٨.

(٢) أنشده أبو عبيد في غريب الحديث: ٤/٣٧٠.

(٣) رواه الطبراني: ٢٩/١٠٩.

(٤) رواه الطبراني: ٢٩/١٠٩.

(٥) كذا، والصواب: رهبة.

حتى بقي أشداء الإنس أشد مخافة منهم، وأكثر تعوّذاً بهم، فزادوهم بذلك إثماً، وإزدادت الجن عليهم بذلك جراءة، وقالت الجن: نراهم يُفرقون منا كما نُفرق منهم، فدنسوا من الإنس، فأصابوهم بالخبول والجنون.

وروى ابن أبي حاتم بسنده صحيح، عن كردم بن السائب الأنباري - رضي الله عنه - قال: خرجت مع أبي إلى المدينة، وذلك أول ما ذكر رسول الله - ﷺ - بمكة، فآوانا المبيت إلى راعي غنم، فلما انتصف الليل جاء ذئب فأخذ حملاً من الغنم، فوثب الراعي فقال: يا عامر الوادي جارك. فنادى منادٍ لا نراه، يقول: يا سرحان أرسله. فأتى الحمل يشتند حتى دخل الغنم لم تصبه كدمة، وأنزل الله على رسوله بمكة: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ يَجَالُ مِنَ الْأَيْنِ يَعُودُونَ يَرْجِعُونَ مِنَ الْأَيْنِ﴾ الآية<sup>(١)</sup> [الجن: ٦].

والحمل ولد الشاة، فيحتمل أن هذا الذئب [جني]<sup>(٢)</sup>، فعل ذلك ليضلل ويهينه، ويخرجه عن دينه، ويحوّله بذلك، كما ذكر الله عنهم. وفي الأثر: «حسبك من الرهق والجفاء ألا تعرف نبيك»<sup>(٣)</sup>، أي حسبك من الحمق والجهل ألا تعرف نبيك.

قال الأصمسي: يقال: فلان يرهق في دينه، وذلك إذا أُثني عليه بقلة ورع، ويقال: فلان فيه رهق، إذا كان فيه غشيان للمحارم، واستخفاف

(١) ذكره ابن كثير في تفسيره: ٤ / ٤٣٠، ط الفكر، ١٤٠١هـ. والحافظ ابن حجر في الإصابة: ٥ / ٥٧٧، ط الباجاوي.

(٢) في الأصول: جينا.

(٣) رواه أبو يعلى (١١ / ٢٥) من قول أبي هريرة بحضور النبي - ﷺ -، وقال محققه: إسناده ضعيف جداً.

بدينه<sup>(١)</sup>. قال أبو طالب يدُمْ أبا جهل:

ومخزومٌ أقلَّ القوم حلماً      إذا طاشت من الرهق الحلوم<sup>(٢)</sup>  
يقول: إذا طاشت من السفة والحمق الحلوم. قال أعشى بكر بن  
وائل:

/ من ليس فيه إذا قاولته رهقٌ      وليس فيه إذا عاشرته عسرٌ<sup>(٣)</sup>  
وقال جرير:

يمضي إذا خمسُ الفلاةِ أرهقا<sup>(٤)</sup>

يقول: يمضي ويسير في الفلاة بعد ما أخمس، وغشاء العطش خمسة  
أيام لا يشرب فيها الماء، يصفه بصبره على غشيان العطش له، مع مضيّه  
على تلك الحالة.

وقال إياس بن الخطيب يصف ثعلباً قد غشيه العُقاب دون جحده:

فراح من حسها يبادرها      يلوذ بالصخر بعد ما رهقا<sup>(٥)</sup>

---

(١) انظر «تهذيب اللغة» للأزهري: ٥ / ٣٩٨، ٤٠٠. و«غريب الحديث» للخطابي: ٢ / ١٧٣.

(٢) ذكره الخطابي في غريب الحديث: ٢ / ١٧٣.

(٣) ذكره الخطابي في الموضع السابق بلفظ «عاشرته» بالمعنى، وهو في ملحق ديوان الأعشى ص ٢٦٧ لأعشى باهلة، ولفظه:  
وليس فيه إذا استظرته عجل      وليس فيه إذا ياسرته عسر  
ديوانه: ٢ / ٧٩٥.

(٤) لم أعثر عليه.

وفي «المغرب»<sup>(١)</sup> و«مجمع الغرائب»<sup>(٢)</sup>: رهقنا الصلاة: غشيتنا.  
وقال أبو الحسن، علي بن عيسى النحوي<sup>(٣)</sup>: أصل الرهق - كما  
مر - الغشيان، يقال: رهقت القوم، أي غشيتهم ودنوت منهم، قال  
- تعالى -: ﴿وَلَا يَرْهَقُهُمْ قَرْبٌ وَلَا ذَلْكٌ﴾ [يونس: ٢٦]. وقاله الزجاج<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو النصر: رهقني: دنا مني، وقاله ابن الأعرابي<sup>(٥)</sup>.

وفي «المحكم»: أرهقنا الليل: دنا منا<sup>(٦)</sup>.

قالوا: ويأتي الإرهاق بمعنى الإدراك.

وقيل إنّ ضمير المفعول للإنس، والمعنى: فزاد الجن الإنس غيّا،  
بأن أصلوهم حتى استعادوا بهم، فلما بعث الله محمداً - ﷺ - أبدلهم  
عن الشرك بالتوحيد، وعن الاستعادة بالجني العاجز الاستعادة بالقويّ  
القادر، الكافي لمن استجار به وتوكل عليه من جميع شرور خلقه.

وقد أرشد الله - سبحانه - إلى الاستعادة به في سوري المعوذتين،

(١) «المغرب عما في الصحاح والمغارب» لعبد الوهاب الزنجاني الخزرجي. انظر «كشف الظنون»: ٢ / ١٧٣٨، وانظر «المغرب» للمطرزي: ١ / ٣٥٥، (رهق).

(٢) «مجمع الغرائب في غريب الحديث» لعبد الغافر الفاسي ت ٥٢٩ هـ. انظر «كشف الظنون»: ٢ / ١٦٠٢.

(٣) الرمانى، المعترلى، له نحو مائة مصنف، توفي سنة ٣٨٤ هـ. انظر السير: ١٦ / ٥٣٣، ٥٣٤.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه»: ٣ / ١٥.

(٥) لم أر من ذكره عندهما من أصحاب المعاجم. وأنظمه أراد «النصر بن شمبل»؛ إذ لا يعرف في اللغويين أبو النصر.

(٦) المحكم لابن سيده: ٤ / ٨٩، (رهق).

وأخبر عن الجن بعجزهم بقوله في هذه السورة: ﴿ وَأَنَّا ظَنَنَا أَن لَّن نُعْجِزَ  
اللَّهَ فِي الْأَرْضِ وَلَن نُعْجِزَهُ هُرَيْكًا ﴾ [الجن: ١٢]، فعليك بمن لا يعجزه قوي  
ولا هارب، ودع عنك الضعيف العاجز، الذي لا يملك لنفسه ضرًا ولا  
نفعا، فضلاً لغيره.

(وعن خولة بنت حكيم) ويقال: خولية بنت حكيم بن أمية بن حارثة السلمية، من سليم بن منصور، امرأة عثمان بن مظعون - رضي الله عنهما - وهي التي وهبت نفسها للنبي - ﷺ - في قول بعضهم، وكانت امرأة صالحة، روى عنها سعد بن أبي وقاص، أحد العشرة - رضي الله عنهم -، وحديثها هذا تفرد به مسلم<sup>(١)</sup>، وهو في الموطأ<sup>(٢)</sup> والترمذى<sup>(٣)</sup>، ورواه عنها الإمام أحمد في مسنده من أربعة طرق<sup>(٤)</sup>، وهي التي قالت للنبي - ﷺ -: إن فتح الله عليك الطائف فأعطني حليًّا باديَّة بنت غيلان. فقال لها رسول الله - ﷺ -: «أرأيت إن كان لم يؤذن في ثقيف»<sup>(٥)</sup>.

(قالت: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «من نزل منزلًا من المنازل، حضرًا أو سفراً، (فقال: أعيُذ) أي ألوذ وأستجير والتجيء بكلمات الله التامات) - وفي لفظ: التامة - وصفها بال تمام لأنها كلام الله، ليست مخلوقة؛ لأن ما من مخلوق إلا وفيه نقص، وأما كلماته

(١) صحيح مسلم: ٤ / ١٦٥٢، الذكر...، باب في التعوذ من سوء القضاء... . (٢٧٠٨).

(٢) الموطأ: ٢ / ٩٧٨، (١٧٦٣).

(٣) سنن الترمذى: ٥ / ٤٩٦، (١٧٦٣).

(٤) المسند: ٦ / ٣٧٧، ٣٧٨ .

(٥) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤٨٤، وتاريخ الطبرى: ٢ / ١٧٣ .

التي هي كلامه - جل وعلا - / فهي تامة كاملة، لا مدخل للنقض ولا للباطل فيها، وقد وصف كلامه - جل وعلا - بذلك بقوله: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صَدِقًا وَعَدَّلًا﴾ [الأنعام: ١١٥]، ويقوله: ﴿وَإِنَّمَا لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَفْرِهِ﴾ الآية [فصلت: ٤٢]، فهو صفة من صفاته - سبحانه وبحمده -.

وفي هذا رد على الجهمية، القائلين بخلق القرآن، فإنه لا يُستعاد بمخلوق البة.

(من شر ما خلق)، قال أبو البقاء: يجوز أن تكون (ما) بمعنى (الذي)، والعائد محدود، وأن تكون مصدرية، ويكون الخلق في هذا بمعنى المخلوق.

قال: وإن شئت كان على بابه، أي من شر بخلقه، أي ابتداعه<sup>(١)</sup>.

وهذا هو الصحيح إن شاء الله - تعالى -؛ لأن الخلق غير المخلوق عند جمهور السلف في الجملة، إلا أنه قد يأتي بمعنى المخلوق، كقوله - تعالى -: ﴿هَذَا خَلْقُ اللَّهِ﴾ [القمان: ١١].

قال: وقرئ: ﴿مِنْ شَرّ﴾ بالتنوين، و(ما) على هذا بدل من «شر»، أو زائدة، ولا يجوز أن تكون نافية؛ لأن النافية لا يتقدم عليها ما في حيزها، فلذلك لم يجز أن يكون التقدير: ما خلق من شر. ثم هو فاسد في المعنى<sup>(٢)</sup>.

(١) التبيان: ٢ / ١٣١٠.

(٢) التبيان: ٢ / ١٣١٠.

فَخَصَّ عَالَمُ الْخَلْقِ بِالاستِعَاذَةِ لِانحصارِ الشَّرِّ فِيهِ، إِنَّمَا اخْتِيَارِيًّا،  
كَالَّذِي يَصْدُرُ مِنْ فَسَقَةِ الْجَنِّ وَالْإِنْسَنِ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ طَبِيعِيًّا، كَذَوَاتِ  
السَّمُومِ وَغَيْرِهَا مِنَ الدَّوَابِّ، وَكَذَا الرِّياحِ وَغَيْرِهَا.

فَهِيَ استِعَاذَةٌ مِنْ شَرُورِ جَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ الَّتِي صَدِرَتْ عَنْ تَكْوِينِهِ  
- تَعَالَى - وَتَخْلِيقِهِ، فَهِيَ تَحْتَ مَلْكِهِ وَقَهْرِهِ وَسُلْطَانِهِ، قَدْ أَحْاطَ بِهَا قَدْرَةُ  
وَعِلْمًا، فَهُوَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلْكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ، وَهُوَ يَجْعَلُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ،  
فَلَا يَخْرُجُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ عَنْ قَدْرِهِ وَقَضَائِهِ وَمَلْكِهِ، فَهُوَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ،  
وَيَحْكُمُ مَا يَرِيدُ، لَا مَعْقُوبٌ لِحُكْمِهِ.

فَإِذَا قَالَ الْقَائِلُ مَا تَقْدِمُ بِنِيَّةً وَإِخْلَاصً (لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ) مِنْ جَمِيعِ  
الْأَشْيَاءِ .

وَالشَّيْءُ هُوَ مَا يَجُوزُ أَنْ يُخْبَرَ عَنْهُ، وَتَصْحَّ الدَّلَالَةُ عَلَيْهِ .

(حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ) الَّذِي قَالَ ذَلِكَ فِيهِ . وَ«حَتَّى» هُنَا غَائِيَّةٌ .

(رَوَاهُ مُسْلِمٌ) فِي صَحِيحِهِ، وَهُوَ عِنْدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بِمَعْنَاهُ وَقَالَ: قَالَ  
يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: «ثَلَاثًا إِلَّا وُقِيَ شَرُّ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ حَتَّى يَظْعَنَ»<sup>(١)</sup> . وَرَوَاهُ  
أَيْضًا ابْنُ مَاجَهٍ<sup>(٢)</sup> .

قَالَ الْمُصْنَفُ - رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى -: (وَقَدْ اسْتَدَلَّ بِهِ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى  
أَنَّ كَلَامَ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، وَقَالُوا: وَإِنَّ الْاسْتِعَاذَةَ بِالْمَخْلُوقِ شَرِكٌ)<sup>(٣)</sup> ،

(١) المسند: ٤٠٩ / ٦ .

(٢) سنن ابن ماجه: ٢ / ١١٧٤، (٣٥٤٧) .

(٣) كذا في جميع النسخ، وفي المطبوع من كتاب التوحيد ذكر من مسائل هذا الباب:  
(الثالثة: الاستدلال على ذلك بالحديث؛ لأن العلماء يستدللون به على أن كلمات =

رسول الله - ﷺ - أبعد الناس عن الشرك.

ولهذا ذكرنا في الحلف بغير الله أَنَّه لَم يثبت عنه - ﷺ -، بل لم يرد أَنَّه حلف بغير الله في معرض اليمين، وإنما ورد عنه وصح في مقام التعجب، على عادة العرب، كقوله: «وأَبِيك لَأُنْبَئَنَّك»<sup>(١)</sup>، وقوله: «أَفْلَح وَأَبِيهِ إِنْ صَدَق»<sup>(٢)</sup>، وحاشاه من أَن يتلفظ بنوع من الشرك وهو أبعد الناس عنه.

فتبيّن بهذا أَنَّه لا يستعاذ بمخلوق، / وإنما الاستعاذه بالله، ١٣٤ وأ/ وبأسمائه الحسنى، وصفاته العلا.

ولهذا احتاج السلف كالإمام أحمد وغيره استدلالاً بهذا الحديث على أَنَّ كلام الله غير مخلوق؛ لأنَّ الاستعاذه عبادة، ومن استعاذه بغير أسماء الله وصفاته فقد صرف شيئاً من عبادته لغيره - سبحانه -، وكلماته - تعالى - من صفاته<sup>(٣)</sup>.

ولذلك نهى - ﷺ - عن الرُّقى التي فيها شرك، كالتى فيها الاستعاذه بالجَن، ونهى العلماء - رحمهم الله - عن العزائم والأقسام التي قد يستعملها بعض الناس، كالتى تتضمن الشراك، بل نهوا عن كلّ ما لا يُعرف معناه، خشية أَن يكون فيه [شرك]<sup>(٤)</sup>، بخلاف ما كان من الرُّقى

---

= الله غير مخلوقة، قالوا: لأن الاستعاذه بالمخلوق شرك).

(١) رواه مسلم: ٢/٥٩١، الزكاة، باب (٣١)، حديث (١٠٣٢)، بلفظ: «وأَبِيك لَتُبَأَّهُ». وفي كتاب البر والصلة..، باب (١)، حديث (٢٥٤٨). «لتُبَأَّهُ».

(٢) رواه مسلم: ١/٤٩، الإيمان، باب (٢)، حديث (١١).

(٣) ذكره عنه الخطابي في معلم السنن: ٥/١٠٥، مطبوع مع السنن.

(٤) في الأصل: شركاً.

المشروع؛ فإنه جائز.

إلا أن الإمام أحمد في مسنده بسند حسن عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: بعثت صفية إلى رسول الله - ﷺ - بطعام، فلما رأيت الجارية أخذتني رعدة حتى استقلّني أفكُل<sup>(١)</sup>، فضررت القصعة فرميت بها. قالت: فنظر إلى رسول الله - ﷺ - فعرفت الغضب في وجهه. فقالت: أعوذ برسول الله أن [يلعنني]<sup>(٢)</sup> اليوم. قالت: فقال: أولى لك. قالت: قلت: ما كفارته يا رسول الله؟ قال: طعام كطعم، وإناء كإناءها<sup>(٣)</sup>.

وذلك بمعنى الاستجارة، كما مر في بيت جرير بن الخطفي أول الباب.

وقد روى اللالكائي السجستاني عن ابن عباس - رضي الله عنهم - قال: لما حكم علي - رضي الله عنه - الحكمين قالت الخوارج: لم حكمت رجلين؟ قال: ما حكمت مخلوقاً، إنما حكمت القرآن<sup>(٤)</sup>.

(١) الأفكُلُ: الرعدة من برد أو خوف، ولا يُبني منه فعل، النهاية: ١ / ٥٦.

(٢) في الأصل: يلعني. والمثبت من المسنّد.

(٣) المسنّد: ٦ / ٢٧٧. وقال في المجمع (٤ / ٣٢١): رجاله ثقات. وصحح الألباني بعض روایاته المختصرة في الإرواء برقم (١٥٢٣).

وروى مسلم في صحيحه: ٣ / ١٠٣٨، الإيمان، باب صحبة المماليك...، (١٦٥٩)، عن أبي مسعود البدرى أن غلامه قال حين ضربه: أعوذ برسول الله، فتركه... إلخ، وذلك بحضور رسول الله - ﷺ -. وتوجيهه كتوجيه حديث عائشة الذي ذكره المؤلف، وهو أنه بمعنى الاستجارة بالشاهد على ما يقدر عليه، فلا يدخل في الاستعادة الشركية المحذّر منها في هذا الباب؛ إذ هذه تكون بالغائب، أو بالشاهد فيما لا يدخل تحت قدرته عادة.

(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السنة: ٢ / ٢٢٨، (٣٧٠)، ورواوه البيهقي في الأسماء =

وكان ذلك بمحضر من الصحابة - رضي الله عنهم -. .

وعن ابن عباس في قوله: ﴿ قُرْئَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عَوْجٍ ﴾ [الزمر: ٢٨]،  
قال: غير مخلوق<sup>(١)</sup>.

وحكى تاج الدين الفزارى الشافعى عن سفيان بن عيينة عن عمرو  
ابن دينار قال: سمعت مشيختنا منذ سبعين سنة يقولون: القرآن كلام الله،  
ليس بمخلوق<sup>(٢)</sup>. وكان عمرو قد أدرك خلقاً من الصحابة - رضي الله  
عنهم -. .

وقال عبدالله بن مبارك: سمعت الناس منذ [تسع] وأربعين سنة  
يقولون: من قال: القرآن مخلوق فامرأته طالق ثلاثة، قيل: ولمَ  
ذلك؟ . قال: لأن امرأته مسلمة، والمسلمة لا تكون تحت كافر<sup>(٣)</sup>.

وعن أبي نعيم الفضل بن دكين قال: أدركت ستمائة شيخ، كلهم  
يقولون: القرآن كلام الله غير مخلوق<sup>(٤)</sup>.

ولما امتحن أبو نعيم قال: أدركت سبعمائة شيخ<sup>(٥)</sup>.

وقال يحيى بن خلف: كنت عند مالك بن أنس، فجاءه رجل فقال: ما

---

= والصفات: ٣١٣ .

(١) رواه اللالكائى: ٢ / ٢١٧، (٣٥٤)، والبيهقي في الأسماء والصفات: ٣١١.

(٢) رواه البيهقي في الشعب: ١ / ١٩٠، (١٦٩)، والاعتقاد: ١٠٥، واللالكائى: ٢ / ٢٣٥، (٣٨٣)، والحاكم في شعار أصحاب الحديث: ٢٩، (١٥).

(٣) رواه اللالكائى: ٢ / ٣٢٠، (٥١٥). وقد وقع في الأصل: «تسعة» بدل «تسع».

(٤) رواه اللالكائى: ٢ / ٢٤٤، (٤٠٦)، إلا أن فيه «ثلاثمائة» بدل «ستمائة».

(٥) رواه اللالكائى: ٢ / ٢٤٠، (٣٩٥).

تقول فيمن يقول: القرآن مخلوق. قال: هو عندي كافر فاقتلوه<sup>(١)</sup>.

ومثله قال ابن المبارك، والليث بن سعد، وسفيان بن عيينة، ووكيع بن ١٣٤/ب الجراح، وهشيم، وعلي بن عاصم، وحفص بن غياث، وعبدالرحمن / ابن مهدي<sup>(٢)</sup>.

وقال محمد بن خزيمة: سمعت الريبع يقول: لما كلم الشافعي - رحمة الله - حفظاً الفرد قال حفص: القرآن مخلوق. فقال له الشافعي: كفرت بالله العظيم<sup>(٣)</sup>.

ولو ذهبت أعدّ أقوال السلف - رضي الله عنهم - في ذلك، وما رُوي عنهم، لما استوعبه مختصر.

ولما بُعث - ﷺ - وأهلُ الجاهلية على ما ذكر - سبحانه - من استعادتهم بالجن، أبدلهم - ﷺ - عن ذلك بالتوحيد، وهداهم إلى الاستعاذه بالقوى العزيز، الذي ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها.

فقد روى أبو داود عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنهم - قال: كان رسول الله - ﷺ - إذا سافر وأقبل الليل قال: «يا أرض، ربّي وربك

(١) رواه ابن حبان في الثقات: ٩/٢٥٨، (١٦٣١٣)، إلا أن فيه: يحيى بن خليف، ورواه البيهقي في الكبرى: ١٠/٢٠٦، (٢٠٦٧٨). وهو فيها ابن خلف، وفي لسان الميزان ذكر يحيى بن خلف فقال: (ليس بثقة، أتى عن مالك بما لا يحتمل.. ! وأظنه الذي بعده) ثم ذكر يحيى بن خليف فقال: منكر الحديث. اللسان: ٦/٣١٠، ٣١١.

(٢) انظر الثقات: ٩/٢٥٨. والسنن الكبرى للبيهقي: ١٠/٢٠٦.

(٣) رواه البيهقي في الكبرى: ١٠/٤٣، (١٩٦٩٠) واللالكائي: ٢/٢، ٢٥٢، ٣/٤٠٥.

ومن طريق ابن خزيمة رواه ابن عساكر في «تبين كذب المفترى» ص ٣٣٩.

الله، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ وَشَرِّ مَا فِيكَ، وَشَرِّ مَا يَدْبَّ عَلَيْكَ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْأَسْدِ وَالْأَسْوَدِ، وَمِنَ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ، وَمِنْ سَاكِنِ الْبَلْدِ، وَمِنْ وَالْدِ وَمَا وَلَدَ»<sup>(١)</sup>.

وفي سنن أبي داود<sup>(٢)</sup> والترمذى<sup>(٣)</sup> والنمسائى<sup>(٤)</sup> وغيرها بأسانيد صحيحة، عن عبدالله بن خبيب - بضم المعجمة - رضي الله عنه - قال: خرجنا في ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب النبي - ﷺ - ليصلينا لنا، فأدركناه، فقال لي: قل. فلم أقل شيئاً. ثم قال لي: قل. فلم أقل شيئاً. ثم قال لي: قل. فلم أقل شيئاً. قلت يا رسول الله، ما أقول؟ قال: قل هو الله أحد والمعوذتين حين تمسى وحين تصبح ثلاث مرات، تكفيك من كل شيء. قال الترمذى: حديث حسن صحيح.

وذكرنا في هذا الشرح في الحديث المرفوع قوله - ﷺ -: «ما تعوذ متعوذ بممثل المعاذتين»<sup>(٥)</sup>.

ولهذا رقاہ - ﷺ - جبرئيل وميكائيل - عليهما السلام - لما أخذ - بهما<sup>(٦)</sup>.

(١) سنن أبي داود: ٣/٣٥، الجهاد، باب ما يقول الرجل إذا نزل المنزل، (٢٦٠٣)، إلا أن فيه: «من أسد وأسود» بلا «أَل»، ورواه أحمد: ٣/١٢٤، وابن خزيمة في صحيحه: ٤/١٥٢، (٢٥٧٢)، والحاكم في المستدرك: ١/٦١٥، (١٦٣٧)، و٢/١١٠، (٢٤٨٧) وقال: صحيح الإسناد. وضعف محققون المستند إسناده: ١٠/٣٠١.

(٢) سنن أبي داود: ٤/٣٢٢، الأدب، باب ما يقول إذا أصبح، (٥٠٨٢)، وهو في صحيح الجامع للألبانى: ٢/٨١٢، (٤٤٠٦).

(٣) سنن الترمذى: ٥/٥٦٧، الدعوات، باب (١١٧)، حديث (٣٥٧٥).

(٤) المجتبى: ٨/٢٥٠، (٥٤٢٨).

(٥) رواه أبو داود: ٢/٧٣، (١٤٦٣) بمعناه.

(٦) انظر صحيح البخارى: ٣/١١٩٢، (٣٠٩٥)، وصحيح مسلم: ٤/١٣٧٢، =

فهذه استعادة إمام أهل التوحيد، خاتم المرسلين، محمد - صلوات الله وسلامه عليه وعليهم إلى يوم الدين -، التي هي دائرة بين جلب الخير، ودفع الضر.

وعن القعقاع - هو ابن حكيم -، أن كعب الأحبار قال: لو لا كلمات أقولهن لجعلتني يهود حماراً<sup>(١)</sup>. فقيل له: ما هن؟ قال: أعود بوجه الله العظيم، الذي ليس شيء أعظم منه، وبكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر، وبأسماء الله الحسنى، ما علمت منها وما لم أعلم، من شر ما خلق وذرأ وبراً. رواه الإمام مالك<sup>(٢)</sup>.

قال الخطابي في قوله في حديث ابن عمر - رضي الله عنهما -: «ومن ساكن البلد»: هم الجن الذين هم سكان الأرض، والبلد من الأرض ما كان فيه مأوى للحيوان، وإن لم يكن فيه بناءً ومنازل، ويحتمل أن المراد بالوالد: إبليس، وبما ولد: الشياطين<sup>(٣)</sup>.

قال النووي: والأسود الشخص، وكل شخص يسمى أسود<sup>(٤)</sup>.

وفي صحيح البخاري عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كان رسول الله - ﷺ - / يعوذ الحسن والحسين: «أعوذكم بكلمات الله

= (٢١٨٩)، وليس فيهما التصريح بجبريل وميكائيل، لكن دل عليهما مجموع طرق القصة، كما في فتح الباري: ٢٢٨ / ١٠.

(١) لا يقدر أحد غير الله أن يقلب حقائق الأشياء، كما جعل العصا حية تسعى، ولعل كعباً أراد: لجعلتني يهود بمثابة الحمار.

(٢) الموطأ: ٩٥١، ٢ / ١٧٠٧.

(٣) معالم السنن: ٤١٠، ٣ / ٣، مع مختصر المنذري وتهذيب ابن القيم.

(٤) لم أعن علىه.

النَّامَةُ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَةٌ»، وَيَقُولُ -بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ-: «إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يَعْوَذُ بِهِمَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ - عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -<sup>(١)</sup>.

قال العلماء<sup>(٢)</sup>: الهمامة - بتشديد الميم - هي كُلُّ ذات سُمٍ يقتل، كالحيَّةُ وغيرها، والجميع هوامٌ. قالوا: وقد يقع ذلك على ما يدب من الحيوان، وإن لم يقتل، كالحشرات، ومنه حديث كعب بن عجرة - رضي الله عنه -: «لَعْلَكَ تُؤذِيكَ هَوَامُ رَأْسِكَ»<sup>(٣)</sup>، يعني القمل.

والعين اللامة - بتشديد الميم - هي التي تصيب ما نظرت إليه بسوء، وتُلْمِ به.

فقد حذر -بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ- أمتَه عَمَّا يضرُّهم في الدُّنيَا والآخِرَةِ، وهو الاستعاذه بغير الله، وأمرُّهم بما هو خير لهم في الدارين، وهو التوحيد لله - تعالى -، بأن لا يستعينُوا إِلا به، والله ولي التوفيق.

---

(١) صحيح البخاري: ٣/١٢٣٣، الأنبياء، باب (١٢)، حديث (٣١٩١).

(٢) انظر شرح سنن ابن ماجه: ١/٢٥٢.

(٣) رواه البخاري: ٤/١٥٣٤، (٣٩٥٤) بتحفه، ومسلم: ٢/٧٠٥، (١٢٠١).



## الباب الثالث عشر

باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعوا غيره

(وقول الله - تعالى - : ﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [يونس: ١٠٦]).

الكلام أولاً على لفظ الاستغاثة، فالاستغاثة من الشخص: طلب الغوث منه، وهو المعونة والنصرة على التخلّي مما وقع فيه من الكربة والشدة، ومنه الاتجاه والاحتراز بالشيء، كما قال زهير بن أبي سلمى في قطاة قد كاد يدركها باز:

حتى استغاثت بماء لا رشاء له<sup>(١)</sup> من الأباطح في حفافاته البرك  
يقول: حتى لجئت وتحصنت به عن الباز، لأنّها طلبت الغوث عنه  
بالماء؛ حتى لا يقدر عليها.

وقال محمد بن كعب الغنوبي:

غياب ليعان لم يجد من يعيشه<sup>(٢)</sup> ومختبئ يعشى الدخان غريب  
وللهذا قال - تعالى - عن كلّمه موسى - عليه السلام - : ﴿ وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينٍ غَفَلَةً مِنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَلَانِ هَذَا مِنْ شَيْئِهِ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ ﴾

(١) ديوانه: ص ١٧٥، بشرح ثعلب.

(٢) ديوانه:

فَاسْتَغْاثَهُ اللَّهُ مِنْ شَيْعِيهِ، عَلَى اللَّهِ مِنْ عَذَّقَهُ» [القصص: ١٥]، أي سأله أن يغيثه بالإعانة عليه، ولذلك عُذِّي بـ(على)، وفُرِئَءَ: (فاستعانه الذي من شيعته)<sup>(١)</sup>.

ثم قال: «رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونْ ظَاهِرًا لِلْمُجْرِمِينَ» [القصص: ١٧]، أي معيناً؛ لأنَّ الإسرائيли كان كافراً.

فظهر أنَّ المستغيث مستنفرٌ مستعينٌ بمن يطلب الغوث منه، وسائلٌ له أيضاً، ولهذا قال - تعالى -: «فَاصْبَحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفًا يَرْقَبُ فَإِذَا اللَّهُ أَسْتَنْصَرَهُ بِالْأَمْسِ يَسْتَصْرِخُهُ» [القصص: ١٨]، أي يسأله أن يغيثه كما أغاثه بالأمس، مشتق من الصراخ، كقوله: «مَا أَنَا بِمُصْرِخٍ كُمْ» [إبراهيم: ٢٢]، يعني بمعنيكم.

وسمى المطر غيثاً لأنَّ الله - تعالى - يغيث به العباد والبلاد، قال جرير بن الخطفي:

إنا لنرجوا إذا ما الغيث أخلفنا من الخليفة ما نرجوا من المطر<sup>(٢)</sup>

١٣٥ / ب / فتبين بهذا أنَّ المستغيث سائلٌ ومستعينٌ ومستنصرٌ في إغاثته.

إذا علمت ذلك تبيَّن لك معنى قول الشيخ في مسأله: (أن عطف الدعاء على الاستغاثة) في الترجمة (من عطف العام على الخاص) وهو صحيح.

(١) ذكرها الآلوسي في روح المعاني: ٢٠ / ٥٣، ولم أجدها في كتب القراءات.

(٢) ديوانه: ١ / ٤١٤.

والدعاء هو مخالفة العبادة، فعند أبي داود<sup>(١)</sup> والنسائي<sup>(٢)</sup> وابن ماجه<sup>(٣)</sup> والترمذى<sup>(٤)</sup> وقال: حسن صحيح، عن النعمان بن بشير - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «الدعاء هو العبادة».

ورواه أيضا الإمام أحمد<sup>(٥)</sup>، وابن أبي شيبة<sup>(٦)</sup>، والبخاري في الأدب المفرد<sup>(٧)</sup>، وابن حبان<sup>(٨)</sup>، والحاكم وقال: صحيح الإسناد<sup>(٩)</sup>.

ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده عن البراء بن عازب - رضي الله عنه - مرفوعاً<sup>(١٠)</sup>.

وقال النووي: أسانيده صحيحه<sup>(١١)</sup>.

فوروده بضمير الفصل، والخبر المعرف باللام، دليل على الحصر، بأن العبادة ليست غير الدعاء.

---

(١) سنن أبي داود: ٢ / ٧٦، ٧٧، الصلاة، باب الدعاء، (١٤٧٩).

(٢) سنن النسائي الكبير: ٦ / ٤٥٠، (١١٤٦٤).

(٣) سنن ابن ماجه: ٢ / ١٢٥٨، (٣٨٢٨).

(٤) سنن الترمذى: ٥ / ٢١١، (٢٩٦٩). وهو في صحيح الجامع للألبانى: ١ / ٦٤١، (٣٤٠٧).

(٥) المسند: ٤ / ٢٦٧.

(٦) مصنف ابن أبي شيبة: ٦ / ٢١، (٢٩١٦٧).

(٧) الأدب المفرد: ١ / ٢٤٩، (٧١٤).

(٨) صحيح ابن حبان: ٣ / ١٧٢، (٨٩٠).

(٩) المستدرك: ١ / ٦٦٧، (١٨٠٢).

(١٠) لم أجده في المطبوع.

(١١) الأذكار: ٣٤٥.

وقيل المعنى: «هو أعظم العبادة»، كقوله: «الحج عرفة»، أي ركناً الأكبر ومعظمها.

ولهذا، عند الترمذى عن أنس - رضي الله عنه - مرفوعاً - وقال: غريب من هذا الوجه، لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة -: «الدعاء مخالفة»<sup>(١)</sup>، أي خالصها.

وذلك حقيقة التوحيد والإخلاص، فلا عبادة فوقه؛ لما فيه من الافتقار، وإظهار [التبور]<sup>(٢)</sup> من الحول والقوّة، وتضمن الثناء على الله - تعالى -، وإضافة القدرة والحول والقوّة والجود والكرم إليه - سبحانه -، ولهذا قال - تعالى -: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ أَدْعُوكُمْ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، فرتّب - سبحانه - عليه الإجابة ترتّب الجزاء على الشرط، فهو إذاً من أعظم الوسائل إليه - جل وعلا -، وأجلّها لداعيه قربةً ووسيلةً.

(وقوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ﴾ [يونس: ١٠٦]) أي إن دعوته (﴿وَلَا يَضُرُّكَ﴾) إن خذلتة، فلا تدعه إليها كما يدعوه المشركون إليها.

وقيل: لا تدعه كما يدعى الإله، وخالف المشركين في جميع ذلك.  
(﴿فَإِنْ فَعَلْتَ﴾) أي فإن دعوته إليها، (﴿فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾)، والظلم: وضع الشيء في غير موضعه، ومن أظلم من جعل عبادة الله لغيره؟!

(١) سنن الترمذى: /٥، ٤٥٦، (٣٣٧١). وهو في ضعيف الجامع: ٤٤١، (٣٠٠٣).

(٢) كتبت في الأصل: التبرى.

(وقوله - تعالى - : ﴿فَابْتَغُواْ عِنْدَ اللّٰهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَأَشْكُرُواْ لَهُ إِلٰهٌ  
تُرْجَعُونَ﴾ [العنكبوت: ١٧]).

لما ذكر - سبحانه وتعالى - قول إبراهيم - عليه السلام - لقومه:  
 ﴿أَعْبُدُواْ اللّٰهَ﴾، يعني وحده واتقوه، ﴿ذٰلِكُمْ خٰيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ  
 تَعْلَمُونَ﴾ من عبادة الأوثان، قال منتها لهم: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ كَمِنْ دُونِ  
 اللّٰهِ أَوْثَانًا﴾ يعني أصناماً، ﴿وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا﴾ بأن [تعلموها]<sup>(١)</sup> بأيديكم،  
 ثم تعبدونها وتجعلونها آلهة من دون الله، (إفكاً): كذباً.

ثم نبههم أيضاً محتجاً عليهم ببطلانها فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ  
 دُونِ اللّٰهِ﴾ وهم / الأصنام، وكل ما يعبدون من دونه - سبحانه - ، ﴿لَا  
 يَمْلِكُوكُمْ رِّزْقًا﴾ أي لا يقدرون أن يرزقونكم، فإذا كانوا كذلك،  
 فكيف تعبدونهم من دون الله، وأنتم تعلمون ذلك، وتقررون به؟! .

ثم أرشدهم إلى من هو القادر على كل شيء، أن يتبعوا عنده  
 الرزق، حتى يعلموا أنه المعبود وحده، كما هو الرازق وحده.

﴿وَأَشْكُرُواْ لَهُ﴾ في النعم، متسلين إلى مطالبكم بعبادته  
 - سبحانه - ، مستعدّين للقاء؛ فإن مصيركم إليه، و﴿إِلٰهٌ تُرْجَعُونَ﴾  
 بعد الممات، وقراء: (ترجعون) - بفتح التاء - <sup>(٢)</sup>.

فأرشد - سبحانه - في هذه الآية إلى الإخلاص لله، وأنه أعظم  
 الوسائل في ابتغاء الرزق عنده، ولا سيما رزق القلوب، الذي هو حياة  
 الأرواح، كما قال - تعالى - : ﴿أَوَمَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ ثُورًا يَمْشِي

(١) في الأصل: يعملونها.

(٢) لم أجده من ذكر هذه القراءة.

يُؤْمِنُ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَتَّلَّمٌ فِي الظُّلْمَةِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ﴿١٢٢﴾ [الأنعام: ١٢٢]، فمن أحسن بتقصير في قوله أو عمله أو ماله أو رزقه، أو تقلب قلبه فعليه بالتوحيد بالإخلاص، والاستغفار مما سلف، ففيهما الشفاء، إذا كانا بصدق قلب؛ لأن ذلك من الشكر، فإن التوبة من أعظم الحسنات، والحسنات كلها مشروط فيها الإخلاص، وموافقة الأمر باتباع الرسول

- وَعَلَيْهِ السَّلَامُ - .

وكذلك إذا وجد العبد تقصيرًا في حقوق القرابة والأهل والأولاد والجيران، منه أو عليه، فعليه بالدعاء لهم، والاستغفار والإخلاص، ليستجلب من الله بذلك ودّهم منه وله.

وقد قال حذيفة - رضي الله عنه - للنبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: إن لي لسانًا ذريبا على Ahli. فقال: «أين أنت من الاستغفار؟، إني لأستغفر الله في اليوم أكثر من سبعين مرة»<sup>(١)</sup>.

(وقوله - تعالى -): ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِنَ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءٌ وَكَانُوا يُبَاهِدُوهُمْ كُفَّارِنَ رَبِّنَ﴾ [الأحقاف: ٥، ٦].

(١) رواه بنحوه أحمد: ٥ / ٣٩٤، والدارمي: ٢ / ٣٩١ (٢٧٢٢٣)، والنمسائي في الكبرى: ٦ / ١١٧، (١٠٢٨)، وابن ماجه: ٢ / ١٢٥٤، (٣٨١٧)، والحاكم في المستدرك: ١ / ٦٩١، (١٨٨١)، و ٢ / ٤٩٦، (٣٧٠٦)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه هكذا. وابن أبي شيبة: ٦ / ٥٦، (٢٩٤٤١)، و ٧ / ١٧٣، (٣٥٠٧٨)، والبزار: ٧ / ٣٧٢، (٢٩٧٠)، والطبراني في الأوسط: ٣ / ٢٨٨، (٣١٧٣)، والطيالسي: ١ / ٥٧ (٤٢٧)، كلهم قالوا: مائة مرة، إلا في رواية ابن ماجه: سبعين مرة. والجملة الأخيرة منه رواها البخاري عن أبي هريرة: ٥ / ٢٣٢٤ (٥٩٤٨).

المعنى: لا أحد أصلٌ من المشركين، حيث تركوا عبادة السميع المجيب، القادرُ الخبيرُ، وعدلوا إلى عبادة من لا يستجيبُ لعبادته لو سمع دعاءَهم، فضلاً أن يعلم سرائرَهم، ويراعي مصالحَهم، ﴿إِنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾، ما دامت الدنيا، ﴿وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾، يعني عن عبادتهم؛ لأنَّهم إِمَّا جماداتٍ، وإِمَّا عبادٌ مسخرون، مشتغلون بأحوالهم.

ثم بين إجابتهم وأحوالهم يوم القيمة فقال: ﴿وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا هُنَّ أَعْدَاءٌ﴾، أي صارت الآلهة أعداءً لمن عبدهم، يضرُّونهم ولا ينفعونهم، أي جاحدين متبرئين منهم.

وقيل الضمير للعبددين، فهو كقولهم: ﴿وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كَانَ مُشْرِكِينَ﴾ أَنْظُرْ كيَفْ كَذَبُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ٢٣، ٢٤].

(وقوله - تعالى -: ﴿/ أَمَّنْ يُحِبُّ الْمُضطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَئِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا نَذَرَ كُرُوبَ﴾ [النمل: ٦٢].

المضطر: هو الذي أحوجه شدةً ما به من مرض أو فقر أو نازلة من نوازل الأيام إلى الالتجاء إلى الله - تعالى -، مشتق من الاضطرار، واللام فيه للجنس لا للاستغراب؛ لأنَّه لا يلزم إجابةً كلَّ مضطرب؛ لوجود مانع من جهة الداعي.

ثم قال: ﴿وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾، أي ويدفع عن الإنسان ما يسوؤه.

فعلم من قوله - تعالى -: ﴿أَمَّنْ يُحِبُّ الْمُضطَرَّ﴾ الآية، أنَّ للعبد حالتين: اختياريةً، وضروريةً، وكل واحدة أيضًا محلُّ للعبادة، ومن عبادات الرجاء: الشكر، ومن عبادات الضرورة الصبر، وكل واحد أيضًا محلُّ للدعاء، فالرجاء محلُّ دعاء العافية، والضرورة محلُّ دعاء الكشف،

وأكثـر ما ينفع الدعاء في الضرورة بما يقدمه من الرجاء، والكل مرجوٌ  
ومطلوب من الله - تعالى - .

فَعِنْدَ أَبِي نُعَيْمَ عَنْ وَهِيبِ بْنِ الْوَرْدِ الْمَكِّيِّ قَالَ: بَلَغْنَا أَنَّ عَطَاءً قَالَ:  
جَاءَنِي طَاوُوسُ الْيَمَانِيُّ بِكَلَامٍ مُحْبِرٍ مِنَ الْقَوْلِ، فَقَالَ: يَا عَطَاءً، إِيَّاكَ أَنَّ  
تَطْلُبُ حَوَائِجَكَ إِلَى مَنْ أَغْلَقَ دُونَكَ أَبْوَابَهُ، وَجَعَلَ دُونَهُ حُجَّابَهُ،  
وَعَلَيْكَ بِمَنْ أَمْرَكَ أَنْ تَسْأَلَهُ، وَوَعْدُكَ بِالإِجَابَةِ<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن عبيد، عن يوسف بن صهيب، عن زيد العمي، عن ابن عمر. قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من أراد أن تُستجاب دعوته، وأن تكشف كربته، فليفرج عن مُعْسِر»<sup>(٢)</sup>. تفرد به الإمام أحمد<sup>(٣)</sup>.

وقوله: ﴿وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ﴾، أي سكان الأرض بعد هلاك أهلها، تتصرفون فيها.

﴿أَئِلَهٌ مَعَ اللَّهِ﴾ الْذِي خَصَّكُمْ بِهَذِهِ النِّعَمِ الْخَاصَّةِ؟، ﴿قَلِيلًا مَا نَذَّكَرُونَ﴾ أَيْ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ، وَالْمَرادُ بِالْفَلَةِ الْعَدَمِ، أَوْ

(١) «حلية الأولياء»: ٨ / ١٤١.

(٢) المستند: ٢ / ٢٣ . وقال في المجمع (٤ / ١٣٣): رجال أحمد ثقات.

(٣) بل رواه أيضاً عبد بن حميد في مستنه: ١ / ٢٦٢، (٨٢٦)، وابن أبي الدنيا في «قضاء الحاجة»: ٨٨، (١٠١)، ورواه أبو يعلى في مستنه: ١٠ / ٧٨، (٥٧١٣)، إلا أنه قال: فليسر على معاشر. وعنه ابن حبان في «المجرودين»: ١ / ٣٠٩، إلا أنه قال: عن أنس بن مالك، مع أن أباً يعلى كغيره رواه عن ابن عمر. وقال ابن حبان عن زيد العمي: يروي عن أنس أشياء موضوعة لا أصل لها، حتى سبق إلى القلب أنه المتعبد لها.. وهو عندي لا يجوز الاحتجاج بخبره....

الحقاره المزبحة للفائده؛ لأن الكلام مع المشركين، وهم لا يتذكرون تذكراً معتدلاً به، يرشدهم إلى الحق، ويهدىهم إلى صراط الله المستقيم.

فوقف الله - سبحانه - المشركين في هذه الآية وما بعدها من الآيات على المعاني التي تبيّن لكل عاقل أنه لا مدخل لصنم ولا لوثن ولا لكل ما يعبد من دونه - تعالى - فيها.

وروى ابن أبي حاتم بسنده عن عبيد الله بن أبي صالح قال: دخل علي طاووس يعودني، فقلت له: ادع الله لي يا أبا عبد الرحمن. فقال: ادع لنفسك؛ فإنه يجيب المضطر إذا دعاه<sup>(١)</sup>.

وقال وهب بن منبه: قرأت في الكتاب الأول أن الله يقول: بعزمي إن من اعتصم بي فكادته السموات بمن فيهن والأرض بمن فيهن أني أجعل له من بين ذلك فرجاً ومخرجاً، ومن لم يعتصم بي فإني أخسف به من تحت قدميه الأرض، فأجعله في الهواء<sup>(٢)</sup>، فأكمله إلى نفسه<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام أحمد في مسنده: حدثنا عقان، حدثنا خالد الحذاء، عن أبي تميمة الهجيمي، عن رجل من بلهجم قال: قلت: يا رسول الله، إلى ما تدعون؟ قال: «أدعو إلى الله وحده، الذي إن مسک ضر فدعوته كشف عنك، والذي إن أضللت ضالة بأرض قفر فدعوته رد عليك، وإن أصابك سنة فدعوته أنت لك». قال: قلت: أوصني. قال: «لا تسبيّ أحداً، ولا تزهدن في المعروف، ولو أن تلقى أخاك

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم: ٩/٢٩٠٩، (١٦٥١٩).

(٢) في الأصل: الهوى. والتصويب من تفسير ابن أبي حاتم.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٩/٢٩١٠، (١٦٥٢٠).

وأنت منبسط إليه وجهك، ولو أن تُفرغ من دلوك في إناء المستقي،  
٤١٤٧  
واتزّر إلى نصف الساق، / فإن أبیت فـإلى الكعبین، وإيـاك وإسـبال  
الـإزار؛ فإن إـسـبال الإـزار من المـخـيلـة، وإن الله لا يـحبـ المـخـيلـة»<sup>(١)</sup>.

ورواه الإمام أحمد من وجه آخر، فذكر اسم الصحابي فقال: حدثنا حمّاد بن سلمة، حدثنا يونس هو ابن عبيد، حدثنا عبيدة الهجيمي، عن أبيه، عن أبي تميمة الهجيمي، عن جابر بن سليم الهجيمي قال: أتيت رسول الله - ﷺ - وهو محتب بشملة، وقد وقع هدبها على قدميه، فقلت: أيّكم محمد - أو رسول الله -، فأوّلما بيده إلى نفسه، فقلت: يا رسول الله، أنا من أهل الـبـادـيـة، وفيـ جـفـاؤـهـمـ، فأوصـنـيـ، قال: لا تـحـقـرـنـ منـ الـمـعـرـوـفـ شـيـئـاـ، ولوـ أـنـ تـلـقـىـ أـخـاـكـ وـوـجـهـكـ منـبـسـطـ، ولوـ أـنـ تـُـفـرـغـ منـ دـلـوكـ فيـ إنـاءـ الـمـسـتـقـيـ، وإنـ اـمـرـؤـ شـتـمـكـ بـمـاـ يـعـلـمـ فـيـكـ، فلا تـشـتـمـهـ بـمـاـ تـلـعـمـ فـيـهـ؛ فإـنـهـ يـكـوـنـ لـكـ أـجـرـهـ، وـعـلـيـهـ وـزـرـهـ، وإـيـاكـ وإـسـبالـ الإـزارـ؛ فإنـ إـسـبالـ الإـزارـ منـ الـمـخـيلـةـ، وإنـ اللهـ لاـ يـحـبـ الـمـخـيلـةـ، ولا تـسـبـنـ أـحـدـاـ». قال: فـمـاـ سـبـبـتـ بـعـدـ أـحـدـاـ، وـلـاشـأـ وـلـابـعـيـاـ<sup>(٢)</sup>.

وقد روى أبو داود<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> طرقاً منه.

---

(١) المسند: ٥ / ٣٧٧، وقال في المجمع (٨ / ٧٢): فيه الحكم بن فضيل، وثقة أبو داود وغيره، وضعفه أبو زرعة وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح. رواه البيهقي في الشعب: ٥ / ١٤٨، (٦١٣٧).

(٢) المسند: ٥ / ٦٣. رواه ابن حبان في صحيحه: ٢ / ٢٧٩، (٥٢١).

(٣) سنن أبي داود: ٤ / ٥٦، (٤٠٨٤). وصححه الألباني كما في الصحيحة برقم (١١٠٩) و(١٣٥٢).

(٤) السنن الكبرى: ٥ / ٤٨٦، (٩٦٩١).

«أبو تميمة»: قيل اسمه «طريف بن مجالد الهجيمي»، وقيل غير ذلك، وهو تابعي، قال في «أسد الغابة في أسماء الصحابة»: ووهم من عدّه من الصحابة<sup>(١)</sup>.

وروى عنه ابن عبد البر بإسناده إلى بكر بن عبد الله المزن尼 قال: قالوا لأبي تميمة: كيف أنت يا أبو تميمة؟ قال: بين نعمتين: ذنب مستور، وثناء من الناس<sup>(٢)</sup>.

وهو بفتح التاء المثلثة بفوق، بصري ثقة، مشهور بكنيته، مات سنة سبع وعشرين، أو قبلها، أو بعدها، على اختلاف في ذلك، آكده ما ذكرنا.

وجابر بن سليم: صاحبى، اختلف في اسمه: هل هو جابر بن سليم، أو سليم بن جابر؟ وهو عند أبي داود كما هو عند الإمام أحمد: جابر ابن سليم، وكناه أبو داود بأبي جري.

وروى أصل حديثه أبو نعيم<sup>(٣)</sup>، وابن منده<sup>(٤)</sup>، وأبو عمر بن عبد البر<sup>(٥)</sup>.

وعند ابن أبي الدنيا قال: وقال لقمان لابنه: يابني، إذا افتقرت فافزع إلى ربّك، وادعه، وتضرع إليه، واسأله من فضله؛ فإن خزائنه ملأى، ولا تسأل الناس فتهون عليهم، ولا يرددوا إليك شيئاً<sup>(٦)</sup>.

(١) «أسد الغابة» لابن الجوزي:

(٢) «الاستيعاب»: ٤/١٦١٦، ط البجاوي، ١٤١٢هـ. ورواه الإمام أحمد في الزهد: ٢٥٧، والبيهقي في الشعب: ٤/١٢٢، (٤٥١٥)، والزهد الكبير: ٢/٢٢٣، (٥٧٧).

(٣) لم أعثر عليه.

(٤) لم أعثر عليه.

(٥) الاستيعاب: ١/٢٢٥، ٢٢٦.

(٦) لم أهتد إلى موضعه.

قال: وخرجت رابعة العدوية يوماً إلى المقبرة، فاستقبلها رجل فقال لها: ادعني الله لي. قالت: رحمنك الله، أطع الله وادعه؛ فإنه يجيب دعوة المضطر إذا دعاه<sup>(١)</sup>.

قال: وكتب بعض بنى أمية إلى أبي حازم يعزّم عليه أن يرفع حوايجه إليه، فكتب أبو حازم: أما بعد، فقد جاءني كتابك تعزم علي أن أرفع إليك حوايجه!، هيهات، رفعت حوايجه إلى من تُقتصر الحاجة دونه، فما أعطاني منها قبلت، وما أمسكه عني منها رضيت<sup>(٢)</sup>.

وكتب ابن سماك إلى أخي / له: أما بعد، فلا تكن لأحد غير الله عبداً ما وجدت من العبودية بُدَّا<sup>(٣)</sup>.

(وروى) سليمان بن أحمد بن أيوب الشامي، نزيل أصبهان، الذي انتهى إليه علو الإسناد في الدنيا، وعاش مائة سنة، ولد بعكا في صفر، سنة مائتين وأربعين، وسمع في سنة ثلاثة وسبعين بمداين الشام، ومات بذى القعدة، لثلاث بقين منها، سنة ثلاثة وأربعين سنة<sup>(٤)</sup>، هذا الصحيح من مولده وموته. وقيل مات سنة ستين وثلاثمائة وأياماً<sup>(٥)</sup>، فيما قال الذهبي<sup>(٦)</sup>، والخلاف في مولده.

(١) ذكره ابن الجوزي في «صفة الصفو»: ٤/٢٨، ولم أهتد إليه عند ابن أبي الدنيا.

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية: ٣/٢٣٧. وابن السندي في «القناعة»: ص ٤٣.

(٣) لم أعثر عليه. وابن السماك هو أبو العباس، محمد بن صبيح العجلي، مولاهم الكوفي، الزاهد الراعنوي، توفي سنة ١٨٣هـ. انظر السير: ٨/٣٢٨.

(٤) كما في الأصل.

(٥) كما في الأصل.

(٦) انظر «تذكرة الحفاظ»: ٣/٩١٧.

وكنيته: «أبو القاسم»، وهو الخمي، أحد الحفاظ الرحالين المعمرین، المعروف بـ(الطبراني)، نسبة إلى قرية يقال لها: «طبرا»، بخلاف «طبرية» من قرى دمشق؛ فالنسبة إليها: «طبّري».

روى هذا الحديث الآتي في معجمه الكبير<sup>(١)</sup> في أسماء الصحابة - رضي الله عنهم -، عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال: (إنه كان في زمان النبي - ﷺ -) رجل (منافق).

النفاق نفاقان: أحدهما اعتقادی، وهو الذي يُظهر صاحبه الإيمان ويبطن الكفر، وهو المراد هنا، وأهل هذا هم الذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدُّرُجَاتِ أَلَّا سَفَلٌ مِّنَ النَّارِ وَلَن يَحْدَدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٤٥].

والثاني: النفاق العملي، وهو من الكبائر، وذلك في قوله - ﷺ -: «أربع من كنّ فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة - وفي لفظ: خلة - منها منهنّ كانت فيه خلّة من النفاق حتى يدعها»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية عنه - ﷺ -: «آية المنافق ثلاث» الحديث، وهو في الصحيح<sup>(٣)</sup>.

(١) وليس في المطبوع منه، وقال في المجمع (١٠/١٥٩): رواه الطبراني، ورجاه رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث. ا.هـ. ورواه أحمد بلغظ: «لا يقام لي، إنما يقام لله». المستند: ٥/٣١٧. ورواه أيضاً ابن سعد في الطبقات: ١/٣٨٧، وفيه راو لم يسم.

(٢) رواه البخاري: ١/٢١، الإيمان، باب علامة المنافق، (٣٤)، ومسلم: ١/٧٧، الإيمان، باب بيان خصال المافق، (٥٨).

(٣) رواه البخاري في الباب السابق، برقم (٣٣)، ومسلم في الباب السابق برقم (٥٩).

قال التوسي - رحمه الله تعالى -: وقد عدّ هذا الحديث جماعة من العلماء مشكلاً، من حيث أنّ هذه الخصال توجد في المسلم المصدق، الذي ليس فيه شك<sup>(١)</sup>.

قال: وقد أجمع العلماء - رحمهم الله - على أن من كان مصدقاً بقلبه ولسانه، وفعل هذه الخصال، لا يُحکم عليه بـكفر، ولا هو منافق يُخَلَّدُ في النار؛ فإن إخوة يوسف - عليهم الصلاة والسلام - جمعوا هذه الخصال، وكذا وُجد لبعض السلف والعلماء بعض هذا أو كله<sup>(٢)</sup>.

وهذا الحديث ليس فيه بـحمد الله إشكال، ولكن اختلف العلماء في معناه، فالذى قاله المحققون والأكثرون وهو الصحيح المختار: أنّ معناه أنّ هذه الخصال خصالٌ نفاق، وصاحبها شبيه بالمنافقين في هذه الخصال، ومتخلق بأخلاقهم؛ فإن النفاق هو إظهار ما يبطن خلافه، وهذا المعنى موجود في صاحب هذه الخصال<sup>(٣)</sup>.

أو أن يكون نفاقه في حق من حدثه ووعده وائتمنه وخاصمه وعاهده من الناس، لا أنه منافق في الإسلام، فيظهره وهو يبطن الكفر، ولم يُرِد النبي - ﷺ - بهذا أنه منافق نفاق الكفار المخلدين في الدرك الأسفل من النار<sup>(٤)</sup>.

قالوا: ومعنى / قوله: «كان منافقاً خالصاً» أي شديد الشبه بالمنافقين،

---

(١) شرح مسلم: ٢/٤٦.

(٢) شرح مسلم: ٢/٤٦.

(٣) شرح مسلم: ٢/٤٧.

(٤) الموضع السابق.

بسبب هذه الخصال<sup>(١)</sup>.

قال بعض العلماء: وهذا فيمن كانت هذه الخصال غالبة عليه، فأمّا من ندر منه ذلك فليس داخلاً فيه، فهذا هو المختار في معنى الحديث<sup>(٢)</sup>. وهكذا قال ابن مفلح<sup>(٣)</sup>.

وقد نقل الإمام أبو عيسى الترمذى - رضي الله عنه - معناه عن العلماء مُطلقاً، فقال: إنما معنى هذا عند أهل العلم نفاق العمل<sup>(٤)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - والذى أقول: إن ما كان من النفاق في الأفعال لا يكفر، وذلك فيما سأله إسحاق بن إبراهيم عمن لا يخاف النفاق على نفسه، فقال أحمد: ومن يأمن النفاق، فبين أنه يكون في غالب حال الإنسان، ولا يدل على كفره<sup>(٥)</sup>.

قال: وفي معنى النفاق: الرياء للناس<sup>(٦)</sup>.

قال في الفروع: ومراده: ولا يكفر به، فكذا هذا النفاق، أو أنه نفاق فهو مثله<sup>(٧)</sup>.

ولأحمد من حديث عقبة وعبدالله بن عمرو: «أكثر منافقي أمّتي

---

(١) الموضع السابق.

(٢) الموضع السابق.

(٣) انظر «الفروع»: ٦ / ١٦٠.

(٤) سنن الترمذى: ٥ / ١٩.

(٥) نقله عنه صاحب «الفروع»: ٦ / ١٥٩.

(٦) «الفروع»: ٦ / ١٥٩.

(٧) «الفروع»: ٦ / ١٥٩.

قرأوها»<sup>(١)</sup>، والمراد الرياء<sup>(٢)</sup>.

قال: ولعل مراد من قال: كله كفر، غير ناقل عن الملة، كقول  
أحمد: كفر دون كفر، وإلاًّ فضعيف جداً<sup>(٣)</sup>.

وظاهر كلام الأصحاب: لا يكفر إلا منافق أسر الكفر<sup>(٤)</sup>.

وقال جماعة من العلماء: المراد به المنافقون الذين كانوا في زمن  
النبي - ﷺ -، فحدّثوا بآيمانهم فكذبوا، وائمنوا على دينهم فخافوا،  
ووعدوا في أمر الدين ونصره فأخلفوا، وفجروا في خصوماتهم<sup>(٥)</sup>.

وهذا قول سعيد بن جبير، وعطاء بن أبي رباح، ورجمع إليه الحسن  
البصري، بعد أن كان على خلافه، وهو مروي عن ابن عباس، وابن  
عمر - رضي الله عنهم -. <sup>(٦)</sup>.

قال النووي: ورويناه أيضاً عن النبي - ﷺ -<sup>(٧)</sup>.

قال القاضي عياض: وإليه مال كثير من أئمتنا<sup>(٨)</sup>.

---

(١) المستند: ٤ / ١٥١، ٢ / ١٧٥، ورواه الطبراني في الكبير: ١٧ / ١٧٩، ٣٠٥،

والبيهقي في الشعب: ٥ / ٣٦٢، (٦٩٥٨) عن شرحبيل بن يزيد. قال في المجمع

(٦ / ٢٢٩): واحد أسانيد أحمد ثقات أثبات. وصححه الألباني في الصحيفة برقم (٧٥٠).

(٢) «الفروع»: ٦ / ١٦٠.

(٣) الموضع السابق.

(٤) الموضع السابق.

(٥) «شرح مسلم» للنووي: ٢ / ٤٧.

(٦) الموضع السابق.

(٧) الموضع السابق.

(٨) إكمال المعلم: ١ / ٣١٥.

قلت: وهذا والله أعلم سبب الحديث، وإنما فهو عامٌ حكمه على ما ذكر النووي - رحمة الله تعالى - والترمذى وغيرهما من العلماء.

وحكى أبو سليمان الخطابي قوله آخر: أن معناه التحذير لل المسلم أن يعتاد هذه الخصال التي يخاف عليه أن يفضي به إلى حقيقة النفاق<sup>(١)</sup>.  
وحكاه أيضاً صاحب الفروع من أصحابنا<sup>(٢)</sup>.

قالوا: وأما قوله في الرواية الأولى: «أربع من كنّ فيه كان منافقاً»، وفي الرواية الأخرى: «آية المنافق ثلاثة»، فلا منافاة بينهما؛ فإنّ الشيء الواحد قد يكون له علامات، كلّ واحد منها تحصل بها صفة، ثم قد تكون تلك العلامة شيئاً واحداً، وقد / تكون أشياء<sup>(٣)</sup>.

إذا تقرر الفرق بين النفاق العملي من الاعتقادي، فاعلم أنّ هذه الخصال أخص من يتصرف بها أهل النفاق الاعتقادي، نعوذ بالله - تعالى - منه، وإن كانت إذا وجدت فيمن كان مصدقاً بقلبه ولسانه، عاماً بأركانه، تُعد فيه من النفاق العملي.

وقد استقر في العقول السليمة، والفطر المستقيمة، أن النفاق - خصوصاً الأكبر - أسمج القبائح؛ فإنه كفر مموه باستهزاء وخداع مع رب الأرباب، وعالم الأسرار، ولهذا قال - تعالى - في شأنه وأهله ما قال، وشنع عليهم بالخصال الشنيعة، ومثلهم بالأمثال الفظيعة، وجعلهم شر الكفار، وأعد لهم الدرك الأسفل من النار، جزاء لمخادعتهم الباطنة في

---

(١) ذكره عنه النووي في «شرح مسلم»: ٤٧ / ٢.

(٢) «الفروع»: ٦ / ١٦١، وهو ينقل عن النووي.

(٣) شرح مسلم: ٤٨ / ٢.

هذه الدار، ولهذا بين الراوي في هذه القصة أن من صفتهم أذى المؤمنين، فقال: (يؤذى المؤمنين). إذ أذى المؤمنين من صفاتهم الالزمة، نعوذ بالله السميع العليم من الاتصاف بذلك.

(قال بعضهم) أي بعض الصحابة - رضي الله عنهم -، وفي رواية له: قال أبو بكر الصديق - رضي الله عنه -: (قوموا بنا نستغيث - وفي لفظ: لستغاثة - برسول الله - ﷺ - من هذا المنافق. قال رسول الله - ﷺ -، وفي لفظ: النبي - ﷺ -: «إِنَّمَا يُسْتَغْاثَ بِهِ مَنْ يَسْتَغْاثُ بِهِ وَلَا يُسْتَغْاثَ بِهِ مَنْ يَسْتَغْاثُ بِاللَّهِ - عَزَّوَجَلَّ -»).

قد مرّ تعريف الاستغاثة مستوفى، والله الحمد والمنة.

وهذا تأدب منه - ﷺ - مع ربه - تبارك وتعالى -؛ إذ حقيقة الاستغاثة - كما مرّ - طلب الاستنصار والمعونة، ومنه قوله - تعالى - **﴿إِذْ تَسْتَغْاثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾** [الأنفال: ٩]، والصحابة - رضي الله عنهم - لم يطلبوا منه، ولم يستغثوا به إلا في شيء يقدر عليه، ويليق بمنصبه، وقد استغاث الإسرائييلي كليم الرحمن موسى بن عمران - عليه الصلاة والسلام - في أقلّ من ذلك فأغاثه.

وعند ابن عساكر وغيره عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَحْبُّ إِغاثَةَ الْمُهَاجِفَانَ»<sup>(١)</sup>.

فنفيه - ﷺ - لفظ الاستغاثة في شيء يقدر عليه، لائق بمنصبه، إنما

(١) «تاريخ دمشق»: ٥٢ / ١٥٩، ١٦٠، وروى نحوه أبو يعلى: ٧ / ٢٧٥، (٤٢٩٦). والبيهقي في الشعب: ٢ / ٢٥٤، (١٦٦٤)، ٦ / ١١٦، (٧٦٥٧). ورواية ابن عساكر ضعفها الألباني في «ضعيف الجامع»: ٢٤٥، (١٦٩٨).

هو حماية لجناب التوحيد، وإنّا فقد علمنا بالاضطرار أَنَّه - ﷺ - إذا طلب منه ما يليق بمنصبه في حياته، بأنه لا نزاع في جوازه؛ فإنّ الطلب منه في حياته، والاستغاثة به في حياته فيما يقدر عليه، لم ينزع في جوازه أحد من العلماء - رحمهم الله -، كما ذكر الله عن كلامه - عليه السلام -.

ولكثّه نبّه بهذا - ﷺ - أمّه، حماية منه للتوحيد؛ حتى يُعرف أنّ الشيء إذا نفي النبي - ﷺ - لفظه على وجه التأدب مع مرسله - تبارك وتعالى - / مع جوازه في حياته، بحيث يقدر عليه، فمع عدم قدرته عليه بعد وفاته أولى وأحرى؛ فإنّ ما لا يقدر عليه إِلَّا الله - تبارك وتعالى - لا يُطلب البة إِلَّا منه، وطلبه من غيره حبّة شرك.

فبهذا لا يمكن أحدًا أن يقول: إنّ النبي - ﷺ - شرع لأمّته أن يستغيثوا بميت، لانبي، ولا غيره، لا في دفع مضرّة، ولا جلب منفعة، لا بهذا اللفظ، ولا معناه، بل لم يشرع لهم أن يدعوا ميتاً، ولا يسألوه أصلًا، ولا يستغيثوا به، ولا يدعوا إلى ذلك، ولا أن يستجروا به.

وأمّا الحديث الذي أورده ابن القيم - رحمه الله تعالى -، وعقد له فصلاً في «الكلم الطيب»<sup>(١)</sup>، وكذا النووي في «الأذكار»<sup>(٢)</sup>، وغيرهما،

---

(١) يزيد كتاب «الوابل الصيب ورافق الكلم الطيب» لابن القيم: ١٨٥ ، الفصل (٣٧). وكان عليه أن يذكره باسم «الوابل الصيب»، حتى لا يتسبّب بكتاب «الكلم الطيب» لابن تيمية، ولعله وهم.

(٢) الأذكار: ٢٠١ ، باب ما يقول إذا انفلتت دابة. قال النووي: حكمي لي بعض شيوخنا الكبار في العلم، أنه انفلتت له دابة، أطنتها بغلة، وكان يعرف هذا الحديث، فقاله، فحبسها الله عليهم في الحال. وكنت أنا مرة مع جماعة، فانفلتت =

وهو ما رواه الحاكم أبو عبدالله في صحيحه<sup>(١)</sup>، وأبو عوانة الإسبرائيني<sup>(٢)</sup>، والبزار<sup>(٣)</sup>، وابن السنّي<sup>(٤)</sup>، عن ابن مسعود - رضي الله عنه -، أنَّ النبي - ﷺ - قال: «إِذَا انْفَلَتْ دَابَّةً أَحَدُكُمْ بِأَرْضِ فَلَّا، [فليناد]<sup>(٥)</sup>: يَا عَبَادَ اللَّهِ احْبِسُوا، ثَلَاثًا؛ فَإِنَّ اللَّهَ حَاضِرًا سِيجِيَّه»<sup>(٦)</sup>.

ورواه الطبراني، ولفظه: «إِنْ أَرَادَ عَوْنَانِ فَلِيقلُّ: يَا عَبَادَ اللَّهِ أَعِنُّوا»<sup>(٧)</sup>.

وأورده ابن مفلح في «الآداب» وقال: قال عبدالله بن الإمام أحمد: سمعت أبي يقول: حججت خمس حجج، فضللت الطريق في حجّة،

= منها بهيمة وعجزوا عنها، فقلته، فوقفت في الحال بغير سبب سوى هذا الكلام. ١.١.٥.

(١) لم أثر عليه في المستدرك.

(٢) لم أثر عليه في المطبوع منه بطبعته عند دار المعرفة ..

(٣) لم أجده في حديث ابن مسعود هذا، لكن في «كشف الأستار» (٤ / ٣٤) برقم (٣١٢٨) عن ابن عباس مرفوعاً: «إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ، سُوِّيَ الْحَفْظَةُ، يَكْتُبُونَ مَا يَسْقُطُ مِنْ وَرْقِ الشَّجَرِ، فَإِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ عَرْجَةً بِأَرْضِ فَلَّا، فَلِيَنَادِيَ أَعِنُّوا عَبَادَ اللَّهِ». قال البزار: لا نعلمه يُروى عن النبي - ﷺ - بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد. ١.١.٦. و قال في المجمع (١٣٢ / ٦) رواه الطبراني، ورجاله ثقات. ورواه ابن أبي شيبة في المصنف: (٢٩٨١٩)، ١٠٣ / ٦، (٢٩٨١٩)، وابن أبي شيبة في الشعب: ١ / ١٨٣، (١٦٧) لكن موقوفاً على ابن عباس.

(٤) «عمل اليوم والليلة»: برقم (٥٠٨).

(٥) في الأصل: فلينادي.

(٦) ورواه أبو يعلى في مسنده: (٩ / ٥٢٦٩)، (١٧٧)، والطبراني في الكبير: (١٠ / ٢١٧)، بهذا اللفظ. وضعفه الألباني كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم (٦٥٥).

(٧) «المعجم الكبير»: (١٧ / ١١٧)، ولفظه: «يَا عَبَادَ اللَّهِ أَغْيِثُنِي»، وبلفظ «أَغْيِثُنِي عَبَادَ اللَّهِ» رواه ابن أبي شيبة في المصنف: (٦ / ١٠٣)، (٢٩٨١٩)، ونحوه في «شعب الإيمان» للبيهقي: (١ / ١٨٣)، (١٦٧) موقوفاً على ابن عباس.

وَكُنْتَ مَاشِيًّا، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: يَا عِبَادَ اللَّهِ، دَلَّوْنَا عَلَى الظَّرِيقِ، فَلَمْ أَزِلْ  
أَقُولُ ذَلِكَ، حَتَّى وَقَعَتْ عَلَى الظَّرِيقِ<sup>(١)</sup>.

فَهُوَ عَلَى تَقْدِيرِ ثَبَوْتِهِ لَا يَدْلِلُ عَلَى الْإِسْتِغَاثَةِ بِمَيْتٍ وَلَا غَائِبٍ.

وَأَيْضًا قَدْ قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ فِيهِ: إِنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ مُعْرُوفِ بْنِ حَسَانٍ، وَهُوَ  
مُنْكَرُ الْحَدِيثِ<sup>(٢)</sup>.

وَإِنْ قَلَّنَا بِشَبُوْتِهِ فَقَدْ عَلِمْنَا بِالْمُسْتَحْدِفَةِ أَنَّ اللَّهَ - سَبَّحَانَهُ - عَبَادًا مِنَ  
الْمَلَائِكَةِ سِيَّاحِينَ، وَكَذَا مِنْ مُؤْمِنٍ<sup>(٣)</sup> الْجَنُّ فِي الْفَلَوَاتِ، هُمْ أَحْيَاءٌ  
حَاضِرُونَ، يَسْمَعُونَ صَوْتَهِ إِذَا نَادَى بِمَا أُمِرَّ بِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَإِذَا  
سَمِعُوهُ يَنْادِي بِذَلِكَ حَبْسُوا عَلَيْهِ دَابِّتَهُ، كَيْفَ وَهُمْ لَا تَرَاهُمْ أَبْصَارُنَا<sup>(٤)</sup>،  
أَلَا تَرَى إِلَى جَبَرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَأْتِي إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - بِحُضْرَةِ أَصْحَابِهِ،  
وَهُمْ لَا يَرَوْنَهُ إِلَّا نَادِرًا؛ إِذَا هَذَا شَيْءٌ يَجُوزُ طَلَبَهُ مِنَ الْأَحْيَاءِ الْحَاضِرِينَ؟  
إِذَا هُوَ مَمَّا يَقْدِرُ عَلَيْهِ الْمَخْلُوقُ، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ قَوْلِهِ عَنْ كَلِيمَةِ مُوسَى  
- عَلَيْهِ السَّلَامُ -: «فَاسْتَغْفِرْنَاهُ لَذِي مِنْ شَيْعَتِهِ، عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ» [القصص:  
١٥]، وَقَوْلُهُ: «وَإِنْ أَسْتَصْرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ الْأَنْصَارُ» [الأنفال: ٧٢].

وَهُوَ مِنْ فَعْلِ الْمَعْرُوفِ فِي حَقِّ بْنِ آدَمَ، وَإِحْسَانٌ<sup>(٥)</sup>، وَاللَّهُ يُحِبُّ  
الْمُحْسِنِينَ.

(١) «الآداب الشرعية»: ١ / ٤٢٩، ورواه عن الإمام أحمد البيهقي في الشعب: ٦ / ١٢٨، ٧٦٩٧.

(٢) «الكامل في الضعفاء»: ٦ / ٣٢٥، ١٨٠٥.

(٣) كذا، ولعل الصواب: مؤمني الجن.

(٤) ي يريد: كيف يستبعد ذلك.

(٥) أي: وهو إحسان.

وكما يستغيث الناس بآدم، ثم بنوح، ثم إبراهيم، ثم موسى، ثم عيسى، ثم محمد - ﷺ وعليهم أجمعين -، كما صح بذلك الخبر في الموقف<sup>(١)</sup>.

وهذا بهذا الاعتبار لا يُنكر، فهو كما لو سأله الإنسان بعض رُفقةه إذا نفرت دابته رَدَّها، فلا فرق، بل قد يكون قربةً إذا قصد بذلك امثال الأمر، / و فعل السبب المأمور به<sup>(٢)</sup>.

فاما أن يُستدلّ به على الاستغاثة بالغائب أو الميت فهذا لا يقوله من له رائحة بقواعد الكتاب والسنة، وأقوال سلف الأمة؛ فإن الله لم يشرع ولا رسوله أن يُنادي ميتاً أو غائب في قطر من الأرض الشاسعة، نبياً كان أو وليناً، صالحًا كان أو طالحاً، بل يقال: سبحانك هذا بهتان عظيم؛ إذ لا حديث فيه عن رسول الله - ﷺ. فيُستمع، ولا قولَ لمن يعتبر قوله فيتبع.

وأما ذكر «الغوث» و«النجباء» و«الأبدال»، ونحو هذه الأسماء، فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٣)</sup>، والحافظ ابن العربي المالكي<sup>(٤)</sup>، وغيرهما من العلماء الأعلام: هذه الأسماء ليست موجودة في كتاب الله، ولا عن رسول الله - ﷺ - بإسناد صحيح ولا ضعيف، إلا لفظ

(١) رواه البخاري: ٣/١٧٤٥ - ١٧٤٧، التفسير، الإسراء، (٤٤٣٥)، ومسلم: ١/١٥٤، الإيمان، باب أدنى أهل الجنة... .

(٢) عند هذا الموضع كتب في الطرة: (بلغ مقابلة على أصل فصح على حسب الطاقة).

(٣) مجموع الفتاوى: ١١/٤٣٣ وما بعدها.

(٤) لم أهتد إلى موضع كلامه.

الأبدال؛ فقد رُوي فيهم حديث شاميٌ منقطعُ الإسناد، عن علي - رضي الله عنه - مرفوعاً إلى النبي - ﷺ، ولفظه كما عند الإمام أحمد عنه: «الأبدال بالشام، وهم أربعون رجلاً، كلّما مات رجل أبدل الله مكانه رجلاً، يُسقى بهم الغيث، ويتنصر بهم على الأعداء، ويُصرف عن أهل الشام بهم العذاب»<sup>(١)</sup>.

و عند الطبراني، عن عوف بن مالك - رضي الله عنه - مرفوعاً: «الأبدال في الشام، وبهم ينصرُون، وبهم يرثُرون»<sup>(٢)</sup>.

و عند الإمام أحمد أيضاً<sup>(٣)</sup>، والطبراني في الكبير<sup>(٤)</sup>، عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - مرفوعاً: «الأبدال في هذه الأمة ثلاثة ثلاثون رجلاً، قلوبهم على قلب إبراهيم خليل الرحمن»<sup>(٥)</sup>، كلّما مات رجل أبدل الله مكانه رجلاً»، وهذا لفظ الإمام أحمد.

ورواه أيضاً عن عبادة مرفوعاً أبو بكر بن مردويه، ولفظه: «الأبدال في أمتي ثلاثة، بهم تقوم الأرض، وبهم تمطرُون، وبهم تنصرُون»<sup>(٦)</sup>.

(١) المستند: ١ / ١١٢، وضعفه الألباني في الضعيفة برقم (٢٩٩٣).

(٢) المعجم الكبير: ١٨ / ٦٥، بتحوته. قال في المجمع (١٠ / ٦٣): وفيه عمرو بن واقد، وقد ضعفه جمهور الأئمة، ووثقه محمد بن المبارك الصوري، وشهر اختلفوا فيه، وبقية رجاله ثقات.١.٥. وضعفه الألباني في الضعيفة برقم (٩٣٦).

(٣) المستند: ٥ / ٣٢٢. وضعفه الألباني في الضعيفة برقم (٩٣٦).

(٤) لم أجده عند الطبراني. وهو في السلسلة الضعيفة برقم (٩٣٦). وليس فيه أنهم على قلب إبراهيم.

(٥) في المستند: «مثل إبراهيم».

(٦) ذكره بإسناده الحافظ ابن كثير في تفسيره: ١ / ٣٠٤، ط دار الفكر، ١٤٠١ هـ.

ورواه من طريق قتادة عن أبي قلابة، ثم قال: قال قتادة: إِنِّي  
لأرجو أن يكون الحسن منهم<sup>(١)</sup>.

ورواه أيضاً مرفوعاً عن ثوبان - رضي الله عنه -، ولفظه: «الأبدال  
فيكم سبعة»، فذكره نحوه<sup>(٢)</sup>.

وروى ابن المبارك<sup>(٣)</sup>، وهناد بن السري<sup>(٤)</sup> في ذلك أخباراً.

قال ابن العربي: ويعنون بالبدل أنه خليفة عن النبي - ﷺ -  
[وعوض]<sup>(٥)</sup> منه في القيام بالدين، يستغني عن الطعام والشراب، كما  
يستغني عن الأصحاب.

قال: وهذا اسم محدث، لم يكن في الصحابة، ويروى فيه أحاديث عن  
النبي - ﷺ - لا أصل لها، ذكره في علوم القرآن<sup>(٦)</sup>.

---

(١) هي نفس الرواية السابقة لا غير. روى نحوها الطبراني في الأوسط: ٤ / ٢٤٧  
(٤١٠١) من حديث أنس، إلا أن العدد فيها أربعون، وفي آخرها: «ما مات منهم  
أحد إلا أبدل الله مكانه آخر».

(٢) ذكره ابن كثير في تفسيره: ١ / ٣٠٤، وأورد إسناد ابن مردويه. وقد روى نحوه ابن  
أبي الدنيا في «الأولياء»: ٣٠، ٦٩.

(٣) لم أهتم إليها.

(٤) لم أهتم إليها.

(٥) في الأصل: عوضاً.

(٦) لا أعلم لابن العربي كتاباً موجوداً بهذا العنوان، وقد قال ابن جزي الكلبي في  
تفسيره (١٠ / ١٠): «.. فاما ابن العربي فصنف كتاباً أنوار الفجر في غاية الاحتفال  
والجمع لعلوم القرآن، فلما تلف تلافاه بكتاب قانون التأويل». وقد تقصى محقق  
«قانون التأويل» مؤلفات ابن العربي، فلم يذكر منها «علوم القرآن». انظر «قانون  
التأويل»: ١٢١.

وقال الذهبي في «مختصر الاعتدال في الرد على أهل الرفض والاعتزال»، المسمى «بالمنقذ من الضلال»: ومعلوم بالاضطرار من الدين، أنّ نبي الله - ﷺ - لم يشرع لأمته التصديق بوجود هؤلاء - يعني إلياس والخضر والغوث والقطب -<sup>(١)</sup>.

١٤٠ / ٣

قال فأما من زعم أن القطب والغوث هو الذي يُمد أهل الأرض في هداهم ونصرهم ورزقهم، وأنّ هذه الأمور لا تصل / إلى أحد من أهل الأرض إلا بواسطته، فهذا ضال يشبه قوله قول النصارى<sup>(٢)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في موضع آخر عن الغوث والقطب والنجباء والأبدال: ولا توجد هذه الأسماء في كلام السلف كما هي على هذا الترتيب، وإنما توجد عند بعض المتصدقين من المشايخ، وهذا الجنس ونحوه من العلم هو من الذي التبس على أكثر المتأخرین حقه بباطله، فصار فيه من الحق ما يوجب قبوله، ومن الباطل ما يوجب ردّه، وصار كثير من الناس فيه على طرفي نقیض: قوم كذبوا به كله لما وجدوا فيه من الباطل، وقوم صدقوا به كله لما وجدوا فيه من الحق<sup>(٣)</sup>.

قال: وإنما الصواب التصديق بالحق، والتکذیب بالباطل، وهذا تحقيق لما أخبر به النبي - ﷺ - من ركوب هذه الأمة سنن من كان قبلها حدو الفندة بالقدة<sup>(٤)</sup>؛ فإنّ أهل الكتابين ألبسو الحق بالباطل، وهذا هو التبديل، وهذا الدين لا بد أن يكون فيه من يدخل فيه من التحریف

(١) المتفق: ٢٧، ٢٨، ط١٤١٨هـ. وانظر «منهاج السنة»: ١ / ٩٣.

(٢) المتفق: ٢٨.

(٣) مجموع الفتاوى: ١١ / ٤٣٤.

(٤) انظر صحيح البخاري: ٦ / ٢٦٦٩، وصحيح مسلم: ٤ / ٢٦٣١.

والتبديل والكذب والكتمان ما يلبس به الحق بالباطل، ولا بد أن يقيم الله فيه من تقوم به الحجّة خلـقاً عن الرسل - عليهم الصلاة والسلام -، فينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، وزيف الزائرين؛ ليحق الحق ويبطل الباطل ولو كره المجرمون<sup>(١)</sup>.

إلى أن قال - رحمه الله -: فإن المؤمنين يقلـلون تارة، ويكثرـون أخرى، ثم إن الإسلام قد انتشر في مشارق الأرض ومغاربها، وكان في المؤمنين في كل وقت من أولياء الله المتقيـن، بل من الصديقـين السابـقـين المقربـين، من لا يحصـى عـدـه إـلا ربـ العالمـين، لا يـحصـون بـثـلـاثـ مـائـة، ولا بـثـلـاثـةـ آـلـافـ<sup>(٢)</sup>.

ولما انفرضت القرون الثلاثة الفاضلة كان أيضـاً في القرون الخالية من أولياء الله ما لا يـحصـى عـدـه. ومن جعل لهم عـدـاً محصورـاً لازـماً فهو من [المـبطـلـين]<sup>(٣)</sup> عمـداً أو خطـأ<sup>(٤)</sup>.

فأما لفـظـ الغـوثـ والـغـيـاثـ فـلا يـسـتحقـهـ عـلـىـ الإـطـلاقـ إـلاـ اللهـ - سـبـحانـهـ -، فهو غـيـاثـ الـمـسـتـغـيـثـينـ، لا يـجـوزـ لـأـحـدـ الـاستـغـاثـةـ بـغـيـرـهـ، لا بـمـلـكـ مـقـرـبـ، وـلـاـ نـبـيـ مـرـسـلـ، وـمـنـ زـعـمـ أـنـ أـهـلـ الـأـرـضـ يـرـفـعـونـ حـوـائـجـهـمـ التـيـ يـطـلـبـونـ بـهـاـ كـشـفـ الضـرـ عـنـهـمـ، وـنـزـولـ الـرـحـمـةـ بـهـمـ إـلـىـ الـثـلـاثـمـائـةـ، وـالـثـلـاثـمـائـةـ إـلـىـ السـبـعينـ، وـالـسـبـعينـ إـلـىـ الـأـرـبعـينـ، وـالـأـرـبعـونـ إـلـىـ السـبـعةـ، وـالـسـبـعةـ إـلـىـ الـأـرـبـعـةـ، وـالـأـرـبـعـةـ إـلـىـ الـغـوثـ الـفـردـ الـجـامـعـ،

(١) مجموع الفتاوى: ١١ / ٤٣٤ ، ٤٣٥ ، بتصـرفـ يـسـيرـ.

(٢) مجموع الفتاوى: ١١ / ٤٣٥ ، ٤٣٦ ، باختصارـ.

(٣) في الأصل: «المـطـلسـمـينـ» والتـصـوـيـبـ من مـجمـوعـ الفتـاوـىـ.

(٤) مجموع الفتاوى: ١١ / ٤٣٦ .

فهو كاذب ضال مشرك، فقد كان المشركون كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ الظُّرُفُ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٦٧]، يفزعون في شدائدهم وحال اضطرارهم إليه - جل وعلا -، ولهذا قال: ﴿أَمَنَ يُحِبُّ الْمُضطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ أَسْوَهُ وَيَجْعَلُكُمْ حُلْكَاءَ الْأَرْضِ أَئْلَهُ مَعَ اللَّهِ﴾ الآية [النمل: ٦٢]، فكيف مع هذا يكون المؤمنون يرفعون حواجزهم إلى غيره من الوسائل، وهو القائل: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِ فِي قَرِيبٍ أُجِيبُ دَعَوَةَ الْدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ الآية [البقرة: ١٨٦]، قوله - ﷺ - لما رفعوا أصواتهم بالدعاء: «أيتها الناس، اربعوا على أنفسكم؛ فإنكم لا تدعون أصم ولا غائبًا، إن الذي تدعونه سميع بصير قريب»<sup>(١)</sup>. وفي لفظ: «أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته»<sup>(٢)</sup>. وهو في الصحيحين<sup>(٣)</sup>.

وليس في أولياء الله المتقيين، بل ولا الأنبياء ولا المرسلين، من كان غائب الجسد دائمًا عن أبصار الناس، بل هذا من جنس قول القائلين بأن علياً في السحاب، وأن محمدًا بن الحنفية في جبال رضوى<sup>(٤)</sup>، وأن محمد بن الحسن في سرداد [سامرًا]<sup>(٥)</sup>، وأن الحاكم

(١) في الأصل: سميعاً بصيراً قريباً، وفي مجموع الفتاوى (١١ / ٤٣٨): إنما تدعون سمعياً.. إلخ. وهو هكذا في صحيح البخاري: ٦ / ٢٤٣٧، ٦٢٣٦.

(٢) هذا اللفظ لمسلم وحده: ٤ / ١٦٥٠، ٢٧٠٤ (٢٧٠٤) وهو هكذا: «من عنق راحلة أحدكم».

(٣) صحيح البخاري: ٣ / ١٠٩١، الجهاد، باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير، ٢٨٣٠)، وصحيح مسلم: ٤ / ١٦٤٩، الذكر...، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، (٢٧٠٤)، ومعنى «اربعوا»: ارفقوا.

(٤) هو جبل لا جبال، قريب من ينبع. انظر «معجم البلدان»: ٣ / ٥١.

(٥) في الأصل: سامرى. وهي تقصص وتمد، بلد على دجلة، شمال بغداد، أطال ياقوت الحديث عنها في «معجم البلدان»: ٣ / ١٧٣ وما بعدها.

بجبل مصر، وأنّ الأبدال رجال الغيب في جبل لبنان، فهذا ونحوه من أقوال أهل الإلحاد والبهتان<sup>(١)</sup>.

نعم، قد تُخرق العادة في حق الشخص فيغيب تارة عن أبصار الناس، إما لدفع عدو عنه، وإما لغير ذلك، وأما أن يكون هذا طول عمره باطل<sup>(٢)</sup>.

نعم، يكون نور قلبه وهدى فواديه وما فيه من أسرار الله - تعالى - وأمانته وأنواره ومعرفته غيّاً عن الناس، ويكون صلاحه وولايته غيّاً عن أكثر الناس، فهذا هو الواقع، وأسرار الحق بينه وبين أوليائه، والناس لا يعلمون<sup>(٣)</sup>.

فعلم بذلك أن الله لم يشرع لأحد أن يقول لميت: «سل الله لي»، ولا: «ادع الله لي»، ولا شرع لهم أن يشكوا إلى ميت البتة، مثل أن يقول أحدهم مشتكياً إلى الميت: «علي دين»، أو: «آذاني فلان»، ونحو ذلك، سواء كان عند القبر أو بعيداً منه، وسواء كان الميت نبياً أو غيره<sup>(٤)</sup>.

ونحن نعلم بالضرورة أن الرسول - ﷺ - لم يشرع لأمنته أن يدعوا أحداً من الأموات، لا الأنبياء ولا الصالحين ولا غيرهم، لا بل لفظ الاستغاثة ولا بغيرها، كما أنه لم يشرع السجود لميت ولا إليه، بل نعلم أنه نهى عن ذلك كله، وأن ذلك من الشرك الذي حرّمه الله - سبحانه وتعالى -، وكذا

---

(١) مجموع الفتاوى: ١١ / ٤٤٣، وانظر: ٢٧ / ٥٨.

(٢) مجموع الفتاوى: ١١ / ٤٤٣.

(٣) مجموع الفتاوى: ١١ / ٤٤٣.

(٤) انظر مجموع الفتاوى: ١ / ١٦١.

رسوله، لكن لغبة الجهل، وقلة العلم بآثار الرسالة، حدث في كثير من الأمة ذلك.

ولكن تكبير فاعل ذلك لا يكون إلا بعد ما يُبَيِّنُ له ما جاء به الرسول - ﷺ - مما يخالفه، فإذا بين له ذلك، وأن ما يفعله شرك، ثم عاند بعد ذلك، أطلق عليه الكفر، لعناده بعد إقامة الحجّة عليه، وتوضيحيها له، ولهذا قال - تعالى - **﴿وَمَا كَانَ مُعَذَّبِينَ حَتَّىٰ يَتَبَعَّثُ رَسُولًا﴾** [الإسراء: ١٥]؛ إذ بعثه الرسول - ﷺ - للإبلاغ للبيان، وإقامة الحجّة، قال - تعالى - مخاطبًا لنبيه خاتم الرسل - ﷺ - **﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ﴾** [التحليل: ٤٤]، فلا يُكَفِّرُ إنسان / حتى يتبيّن له أن ما يقوله أو يفعله مضاد لشهادة ألا إله إلا الله، ثم يعanford بعد ذلك<sup>(١)</sup>، فإذا تحقق منه ذلك كُفر، ولهذا قال - تعالى - **﴿سَرِّيْهُمْ ءَايَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾** الآية [فصلت: ٥٣].

فإذا عُلم أنه قد تبيّن له الحق ولم ينته كُفر، وقوتل إن كانوا طائفة ممتنعة، وإلا مضى عليه حكم المرتد، وهذا أصل دين الرسل، الذي بعث الله به محمداً - ﷺ -، الذي من رغب عنه فقد سفه نفسه، وهو في الآخرة من الخاسرين، نعوذ بالله من الخذلان وكيد الشيطان.

(١) من المعلوم أن كل معاند للتوحيد من المشركين في العبادة يمكنه أن يقول: لم يتبيّن لي أن الاستغاثة بأصحاب القبور وطلب الحوائج من غير الله ونحو ذلك مما تدعونه شركاً أكبر وتكفرون فاعله، لم يتبيّن لي أنه مضاد للا إله إلا الله. خصوصاً وأن المتكلمين يفسرون «لا إله إلا الله» بتوحيد الربوبية فحسب، فلا سبيل إذا على ما قرره الشارح هنا إلى تكبير عباد القبور البة، فيكون ما ذكره بعد ذلك لا معنى له. والحق أنه يكفي في إقامة الحجّة على المشركين أن يُلْغِوا البلاغ المبين، فإن أعرضوا كُفروا وإن زعموا أن ما هم عليه غير مضاد للا إله إلا الله.

وقيل إنما أراد النبي - ﷺ - بقوله: «إنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله» يعني على الإطلاق، والمراد فيما لا يقدر عليه إلا الله، وإلا فالصحابة - رضي الله عنهم - كانوا يتطلبونه في حياته الدعاء<sup>(١)</sup>، ويستسقون به<sup>(٢)</sup>، كما صح ذلك عنهم<sup>(٣)</sup>، كما قال عمه أبو طالب<sup>(٤)</sup>: وأبيض يُستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامي عصمة للأرامل<sup>(٥)</sup>

ولذلك قال العلماء - رضي الله عنهم - في عباراتهم: يجب على كل مكلف أن يعلم أن لا غيش ولا مغيث على الإطلاق إلا الله، وأن كل غوث فمن عنده، وإن كان قد جعل الله ذلك على يد غيره، فالحقيقة له - سبحانه - وذلك لغيره فيما يقدر عليه مجاز<sup>(٦)</sup>.

قالوا: ومن أسمائه - تعالى - المغيث، والغياث، وجاء ذكر المغيث في حديث أبي هريرة<sup>(٧)</sup>، وأجمعت الأمة على ذلك<sup>(٨)</sup>.

(١) الجادة أن يقال: يتطلبون منه الدعاء؛ لأن «طلب» لاتعدى إلا إلى مفعول واحد.

(٢) أي بدعائه، لا بذاته أو جاهه. وانظر تلخيص الاستغاثة: ١ / ٤١٧.

(٣) انظر صحيح البخاري: ١ / ٣١٥، ٣٩٠، وصحيح مسلم: ٢ / ٥١٢، ٨٩٧.

(٤) في البخاري (١ / ٣٤٢) رقم (٩٦٣) عن ابن عمر قال: «ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه النبي - ﷺ - يستسقى فما يتزل حتى يجيش كل مizarب: ..» وذكر بيت أبي طالب.

(٥) البيت ضمن قصيده في سيرة ابن هشام: ١ / ٢٧٦.

(٦) انظر تلخيص الاستغاثة: ١ / ٤١٨.

(٧) في بعض طرقه، وهو ما أخرجه البيهقي في الاعتقاد: ٥١، والحاكم في المستدرك: ١ / ٦٣، ٤٢). وبعضهمقرأ «المغيث»: «المقيت». كما نبه الحاكم. وقد قواه الحاكم، ولكن خالقه الذهبي. وقد توسع في دراسة طرق هذا الحديث عبدالله الغصن في رسالة الماجستير التي كتبها في «أسماء الله الحسنی»: ١٤٩ وما بعدها.

(٨) انظر «تلخيص الاستغاثة»: ١ / ٤١٨، ٤١٩.

وقال أبو عبدالله الحليمي: الغياث هو المغيث، وأكثر ما يقال: غياث المستغيثين. ومعناه: المدرك عباده في الشدائـد إذا دعوه، ومرـيحـهم ومخلصـهم<sup>(١)</sup>.

فالاستغاثة بالرسول - ﷺ - في حياته بمعنى أن يطلب منه ما هو اللائق بمنصبه، وهذا لا ينazuـ في جوازه مسلم، كما أنه يستغاث بغيره بمعنى أنه يطلب منه ما يليق به<sup>(٢)</sup>.

وأما سؤال الميت والغائب نبياً كان أو غير نبي فمن المحرمات باتفاق المسلمين. وهذا أيضاً مما يعلم بالاضطرار - كما مر - من دين المسلمين، بأن أحداً منهم ما كان يقول إذا نزلت به نازلة، أو عرضت له حاجة لميت أو غائب: يا سيدي فلان، أنا في حسـبك، أو: اقض حاجتي. كما يقوله المشركون لمن يدعونـهم من الموتى والغائـبين، ولا أحد<sup>(٣)</sup> من الصـحابة - رضـي الله عنـهم - استغاث بالـنبي - ﷺ - بعد موته، ولا بـغيرـه من الأنـبياء - عليهمـ السلام -.

وقد عـلم بالاضـطرار أن الله - سبحانه - لم يـأمر بذلك، ولا رسولـه - ﷺ -، ولا استـحبـه أحدـ من أئـمةـ المسلمينـ، بل نـعلمـ أنهـ نـهىـ عنـ كلـ هذهـ الأمـورـ، وأنـ كلـ ذلكـ منـ الشرـكـ الذيـ حـرـمـةـ اللهـ وـرسـولـهـ.

قالـ شـيخـ الإـسـلامـ ابنـ تـيمـيـةـ: لـكـ لـغـلـبـةـ الـجـهـلـ وـقـلـةـ الـعـلـمـ بـآـثـارـ الرـسـالـةـ فـيـ /ـ كـثـيرـ مـنـ الـمـتأـخـرـينـ لـمـ يـمـكـنـ تـكـفـيرـهـ بـذـلـكـ حـتـىـ يـتـبـيـنـ

(١) نـقـلاـ عـنـ السـابـقـ: ٤١٩ـ /ـ ١ـ.

(٢) «ـ تـلـخـيـصـ الـاسـتـغـاثـةـ»: ٤٢٠ـ /ـ ١ـ.

(٣) فـيـ الـأـصـلـ: وـلـاـ أـحـدـاـ.

لهم ما جاء به الرسول، مما يخالفه.

قال: ولهاذا ما بُيّنت هذه المسألة قط لمن يعرف أصل الإسلام إلا تفطن لها، وقال: هذا أصل دين الإسلام<sup>(١)</sup>.

إذ إنكار المنكر من أعمال الكفر والشرك من الأقوال والأفعال أوسع من تكفير عاملها مع الجهل بمضادة قوله أو فعله لشهادة الإخلاص؛ فإنه يفر من ذلك لو علمه.

وبمعرفة ما ذكرنا بالعلم القاطع ينجو الإنسان من الهلاكة في الدنيا والآخرة؛ إذ لا يستريح قلب الإنسان من تعلقه بالمخلوقين حتى يمتلىء من معرفة الله ومحبته، وخشيه وإخلاص الدين له، وخوفه ورجائه، والتصديق بأخباره، وغير ذلك مما يتباين الناس فيه، ويتفاصلون تفاصلاً عظيماً، بحسب تمكّن ذلك من القلوب؛ فإن ذلك يقوى في القلب ويزداد كلما ازداد العبد تدبّراً للقرآن والسنّة، بل ويزداد يقيناً وفهمًا ومعرفةً بأسماء الله وصفاته وعظمته، بأن يعلم أنه مفتقر إليه - سبحانه - في عبادته واستغاثته به، بحيث يجد اضطراره إلى أن يكون الرب - تعالى - معبوده ومستغاثه أعظم من اضطراره إلى الأكل والشرب؛ فإنه لا صلاح له إلا بذلك، ولا حصول لهذا إلا بإعانة الله - تعالى -، ومتى كان للقلب إله غير الله فسد وهلك هلاكاً لا صلاح معه، ومتى لم يعنه الله على ذلك لم يصلحه أحد، ولا حول ولا قوّة إلا بالله، ولا منجا ولا ملجاً إلا إليه.

ولهذا يُروى أن الله - تعالى - أنزل مائة كتاب وأربعة كتب، جمع

---

(١) «تلخيص الاستغاثة»: ٢ / ٧٣١.

علمها في الكتب الأربع، وجمع الكتب الأربع في القرآن، وجمع علم القرآن في المفصل، وجمع علم المفصل في فاتحة الكتاب، وجمع علم فاتحة الكتاب في قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾<sup>(١)</sup>.

ونظير ذلك قوله: ﴿فَأَعْبُدُهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣] وقوله: ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابٍ﴾ [الرعد: ٣٠]، وقوله: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلَ لَهُ مُخْرَجًا﴾ ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسنه وإن الله يبلغ أمره ﴿إِنَّ اللهَ بِكُلِّ أُمْرٍ﴾ [الطلاق: ٢، ٣]، نسأل الله الهدية والتوفيق لما يحب ويرضى، إنه على ما يشاء قادر<sup>(٢)</sup>.

---

(١) رواه البيهقي في الشعب: ٤٥٠ / ٢، (٢٣٧١) من قول الحسن.

(٢) تقدم التعليق على هذه العبارة ص ٦٥٠.

VI<sup>3</sup>

## الباب الرابع عشر

(باب قول الله - تعالى - : ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾ ﴿وَلَا يَسْتَطِعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنفُسُهُمْ يُنْصَرُونَ﴾ [الأعراف: ١٩١، ١٩٢] .)

هذا إنكار من الله - تعالى - على المشركين الذين عبدوا مع الله غيره، من الأصنام والأنداد والأوثان، وهي مخلوقة مربوبة مصنوعة، لا تملك شيئاً من الأمر، ولا تنفع ولا تضر ولا تبصر، ولا تنتصر لعبادتها، وعبادوها أكمل منها بسمعهم وأبصارهم، ولهذا قال : ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ ، كما قال - تعالى - : ﴿/ بَتَّأَيَّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلُ فَاسْتَوْمُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُكْرًا وَلَوْ أَجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبُوهُمُ الْذِبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَقْدُرُهُ مِنْهُ ضَعْفٌ الْطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ مَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقًّا قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوْئٌ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٧٣، ٧٤] .

وبهذا تظهر مناسبة هذا الباب للذي قبله؛ إذ كيف يُستغاث بمخلوق جامدٍ أو ناطقٍ فيما لا يقدر عليه إلا الله، أو يُدعى وهو بهذه المنزلة؟! .

فأخبر - سبحانه - بهذا أنها لو اجتمعت آلهتهم كلُّها من دون الله فسلبهم الذباب شيئاً حقيرًا، مع حقاره الذباب، لما استطاعوا استنقاذ منه، فضلاً عن أن يخلقوا الذباب، أو عضواً منه، أو يركبوا ما وَهِي من أعضائه المخلوقة بعد انفصالها منه، فمن هذا حاله وعجزه عن استنقاذ ما يسلب الذباب منه، يمتنع أن يُعبد ليرزقُ، ويُستنصر لينصرُ، أو يُدعى ليجيب<sup>(١)</sup> .

---

(١) أما أنه يُعبد ويُستنصر ويدعى فهو واقع فعلاً، لكن بغير حق، ففي التعبير بامتناع =

ومن ذلك قول الخليل - عليه السلام - لقومه: ﴿أَنْعَبُدُونَ مَا نَنْحُنَّ  
وَاللَّهُ حَلَقُوكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٥، ٩٦].

والضمير في قوله: ﴿أَيْشِرُكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ﴾ قال بعض المفسّرين: هو للعبددين، فالمعنى: أيسرون ما لا يخلق شيئاً وهم مخلوق الله - تعالى - !، فليعبدوا خالقهم <sup>(١)</sup>.

ثم قال: ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾ أي لعادتهم ﴿وَلَا أَفْسَهُمْ  
يَنْصُرُوكُم﴾ فيدفعون عنها ما يعتريها، ممن أرادهاسوء، فقد كسر إبراهيم - عليه السلام - أصنام قومه <sup>(٢)</sup>، فهلا انتصرت لأنفسها، وكذلك النبي - ﷺ - <sup>(٣)</sup>.

قال - تعالى - عن إبراهيم: ﴿فَجَعَلَهُمْ جُذَادًا إِلَّا كَيْدًا لَهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ  
يَرْجِعُونَ﴾ [الأنبياء: ٥٨].

وقال الدارمي: أخبرنا هارون بن معاوية، عن إبراهيم بن سليمان المؤدب، عن الأعمش، عن مجاهد قال: حدثني مولاي أن أهله بعثوا

---

ذلك من التجوز ما فيه، خصوصا وأنه ربها بالرزق والنصر والإجابة، الممتنعة من الآلهة الباطلة حقا.

(١) ذكر هذا القول النسفي في تفسيره: ٢ / ٥١، وهو خلاف ما عليه عامة المفسرين من رجوع الضمير إلى المعبودات من دون الله، وإنما غير عنها بما يعبر به عن العاقل لأن عاديتها نزلوها تلك المنزلة، انظر تفسير الطبرى: ٩ / ١٥٠، والقرطبي: ٧ / ٣٤١، وابن كثير: ٢ / ٢٧٧، وغيرها.

(٢) انظر القصة في سوري الأنبياء والصفات.

(٣) انظر صحيح البخاري: ٤ / ١٧٤٩، (٤٤٤٣)، وصحيح مسلم: ٣ / ١١٢٥، (١٧٨١).

معه بقدح فيه زُبُد إلى آهتهم، قال: فمعنى أن أكل الزبد [لمخالفتها]<sup>(١)</sup>، قال فجاء كلب فأكل الزبد، وشرب اللبن، ثم بال على الصنم. وهو إساف ونائلة<sup>(٢)</sup>.

قال هارون: كان الرجل في الجاهلية إذا سافر حمل معه أربعة أحجار، ثلاثة لقدره، والرابع يعبدُه. ويربي كلبه ويقتل ولده<sup>(٣)</sup>.

ثم روى بإسناده عن أبي رجاء - يعني العطاردي - قال: كنا في الجاهلية إذا أصينا حجراً حسناً عدناه، وإن لم نصب حجراً جمعنا كثبة من رمل، ثم جئنا بالناقة الصفي، فتفاجأ عليه، فتحلبتها على الكثبة حتى تُرويها، ثم نعبد تلك الكثبة ما أقمنا بذلك المكان<sup>(٤)</sup>.

قال أبو محمد الدارمي: الصفي: الكثيرة الألبان. وقوله: «تفاجأ عليه» يعني الناقة إذا فرّجت بين رجلها للجبل. والفتح: الطريق الواسع، وجمعه «فجاج»<sup>(٥)</sup>.

وقال الواقدي: أخبرنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن / عبد الحميد ١٤٢ / ب بن سهيل قال: لما أسلمت هند بنت عتبة - رضي الله عنها - جعلت تضرب صنماً في بيتهما بالقدوم فلذة فلذة وهي تقول: كنا منك في غرور<sup>(٦)</sup>.

---

(١) في الأصل: «لمخالفتها»، والتوصيب من سنن الدارمي.

(٢) سنن الدارمي: ١ / ١٤ ، (٣).

(٣) الموضع السابق.

(٤) سنن الدارمي: ١ / ١٥ ، (٤).

(٥) الموضع السابق.

(٦) «الطبقات الكبرى»: ٨ / ٢٣٧ ، دار صادر.

قال : وبعث - ﷺ - عمرو بن العاص إلى سواع - صنم هذيل - فهدمه ، وكان عمرو يقول : انتهيت إليه وعنه السادس ، فقال لي : ما تريده؟ . قلت : هدم سواع . قال : وما لك وله؟ . قلت : أمرني رسول الله - ﷺ - . قال : لا تقدر على هدمه . قلت : لِمَ؟ قال : يمتنع . قال عمرو : حتى الآن أنت في غي الباطل؟ ، ويحك ، وهل يسمع أو يصر؟ . قال : فدنت منه فكسرته ، وأمرت أصحابي فهدموا بيت خزانة ، ولم يجدوا فيها شيئاً . ثم قال للسادن : كيف رأيت؟ . قال : أسلمت الله رب العالمين<sup>(١)</sup> .

(وقوله - تعالى - : ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ إِن تَدْعُهُمْ لَا يَسْمَعُونَ دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا أَسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُونَ بِشَرِكَكُمْ وَلَا يُنِيبُكُمْ مِثْلُ خَيْرِ﴾ [فاطر: ١٣، ١٤] ) .

يقول - تعالى - مخاطبًا للمشركين : ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ﴾ من دون الله من الأوثان والأصنام ، وتعبدونهم ﴿مِنْ دُونِهِ﴾ - تعالى - ﴿مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ ، وهذا دليل على تفرّده - تعالى - بالألوهية والربوبية ، فإذا كانوا لا يملكون من العطاء والمنع ، ولا الضرّ ولا النفع ، مقدار القطمير ، وهو قشر النوى الأبيض ، الذي يكون بين النواة والتمرة<sup>(٢)</sup> ، فكيف تطلبون ذلك منهم؟ .

ثم قال - سبحانه - : ﴿إِن تَدْعُهُمْ لَا يَسْمَعُونَ دُعَاءَكُمْ﴾ ؛ لأنهم جماد أو أموات ، ﴿وَلَوْ سَمِعُوا﴾ أي ولو كانوا بحال يسمعون أيضاً على سبيل الفرض ، ﴿مَا أَسْتَجَابُوا لَكُمْ﴾ أي فلا يجيبونكم ، ولا يكشفون عنكم

(١) «الطبقات الكبرى»: ٢ / ١٤٦ ، وتاريخ الطبرى: ٢ / ١٦٣ .

(٢) انظر تفسير الطبرى: ٢٢ / ١٢٥ .

شيئاً، ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يُكَفِّرُونَ بِشَرِكَتِكُمْ﴾، أي يتبرؤون من عبادتكم إياهم، ويقولون: ﴿مَا كُنْتُ إِنِّي أَنْتَ لَعَمِدُونَ﴾ [يونس: ٢٨].

يقول - تعالى - لنبيه محمد - ﷺ: ﴿وَلَا يُنَتَّهَكَ مِثْلُ خَيْرٍ﴾، أي لا يخبرك عن حال آلتهم، ونفي ما يدعون لها، وعن عمل الآخرة، مثلُ الرب - تبارك وتعالى -، لا يخبرك أحد مثلَ خبره، بأنَّ الذي ذكر عن الأصنام كائن، وأنَّهم يتبرؤون من عابديهم يوم القيمة.

ومن أعطاه الله عقلًا، ووفقه للهداية، تيقن واعتبر، ﴿وَمَنْ لَرَأَيَجْعَلَ اللَّهَ كَهْ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾.

فقد قال ابن إسحاق: إنَّه كان لبني ملكان - بكسر الميم وسكون اللام - بن كنانة بن خزيمة بن مُدركة صنمٌ يقال له: «سعد»، صخرة بفلة من أرضهم طويلة، فأقبل رجل من بني ملكان بإبلٍ له مؤبلاً ليقفها عليه التماس بركته فيما يزعم، فلما رأته الإبل وكانت مرعية ولا تُركب، وكان يُهراق عليه الدماء، فنفرت منه، فذهبت في كل وجه، وغضب ربها المِلْكاني، فأخذ حجرًا فرماه به، قال: لا بارك الله فيك، نفرت على إيلي، ثم خرج في طلبها، فلما اجتمعت له قال:

أتينا إلى سعيد ليجمع شملنا فشتتنا سعد فلا نحن من سعيد  
وهل سعد إلا صخرة بتنوفة من الأرض لا تدعو لغيء ولا رشد<sup>(١)</sup>  
/ التنوفة: الصحراء، أو القفر، والمعنى: يقول: فلا [تتولى]<sup>(٢)</sup>

(١) سيرة ابن هشام: ١ / ٨١.

(٢) في الأصل: «تتولى».

سعداً، ولا تدين<sup>(١)</sup> به. وهذا كقول مالك بن نَمَط الهمدانِي في صنهم «يعوق» في اليمن، حيث يقول:

يريش الله في الدنيا ويري ولا يري «يعوق» ولا يريش<sup>(٢)</sup>  
معناه من «رِشت السهم، وبريته»، ثم استعير ذلك في النفع والضر،  
ومنه قول سعيد بن صامت:

فرِشني بخير طال ما قد بريتني فخير الموالي من يريش ولا يري<sup>(٣)</sup>

وذكر ابن الجوزي عن أبي رجاء العطاردي - رضي الله عنه - قال:  
بُعث النبي - ﷺ - ونحن على ماء لنا، وكان لنا صنم مدور، فحملناه  
على قتب فمررنا برملاة، فانسل الحجر فوقع في الرمل فغاب فيه،  
فرجعنا في طلبه، فإذا هو في رمل قد غاب فيه، فاستخر جناته، فكان  
ذلك أول إسلامي، فقلت: إنَّ إِلَهًا لَمْ يَمْتَنِعْ مِنْ تَرَابٍ يَغْيِبُ فِيهِ إِلَهٌ  
سُوءٌ، وإنَّ العزَّ لَمْ تَمْنَعْ حَيَاةً بِذَنْبِهَا، فرجعت إلى المدينة و[قد]<sup>(٤)</sup>  
توفى رسول الله - ﷺ -<sup>(٥)</sup>.

فقوله: «تمنح حيَاها بذَنْبِهَا» أي بوضعه على فرجها، فلا يقدر عليها  
الفحل، وهذا الصنم سقط مما منع عن نفسه الضياع، فكيف يعبد من

(١) في الأصل: «تدين».

(٢) سيرة ابن هشام: ١ / ٧٩، ٨٠.

(٣) البيت منسوب في اللسان (٥ / ٢٠٨) لعمير بن حباب.

(٤) ساقطة من الأصل، واستدركتها من المصادر.

(٥) رواه ابن الجوزي بسنده في المنتظم: ٧ / ٦١، (٥٥٥) وذكره في «صفة الصفة»:  
٣٠٥ / ٣، ورواه أبو نعيم في الحلية: ٢ / ٢٢٠.

دون الله - تعالى -، والعنز أمنع منه للمضار عن نفسها، والله - تعالى - الموفق.

(في<sup>(١)</sup> الصحيح) للبخاري تعليقاً على قوله - تعالى -: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآية، قال - رحمه الله تعالى -: قال حميد - يعني الطويل - وثبتت - يعني ابن أسلم البناي -، (عن أنس) بن مالك الأنصاري، خادم النبي - ﷺ - (قال: شُجّ أي جُرح (وجه النبي - ﷺ - يوم) وقعة جبل (أحد)، وهي الواقعة المشهورة، (وكسرت رباعيته، فقال: كيف يفلح قوم الفلاح هو الفوز والظفر (شجو نبيهم؟ . فنزلت ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾<sup>(٢)</sup> [آل عمران: ١٢٨]).

وقد أسنده ابن إسحاق فقال: حدثني حميد الطويل عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: كسرت رباعية النبي - ﷺ -، وشجّ في وجهه، فجعل الدم يسيل على وجهه، وجعل يقول وهو يمسح الدم: كيف يفلح قوم خضبو وجه نبيهم وهو يدعوه إلى ربهم، فأنزل الله في ذلك: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَنْهُمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾<sup>(٣)</sup> [آل عمران: ١٢٨].

قال ابن هشام: وذكر رُبِيعُ بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أن عتبة بن أبي وقاص رمى رسول الله

(١) هكذا في الأصل بلا واو، وفي المطبوع من كتاب التوحيد: (وفي الصحيح) بواو.

(٢) علقة البخاري في صحيحه: ٤ / ١٤٩٣، المغازي، باب: «ليس لك من الأمر شيء...»، (٣٨٤٢). وأسنده مسلم: ٣ / ١١٣١، الجهاد...، باب غزوة أحد، (١٧٩١).

(٣) سيرة ابن هشام: ٢ / ٧٩، ٨٠.

- ﷺ - فكسر رباعيته اليمنى السفلی، وجرح شفته السفلی، وأنّ عبد الله ابن شهاب الزهری شجّه في جبهته، وأنّ ابن قمئه جرّح وجنته، فدخلت حلقتان من حلق المغفر في وجنته، ووقع - ﷺ - في حفرة من الحفر التي عمل أبو عامر ليقع فيها المسلمين وهم لا يعلمون، فأخذ علي بن أبي طالب ييد رسول الله - ﷺ -، ورفعه طلحة بن عبيد الله حتى استوى قائماً، ومص مالك بن سنان أبو أبي سعيد الخدري الدم من فجهه رسول الله - ﷺ - / ثم ازدرَّه<sup>(١)</sup>، فقال رسول الله - ﷺ - «من مس دمه دمي لم تصبه النار»<sup>(٢)</sup>.

وذكر ابن إسحاق<sup>(٣)</sup> عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أن أبا عبيدة بن الجراح نزع إحدى الحلقتين من وجه رسول الله - ، فسقطت ثنيته. ثم نزع الأخرى فسقطت ثنيته الأخرى، فكان ساقط الشنتين، فكان أحسن الناس هتماً<sup>(٤)</sup>.

وعتبة ابن أبي وقاص هذا هو أخو سعد - رضي الله عنه -، ولم يولد لعتبة هذا بعد إصابته للنبي - ﷺ - وكسر رباعيته ولد فبلغ الحلم إلا وهو أبخر وأهتم، يُعرف ذلك في عقبه<sup>(٥)</sup>.

(١) أي ابتلعه.

(٢) سيرة ابن هشام: ٢ / ٨٠.

(٣) الذي في سيرة ابن هشام (٢ / ٨٠): وذكر - يعني عبدالعزيز الدراوردي - عن إسحاق بن يحيى بن طلحة، عن عيسى بن طلحة، عن عائشة، عن أبي بكر.. ذكره.

(٤) سيرة ابن هشام: ٢ / ٨٠.

(٥) ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب: ٣ / ٩٢٧، ط الجاجي، من قول عبد الرحمن بن عبدالله بن عبدالعزيز الزهري.

ومن رماه - ﷺ - يومئذ عبدالله بن شهاب، جد شيخ الإمام مالك ابن أنس، محمد بن مسلم بن عبدالله بن شهاب<sup>(١)</sup>.

وقد قيل لمحمد بن شهاب: أكان جدك عبدالله بن شهاب من شهد بدرًا؟ فقال: نعم، ولكن من ذلك الجانب - يعني مع الكفار -<sup>(٢)</sup>.

وهو الأصغر، وأما عبدالله بن شهاب الأكبر فهو من مهاجرة الحبشة، وكان أحدهما جد الزهري لأبيه، والآخر لأمه<sup>(٣)</sup>.

وقد أسلم عبدالله بن شهاب بعد ذلك<sup>(٤)</sup>.

ومن شرب دم النبي - ﷺ - عبدالله بن الزبير وهو غلام حزور<sup>(٥)</sup>، حين أعطاه رسول الله - ﷺ - دم محاجمه ليدينه، فشربه، فقال له النبي - ﷺ - كما قال لمالك، ولكنه قال بعد ذلك لابن الزبير: «ويل لك من الناس، وويل للناس منك». ذكره الدارقطني في السنن<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر الاستيعاب: ٩٢٧ / ٣.

(٢) انظر الاستيعاب: ٩٢٧ / ٣.

(٣) الموضع السابق.

(٤) الموضع السابق.

(٥) أي قد بلغ القوة. انظر «أساس البلاغة» الزمخشري: ١٢٤.

(٦) سنن الدارقطني: ١ / ٢٢٨، (٣)، ورواه الحاكم في المستدرك: ٦٣٨، ٦٣٤٣، والضياء في المختار: ٩ / ٣٠٨، ٣٠٩، (٢٦٧)، قال في المجمع (٨/٢٧٠): رواه الطبراني والبزار بختصار، ورجال البزار رجال الصحيح، غير هنيد بن القاسم وهو ثقة. ا.هـ. وانظر كشف الأستار: ٣ / ١٤٥، (٢٤٣٦). وقد روی أيضاً أن سفينة شرب دم النبي - ﷺ -، كما في مسند البزار: ٩ / ٢٨٤، (٣٨٣٤)، قال في المجمع: رواه الطبراني والبزار.. ورجال الطبراني ثقات.

وهذا دليل أنّ دم النبي - ﷺ - يخالف دم غيره في التحرير، وكذلك بوله - ﷺ - شربته أم أيمن - رضي الله عنها -، حين وجدها في إناء من عيadan - بفتح العين المهملة ، من جذوع النخل - وجدها تحت سريره، فلم ينكر - ﷺ - ذلك عليها؛ فإنه - ﷺ - كان طيباً مطهراً<sup>(١)</sup>.

إلا أنّ ابن عبد البر ذكر في الاستيعاب أنّ رجلاً من الصحابة اسمه «سالم» حجم رسول الله - ﷺ - ثم ازدرد دمه، فقال له النبي - ﷺ -: أما علمت أن الدم حرام؟<sup>(٢)</sup>.

غير أنه حديث لا يعرف له إسناد<sup>(٣)</sup>.

فروى الزبير بن أبي بكر، المعروف بابن بكار، قال: لِمَ ولد

(١) قد جاء شرب بول النبي - ﷺ - عن امرأتين، إحداهما أم أيمن حاضنة النبي - ﷺ -، كما رواه الطبراني في الكبير: ٢٥ / ٨٩، والحاكم في المستدرك: ٤ / ٧٠، (٦٩١٢)، وأبو نعيم في الحلية: ٢ / ٦٧، وفيه أبو مالك التخعي، وهو ضعيف كما في المجمع: ٨ / ٢٧١.

والمرأة الثانية هي خادمة أم حبيبة، واسمها بركة، وكنيتها أم يوسف، وحديثها رواه الطبراني أيضاً: ٢٤ / ١٨٩، قال في المجمع (٨ / ٢٧١): ورجالة رجال الصحيح، غير عبدالله بن أحمد بن حنبل، وحكيمة، وكلاهما ثقة. والرواية التي أوردها المؤلف دمجت الخبرين، تبعاً لابن عبد البر في الاستيعاب (٤ / ١٧٩٤) حيث اعتبر الخبرين عن امرأة واحدة. وحقق الحافظ ابن حجر خلاف ذلك في الإصابة: ٧ / ٥٣١، (١٠٩١٦) وتلخيص الجبير: ١ / ٣١، ٣٢.

(٢) الاستيعاب: ٢ / ٥٦٩، (٨٨٢).

(٣) ذكر ابن حجر في الإصابة (٣ / ١٣) أن ابن منه أخرجه من طريق يوسف بن صهيوب، حدثنا أبو الحجاف عن سالم قال.. فذكره. وفي تلخيص الجبير (١ / ٣٠) أن أبو نعيم رواه في معرفة الصحابة. قال ابن حجر: وفي إسناده أبو الحجاف، وفيه مقال.

عبدالله بن الزبير نظر إليه رسول الله - ﷺ - فقال: هو هو. فلما سمعت بذلك أسماء أمّه أمسكت عن إرضاعه، فقال لها رسول الله - ﷺ -: «أرضعيه ولو بماء عينيك، كبش بين ذئاب، ذئاب عليها ثياب، ليمنعنّ البيت، ولويقتلنّ دونه»<sup>(١)</sup>.

وروى ابن أبي الدنيا عن محمد بن كعب قال: إن رسول الله - ﷺ - دخل على أسماء بنت أبي بكر حين ولدت عبدالله بن الزبير، فذكره، وفي آخره: «كبش بين ذئاب، ليمنعنّ بالحرم، / ولويقتلنّ به»<sup>(٢)</sup>.

وكان - رضي الله عنه - أول مولود ولد للمهاجرين، وحنه رسول الله - ﷺ - بتمرة من ريقه، وكان أشبه آل أبي بكر بأبي بكر الصديق جده، وجاء إلى النبي - ﷺ - وهو ابن سبع أو ثمان سنين ليعاشه، بعثه أبوه لذلك، وهو - ﷺ - الذي سماه «عبدالله» لمّا حنّكه ومسح عليه<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية عند ابن أبي الدنيا أيضاً: «كبش بين ذئاب عليها ثياب، ليمنعنّ الحرم، ولويقتلن فيه».

وهذا معنى قوله - ﷺ - فيما تقدم عند الدارقطني: «ويل لك من الناس، وويل للناس منك»، والله أعلم.

(وفيه) أي البخاري<sup>(٤)</sup>، بسند المتصّل إلى الزهري قال: حدثني

(١) رواه ابن عساكر من طريق ابن بكار في «تاريخ دمشق»: ٢٨ / ١٦٠، إلا أنه قال: ليث بين ذئاب.

(٢) لم أهتد إليه.

(٣) انظر «سير أعلام النبلاء»: ٣ / ٣٦٣ وما بعدها.

(٤) صحيح البخاري: ٤ / ١٤٩٣، المغازي، باب: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ..»، (٣٨٤٢).

سالم (عن) أبيه (عبدالله بن عمر - رضي الله عنهم) - أنّه سمع رسول الله - ﷺ - يقول إذا رفع رأسه من الركعة الآخرة من صلاة الفجر:، فيه دليل أنّ القنوت بعد الركوع، خلافاً لمن قال: موضعه قبل الركوع، كالإمام مالك - رضي الله عنه -<sup>(١)</sup>، مستدلاً بحديث أبي بن كعب الذي رواه النسائي في سننه<sup>(٢)</sup>، وقد اختلف في رفعه، ومع صحّة رفعه قيل: إنّ ذكر القنوت فيه غير صحيح، إلا أنّه قد صح ذلك من قول أنس بن مالك - رضي الله عنه -، كما في صحيح البخاري وغيره<sup>(٣)</sup>، وروي عن

(١) في المدونة (١٠٢ / ١١): وقال مالك في القنوت في الصبح: كل ذلك واسع: قبل الركوع، وبعد الركوع. وفي الكافي لابن عبد البر (ص ٤٤): والأشهر عن مالك القنوت قبل الركوع، وهو تحصيل مذهبها.

(٢) سنن النسائي: ٣ / ٢٢٥، قيام الليل . . .، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي بن كعب في الوتر، (١٦٩٩). وذكره أبو داود في سننه: ٢ / ٦٤، (١٤٢٧) فقال: روى عيسى بن يونس . . فساق الإسناد إلى أبيه، وذكره من طرق أخرى، ورواه ابن ماجه: ١ / ٣٧٤، (١١٨٢)، والبيهقي في الكبرى: ٣ / ٣٩، (٤٦٣٩)، ورواه البيهقي أيضاً عن ابن مسعود، وابن عباس، وضعف هذه الروايات كلها، قال الحافظ في تلخيص الحبير (٢ / ١٨): وسبق إلى ذلك - يعني تضييف البيهقي للروايات - ابن حنبل وابن خزيمة وابن المنذر، قال الخلال عن أحمد: لا يصح فيه عن النبي - ﷺ - شيء. و قال الترمذى في سننه (٢ / ٣٢٨): اختلف أهل العلم في القنوت في الوتر، فرأى عبدالله بن مسعود القنوت في الوتر في السنة كلها، واختار القنوت قبل الركوع، وهو قول بعض أهل العلم، وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، وإسحاق، وأهل الكوفة، وقد روي عن علي بن أبي طالب أنه كان لا يقنط إلا في النصف الآخر في رمضان، وكان يقتنط بعد الركوع، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا، وبه يقول الشافعى وأحمد.

(٣) صحيح البخاري: ١ / ٣٤٠، الوتر، باب القنوت قبل الركوع وبعد، (٩٥٦)، ورواه مسلم: ١ / ٣٩٢، المساجد . . . و باب استحباب القنوت . . . (٦٧٧). قال الحافظ في الفتح (٢ / ٤٩١): ومجموع ما جاء عن أنس من ذلك أنّ القنوت =

غيره من الصحابة - رضي الله عنهم -.

(«اللهم العن فلاناً وفلاناً»، بعد ما يقول: «سمع الله لمن حمده، ربنا لك الحمد»)، وفي رواية: «ربنا ولك الحمد»، فقد صحت الرواية بإثبات الواو، ودونها، إلا أن الأفضل بالواو؛ و<sup>(١)</sup> لأنها تجمع معينين: الدعاء، والاعتراف، أي: ربنا استجب لنا، ولك الحمد على هدaitك.

أما ما قاله القاضي عياض فيوافق قول من قال: «سمع الله لمن حمده». بمعنى الدعاء<sup>(٢)</sup>.

قال الخطابي: معنى «سمع»: استجواب<sup>(٣)</sup>، قال الشاعر<sup>(٤)</sup>:  
دعوت الله [حتى]<sup>(٥)</sup> خفت ألا يكون الله يسمع ما أقول  
وعلى حذف الواو يكون الحمد مجرداً، ويوافق قول من قال:  
«سمع الله لمن حمده» خبر، وقد يكون معناه بالواو: ربنا حمدناك ولك الحمد.

---

لل الحاجة بعد الركوع لا خلاف عنه في ذلك، وأما لغير الحاجة فالصحيح عنه أنه قبل الركوع، وقد اختلف عمل الصحابة في ذلك، والظاهر أنه من الاختلاف المباح. ا.هـ.

(١) الظاهر أن هذه الواو زائدة.

(٢) أي أن «ربنا» متصل بقول «سمع الله لمن حمده»، وانظر شرح مسلم للنووي: ٤ / ١٢١.

(٣) «غريب الحديث»: ١ / ٣٤٢.

(٤) هو شتير بن الحارث الضبي كما في «غريب الحديث» للخطابي.

(٥) في الأصل: «гин»، والتوصيب من «غريب الحديث».

وقد قال الإمام أحمد في رواية ابنه صالح<sup>(١)</sup>: أحاديث الزهري كلّها: «ربّنا ولّك الحمد»، وما سمعنا أحداً قال: «اللهم ربنا و<sup>(٢)</sup> لك الحمد»، إلا أن يقول: «اللهم<sup>(٣)</sup> ربّنا لك الحمد» كما جاء الحديث بذلك<sup>(٤)</sup>.

قلت: إلا أن في البخاري عن بعض رواته عن الفربري إثبات الواو مع «اللهم» في حديث أبي هريرة<sup>(٥)</sup>.

وقوله: «اللهم» ذهب سيبويه والخليل وسائر البصريين أن أصل «اللهم»: يا الله، وأن الميم بدل من ياء النداء، وقال الفراء: أصله: «يا الله، أمنا بخير» فحذف حرف النداء. حکى المذهبين الأزهري<sup>(٦)</sup>.

(فأنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨])؛ لأنّه - ﷺ - عبدُ الله، لا علم / له بالمطبوع على قلبه في ساقِ علم الله من غيره<sup>(٧)</sup>،

(١) مسائل الإمام أحمد بن حنبل: ١ / ٤٢٩، ٤٣٠، (٤١٤).

(٢) هذه الواو ليست في المطبوع من المسائل.

(٣) «اللهم» في هذا الموضع ليست في المطبوع، وهو الأشبه بالسياق.

(٤) قد ثبت في الصحيحين أنه - ﷺ - كان يقول بعد «سمع الله لمن حمده»: «اللهم ربنا ولّك الحمد». انظر صحيح البخاري: ١ / ٢٧٤، (٧٦٢)، ومسلم: ١ / ٢٥٤، (٤٠٤)، بلا «واو» عند مسلم.

(٥) صحيح البخاري: ١ / ٢٧٤، (٧٦٢).

(٦) «تهذيب اللغة»: ٦ / ٤٢٥، (أله)، وقد أورد الأزهري تشنيع الرجال على الفراء في قوله هذا. وانظر رأي الفراء في كتابه: «معاني القرآن»: ١ / ٢٠٣، وتشنيع الرجال في كتابه: «معاني القرآن وإعرابه»: ١ / ٣٩٣، ولم يفصح بذلك الفراء بل أشار إليه بقوله: «فقال بعضهم ..».

(٧) أي لا علم له بمن طبع على قلبه من غيره.

وأعذر الله منه؛ فإنه لا حجّة على الله بعد الرسل، كما قال - تعالى :-  
﴿ وَمَا كَانَ مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ يَنْعَثُ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥].

(وفي رواية) للبخاري تعليقاً<sup>(١)</sup> قال: وعن حنظلة بن أبي سفيان - يعني ابن عبد الرحمن بن صفوان بن أمية، الجمحي المكي، الثقة الحجّة في الحديث، قال: سمعت سالم بن عبد الله يقول: كان رسول الله - ﷺ - (يدعو على صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام، فنزلت: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ طَالِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

وفي الترمذى مرفوعاً<sup>(٢)</sup>: لعن رسول الله - ﷺ - الحارث بن هشام، وأبا سفيان بن حرب، وصفوان بن أمية، فأنزل الله - تعالى -: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ﴾ الآية. ورواوه غيره أيضاً بهذا лفظ<sup>(٣)</sup>.

يقول - تعالى -: ليس لك يا محمد من الحكم شيء في عبادي، إلا ما أمرتُك به فيهم، أو أتوب عليهم برحمتي، فإن شئت فعلت، أو أعدّتهم بذنبهم، فبحقى، فإنهم ظالمون، قد استوجبوا ذلك، بمعصيتهم إياي، ولهذا قال - تعالى -: ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ يعني ملكاً وخلقاً، وعياداً، ﴿ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَعِذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٢٩] أي يغفر الذنوب، ويرحم العباد على

(١) صحيح البخاري: ٤ / ١٤٩٣، (٣٨٤٢).

(٢) سنن الترمذى: ٢٢٧١٥، التفسير، (٣٠٠٤). وهو في صحيح سنن الترمذى للألبانى: ٣ / ٣٣، (٢٤٠٢).

(٣) المسند: ٢ / ٩٣.

ما فيهم، فهم خلقه وعبيده، وتحت تصرفه - سبحانه -، يغفر لمن يشاء منهم، ويعدب من يشاء، ليس لأحد سواه من الأمر شيء، فصح بذلك أنه المعبود وحده.

وقد تاب على الأربعة المذكورين<sup>(١)</sup>.

فلما كان معنى اللعن: الإبعاد والطرد، كما يُعرف من آثار العرب وأشعارها، كما قال الشمّاخ بن ضرار الطائي:

ذعرت به القطا ونفيت عنه مقام الذئب كالرجل اللعين<sup>(٢)</sup>

وقال كعب بن مالك للرَّبْعَرِيَّ:

تبجست تهجو رسول الملك قاتلك الله جلَّا لَعِينَا<sup>(٣)</sup>

وأنَّ معنى لُعْنِ رسول الله - ﷺ -: الطرد والإبعاد عن رحمة الله تعالى -. ولهذا سمي الله إبليس رجيمًا بلعنه له؛ إذ الرجيم عند العرب: المطرود والمبعد، كما قال متمم بن نويرة - رضي الله عنه - يرثى بحير بن عبد الله السليطيَّ اليربوعيَّ:

ولو شئت نجاك الكميٰ ولم تكن كأنك نصبٌ للرماح رجيم<sup>(٤)</sup>

ولعن - ﷺ - هؤلاء المعينين، قال<sup>(٥)</sup> له - تبارك وتعالى -: ﴿لَيْسَ

(١) انظر سنن الترمذى: ٥ / ٢٢٧، ٣٠٠٤.

(٢) ديوانه: ص ٣٢١، دار المعارف.

(٣) ديوانه: ص ٢٧٧، مكتبة النهضة - بغداد.

(٤) البيت في «معجم البلدان» لياقوت (٢ / ١٢٦) هكذا:  
ولم تُشُبْ في حال الكميٰ ولم تكن كأنك نصبٌ للرماح رجيم  
كذا، والسياق يقتضى الترتيب بالفاء: «فقال».

لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴿٢﴾، وفي هذا أقوى دليل على عدم جواز لعن المعين، خلافاً لمن أجازه مستدلاً / بما في الكتاب والسنّة من اللعن المطلق، وليس في ذلك دليلٌ على لعن المعين؛ إذ غايته أن يمشي في ذلك مع النص، فيقال: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ [هود: ١٨]، وـ«لعن الله من لعن والديه.. لعن الله من غير منار الأرض»<sup>(١)</sup>، ونحو ذلك من النصوص في ذلك، وهذا جائز بالكتاب والسنّة وإجماع الأمة.

وأما لعن المعين فهو يستلزم الإبعاد والطرد من رحمة الله، واليأس منها، وذلك نوع من التألي على الله - سبحانه -، وهو لا يجوز.

وقد تقدم قول الله - تعالى - لنبيه محمد - ﷺ - لما عين باللعن المذكورين قال: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾، وقال: ﴿وَمَا آذَرَى مَا يُقْعَلُ بِهِ وَلَا يُكْرِمُ﴾ [الأحقاف: ٩]، أي إلا بإعلام الله لي من ذلك، أو المراد: مما يُحدث الله بي وبكم في الدنيا، وإن كان يعلم منزله ومستقره في الآخرة بإعلام الله له، فإذا كان هذا مطويًا عن سيد البشر - ﷺ - إلا بإعلام الله له، فغيره أولى، فكيف تُعلم الخواتيم وقد أخبر - ﷺ - في الحديث الصحيح الصريح الثابت: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى لَا يَبْقَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذَرَاعٌ، فَيُسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا»<sup>(٢)</sup> وبالعكس.

بخلاف من علمنا سبق شقاوته بموته على الكفر من جهة الكتاب والسنّة، كإبليس وفرعون وهامان وأبي جهل وأبي بن خلف ونحوهم،

(١) أخرجه مسلم: ٣/١٢٤٥، (١٩٧٨)، آخر الأضاحي.

(٢) أخرجه البخاري: ٣/١١٧٤، (٣٠٣٦)، بداء الخلق، باب ذكر الملائكة، ومسلم: ٤/١٦١٦، القدر، باب (١)، حديث (٢٦٤٣).

فإن تعينهم باللعن جائز عند عامة العلماء - رضي الله عنهم -.

وفي الصحيحين<sup>(١)</sup> أن عبد الله بن عمر، مر بفتىان من قريش وقد نصبوا طيراً - يعني حيّاً - وهم يرمونه، فقال ابن عمر - رضي الله عنهما -: لعن الله من فعل هذا، إن رسول الله - ﷺ - لعن من اتَّخذ شيئاً فيه الرُّوحُ غرضاً.

فلم يلعنهم ابن عمر - رضي الله عنهم - بكاف الخطاب، بل بالعموم، ففي الصحيحين عن ثابت بن الصحّاك، وكان من أصحاب الشجرة - رضي الله عنهم - مرفوعاً: «لعن المؤمن كقتله»<sup>(٢)</sup>.

وفي مسلم عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء»<sup>(٣)</sup>.

وعند الإمام أحمد<sup>(٤)</sup> ومسلم<sup>(٥)</sup> أيضاً عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قيل: يا رسول الله، ادع على المشركين. قال: «إني لم أبعث لعاناً، وإنما بعثت رحمة».

(١) صحيح البخاري: /٥، الذبائح...، باب ما يكره من المثلة...، (٥١٩٦)، وصحيح مسلم: /٣، الصيد...، باب النهي عن صبر البهائم، (١٩٥٨).

(٢) صحيح البخاري: /٥، الأدب، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال، (٥٧٥٤)، وصحيح مسلم: /١، ٩٩، الإيمان، باب (٤٧)، حديث (١١٠).

(٣) صحيح مسلم: /٤، ١٥٩٢، البر...، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها، (٢٥٩٨).

(٤) لم أجده في المستند، ووُجِدَتْ فيه (٢/٣٣٧): «لَا يُنْبَغِي للصَّدِيقِ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا» وهذا اللُّفْظُ في صحيح مسلم: ١٥٩١/٤، برقم (٢٥٩٧).

(٥) صحيح مسلم: /٤، ١٥٩٢، البر...، باب (٢٤)، حديث (٢٥٩٩).

وعند أبي داود<sup>(١)</sup> والترمذى وقال حسن صحيح<sup>(٢)</sup>، عن سمرة بن جندب مرفوعاً: «من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه». ورواه أبو داود أيضاً بمعناه عن أبي الدرداء<sup>(٣)</sup>.

وأما الثلاثة الذين لعن رسول الله - ﷺ - في هذا الحديث الذي أورده المصنف فقد تاب الله عليهم فأسلموا، وحسن إسلامهم.

قال ابن إسحاق: حدثني محمد بن جعفر، عن عروة قال: خرج صفوان بن أمية يوم الفتح يريد «جدة» ليركب منها إلى اليمن، فقال عمير بن وهب: يا نبي الله، إن صفوان بن أمية يريد جدة ليركب منها إلى اليمن - وفي رواية: إن صفوان سيد قومه، وقد خرج هارباً منك ليقذف نفسه في البحر - فآمنه صلى الله / عليك. قال: هو آمن. قال: ١٤٥ يا رسول الله، فأعطيك آية يعرف بها أمانك. فأعطاه رسول الله - ﷺ - عمامته التي دخل بها مكة، فخرج بها عمير حتى أدركه وهو يريد أن يركب البحر؛ فقال: يا صفوان، فداك أبي وأمي، الله الله في نفسك أن تهلكها، فهذا أمان رسول الله - ﷺ - قد جئتكم به. فقال: عليك، اغرب عني، فلا تكلّمي. فقال: أي صفوان، فداك أبي وأمي، أفضل الناس، وأبر الناس، وأحلם الناس، وخير الناس: ابن عمك، عزه عزك، وشرفه شرفك، ومملكه مملكتك. قال: إني أخاف على نفسي. قال: هو أحلم من ذلك وأكرم. فرجع معه حتى وقف على رسول الله - ﷺ -، فقال صفوان: إن هذا يزعم أنت قد أمنتني. قال: صدق. قال: فاجعلني

(١) سنن أبي داود: ٤ / ٤٩٠٨، ٢٧٨، الأدب، باب في اللعن.

(٢) سنن الترمذى: ٤ / ١٩٧٨، ٣٥٠، البر والصلة، باب ماجاء في اللعنة. عن ابن عباس، وهو في الصحيح للألباني برقم ٥٢٨.

(٣) سنن أبي داود: ٤ / ٤٩٠٥، ٢٧٧، الأدب، باب في اللعن، (٤٩٠٥).

بالخيار شهرين. قال: أنت بالخيار أربعة أشهر<sup>(١)</sup>.

ولما هُزم المسلمون يوم حنين، وصرخ جبلة بن الحنبل - وقيل: كلدة بن الحنبل فيما قال ابن هشام - وهو مع أخيه صفوان بن أمية مشرك، في المدة التي جعل له - ﷺ: ألا بطل السحر. قال له صفوان: اسكت فض الله فاك، فوالله لئن يرثني رجل من قريش أحبت إلي من أن يرثني رجل من هوازن<sup>(٢)</sup>.

وقد طلب منه - ﷺ - في تلك الغزوة وهو بمكة أن يعيره أدراجاً، فقال: أغصبا يا محمد؟ قال: بل عارية مضمونة حتى نؤديها إليك. قال: ليس بهذا بأس. فأعطاه مائة درع بما يكفيها من السلاح<sup>(٣)</sup>.

وأعطاه - ﷺ - مع المؤلفة من غنائم حنين مائة بعير، ووادياً من الغنم، فأسلم، وحسن إسلامه - رضي الله عنه -<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو سفيان بن حرب ذلك اليوم، والأذلام معه في كناته يستقسم بها: لا تنتهي هزيمتهم دون البحر<sup>(٥)</sup>.

وأما الحارث بن هشام، فهو أحد الرجالين اللذين استأمنت لهما أم

(١) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤١٧، ٤١٨.

(٢) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤٤٣، ٤٤٤، وانظر تاريخ الطبرى: ٢ / ١٦٨، ورواه أبو يعلى في مسنده: ٣ / ٣٨٩، ١٨٦٣) من طريق ابن إسحاق مصرحاً بالسماع.

(٣) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤٤٠، ورواه أحمد في المسند: ٦ / ٤٦٥، والحاكم في المستدرك: ٣ / ٥١، (٤٣٦٩)، وقال: صحيح الإسناد، والضياء في المختار: ٨ / ٢٣، والبيهقي في الكبرى: ٦ / ٨٩، (١١٢٥٧)، والدارقطنى: ٣ / ٣٩.

(٤) انظر سيرة ابن هشام: ٢ / ٤٩٣، ولم يذكر وادياً من غنم.

(٥) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤٤٣.

هانىء، ابنة أبي طالب - رضي الله عنها -، قاله الأزرقي في تاريخه<sup>(١)</sup>، وابن هشام في سيرته<sup>(٢)</sup>، والزبير بن بكار، وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

قال أبو محمد ابن حزم<sup>(٤)</sup>: وابن هشام هو أحد الثلاثة الذين اجتمعوا في الحجر يوم الفتح، فذكر ابن إسحاق أن رسول الله - ﷺ - دخل الكعبة عام الفتح ومعه بلال، فأمره أن يؤذن - يعني على الكعبة -، وأبو سفيان بن حرب وعتاب بن أسيد والحارث بن هشام جلوس بفناء الكعبة - وقيل في الحجر -، فقال عتاب بن أسيد: لقد أكرم الله أسيداً لا يكون يسمع هذا فيسمع منه ما يغطيه. فقال الحارث: أما والله لو أعلم أنه محق لاتبعته. فقال أبو سفيان: لا أقول شيئاً، لو تكلمت لأنخبرت عني هذه الحصى. فخرج عليهم النبي - ﷺ - فقال: قد علمت الذي قلتم. ثم ذكر ذلك لهم، فقال الحارث وعتاب: نشهد أنك رسول الله، والله ما اطلع على هذا أحد كان معنا فنقول، أخبرك<sup>(٥)</sup>.

وقد روي بأبسط من هذا، وهذا / والله أعلم بعد ما استأمنت أم هانىء للحارث بن هشام هو وزهير بن أبي أمية، أخو أم سلمة - رضي الله عنها -، فإنهما أسلموا بعد الأمان، وحسن إسلامهما، وكانا بعد ذلك من خيار المسلمين.

---

(١) أخبار مكة للأزرقي: ٢ / ١٦١، ١٦٢. وانظر أخبار مكة للفاكهي: ٥ / ٢٢٠، ٢٢١، (١٨٤).

(٢) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤١١.

(٣) انظر المسند: ٦ / ٣٤١، وسنن الترمذى: ٤ / ١٤١، (١٥٧٩)، وسنن أبي داود: ٣ / ٨٤، (٢٧٦٣).

(٤) لم أهتد إلى موضعه.

(٥) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤١٣.

والحارث بن هشام هذا هو الذي قال فيه حسان بن ثابت يوم بدر  
في قصيدة له :

إن كنت كاذبة الذي حدّثني فنجوتي منجي الحارث بن هشام  
ترك الأحبة أن يقاتل دونهم ونجي برأس طمرة ولجام<sup>(١)</sup>  
فاعذر الحارث بن هشام من فراره ذلك اليوم، قالوا: وهي أحسن  
عذر خرج به معذراً، فقال<sup>(٢)</sup>:

ال القوم أعلم ما تركت قتالهم حتى حبو مهري بأشقر مزبد  
وعرفتُ أنِّي إنْ أقاتلُ واحداً أقتلُ ولا ينكى عدوِي مشهدي  
فصدَّدتُ عنْهُمْ والأحبة فيهم طمعاً لهم بعِقابِ يومِ مفسدٍ  
فأما أبو سفيان بن حرب - رضي الله عنه -، فأسلم حين أتى به العباس ليلة الأذار إلى النبي - ﷺ -، بعد ما أراد عمر بن الخطاب قتله، فقال العباس: إني قد أمنتُه، ولو كان منبني عدي ما قلت مقالتك هذه، ولكن قد علمت أنه منبني عبد مناف. فقال عمر - رضي الله عنه - عند ذلك: مهلاً يا عباس، فوالله لإسلامك عندي أحُبُّ إلى إسلام الخطاب لو أسلم، وما ذاك إلا أنِّي علمت أنَّ إسلامك أحُبُّ إلى رسول الله - ﷺ - .<sup>(٣)</sup>

(١) سيرة ابن هشام: ٢ / ١٧ ، وانظر ديوانه: ١٠٨ .

(٢) الأبيات في سيرة ابن هشام: ٢ / ١٨ .

(٣) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤٠٣ .

ثم حضر بعد ذلك «اليرموك»، وهي وقعة عظيمة كانت على المسلمين<sup>(١)</sup>، وكان يوماً مشهوداً، فحصل له بلاءً ذلك اليوم، وفُقدت حينئذ عينه<sup>(٢)</sup>.

وأما سهيل بن عمرو السهمي - رضي الله عنه - فهو الذي انقطع<sup>(٣)</sup> صلح قريش مع النبي - ﷺ - يوم الحديبية على يديه، وهو الذي قال النبي - ﷺ - لما طلع عليهم لأصحابه: سهل أمركم. وأسلم بعد ذلك، وحسن إسلامه، ومات - رضي الله عنه - بالشام شهيداً<sup>(٤)</sup>.

وله مشهد في الإسلام عظيم يوم الرّدّة عند موت النبي - ﷺ -، نصر الله به الإسلام، ولا علينا أن نذكره؛ ليعلم الإنسان أن الله يمن على من يشاء من عباده، وإن كان منه ما كان.

قال سيف بن عمر: حدثنا سعيد بن عبد الله الجمحي، عن عبد الله ابن عبيد بن عمير الليثي، عن أبيه قال: مات رسول الله - ﷺ - وعلى مكة وعملها عتاب بن أسيد، فلما بلغهم موت رسول الله - ﷺ - / ضجّ أهل المسجد، وبلغ عتاباً فخرج حتى دخل شعباً من شعاب مكة، وسمع أهل مكة الضجيج، فتوافى رجالهم إلى المسجد، فقال سهيل بن عمرو: أين عتاب؟ وجعل يستدل عليه حتى أتى عليه في الشعب، فقال: مالك؟ قال: مات رسول الله - ﷺ -. قال: فقم في الناس فتكلّم. قال: لا أطيق مع موت رسول الله - ﷺ - الكلام. قال: فانخرج

(١) كذا قال، والأولى: للMuslimين؛ لأن الله نصرهم فيها على الروم.

(٢) انظر الإصابة: ٤١٤ / ٣.

(٣) كذا، والأولى أن يقال: «انعقد».

(٤) انظر الإصابة: ٢١٣ / ٣. وخبر الحديبية في الصحيحين.

معي، فأنا أكفيكه. فخرجا، حتى أتيا المسجد الحرام. فقام سهيل خطيباً، فحمد الله، وأثنى عليه، وخطب مثل خطبة أبي بكر، لم يخرم منها شيئاً<sup>(١)</sup>

وقد كان رسول الله - ﷺ - قال لعمر بن الخطاب وسهيل بن عمرو في الأسرى يوم بدر، - لما قال عمر للنبي - ﷺ - : دعني أنزع ثيابه؛ فلا يقوم عليك خطيباً - : ما يدعوك إلى أن تنزع ثيابه؟ دعه؛ فعسى الله أن يقيمه مقاماً يسرك. فكان ذلك المقام.

قال: وضبط عتاب عمله<sup>(٢)</sup>.

وعند ابن الجوزي بسنده إلى جرير بن حازم قال: سمعت الحسن البصري قال: حضر باب عمر بن الخطاب سهيل بن عمرو، والحارثُ ابن هشام، وأبو سفيان بن حرب، ونفر من تلك الرؤوس، وصهيب وبلال وتلك الموالي الذين شهدوا بدرًا، فخرج آذن عمر، فأذن لهم، وترك هؤلاء، فقال أبو سفيان: لم أر كال يوم قطُّ! يأذن لهؤلاء العبيد ويتركنا على بابه لا يلتفت إلينا؟!. فقال سهيل بن عمرو وكان رجلاً عاقلاً: أيها القوم، إني والله قد أرى الذي في وجوهكم، إن كتم غضاباً فاغضبوا على أنفسكم، دُعِيَ القومُ ودعيتهم، فأسرعوا وأبطأتم، فكيف بكم إذا دعوا يوم القيمة وتركتم؟، أما والله، لما سبقوكم إليه من الفضل مما لا ترون أشق عليكم فوتنا من بابكم هذا التي نتأسف فوتهم عليه. قال: ونفخ ثوبه وانطلق<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر سيرة ابن هشام: ٢ / ٦٦٦، والإصابة: ٣ / ٢١٣.

(٢) انظر سيرة ابن هشام: ٢ / ٦٦٦.

(٣) المنتظم: ٤ / ٢٦٠، ٢٦١، ورواه الحاكم في المستدرك: ٣ / ٣١٨، (٥٢٢٧) =

قال الحسن: صدق والله سهيل، لا يجعل الله عبداً أسرع إليه كعبد  
أبطأ عنه<sup>(١)</sup>.

ولا بأس أن نذكر فضيلة لوالد الصديق، عثمان بن أبي قحافة  
- رضي الله عنهما - ذلك اليوم للمجازنة؛ فالشيء بالشيء يذكر.

فروى سيف بن عمر وابن إسحاق وغيرهما، من حديث أم تدرس  
قالت: كنت في بيت أبي قحافة يوم جاءتنا وفاة رسول الله - ﷺ -،  
فسمع أبو قحافة الضجة، فقال: ما هذا؟ فقالوا: رسول الله - ﷺ -  
مات. قال: إنا لله، وإنما إليه راجعون، وصلوات الله على رسول الله،  
على أي حال ترك الناس؟ قيل: ارتد بعضهم، وثبت / بعض. قال:  
 فمن على الناس؟ قيل: ابنك. قال ولم؟ قالوا: أمر بذلك. قال:  
فما صنع بنو عبد مناف؟ قيل: سمعوا وأطاعوا وسلموا. قال: لا يزال  
الناس بخير ما سمعوا وأطاعوا. ثم سمع ضجة بعد ذلك، فقال: ما  
هذا؟ قالوا: مات ابنك. قال: إنا لله، وإنما إليه راجعون، وصلوات الله  
على رسول الله، ويرحم الله أبا بكر. فصاح أهله، فقال: ماه، ماه،  
أبوبكر أجل من البكاء<sup>(٢)</sup>.

وفيما تقدم جواز الدعاء لإنسان بعينه في الصلاة، وقد دعا الإمام  
أحمد فيها للإمام الشافعي - رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>، وجواز القنوت في

---

= وابن المبارك في الجهاد: ٨٥، (١٠٠)، والطبراني في الكبير: ٦ / ٢١١، قال في  
المجمع (٨ / ٤٦): رجاله رجال الصحيح، إلا أن الحسن لم يسمع من عمر.

(١) الموضع السابق.

(٢) لم أجده في سيرة ابن هشام، وقد رواه بنحوه الفاكهي في أخبار مكة: ٣ / ٨٠،  
(١٨٣٢)، عن سعيد بن المسيب.

(٣) لم أهتم إليه.

الفرضية عند التوازن.

(وفيه) أي صحيح البخاري<sup>(١)</sup>، على تفسير سورة الشعراة، بسنته  
(عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قام رسول الله - ﷺ - حين أُنزل  
عليه) وذلك في مكة («وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ» [٢١٤] [الشعراة: ٢١٤])  
العشيرة القبلية، قاله الجوهري<sup>(٢)</sup> وغيره.

وقال عياض: عشيرة الإنسان أهل الأدنون، وهم بنو أبيه<sup>(٣)</sup>.

ويصدق القول الأول فعله - ﷺ - في قوله: (يا معشر قريش)،  
وهذه النذارة الخاصة لا تنافي النذارة العامة، بل هي فرد من أجزائها،  
كما قال - تعالى - : «إِنْذِرْ قَوْمًا مَا أَنذَرَ إِبْرَاهِيمَ فَهُمْ غَافِلُونَ» [يس: ٦]  
وقال: «إِنْذِرْ قَوْمًا مَا أَنذَهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ» [السجدة: ٣]، وقال:  
«إِنْذِرْ أُمَّ الْقَرَى وَمَنْ حَوْلَهَا» [الشورى: ٧]، وقال - تعالى - : «وَأَنذِرْ بِهِ  
الَّذِينَ يَحْسَفُونَ أَنْ يُحْشِرُوا إِلَى رَبِّهِمْ» [الأنعام: ٥١]، وقال: «إِنْبَشِرْ بِهِ  
الْمُتَّقِينَ وَأَنذِرْ بِهِ قَوْمًا لَذَا» [٩٧] [مريم: ٩٧]، وقال: «لَا أَنذِرُكُمْ بِهِ وَمَنْ يَأْتِ  
[الأنعام: ١٩]، وكما قال: «وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَخْرَابِ فَلَنَّا مُؤْمِنُونَ» [هود: ١٧].

فهذا تخصيص لعشيرته الأدرين بالإذار، وعشيرته الأدنون هم  
قريش، ومن بعدهم بنو معد بن عدنان، بأنه لا يخلص أحداً منهم إلا  
الإيمان بربه - جل وعلا - .

(١) صحيح البخاري: ٣ / ١٠١٢ ، الوصايا، باب (١١)، حديث (٢٦٠٢)، ورواه  
بنحوه مسلم: ١ / ١٦٣ ، الإيمان، باب (٨٩)، حديث (٢٠٤).

(٢) الصاحح: ٢ / ٧٤٧ ، (عشر).

(٣) لم أهتد إليه.

ففي صحيح مسلم أنه - ﷺ - قال: «والذي نفسي بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة، يهوديا ولا نصراانيا ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار»<sup>(١)</sup>.

(فقال) أَيْ لَهُمْ بَعْدَ أَنْ جَمَعْتُمْ صُوْتَهُ عَلَى الصَّفَا - كَمَا يَأْتِي - مَخَاطِبًا: (يا معاشر قريش)، وقريش هو النضر بن كنانة، وهذا هو الصحيح، وأمّه برة بنت مرّ، أخت تميم، ولهذا قال جرير بن الخطفي التميمي - مدلياً بخُولته على الخليفة عبدالملك وبنيه - لقريش:

فَمَا الْأُمَّ الَّتِي وَلَدَتْ قَرِيشًا بِمَقْرَفَةِ النَّجَارِ وَلَا عَقِيمٍ  
فَلَا قِرْمٌ بِأَنْجَبَ مِنْ أَيِّكُمْ وَلَا خَالٌ بِأَكْرَمَ مِنْ تَمِيمٍ<sup>(٢)</sup>

ومن قال: إِنَّهُ فَهْرَ بْنُ مَالِكَ بْنُ النَّضْرِ؛ فَذَلِكَ أَنَّ قَرِيشًا إِنَّمَا تَفَرَّقَتْ مِنْ فَهْرَ بْنِ مَالِكٍ، فَلَزِمَهُ الْلَّقْبُ بِقَرِيشٍ لِذَلِكَ، وَإِنَّمَا سُمِّيَ النَّضْرُ بِقَرِيشٍ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يُقْرَشُ عَنْ خَلَّةِ النَّاسِ وَحاجَتِهِمْ، فَيُسَدِّدُهَا بِمَالِهِ، وَالتَّقْرِيشُ / هُوَ التَّقْتِيشُ عَنِ الْمَحَاسِنِ وَالْمَثَالِبِ، وَهُوَ الْاِكْتَسَابُ أَيْضًا، وَالتَّجْمِيعُ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنْ مَالٍ، أَوْ كَلَامٍ، قَالَ أَبُو خَلْدَةِ الْيَشْكُرِي:

إِخْوَةُ قَرَّشُوا الذُّنُوبَ عَلَيْنَا فِي حَدِيثٍ مِنْ عُمْرِنَا وَقَدِيمٍ<sup>(٣)</sup>  
وَقَيلَ: سُمِّيَ مِنَ التَّجَارَةِ، وَهِيَ التَّقْرِيشُ الَّذِي هُوَ التَّكْسِبُ أَيْضًا،  
مِنَ الْاِكْتَسَابِ، قَالَ رَوْبَةُ بْنُ الْعَجَاجِ فِي ذَلِكَ فِي أَرْجُوزَةِ لَهُ:

(١) صحيح مسلم: ١/١٢١، ١٢٢، الإيمان، باب (٧٠)، حديث (١٥٣).

(٢) ديوانه: ٢١٩ / ١.

(٣) ديوانه: ص ٧٨، دار ابن طيّه، وهو في غريب الحديث للخطابي: ٣ / ١٨٤، والفاتح: ٣ / ١٨٤.

قد كان يغتنيهم عن الشغوشِ

والخشنُل من تساقط القرрошِ

شحمٌ ومحضٌ ليس بالمشوشِ<sup>(١)</sup>

قال ابن هشام: «الشغوش»: قمح يسمى بذلك، و«الخشنل»: رؤوس الخلاخل والأسورة ونحوه، و«القروش»: التجارة والتكتسب<sup>(٢)</sup>. يقول: قد كان يغتنيهم عن هذا شحم ومحض، و«المحضر»: اللبن الحليب الحالص<sup>(٣)</sup>.

وقيل: سُمّي بقريش لأنّه حوتاً يُسمى بالقرش، تسرّر عليهم في سفينة وهو فيها، فهرب من معه عنه لخوفهم من سُورته، فسُمّي بذلك<sup>(٤)</sup>.

وقال الشيخ أبو بحر عن أبي الوليد في أرجوزة رؤبة: إنما «الخشنل» المقلل، والقروش ما تساقط من حتاته وتتشير منه<sup>(٥)</sup>.

(أو الكلمة نحوها) في معناها، وهي هنا عوض عن جملة<sup>(٦)</sup>، كقوله

(١) الآيات في اللسان: ٦ / ٣١٠.

(٢) في السيرة: الاكتساب.

(٣) السيرة النبوية: ١ / ٩٤.

(٤) روي نحو هذا عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، انظر أخبار مكة للفاكهي: ٥ / ١٧٠، ٩٢، (٢)، ومعجم البلدان: ٤ / ٣٣٦، وقد ضعف ياقوت هذا القول، وفتح الباري: ٦ / ٥٣٤.

(٥) عن «الروض الأنثف» للسهيلي: ١ / ١٨٨، ١٨٩. والمقلل: ثمر الدّمْع. عن المصباح المنير، (مقلل): ٢٢٠.

(٦) الأصل في «الكلمة» أنها تعني الجملة والعبارة، وبهذا المعنى ورد استعمالها في الكتاب والسنة وعند فصحاء العرب، وكذلك هي عند قدماء النحاة، ثم عبر بها بعد =

- تعالى - : «وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِيقِهِ» .

(اشتروا أنفسكم)، قال ذلك - ﷺ - لهم لأنهم أرهنا<sup>(١)</sup> أنفسهم، واستوبيقوها بالشرك إن لم يستنقذوها بكلمة التوحيد من النار وغضب الجبار.

وفي الحديث: «كُلُّكُمْ يغدو، فبائع نفْسَه فمعتقها أو موبيتها»<sup>(٢)</sup>.

ولهذا قال: (لا أغنى عنكم من الله شيئاً) إن لم توحّدوه، فتعبدوه - جل وعلا - وحده؛ وذلك لأن شفاعته - ﷺ - بإذن مرسله - تبارك وتعالى -، لأهل التوحيد من أمته، ليس لمشرك فيها حضّ.

ثم خصّص - ﷺ - بعد أن عمّ قريشاً، فقال: (يا عباسُ بن عبدالمطلب، لا أغنى عنك من الله شيئاً، ويَا صَفِيَّةً عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ، لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا)، [إِنْ لَمْ تُؤْمِنُوا بِمَا أَرْسَلْتَ بِهِ إِلَيْكُمْ، وَتَقْبِلُوا الْكَلْمَةِ الَّتِي عَرَضْتُ عَلَى عَمِّي أَبِي طَالِبٍ]<sup>(٣)</sup>.

---

ذلك عن واحد الكلم، المسمى قدیماً بالحرف، واستمرّ على تسميته كذلك علماء القراءات، وصار الأصل بعد ذلك عند متاخرى النحاة أن الكلمة هي واحد الكلم، والحرف ما بُنيت منه الكلمة، أو ما كان معناه في غيره، وقد يراد بالكلمة الجملة والعبارة، كما قال ابن مالك في الخلاصة: واسم و فعل ثم حرف الكلم، واحد الكلمة والقول عم، وكلمة بها كلام قد يؤمّ. وانظر في هذا: «الرد على المنطقين» لابن تيمية: ١٢٩، ١٢٨.

(١) «أرهنا» لغة في «رهنوا»، وضعفها الأصمعي كما في اللسان: ١٣ / ١٨٨ (رهن).

(٢) جزء من حديث رواه مسلم: ١ / ١٧٢، الطهارة، باب فضل الظهور، (٢٢٣). ولفظه: «كُلُّ النَّاسِ يغدو...».

(٣) زيادة من [م] بخط المؤلف في الطرة.

خصّ - ﷺ - عمّه العباس من بين أعمامه؛ لما عند العباس - رضي الله عنه - للنبي - ﷺ - من مودة القرابة، وكان يحبّه، ويحبّ ظهوره، وكان له قريباً من مكان عمّه أبي طالب، إلا أن العباس كان أكثر مداراةً لقومه من جهة النبي - ﷺ -، ومن ذلك أنه حضر الأنصار - رضي الله عنهم - عند بيعة العقبة، وهو على دين قومه؛ ليشدّ للنبي - ﷺ - منهم العقد.

وكذا خصّ صفيّة - رضي الله عنها - أم الزبير بن العوّام من بين عمّاته.

٤١٤٨

ثم قال: (ويا فاطمة بنت / محمد، سليني من مالي ماشت)، إشارة منه - ﷺ - أنه لا يملك التصرف إلا في ذلك، وأما الهدایة والإضلal والإنجاء من عذاب الله فلا يملك منه شيئاً، ولهذا قال: (لا أغني عنك من الله شيئاً)، إن لم تؤمن بي، عن الله - تعالى -.

وهذا يشعر بأنها - رضي الله عنها - قد بلغت سنّاً تعقل فيه الإنذار، لتخصيصها بالخطاب، وقد قيل إنها من أصغر بناته.

وهو يشعر بفضيلتها عليهم، كيف وقد قال - ﷺ - كما في الصحيحين وغيرهما، لما خطب علي - رضي الله عنه - ابنة أبي جهل: «إنّها بضعة مني، يُرِيبني ما أرابها»<sup>(١)</sup>.

ولم يعش بعده من بناته - ﷺ - أو بقي له نسل إلا هي، قيل توفيت بعده - ﷺ - بستة أشهر، وهو أصح ما قيل في ذلك. وقيل ثلاثة، وقيل ثمانية، وقيل سبعين يوماً.

---

(١) صحيح البخاري: ٥/٢٠٠٤، النكاح، باب ذب الرجل عن ابنته...، (٤٩٣٢)، وصحيف مسلم: ٤/١٥١٢، فضائل الصحابة...، باب فضائل فاطمة، (٢٤٤٩).

وما رأيت ضاحكة بعد موته - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ -، وهي أول من جعل عليها المكبة<sup>(١)</sup>، وقد وصفتها لها أسماء بنت عميس، تجعل على موتى النساء بأرض الحبشة، - بعد ما قالت: يا أسماء، إني قد استقبحت ما يصنع النساء، يطرح على المرأة الثوب فيصفها -، فقالت لأسماء: ما أحسن هذا وأجمله. وأمرت أن يجعل ذلك عليها، فهي أول من غطى نعشها في الإسلام، ثم زينب بنت جحش، أم المؤمنين - رضي الله عنها -<sup>(٢)</sup>، وأوصت<sup>(٣)</sup> أن تُدفن ليلاً، ففعل بها ذلك، ونزل قبرها علي والعباس والفضل ابنه، قيل لثلاث خلون من رمضان، سنة [إحدى]<sup>(٤)</sup> عشرة، وكان عمرها تسعاً وعشرين سنة.

وقال عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي: كان عمرها ثلاثين سنة.

وقال الكلبي: خمساً وثلاثين سنة<sup>(٥)</sup>.

والصحيح أن الذي غسلها علي وأسماء بنت عميس - رضي الله عنهم -<sup>(٦)</sup>.

وكانت - رضي الله عنها - أحب بناته إليه، والصحيح أن قبرها في البقيع، وقيل في بيتها.

(١) هو مثل هودج العروس يوضع على النعش، كما جاء تفسيره في رواية البيهقي في سننه: ٤ / ٣٤، ٦٧٢١.

(٢) انظر الاستيعاب: ٤ / ١٨٩٨، ١٨٩٩.

(٣) أي فاطمة.

(٤) في الأصل: «أحد».

(٥) انظر هذا القول والذي قبله في الاستيعاب: ٤ / ١٨٩٨، ١٨٩٩.

(٦) كما في سنن البيهقي: ٤ / ٣٤.

وفضّلها بعض أهل العلم على نساء العالمين، وبعضهم جعل الخلاف بينها وبين أمّها وعائشة من أمّهات المؤمنين، ومريم ابنة عمران<sup>(١)</sup>، رضي الله عنهنّ، وجعلنا ممّن يحبّهن ويyoاليهن.

(وفي البخاري)<sup>(٢)</sup> من طريق الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - رضي الله عنهم - قال: لما نزلت: ﴿وَأَنِذْرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، ورھتك منهم المخلصين<sup>(٣)</sup>، خرج رسول الله - ﷺ - حتى صعد الصفا، فهتف: يا صاحاه. فقالوا: من هذا؟. فاجتمعوا إليه. فقال: أرأيتم إن أخبرتكم أن خيلاً تخرج من سفح هذا الجبل، أكتتم مصدقّي؟. قالوا: ما جربنا عليك كذباً. قال: فإنّي نذير لكم بين يدي عذاب شديد. قال أبو لهب: تبا لك، ما جمعتنا إلا لهذا؟. ثم قام، فنزلت: ﴿تَبَّتْ يَدَآئِ لَهَبٍ وَتَبَّ﴾، وقد [تب]<sup>(٤)</sup>. هكذا قرأها الأعمش يومئذ. رواه الجماعة عن ابن عباس - رضي الله عنه - بنحوه.

١٤٨ / ب وفي مسلم<sup>(٥)</sup> ومسند الإمام أحمد<sup>(٦)</sup> والترمذى<sup>(٧)</sup> عن أبي هريرة / - رضي الله عنه - قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَأَنِذْرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾

(١) انظر الاستيعاب: ٤ / ١٨٩٤.

(٢) صحيح البخاري: ٤ / ١٩٠٢، التفسير، باب تفسير سورة تبت..، (٤٦٨٧)، ورواه مسلم أيضاً في صحيحه: ١ / ١٦٤، الإيمان، باب (٨٩)، حديث (٢٠٨).

(٣) هذه الزيادة من القراءات الشاذة، انظر فتح الباري: ٨ / ٥٠٢.

(٤) في الأصل: «وقد ثبت»، وما أثبته هو الموجود في جميع المصادر.

(٥) صحيح مسلم: ١ / ١٦٣، (٢٠٤).

(٦) المسند: ٢ / ٣٦٠.

(٧) سنن الترمذى: ٥ / ٣٣٨، (٣١٨٥).

[الشعراء: ٢١٤]، دعا رسول الله - ﷺ - قريشاً، فعم وخصّ فقال: يا معشر قريش، أنقذوا أنفسكم من النار، يا معشربني كعب، أنقذوا أنفسكم من النار، يا معشربني هاشم، أنقذوا أنفسكم من النار، يا معشربني عبدالمطلب، أنقذوا أنفسكم من النار، يا فاطمة بنت محمد، انقذني نفسك من النار، فإني والله لا أملك لكم من الله شيئاً، غير أن لكم رحمة سأبلّها ببلاّلها.

وروى الإمام أحمد<sup>(١)</sup> وغيره عن علي - رضي الله عنه - أنه - ﷺ - صنع طعاماً، ودعى عليه بنية عبدالمطلب، ودعاهم إلى الله - عزوجل -، فعل ذلك مرتين أو ثلاثة، وفيهم عمّه أبو لهب، فلم يعجبه منهم إلا علي - رضي الله عنه -.

وقد روی ذلك الإنذار بطرق متعددة، في الصحيحين والسنن والمسانيد.

وقد عدّه العلماء - رضي الله عنهم - من الأحاديث المتواترة عن النبي - ﷺ -.

ومن أغربها ما رواه أبو يعلى الموصلي، حيث قال: حدثنا سعيد ابن سعيد، حدثنا ضمام بن إسماعيل عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ: «يَا بْنِي قَصِّيْ، يَا بْنِي

(١) المستند: ١ / ١١١، وقال في المجمع (٩ / ١١٣) إسناده جيداً. هـ. وقال محققون المستند: إسناده ضعيف؛ لضعف شريك النخعي، وعبدالآسي، ... (٢٢٥). وأخرجه الإمام أحمد أيضاً في فضائل الصحابة: ٢ / ٧١٢، (١٢٢٠)، بإسناد آخر، قال محققته الشيخ وصي الله عباس: إسناده صحيح.

عبد مناف، أنا النذير، والموت المغير، والساعة الموعد»<sup>(١)</sup>.

ولهذا ذكر - سبحانه - مضمون هذه الدعوة عامة في سورة الجن فقال: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَدْعُوْرَبِي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٧] ﴿قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشْدًا﴾ [الجن: ٢٨] ﴿قُلْ إِنِّي لَنْ يُحِبِّرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُتَّحِدًا﴾ [الجن: ٢٩] ﴿إِلَّا بَلَّغَنَا مِنَ اللَّهِ وَرِسْلَتِهِ﴾ [الجن: ٣٠ - ٣١]، فأمره - تبارك وتعالى - أن يخبر من أرسل إليهم من جميع الخلق، الإنس والجن، أنه لا يملك لهم جلب خير، ولا دفع ضرر، من دون الله - عز وجل -، ثم أمره بأبلغ من ذلك، فقد يتوهم أنه إذا لم يملك جلب الخير لغيره، ودفع الضر عنه، بأنه يملك ذلك لنفسه، فقال له أمراً: ﴿قُلْ إِنِّي لَنْ يُحِبِّرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ﴾، أي لن يمنعني من عذاب الله أحد إن عصيته، ﴿وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُتَّحِدًا﴾ أي ملجاً ولا مفرأً.

ثم قال: ﴿إِلَّا بَلَّغَنَا مِنَ اللَّهِ وَرِسْلَتِهِ﴾ [الجن: ٣٢]، استثناء من قوله: ﴿لَا أَمْلِكُ﴾؛ فإن التبليغ إرشاد وإنفاع<sup>(٢)</sup>، وما بينهما اعتراف مؤكّد لنفي الاستطاعة، والمعنى: إلا بлагًا من الله ورسالته، فذلك الذي يجيرني من عذاب الله، إذا بلّغت ما أرسلني به.

قالوا: ويقال: في الآية تقديم وتأخير، معناه: قل إني لا أملك لكم ضرًا ولا رشدًا، إلا أتي أبلغكم رسالات ربِّي، فليس بيدي شيء

(١) مستند أبي يعلى: ١١ / ٦٤٩، (١٠)، قال في المجمع: (١٠ / ٢٢٧): ورجالة رجال الصحيح، غير ضمام بن إسماعيل، وهو ثقة. أ. هـ. وضعف محقق المستند حسين أسد إسناده؛ لضعف سعيد بن سعيد. وقد وقع في الأصل: «همام عن إسماعيل»، وهو ضعيف.

(٢) كذا بالأصل، وصوابها: إرشاد ونفع.

من الضر والهداية، إلا تبليغ الرسالة<sup>(١)</sup>.

﴿وَمَن يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَلِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾، أي دائمًا - نعوذ بالله من ذلك -.

وقال في الآية الأخرى: ﴿قُلْ لَآأَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سَتَكُنْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، فإذا كان هذا أفضل الرسل - عليهم الصلاة والسلام - لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً، فضلاً عن غيره، علمت بذلك أنّ الأمر كله لله، ليس لأحد منه شيء، فلا يطلب ذلك إلا منه.

وهذا فيه تنبيه على ألا يسكن أحد إلى غير الله - سبحانه - في نفع أو دفع؛ لأنّه قد أمر - سبحانه - رسوله - ﷺ - أن يتبرأ من نفع نفسه وضرّها، فكيف أن ينفع غيره، فاتضح بهذا أن قطع العلاقة بين القلب وبين غير الله من أوجب الواجبات، بحيث يخرج العبد من رق جميع المخلوقات، إلى رق الله، الذي هو المولى، ورازق المرزوقات.

فيّن - تعالى - منصب سيد البشر - ﷺ - في هذه الآيات، كما بيّنه تعالى - في قوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِي إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسَرَاجًا مُّنِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥، ٤٦]، فأخبر أنه أرسله داعياً إليه بإذنه، فمن دعى إلى غير الله فقد أشرك، ومن دعى إليه بغير إذنه فقد ابتدع.

والشرك أيضاً بدعة، والمبتدع يقول به ابتداعه إلى الشرك، ولم

(١) انظر تفسير الطبرى: ٢٩ / ١٢٠.

يوجد مبتدع إلا وفيه نوع من الشرك، كما قال - تعالى : « أَخْذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُوْبِنَ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ أَبْنَ مَزِيزَكُمْ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْمَلُوا إِلَنَهَا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ شَجَرَتُهُمْ عَكْمًا يُشَرِّكُونَ » [التوبه: ٣١] ، فكان من إشراكم أنهم أحلوا لهم الحرام فأطاعوه، وحرموا عليهم الحال فأطاعوه<sup>(١)</sup> ، وقد قال - تعالى : « قَاتَلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحِرِّمُونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ » الآية [التوبه: ٢٩] ، فقرن بعدم إيمانهم بالله واليوم الآخر أنهم لا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق.

والمؤمنون صدقوا الرسول - ﷺ - فيما أخبر في باب الإيمان بالله واليوم الآخر، وأطاعوه فيما أمر ونهى، وحلل وحرم، فحرموا ما حرم الله ورسوله، ودانوا دين الحق؛ فإن الله بعث الرسول - ﷺ - يأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر، ويحل لهم الطيبات، ويحرم عليهم الخبائث، فأمرهم بكل معروف، ونهاهم عن كل منكر، وأحل لهم كل طيب، وحرم عليهم كل خبيث، وكل ذلك على علم من الله - تعالى - ، كما قال : « قُلْ هَذِهِ سَبِيلٌ أَذْعُو بِإِلَيْهِ اللَّهَ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسَبَّحَنَ اللَّهَ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشَرِّكِينَ » [يوسف: ١٠٨].

ولهذا لما بدأ بتبلیغ ما أرسل به عشيرته الأقربين كما أمره الله، وقال له عمّه أبو لهب صنو أبيه<sup>(٢)</sup> ، الذي هو حريص على هدايته: تبّا لك سائر اليوم، ما جمعتنا إلا لهذا! . من بين ذلك الجمع، طرده الله من

(١) ورد ذلك مرفوعاً في سنن الترمذى: ٥ / ٢٧٨، (٣٠٩٥).

(٢) أي شقيقه، يقال: شجر صنوان، أي من أصل واحد. الأساس: ٣٦٣ (صنو).

رحمته، وشيع بذكره في كتابه العزيز، يقرأ في محافل المسلمين  
ومحاربيهم إلى يوم يرفع القرآن من / الأرض، حتى في الجنة. ١٤٩/ب

ولمّا تأسف - عَلَى إِسْلَامِ قَوْمِهِ وَعُشِيرَتِهِ، خَاطَبَهُ - سَبَحَانَهُ - بِقَوْلِهِ: ﴿فَلَعْلَكَ بَذَنْجُ نَفْسَكَ عَلَيَّ أَثَارُهُمْ إِنَّمَا تُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسْفًا﴾ [الكهف: ٦]، وَالْمَعْنَى - كَمَا قَالَ الْمُفْسِرُونَ<sup>(١)</sup>: فَلَعْلَكَ مَهْلِكَ نَفْسِكَ عَلَى آثَارِهِمْ فِي طَلَبِ هَدَايَتِهِمْ إِذْ وَلَوْا عَنْكَ، وَأَعْرَضُوا عَنِ الْإِيمَانِ بِكَ لِمَا دَعُوكُمْ، كَمَا يُقَالُ: «فَلَمَنْ يَبْكِي عَلَى أَثْرِ فَلَانْ»، إِذَا بَكَى لِفَرَاقِهِ، وَقَدْ قَالَ - تَعَالَى -: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدًى هُمْ﴾ [البقرة: ٢٧٢]، وَقَالَ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْمَعُ﴾ [الرعد: ٤٠].

والأسف: الحزن، كقول يعقوب - عليه السلام -: ﴿يَكَأْسِفُ عَلَىٰ يُوسُفَ﴾ [يوسف: ٨٤]، وقيل الأسف: الغضب، وقيل: شدة الجزع، ونظيرها قوله: ﴿لَعَلَّكَ بَنْتَخُ فَقْسَكَ أَلَا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣]، قوله: ﴿فَلَا تَنْذَهْ بِنَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَتِ﴾ [الشعراء: ٨].

والبُحْمُ : الذَّبْحُ ، فَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

ألا أيهذا الباطع الوجود نفسه لشيء نحته عن يديه المقادير<sup>(٢)</sup>  
 يقول: الممكك بالوجود نفسه لأجل شيء قد نحته عن يديه  
 المقادير، فلا حيلة له في ذلك؛ لأن الأمر بيد مقدار المقادير، العليم  
 لحكيم.

(١) انظر تفسير الطبرى: ١٥ / ١٩٤.

دیوانه: ۲ / ۱۰۳۷ (۲)

والمعنى: لا تفرط في الجزء لکفرهم؛ فإنما عليك البلاغ، وکفرهم لا يضر الله شيئاً ولا يضرك، إنما يضر ذلك أنفسهم فقط.

فبهذا يتبيّن لك حق الله - سبحانه -، ومنصب الرسالة، حتى تعطي كل ذي حق حقه، وتقصر عبادتك على عبادة من بيده الضرر والنفع، وألا تعبده إلا بما شرع على لسان رسوله محمد - ﷺ -، فتُجرد المتابعة له - ﷺ - بتوحيدك لله - تعالى -، والله الموفق<sup>(١)</sup>.

---

(١) كتبت في الطرة: (بلغ مقاولة على أصله فصح حسب الإمكان).

## الباب الخامس عشر

(باب قول الله - تعالى - : ﴿ حَقٌّ إِذَا فُرِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ [سيا: ٢٣].

يخبر - تعالى - عن خوف الملائكة - عليهم السلام - بأنهم إذا سمعوا الوحي خرّوا سجداً من مخافة الله - تعالى -، فذلك قوله: ﴿ حَقٌّ إِذَا فُرِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾؛ وذلك أنّ أهل السموات لم يكونوا سمعوا صوت الوحي بين عيسى ومحمد - ﷺ -، الذي ينزل إلى الأرض، فسمعوا أصواتاً كوقع الحديد على الصفا، فذلك صوت الوحي، فخرّوا سجداً مخافةً من الله - تعالى -، فهبط جبريل على أهل السماء بعد إلقاء الوحي إليه - عليه السلام -، فأخبرهم بقوله - كما في الحديث الصحيح الآتي: حتى إذا فرع عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربنا يا جبريل؟ . فيقول لهم - عليه السلام -: قال الحق وهو العلي الكبير.

٤ / ١٥٠

وقال بعض أهل اللغة: إن «حتى» إذا كان موصولاً بـ«إذا» يكون بمعنى «لما»، ويقع موقع الابتداء<sup>(١)</sup>، / كقوله: ﴿ حَقٌّ إِذَا فَتَّحَنَا عَلَيْم ﴾ [المؤمنون: ٧٧]، و﴿ حَقٌّ إِذَا فُرِعَتْ يَأْجُوجُ وَمَاجُوجُ ﴾ [الأنياء: ٩٦]، وكذلك: ﴿ حَقٌّ إِذَا فُرِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾، أي لـما فرع عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟ . ومعناه: انجلى الفزع عن قلوبهم، فقاموا عن السجود،

(١) انظر «الرّد على الزنادقة والجهمية» للإمام أحمد: ٢٩.

(٢) راجع في هذا «دراسات لأسلوب القرآن» لمحمد عبد الخالق عضيمة: القسم الأول: ١ / ١٦٥ - ٩٧ ، ٢ / ١٥٧ ، ١٠٩ - ٩٧.

وسائل بعضهم بعضاً، وقالوا: ماذا قال ربكم؟. قالوا: قال الحق، بالنصب؛ لأن الجملة «ماذا» قد يكون معناه: أي شيء، فيعرب الجواب بإعرابه نصباً، وقد يكون «ما» وحده بمعنى: أي شيء؟، و«ذا» بمعنى «الذي»، فعلى هذا تقديره: أي شيء الذي قاله؟. فيكون جوابه إذا مرفوعاً، ولهذا قرئ: «الحق» بالرفع، أي الذي قاله الحق<sup>(١)</sup>.

ويقرأ: «حتى إذا فزع»، بنصب الفاء والرَّاءِ، يعني كشف الله الفزع، وقرأ الباقيون: «فُزْغ»، بالتشديد، على ما لم يسمَّ فاعله<sup>(٢)</sup>، والقائم مقام الفاعل: «عن قلوبهم»، والمُعنى: أزيل الفزع عن قلوبهم، وقيل: المسند إليه مضمر دل عليه الكلام، أي نُحْيِي الخوف عنهم، وقيل: خفَّ.

وقال مجاهد: معناه: حتى إذا كُشف عنها العطاء يوم القيمة<sup>(٣)</sup>.

ويقرأ: «فُرَغ» بالراء المهملة والغين المعجمة، وهي قراءة الحسن، أي فُرغ الفزع عن قلوبهم<sup>(٤)</sup>.

قال أبو البقاء: وقرئ شاذَا: «افرنق»<sup>(٥)</sup>، أي تفرق الفزع عن قلوبهم، ومنه قول [أبي] الأحمر<sup>(٦)</sup> الأستاذ لما اجتمع إليه الناس: «افرنقعوا عَنِّي»<sup>(٧)</sup>، أي تفرقوا.

(١) ذكرها البيضاوي في تفسيره: ٤/٤٠٠. ولم أهتد إليها في كتب القراءات.

(٢) انظر «السبعة» لابن مجاهد: ٥٣٠.

(٣) رواه ابن جرير: ٩٠/٢٢.

(٤) انظر «المحتسب» لابن جني: ١٩٢/٢.

(٥) التبيان: ٢/١٠٦٨، وانظر «المحتسب»: ١٩٣/٢.

(٦) في الأصل: «أبو الأحمر».

(٧) هذه الكلمة ذكرها الجاحظ عن أبي علقمة النحوي، «البيان والتبيين»: ١/١٩٨، =

ثم قال: ﴿وَهُوَ أَعْلَى الْكِبِيرِ﴾، يعني هو أعلى وأجل وأعظم من أن يجعل له شريك في العبادة، فالذى جمیع الخلائق خاضعة لأمره، مستكينة له، مشفقة منه، هو المعبد وحده، الذي تُسأل منه الرغائب والعطيات، وتُستدفع به المكاره والبلایات.

فلم يبق لمشرك بعد هذه الآية تعلق في شركه ولا شبهة، إلا من ختم الله على قلبه، وجعل على بصره غشاوة، فمن يهدى من بعد الله؟، فنعود بالله من عمى البصيرة وریئ القلوب.

(وفي الصحيح للبخاري<sup>(۱)</sup>، في التفسير، (عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، عن النبي - ﷺ - قال: «إذا قضى الله الأمر في السماء).

قال العلماء - رحمهم الله تعالى -: القضاء يأتي على وجوه - وقاله أهل اللغة من أهل السنة والجماعة -، مراجعتها إلى انتفاء الشيء وتمامه، [وكل ما]<sup>(۲)</sup> أحكم عمله، وأتم، أو ختم، أو أدى، إذا وجب أو أُنفذ وأُمضى فقد قضى. وجاءت هذه الوجوه في الكتاب والسنة، وهي من الله - سبحانه - دائرة بين القضاء الكوني والديني، فمن الكوني: ﴿فَقَضَيْنَاهُنَّ سَبَعَ سَمَاوَاتٍ﴾ الآية [فصلت: ۱۲]، قوله: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَارِرَ هَوْلَاءَ مَقْطُوعٌ مُّضِيقٌ﴾ [الحجر: ۶۶]، والقضاء الديني قوله: ﴿وَقَضَيْنَا رَبِّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِنَّا هُوَ﴾ [الإسراء: ۲۳]، أي أمر، كقوله - جل شأنه -: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمْرًا أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِنَّا هُوَ﴾ [يوسف: ۴۰]،

= وذكرت أيضًا عن عيسى بن عمر الثقفي النحوي، كما في «صبح الأعشى»: ۲ / ۲۵۷. ولم أتعرف على أبي الحمر الأسي المذكور هنا.

(۱) صحيح البخاري: ۴ / ۱۷۳۶، التفسير، باب تفسير سورة الحجر، (۴۴۲۴).

(۲) كتبت هكذا: وكلما.

فليس المراد منه هنا قدر؛ فإنه قد أخبر في غير ما موضع / أنه قد عبد غيره، كقوله: «**وَعَبَدُوكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَصْرُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ**» [يوسوس: ١٨]، قوله: «**أَفَرَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ** ٦٧ **أَنْتُمْ وَإِبْرَاهِيمُكُمْ الْأَقْدَمُونَ** ٦٨» الآية [الشعراء: ٧٥، ٧٦]، وقال: «**مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِنِي إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَإِبْرَاهِيمُكُمْ**» الآية [يوسف: ٤٠]، والآيات في هذا كثيرة<sup>(١)</sup> جداً.

فمن ظن أن قوله: «**وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ**» [الإسراء: ٢٣] بمعنى قدر، وأن الله ما قضى بشيء إلا وقع، فقد جعل عباد الأصنام ما عبدوا إلا الله - تعالى -، ومن قال هذا فهو من أعظم الناس كفرا بالكتب والرسل - عليهم الصلاة والسلام -.

ومعنى القضاء في هذا الحديث في زمن النبوة يتحمل الأمرين، وأماماً بعدها فلا يكون إلا الكوني؛ لأن الدين انقطع بمותו - صلوات الله عليه - عن الأرض، ولهذا قال - تعالى - في الآية التي نزلت عليه - صلوات الله عليه - في عرفة عشيتها: «**أَلَيْوَمَ أَكْبَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**» الآية [المائدة: ٣].

(ضررت الملائكة بأجنحتها خضعاً) - ويرى في غير الصحيح: حفقانا - <sup>(٢)</sup> (لقوله).

في الإيمان بأن الملائكة أولوا أجنة، وقد قال - تعالى -: «**جَاعِلٌ الْمَلَائِكَةَ رُسُلًا أُولَئِنَّ أَجْنَاحَهُ مَثْنَى وَثَلَاثَ وَرَبِيعٌ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ**».

وفيه أن قوله الذي تخضع له الملائكة - عليهم السلام - هو كلامه - جل وعلا -، ولهذا قالوا: ماذا قال ربكم. ففيه رد على الجهمية

(١) كذا في الأصل، ولعل صوابها: كثيرة.

(٢) لم أعثر على هذا اللفظ.

والمعزلة، وقد فرق - سبحانه - بين الخلق والأمر بقوله: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]، وقال: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٢٨].

قال البخاري في صحيحه<sup>(١)</sup>: قال سفيان بن عيينة: يَبْنُ اللَّهِ - تَعَالَى - الْخَلْقُ مِنَ الْأَمْرِ بِقُولِهِ - تَعَالَى - : ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾.

ثم وصف - ﷺ - قوله - تعالى - الذي خضعت له الملائكة خوفاً حتى أثر ذلك الخوف في أبدانها بالسقوط خضعاً على وجوهها بقوله:

(كأنه سلسلة على صفوان)، قال علي بن المديني: (ينفذهم ذلك)، بفتح أول المضارع، فوصف - ﷺ - شدته بوقع السلسلة من الحديد على الصفوان، وهو الحجر الأملس الصلب.

وقد وُصف في بعض الأحاديث بصفاء الرعد الذي لا يرجع<sup>(٢)</sup>.

وعند محمد بن طاهر بن علي الحنبلي، في كتابه: «الحجّة على تارك المحجّة»<sup>(٣)</sup> بسنده عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: كان لكل قبيل من الجن مقعد من السماء يستمعون فيه الوحي إذا نزل، يسمع له [صوت]<sup>(٤)</sup>

(١) صحيح البخاري: ٦ / ٢٧٤٦، التوحيد، باب قول الله - تعالى - ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا كُمْلَوْنَ﴾.

(٢) لم أعثر عليه.

(٣) لا يزال مخطوطاً، وصاحبها هو ابن القيسرياني، صاحب «كتاب السماع»، و«صفوة التصوف» وغيرها من الكتب، وهو ظاهري المذهب كما في تذكرة الحفاظ: ٤ / ١٢٤٤. ولأبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي الشافعي كتاب بنفس العنوان.

(٤) في الأصل: صوتاً.

[كإمداد]<sup>(١)</sup> السلسلة على الحجر، فلا ينزل إلى سماء إلا صعقوا، حتى ينزل إلى سماء الدنيا، ثم يقال: يكون العام كذا، ويكون العام كذا، فتسمع الجن ذلك، فتخبر الكهنة، فتخبر الكهنة به الناس، فيجدونه كما قيل، فلما بعث الله رسوله دُحروا.. الحديث<sup>(٢)</sup>.

وقوله: (ينفذهم ذلك)، فيه دليل على أن الغشي يصيّبهم كلّهم مما سمعوا من ذلك، ولهذا قال: (﴿حَقٌّ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾) [سبأ: ٢٣].

وفيه دليل مع ما يأتي أن جبريل / - عليه السلام - يرفع رأسه وهم في غشيهم؛ ليُلقى إليه الوحي، ولهذا يسألونه: ماذا قال ربنا يا جبريل؟ . فيجيبهم بما يأتي .

(قالوا) - للذي قال - : (الحق وهو العلي الكبير).

فإذا علمت أن علم الغيب مطوي عن الملائكة، فغيرهم أولى، وقد قال - تعالى - : (﴿فَلَا يُظْهِرُ عَلَى عِنْدِهِ أَحَدًا ﴾) [آل عمران: ٦٨] ، إِلَّا مَنْ أَرْضَى مِنْ رَسُولِ فِتْنَةً يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا ﴿٢٧﴾) [الجن: ٢٦] ، وقال في حق شياطين الجن: (﴿فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّمُ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْ سَأْلَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنَّ لَهُ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَيَشُوْفُونَ فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴾) [سبأ: ١٤].

قال البخاري في صحيحه: قال مسروق عن ابن مسعود - رضي الله عنه - : إذا تكلّم الله بالوحى سمع أهل السموات شيئاً، فإذا فزع عن

(١) في الأصل: «كإمداد»، بالدال، وليس لها وجه.

(٢) لم أقف عليه عند غيره.

شهاب يحدثه الله منه بقدرته - جل وعلا -، كما قال - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَ السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَبِّيحٍ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيْطِينِ﴾ [الملك: ٥]؛ لأنها هي المادة التي يخرج منها الشهاب، كما أن النار لا يعدمها ولا يُزيلها عن هيئتها القبس منها<sup>(١)</sup>.

(وربما ألقاها) المستمع (قبل أن يدركه) الشهاب، (فيكذب معها مائة كذبة)، وفي ذلك من العبرة ما جعل الله - سبحانه - لمسترقى السمع من القوى والقدرة على استماعه، ومع ذلك صرقوه عن الحق وهم يعلمونه.

(فيقال: أليس قد قال) أي الساحر أو الكاهن (لنا يوم كذا وكذا؛ كذا وكذا)، من كلمة الحق التي كذب معها مائة كذبة، (فيصدق بذلك الكلمة) الحق (التي سمعت من السماء).

١٥١ / ب

وفي هذه تنبية أن الإنسان / لا يغتر بصاحب الباطل بما يكون في باطله من الحق، وأنّ من عُرف بالكذب لا يُقبل قوله.

وفه معرفة أن للشياطين أولياء من بني آدم، يشاركونهم في ذلك، وأنّهم يصا徼ون بكذبهم هذا أخبار الرسل - عليهم السلام -؛ ليروّجوا على الناس بذلك، وليلبسوا عليهم دينهم، ﴿وَأَوْشَأَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوا﴾ [الأعراف: ١١٢]، ولذلك منعوا وقت المبعث برجم الشهب، بحيث استنكروا كثرتها، وفزع بعضهم إلى بعض، وإن كانوا قد يُرجمون قبل ذلك، كما هو معروف عند العرب في أشعارها وأثارها، وسيأتي

---

(١) كما أن من الشهب ما يكون سببه اصطدام بعض الأجرام الصغيرة بالغلاف الغازي للأرض، وليس بلازم أن كل ما لمع في السماء رجم للشياطين.

حديث البخاري في ذلك.

وفيه مع ما هم فيه من الباطل أنهم يعانون في باطلهم المشاق العظيمة، ويصبرون على ما ينوبهم فيه، من الصعود إلى عنان السماء، والمخاطرة على ما يصيبهم من الشهب التي تأتיהם وهي تلتهب.

وأن لهم أولياء على ذلك من الإنس، كما قال - تعالى -: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْأَنْوَافِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمُ إِلَيْهِ بَعْضًا رُخْرُقَ الْقَوْلِ عَنْ وَرَأْ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾ ١١٢ ﴿ وَلَنَصْعَنَ إِلَيْهِمْ أَفْعَدَهُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلَرَضْوَهُ وَلَيَقْرِفُوا مَا هُمْ مُفْتَرُونَ ﴾ ١١٣ ﴾ [الأنعام: ١١٢، ١١٣]، ففي ذلك تنبية لأهل الحق أن يصبروا على ما يصيبهم فيه.

وقد قال الإمام أحمد في محتته ما مضمونه: ما عزّاني مثل سارق قال لي: يا أحمد، إني ضربت كذا وكذا سوطاً لأقر بحق، فصبرت ولم أقر، وأنت تُضرب على الحق لتقر بالباطل. يعني فلا يكون صاحب الباطل على باطله أصبر منك على الحق، وكان أحمد بعد ذلك يدعوه له<sup>(١)</sup>.

وروى البخاري وغيره عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي - ﷺ - قال: «إن الملائكة تتحدث في العنان - والعنان الغمام - بالأمر يكون في الأرض فستسمع الشياطين الكلمة فتقرأها في أذن الكاهن كما تقر القارورة، فيزيدون معها مائة كذبة»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر نحو هذا في «محنة الإمام أحمد» للمقدسي: ٤٩، و«سير أعلام النبلاء»: ١١ / ٢٤٠.

(٢) صحيح البخاري: ١١٩٧ / ٣، بده الخلق، باب صفة إيليس...، (٣١١٤)، قوله «كما تقر القارورة» سيأتي شرحه عند المؤلف قريباً.

وفي رواية للبخاري أن النبي - ﷺ - قال: إن الملائكة تنزل في العنان - وهو السحاب -، فتذكر الأمر قُضي في السماء، فتسترق الشياطين السمع، فتوحيه إلى الكهان، فيكذبون معها مائة كذبة من عند أنفسهم»<sup>(١)</sup>.

وفيه أيضًا<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس - رضي الله عنهم - قال: بينما النبي - ﷺ - في نفر من الأنصار، إذ رُمي بنجم فاستثار، فقال النبي - ﷺ -: ما كنتم تقولون لمثل هذا في الجاهلية إذا رأيتكموه؟ قالوا: كَنَا نقول: يموت عظيم، أو يولد عظيم. فقال النبي - ﷺ -: إنه لا يُرمى لموت أحد ولا لحياته، ولكن ربنا - تبارك وتعالى - إذا قضى أمراً، سبّح حملة العرش، ثم سبّح أهل السماء الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، حتى يبلغ التسبيح أهل هذه السماء، ثم يسأل أهل السماء السابعة حملة العرش: ماذا / قال ربنا؟ . فيخبرونهم، ثم يستخبر أهل كل سماء، حتى يبلغ الخبر إلى أهل السماء الدنيا، ويختطف الشياطين السمع، فيرمون، فيقذفونه إلى أولئكهم بما جاؤوا به على وجهه فهو حق، لكنهم يزيدون.

وفي رواية قال معمراً: قلت للزهري: أكان يُرمى بها في الجاهلية؟ . قال: نعم، ولكنها غُلظت حين بعث النبي - ﷺ -. <sup>(٣)</sup>

ولهذا قال - تعالى -: «وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَرَيَّثْنَا لِلنَّظَرِينَ»

(١) صحيح البخاري: ٣/٦٣، بده الخلق، باب ذكر الملائكة، (٣٠٣٨).

(٢) كذا قال، وليس هو عند البخاري، إنما رواه مسلم: ٤/١٣٩٦، السلام، باب تحريم الكهانة...، (٢٢٢٩).

(٣) رواه أحمد: ١/٢١٨، والطبراني: ٢٣/٣٧.

وَحَفِظْنَاهَا مِن كُلِّ شَيْطَنٍ رَّجِيمٍ ﴿١٨﴾ إِلَّا مَن أَسْرَقَ السَّمْعَ فَأَنْبَعَهُ شَهَابٌ مُّبِينٌ ﴿١٩﴾

[الحجر: ١٨].

وكلام الزهري هذا يشهد لما قدمنا، وإنما أنكرت العرب كثرة الرجم بالنجوم، لا وجوده؛ لصحة الأخبار عن العرب بوجوده قبل المبعث، وذكره في أشعارها.

وذكره عبدالرزاق في تفسيره عن معمر عن ابن شهاب بنحو ما ذكر البخاري، ولفظه أنه سُئل عن هذا الرمي بالنجوم: أكان في الجاهلية؟ . قال: نعم، ولكنَّه إذ جاء الإسلام غُلْظٌ وشَدِّدَ<sup>(١)</sup>.

ورواه عنه أيضًا ابن إسحاق<sup>(٢)</sup>.

قال الزهري: وملئت السماء حرساً شديداً وشهباً، فحرست السماء حينئذ<sup>(٣)</sup>.

فروى أبو جعفر العقيلي<sup>(٤)</sup> في كتاب الصحابة عن رجل منبني لهب، يقال له: «لهيب» قال: حضرت مع رسول الله - ﷺ -، فذكرت عنده الكهانة، فقلت: بأبي وأمي، نحن أول من عرف حراسة السماء، وزجر الشياطين، ومنعهم من استراق السمع عند حذف النجوم، وذلك

(١) تفسير الصناعي: ٣٢٢ / ٣.

(٢) انظر سيرة ابن هشام: ١ / ٢٠٧.

(٣) لم أعثر على هذا اللفظ.

(٤) هو محمد بن عمرو بن موسى بن حماد، العقيلي، الحجازي، صاحب «كتاب الضعفاء» وغيره، وقد كان كثير المصنفات، ت ٣٢٢هـ. انظر السير: ١٥ / ٢٣٦ - ٢٣٩.

أنا اجتمعنا إلى كاهن لنا يقال له: خطر بن مالك، وكان شيخاً كبيراً، قد أتت عليه مائتا سنة وثمانون سنة، وكان من أعلم كهاننا، فقلنا له عند ذلك: هل عندك علم من هذه النجوم التي يُرمى بها؟؛ فإنما قد فزعنا لها، وخشينا سوء عاقبتها. فقال: عودوا إلى السحر فذكر قصة طويلة، وفيها أنهم أتوا سحراً بعد ما انقض نجم عظيم، وصرخ الكاهن، ثم ذكر أقسامه، ثم قال: لقد مُنِعَ السمعُ عُنَاتُ الْجَانِ، بثاقبٍ بكف ذي سلطان، من أجل مبعوث عظيم الشأن، يُبعث بالتنزيل والقرآن، وبالهُدُى وفاضل الفرقان، تبطل به عبادة الأوّلان. ثم ذكر كلاماً طويلاً، ثم قال: هذا هو البيان، أخبرني به رأس العجان. ثم قال: الله أكبر، جاء الحق وظهر، وانقطع عن الجن الخبر. ثم سكت وأغمي عليه، فما أفاق إلا بعد ثلاثة أيام، فقال: لا إله إلا الله، فقال رسول الله - ﷺ -: لقد نطق عن مثل النبوة، وإنّه ليبعث يوم القيمة أمّة واحدة. وذكر في خبره أن المبعوث من قريش، منبني هاشم<sup>(١)</sup>.

ولا ريب أنّ الله - سبحانه - لما بعث محمداً - ﷺ - حفظت السماء، وملئت حرساً شديداً وشهباً، فحفظت من سائر أرجائها، وطردت الشياطين

(١) نقل هذا الخبر بطوله ابن عبد البر في الاستيعاب: ٣ / ١٣٤٣، عن كتاب الصحابة للعقيلي، وساق سند العقيلي، ثم قال: إسناد هذا الحديث ضعيف، ولو كان فيه حكم لم أذكره؛ لأنّ رواه مجاهلون، وعمارة بن يزيد متهم بوضع الحديث، ولكنه في معنى حسن من أعلام النبوة، والأصول في مثله لا تدفعه، بل تصحّحه وتشهد له، والحمد لله. ا.هـ.

ولا شك أن ما قاله أبو عمر عين الصواب لو كان الإسناد ضعيفاً فحسب، أما وفيه متهم بالوضع فلا حاجة بنا إلى مثل هذه الآثار، مهما حسُنَ معناها، وخصوصاً ما كان منها بالغ الغرابة، نحو هذا الأثر؛ فإن الهمم والدواعي تتواتر على روایته ونقله لو كان ثابتاً.

عن مقاعدها التي كانت تقعدها للسمع قبل ذلك؛ / لئلا يسترقوها شيئاً من الوحي، فيلقونه على ألسنة الكهنة، فيلتبس الأمر ويختلط، ولا يُدرى من الصادق، فكان هذا من لطف الله - تعالى - بخلقه، ورحمته بعباده، وحفظه لكتابه، ولهذا قالت الجن: ﴿وَإِنَّا لَمَسْنَا أَلْسَنَةَ مُلِيشَةٍ حَرَسًا شَدِيدًا وَشَهِبَا﴾ [الجن: ٨، ٩]، يقول: من يروم السمع اليوم ليسترقه يجد له شهاباً مُرصداً له، لا يخطأه ولا يتعداه، بل يمحقّه ويهلكه.

ثم قال: ﴿وَإِنَّا لَا نَدْرِي أَشَرٌ أُرِيدَ بِنَعْنَى فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَحْمَةً رَشَدًا﴾ [الجن: ١٠]، فأضافوا الخير إلى الله - سبحانه -، وأسندوا الشر إلى غير فاعل، وإن كان الخالق له الله، ولهذا صَحَ عنده - عَزَلَهُ اللَّهُ - في الصحيح أنه قال في دعائه: «والشر ليس إليك»<sup>(١)</sup>.

وبما تقدم يظهر سرّ كثرة الرجوم بالنجوم.

وقد قال السُّدِّي: لم تكن السماء تحرس إلا أن يكون في الأرضنبي أو دين ظاهر<sup>(٢)</sup>.

وذكر أن أول من فزع لذلك أهل الطائف، وأن إبليس لما فزع إلى الشياطين أمر أن يأتوه من كل أرض بقبضة من تراب، فأتوه بذلك، فشمّها وقال: صاحبكم بمكة. في قصة طويلة، ذُكر فيها بعثه لجنّ نصبيين، فوجدوه - عَزَلَهُ اللَّهُ - قائماً يصلّي<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه مسلم: ١ / ٤٤٩، صلاة المسافرين...، باب الدعاء في صلاة الليل...، (٧٧١).

(٢) ذكره عنه ابن كثير: ٤ / ٤٣١، سورة الجن، ولم أعرف من أخرجه عنه.

(٣) نقله عن السدي ابن كثير في «البداية والنهاية»: ٣ / ٢٠.

وقوله في الحديث المتقدم: «فيقرّها في أذنه كما تُقرّ القارورة»، قالوا: معناه كما يُسمع صوت الزجاجة إذا حُلت على شيء، أو ألقى فيها شيء<sup>(١)</sup>.

وقال القابسي<sup>(٢)</sup>: المعنى أنه يكون لما يلقه الجنّي إلى الكاهن حسّ كحس القارورة إذا حرّكت باليد أو على الصفا.

وقال الخطابي: المعنى أنه يطبق به كما يطبق رأس القارورة برأس الوعاء الذي يفرغ فيه منها ما فيها<sup>(٣)</sup>.

وفي الرواية الأخرى: «قر الدجاجة»، وفيه معنى التشبيه، فكما أنه يشبه إيراد ما اختطفه من الكلام في أذن الكاهن بحسب الماء في القارورة، يصح أن يشبه ترديد الكلام في أذنه بتردد الدجاجة صوتها في أذن صواحبها<sup>(٤)</sup>.

وهذا مشاهد؛ ترى الديك إذا رأى شيئاً ينكره يقرقر، فيسمعه الدجاج فيجتمع ويقرقر معه، وباب التشبيه واسع<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية: «الزجاجة»، ومعناها «في القارورة»، وقد أنكرها

(١) عن «فتح الباري»: ١٠ / ٢٢٠.

(٢) هو أبو الحسن، علي بن محمد بن خلف، المعاوري، القروي، المكي، قال الذهبي: وهو من أصح الناس كتاباً. هـ. وذكر له: «أحكام الديانات»، «المقذ من شبه التأويل»، «المنبه للذوي الفطن من غوائل الفتنة»، «الاعتقادات». ت ٤٠٣ هـ. انظر السير: ١٧ / ١٥٨ - ١٦٢.

(٣) لم أجده هذا اللفظ في «غريب الحديث»: ١ / ٦١١، ٦١٢.

(٤) عن «فتح الباري»: ١٠ / ٢٢٠.

(٥) انظر السابق.

الدارقطني، وقال إنّها تصحيف، وإنّما هي «الدجاجة» بالدال<sup>(١)</sup>.

وروى البخاري حديث أبي هريرة المتقدم من وجه آخر فقال:  
حدّثنا علي بن عبد الله، حدّثنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة، عن أبي  
هريرة - رضي الله عنه -<sup>(٢)</sup>.

وهذا سند الحديث الذي أورده المصطفى، إلا أن «علياً» في مكانه  
«الحميدي» هناك<sup>(٣)</sup>، ولفظه هنا: عن أبي هريرة يبلغ به النبي -<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>-  
قال: «إذا قضى الله الأمر من السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خصعًا  
لقوله، كالسلسلة على صفوان - قال علي: وقال غيره: / على صفوان  
ينفذهم ذلك - فإذا فزع عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟ . قالوا  
- لمن قال -: الحق وهو العلي الكبير، فيسمعها مسترقوا السمع،  
ومسترقوا السمع هكذا واحد فوق آخر - ووصف سفيان بيده، وفرج بين  
أصابع يده اليمنى، ينصبها ببعضها فوق بعض - فربما أدرك الشهاب  
المستمع قبل أن يرمي بها إلى صاحبه فيحرقه، وربما لم يدركه حتى  
يرمي بها إلى الذي يليه، ثم إلى الذي أسفل منه، حتى يلقوها إلى  
الأرض - وربما قال سفيان: حتى تنتهي إلى الأرض -، فتلقى على فم  
الساحر، فيكذب معها مائة كذبة فيصدق، فيقولون: «ألم يخبرنا يوم  
كذا وكذا: يكون كذا وكذا، فوجدناه حقًا؟»، للكلمة التي سمعت من  
السماء .

(١) انظر السابق.

(٢) صحيح البخاري: ٤/١٧٣٦، التفسير، باب تفسير سورة الحجر، (٤٤٢٤).

(٣) الرواية التي عن الحميدي في موطن آخر من الصحيح: ٤/١٨٠٤، التفسير، باب  
﴿حَقٌّ إِذَا فَزَعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ...﴾، (٤٥٢٢).

وقال ابن أبي حاتم<sup>(١)</sup>: حدثنا محمد بن عوف وأحمد بن منصور ابن سيّار الزيادي والسيّاق لمحمد بن عوف قائلًا: حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا الوليد بن مسلم، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن عبدالله بن زكرياء، عن رجاء بن حبيبة، عن النواس بن سمعان - رضي الله عنه -، - هو النواس - بتشديد الواو، ثم مهمّلة - ابن سمعان بن خالد الكلابي الأنباري، صحابي مشهور، سكن الشام - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إذا أراد الله أن يوحى بالأمر تكلّم بالوحى».

الوحى يقع على الرسالة، والكتابة، والإشارة، والكلام الخفي والجهير، ومنه وحاة الرعد، ويقع أيضًا على الإلهام.

قال ابن سِيئَة: يقال: «وحى وحىًا»: كتب، والوحى: المكتوب أيضًا<sup>(٢)</sup>، قال لبيد بن ربيعة - رضي الله عنه -:

فمدافع الريان عُرِيَ رسمها خلقًا كما ضمن الوُحْيِ سلامُها<sup>(٣)</sup>

والمعنى أن آثار هذه المنازل كأنها كتابة في حجارة؛ لأن ذلك لا يَبَين من بعيد؛ فإن نقوشه بالكتاب ليس بشيء مخالف لللون، فلا يتَبَيَّن إلا لمن قرب منه، فوصف الآثار الدارسة بذلك.

والمدافع: مجاري الماء، والريان: واد بالحمى، بين «طخفة» و«غول»<sup>(٤)</sup>.

(١) ذكره مسنداً ابن كثير في تفسيره: ٣ / ٥٣٨، وقد رواه ابن جرير: ٩١ / ٢٢، وابن أبي عاصم في «السنة»: ١ / ٢٢٧، (٥١٥)، وقال الألباني: إسناده ضعيف.

(٢) انظر اللسان: ١٥ / ٣٧٩.

(٣) من معلقته، انظر ديوانه: ص ٢٩٧.

(٤) وفي معجم البلدان (٣ / ١١٠) أنه جبل في بلادبني عامر.

قال النضر بن شميل: ومنه: «سمعت وحاة الرعد»، وهو صوته الممدود الخفي، والرعد يحيى وحاة<sup>(١)</sup>.

واستوحيناهم: استصرخناهم، وكل كلامٌ خفي أيضًا يسمى وحيا، قال علقة الفحل التميمي يصف نفقة ذكر النعام عند أدحية<sup>(٢)</sup> للأثنى: يوحى إليها بأنقض ونفقة كما تراطن في أخذانها الروم<sup>(٣)</sup> والشاهد على الكتابة قول جرير:

حيّ الديارِ كوحى الكافِ والميمِ ما حظكَ الْيَوْمَ مِنْهَا غَيْرُ تسلیمٍ<sup>(٤)</sup>  
وقال ابن الأنباري: سمي وحيا لأن الملك يستره عن جميع الخلق<sup>(٥)</sup>.

ويكون / الوحي بمعنى الأمر، قال - تعالى -: ﴿وَإِذَا أَوْحَيْتَ إِلَى الْمَوَارِثِكَنَّ أَنَّهَا مَأْتَوْا فِي وِرَسُولِي﴾ [المائدة: ١١١].

وبمعنى الإلهام، كقوله: ﴿وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى الْأَنْجَلِ﴾ [النحل: ٦٨]، ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أُمّةً مُّوسَى﴾ [القصص: ٧].

وقد كره العلماء ما تطلقه الصوفية على خواطراها من قول أحدهم: «أُوحى إليّ»، ويقصدون هذا المعنى؛ لما فيه من التشبيس على الناس،

(١) انظر اللسان: ٥١ / ٣٨٢.

(٢) الأدحية الموضع الذي تفرخ فيه النعامة؛ لأنها تدحوه برجلها، أي تبسّطه، انظر اللسان: ١٤ / ٢٥١.

(٣) ديونه: ص ٦٢.

(٤) ديوانه: ١ / ٣٥٨.

(٥) انظر اللسان: ١٥ / ٣٨٠.

والتشبه بالأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - في هذا اللفظ المخصوص استعماله بهم، فإذا أخبر بذلك عن غير الآدمي كالنحل جاز.

ويقال أيضاً: «أوحى» و«وحي» وحيا بمعنى .

قال الفراء: «أوحيت إليك» حجازية، و«وحيت» أسدية<sup>(١)</sup>.

(«أخذت السموات رجفة») وهي تحرّك الشيء بازداج.

(ـ أو قال: رعدة - شديدة) وهي دون الرجفة، إلا أنها متتابعة، والرجفة شديدة الحركة والاضطراب.

(خوفاً من الله - سبحانه -).

وظاهر هذا أنه يأخذ السموات نفسها بأهلها، ويدل عليه قوله: (إذا سمع ذلك أهل السموات صعقوا)، ويحتمل أن يكون بحذف المضاف، أي أخذت أهل السموات رجفة، على حد قوله: ﴿وَسَلِّ الْقَرَيْةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ الآية [يوسف: ٨٢].

(أو قال: خرروا لله سجداً)، فالصعب أن يعيش على الإنسان من صوت شديد يسمعه كصاعقة الرعد، وربما مات، ولهذا ورد أنه يتنتظر بالمصعوق ثلاثة<sup>(٢)</sup>، فهذا حال الملائكة - عليهم الصلاة والسلام -.

والجهمي<sup>(٣)</sup> يسمع كلام الله الذي عجزت الفصحاء والبلغاء عن

(١) انظر اللسان: ١٥ / ٣٨١.

(٢) رواه ابن عدي في الكامل: ٣٤٥ / ٣ من قول الحسن البصري، وانظر المحتوى: ١ / ٥، ١٧٣. والمراد أنه لا يدفن حتى يستيقن هلاكه. ورواه أحمد في العلل: ١ / ٥٠١، ١١٦٩).

(٣) كل من تبع الجهم بن صفوان على نفي الصفات الإلهية فهو جهمي، ومن نفى =

معارضته ولو بآية من مثله، حتى أقرّوا على أنفسهم أنه لا يقوله البشر، حيث قال الوليد - حين استمع إلى تلاوة النبي - ﷺ - له: إن له لحلاوة، وإن عليه لطلاوة، وإن أسفله لمعدق، وإن أعلىه لمعدق، وإنه ليحطم ما تحته، - وفي لفظ: إنه ليعلو ولا يعلى، وما تقوله بشر -<sup>(١)</sup>.

وهو - سبحانه - يقول: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ إِسْتَجَارَكَ فَأَخْرُجْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَمَ اللَّهِ﴾ [التوبه: ٦] ، ويقول الجهمي: هذا قول البشر، أو عبارة لجبريل - عليه السلام - منه<sup>(٢)</sup>. فكابر قول رب العالمين: ﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ

بعضها فعنده من التجهم بقدر ذلك.

(١) روى نحوه ابن جرير (٢٩ / ١٥٧) عن قتادة مرسلاً، ورواه الحاكم في المستدرك عن ابن عباس: ٢ / ٥٥٠، (٣٨٧٢)، والبيهقي في الشعب: ١ / ١٥٦، (١٣٤)، وفي الاستيعاب (٢ / ٤٣٣) أنه قرأ عليه: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ...﴾ الآية. فقال ما قال. والوليد المذكور هو الوليد بن المغيرة المخزومي، الذي نزل فيه قوله تعالى: ﴿ذَرِّي وَمَنْ خَلَقْتُ وَجِدَّاً﴾ ... الآيات.

(٢) يقول القاضي أبو Bakr الباقلاني - وهو من مقدمي أئمة الأشاعر: (والمتّلئ على الوجه الذي بيّناه - من كونه نزول إعلام وإفهام، لا نزول حركة وانتقال - كلام الله تعالى - القديم الأزلي، القديم بذاته؛ قوله - تعالى: ﴿وَلَئِنْ لَّتَنْزِلَ رَبِّ الْمَتَّيْنَ﴾ ... والنازل على الحقيقة، المنتقل من قطر إلى قطر، قول جبريل عليه السلام -، يدل على هذا قوله - تعالى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تَبْصِرُونَ وَمَا لَا تَبْصِرُونَ إِنَّهُ لَقَوْنَ رَسُولُ كَبِيرٍ﴾ ... قوله - تعالى: ﴿... إِنَّهُ لَقَوْنَ رَسُولُ كَبِيرٍ ذِي قُوَّةٍ عَنْ دِيَرِ الْعَرِشِ مَكِينٍ﴾ ... وهذا إخبار من الله - تعالى - بأن النظم العربي الذي هو قراءة كلام الله - تعالى - (قول جبريل، لا قول شاعر، ولا قول كاهن...) إلخ من «الإنصاف»: ١٤٧، ١٤٨. وعلى هذا جرى الأشاعرة في قولهم إن القرآن عبارة عن كلام الله، ففي المواقف (ص ٢٩٣، ٢٩٤) بعد أن افترى على الحنابلة بأن منهم من يقول: الجلد والغلاف قدeman. قال: (وقالت المعتزلة: أصوات وحرروف يخلقها الله في غيره، كاللوح المحفوظ أو جبريل أو النبي، وهو حادث. وهذا لا ننكره، لكننا ثبت أمراً وراء ذلك؛ وهو المعنى القائم بالنفس؛ وننزعم أنه غير =

كَلَمَ اللَّهِ، فَسِيُصْلِي اللَّهُ مِنْ قَالَ ذَلِكَ الْقَوْلُ سَقْرٌ.

(فيكون أول من يرفع رأسه جبرئيلُ - عليه الصلاة والسلام -، فيكلمه الله من وحيه بما أراد من أمره - جل وعلا -)، كما قال تعالى -: ﴿يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنذِرُوهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا﴾ الآية.

(ثم يمر جبرئيل على الملائكة) - عليهم الصلاة والسلام - وقد رفعوا رؤوسهم من صعقتهم عند سماعهم لكلام الله - تعالى - بالوحي، (كلما مرّ السماء) من السموات السبع (سأله ملائكتها: ماذا قال ربنا يا جبرئيل؟).

١٨٥٤

وفي هذا دليل / أنهم لا يعون الوحي من الصعق الذي يصيبهم في أول وهلة، وأنّ جبرئيل - عليه السلام - هو المخصوص من بينهم - عليهم الصلاة والسلام - بالوحي، وهو السفير بين الله وبين أنبيائه ورسله.

(فيقول) لهم (جبرئيل - عليه السلام -: قال الحقُّ، وهو العلي الكبير، قال: فيقولون كلّهم مثلّما قال جبرئيل، فينتهي جبرئيل بالوحي) الذي أوحى إليه (إلى حيث أمره الله - عز وجل -) من السماء والأرض.

---

العبارات؛ إذ قد تختلف العبارات بالأزمنة والأمكنة والأقوام..) إلى أن يقول: (إذا عرفت هذا، فاعلم أن ما يقوله المعتزلة، وهو خلق الأصوات والحرف وكونها حادثة قائمة، فنحن نقول به، ولا نزاع بيننا وبينهم في ذلك). ا.هـ.  
وقد أبطل شيخ الإسلام ابن تيمية قول الأشاعرة بأن كلام الله معنى قائم بالنفس بنحو من تسعين وجهًا، في كتاب «التسعينية»، وانظر رده على خصوص كلام الباقلاني السابق في التسعينية: ٩٧١ / ٣ وما بعدها.

وكذا رواه ابن جرير في تفسيره<sup>(١)</sup> وابن خزيمة في صحيحه<sup>(٢)</sup>، عن  
ذكريا بن أبان المصري<sup>(٣)</sup>، عن نعيم بن حماد به.

وقد روى ابن أبي حاتم من حديث العوفي عن ابن عباس، وعن  
قتادة، أنهما فسرا قوله: ﴿حَقَّ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِ﴾ الآية، [بابتداء]<sup>(٤)</sup>  
إيحاء الله إلى محمد - ﷺ -، بعد الفترة التي كانت بينه وبين عيسى  
عليه الصلاة والسلام -<sup>(٥)</sup>.

قالوا<sup>(٦)</sup>: ولا شك أن هذا أولى ما دخل في هذه الآية<sup>(٧)</sup>.

ومن لم يذعن للوحى الذي نزل به جبرئيل الأمين على خاتم المرسلين  
محمد الأمين - عليهما الصلوات والسلام إلى يوم الدين -، ويعبد ربه  
وحده بما شرع له في كتابه أو على لسان رسوله - ﷺ - فليس من الله  
في شيء، والله الموفق.

(١) تفسير ابن جرير: ٢٢ / ٩١.

(٢) لم أجده في المطبوع من صحيحه، وقد رواه في كتاب التوحيد: ١ / ٣٤٨، (٢٠٦).

(٣) كذلك هو في تفسير الطبرى، ومخطوطات التوحيد لابن خزيمة، لكن محققه  
الدكتور عبدالعزيز الشهوان يذكر أنه خطأ، وأن صوابه: ذكرى بن يحيى بن إياس.  
انظر كتاب التوحيد: ١ / ٤٣. وزكريا بن أبان هذا له ذكر في تاريخ دمشق (٦٢)  
يرى عن نعيم بن حماد. وفي حلية الأولياء: ٧ / ١٥٠ ونسبة فقال:  
الواسطي. وقد وقع في الأصل: «البصري»، والتوصيب من تفسير الطبرى وابن  
كثير، ٤ / ٥٥٦، والمؤلف ينقل منه.

(٤) في الأصل: «بأشد»، والتوصيب من تفسير ابن كثير، والمؤلف ينقل منه.

(٥) انظر تفسير ابن كثير: ٣ / ٥٣٨.

(٦) ليس في تفسير ابن كثير: «قالوا»، وإنما القائل هو ابن كثير نفسه.

(٧) تفسير ابن كثير: ٣ / ٥٣٨.

VVΣ

## الباب السادس عشر

### باب الشفاعة

(وقوله - تعالى - : ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُخَشِّرُوا إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَقَوَّنُونَ ﴾ [الأنعام: ٥١]).

قال بعض المفسّرين: الضمير في قوله: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ﴾، لـ ﴿ مَا يُوحَى إِلَيْنَّ ﴾؛ لأنّه في سياقه، أي خوف بما يوحى إليك ﴿ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُخَشِّرُوا ﴾، أي يُبعثوا، أو يُجمعوا إلى ربهم.

وقيل: ﴿ يَخَافُونَ ﴾ أي يعلمون؛ لأنّ خوفهم إنما كان من علمهم، وهم المؤمنون المفترطون في العمل، أو المجوزون للحشر، مؤمناً، أو كافراً مقرأ به، أو متربداً؛ فإن الإنذار يتتجّع<sup>(١)</sup> فيهم دون الفارغين عنه، الجازمين باستحالته.

وهذه الآية كقوله - تعالى - : ﴿ يُنَزَّلُ الْمَلَئِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِي، عَلَىٰ مَنِ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ ﴾ [النحل: ٢]، فسمى الوعي في هذه الآية روحًا، كقوله - تعالى - : ﴿ وَكَذَلِكَ أَرْجِعُنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا ﴾ الآية [الشورى: ٥٢]؛ لأنّه تحيا به القلوب، ويموت به الكفر والباطل.

---

(١) في «الأساس» (ص ٦٢٠): (انتجع فلاناً: طلبت معروفة)، (وفلان لا ينجع فيه القول)، ويبدو أن المؤلف استعمل (يتتجّع) بمعنى: ينفع.

وقوله: «مِنْ أَمْرِهِ»، وفي الأخرى: «مِنْ أَمْرِنَا»، يدل على أن القرآن كلام الله حقيقة، غير مخلوق؛ لأنـه - سبحانه - فرق في الآية الأخرى بين الخلق والأمر فقال: «أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ» [الأعراف: ٥٤].

وقوله: «أَنَّ أَنذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا»، ليس المراد: أنذروا من التوحيد، وإنما هو معلق بضدـه، وهو الشرك؛ لأنـه إذا علموا أن التوحيد حق، وليسوا عليه، فقد خوّفوا ما عليهم من وبال الباطل، يدل عليه قوله: «فَاتَّقُونِ» [١]، وقولـه قبلـها: «سُبْحَانَنِي وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ» [٢].

ومفعول الإنذار محدود، تقديرـه: بأنـ أنذروا المشركـين العذاب،  
أي أعلمـهم به؛ / لأنـه لا إله إلا أنا.

وهذه الآيات يـبين بعضـها بعضاً، فـلـأجلـ ذلك ذكرـناها لتوضـيـع بعضـها بعضاً.

وقولـه: «لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌ»، أي قـرـيبـ يـنـفعـهمـ، «وَلَا شَفِيعٌ» يـشـفعـ لـهـمـ، «لَعَلَّهُمْ يَنْقُونَ» [٣]ـ عـمـاـ نـهـيـهـمـ عـنـهـ، ليـسـلـمـواـ مـنـ هـوـلـ ذـكـرـ الـيـومـ الـعـظـيمـ، الـذـيـ لـاـ حـاـكـمـ فـيـهـ إـلـاـ اللـهـ الـوـاحـدـ الـقـهـارـ.

وـإـنـماـ نـفـىـ الشـفـاعـةـ لـغـيرـهـ مـعـ أـنـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـأـوـلـيـاءـ وـالـشـهـادـاءـ وـالـأـطـفـالـ يـشـفعـونـ ذـكـرـ الـيـومـ لـأـنـهـ لـاـ يـشـفعـونـ إـلـاـ بـإـذـنـهـ - تـبارـكـ وـتـعـالـىـ - لـمـ اـرـتـضـىـ.

فـنـفـىـ - سـبـحانـهـ - مـاـ يـزـعـمـ الـمـشـرـكـونـ وـيـطـلـبـونـ مـنـ آـهـتـهـمـ الـتـيـ يـدـعـونـ مـنـ دـوـنـ اللـهـ - تـعـالـىـ - .

(وقـولـهـ: «قُلْ لِلَّهِ الْشَّفَاعَةُ جَمِيعًا لَمَّا مُلِكَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ» [٤]ـ) [الـزـمـرـ: ٤٤]

ذكر - سبحانه - هذه الآية الشريفة في سياق قوله: ﴿أَمْ أَخْذُوا﴾ أي المشركون ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ شَفَاعَةً﴾ أي عبودها لتشفع لهم عند الله، قوله: ﴿وَالَّذِينَ أَخْذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ مُلْفَى﴾ الآية [الزمر: ٣]، ولهذا قال: ﴿قُلْ أُولَئِكَ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ﴾ أي فيشفعون لكم، لو كانوا على هذه الصفة كما تشاهدونهم: جمادات لا تقدر ولا تعلم، فلذلك قال بعد هذه: ﴿قُلِ اللَّهُ أَكْبَرُ شَفَاعَةُ جَيْعَانٍ﴾، قال بعض المفسرين: لعله رد لما عسى أن يجيبوا به، وهو أن الشفاعة أشخاص مقربون، والأصنام تماثيلهم، والمعنى أن الله - سبحانه - مالك الشفاعة كلها، لا يستطيع أحد شفاعة إلا بإذنه، ولا يستقل بها، فإذا كان الأمر كذلك، فكيف تجعلون لمن له الشفاعة جميعاً ندائكم دونه من دونه.

ثم قرر - عز وجل - ذلك فقال: ﴿لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾، أي هو مالك الملك كله، لا يملك أحد أن يتكلم في أمره دون إذنه ورضاه.

﴿ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ (٢٨)، أي يوم القيمة، فهو - سبحانه - له الملك في الأولى والآخرة.

قالوا: والميم في قوله: ﴿أَمْ أَخْذُوا﴾ صلة، ومعنى: «أخذوا؟»، اللفظ لفظ الاستفهام، والمراد به التوبیخ والزجر<sup>(١)</sup>.

(١) «أم» هنا للإضمار مع الاستفهام الإنکاري، فالمعنى: بل أخذوا... وانظر عن معنى «أم» المقطعة: المعني: ٦٦، و«دراسات لأسلوب القرآن الكريم» لمحمد عبدالخالق عضيمة: القسم الأول: ٢٩٧ / ١، ٢٩٨. وانظر «بدائع الفوائد» لابن القیم: ٢٠٦ - ٢٠٩، حيث رجح أن «أم» حيث وقعت فهي معادلة لھمزة الاستفهام وإن لم يكن قبلها إداة استفهام، فالاستفهام مدلوّل عليه بقوّة الكلم وسياقه. فتقدير =

وهذه الآية كقوله - تعالى - : ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا يَإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وك قوله : ﴿يَوْمَئِذٍ لَا نَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذْنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩].

إذا تحققنا أنه لا شفاعة إلا عن رضاه وإذنه - تعالى - ، علمنا بذلك أن الشفاعة لله جميماً؛ لأنها إذا كانت صادرة عن إذنه، فهي منه - سبحانه - ، وهو المستقل بها، فحيثما لا تُطلب إلا منه وحده.

(وقوله - تعالى - : ﴿يَتَأْيِهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَقْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ مَنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ لَا يَبْيَعُ فِيهِ وَلَا خَلَةٌ وَلَا شَفَعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤]).<sup>(١)</sup>

يأمر - تبارك وتعالى - في هذه الآية الكريمة المؤمنين أن ينفقوا مما رزقهم الإنفاق الواجب. كالزكاة ونفقة العيال، وما يتصل الوعيد بترك إنفاقه، ولهذا قال تهديداً لتارك ذلك : ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ لَا يَبْيَعُ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَعَةٌ﴾، والمعنى: من قبل أن يأتي يوم لا تقدرون / على تارك ما فرطتم، والخلاص من عذابه؛ إذ ﴿لَا يَبْيَعُ فِيهِ﴾ فتحصلون به ما تنفقونه، أو تفتدون به من العذاب، ﴿وَلَا خُلَّةٌ﴾ حتى يعينكم عليه أخلاؤكم، أو يسامحوكم به، ﴿وَلَا شَفَعَةٌ﴾ - إلا لمن ﴿أَذْنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ - حتى تتکلوا على شفائلكم، فتشفع لكم من دون الله، في حط ما في ذميمكم عنكم، ولهذا قال : ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، أي التاركون الإنفاق الواجب، وهم الذين وضعوا الأمر

= المعنى في الآية على رأيه: ألهتهم التي يبعدون تفعل هذا - أي المذكور في الآية قبلها، في قوله - تعالى - : ﴿الَّهُ يَرْفَقُ الْأَنْفُسَ بِمَيْنَاتِهَا...﴾ الآية - ٢، ﴿أَمْ أَخْذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ﴾؟.

(١) هذه الآية الكريمة ليست في المطبوع من كتاب التوحيد.

غير موضعه، وكفروا نعمته.

والكفر هاهنا من الكفران، لا من الكفر؛ لأنّه خطاب للمؤمنين، فوضع «الكافرون» موضعه تغليظاً أو تهديداً، قوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ﴾، مكان «من لم يحج»<sup>(١)</sup>، وإذنًا بأن ترك الزكاة من صفات الكفار، قوله: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُسْرِكِينَ ﴿١﴾ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الْزَكَوَةَ﴾، على قول.

(وقوله) أيضًا: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا يَأْذِنُهُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، هذا استفهام بمعنى الإنكار والنفي، وبيان لملكته وكبريائه - جل وعلا -، أي لا يمتلك أحد أن يتكلم يوم القيمة بشفاعة وغيرها من التصرفات إلا بأمره.

وفي بعض نسخ «التوحيد»، غير خط الشيخ - رحمه الله تعالى -: (وقوله - تعالى -: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُقْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَرِضَّاهُ﴾ [النجم: ٢٦]، قوله: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَنَ﴾ [الأنباء: ٢٨]، قال ابن عباس - رضي الله عنهم - فيما روى البيهقي عنه<sup>(٢)</sup>: الذين ارتضوا بهم بشهادة أن لا إله إلا الله، ﴿وَهُمْ مِنْ خَشِيتِهِ مُشْفِقُونَ﴾).

وهاتان الآياتان ليستا في أصل الشيخ كما ذكرنا، فلعله ألحقها بعد<sup>(٣)</sup>.

قوله - تعالى -: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُقْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا﴾ الآية،

(١) يزيد في قوله - تعالى -: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَعَ إِلَيْهِ سِيرًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾.

(٢) الاعتقاد: ٢٠٣.

(٣) مما في المطبوع من «التوحيد».

لما ذكر - تعالى - قوله : ﴿أَمْ لِلإِنْسَنِ مَا تَمَّنَّى﴾ ، منكراً لذلك بأنه ليس له كل ما يتمناه ، أعقبها بقوله : ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُقْنِي شَفَاعَتَهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَبِرْضَوَة﴾ ، والمراد منه نفي طمع المشركين في شفاعة الآلهة التي يعبدون من دون الله ، ولهذا قال : ﴿فِلَلَّهِ الْآخِرَةُ وَالْأُولَى﴾ ، قيل : ثواب الآخرة والأولى . ويقال : أهل السموات والأرض كلهم عبيده ، ويقال :نفذ الأمر في الآخرة والأولى له ، ويقال : جميع ما فيهما يدل على وحدانيته . والكل تحتمله الآية<sup>(۱)</sup> .

ولهذا قال - جل وعلا - في الآية : ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُقْنِي شَفَاعَتَهُمْ شَيْئًا﴾ ، أي لا تنفع شفاعتهم ، ردًا لقولهم : إنهم يشفعون لنا استقلالاً .

ثم استثنى - تبارك وتعالى - فقال : ﴿إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ من الملائكة أن يشفع ، أو من الناس ، ﴿وَبِرْضَوَة﴾ ، أي من كان معه التوحيد ، فираه أهلاً لذلك ، فكيف تشفع الأصنام لعبدتهم .

فعلق - سبحانه - الشفاعة بأمرتين : رضاه عن المشفوع له ، وإذنه للشافع .

وسر ذلك أنّ الأمر كله لله وحده ، فليس لأحد من الأمر شيء ، وأعلى الخلق وأكرمه / عنده : الرسل والملائكة المقربون ، وهم عبيد ، لا يسبقوه بالقول ، ولا يتقدمون بين يديه ، ولا يفعلون شيئاً إلا من بعد إذنه وأمره ، كما حكى الله - سبحانه - من قول جبرئيل - عليه السلام - لـ محمد - ﷺ - بقوله : ﴿وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا

---

(۱) لم أهتد إلى هذه الأقوال في كتب التفسير .

خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴿٦٤﴾ [مريم: ٦٤]، فإذا أشرك بهم المشرك، واتخذهم شفعاء من دونه، ظنًا أنه إذا فعل ذلك تقدّموا وشفعوا له عند الله استقلالاً، من غير إذنه ورضاه، فهو من أجهل الناس بحق الرب - سبحانه -، وما يجب له ويمنع عليه، فإن هذا محال ممتنع، سببه قياس الرب - جل وعلا - على الملوك والكبار، حيث يُتَّخَذُ من خواصِّهم وأوليائهم من يشفع عندهم فيقضاء الحاجة، وبهذا القياس عُبدت الأصنام، واتخذ المشركون من دون الله الشفاعة والأولياء<sup>(١)</sup>.

فتبيّن أن الشفاعة التي نفها القرآن هي الشفاعة الشركية التي يعرفها الناس، ويفعلها بعضهم، فهي التي أطلق نفيها - سبحانه - في كتابه، وضدُّها المثبتة بإذنه ورضاه، التي أسعده الناس بها يوم القيمة أهل التوحيد، الذين جردوه وخلصوه من شوائب الشرك، وهم الذين ارتضى الله - سبحانه -، ولهذا قال: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ لَهُ أَذْنٌ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَحْمَنٌ لَهُمْ قُولًا﴾ [طه: ١٠٩].

(١) وحجتهم في ذلك أن مقتضى عظمة الرب لا يقرب إليه إلا بواسطة وحجاب، وأن في التقرب إليه بدون ذلك غصّاً من جنابه الرفيع، وهي حجة داحضة؛ لأن القادر على سماع مطالب عبيده وإجابتها مباشرة دون واسطة أكمل وأعظم إحسانا، وإنما احتاج ملوك الدنيا إلى الوسائل والشفاعة والمحجّب بينهم وبين رعاياهم لتصور علمهم بأحوالهم ومطالبيهم، وهي صفة نقص لا تليق بالرب - جل وعلا -، وأيضاً فإن كمال قدرة الله وغناه يمتنع معها أن يكون في سؤاله مباشرة غض منه؛ فإن هذا إنما يكون في حق من يفتقر إلى الخلق أو يرهبهم، وأيضاً فإن سؤاله مباشرة إذا كان بأمر منه وإذا لم يكن فيه غضاضة ولا سوء أدب البتة، كيف وهو لم يأذن في غيره! . انظر مجموع الفتاوى: ٦ / ١٣٣ ، ١٣٤ .

فإن قيل: فما الجمع بين هذا الإيراد من الآيات المذكورات في  
هذا الباب؟ .

فقول: قال الله - تعالى -: ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾، حيث ادعitem أنهم يضرّون أو ينفعون، تجدونهم ﴿لَا يَمْلِكُون﴾ من ملكه - تعالى وتقديس - ﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾، وذلك أحرق ما يكون، فهم لا يملكون شيئاً ﴿فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾، أتى - سبحانه - بـ﴿في الظرفية؟ لإحاطة ملكه - جل وعلا - بذلك، واحتواه عليه، فلما نفى سبحانه - الملك عنهم في ذلك، أعقبه - جل وعلا - بنفي الشركة لهم في ذلك، فقال: ﴿وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شَرِيكٍ﴾، ثم عقب ذلك بنفي الظهير له، فقال: ﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ﴾، ولم يبق إلا الشفاعة، فيبين أنها لا تكون إلا لمن أذن لها - جل وعلا -، بقوله: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْهُ إِلَّا لِمَنْ أَذْنَكَ لَهُ﴾ [سبا: ٢٢، ٢٣]، فقطع - تبارك وتعالى - جميع مواد أهل الشرك وعلائقهم التي كانوا يتعلّقون بها من دون الله - تعالى - بهذه الآية الشريفة، وقد تقدّم الكلام عليها في هذا الشرح مستوفى، والله الحمد والمنة.

(قال) شيخ الإسلام تقى الدين (أبو العباس) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن الخضر بن محمد بن تيمية الحراني الدمشقي الحنبلي الإمام العالم العلامة المجتهد الفقيه الحافظ الناقد المفسر البارع الأصولي، عالم الزهاد ونادرة الزمان، شهرته تغنى عن الإطناب في ذكره، ولد يوم الاثنين،عاشرَ ربيعِ الأول، سنة إحدى<sup>(١)</sup> وستين وستمائة، / بحران، وقدِم به والده وبإخْرُوته إلى دمشق

(١) في الأصل: أحد.

عند استيلاء التتار على البلاد، سنة سبع وستين، فسمع بها من ابن عبدالدائم، وابن أبي اليمْن، والمجد ابن عساكر، ويحيى الصيرفيُّ الفقيه، وأحمدَ بنِ أبي الخير الحداد، والقاسمِ الألبَّي، وشمسِ الدين بنِ أبي عمر، ومسلم بن علّان، وخلق كثير.

وعين<sup>(١)</sup> بالحديث، وسمع المسند مرات، والكتب الستة، ومعجم الطبراني الكبير، وما لا يحصى من الكتب والأجزاء.

وقرأ بنفسه، وكتب بخطه جملة من الأجزاء، وأقبل على العلوم في صغره، فأخذ الفقه والأصول عن والده، وعن الشيخ ابن أبي عمر، وزين الدين ابن المنجَا، وبرع في ذلك وناظر، وقرأ في العربية أيامًا على ابن عبدالقوي، ثم أخذ كتاب سيبويه فتأمله ففهمه، وأقبل على تفسير القرآن الكريم، وبرز فيه، وأحكم أصول الفقه، والفرائض، والحساب، والجبر والمقابلة، وغير ذلك من العلوم.

ونظر في علم أهل الكتاب والفلسفة، وبرز في ذلك على أهله، وردد على رؤسائهم وأكابرهم.

ومهر وتأهل للتدريس والفتوى وله دون عشرين سنة، وأمده الله بكثرة الكتب، وسرعة الحفظ، وقوة الإدراك والفهم، وبطؤ النسيان، حتى قال غير واحد إنّه لم يكن يحفظ شيئاً فينساه.

ثم توفي والده وكان له حينئذ إحدى وعشرين سنة، فقام بوظائفه بعده، فدرس بدار الحديث السكريّة، في أول سنة ثلاث وثمانين،

---

(١) كذا، ولعلها: وعنى.

وحضر عنده القاضي بهاء الدين ابن الزكي، والشيخ تاج الدين الفزارى، وزين الدين ابن المرحال، وزين الدين ابن المنجا، وجماعة.

وذكر درسًا في البسملة، وهو مشهور بين الناس، وعظمته الجماعة الحاضرون، وأثنوا عليه ثناءً كثيراً.

قال الذهبي: وكان تاج الدين الفزارى يبالغ في تعظيمه، قال: وكذا شيخنا الحافظ أبو الحجاج المزّي<sup>(١)</sup>.

قال البرزالي في تاريخه: شرع الشيخ تقى الدين في الجمع والتصنيف دون العشرين<sup>(٢)</sup>.

وقال الذهبي في معجم شيوخه<sup>(٣)</sup>: برع في تفسير القرآن، وغاص في دقائق معانيه، بطبع سیال، وخارط إلى موقع الإشكال میال، واستنبط منه أشياء لم يُسبق إليها، وبرع في الحديث وحفظه، فقل من يحفظ ما يحفظه، معزواً إلى أصوله وصحابته، مع شدة احتضار له وقت إقامة الدليل.

وفاق الناس في معرفة الفقه، واختلاف المذاهب، وفتاوي الصحابة والتابعين.

وأتقن العربية أصولاً وفروعاً وتعليلات واختلافاً.

---

(١) لم أقف عليه في شيء من ترجمت الذهبي لشيخ الإسلام ضمن كتبه المطبوعة، انظر الجامع: ٢٠٣ وما بعدها.

(٢)

(٣) لم أجده في ترجمته في معجم الشيوخ، وانظر نحوه في «ذيل تاريخ الإسلام»، عن «الجامع لسيرة شيخ الإسلام»: ٢٠٦.

ونظر في العقليات، وعرف أقوال المتكلمين، ورد عليهم، وحدّر منهم، ونصر السنة بأوضح حجج، وأبهر براهين.

وأوذى في ذات / الله من المخالفين، وأخيف في نصر السنة المحضة، حتى أعلا الله مناره، وجمع قلوب أهل التقوى على مجتبته والدعاة له، وكتب الله أعداءه، وهدى الله به رجالاً من أهل الملل والنحل، وجبل قلوب الملوك والأمراء على الانقياد له، وأحيا الله به الشام بالإسلام، بعد أن كان مثلكما. ومحاسنه كثيرة.

قال<sup>(١)</sup>: وهو أكبر من أن ينبه على سيرته مثلـي، فلو حلفت بين الركن والمقام، لحلفت أني ما رأيت بعيني مثلـه، وأنه ما رأى مثل نفسه.

قال الذهبي: وقرأت بخط شيخنا العلامة كمال الدين ابن الزملکاني ما كتبه سنة بضع وتسعين، تحت اسم ابن تيمية: كان إذا سُئل عن فن من العلم ظن الرائي والسامع أنه لا يعرف غير ذلك الفن، وحكم أن أحداً لا يعرف مثلـه، وكان الفقهاء من سائر الطوائف إذا جالسوه استفادوا في مذاهبهم منه أشياء كثيرة، ولا يُعرف أنه ناظر أحداً فانقطع معه، ولا تكلـم في علم من العلوم سواء كان من علم الشرع أو غيره إلا فاق فيه أهله، واجتمعت فيه شروط الاجتهاد على وجهها، وأما تصانيفه فهي أشهر من أن تذكر، وأعرف من أن تنكر، سارت مسيرة الشمس في الأقطار، وامتلأت بها البلاد والأمصار، حتى جاوزت حد الكثرة، فلا يمكن أحداً حصرها، ولا يتسع هذا الكلام لعد المعرفة منها، ولا ذكرها، فرحمـه الله - تعالى - رحمة واسعة.

---

(١) أي الذهبي.

فلما توفي - رضي الله عنه - في عشرين ذي القعدة، سنة ثمان وعشرين وسبعمائة، وهو يتلو القرآن، خرجت روحه عند قوله - تعالى - ﴿فِي مَقْدِدِ صِدِّيقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾ [القمر: ٥٥]، فيما قاله ابن كثير<sup>(١)</sup>، وكان عنده هو وشيخه أبو الحجاج المزي، وهما اللذان غسلاه، وأتم له الحافظ المزي الختمة<sup>(٢)</sup>، وكان هو الذي جهزه، فأعانه عليه ابن كثير وجماعة، ولما غسل ازدحم الناس على ماء غسله، فلما خرجوا به ضاق بمن تبع جنازته الفضاء، وكثربكاء عليه والتأسف، ولكن ذلك لا يرد القضاء، فلأجل ذلك جعل كلامه - قدس الله روحه - فاصلاً للمشكل حيث قال المصنف - رحمة الله تعالى - :

(قال أبو العباس ابن تيمية) يعني على هذه الآية الكريمة، جمعاً بين آيات الشفاعة، وبياناً أنه ليس بينها اختلاف، بل بعضها يوافق بعضها، ويصدق بعضها البعض، ويعلم ذلك من هذه الآية المحكمة، حيث قال شيخ الإسلام المذكور :

(نفي الله - سبحانه - عما سواه) في هذه الآية (كل ما يتعلق به المشركون) في شركهم / ، (فنفي - جل وعلا - أن يكون لغيره ملك أو قسط منه) أي شركة من الملك بقوله: ﴿وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شَرِيكٍ﴾ ، (أو يكون) الغير (عوناً لله) - تعالى - في ذلك بقوله: ﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ﴾ ، (ولم يبق) بعد هذا النفي (إلا الشفاعة، فبین) - جل وعلا وتقديست أسماؤه - في هذه الآية الكريمة (أنها لا تنفع) عنده (إلا لمن

(١) انظر «البداية والنهاية»: ١٤ / ١٣٨.

(٢) الذي في «البداية والنهاية» أن الذي أتمها الشیخان: عبدالله بن المحب، وعبدالله الزرعی الضریر، وكان شیخ الإسلام یحب قراءتهم.

أذن له الرب - تعالى -) فيها أن يُشفع لمن يشاء من خلقه . بقوله : ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِنَّهُ إِلَّا لِمَنْ أَذْنَ لَهُ ﴾ ، ( فالشفاعة التي يطلبها المشركون ) ممن عُبدوا من دون الله ( متفقية ) عنهم ، ( كما نفاحتها القرآن ) المجيد ، ( وأخبر النبي - ﷺ ) في الحديث الصحيح المتواتر عنه ، الذي أجمعـت الأمة على صحتـه ، وثبتـت ما دلـ علىـه ، إـلاـ من أعمـى الله بصيرـته بخروـجه فيـ ذـلـكـ عنـهـمـ ، وـفيـهـ ( آنـهـ ) - ﷺ - ( يـأتـيـ ) أوـلـاـ ( فـيـسـجـدـ لـرـبـهـ ) تـحـتـ العـرـشـ ، ( وـيـحـمـدـ اللـهـ ) - تعالىـ - فـيـ سـجـودـ بـمـحـمـادـ يـلـهـمـ إـيـاـهـ حـيـئـذـ ، ( لـاـ يـبـدـأـ بـالـشـفـاعـةـ أـوـلـاـ ) ، فـبـهـذاـ يـعـلـمـ أـنـهـ لـاـ تـكـوـنـ إـلـاـ عنـ إـذـنـ اللـهـ - تعالىـ - ، كـمـاـ نـطـقـ بـذـلـكـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ ، فـلـاـ تـطـلـبـ إـلـاـ مـنـهـ ، وـطـلـبـهـ مـنـ غـيـرـهـ شـرـكـ ، ثـمـ عـنـ ذـلـكـ يـُجـابـ - ﷺ - فـيـ دـعـائـهـ ، ( وـيـقـالـ لـهـ ) : « ياـ مـحـمـدـ ، ( اـرـفـعـ رـأـسـكـ ، وـقـلـ يـسـمـعـ ، وـسـلـ تـعـطـ ، وـاـشـفـعـ تـشـفـعـ ) ، فـفـيـ هـذـاـ آنـ حـمـدـ - سـبـحـانـهـ - وـالـثـنـاءـ عـلـيـهـ مـنـ أـقـوـىـ أـسـبـابـ الإـجـابـةـ لـطـالـيـهـ - تعالىـ - . »

فحينما يقال له - ﷺ - ذلك ، يرفع رأسه ، ويُشفع فـيـشـفـعـ<sup>(1)</sup> ، ولوـلاـ الإـطـالـةـ لـأـورـدـناـ شـيـئـاـ مـنـ أـحـادـيـثـ الشـفـاعـةـ الـخـاصـةـ وـالـعـامـةـ فـيـ هـذـاـ المـقـامـ ، وـسـقـنـاـهـ بـالـفـاظـهـاـ ، لـكـنـهـاـ مـعـلـومـةـ فـيـ أـمـاـكـنـهـاـ مـنـ دـوـاـبـينـ الـمـحـدـثـيـنـ مـنـ عـلـمـاءـ الـإـسـلـامـ وـأـعـلامـهـمـ ، فـهـيـ أـشـهـرـ مـنـ أـنـ تـذـكـرـ ، إـلـاـ أـنـ سـنـذـكـرـ حـدـيـثـاـ فـيـ صـفـةـ شـفـاعـتـهـ - ﷺ - لـأـمـتـهـ ، حـيـثـ قـالـ الـبـخـارـيـ فـيـ صـحـيـحـهـ<sup>(2)</sup> : حـدـثـنـاـ سـلـيـمانـ بـنـ حـرـبـ ، حـدـثـنـاـ حـمـادـ بـنـ زـيـدـ ، حـدـثـنـاـ مـعـبدـ اـبـنـ هـلـالـ الـعـنـزـيـ قـالـ : اـجـتـمـعـنـاـ نـاسـ مـنـ أـهـلـ الـبـصـرـةـ ، فـذـهـبـنـاـ إـلـىـ أـنـسـ

(1) أخرجه البخاري : ٣١٦٢ ، ١٢١٥ ، ٣ / ١٥٤ ، ( ١٩٣ ) .

(2) صحيح البخاري : ٢٧٢٧ ، ٦ / ١٥٤ ، التوحيد ، باب كلام الرب - عز وجل ... . ( ٧٠٧٢ )

ابن مالك - رضي الله عنه -، وذهبنا معنا بثابت إليه ليسأله لنا عن حديث الشفاعة، فإذا هو في قصره، فوافقناه يصلي، فاستأذنا، فأذن لنا وهو قاعد على فراشه، فقلنا لثابت لا تأسه عن شيء أول من حديث الشفاعة، فقال: يا أبا حمزة، هؤلاء إخوانك أهل البصرة، جاؤوك يسألونك عن حديث الشفاعة؟ فقال: حدثنا محمد - صلوات الله عليه - قال: «إذا كان يوم القيمة ماج الناس بعضهم في بعض، فيأتون آدم فيقولون: اشفع لنا إلى ربك. فيقول: لست لها، ولكن عليكم بناح - عليه السلام -. فيأتون نوحًا فيقول: لست لها، ولكن عليكم بإبراهيم؛ فإنه خليل الرحمن. فيقول: لست لها، ولكن عليكم بموسى؛ فإنه كليم الله. فيأتون موسى، فيقول: لست لها، ولكن عليكم بعيسى /؛ فإنه روح الله، وكلمته. فيأتون عيسى، فيقول: لست لها، ولكن عليكم بمحمد - صلوات الله عليه -، فيأتوني، فأقول: أنا لها، فأبتأذن على ربى، فيؤذن لي، ويؤذنني مhammad أحمده بها، لا تحضرني الآن، فأحمده بتلك المحامد، وأخر له ساجدا، فيقال: يا محمد، ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعط، واسفع تشفع، فأقول: يا رب، أمتي أمتي. فيقال: انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان. فأنطلق فأفعل، ثم أعود فأحمد بتلك المحامد، ثم أخر له ساجدا، فيقال: يا محمد، ارفع رأسك، وقل يسمع وسل تعطه، واسفع تشفع. فأقول: يا رب، أمتي أمتي. فيقال: انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة - أو خردلة - من إيمان، فأنطلق فأفعل، ثم أعود فأحمد بتلك المحامد، ثم أخر له ساجدا، فيقال: يا محمد، ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعط، واسفع تشفع. فأقول: يا رب، أمتي أمتي. فيقال: انطلق فأخرج من كان في قلبه أدنى أدنى مثقال حبة خردل من إيمان فأخرجه من النار. فأنطلق فأفعل». فلما خرجنا من عند أنس قلت لبعض

أصحابنا: لو مرنا بالحسن - وهو متوازٍ في منزل أبي خليفة -، فحدثناه بما حدثنا أنس بن مالك، فأتيناه فسلّمنا عليه، فأذن لنا، فقلنا له: يا أبا سعيد، جئناك من عند أخيك أنس بن مالك، فلم نر مثل ما حدثنا في الشفاعة. فقال: هيه. فحدثناه بالحديث، فانتهى إلى هذا الموضع، فقال: هيه. فقلنا: لم يزد لنا على هذا. فقال: لقد حدثني وهو جميع<sup>(۱)</sup>، منذ عشرين سنة، فلا أدرى، أنسى، أم كره أن تتكلوا؟. فقلنا: يا أبا سعيد، فحدثنا. فضحك، وقال: خلق الإنسان عجولاً، ما ذكرته إلا وأنا أريد أن أحذّكم، حدثنا كما حدّثكم به، ثم قال: ثم أعود الرابعة، فأحمده بتلك المحامد، ثم أخر له ساجداً، فيقال: يا محمد، ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعط، واسفع تشفع. فأقول يا رب، إئذن لي فيمن قال «لا إله إلا الله». فيقول: وعزّتي وجلالي وكبرائي وعظمتي لأخرجنّ منها من قال: «لا إله إلا الله».

هذا لفظ البخاري، وعنده ومسلم<sup>(۲)</sup> عن عثمان - رضي الله عنه - مرفوعاً: «من مات وهو يعلم لا إله إلا الله، دخل الجنة».

وروى البخاري أيضاً عن أنس - رضي الله عنه - في الشفاعة نحو ما تقدّم عنه، إلا أن ظاهرها العموم منه - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - لجميع الأمم ممّن في النار، من أهل «لا إله إلا الله».

ولهذا (قال) له خادمه (أبو هريرة) الدوسي - رضي الله عنه - كما

(۱) أي مجتمع العقل، لم يدركه الكبر الذي هو مظنة تفرق الذهن وضعف الحفظ. عن الفتح: ۱۳ / ۴۸۴.

(۲) كذا في الأصل، وإنما هو في صحيح مسلم: ۱ / ۶۰، الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، (۲۶).

صحّ في صحيح البخاري<sup>(١)</sup> وغيره، حين سأله: (من أسعد الناس) - وفي لفظ: من أحق الناس<sup>(٢)</sup> - (بشفاعتك) يا رسول الله؟ . (قال) رسول الله - ﷺ: «لقد ظنت يا أبا هريرة ألا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك، لما رأيت من حرصك على الحديث، أسعد - وفي لفظ: أحق - الناس بشفاعتي / يوم القيمة (من قال «لا إله إلا الله» خالصاً) أي ذلك القول، من شوب شرك أو نفاق حال نشوئه (من قلبه)، وفي لفظ للبخاري: «من قبل نفسه»<sup>(٣)</sup>.

قال الأزهري: «أحق» في كلام العرب له معنian: أحدهما استيعاب الحق، والثاني ترجيح الحق<sup>(٤)</sup>.

وسيأتي بيان ذلك على معنى «أسعد الناس» قريباً.

وعند البيهقي<sup>(٥)</sup> وأبي نعيم<sup>(٦)</sup> والخطيب<sup>(٧)</sup>، في رواية مالك، والديلمي في «مسند الفردوس»<sup>(٨)</sup>، عن علي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ: «من قال في كل ليلة «لا إله إلا الله الملك الحق المبين» مائة مرّة، كان له أماناً من الفقر، وأنساً من وحشة القبر»<sup>(٩)</sup>.

(١) صحيح البخاري: ١ / ٤٩، العلم، باب الحرص على الحديث، (٩٩).

(٢) لم أثر على هذا اللفظ. وفي الضعفاء للعقيلي (٣ / ٤٦٨): من أولى الناس ...

(٣) صحيح البخاري: ٥ / ٢٤٠٢، الرقاق، باب صفة الجنة والنار، (٦٢٠١).

(٤) نقلًا عن «المطلع على أبواب المقنع»: ١ / ٩٩.

(٥) لم أثر عليه عنده.

(٦) «حلية الأولياء»: ٨ / ٢٨٠.

(٧) «تاريخ بغداد»: ١٢ / ٣٥٨.

(٨) لم أثر عليه في المطبوع.

(٩) وأخرجه الدارقطني في غرائب مالك وضعفه كما في «لسان الميزان»: ٣ / ٦٥ =

وفيما تقدم دليل أن إخلاص القلب شرط لصحة الإيمان، وأن اللفظ لا يكفي من دون ذلك؛ إذ الإيمان لا يصح إلا بشرط الكفر بالطاغوت، وهذا معنى قوله - ﷺ: «من شهد ألا إله إلا الله، وكفر بما يعبد من دون الله، حرم ماله ودمه»<sup>(١)</sup> إلخ؛ إذ الخالص عند العرب: الصافي من كل شيء، قال محيضة<sup>(٢)</sup>:

حسام كلون الملح أخلص نصله متى ما أصوّبه فليس بكاذب<sup>(٣)</sup>

وقال بعض الصحابة في النبي - ﷺ:

يصدقُ بالأنباء بالغيب مُخلصاً<sup>(٤)</sup>

قال الراغب: الإخلاص: التعرّي<sup>(٥)</sup> عن كل ما دون الله - تعالى -، ذكره في «مفرداته»<sup>(٦)</sup>.

= وانظر «علل الدارقطني»: ٣ / ٣٠٨، ١٠٦، (٣٠٨)، و«العلل المتناهية» لابن الجوزي: ٢ / ٨٣٧، (١٤٠٢).

(١) أخرجه مسلم: ١ / ٥٨، (٢٣).

(٢) هو محيضة بن مسعود بن كعب الخزرجي، الأنصاري، أبو سعد. انظر «الاستيعاب»: ٤ / ١٤٦٣، (٢٥٢٥)، وفيه بيته هذا.

(٣) البيت في سيرة ابن هشام: ٢ / ٥٩.

(٤) صدر بيت لكعب بن مالك، وتتممه: يرِيدُ بذاك الفوزَ والعَزَّ في غِدٍ. انظر سيرة ابن هشام: ٢ / ٣٤٩.

(٥) كذا في الأصل، وفي «المفردات» بتحقيق صفوان داودي: «التعرّي». وكذا في طبعة محمد سيد كيلاني.

(٦) المفردات: ٢٩٣.

ويقال: «أَخْلَصَ الْحَدِيدَ»، إِذَا صُفِيَ عَمَّا يُشَوِّهُ، «وَخَلَصَ»، إِذَا صَفِيَ.

والشاهد على هذا أشهر من أن يذكر، فلا نطيل بذكره.

قال - تعالى -: ﴿أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَخَالِصُونَ﴾ [الزمر: ٣]، ولا يخلص الدين إلا بالإخلاص، وهو أَلَا يكون شيء من حركات العبد، ولا من سكنته، من قول أو فعل، إِلَّا خالصاً مصفيَ اللَّهُ مِنَ الْخَلْلِ وَالشَّوَائِبِ، حال كونه حنيفاً، فاصداً إلى الحق عن الباطل، غير خارج عن سُنَّةِ الْحَقِّ، وهذا لا يحصل إِلَّا بالصدق.

وقد قال عبد القادر الجيلاني - قدس الله روحه - في «غنية»:  
الصدق: صحة التوحيد مع القصد<sup>(١)</sup>.

قلت: وحقيقة الصدق: الثبوت في جميع الأفعال والأحوال على حكم الشرع، وذلك في ثلاثة وجوه: صدق القلب، وصدق القول، وصدق في الفعل الذي هو العمل.

ولهذا قال: «من قال «لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» خالصاً من قلبه - وفي لفظ: مخلصاً<sup>(٢)</sup>، وفي لفظ: صادقاً<sup>(٣)</sup> - من قلبه»، أي ثابتاً لم تزعزعه شبهة، ولا أثرت فيه ريبة، ولم يُشُبِّه ما يُكْرِه، كقوله: ﴿شَيِّكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرَّثَ وَدَمَ لَبَنًا خَالِصًا سَائِعًا لِلشَّرِّينَ﴾ [النحل: ٦٦] ، يعني ليس فيه شوبٌ مما جاوره، / فهو حسن اللون، حسن الرائحة، حسن الطعم، فكل خالص حسن طيب، وكل حسن خالص طيب عموماً في الوجوه كلها،

(١) «الغنية»: ٢/٢٠٠، وقد ذكره بلفظ: وقيل: الصدق.. إلخ.

(٢) هذا اللفظ في المستدرك: ١/١٤١.

(٣) لم أجده هذا اللفظ في روایات حديث أبي هريرة في الشفاعة.

أو خصوصاً، كما قال: - تعالى: «بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرٌ عِنْدَ رَبِّهِ، وَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَرُونَ» [البقرة: ١١٢]، وقوله: «لِيَسْتُوْكُمْ أَيْكُمْ أَخْسَنُ عَمَلاً» [هود: ٧، الملك: ٢].

وليس أفعل التفضيل - في قوله - ﷺ: «أسعد الناس بشفاعتي» في الخروج من النار - بمراد لجميع الناس؛ فإنه لو كان كذلك لدخل الكافر، وذلك باطل.

قال ابن الحاجب في «أمالية»<sup>(١)</sup>، ومعناه للزمخشري<sup>(٢)</sup> وابن هشام<sup>(٣)</sup> وغيرهم من أئمة العربية، في قولهم «أكرم الناس»: يلزم أن يكون لجميع الناس [كرم]<sup>(٤)</sup> في قصد المتكلم، وهو باطل، وكذلك قوله - ﷺ: «ألا أخبركم بأحبابكم إلي، وأقربكم مني مجلساً؟ أحسنكم أخلاقاً»<sup>(٥)</sup>، وكذلك «أبغضكم»، و«أبعدكم»، فإنه يلزم أن يكون المخاطبون شركاء في أصل ما أضيف إليهم من المحبة والبغض والبعد، مع أنهم لم يُشركوا في القصد.

قال: والجواب أن معنى «أحبكم» أي أحب المحبوبين منكم، وكذلك «أقربكم» و«أبغضكم» و«أبعدكم».

(١)

(٢) انظر «المفصل»: ١١١، وشرحه «الإيضاح» لابن الحاجب: ١ / ٤١١، ٤١٢.

(٣) لم أهتد إلى موضعه عنده.

(٤) في الأصل: «كرماً»، وما أثبته هو الصواب.

(٥) أخرجه أحمد: ٢ / ١٨٥، وابن حبان في صحيحه: ٢ / ٢٣٥، (٤٨٥)، وأخرج الترمذى نحوه: ٤ / ٣٧٠، (٢٠١٨). وصححه الألبانى كما في الصحيحه برقم (٧٩١).

فإذاً معنى هذا الحديث على هذا الوجه: أسعد الناس المشفع فيهم بشفاعتي، من قال: «لا إله إلا الله»، خالصاً من قلبه. فالإضافة على هذا الوجه إلى جميع الناس ليست للتفضيل على المضاف إليهم، بل لمجرد التخصيص لمن قالها مخلصاً.

وإنما التفضيل في الإضافة على الوجه الآخر بين أهلها المشفع فيهم، بتفاضلهم بدرجة الإخلاص فيها، وهو تفضيل بعيد، لا ينضبط، فصار بعضهم بالشفاعة أسعد من بعض؛ إذ الكافر لا حضُّ له في هذه الشفاعة.

ومعنى هذا الوجه الأخير: أن يراد أن المفضل زائد على المضاف إليهم في الخصلة التي هو والمفضل عليه فيها شركاء.

وقد اجتمع الوجهان<sup>(١)</sup> في هذا الحديث، فال الأول بين المؤمنين والكافرين من الناس، فإذا صفتة فيه إلى الناس إنما هو لمجرد تخصيص أهل «لا إله إلا الله» من الناس بالشفاعة دون الكافرين منهم، فهذا معنى الوجه الأول.

ومعنى الوجه الثاني هو التفضيل بين المشفع فيهم، أهل «لا إله إلا الله»، في شفاعته - ﷺ -، بحسب مراتب تحقيقهم لها وإخلاصهم.

ويحتمل أن كل أحد يحصل له سعد بشفاعته - ﷺ -؛ لكن المؤمن المخلص أكثر سعادة بها؛ فإنه - ﷺ - يشفع في الخلق لإراحتهم من هول الموقف<sup>(٢)</sup>، وهي الشفاعة العظمى التي يغبطه بها الأولون والآخرون،

(١) انظر هذين الوجهين للتفضيل في «المفصل» للزمخشري: ١١١.

(٢) أخرجه البخاري: ٦ / ٢٦٩٥، (٦٩٧٥)، ومسلم: ١ / ١٥٧، (١٩٤).

ويشفع في بعض الكفار بتحفيض العذاب، كما صح في حق أبي طالب<sup>(١)</sup>، وفي بعض المؤمنين بالخروج من النار<sup>(٢)</sup>، وفي بعضهم بعدم دخولها بعد أن استوجبوا<sup>(٣)</sup>، وفي بعضهم لدخول الجنة بغير حساب، وفي بعضهم برفع / الدرجات فيها<sup>(٤)</sup>، فيظهر الاشتراك في الشفاعة، وأن أسعدهم بها المؤمن المخلص<sup>(٥)</sup>.

ويحتمل أن يكون معنى «أفعل» للفعل، لا أفعل التفضيل، والمعنى: سعيد الناس بشفاعتي، كقوله - تعالى - ﴿وَاحْسَنُ مَقِيلًا﴾<sup>(٦)</sup>.

وأما لفظ السعادة في الحديث فهي ضد الشقاوة؛ إذ هي أعظم الأشياء، وأعلاها رتبة في حق الآدمي، ولا تحصل للإنسان هذه السعادة إلا بالعلم عن الله ورسوله، والعمل بذلك، وذلك جماع التقوى؛ فالعلم إذاً كما قال عالم قريش، الإمام الشافعي - رضي الله عنه - أفضل الأعمال<sup>(٧)</sup>، وهو أحد<sup>(٨)</sup> الروايتين عن الإمام أحمد؛ إذ هو

(١) أخرجه البخاري: ٣/١٤٠٨، ٣٦٧٠ (٣)، ومسلم: ١/١٦٥، (٢٠٩).

(٢) أخرجه البخاري: ٦/٢٦٩٥، ومسلم: ١/١٥٧، (١٩٤).

(٣) قال ابن القيم في حاشيته على سنن أبي داود (٧/١٣٠): وهذا النوع لم أقف إلى الآن على حديث يدل عليه.

(٤) انظر أنواع الشفاعة وما ورد فيها في: مجموع الفتاوى: ٣/١٤٧، وحاشية ابن القيم على سنن أبي داود: ٧/١٣٠-١٣٤، وشرح الطحاوية: ١/٢٨٢-٢٩٠، وفتح الباري: ١١/٤٤٥-٤٤٩، ومعارج القبول: ٢/٢٠٨-٢١٩.

(٥) عن «فتح الباري»: ١/١٩٤.

(٦) الموضع السابق.

(٧) رواه بنحوه البهقي في المدخل: ص ٣١٠ (٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦)، إلا أنه قيده بقوله: بعد أداء الفريضة. وأبو نعيم في الحلية: ٩/١١٩، وابن عبد البر في الجامع: ١/٢٥.

(٨) كذا، وصوابها: وهي إحدى.

أصل كل عمل، والمشهور عن إمامنا أحمد أن الجهاد أفضل الأعمال<sup>(١)</sup>.

وقد قال قتادة - رحمه الله تعالى - في قوله: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَنْكُم﴾ [الحجرات: ١٣]: أكرم الكرم التقوى، والأم اللؤم الفجور<sup>(٢)</sup>.

فبهذا نعلم أن تقوى الله - تعالى - هو القطب الذي عليه مدار السعادة.

والسعادة محلها العاقبة، قال - تعالى -: ﴿وَالْعَنِيَّةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٨]، وقال: ﴿وَالْعَنِيَّةُ لِلنَّقْوَى﴾ [طه: ١٣٢]، وقال: ﴿إِنَّمَا يَتَّقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧]، وهم أهل كلمة التقوى، التي هي «لا إله إلا الله»، وهذا هو الأصل الذي لا ينهدم البناء عليه على تعاقب الدهور.

وقد نقل عبدالله بن الإمام أحمد عن أبيه أنه قرأ بعد آية غض البصر: ﴿إِنَّمَا يَتَّقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾، فقال: أي يتقي الأشياء، لا يقع فيما لا يحل<sup>(٣)</sup>.

وحكاه ابن الجوزي عن ابن عباس<sup>(٤)</sup>.

والمراد به كما قال ابن مفلح: أنه يتقي الكفر والزنا والمعاصي كلها، فيحيط من الطاعة بالمعصية مثلها، فتكون كأنها لم تقبل بالكلية<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر «الفروع» لابن مفلح: ١ / ٤٦٥.

(٢) ذكره عنه البغوي في تفسيره: ٤ / ٢١٧.

(٣) ذكره عنه ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»: ١ / ١٠١، وابن مفلح في الفروع: ٢ / ٥٠٨.

(٤) انظر «زاد المسير»: ٢ / ٣٣٤٠.

(٥) «الفروع»: ٢ / ٥٠٨. وفيه «الرياء» بدل «الزنا»، وفي بعض طبعاته: «فيحيط» بدل =

قال القرطبي : عند أكثر المفسرين أن المراد بذلك الموحدون<sup>(١)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه : إلا من اتقى الله في عمله ، ففعله كما أمر خالصاً ، وأنه قول السلف والأئمة<sup>(٢)</sup>.

قال : وعند الخوارج والمعتزلة : إلا من اتقى الكبائر ، وعند المرجئة : إلا من اتقى الشرك<sup>(٣)</sup>.

وقد سئل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - كما ذكر ذلك عبدالله بن يافعي الشافعي<sup>(٤)</sup> - عن التقوى فقال : هي الخوف من الجليل ، والعمل بالتتريل ، والقناعة بالقليل ، والاستعداد للرحيل<sup>(٥)</sup>.

قال العلماء - رحمهم الله تعالى - : وقد يُستدلّ على التقوى بثلاث : حسن التوكل فيما لم يُلْمِن ، وحسن الرضي فيما نيل ، وحسن الصبر على ما فات .

قال شيخ الإسلام أبو العباس ابن تيمية - قدس الله روحه<sup>(٦)</sup> : (فتلك الشفاعة) المذكورة إنما هي حاصلة (لأهل الإخلاص) ، وهم أهل

---

= «فيحيط» ، ولم يظهر لي معناها .

(١) نقله عنه صاحب «الفروع» في الموضع السابق ، وليس في الجامع .

(٢) عن «الفروع» : ٢ / ٥٠٨ .

(٣) عن «الفروع» : ٢ / ٥٠٨ .

(٤) لعله عبدالله بن أسعد بن علي ، يافعي ، الشافعي ، اليمني ، صاحب «روض الرياحين» ، و«مرآة الجنان» ، توفي سنة ٧٦٨هـ . انظر «الدرر الكامنة» : ٢ / ٢٤٧ - ٢٤٩ ، ترجمه (٢١٢٠) .

(٥) لم أتعذر عليه بعد طول بحث ، رغم اشتهره على ألسنة الوعاظ ! .

(٦) بمعناه لا بلفظه ، من كتاب «الإيمان الكبير» ، ضمن مجموع الفتاوى : ٧ / ٧٨ .

شهادة ألا إله إلا الله، (بإذن الله - تعالى -)، لا تكون لمن أشرك بالله - تعالى - شركاً أكبر، (وحقiqته) - أي حقيقة الجواب في الجمع بين الأدلة في الشفاعة، الواردة من الكتاب والسنة، أو أن الضمير في ذلك للشأن / والقصة وحاصل الكلام في ذلك - (أن الله - سبحانه - هو الذي يتفضل على أهل الإخلاص، فيغفر لهم) ذنبهم (بواسطة دعاء من أذن له) الرب - سبحانه -، من نبي أو ولی أو صبی أو صدیق أو شهید، (أن يشفع، ليكرمه) الباري - جل وعلا - بذلك، فيجعله بإذنه شفيعاً كسيد البشر - ﷺ -، (و) لكي (ينال) بذلك تفضلاً منه - سبحانه - (المقام المحمود)، الذي وعده في قوله: ﴿عَسَى أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، يحمده به الأولون والآخرون، وهي الشفاعة العظمى<sup>(١)</sup>.

وسيفعل - تبارك وتعالى - به ذلك، إنه كان وعده مفعولاً، وصح عنه - ﷺ - أنه قال: «من قال - يعني بعد إجابة المؤذن -: «اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاحة القائمة، آت محمدًا الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً مموداً الذي وعدته»، حلّت له شفاعتي يوم القيمة»، وهو في البخاري<sup>(٢)</sup>، وكثير من الكتب، كالترمذى<sup>(٣)</sup>، وأبى داود<sup>(٤)</sup>، ومسند الإمام أحمد<sup>(٥)</sup>: «مقاماً مموداً»، بالتنكير، فيكون «الذي وعدته» بدلأً، أو عطف بيان.

(١) انظر «الإيمان الكبير»، ضمن مجموع الفتاوى: ٧٨ / ٧.

(٢) صحيح البخاري: ١ / ٢٢٢، الأذان، باب الدعاء عند النداء، (٥٨٩).

(٣) سنن الترمذى: ١ / ٤١٣، (٢١١).

(٤) سنن أبي داود: ١ / ١٤٦، (٥٢٩).

(٥) المسند: ٣ / ٣٥٤.

قيل جيء به منكرا تأدبا مع القرآن في قوله: ﴿عَسَى أَن يَبْعَثَكُرَبِكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ .

ورواه البيهقي في سنته<sup>(١)</sup>، وابن أبي حاتم<sup>(٢)</sup>، وغيرهما: «المقام المحمود»، بالتعريف.

قال شيخ الإسلام<sup>(٣)</sup>: (فالشفاعة التي نفها القرآن الكريم ما كان فيها شرك)، حيث قاس المشركون الله - تبارك وتعالى - بخلقه، فجوزوا عليه ما يجوز على المخلوق من الوسائل والوسائل، فنفي - سبحانه - عنه ما يمتنع وجوده في حقه، ونزع نفسه عمّا لا يليق به من ذلك، (ولهذا أثبت) - سبحانه - (الشفاعة بإذنه) ورضاه، الجائزة في حقه - تعالى - (في مواضع) من كتابه العزيز، فدلّ على أنّ الخارج عن ذلك منفي، لا يجوز في حقه؛ إذ هو ممتنع لكماله - جل وعلا -.

وبهذا الاعتبار تكون له الشفاعة جميعاً، فلا تُسأل إلا منه؛ لأنّها صادرة عنه - سبحانه -.

وأعلى الوسائل في هذا المقام: التوسل بطاعته - تعالى -، وطاعة رسوله - ﷺ -، كما في قوله - تعالى - قاصداً عن أوليائه: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًّا يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنَّا أَمْتُنَا بِرَبِّكُمْ فَعَامَنَا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِرْ عَنَّا سَيِّقاتَنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَتْرَارِ﴾ رَبَّنَا وَءَانَا مَا وَعَدْنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا هُنْزَا يَوْمَ

(١) سنن البيهقي الكبرى: ١ / ٤١٠، (١٧٩٠)، وفيها: اللهم إني أسألك بحق هذه الدعوة ... .

(٢) ليس فيما طبع من تفسيره.

(٣) مجموع الفتاوى: ٧ / ٧٩.

**الْقِيمَةُ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمَيَعَادَ** ﴿١٤﴾ [آل عمران: ١٩٣، ١٩٤]، ولهذا قال:  
**﴿فَاسْتَحْجَبْ لَهُمْ رَبِّهِمْ﴾** إلى قوله: **«وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ** ﴿١٤﴾ [آل عمران: ١٩٨]

(وقد بين النبي - ﷺ - أنها) أي الشفاعة المثبتة في القرآن، إذ هو - ﷺ - المبين عن الله مراده.

(لا تكون إلا لأهل التوحيد والإخلاص)، عطفُ الإخلاص في هذا على التوحيد من عطفِ الخاص على العام، وهو عطف صحيح ورد به الكتاب والسنة، وهو في كلام العرب معلوم، فمما في القرآن من ذلك قوله - تعالى - : ﴿أَوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّنْ رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٧]؛ إذ خلاصة التوحيد والإخلاص، وخلاصة الإخلاص وأساسه الذي يبني عليه: الصدق، وقد مدح الله به، وحضر عليه فقال: ﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّمَا كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا لِّتَبَيَّنَ﴾ [مريم: ٥٤]، وقال: ﴿يَكَائِنُوا الَّذِينَ أَمْنَوْا ثُقُولَ اللَّهِ وَكُوثُوْمَ الصَّدِيقِينَ﴾ [التوبه: ١١٩].

١٦٠ / وضدُّه الكذب، وقد وصف - سبحانه - أهل الْدُّرُكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ يَه<sup>(١)</sup>.

ويكشف لك قبح الكذب أن الشرك بالله - تعالى - والكفر به من أفراده.

وكفى للصدق مدحًا أن توحيد الله والإخلاص له لا يحصل إلا به،  
نسأل الله الكريم أن يجعلنا من أهله.

(١) في قوله - تعالى - : ﴿ وَاللَّهُ يَشْهُدُ إِنَّ الْمُتَّقِينَ لَكَذِبُونَ ﴾ .

وقد قال عبد الله بن المبارك فيما روى ابن أبي الدنيا عنه: الإجابة مقرونة بالإخلاص<sup>(١)</sup>.

قال: ورئي عامر بن عبد الله في النوم، فقيل له: أي الأعمال وجدت أفضل؟ . قال: ما أريد به وجه الله<sup>(٢)</sup>.

قال: وقال أبو حازم: بتصحیح الضمائیر تُغفر الكبائر، وإذا عزم العبد على الآثار أتته الفتوحات<sup>(٣)</sup>.

وعند ابن أبي الدنيا أن النبي - ﷺ - قال لمعاذ لما بعثه إلى اليمن: «أخلص دينك يكفك القليل من العمل»<sup>(٤)</sup>.

وعنده أيضًا عن الحسن البصري في قوله - تعالى - : ﴿وَإِنَّمَا أَجْرُهُ فِي الدُّنْيَا﴾، قال: النية الصالحة<sup>(٥)</sup>.

وعنده أيضًا عن عون بن عبد الله قال: فواتح التقوى: حسن النية، وخواتيمها: التوفيق، والعبد فيما بين ذلك بين هلكات<sup>(٦)</sup>.

(١) لم أهتد إليه عند ابن أبي الدنيا، وقد رواه أبو نعيم عن عبدالواحد بن زيد في الحلية: ٦ / ١٦٢.

(٢) رواه من طريق ابن أبي الدنيا ابن الأعرابي في «الزهد وصفة الزاهدين»: ٣٧.

(٣) رواه أبو نعيم في «الحلية»: ٣ / ٢٣٠.

(٤) رواه ابن أبي الدنيا في «الإخلاص» والبيهقي في الشعب: ٥ / ٦٨٥٩، ٣٤٢، (٦٨٥٩)، والحاكم في المستدرك: ٤ / ٣٤١، (٧٨٤٤)، وقال: صحيح الإسناد. وضعفه الألباني كما في الضعيفة برقم (٢١٥٩).

(٥) لم أهتد إليه عند أبي الدنيا، وقد رواه ابن أبي حاتم في التفسير: ٩ / ٣٠٥٣، (١٧٢٦٣).

(٦) لم أهتد إليه عند ابن أبي الدنيا، وقد رواه أبو نعيم في الحلية: ٤ / ٢٥٠.

قال: وقال الربيع بن أنس: علامة الدين الإخلاص، وعلامة العلم خشية الله - تعالى -<sup>(١)</sup>.

وقال: قال يوسف بن أسباط: تخلص النية من فسادها أشد على العابد من طول الاجتهد<sup>(٢)</sup>.

وقال: قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: من خلص نيته ولو على نفسه، كفاه الله ما بينه وبين الناس<sup>(٣)</sup>.

وقال سفيان الثوري: عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي ثمامة قال: قال الحواريون: ياروح الله، أخبرنا عن المخلص؛ . قال: الذي يعمل الله، لا يجب أن يحمده الناس<sup>(٤)</sup>.

فالحاصل أن الله - سبحانه - قد قطع<sup>(٥)</sup> جميع الأسباب التي يتعلّق بها المشركون في معبوداتهم قطعاً يعلم به من تأمله وعرفه بأن من اتخذ من دون الله - سبحانه - ولیاً أو شفيعاً فهو ﴿كَمَثَلِ الْعَنَكِبُوتِ الْخَذَّاتِ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبَيْوَتِ لَيْتَ الْعَنَكِبُوتُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤١].

(١) رواه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة»: ٢ / ٦٧٨، (٧٤٤). ولم أجده عند ابن أبي الدنيا.

(٢) ذكره ابن رجب في جامع العلوم: ١ / ١٣.

(٣) هذه جملة من كتاب عمر إلى أبي موسى - رضي الله عنهما -، وقد رواه الدارقطني في سنته: ٤ / ٢٠٦، (١٥)، الأقضية؛ ورواوه البيهقي في السنن الكبرى: ١٠ / ١٥٠، (٢٠٣٢٤)، والخطيب في تاريخ بغداد: ١٠ / ٤٤٩.

(٤) رواه أحمد في الزهد: ص ٥٥.

(٥) بداية نقل عن ابن القيم في «مدارج السالكين»: ١ / ٣٤٣.

فإن المشرك إنما يتخذ معبوده لما يحصل له من النفع، والنفع لا يكون إلا ممّن كان فيه مراتب أربع: إما مالك لما يريد عابده منه، فإن لم يكن مالكاً كان شريكاً، فإن لم يكن شريكاً له كان معيناً له وظهيراً، فإن لم يكن معيناً ولا ظهيراً كان شفيعاً عنده، فنفي - سبحانه - المراتب الأربع نفياً مرتباً، منتقلًا من الأعلى إلى الأدنى، فنفي الملك عن الغير، والشركة له، والمظاهره، ولم يبق إلا الشفاعة، فنفي - سبحانه - أيضًا الشفاعة التي يطلبها المشركون من معبوداتهم، وأبطلها في غير ما آية من كتابه العزيز، كقوله: ﴿وَأَنْقُوا يَوْمًا لَا يَنْهِي نَفْسٌ عَنْ قَسْسِ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفَعَةٌ﴾ [البقرة: ١٢٣]، قوله: / ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ [البقرة: ٤٨]، قوله: ﴿مَنْ قَبَلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمًا لَا يَبْيَغُ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَعَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، قوله: ﴿لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١]، قوله: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ، مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ﴾ [السجدة: ٤]، ولهذا قال في الآية المتقدمة: ﴿وَكَمْ مَنْ مَلِكٌ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مَنْ بَعْدَ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَرَضَحَ﴾<sup>(١)</sup> [النجم: ٢٦].

وأثبت - تعالى - لعباده المؤمنين شفاعة لا نصيب فيها لمشرك البتة، وهي الشفاعة التي بإذنه - تعالى - ورضاه.

وهذا كلّه ظاهر من الآية المتقدمة، فكفى بهذه الآية في ذلك نوراً وبرهاناً ونجاةً، وتجريداً للتوحيد الذي بعث الله به محمداً - ﷺ - ودعا إليه، وقطعاً للشرك وأصله ومواده، الذي بعث - ﷺ - لمحوه من الأرض، وقتل أهله حتى يتبرّأوا منه، ويُخلصوا الدين الله - تعالى - .

(١) «مدارج السالكين»: ١ / ٣٤٣.

وفي القرآن من أمثال هذه الآية ونظائرها كثیر، لكن أكثر الناس لا يشعر بدخول الواقع تحته، أو تظلمه له، ويظنه في نوع وقوع قد خلوا من قبل، ولم يعقبوا وارثاً على مذهبهم.

وهذا هو الذي يحول بين القلب وفهم القرآن؛ فإنهم وإن كان أولئك قد خلوا، فقد ورثهم من هو مثلهم، أو شر منهم، أو دونهم، وتناول القرآن لهم كتناوله لأولئك، ولكن الأمر كما قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية<sup>(١)</sup>.

قال العلماء - رحمهم الله تعالى -<sup>(٢)</sup>: ومن لم يعرف هذه الآية ويفهمها حق الفهم والمعرفة، ويعرف الشرك وما عابه القرآن وذمه، وقع فيه، وأفاده<sup>(٣)</sup>، ودعا إليه، وحسنه وصوبيه، وهو لا يعرف أنه الذي عليه أهل الجاهلية، أو نظيره، أوأسوا منه، أو دونه، فينقض عرى الإسلام، ويعود المعروف منكرًا، والمنكر معروفاً، والبدعة سنة، والسنة بدعة، ويکفر الرجل بمحض الإيمان، وبتجريد التوحيد، أو يبدع بتجريد متابعة الرسول - ﷺ -، ومفارقة أهل الأهواء والبدع<sup>(٤)</sup>، وينسب مع ذلك إلى تنقيص الرسل والأولياء، ومن له قلب وبصيرة علم أن هذا هو غاية تعظيم الحق وأهله.

---

(١) «مدارج السالكين»: ١ / ٣٤٣. وأثر عمر هذا قد أكثر ابن القيم وشيخه ابن تيمية من الاستشهاد به في مصنفاتهما، ولم يتيسر لي العثور على أصله.

(٢) لا يزال الكلام لابن القيم مع تصرف طفيف، وأقحم فيه المؤلف عبارة «قال العلماء...».

(٣) كذا في الأصل، وفي المدارج: «وأقره».

(٤) إلى هنا ينتهي النقل عن «مدارج السالكين»: ١ / ٣٤٤.

فحق الرسول - ﷺ - الاتّباع فيما أمر، وقد أمرنا أن نسأل له الوسيلة والفضيلة، وأن يبعثه الله المقام المحمود الذي وعده، وأن بهذا تحل لنا شفاعته - ﷺ - يوم القيمة، ولم يأمرنا بسؤال غير الله - سبحانه -، بل نهانا عنه، وأخبرنا أن ذلك مقررون بغضب الله وعقابه، وقال - تعالى -: ﴿وَأَنَّ الْمَسَجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، فحقه - ﷺ - ألا نقدم على قوله وهديه قول قائل، وأن نعزّره ونوقره في باب الرسالة، الذي هو حقه، ولا نرفعه فوق منزلته التي أنزله الله - تعالى -؛ إذ هي أعلى المنازل والمراتب، فلا أعلى منزلة للعبد عند الله من الرسالة والعبودية، ولهذا استحق بذلك من الله المقام المحمود، الذي يحمده به الأولون / الآخرون.

١/١٦١

وقد قال الترمذى<sup>(١)</sup>: حدثنا الحسين بن يزيد الكوفي، حدثنا عبد السلام بن الحارث، عن ليث، وقال الدارمى<sup>(٢)</sup>: حدثنا سعيد بن سليمان<sup>(٣)</sup>، عن منصور بن أبي الأسود، عن ليث، فكلاهما عن ليث، عن ракب بن أنس، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «أنا أولهم خروجاً إذا بعثوا، وأنا قائدهم إذا وفدوا، وأنا خطيبهم إذا أنصتوا، وأنا مستشعفهم إذا حبسوا، وأنا مبشرهم إذا أيسروا، الكرامة والمفاتيح يومئذ بيدي».

ولفظ الترمذى: «ولواء الحمد يومئذ بيدي، وأنا أكرم ولد آدم على

(١) سنن الترمذى: / ٥، ٥٨٥، المناقب، باب في فضل النبي - ﷺ -، (٣٦١٠)، وضعفه الألبانى كما في ضعيف الجامع: ١٨٨، (١٣٠٩).

(٢) سنن الدارمى: / ١، ٣٩، (٤٨).

(٣) في «سنن الدارمى»: سعيد بن سفيان.

ربّي، ولا فخر».

ثم قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب<sup>(١)</sup>.

وفي صحيح مسلم عن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - «أنا أكثر الأنبياء تبعاً يوم القيمة، وأنا أول من يقرع باب الجنة»<sup>(٢)</sup>.

وعنده أيضاً عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - «أنا سيد ولد آدم يوم القيمة، وأول من ينشق عنه القبر، وبيدي لواء الحمد، وأول شافع، وأول مشفع»<sup>(٣)</sup>.

ورواه الترمذى أيضاً<sup>(٤)</sup>.

وعند الإمام أحمد<sup>(٥)</sup> والترمذى<sup>(٦)</sup> - وقال: حسن صحيح - عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - «أنا سيد ولد آدم يوم القيمة ولا فخر، وبيدي لواء الحمد ولا فخر، وما مننبي يومئذ: آدم فمن سواه، إلا تحت لوائي، وأنا أول من تنشق عنه الأرض، ولا فخر، وأنا أول شافع، وأول مشفع، ولا فخر».

---

(١) السنن: ٥/٥٨٥.

(٢) صحيح مسلم: ١/١٦٠، الإيمان، باب (٨٥)، حديث (١٩٦).

(٣) صحيح مسلم: ٤/١٤٢٣، الفضائل، باب (٢)، حديث (٢٢٧٨)، وليس فيه: «وبيدي لواء الحمد».

(٤) لم أجده عند الترمذى بهذا اللفظ عن أبي هريرة.

(٥) المسند: ٣/٢، بآخر منه.

(٦) سنن الترمذى: ٥/٥٨٧، المناقب، (٣٦١٥) وصححه الألبانى في الصحيحة برقم (١٥٧١).

وعند الإمام أحمد<sup>(١)</sup> والشيوخين<sup>(٢)</sup>، عن جنديب بن عبد الله، والبخاري عن ابن مسعود<sup>(٣)</sup>، ومسلم عن جابر بن سمرة<sup>(٤)</sup>، جميعهم - رضي الله عنهم - عن النبي - ﷺ - أنه قال: «أنا فرطكم على الحوض».

وعند مسلم<sup>(٥)</sup> والإمام أحمد<sup>(٦)</sup>، عن أبي موسى - رضي الله عنه -، عن النبي - ﷺ - أنه قال: «أنا محمد وأحمد، وأنا المفقي - بشدّ للفاء وكسرها، الذي جاء في قفي الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام -، والحاشر، ونبي التوبة، ونبي الرحمة».

وهو عند الطبراني أيضاً، وزاد: «ونبی الملحمه»<sup>(٧)</sup>.

فالحاصل أنَّ أهل السنة والجماعة يثبتون من الشفاعة لأهل التوحيد ما أثبته نبِيُّهم محمد - ﷺ -، وما أثبته مرسله في كتابه العزيز، ويخالفون لمن أنكر ذلك من المبدعة، كالخوارج والمعزلة - قبحهم الله تعالى -، حيث تعلقوا بمذاهبهم في تخليد المذنبين من أهل كلمة

(١) المستند: ٤ / ٣١٣.

(٢) صحيح البخاري: ٥ / ٢٤٠٨، الرقاق، باب في الحوض، (٦٢١٧)، وصحیح مسلم: ٤ / ١٤٣٠، الفضائل، باب (٩)، حديث (٢٢٨٩).

(٣) صحيح البخاري: ٥ / ٢٤٠٤، الرقاق، باب في الحوض، (٦٢٠٥).

(٤) صحيح مسلم: ٣ / ١١٥٦، الإمارة، باب الناس تبع لقريش...، (١٨٢٢)، ولفظه: «أنا الفرط على الحوض».

(٥) صحيح مسلم: ٤ / ١٤٥٩، الفضائل، باب (٣٤)، حديث (٢٣٥٤). وروى البخاري نحوه عن جبير بن مطعم: ٣ / ١٢٩٩، المناقب، باب ما جاء في أسماء رسول الله - ﷺ -، (٣٣٣٩).

(٦) المستند: ٤ / ٤٠٧، إلا أنه قال في آخـره: «ونبـي التـوبة والـملـحـمة».

(٧) المعجم الأوسط: ٤ / ٣٢٧، (٤٣٣٨).

«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» في النار، واحتجوا بقوله - تعالى - : ﴿فَمَا تَنْعَمُهُمْ شَفَاعَةٌ لِّالشَّفَاعَةِ﴾ [المدثر: ٤٨]، قوله : ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَيْثُمْ وَلَا شَفَاعَ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨]، وضربوا كتاب الله ببعضه ببعض، وتركوا محكم الكتاب والستة، مع إجماع أهل السنة والجماعة على جوازها عقلاً، ووجوبها / سمعاً، كما قال القاضي عياض<sup>(١)</sup>.

١٦١ / ب

قال : وقد جاءت الآثار التي بلغت بمجموعها التواتر، بصحة الشفاعة في الآخرة لمذنب المؤمنين.

قال : وأمّا تأوילهم لأحاديثها لكونها في زيادة الدرجات فباطل، وألفاظ الأحاديث في الشفاعة صريحة صريحة في بطلان مذهبهم، وإخراج من استوجب النار بها.

ثم ذكر أقسام الشفاعة، وذكر أن شفاعة زيادة الدرجات، وشفاعة الحشر الأول لم ينكروها، وأنكروا ما عدا ذلك من الشفاعة.

فقد علمت أن سلف الأمة يثبتون ما أثبته القرآن، وينفون ما نفاه، ويثبتون لنبيهم - ﷺ - فضلـه.

فقد روى الشیخان في صحیحیهما<sup>(٢)</sup> عن الفاروق عمر بن الخطاب - رضی الله عنه - أنه خطب فقال: إنه سيكون في هذه الأمة قومٌ يکذبون

(١) انظر «إكمال المعلم»: ١ / ٥٦٥.

(٢) هذا وهم من المؤلف؛ فهذا الأثر ليس في الصحيحين، وإنما رواه أحمد في المستند: ١ / ٢٣، وأبو يعلى: ١ / ١٣٦، (١٤٦)، وعبدالرزاق في المصنف: ٧ / ٣٣٠، (١٣٣٦٤)، وابن أبي عاصم في السنة: ١ / ١٥٢، (٣٤٣)، وفي سنده علي ابن زيد بن جدعان، وهو سيء الحفظ، وبقية رجاله ثقات، كما في المجمع: ٧ / ٢٠٧.

بالرجم وبالدجال، ويکذبون بطلع الشمس من مغربها، ويکذبون بعذاب القبر، ويکذبون بالشفاعة، ويکذبون بقوم يخرجون من النار بعد ما امتحشوا.

وهذا عند أهل العلم لا ي قوله الصحابي إلا توقيقاً، كيف وهو الفاروق، وقد عُلم توقيقه في هذا المقام.

وروى سعيد بن منصور<sup>(١)</sup> والبيهقي<sup>(٢)</sup> وهناد بن السري<sup>(٣)</sup> عن أنس ابن مالك - رضي الله عنه - قال: من كذب بالشفاعة فلا نصيب له فيها، ومن كذب بالحوض فليس له فيه نصيب.

وروى البيهقي عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أنه قيل له: إنَّ قوماً يکذبون بالشفاعة. فقال: فلا تجالسوا أولئك<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية له عن أنس - رضي الله عنه - قال: يخرج قوم بالشفاعة من النار، ولا تکذب كما يکذب بها أهل حرثراً - يعني الخوارج -<sup>(٥)</sup>.

وروى عن عمران بن حصين مثل ذلك.

وفي مسلم عن عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - أنَّ رسول الله - ﷺ - تلا قول إبراهيم - عليه السلام -: ﴿رَأَتِ إِنَّهُنَّ أَضَلَّنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ﴾ [إبراهيم: ٣٦]، وقول عيسى: ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ وَإِنْ

(١) ذكر ذلك الحافظ في الفتح: ١١ / ٤٢٦، دون ذكر الحوض، وصحح إسناده.

(٢) لم أهتد إلى موضعه.

(٣) الزهد: ١ / ١٤٣، (١٨٩).

(٤) لم أهتد إلى موضعه.

(٥) ذكره الحافظ في الفتح: (١١ / ٤٢٦) أنه في «البعث والنشور» ولم أعثر عليه في المطبوع منه.

تَعْفِرُ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾ [المائدة: ١١٨]، فرفع يديه - ﷺ - وقال: أمتى أمتي. ثم بكى، فقال الله: يا جبريل، اذهب إلى محمد فقل له: إننا سنرضيك في أمتك ولا نسوءك<sup>(١)</sup>.

والمراد بذلك أمة الإجابة؛ أهل كلمة الإخلاص.

وعند الترمذى<sup>(٢)</sup> وابن ماجه<sup>(٣)</sup> والحاكم وصححه<sup>(٤)</sup>، وابن حبان<sup>(٥)</sup> والبيهقى<sup>(٦)</sup> والطبرانى<sup>(٧)</sup>، عن عوف بن مالك الأشجعى - رضي الله عنه -، عن النبي - ﷺ - قال: «إن ربى خيرنى بين أن يدخل نصف أمتى الجنة - وفي لفظ: بين أن يدخل نصف أمتى الجنة بغير حساب ولا عذاب - وبين الشفاعة لأمتى، فاخترت الشفاعة» قال: وهي لكل مسلم.

وعند الإمام أحمد<sup>(٨)</sup> والبخارى<sup>(٩)</sup> ومسلم<sup>(١٠)</sup> في صحيحهما عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إن لكلنبي / دعوة قد دعا بها في أمته فاستجيب له، وإنني اختارت دعوتي شفاعة لأمتى يوم القيمة».

(١) صحيح مسلم: ١ / ١٦٢، ١٦٣، الإيمان، باب (٨٧)، حدیث (٢٠٢).

(٢) سنن الترمذى: ٤ / ٦٢٧، صفة القيمة، باب (١٣)، حدیث (٢٤٤١).

(٣) سنن ابن ماجه: ٢ / ١٤٤٤، (٤٣١٧).

(٤) المستدرک: ١ / ٦٠، (٣٦). وقال: على شرط مسلم.

(٥) صحيح ابن حبان: ١ / ٤٤٣، (٢١١).

(٦) بنحوه عن ابن عمر، في الاعتقاد: ص ١١٣.

(٧) المعجم الكبير: ١٨ / ٦٨، وهو في «صحيح الجامع» للألبانى: ١ / ٧٢، (٥٦).

(٨) المسند: ٣ / ٢٠٨.

(٩) صحيح البخارى: ٥ / ٢٣٢٣، الدعوات، باب لكلنبي دعوة مستجابة، (٥٩٤٦).

(١٠) صحيح مسلم: ١ / ١٦١، ١٦٢، الإيمان، باب (٨٦)، حدیث (٢٠٠).

وعند الإمام أحمد<sup>(١)</sup> والطبراني<sup>(٢)</sup> والبزار<sup>(٣)</sup> بسنده جيد<sup>(٤)</sup>، عن معاذ بن جبل وأبي موسى - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «إن ربّي خيرني بين أن يدخل نصف أمتي الجنة أو شفاعة، فاخترت لهم الشفاعة، وعلمت أنها أوسع لهم، وهي لمن مات لا يشرك بالله شيئاً».

وروى الطبراني مثله عن أنس بن مالك<sup>(٥)</sup>.

وعند الحاكم<sup>(٦)</sup> والبيهقي<sup>(٧)</sup> وصححاه، عن أم حبيبة - رضي الله عنها - عن رسول الله - ﷺ - قال: «أُرِيتَ مَا تلقى أُمّتى من بعدي، وسفك بعضهم دماء بعض، فأحزنني، وسبق ذلك من الله كما سبق في الأمم قبلهم، فسألت أن يوليني فيهم شفاعة يوم القيمة ففعل».

وفي البخاري<sup>(٨)</sup> ومسلم<sup>(٩)</sup>، عن جابر بن عبد الله: سمعت رسول

(١) المستند: ٥ / ٢٣٢.

(٢) المعجم الكبير: ٢٠ / ١٦٣.

(٣) مختصرًا، كما في «كشف الأستار»: ٤ / ١٦٧، (٣٤٦٣).

(٤) بل فيه عاصم بن أبي النجود، فيه ضعف، وأبو المليح لم يدرك معاذًا، كما في المجمع: ١٠ / ٣٦٨.

(٥) المعجم الأوسط: ٢ / ١٠٤، (١٣٩٥).

(٦) المستدرك: ١ / ١٣٨، (٢٢٧)، وقال: على شرط الشيفين. وهو في المستند: ٦ / ٤٢٧، والمعجم الكبير: ٢٣ / ٢٢١، والسنة لابن أبي عاصم: ١ / ٩٦، (٢١٥) وصححه الألباني كما في الصحيحه برقم (١٤٤٠).

(٧) لم أهتد إليه عنده. وفي «الترغيب والترهيب» (٤ / ٢٣٣) أنه رواه في «البعث والشور» وصحح إسناده. ولم أجده في المطبوع من «البعث».

(٨) صحيح البخاري: ٥ / ٢٣٩٩، الرقاق، باب صفة الجنة والنار، (٦١٩٠).

(٩) صحيح مسلم: ١ / ١٥٢، الإيمان، باب (٨٤)، حديث (١٩١).

الله - ﷺ - يقول: إن الله يخرج قوماً من النار بالشفاعة، فيدخلهم الجنة).

وعند أبي داود<sup>(١)</sup> والترمذى<sup>(٢)</sup> والحاكم<sup>(٣)</sup> والبيهقي<sup>(٤)</sup> وصححوه، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمّتى».

وعندهم أيضاً إلا أبو داود، عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمّتى»<sup>(٥)</sup>.

قال جابر: من زاد حسناته على سيّاته فذاك الذي يدخل الجنة بغير حساب، ومن استوت حسناته وسيّاته فذاك الذي يحاسب حساباً يسيراً، ثم يدخل الجنة، وإنّما شفاعة رسول الله - ﷺ - لمن أوثق نفسه، وأغلق ظهره<sup>(٦)</sup>.

وعند الإمام أحمد<sup>(٧)</sup> والطبراني<sup>(٨)</sup> والبيهقي<sup>(٩)</sup> بسند صحيح، عن

(١) سنن أبي داود: ٤ / ٢٣٦، السنة، باب في الشفاعة، (٤٧٣٩).

(٢) سنن الترمذى: ٤ / ٦٢٥، صفة القيامة (٢٤٣٥).

(٣) المستدرک: ١ / ١٣٩، (٢٢٨)، وقال: على شرط الشیخین.

(٤) السنن الكبرى: ٨ / ١٧، (١٥٦١٦). وهو في «صحيح الجامع» للألبانى: ١ / ٦٩١، (٣٧١٤).

(٥) رواه الترمذى: ٤ / ٦٢٥، (٢٤٣٦)، والحاكم في المستدرک: ١ / ١٤٠، (٢٣١).

(٦) روى هذه الزيادة عن جابر ابن عدي في الكامل: ٣ / ٢٢١.

(٧) المسند: ٢ / ٧٥، ورواه ابن ماجه في السنن: ٢ / ١٤٤١، (٤٣١١).

(٨) بنحوه عن عبدالله بن بسر في الأوسط: ٥ / ٣٠٤، (٥٣٨٢).

(٩) الاعتقاد: ص ٢٠٢، ٢٠٣. وصحح الألبانى هذا الحديث إلى قوله: «فاخترت =

ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ : «خيرت بين الشفاعة وبين أن يدخل نصف أمتي الجنة، فاخترت الشفاعة؛ لأنها أعم وأكفاء، أترونها للمتقين؟، ولكنها للمذنبين الخاطئين المتلوثين».

وفي صحيح مسلم<sup>(١)</sup> وغيره، عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لا يثبت أحد على لأواء المدينة وجهده إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيمة».

وفيه مثله عن أبي سعيد<sup>(٢)</sup>، وابن عمر<sup>(٣)</sup>، وأبي هريرة<sup>(٤)</sup> - رضي الله عنه - مرفوعاً.

وعند الترمذى<sup>(٥)</sup> وابن ماجه<sup>(٦)</sup> وابن حبان<sup>(٧)</sup> والبيهقى<sup>(٨)</sup>، عن ابن عمر - رضي الله عنهما: أن رسول الله - ﷺ - قال: «من استطاع أن يموت بالمدينة فليموت بها؛ فإني أشفع لمن مات بها».

= الشفاعة». انظر صحيح الجامع: ١ / ٦٢٩ ، ٣٣٣٥ .

(١) صحيح مسلم: ٢ / ٨٠٩ ، الحج، باب (٨٥)، حديث (١٣٦٣).

(٢) صحيح مسلم: ٢ / ٨١٤ ، الحج، حديث (١٣٧٤).

(٣) صحيح مسلم: ٢ / ٨١٥ ، الحج، حديث (١٣٧٧).

(٤) صحيح مسلم: ٢ / ٨١٥ ، الحج، حديث (١٣٧٨).

(٥) سنن الترمذى: ٥ / ٧١٩ ، المناقب، باب فضل المدينة، (٣٩١٧). وهو في «صحيح الجامع»: ٢ / ٦٠١٥ ، ١٠٤٠ .

(٦) سنن ابن ماجه: ٢ / ١٠٣٩ ، (٣١١٢) لكن وقع فيه: «أشهد» بدل «أشفع».

(٧) صحيح بن حبان: ٩ / ٥٧ ، (٣٧٤١).

(٨) شعب الإيمان: ٣ / ٤٩٨ ، (٤١٨٤) عن سبعة الإسلامية.

وعند البيهقي<sup>(١)</sup> والطبراني<sup>(٢)</sup> بسنده جيد، عن مقل بن يسار - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ : «رجلان لا تناهما شفاعتي يوم القيمة: إمام ظلوم غشوم عسوف، وأخر غال في الدين مارق منه».

وعند الترمذى<sup>(٣)</sup> من حديث حصين بن عمر، وقال: غريب لا نعرفه إلا من حديثه، وليس هو عند أهل الحديث بذاك القوى، عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - / قال: قال رسول الله - ﷺ : «من غش العرب لم يدخل في شفاعتي، ولم تنته مودتى».

وجاء أحاديث كثيرة في شفاعة الملائكة والأنباء والشهداء والأولياء والصالحين والأطفال، لا نطيل ذكرها، نسأل الله الكريم، رب العرش العظيم أن يشفع فينا نبيه وعباده الصالحين، إنه قريب مجيب.

وفي الترمذى<sup>(٤)</sup> وصحيح الحاكم<sup>(٥)</sup> وصححاه، والبيهقي<sup>(٦)</sup>، عن عبدالله بن أبي الجدعاء - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من تميم»، قالوا:

(١) لم أهتد إليه عنده.

(٢) المعجم الكبير: ٢٠ / ٢١٣، ورواه ابن أبي عاصم في السنّة: ص ٤١، ٢٣، وصححه الألباني كما في الصحيحه برقم (٤٧١).

(٣) سنن الترمذى: ٥ / ٧٢٤، المناقب، باب مناقب في فضل العرب، (٣٩٢٨). وضعفه الألباني كما في الضعيفه برقم (٥٤٥).

(٤) سنن الترمذى: ٤ / ٦٢٦، صفة القيمة، باب (١٢)، حديث (٢٤٣٨). وهو في الصحيحه برقم (٢١٧٨).

(٥) المستدرک: ١ / ١٤٢، ٢٣٦ (٢٢٦)، وليس فيه أنه صحيحه. وهو في صحيح ابن حبان أيضاً: ١٦ / ٣٧٦، (٧٣٧٦). وفي المسند: ٣ / ٤٦٩.

(٦) لم أهتد إليه عنده.

سواك يا رسول الله؟ قال: سواي.

قال الفريابي: يقال إله عنمان بن عفان<sup>(١)</sup>. وروي مرفوعاً.

وعند أبي داود<sup>(٢)</sup> وابن حبان<sup>(٣)</sup>، عن أبي الدرداء - رضي الله عنه -: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «الشهيد يُشفع في سبعين من أهل بيته».

وروى الإمام أحمد<sup>(٤)</sup> والطبراني<sup>(٥)</sup> مثله عن عبادة بن الصامت.

والترمذى<sup>(٦)</sup> وابن ماجه<sup>(٧)</sup> مثله من حديث المقدام بن معدىكرب.

وعند البزار<sup>(٨)</sup> والبيهقي<sup>(٩)</sup> بسند صحيح، عن أنس - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إن الرجل ليشفع في الرجل والرجلين والثلاثة يوم القيمة».

(١) وقيل إنه أوس القرني. انظر «موضع أوهام الجمع والتفرقة» للخطيب: ٢ / ٥٤، و«فيض القدر»: ٥ / ٣٥٢.

(٢) سنن أبي داود: ٣ / ١٥، الجهاد، باب في الشهيد يشفع، (٢٥٢٢)، وهو في صحيح الجامع: ٢ / ١٣٤٤، (٨٠٩٣).

(٣) صحيح بن حبان: ١٠ / ٥١٧، (٤٦٦٠).

(٤) المستند: ٤ / ١٣١.

(٥) المعجم الكبير: ٢٠ / ٢٦٦، عن المقدام.

(٦) سنن الترمذى: ٤ / ١٨٧، ١٨٨، فضائل الجهاد، باب في ثواب الشهيد، (١٦٦٣)، وقال: حسن صحيح غريب. وأوردته الألبانى في القسم الصحيح من السنن: ٢ / ١٣٢، (١٣٥٨).

(٧) سنن ابن ماجه: ٢ / ٩٣٥، (٢٧٩٩).

(٨) كشف الأستار: ٤ / ١٧٣، (٣٤٧٣). وقال في المجمع (١٠ / ٣٨٢): رجاله رجال الصحيح.

(٩) لم أهتد إليه عنده.

وقد قال ابن ماجه: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ نَمِيرٍ، وَعَلَيْهِ بَنْ مُحَمَّدٌ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «يَصِفُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَفَوْفًا - وَقَالَ ابْنُ نَمِيرٍ: أَهْلُ الْجَنَّةِ -، فَيَمْرُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عَلَى الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا فَلَانُ، أَمَا تَذَكَّرُ يَوْمَ اسْتِسْقِيتَ فَسْقِيْتُكَ شَرْبَةً؟ . قَالَ: فَيَشْفَعُ لَهُ، وَيَمْرُ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ فَيَقُولُ: أَمَا تَذَكَّرُ يَوْمَ نَاوِلْتُكَ طَهْوَرًا؟ . فَيَشْفَعُ لَهُ». قَالَ ابْنُ نَمِيرٍ: «وَيَقُولُ الرَّجُلُ: يَا فَلَانُ، أَمَا تَذَكَّرُ يَوْمَ بَعْثَتْنِي فِي حَاجَةٍ كَذَا وَكَذَا فَذَهَبْتُ لَكَ؟ . فَيَشْفَعُ لَهُ»<sup>(١)</sup>.  
وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ كَمَا تَرَى<sup>(٢)</sup>.

وَعِنْ الْبَيْهَقِيِّ<sup>(٣)</sup> وَالحاكم وَصَحَّحَهُ<sup>(٤)</sup>، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ أَقِيشَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «إِنَّ مَنْ أَمْتَيَ مِنْ يَدِنَا لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَتِهِ أَكْثَرُ مِنْ مَضْرُورٍ، وَإِنَّ مَنْ أَمْتَيَ مِنْ سَيِّعَظَمْ لِلنَّارِ، حَتَّى يَكُونَ أَحَدُ زَوَّاِيَّاهَا».  
وَرَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ مُثْلِهِ عَنْ أَبِيهِ بَرْزَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٥)</sup>.

وَعِنْ الْإِمَامِ أَحْمَدَ<sup>(٦)</sup> أَيْضًا، وَالطَّبَرَانيِّ<sup>(٧)</sup> وَالْبَيْهَقِيِّ<sup>(٨)</sup> بِسَنْدٍ صَحِيحٍ، عَنْ

(١) سنن ابن ماجه: ٢ / ١٢١٥، (٣٦٨٥). وهو في السلسلة الضعيفة برقم (٩٣).

(٢) بل يزيد الرقاشي ضعيف كما في «تقريب التهذيب» لابن حجر: ص ٥٩٩، رقم (٧٦٨٣).

(٣) لم أهتد إليه عنده.

(٤) المستدرك: ٤ / ٦٣٥، (٨٧٥٢)، وقال: على شرط مسلم. وهو في الضعيفة برقم (٢١٢١).

(٥) المسند: ٤ / ٢١٢.

(٦) المسند: ٥ / ٢٦١. وصححه الألباني كما في الصحيحه برقم (٢١٧٨).

(٧) المعجم الكبير: ٨ / ٢٣٥.

(٨) لم أهتد إليه عنده.

أبي أمامة، سمع النبي - ﷺ - يقول: «ليدخلن الجنة بشفاعة رجل ليس بنبي مثل الحسين؛ ربعة ومضر»، فقال رجل: يا رسول الله، وما ربعة ومضر؟ قال: إنما أقول ما أقول: رجل».

وفي رواية عنه - رضي الله عنه - عند البيهقي<sup>(١)</sup> والطبراني<sup>(٢)</sup> مرفوعاً: «يدخل الجنة بشفاعة رجل من أمتي أكثر من عدّة مصر، ويشفع الرجل في أهل بيته، ويشفع على قدر عمله».

وعند ابن عدي في «كامله»<sup>(٣)</sup> عن ابن عباس - رضي الله عنه - مرفوعاً: «سيكون في أمتي رجل يقال له: «أويس بن عبد الله القرني»، وإن شفاعته في أمتي مثل ربعة ومضر».

/ والأحاديث نحو هذا كثيرة جداً، وإنما أوردنا أنموذجاً منها ١٦٣ خوف الإطالة.

وهذه الشفاعة هي التي أثبتها القرآن، فلا نصيب فيها لمن أنكرها كما تقدم، ولا لمن تعلق بالشفاعة الشركية، ولا لمشرك البتة.

---

(١) الغالب أن هذه الروايات عند البيهقي فيما لم يطبع من «البعث والنشر».

(٢) المعجم الكبير: ٨ / ٢٧٥ . . و قال في المجمع (١٠ / ٣٨٢): رجاله رجال الصحيح غير أبي غالب، وقد وثقه غير واحد، وفيه ضعف.

(٣) «الكامل»: ٧ / ٧٠، وهو في ضعيف الجامع للألباني: ص ٤٨٦ ، رقم (٣٣١٢).

八八

## الباب السابع عشر

باب قوله - تعالى : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبَّتْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَدَّدِينَ ﴾ [القصص: ٥٦]

يقول - تعالى - لنبيه محمد - ﷺ : إنك لا تقدر أن ترشد<sup>(١)</sup> من أحببت ، فتدخله في الإسلام ، وإنما عليك البلاغ ، والله يهدي من يشاء .

ولهذا قال - تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ أَفْجَحَنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا إِلَيْمَنُ وَلَكِنَ جَعَلْنَاهُ تُورًا نَّهَى بِهِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادَنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صَرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ صراط الله الذي لَهُ مَا في السموات وما في الأرض ﴾ [الشورى: ٥٢، ٥٣] ،  
فيبيّن في هذه الآية هداية التوفيق أنها من الله ، من هداية الدلالة ، فال الأولى لا يقدر عليها إلا الله - تبارك وتعالى - ، ولا تُسأل إلا منه ، والثانية هداية الدلالة بأمره - تعالى - ، وهي منصب الرسول - ﷺ - ،  
ولهذا قال - تعالى : ﴿ لَيْسَ عَيْنَكَ هُدًّا لَّهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ [البقرة: ٢٧٢] ، وقال : ﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَضْتَ يِمْؤُمِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٣] .

قال أهل التفسير<sup>(٢)</sup> : قوله : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبَّتْ ﴾ أخص من

(١) الأولى أن يقال هنا «تُهُّم» أو «تُوقّق»؛ لأن المبني عنه في الآية إنما هو هداية التوفيق والإلهام ، أما إرشاده فهو حاصل للمهتدين وغيرهم .

(٢) انظر تفسير ابن كثير: ٦ / ٢٤٦ ، ط دار طيبة .

هذا كله؛ فإنه قال: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾، فإذا كان لا يهدي من أحب مع حرصه على هدايته صح أنه ليس له من الأمر شيء، ومع ذلك أيضاً ليس يعلم من يصلح للهداية، فإذا كان هذا سيد البشر - ﷺ -، وهو أكرم الخلق على الله، فكيف بغيره.

يوضح ذلك معاذته - تبارك وتعالى - له مع ابن أم مكتوم<sup>(١)</sup>، وقوله في الذين لعنهم - ﷺ -، يوم أحد<sup>(٢)</sup>: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

فبهذا يقطع الإنسان العلاقه عن كل الخلائق، ويتعلق بالواحد الخالق الرازق، الذي له الحكمة البالغة، والحججه الدامغة، وله الأمر من قبل ومن بعد، ﴿وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣].

إذا علمت ذلك، فالصحيح في هذه الآية أنها نزلت في أبي طالب عم رسول الله - ﷺ -، كما ثبت ذلك في الصحيحين<sup>(٣)</sup>.

منه ما ذكر المصنف - رحمه الله تعالى - ههنا، (في الصحيح) للبخاري، عن سعيد بن المسيب، (عن) أبيه (المسيب) بن حزّن - بفتح المهملة وسكون الزاي -، ابن أبي وهب القرشي، له ولأبيه حزّن صحبة، عاش إلى خلافة عثمان، وحزن - رضي الله عنه - / هو الذي أراد النبي - ﷺ - أن يغيّر اسمه بسهل فقال: لا أغيّر اسمًا سمااني به

١٦٣/ ب

(١) كما في أول سورة عبس، وانظر سبب التزول في سنن الترمذى: ٥/٣٣٢، (٣٣٣١) وتفسير الطبرى: ٣/٥٠-٥٢.

(٢) انظر صحيح البخارى: ٤/٤١٤٩٣، (٣٨٤٢)، وصحیح مسلم: ١/٣٠١، (٦٧٥).

أهلبي، قال سعيد بن المسيب: فلم تزل الحزونة في أخلاقنا بعد ذلك<sup>(١)</sup>، واستشهاد حزنٌ - رضي الله عنه - في اليمامة.

(قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة)، وذلك في سنة خمسين من مولده - ﷺ -، في شوال، سنة عشر من نبوته، وتوفيت خديجة - رضي الله عنها -، بعده بثلاثة أيام، وقيل بخمسة، وقيل في رمضان، وقيل توفيت قبل الهجرة بأربع سنين.

قال القرطبي وعياض: لا خلاف أن خديجة - رضي الله عنها - صلت مع النبي - ﷺ - بعد فرض الصلاة، وأنها توفيت قبل الهجرة بثلاث سنين، وقيل بخمس<sup>(٢)</sup>.

والعلماء مجتمعون أن فرض الصلاة كان ليلة الإسراء<sup>(٣)</sup>، وقد مر اختلاف تاريخها<sup>(٤)</sup>.

وفي كتاب الزبير بن بكار، عن عائشة: توفيت خديجة - رضي الله عنها - قبل أن تفرض الصلاة<sup>(٥)</sup>. انتهى.

قالوا: ولعلها أرادت فرضها ليلة الإسراء، لا فرض قيام الليل.

(١) رواه البخاري: ٥/٢٢٨٨، الأدب، باب اسم الحزن، (٥٨٣٦).

(٢) انظر فتح الباري: ٧/٢٠٣، وشرح صحيح مسلم للنووي: ٢/٢١٠.

(٣) انظر شرح مسلم للنووي: ٢/٢١٠. وقد كتب في الأصل: كانت ليلة..، وما أثبته هو الصواب.

(٤) راجع ص ٨٠ أ.

(٥) رواه ابن أبي شيبة في المصنف: ٧/٢٤٩، (٣٥٧٦٠)، والطبراني في الكبير: ٢٢/٤٥١، وابن منده في الإيمان: ٢/٢٩٠، (٦٨٢)، قال في المجمع: (٩/٢٢٠): رواه الطبراني وفيه محمد بن الحسن بن زبالة، وهو ضعيف.

قال ابن بطال: قال جماعة من العلماء: لم يكن على نبينا - ﷺ - صلاة مفروضة قبل الإسراء، إلا ما كان أمر به من قيام الليل من غير تحديد ركعات معلومة ولا وقت محصور، فقام المسلمون نحو حول معه، حتى شق عليهم، فأنزل الله التخفيف عنهم<sup>(١)</sup>.

رجعنا إلى المقصود:

(فلما علم أَنَّه مُحْتَضَرٌ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -) يعني وهو في السياق (وعنه عبد الله بن أبي أمية) وأسلم بعد ذلك - رضي الله عنه - وحسن إسلامه، قبل الفتح، ومات شهيداً في غزوة الطائف<sup>(٢)</sup> (وأبو جهل بن هشام)، الذي سماه رسول الله - ﷺ - فرعون هذه الأمة<sup>(٣)</sup>، وكناه بأبي جهل، قتل في بدر كافراً، من أصحاب القليب<sup>(٤)</sup>.

(فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِهِ: يَا عَمَّ، قَلْ. «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، كَلِمَةُ أَحَاجِّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى -)، وَفِي لَفْظِ أَشْهَدَ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ، وَسِيَّاتِي .

فقد عُلم بهذا أنَّ كَلِمَةَ التَّوْحِيدِ حَجَّةٌ لِصَاحْبِهَا عِنْدَ اللَّهِ، نَافِعَةٌ لَهُ، وَبِهَا يَسْتَحْقُ<sup>(٥)</sup> صَاحْبُهَا شَفَاعَةُ النَّبِيِّ - ﷺ -، حِيثُ قَالَ: «أَحَاجِّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ»، وَهَذَا مِنْ حَرْصِهِ - ﷺ - عَلَى هَدَايَةِ أَمَّتِهِ خَصْوَصًا وَعَمَومًا ،

(١) انظر التمهيد لابن عبدالبر: ٨/٣٥، ٣٦.

(٢) انظر الإصابة: ٤/١٢.

(٣) انظر المسند: ١/٤٠٣، ٤٤٤.

(٤) أي من ألقى في قليب بدر من صناديد الكفار.

(٥) الأولى: «يستحل»؛ فإن المحاجة بكلمة التوحيد على النجاة لا على الشفاعة.

فقد قال - تعالى -: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عِنْتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْهِ كُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبه: ١٢٨].

(فقالا له) أي جلساءُ السوءِ، لما علموا أن معنى «لا إله إلا الله» إذا تلفظ بها يخالف ما عليه هم وأباؤهم، من عبادة غير الله - تعالى -، وأنه يخرج / بذلك القول من دينهم.

١٦٤

(أترغب عن ملة عبدالمطلب)، إذ علموا أن المراد من «لا إله إلا الله» مجرد لفظها، بل يخرج الإنسان بقولها من ملة، ويدخل بها في ملة أخرى، فلذلك قالا له: (أترغب عن ملة عبدالمطلب)؛ إذ ما على الإنسان فتنٌ أضرٌ وأعظم من دين الآباء، ولهذا قال المشركون لرسولهم: ﴿أَجِئْنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَهُدَمْ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ أَبَاؤُنَا﴾ [الأعراف: ٧٠]، ولذا لم يقولا لأبي طالب: أترغب عن ملتنا. بل قالا: أترغب عن ملة عبدالمطلب، أبيك؟ . وإن كانت ملتهم واحدة؛ تحريضاً وإغراءً له بذلك.

( فأعاد عليه النبي - ﷺ - ما قال له أولاً، ( فأعادا ) عليه قولهما: أترغب عن ملة عبدالمطلب، ( فكان آخر ما قال: ) أي أبو طالب ( هو على ملة عبدالمطلب )، جعل الراوي ضمير الغائب مكان ضمير المتكلّم؛ تأدّباً عن اللفظ بذلك ، عن قوله « أنا » .

قال الراوي: وأبى أبو طالب أن يقول «لا إله إلا الله».

وفي هذا دليل واضح أن من قال قوله أو فعل فعلًا بأنه لا يقطع عليه به بالكفر، حتى يعلم أنه يضاد الشهادة بعد البيان<sup>(١)</sup>، كما قال

(١) الدلالة هنا على ما يذكر المؤلف غير موجودة فضلاً عن كونها واضحة؛ إذ لا خلاف أن أبو طالب وغيره من أمة الدعوة كان مقطوعاً بکفرهم قبل بلوغ الدعوة =

- تعالى - : ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] ، ولهذا قال - تعالى - : ﴿وَمَا كَانَ مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ يَنْعَثُ رَسُولًا﴾ <sup>(١)</sup> [الإسراء: ١٥].

(قال النبي - ﷺ - عند ذلك : لاستغفرن لك ما لم أُنْهَ عنك) ، أتى - ﷺ - بضمير الخطاب لعمه ، فيحتمل أنه خاطبه بهذا القول قبل خروج روحه ، ويحتمل أنه قاله له بعد خروجهما ، وإياسه من إسلامه بموته ، ولهذا قال : «ما لم أُنْهَ عنك» ، إذ هو لا يرجو إسلامه ، فخاطبه بكاف الخطاب ؛ لوجود بدنه عنده على الحالتين .

وقد قال الصديق للنبي - ﷺ - بعد موته : ما أطريك حيَا ومتى ، أما الموتة التي كتب الله عليك فقد متها ، ولن يجمع الله عليك موتين <sup>(٢)</sup> .

وهذا من جنس قوله لأصحاب القليب في مقام التوبیخ لهم : «هل وجدتم ما وعدكم ربكم حَقًّا» <sup>(٣)</sup> .

وأيضاً العرب تخاطب بكاف الخطاب حتى الجماد ، كما قال أفصحهم - ﷺ - وهو في مكة المشرفة ، في سوق الحزورة <sup>(٤)</sup> : «والله إنك لأحب المفترط لا يعذر .

إليهم ، وبيانها لهم ، كما دل على ذلك قوله - تعالى - : ﴿لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُفْكِرِينَ حَتَّىٰ يُأْتِيهِمُ الْأَيْنَةُ﴾ <sup>(٥)</sup> الآيات ، فوصفهم بالكفر قبل إثبات الرسول إليهم ، وهكذا من ارتكب ناقضاً من نواقض الإسلام القولية أو العملية من أمة الإجابة فإنه يقطع بکفره إذا كان العلم في متناوله فأعرض عنه ؛ إذ الجاهل المفترط لا يعذر .

(١) رواه البخاري بنحوه : ٣٤٦١ ، ١٣٤١ (٣٤٦٧).

(٢) رواه البخاري : ١٤٦١ / ٤ ، المغازى ، باب قتل أبي جهل ، (٣٧٥٧) ، ومسلم : ١٧٤٦ / ٤ ، الجنّة .. ، باب (١٧) ، حديث (٢٨٧٣).

(٣) في حاشية نسخة المصنف بخطه : [الحزورة - بالحاء المهملة والزاي ، ثم وار مشددة ، ثم راء مهملة ، قاله كاتبه - موضع بمكة].

أرض الله إلى، ولو لا أن قومي أخرجوني منك ما خرجمت<sup>(١)</sup>. كما صح ذلك عنه.

ولم يقصد - ﷺ - بذلك الاستغفار مخالفة ربّه، بل لما نهي انتهى.

وهذا كقول إبراهيم لأبيه: «سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّيْ إِنَّهُ كَانَ بِيْ حَفِيْاً» [مريم: ٤٧]، قوله: «لَا سَتَغْفِرُنَّ لَكَ وَمَا أَمْلَكَ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ» [المتحنة: ٤]، «فَلَمَّا نَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَذُوْلٌ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ» [التوبه: ١١٤].

(فأنزل الله - عز وجل - في ذلك: «مَا كَانَ لِلَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَئِيْ قُرْبَةٍ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَضَحَّبُ الْجَحِيْمَ» [التوبه: ١١٣]، وقد مرّ الكلام على هذه الآية، وسيأتي مزيد فيها<sup>(٢)</sup>.

(وأنزل الله في شأن أبي طالب: «إِنَّكَ لَأَنْتَ هُدِيَّ مَنْ أَحَبَّتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ» [القصص: ٥٦]).

فقد ثبت بما تقدم أن أبو طالب مات على الكفر والشرك.

وثبت في الصحيح أنّ أخاه العباس بن عبدالمطلب - رضي الله عنه - قال لرسول الله - ﷺ - إنّ أبو طالب كان يحوطك وينصرك ويغضب لك، فهل ينفعه ذلك؟. قال: «نعم»، وجدته في غمرات من النار، فأخرجته إلى ضحاضاح<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه أحمد: ٤/٣٠٥، والترمذى: ٥/٧٢٣، (٣٩٢٦) بنحوه، وقال الترمذى: حسن غريب من هذا الوجه. وهو في صحيح الجامع برقم (٧٠٨٩).

(٢) راجع ص ٨٨ أ، وانظر ص ١٦٦ ب.

(٣) رواه البخارى: ٣/١٤٠٨، فضائل الصحابة، باب قصة أبي طالب، (٣٦٧٠)، =

وفي الصحيح أيضاً من طريق أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - أنه - عليه السلام - قال: «العلة تنفعه شفاعتي يوم القيمة، فيجعل في ضحاض من النار يبلغ كعبه، تغلي منه أُمّ دماغه»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية أخرى: «كما يغلي المرجل أو القمقم»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية أبي ذر الھروي في البخاري: «كما يغلي المرجل بالقمقم»<sup>(٣)</sup>.  
قال بعض أهل العلم: القمقم: البسر الأخضر، يطبخ في المرجل استعجالاً لنضجه، يفعل ذلك أهل الحاجة<sup>(٤)</sup>. هذا على رواية الھروي.  
والمرجل - بكسر الميم وفتح الجيم - قدر معروف، له أرجل من حديد، وقيل من غير ذلك.

وفي رواية: «عليه نعلان من نار، يغلي بمنهما دماغه، فهو أدنى أهل النار عذاباً»<sup>(٥)</sup>.

وفي البخاري أيضاً عن العباس - رضي الله عنه - أنه قال للنبي - عليه السلام -: ما أغنيت عن عمك؟؛ فإنه كان يحوطك ويغضب لك. فقال: «هو في ضحاض من نار، ولو لا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار»<sup>(٦)</sup>.

---

= مسلم: ١ / ١٦٥، الإيمان، باب (٩٠)، حديث (٢٠٩).

(١) صحيح البخاري: ٣ / ١٤٠٩، (٣٦٧٢).

(٢) انظر فتح الباري: ١١ / ٤٣١.

(٣) صحيح البخاري: ٥ / ٢٤٠٠، (٦١٩٤).

(٤) «الروض الأنف»: ٤ / ٢٨.

(٥) روى مسلم نحوها في صحيحه: ١ / ١٦٦، (٢١٣).

(٦) صحيح البخاري: ٣ / ١٤٠٨، (٣٦٧٠)، ورواية مسلم: ١ / ١٦٥، (٢٠٩).

وفي رواية يونس في غير الصحيح عن ابن عباس: «عليه نعلان من نار، يغلي منها دماغه حتى يسيل على قدميه»<sup>(١)</sup>.

قال بعض العلماء<sup>(٢)</sup> - رضي الله عنهم -: من باب النظر في حكمة الله - تعالى - ومشاكلة الجزاء أن أبا طالب كان مع رسول الله - ﷺ - بحملته محرباً له<sup>(٣)</sup>، إلا أنه كان مثبّتاً لقدميه على ملة عبدالمطلب، حتى قال عند الموت: «أنا على ملة عبدالمطلب». فسلط العذاب على قدميه خاصة لتشبيته إياها على ملة آبائه، ثبتنا الله وال المسلمين على صراطه المستقيم.

(وقوله - تعالى -: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ الآية [١١٣]).

وقد يُستشكل هذا مع استغفاره - ﷺ - للمشركين يوم أحد، حيث قال: «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»<sup>(٤)</sup>، وذلك حين جرح المشركين وجهه، وقتلو حمزة عمّه، وكثيراً من أصحابه - رضي الله عنهم -.

قالوا: ولا يصح أن تكون الآية التي نزلت في عمّه أبي طالب ناسخة لاستغفاره - ﷺ - يوم أحد؛ لأن وفاة عمّه كانت قبل ذلك، كما مر تاريخها، ولا ينسخ المتقدم المتأخر<sup>(٥)</sup>.

(١) ذكرها صاحب «الروض الأنف»: ٤ / ٢٨.

(٢) انظر «فيض القدير»: ٣ / ٦٨.

(٣) أي مجرئاً له ومشجعاً. انظر «تهذيب اللغة»: ٥ / ٢١. ووقع في المطبوع من «الروض الأنف» (٢ / ٢٢٥) [متحزباً]، والمؤلف ينقل منه.

(٤) رواه البخاري: ١٢٨٢ / ٣، الأنبياء، (٣٢٩٠)، ومسلم: ٣ / ١١٣٢، الجهاد، (١٧٩٢) على أنه - ﷺ - يحكيه عن النبي من الأنبياء. انظر الفتح: ٦ / ٥٢١.

(٥) «الروض الأنف»: ٤ / ٢٨.

وقد أجيّب عن هذا بأجوبة، منها أن استغفاره - ﷺ - / لقومه مشروط بتوبيتهم من الشرك، كأنه - ﷺ - أراد الدعاء لهم بالتوبّة حتى يغفر لهم، ويقوّي هذا القول رواية من روى: «اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون»، وقد ذكرها ابن إسحاق، رواها عنه الكتاب<sup>(١)</sup> بهذا اللفظ. قاله السهيلي.

وقيل: أراد - ﷺ - مغفرة تصرف عنهم عقوبة الدنيا، من المسمّخ والخسف وغير ذلك من عذاب الاستئصال<sup>(٢)</sup>.

ووجه ثالث: وهو أن تكون الآية تأخر نزولها، فنزلت في المدينة ناسخة للاستغفار للمشركيّن، فيكون سبب نزولها متقدّماً، ونزولها متأخّراً - كما قد ذكرنا في تأخر سورة الكوثر، وأنّ نزولها في المدينة، مع أنّ سببها بمكّة<sup>(٣)</sup>، ولا سيّما وهذه الآية في سورة براءة، وهي من آخر ما نزل، فتكون على هذا ناسخة للاستغفارين جمیعاً<sup>(٤)</sup>.

وفي الصحيح أيضًا أن رسول الله - ﷺ - دخل على عمّه أبي طالب عند موته، وعنده أبو جهل وعبدالله بن أبي أمّة، فقال: يا عم، قل «لا إله إلا الله»، كلمة أشهد لك بها عند الله، فقال أبو جهل وابن أبي أمّة: أترغب عن ملة عبدالمطلب؟ . فقال: أنا على ملة عبدالمطلب<sup>(٥)</sup>.

(١) في «الروض»: [رواها عن بعض رواة الكتاب بهذا اللفظ].

(٢) انظر «الروض»: ٤ / ٤ . ٢٨

(٣) راجع ص ١١٥ / ١ .

(٤) انظر «الروض»: ٤ / ٤ . ٢٩

(٥) رواه البخاري: ١ / ٤٥٧ ، ١٢٩٤ ()، ومسلم: ١ / ٥٩ ، ٢٤ ().

وظاهر هذا الحديث أن عبدالمطلب مات على الشرك كما تقدم، وسيأتي كلام المعترض على ذلك قريبا إن شاء الله - تعالى -، وما روي في ذلك مما لم يصح.

وفي قلة اتباع قومه له - ﷺ -، وتأثرهم عن الإسلام إلا قليلاً، وتقدم الأنصار - رضي الله عنهم - وهم أبعد الناس نسباً منه، علم من أعلام نبوته - ﷺ -؛ فإن العرب قد علم منها أنها أشد خلق الله<sup>(١)</sup> حمية وتعصباً، بلغ الإيمان من الأنصار ونور اليقين في قلوبهم بأن يرحب الرجل منهم في قتل أخيه وولده وأخيه تقرباً إلى الله - تعالى - وزلفى لديه، فسبق إلى الإيمان به الأبعد، وتأخر عنه قومه، إذ لو بادر أهله وأقربوه إلى الإيمان به لقالت العرب إنما أراد القوم الفخر برجل منهم، وتعصبوا له، فلما بادر إليه الأبعد، وقاتلوا على حبه من كان منهم أو من غيرهم، علم أن ذلك منهم على بصيرة صادقة، ويقين قد تغلغل في قلوبهم، وهيئه<sup>(٢)</sup> من الله أزالت عن نفوسهم من أخلاق الجاهلية ما لا يستطيع إزالتها إلا الذي فطرها الفطرة الأولى، القادر على ما يشاء<sup>(٣)</sup>، وهذه حكمة ربانية.

وقد قال ابن إسحاق: حدثني العباس بن عبد الله بن معبد، هو ابن العباس بن عبدالمطلب، عن بعض أهله، عن ابن عباس بن عبدالمطلب قال: مشوا إلى أبي طالب وكلموه، وهم أشراف قومه؛ عتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، وأبو جهل بن هشام، وأمية بن خلف، وأبو سفيان بن

(١) الأمثل أن يقال: «من أشد خلق الله..».

(٢) كذا في الأصول، وفي «الروض الأنف» المطبوع (٤٣١ / ٦): [ورهبة].

(٣) «الروض الأنف» للسهيلي: ٦ / ٤٣١، قوله «القادر على ما يشاء» تقدم التعليق عليه ص ٦٥٠.

حرب، في رجال من أشرافهم، فقالوا: يا أبا طالب، إنك منا حيث علمت، وقد حضرك ما ترى، وتخوفنا عليك، وقد علمت الذي بيننا وبين ابن أخيك، فادعه، فخذ له منا، / وخذ لنا منه؛ ليكفت عننا، ونكتف عنه، وليدعنا ديننا، وندعه ودينه، فبعث إليه أبو طالب، فجاءه - ﷺ - فقال: يا ابن أخي، هؤلاء أشراف قومك، قد اجتمعوا لك ليعطوك ولیأخذوا منك. قال: فقال رسول الله - ﷺ -: نعم، كلمة واحدة تعطونيها، تملكون بها العرب، وتدین لكم بها العجم. قال: فقال أبو جهل: وأبيك وعشر كلمات. قال: تقولون «لا إله إلا الله»، وتخلون ما تعبدون من دونه. قال: فصفقوا بأيديهم، ثم قالوا: أتريد يا محمد أن تجعل الآلة إلهاً واحداً؟، إن أمرك لعجب. قال: ثم قال بعضهم لبعض: إنه والله ما هذا الرجل بمعطيكم شيئاً مما تريدونه، فانطلقوا وأمضوا على دين آبائكم، حتى يحكم الله بينكم وبينه. قال: ثم تفرقوا. قال: فقال أبو طالب لرسول الله - ﷺ -: يا ابن أخي، ما رأيتك سألتهم سلططاً. قال: فلما قالها أبو طالب طمع رسول الله - ﷺ - فيه، قال: فجعل يقول له: أي عم، فأنت فقلها، أستحل لك بها الشفاعة يوم القيمة. قال: فلما رأى حرص رسول الله - ﷺ - عليه قال: والله يا ابن أخي، لو لا مخافة السبة عليك وعلىبني أبيك من بعدي، وأن تظنّ قريش أنني إنما قلتها جزعاً من الموت، لقلتها، لا أقولها إلا لأسرئك بها. قال: فلما تقارب من أبي طالب الموت قال: نظر العباس إليه يحرّك شفتيه، فأصغى إليه بأذنه، فقال: يا ابن أخي، والله لقد قال أخي الكلمة التي أمرته أن يقولها. قال رسول الله - ﷺ -: لم أسمع. قال: وأنزل الله - عز وجل - في الرهط الذين اجتمعوا وقال لهم ما قال، وردوا عليه ما ردوا: ﴿صَّ وَالْقَرْءَانِ ذِي الْذِكْرِ ۚ ۖ بِلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عَرَقٍ وَشَقَاقٍ ۚ﴾ إلى قوله: ﴿أَجَعَلَ الْآلهَةَ إِلَهًا وَجَدًا إِنَّ هَذَا أَنْتَ مُعْجَبٌ ۚ ۖ وَانْطَلَقَ الْمَلَأُ ۚ﴾

مِنْهُمْ أَنَّ أَشْوَأَ وَأَصِيرُوا عَلَىٰ إِلَهٍ كَوَافِرُهُ إِنَّ هَذَا لِشَيْءٍ يُرَادُ ﴿١﴾ مَا يَعْنَاهُ بَهْنَاهُ فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ ﴿٢﴾  
يعنون النصارى بقولهم: إن الله ثالث ثلاثة، «إِنْ هَذَا إِلَّا أَخْيَلَنِي»  
[ص: ١-٧]، ثم هلك أبو طالب<sup>(١)</sup>.

فقد تبيّن مما تقدّم أنّه لو كان في قلبه مثقال حبة، أو أدنى ذرة من إيمان، لأنخرجه الله بشفاعة نبيه محمد - ﷺ - من النار، ولم يخلد فيها.

وقد أخبر - ﷺ - عن منزله في النار، والأخبار لا يدخلها نسخ، وهو لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

وعلّم أيضًا مما تقدّم أنّ فعل الكافر لأعمال الخير قد تنفعه إما في الحياة الدنيا، كما يدلّ عليه القرآن، وإما في الآخرة، بتحفيض عذاب عنه، مع الخلود في العذاب المخفّف، كأبي طالب، لحتم الله للكافر بالخلود، في قوله - تعالى - : / «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْعِيرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ، وَيَقْعِيرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» [النساء: ٤٨، ١١٦]، وقال: «إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَا أَوْنَهُ الْنَّارُ» [المائدة: ٧٢].

فاحذر عملاً لا يكون لصاحبه خلاصاً من النار إلا بالبراءة منه، أعاذنا الله وال المسلمين من ذلك بمائه وكرمه.

وعلى تقدير صحة حديث العباس فإن النبي - ﷺ - قال: لم أسمع . ولم يقبل شهادته؛ لإقامته إياتها في حال كفره، فلا تُقبل، ولو صح الحديث وأقامها بعد إسلامه لقبلت، ولكن الأمر خلاف ذلك<sup>(٢)</sup>.

(١) سيرة ابن هشام: ٢ / ٤١٩ - ٤١٧.

(٢) كيف يصح ذلك وقد ثبت في الصحيح كما تقدّم أن آخر ما قال: «أنا على ملة =

وفي بعض كتب المسعودي كما قال السهيلي<sup>(١)</sup> اختلف في عبدالمطلب، وأنه قد قيل مات مسلماً، لما رأى من الدلالة على نبوة محمد - ﷺ -، وعلم أنه لا يبعث إلا بالتوحيد، وبشارة تبع إيمانه لما وفد عليه في قومه بذلك.

والأحسن في شأنه: لم تبلغه الدعوة، فالله أعلم.

غير أنّ في مسند البزار<sup>(٢)</sup>، وكتاب النسوى<sup>(٣)</sup>، من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهمَا -، أنّ رسول الله - ﷺ - قال لفاطمة وقد عزّت قوماً من الأنصار عن ميتهم: لعلك بلغت معهم الكُدُّى - ويروى: الكرى، بالراء<sup>(٤)</sup>، يعني القبور -، فقالت: لا. فقال: لو كنت بلغت معهم الكُدُّى - أو كما قال - ما رأيت الجنة حتى يراها جد أبيك. ورواه أبو داود<sup>(٥)</sup> والحاكم في صحيحه<sup>(٦)</sup>، وقال: صحيح على شرطهما، ولم يخرجاه. إلا أنّ أبي داود أعرض عن قوله: لو بلغت معهم الكُدُّى . إلخ.

= عبدالمطلب»، وأنه أبي أن يقول «لا إله إلا الله»، ولا يبعد إن ثبتت شهادة العباس، أنه إنما قالها تطهيناً لقلب النبي - ﷺ -.

(١) «الروض الأنف»: ٤ / ٢٩.

(٢) مسند البزار: ٦ / ٤١٥، (٢٤٤٠). ورواه أحمد: ٢ / ١٦٨، وسنده ضعيف كما نبه محقق المحدث: ١١ / ١٣٧، ١٣٨.

(٣) سنن النسائي: ٤ / ٢٧، (١٨٨٠).

(٤) لم أعثر على هذه الرواية.

(٥) سنن أبي داود: ٣ / ١٩٢، الجنائز، باب في التعزية، (٣١٢٣).

(٦) المستدرك: ١ / ٥٢٩، (١٣٨٣). ورواه ابن حبان في صحيحه: ٧ / ٤٥١، (٣١٧٧).

وذكره ابن الجوزي في الواهيات وقال: هذا حديث لا يثبت<sup>(١)</sup>.

وضعفه عبد الحق<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن القطان: هو عندي حسن<sup>(٣)</sup>.

قال السهيلي: يحتمل أنه أراد بقوله: «جد أبيك» تخييفاً لها، فتوهم أنه الجد الكافر، ومن جدوده - ﷺ - إبراهيم وإسماعيل - عليهما السلام -؛ لأن قوله - ﷺ - حق، وبلوغها معهم الكدى لا يوجب خلوداً في النار، فهذا على التعبير من لطيف الكنایة<sup>(٤)</sup>.

والله أعلم بقوله - ﷺ - وما أراد، فهو عبد المطلب إن صح، أو غيره.

وفي قوله - ﷺ - «جد أبيك»، ولم يقل: جدك، يعني أباه، تعلق من تعلق بالحديث الضعيف، من أن الله أحى له - ﷺ - أبويه، فآمنا به، رُوي ذلك من حديث عائشة - رضي الله عنها -، أورده الخطيب في «السابق واللاحق»<sup>(٥)</sup>، وابن شاهين في «الناسخ والمنسوخ»<sup>(٦)</sup> له، والدارقطني<sup>(٧)</sup>، وابن عساكر<sup>(٨)</sup>، كلاهما في «غرائب مالك»، والبغوي

(١) «العلل المتناهية»: ٢/٩٠٣، (١٥٠٩).

(٢) الأحكام.

(٣) «بيان الوهم والإيمان»: ٥/٦١٧، ٦١٨، (٢٨٣٧).

(٤) «الروض الأنف»: ٤/٣٠.

(٥) «السابق واللاحق»:

(٦) «الناسخ والمنسوخ»: ٣٠٢، ٣٠٣، (٦٥٠)، (٦٥١).

(٧)

(٨) انظر «السان الميزان» لابن حجر: ٤/٣٠٥. فقد أورد سند ابن عساكر وقوله: حديث منكر.

في تفسيره<sup>(١)</sup>، والمحبّ الطبرى في «خلاصة السير»<sup>(٢)</sup>، وأورده السهيلي بأسناد ضعيف فيه مجاهيل<sup>(٣)</sup>، ونقله ابن سيد الناس عن بعض أهل العلم<sup>(٤)</sup>.

وقال فيه عماد الدين ابن كثير: إنه حديث منكر / جدًا، ومسنده مجهول<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن دحية: هذا حديث موضوع، يردد القرآن والإجماع؛ لأنّ من مات كافرًا لم ينفعه الإيمان بعد الرجعة، بل مَنْ عند المعاينة لم ينفعه بذلك، فكيف بعد الإعادة<sup>(٦)</sup>.

وبنحو ذلك قال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه -<sup>(٧)</sup>.

ويؤيد هذا ما رواه مسلم في أفراده من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -، عن النبي - ﷺ - قال: «استأذنت رتبي أن أستغفر لأمّي فلم يأذن لي، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور؛ فإنها تذكر الآخرة»<sup>(٨)</sup>.

(١) لم أجده عند تفسيره لآيات التوبة ﴿مَا كَانَ لِلّٰٓئِي وَاللّٰٓئِيْنَ مَأْمُوٰٓاً نَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِيْنَ﴾ الآيات.

(٢) وقع في الأصل: «خلاصة السر»، والصواب ما أثبته.

(٣) «الروض الأنف»: ٢ / ١٨٧.

(٤) لم أهتد إلى ذلك في «عيون الأثر».

(٥) «البداية والنهاية»: ٣ / ٤٢٩، تحقيق التركي.

(٦) خصائص النبي لابن دحية.

(٧) انظر مجموع الفتاوى: ٤ / ٣٢٤.

(٨) صحيح مسلم: ٢ / ٥٥٩، الجنائز، باب (٣٦)، حديث ٩٧٦.

وروى ابن أبي حاتم في تفسيره، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنّ رسول الله - ﷺ - أتى إلى المقابر، فاتبعناه، فجاء حتى جلس إلى قبر منها، فناجاه طويلاً، ثم بكى، حتى بكينا لبكائه، ثم قام، فقام إليه عمر، فدعاه ثم دعاها، فقال: «ما أبكيكم؟». فقلنا: بكينا لبكائك. فقال: إن القبر الذي جلست عنده قبر آمنة، وإنني استأذنت ربِّي في زيارتها فأذن لي، فاستأذنته في الدعاء لها فلم يأذن لي، وأنزل الله: ﴿مَا كَانَ لِلّٰهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْكَائِفًا أُولَئِنَّ قُرْبَةً﴾ [التوبه: ١١٣]، فأخذني ما يأخذ الولد عند الوالد»<sup>(١)</sup>.

ورواه الطبراني من حديث ابن عباس - رضي الله عنه -<sup>(٢)</sup>.

قال القاضي عياض: بكاؤه - ﷺ - على ما فاتها من إدراك أيامه والإيمان به<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية أَنَّه سُئلَ عن بَكَائِهِ، فَقَالَ: ذَكْرُ ضُعْفِهِ، وَشَدَّةُ عَذَابِ اللَّهِ - تَعَالَى -<sup>(٤)</sup>.

وفي مسنـد البزار من حديث بريدة أَنَّه - ﷺ - حين أراد أن يستغفر لأمه، ضرب جبريل في صدره - عليه السلام -، وقال: لا تستغفر لمن مات مشركاً. فرجع وهو حزين<sup>(٥)</sup>.

(١) تفسير ابن أبي حاتم: ٦ / ١٨٩٣، ١٨٩٤، (١٠٥١).

(٢) المعجم الكبير: ١١ / ٣٧٤. قال في المجمع (١ / ١١٧): فيه أبو الدرداء وعبدالغفار بن المنيب عن إسحاق بن عبد الله عن أبيه عن عكرمة، ومن عدا عكرمة لم أعرفهم، ولم أر من ذكرهم.

(٣) «إكمال المعلم»: ٣ / ٤٥٢.

(٤) لم أهتد إلى هذه الرواية.

(٥) «كشف الأستار»: ١ / ٦٦، (٩٦)، قال البزار: لم يروه بهذا الإسناد إلا محمد بن =

وفي صحيح مسلم أنَّ رجلاً قال له: يا رسول الله، أين أبي؟ . فقال: في النار. فلما ولَّ الرجل قال - ﷺ: «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية قال الرجل: وأين أبوك يا رسول الله؟ الحديث<sup>(٢)</sup>.

ومع قوله هذا - ﷺ، فليس لنا أن نؤديه بسب أبيه، وقد قال - كما صح عنه: «لَا تؤذُوا الْأَحْيَاء بِسَبِّ الْأَمْوَاتِ»<sup>(٣)</sup>، ولم يُرِدْ حرمة أذاه - ﷺ - كحرمة غيره، فقد قال - تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يُؤذِّنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعْدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَمْهِنًا» [الأحزاب: ٥٧].

وإنما قال - ﷺ - لذلك الرجل هذه المقالة لما وجد الرجل في نفسه، أو جواباً لسؤاله في قوله: وأين أبوك؟ . كما في الرواية الأخرى، فحيثئذ قال له ذلك.

---

جابر عن سماك بن حرب. وقال الهيثمي في المجمع (١/١١٧): ولم أر من ذكر محمد بن جابر هذا.

(١) صحيح مسلم: ١/١٦٣، الإيمان، باب (٨٨)، حديث (٢٠٣).

(٢) لم أجدها بهذا اللفظ، وإنما وجدت قول أبي رزين، لقيط بن عامر العامري: فهممت أن أقول: وأبوك يا رسول الله فإذا الأخرى أجمل، فقلت: وأهلك... ضمن حديثه الطويل المشهور، وقد أخرجه أحمد: ٤/١٣، والحاكم: ٤/٦٠٧. وقال: حديث جامع في الباب، صحيح الإسناد، كلهم مدنيون، رواه عبد الله بن أحمد في السنة: ٢/٤٨٩، وقال في المجمع (١٠/٣٤٠): رواه عبد الله والطبراني بنحوه وأحد طرقه عبد الله إسنادها متصل ورجالتها ثقata.

(٣) رواه بهذا اللفظ الفاكهي في «أخبار مكة»: ٣/١٩١٥، ١٥٨، وذكره ابن عبد البر في الاستيعاب: ٣/١٠٨٢، وبلفظ «لَا تُسْبِّوا الْأَمْوَاتَ فَتُؤذِّنَّ الْأَحْيَاءِ» رواه أحمد: ٤/٢٥٢، والترمذى: ٤/٣٥٣، ١٩٨٢، وابن حبان في صحيحه: ٧/٢٩٢، ٣٠٢٢، والطبراني في الكبير: ٨/٢٥، وقال في المجمع: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (٨/٨٦). وهو في السلسلة الصحيحة للألباني برقم (٢٣٧٩).

قال النووي: وفي هذا الحديث أن من مات على الكفر فهو في النار، ولا تنفعه قرابة المقربين<sup>(١)</sup>.

قلت: والسلامة في هذا والأحسن أن يجعلوا من أهل الفترة.

٤١٦٧

فروى عبدالرزاق<sup>(٢)</sup>، وابن حجر<sup>(٣)</sup>، وابن أبي حاتم<sup>(٤)</sup>، وابن المنذر<sup>(٥)</sup> في تفاسيرهم بسند صحيح، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: إذا كان يوم القيمة جمع الله أهل الفترة، والمعتوه، والأصم، والأبكم، والشيخ الذين لم يدركوا الإسلام، ثم أرسل إليهم رسولًا أن دخلوا النار، فيقولون: كيف ولم تأتنا رسلاً؟، وايم الله، لو دخلوها ل كانت عليهم برداً وسلاماً، ثم يرسل إليهم، فيطيعه من كان يريد أن يطيعه. قال أبو هريرة: اقرأوا إن شئتم: ﴿وَمَا كَانَ مُعْذِّبَنَ حَتَّىٰ يَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

وروى الحاكم في صحيحه<sup>(٦)</sup> وقال: صحيح على شرطهما، من حديث ثوبان نحوه، وأقرره الذهبي على ذلك في مختصره للمستدرك. وكذلك روى الإمام أحمد<sup>(٧)</sup> والبزار<sup>(٨)</sup> وأبو يعلى<sup>(٩)</sup> من حديث

(١) شرح صحيح مسلم: ٧٩ / ٣.

(٢) انظر «الدر المنشور»: ٣٠٥ / ٤.

(٣) «جامع البيان»: ٥٤ / ١٥.

(٤) انظر «الدر المنشور»: ٣٠٥ / ٤.

(٥) الموضع السابق.

(٦) المستدرك: ٤ / ٤٩٦، (٨٣٩٠).

(٧) لم أهتد إليه.

(٨) لم أهتد إليه.

(٩) مستند أبي يعلى: ٧ / ٢٢٥، (٤٢٢٤).

أنس - رضي الله عنه - مثله .

وهكذا روى الإمام أحمد<sup>(١)</sup> وإسحاق بن راهويه<sup>(٢)</sup> في مسنديهما، والبيهقي في الاعتقاد<sup>(٣)</sup> وصححه، من حديث أبي هريرة نحو ما تقدم في حديثه أو قريباً منه .

وقد سُئل أبو بكر بن العربي المالكي الحافظ، عن رجل قال: إنّ أبا النبي - ﷺ - في النار؟ ، فأجاب بأنه ملعون<sup>(٤)</sup>؛ لأن الله - تعالى - يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَؤْذِنُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَغَنِمَوْهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعْدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَمَّهِينَا﴾ [الأحزاب: ٥٧] ، وأي آذى أن يقال عن أبيه إنه في النار .

وروى شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنباري الهرمي في «كتاب ذم الكلام» ،

(١) لم أجده في مسندي أحمد عن أبي هريرة .

(٢) «مسند إسحاق بن راهويه» : /١، ٤٤٥، ٥١٤) .

(٣) «الاعتقاد» : ١٦٩ ، ورواه أيضاً من حديث الأسود بن سريع أحمد: /٤، ٢٤ ، قال في المجمع (٧/٢١٦) : ورجاله في طريق الأسود بن سريع وأبي هريرة رجال الصحيح، وكذلك رجال البزار فيما .

(٤) من آذى رسول الله - ﷺ - قاصداً متعمداً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لكن هذا الإطلاق من ابن العربي فيه مجازفة؛ إذ ليس الآذى غير المقصود بداخل في اللعن المذكور في الآية، وإنما لتناول نحو من ذكرهم الله - تعالى - بقوله: ﴿إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِنُ أَنَّهُ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ﴾ ، كما أن الحكم بأن أبا النبي - ﷺ - في النار قد يذكر لا على سبيل سب الأموات المفضي لإيذاء الأحياء، بل على سبيل رواية حديث مسلم المتقدم ونحوه من الأحاديث الواردة في هذا الباب، والنطق بمدلولها، أو على سبيل الفتوى لمن سأله، مع التأكيد على حرمة النبي - ﷺ - في عدم سب أبيه، وترديد حكمهما دون مناسبة، ولا أظن القاضي يلتزم بموجب استدلاله هذا منع رواية الأحاديث الصحيحة في المسألة، فضلاً عن لعن رواتها ومدونيتها وشارجتها والقائلين بموجبهما ومدلولها .

من طريق أبي جميلة قال: قال أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز لسليمان ابن سعد: بلغني أن أباك عاملنا كان كذا وكذا، وهو كافر. فقال: كان أبو رسول الله - ﷺ - كافراً. فغضب عمر غضباً شديداً، وعزله عن الدواوين<sup>(١)</sup>.

وقد جرى على هذا الأدب الإمام الحافظ أبو داود صاحب السنن، فإنه خرّج في سنته حديثاً في آخر متنه ما يتعلّق بعبدالمطلب، فلما انتهى إلى ذكره قال: فذكر شديداً<sup>(٢)</sup>. فلم يصرّح بشيء.

والحديث مهم في مسند الإمام أحمد<sup>(٣)</sup>، وسنن النسائي<sup>(٤)</sup>، وهذا وأمثاله إرشاد من هؤلاء الأئمة، وتعليم لنا أن نسكت عن التلفظ بمثل ذلك تأدباً معه - ﷺ - .

وعند أبي نعيم في «الحلية»، من طريق عبدالله بن يونس قال: سمعت بعض شيوخنا يذكر أن عمر بن عبد العزيز أُتي بكاتب بين يديه، وكان مسلماً وأبوه كافراً، فقال عمر للذي جاء به: لو كنت جئت من أبناء المهاجرين. فقال الكاتب: قد كان أبو رسول الله - ﷺ - / كافراً. فغضب عمر، وقال: لا تخط بين يديّ بقلم أبداً<sup>(٥)</sup>.

(١) «ذم الكلام»: ٤ / ٨٦٨٥، رقم (٨٢٧) تحقيق عبدالله الأنباري، ط ١، ١٤١٩ هـ.

(٢) كذا في الأصل، والذي في سنن أبي داود [٣ / ١٩٢]، الجنائز، باب في التعزية، [٣١٢٣] أنه قال: فذكر تشديداً في ذلك.

(٣) المسند: ٢ / ١٦٨، ٢٢٣.

(٤) سنن النسائي: ٤ / ٢٧، (١٨٨٠)، وأراد يابهame أنه قال لفاطمة: «.. لو بلغتها معهم ما رأيت الجنة حتى يراها جد أيك». ولم يقل: عبدالمطلب تصريحاً.

(٥) «حلية الأولياء»: ٥ / ٢٨٣.

وفي «ربيع الأبرار» للزمخشي: لقى رجل من المهاجرين العباس ابن عبدالمطلب فقال: يا أبا الفضل، أرأيت عبدالمطلب والغطالة<sup>(١)</sup> كاهنة بني سهم، جمعهما الله في النار، فصفح عنه، فلما كان في الثالثة رفع يديه فوجأ أنفه، فانطلق إلى رسول الله - ﷺ -، فلما رأه قال: ما هذا؟ قال العباس. فأرسل إليه، وقال: ما أردت برجل من المهاجرين؟ فقص عليه القصة، فقال: ما ملكت نفسي، وما إيمان أردت، ولكن آذاني. فقال رسول الله - ﷺ -: «ما بال أحدكم يؤذى أخاه في شيء وإن كان حَقّاً؟»<sup>(٢)</sup>.

وعند البيهقي في سنته<sup>(٣)</sup>، والحاكم في مستدركه<sup>(٤)</sup>، عن سعيد بن زيد الأنباري مرفوعاً: «لا تؤذوا مسلماً بشتم كافر».

وعند الإمام أحمد بسند حسن<sup>(٥)</sup>، والترمذى<sup>(٦)</sup>، عن المغيرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء».

فيما ذكرنا يلزم الأدب معه - ﷺ - في أبويه وجده، بأن لا يؤذيه فيهم بأمر، وإن كان حَقّاً؛ لأن حرمته بعد موته كحرمته حياً؛ إذ أعمال

(١) في الأصل: «القبطة» وهو خطأ، وما أثبته هو ما اتفقت عليه المصادر.

(٢) «ربيع الأبرار»: وقد رواه ابن سعد في الطبقات: ٤/٢٥، والروياني في مستنده: ٢/٣٤٧، ٣٤٨، (١٣٢٨)، وأبو داود في المراسيل: ٣٤٥، (٥٠٨). وهو في «ضعيف الجامع»: ٧٢٧، (٥٠٣٢).

(٣) السنن الكبرى: ٤/٧٥، (٦٩٨٠)، والشعب: ٥/٢٨٧، (٦٦٨٠).

(٤) المستدرك: ١/٥٤٢، (١٤٢٠) وقال صحيح الإسناد. وهو في صحيح الجامع للألباني: ٢/١٢٠٧، (٧١٩١).

(٥) المسند: ٤/٢٥٢.

(٦) سنن الترمذى: ٤/٣٥٣ و (١٩٨٢). وهو في السلسلة الصحيحة برقم (٢٣٧٩).

أمته تعرض عليه، كما صح بذلك الخبر، فلا نطيل بإيراده؛ إذ ليس له ما يعارضه من كتاب ولا سنة، سوى أهل البدع.

وقد صح أن قبر أبيه - رض - في المدينة، وذلك أنه بعد ما دخل بأمنة، وحملت برسول الله - ص - سافر بتجارة إلى الشام، فرجع من الشام وهو مريض، فقدم المدينة على أخوال أبيه ببني النجار، فمات بها من مرضه ذلك.

وقيل: ذهب ليختار لأهله تمراً من المدينة، ولما قدمت العير مكة ذكروه لأبيه عبدالمطلب، فبعث إليه ابنه الحارث، فوجد أخاه عبد الله قد مات بها، فقبض تركته، وجاء بها إلى أبيه، فلما ولد - رض - صار في كفالة جده عبدالمطلب، فلما بلغ - رض - ست سنين من مولده - وقيل أربع، وقيل خمس، وقيل سبع، وقيل تسع، وقيل غير ذلك - توفيت أمّه آمنة بالأبواء، في رجوعها من المدينة به - رض -، وقد أزارته أخوال جده ببني النجار، وقيل إن قبرها بمكّة، فلعلّها منقوله بعد ما دفنت بالأبواء.

فروى ابن سعد<sup>(١)</sup> عن ابن عباس وعن عاصم بن عمر بن قنادة، دخل حديث بعضهم في بعض قالوا: لما بلغ رسول الله - ص - ست سنين، خرجت به أمّه إلى أخواله ببني عدي بن النجار بالمدينة تزورهم - وفي رواية: تزيرهم إياه -، ومعها أم أيمن، فنزلت به دار النابعة، وهو رجل من النجار، وكان قبر عبد الله أبي النبي - رض - في تلك الدار، وأقامت به عندهم شهراً، وكان رسول الله - ص - يذكر أموراً كانت في مقامه ذلك، ونظر - رض - حيث هاجر وقال: ههنا نزلت بي

---

(١) الطبقات الكبرى: ١ / ١١٦.

أمي، وأحسنت العموم في بئر بني عدي بن النجّار، وكان قوم من اليهود يختلفون عليّ ينظرون إليّ.

٤/١٦٨

قالت أم أيمن: فسمعت أحدهم يقول: هونبي هذه / الأمة، وهذه دار هجرته، وعيت ذلك كله من كلامهم.

ثم رجعت به أمه إلى مكة، فلما وصلوا الأبواء - وهو موضع بين مكة والمدينة - توفيت، يعني بالأبواء.

ودار النابغة في بني عدي بن النجّار: قال المطري<sup>(١)</sup>، وتبعه من بعده: إنّها كانت قبلة مسجد رسول الله - ﷺ -، وهي دار بني عدي بن النجّار<sup>(٢)</sup>.

وفي البخاري من حديث عائشة، أنّه - ﷺ - أقبل يسير، حتى نزل دار أبي أيوب فقال: أي بيوت أهلنا أقرب؟، أي أحوال جدّه. فقال أبو أيوب: أنا يا نبي الله، هذه داري، وهذا بابي. قال: فانطلق فهيء لنا مقيلًا<sup>(٣)</sup>.

قلت: إنما أبو أيوب - رضي الله عنه - من بني عمّ أخواله، بني مالك بن النجّار، وإنّما أخواله آخر من مرّ بهم - ﷺ - في طريقه قبل بني مالك، وهم بنو عدي بن النجّار، ولهذا ذكر المطري أنّ منازلهم

(١) هو محمد بن أحمد بن محمد الخزرجي الأنصارى المدنى، له «التعريف بما آنست الهجرة من معالم دار الهجرة». توفي سنة ٧٤١هـ. «الدرر الكامنة»: ٣١٥ / ٣.

(٢) انظر «التعريف»: ص ٣٥ وما بعدها، المكتبة العلمية - المدينة - ١٤٠٢هـ.

(٣) صحيح البخاري: ٣ / ١٤٢٤، فضائل الصحابة، باب هجرة النبي - ﷺ - .. .  
ص ٣٦٩٩.

قبلة مسجده - رسول الله -، ولكن العرب تطلق الخُوَّولة على كل القبيلة التي أُم الإنسان منهم.

وفي حديث هجرته أنَّه مر بعد بنى بياضة بنى عدي بن النجَّار، وهم أخواله، فقام أبو سليم وصرمة بن أبي أنيس في قومهما فقالا: يا رسول الله، نحن أخوالك، هلْم إلى العدد والمنعة والقوَّة، مع القرابة، لا تتجاوزنا إلى غيرنا، يا رسول الله، ليس أحد من قومنا أولى بك منا، لقربتنا بك. فقال: خلوا سبيلها؛ فإنَّها مأمورة، ثمَّ مر بنى عدي بن النجَّار <sup>(١)</sup>.

وقيل: أول من اعترضه من الأنصار - رضي الله عنهم - بنو بياضة، ثمَّ بنو سالم، ثمَّ مال إلى ابن أبيه، ثمَّ مَرَّ على أخواله بنى عدي، التي منهم سلمى بنت عمرو، أم عبدالمطلب، جدَّه - رسول الله -، ثمَّ بنى عالي بن النجَّار، فنزل فيهم، وهم أخواله.

والصحيح من تاريخ وفاة أمَّه - رسول الله -. أنها ماتت وهو ابن ست سنين، كما في رواية ابن سعد <sup>(٢)</sup>، وهو الذي ذكره الحفاظ، كابن إسحاق <sup>(٣)</sup> وغيره، بل لم يُذكر غيره.

ولولا خشية الإطالة لبسطنا الكلام في هذا الموضع أبسط من هذا؛ لأنَّ الحاجة داعية إلى معرفة ذلك في باب الإيمان والمتابعة، والتأدُّب مع رسول رب العالمين - رسول الله - بترك ما يسوؤه ذكره <sup>(٤)</sup>، خصوصاً إذا

(١) انظر سيرة ابن هشام: ٣ / ٢٣.

(٢) الطبقات: ١ / ١١٦.

(٣) انظر سيرة ابن هشام: ١ / ١٦٨.

(٤) ومن أعظم ما يسوؤه - رسول الله - الكذبُ عليه، وتقويُّه ما لم يقل، وتبديلُ سنته، والإخلال بأعظم ما جاء به من توحيد الله - تعالى - في عبادته وأفعاله وصفاته، =

علمت أنّ أعمال أمته تعرض عليه كل أسبوع، كما صح بذلك الخبر<sup>(١)</sup>، والله الهادي الموفق.

---

والاستدراك عليه بالابداع في دينه، وإحداث الاعتقادات والأعمال التي لم تثبت عنه من طريق يعتمد عليه، بل تخالف الصحيح الثابت من سنته وهديه، كما هو حال الخرافيين المغالين، والزاعمين تحكمًا أن الله - تعالى - أحيَا أبويه فَأَمَنَا بِهِ، بل ربما جادلوا في عمه وجده، متجاهلين الصحيح الثابت في كتاب ربه وصحيح سنته.

(١) رواه البزار: ٥ / ٣٠٨، (١٩٢٥)، وهو في السلسلة الضعيفة للألباني برقم (٩٧٥).

## الباب الثامن عشر

باب ما جاء في أن سبب كفر بنى آدم وتركهم دينهم هو الغلو  
في الصالحين .

أتى الشيخ - رحمه الله تعالى - في هذه الترجمة بضمير «هو» الذي / هو يفيد الاختصاص؛ إذ لا سبب أخص في تغيير الأديان وعبادة الأولان من الغلو في الصالحين، ف بذلك يُصل الشيطانُ بنى آدم عن عبادة الرحمن .

(وقول الله - عز وجل -: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَنْفُلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَنْتَهِيُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلَّوْا كَثِيرًا وَضَلَّوْا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧]).

يقول - تعالى - مخاطباً أهل الكتاب: ﴿لَا تَنْفُلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾، أي لا تجاوزوا الحد في اتباع الحق، ولا تطروا ابن مريم بتعظيمه، فتبالغوا فيه حتى تخرجوه من حيز النبوة إلى مقام الإلهية، كما فعلتم فيه، وهونبي من الأنبياء - عليهم السلام -، فجعلتموه إلهاً من دون الله - سبحانه -، وما ذاك إلا اقتداء بشيوخ الضلال، الذين هم سلفكم، ممن ضل قدماً، ﴿وَاضْلَلُوا كَثِيرًا﴾ من الناس، ﴿وَضَلُّوا﴾ أنفسهم ﴿عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾.

والسواء: الوسط من كل شيء، قال حسان بن ثابت - رضي الله عنه -:

يا ويح أنصارِ النبيِّ ورهطه      بعد المغيَّب في سَوَاء الْمُلْحِدٍ<sup>(١)</sup>  
والسَّوَاء أيضًا: التمام، يقال: هذا درهم سَوَاء، ومنه قوله  
- تعالى -: ﴿فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاء لِلسَّائِلِينَ ﴾ [فصلت: ١٠].

ويقال: «سواء» ويقصد به العدل، كقوله - تعالى -: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ  
تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةِ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤]، أي عدل، ذات  
استواء واعتدال في جميع الوجوه. قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

فاضرب وجوه الغُدُرِ الأعداء      حتى يجيئوك إلى السَّوَاء  
ويقال: مكان سَوَى، إذا كان وسْطًا بين موضعين، قال الشاعر<sup>(٣)</sup>:  
وإنْ أَبَانَا كَانَ حَلًّا بِيَلْدَةٍ      سَوَى بَيْنَ قِيسٍ عِيلَانَ وَالْفَزْرِ  
والمعنى في قوله: ﴿وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّكِينِ ﴾ [٧٧] أي خرجن عن  
طريق الاستقامة إلى طريق الضلال.

فحذر - سبحانه - محمداً - ﷺ - أن تكون أمّته مثلهم؛ فإن الغلو في  
الدين أعظم طرق الضلال إلى الهلاك.

(و) قال البخاري (في) جامعه (الصحيح)<sup>(٤)</sup>: حدثنا موسى بن هشام،  
عن ابن جريج، وقال عطاء (عن ابن عباس - رضي الله عنهما -)، فذكره

(١) ديوانه: ٢٠٩، حاشية (٥).

(٢) هو ظبيان بن عمارة، كما في تاريخ الطبرى: ٣ / ٧٥.

(٣) هو موسى بن جابر الحنفى، كما في الإكمال لابن ماكولا: ٧ / ٥١، والبيت في  
تفسير الطبرى: ١٦ / ١٧٦.

(٤) صحيح البخاري: ٤ / ١٨٧٣، التفسير، باب ﴿وَلَا نَذَرَنَّ وَدَأْلًا سَوَاتِه﴾ . . . (٤٦٣٦).

البخاري (في) تفسير (قوله): ﴿وَقَالُوا لَا نَذِرُنَّ إِلَهَكُمْ وَلَا نَذِرُنَّ وَدًا وَلَا سُواعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسَرًا﴾، قال ابن عباس - رضي الله عنه -: صارت الأوثان التي في قوم نوح - عليه السلام - في العرب بعد، أمّا «وَدٌ» فكانت لمراد، ثم لبني غطيف بالجوف عند سباء، وقيل بجوف الشام، وهو جوف العير الذي يقول فيه أمراً القيس:

وَوَادٍ كجوف العير قفِر قطعتُهُ<sup>(١)</sup> به الذئب يعي [الخليل] المعيل  
والعير رجل يقال له «حمار»، وفي المثل: «أكفر من حمار»<sup>(٢)</sup>،  
وله قصة في سبب كفره من / هلاك بنيه<sup>(٣)</sup>. ١٦٩

وأمّا «يعوق» فكانت لهمدان، وأمّا «نسر» فكانت لجمير، لآل ذي الكلاع.

(قال) ابن عباس - رضي الله عنه -: (هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا)، أي أولئك الصالحون، وكان هلاكهم في زمن متقارب، فجزعوا عليهم، وأوحى الشيطان إلى قومهم، فيه دليل على أن إلقاء الشيطان في قلب ابن آدم يسمى إيحاء، ولهذا قال - تعالى -: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوَحِّنُ إِلَى أَذْلِيَّهُمْ لِيُجَدِّلُوكُمْ﴾، فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم<sup>(٤)</sup> - أعاذنا الله وال المسلمين من تسويله -، فلا يحتجب

(١) ديوانه: ص ١٧٤، وقد جاء في الأصل: «به الذئب يعي والخليل المعيل» بالواو بدلاً من الكاف، وهو خلاف ما في الديوان.

(٢) انظر «جمهرة الأمثال» للعسكري: ٢ / ١٧٧، (١٤٩٢)، و«المستقصى في أمثال العرب» للزمخري: ١ / ٩٨، (٣٧٧).

(٣) في «المستقصى» أنه كان مسلماً، فأصابت بنيه صاعقة، فكفر بالله. وفي شرح المعلقات لابن الأنباري (ص ٨٠) أنه قال: لا أعبد ربّاً أحرقبني.

(٤) كما ثبت في الصحيحين مرفوعاً: البخاري: ٢ / ٧١٧، (١٩٣٤)، ومسلم: ٤ /

الإنسان عنه إلا بالله ، الذي ﴿مَّا مِنْ دَبَّةٍ إِلَّا هُوَ أَخْذُ بِنَاصِيَّهَا﴾ [هود: ٥٦].

وكذا الإلهام ، يسمى إيحاء ، قال - تعالى - : ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أُمُّ مُوسَىٰ أَنَّ أَرَضِيعِيهِ﴾ [القصص: ٧] ، وقال - تعالى - : ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَيَّ أَنَّ أَخْذَىٰ مِنَ الْجَبَلِ مُؤْتَأً وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ﴾<sup>(١)</sup> ﴿مِمَّا كُلِّيٌّ مِّنْ كُلِّ أَثْمَرٍ﴾ [النحل: ٦٩].

ويحتمل أنه أتاهم في صورة البشر فأوحى إليهم ذلك ، كما أتى قريشاً يوم الندوة<sup>(٢)</sup> ويوم بدر<sup>(٣)</sup> ، في صورة البشر.

فأوحى إليهم (أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون إليها أنصاباً) ، جمع «نُصب» بضم الصاد وسكونها: حجر ينصبونه في الجاهلية ، ويتخذونه صنماً ، فيعبدونه ، أو يذبحون عليه الأصنام فيحرّر بالدم .

(و)أوحى إليهم أن (سموها بأسمائهم ، ففعلوا ، فلم يعبدوا) في ذلك القرن ؛ لوجود العلم فيهم ، وفي هذا دليل على فضيلة العلم الموروث عن الأنبياء - عليهم السلام - .

(حتى إذا هلك أولئك) القرن ، (وئسي العلم) ، وفي الأصل للبخاري : «وانتسخ العلم»<sup>(٤)</sup> (عبدت) تلك الأنصاب .

وقد اختلف في حد العلم ، فحدّه ابن عقيل في «الواضح» بإدراك

= ٨٣٦٦ ، (٢١٧٤).

(١) انظر تفسير الطبرى: ٩ / ٢٢٧ وسيرة ابن هشام: ١ / ٤٨٠ ، ٤٨١ ، وطبقات ابن سعد: ١ / ٢٢٧ .

(٢) انظر تفسير الطبرى: ١٠ / ١٨ ، وسيرة ابن هشام: ١ / ٦١٢ .

(٣) في الصحيح المطبوع: «وانتسخ العلم» ، وكذا هي في «فتح الباري»: ٨ / ٦٦٩ ، وفي بعض روایات الصحيح: وُسْخَ العلم .

الأمور بحقائقها<sup>(١)</sup>. والموفق بصفة يميّز المتّصف بها تميّزاً جازماً مطابقاً، فلا يدخل إدراك الحواس، خلافاً للأشعرى<sup>(٢)</sup>.

وقيل: معرفة الشيء، وقيل: معرفة المعلوم، وقيل: لا يحدّ، والمقصود من ذلك ما ينتحي من الصلة<sup>(٣)</sup>.

وعند ابن جرير بسنده عن محمد بن قيس في الآية، قال: كانوا قوماً صالحين بين آدم، ونوح - عليهما السلام -، وكان لهم تباع يقتدون بهم، فلما ماتوا قال أصحابهم الذين كانوا يقتدون بهم: لو صورناهم كان أشوق لنا إلى العبادة إذا ذكرناهم، فصوروه، فلما ماتوا وجاء آخرُون دبّ إليهم إبليس فقال: إنما كانوا يعبدونَهم، وبهم يسقون المطر، فعبدوهم<sup>(٤)</sup>.

وعند ابن عساكر في ترجمة شيث - عليه السلام -، من طريق إسحاق بن بشر قال: أخبرني [جوير][٥] ومقاتل عن الضحاك، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: ولد لآدم - عليه السلام - أربعون ولداً، عشرون غلاماً، وعشرون جارية، فكان ممن عاش منهم هابيل، وقابيل، وصالح، وعبدالرحمن الذي سماه عبدالحارث، وود، وكان ود يقال له: «شيث»، ويقال له: «هبة الله»، وكان إخوته قد سودوه، وولد له سواع ويعوث ويعوق ونس<sup>(٦)</sup>.

(١) الواضح: ١٢ / ١.

(٢) لم أهتد إلى موضعه.

(٣) انظر تعريفات الجرجاني: ١٥٥، و«الكليات» للكفوي: ٦١٠، ٨٦٨.

(٤) تفسير الطبرى: ٩٩ / ٢٩.

(٥) في الأصل: «موسر»، والتصويب من تاريخ دمشق.

(٦) «تاريخ دمشق»: ٢٣ / ٢٧٣.

وَعِنْ أَبْيَ حَاتِمَ بْنِ سَنَدٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْزَّبِيرِ قَالَ: أَشْتَكَى آدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وَعِنْهُ بْنُوهُ: وَدٌّ، وَيَغُوثٌ، وَيَعْوَقٌ، وَسَوَاعٌ، وَنَسَرٌ. قَالَ: وَكَانَ وَدٌّ أَكْبَرَهُمْ وَأَبْرَاهِيمَ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ عَلَيْ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ: كَانَ هَذِهِ الْأَصْنَامُ تُعبدُ فِي زَمَانِ نُوحٍ - عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٢)</sup>.

وَبِنَحْوِ هَذَا قَالَ عَكْرَمَةُ وَالضَّحَّاكُ وَقَاتَدَةُ وَابْنُ إِسْحَاقَ<sup>(٣)</sup>.

وَفِيمَا تَقْدَمَ / دَلِيلٌ أَنَّ فُقْدَانَ الْعِلْمِ وَأَهْلِهِ فِي الْوَطَنِ مِنْ أَعْظَمِ الْمَصَابِ عَلَى أَهْلِهِ، وَبِفُقْدَانِهِ يَقْعُدُ الْخِتَافُ.

فَرُوِيَ الْبَزَارُ فِي مَسْنَدِهِ<sup>(٤)</sup>، وَابْنُ جَرِيرٍ<sup>(٥)</sup> وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ<sup>(٦)</sup> وَابْنِ الْمَنْذِرِ<sup>(٧)</sup> فِي تَفَاسِيرِهِمْ، وَالْحَاكمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ وَصَحَّحَهُ<sup>(٨)</sup>، عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى -: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ [الْبَقْرَةَ: ٢١٣]، قَالَ: كَانَ بَيْنَ آدَمَ وَنُوحَ عَشْرَةَ قَرْوَنَ، كُلُّهُمْ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْحَقِّ، فَاخْتَلَفُوا، فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ.

(١) انظر «الدر المثبور»: ٦ / ٤٢٧.

(٢) رواه الطبرى في تفسيره: ٩٩ / ٢٩.

(٣) انظر تفسير ابن كثير: ٨ / ٢٣٥.

(٤) انظر «الدر المثبور»: ١ / ٤٣٥، وَلَمْ يُعْثِرْ عَلَيْهِ فِي مَسْنَدِ الْبَزَارِ.

(٥) تفسير الطبرى: ٢ / ٣٣٤.

(٦) لَمْ يُجْدِهِ فِي تَفَسِيرِهِ، وَقَدْ عَزَّاهُ إِلَيْهِ صَاحِبُ «الدر المثبور»: ١ / ٤٣٥.

(٧) انظر «الدر المثبور»: ١ / ٤٣٥.

(٨) الْمُسْتَدِرِكُ: ٢ / ٤٨٠، (٣٦٥٤) وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبَخَارِيِّ.

وذكر ابن جرير الطبرى أيضاً أنّ سواعاً كان ابن شيث، ويغوث ابن سواع، وكذلك يعوق ونسر، كلما هلك الأول منهم صُورت صورته وُعُظمت؛ لموضعه من الدين، ولما عهدوا في دعائه من الإجابة، فلم يزالوا هكذا حتى خلفت الخلوف، وقالوا ما عظّم هؤلاء آباءنا إلا لأنها تَرْزُق وتنفع وتضر، واتخذوها آلهة<sup>(١)</sup>.

وعند ابن أبي حاتم عن قتادة في الآية قال: ذُكر لنا أنه كان بين آدم ونوح عشرة قرون، كلهم علماء بهذا، وعلى شريعة من الحق، ثم اختلفوا بعد ذلك، فبعث الله نوحًا، وكان أول رسول الله إلى الأرض<sup>(٢)</sup>.

وهو يدل بمفهومه أنهم إنما اختلفوا حتى<sup>(٣)</sup> فقد<sup>(٤)</sup> العلم القاطع للاختلاف، وذلك بموت العلماء، الذين هم ورثة الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام -، ولهذا بعث الله إليهم نوحًا - عليه السلام - ليهديهم به إلى ما اختلفوا فيه من الحق.

(قال) شمس الدين (ابن القيم) قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر الزرعى التميمي الحنبلي الدمشقى، وسيأتي بعض الكلام على ترجمته في الباب الثامن والخمسين: (قال غير واحد من السلف: لما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوروا تماثيلهم)<sup>(٥)</sup>.

(١) لم أعثر عليه في تفسير الطبرى.

(٢) تفسير ابن أبي حاتم: ٢ / ٣٧٧، ١٩٨٩.

(٣) كذا في جميع النسخ ولعل صوابها: «حين».

(٤) في نسخة المصنف: (فقدوا).

(٥) «إغاثة اليفان»: ١ / ١٨٤.

وهذا الصنيع ابتداع محرم في الدين؛ لأنّه يؤدّي إلى تغييره أو إزالته أو تبديله، كما وقع لقوم نوح - عليه الصلاة والسلام - ومن بعدهم من الأمم.

ولهذا قال في هذا الأثر: (ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم) من دون الله - عز وجل -، فخرجوا بذلك الابتداع من دين أبيهم آدم - عليه الصلاة والسلام -، إلى دين الشيطان، وعبادة الأوثان، فليتخد الإنسان حذره عن مقاربة البدع وأهلها.

والأمد: الغاية، وهو عبارة عن قطعة من الزمان.

وقال أبو الوفاء ابن عقيل، وابن الجوزي: يكره قصد القبور للدعاء<sup>(١)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «واتفقوا أنّه لا يمسحها، ولا يقبلها»<sup>(٢)</sup>؛ فإنه من الشرك.

قال: والشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو الوفاء ابن عقيل أيضاً: لما صعبت التكاليف على الجهال والطغام عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم أوضاع وضعوها لأنفسهم، ١٧٠ / أ / فسهلت عليهم إذ لم يدخلوا بها تحت أمر غيرهم.

---

(١) ذكره عنهما صاحب الفروع: ٣٨٦ / ٣.

(٢) انظر مجموع الفتاوى: ٣ / ٣٩٩، وليس فيها: فإنه من الشرك. لكن ذكر هذا عنه بتمامه صاحب الفروع: ٣ / ٣٨٦.

(٣) ذكره عنه صاحب الفروع: ٣٨٦ / ٣.

قال : وهم عندي كفّار بهذه الأوضاع ، مثل تعظيم القبور ، وإكرامها بما نهى عنه الشرع ، من إيقاد النيران ، وتبيلها ، وتخليقها<sup>(١)</sup> ، وخطاب الموتى بالحوائج ، وكتب الرقاع ، فيها : يا مولاي افعل لي كذا وكذا ، وأخذ تربتها تبركاً ، وإفاضة الطيب على القبور ، وشد الرحال إليها ، وإلقاء الخرق على الشجر ، اقتداء بمن عبد اللات والعزى<sup>(٢)</sup> .

(وعن عبدالله بن عمر)<sup>(٣)</sup> بن الخطاب - رضي الله عنهم - قال : (إن رسول الله - ﷺ - قال : «لا تطروني»).

الإطراء : المدح ، والمنهي عنه هو مجاوزة الحد ، والكذب فيه .

(كما أطرت النصارى) عيسى (ابن مريم ، إنما أنا عبد<sup>(٤)</sup> ، فقولوا عبدالله ورسوله» أخرجه في الصحيحين<sup>(٥)</sup> ، يعني الإمامين الحافظين الذين أجمعوا الأمة على عدالهما وصحّة كتابيهما ، وهما محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي ، ومسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري المضري النيسابوري ، - رحمهما الله تعالى - رحمة واسعة ، فقد حفظ الله - تعالى - بهما وأخْرَبَهُما سنة نبيه محمد - ﷺ .

(١) أي :كسوتها بالثياب.

(٢) لم أهتد إلى موضع كلامه .

(٣) كذا في الأصل ، والحديث في صحيح البخاري عن ابن عباس عن عمر - رضي الله عنهم - ، وهو كذلك في المطبوع من متن كتاب التوحيد ، فما هنا وهم أو سبق قلم من المؤلف .

(٤) في صحيح البخاري : «فإنما أنا عبده» .

(٥) هذا وهم من صاحب المتن ، تبعه عليه الشارح ، فالحديث ليس عند مسلم ، وإنما أخرجه البخاري : ١٢٧١ / ٣ ، الأنبياء ، باب «وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَمْرُّمًا» . ، (٣٢٦١) .

ومفهوم هذا الحديث أن إطراه - ﷺ - من غير جنس إطراه النصارى لعيسى بن مرريم جائز، وذلك أن النصارى أفرطوا في مدح عيسى - عليه السلام -، وإطراه بالباطل، حتى أخرجوه بإطراهم من حيز العبودية والرسالة، وجعلوه ولد الله، ﴿سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنِ الْأَرْضِ وَمَنْ فِيهَا يَقُولُونَ عَلَوْا كَيْرًا﴾ ﴿تُسَبِّحُ لَهُ أَسْمَاءُهُ السَّبَعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا وَلَنْ مَنْ شَاءَ إِلَّا يُسَبِّحُ بِمَحْمُودٍ﴾ [الإسراء: 43، 44]، فمنعهم النبي - ﷺ - أن يطروه كإطراه النصارى<sup>(۱)</sup>.

قلت: وفي العدول في قوله - ﷺ - عن «عيسى» و«المسيح» إلى «ابن مرريم» تبعيد له عن الألوهية.

والمعنى أنهم بالغوا في المدح بالإطراه والكذب، فصار أهل الكتاب بين طرفين نقايضين فيه - عليه السلام -، فاليهود بالغوا في ذمه حتى قذفوا أمّه، والنصارى بالغوا في مدحه حتى دعوا من دون الله إلهًا.

ولهذا قال: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَعْنُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ۷۷]، فالحق هو الوسط العدل، كما بيّنه - تعالى - بقوله: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرِيمَ رَسُولُ اللَّهِ﴾ الآية [النساء: ۱۷۱]، وقوله: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرِيمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صَدِيقَةٌ كَانَتْ يَأْكُلُنَّ أَطْعَامَهُ﴾ الآية [المائدة: ۷۵].

(۱) وأشنع من غلو النصارى هذا غلو القائلين بالحقيقة المحمدية من الشيعة وغلاة الصوفية، ومعناها عندهم أن نبيّنا محمداً - ﷺ - هو أكمل مظهر يتجلّى فيه الإله، ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ عَنِ الْأَرْضِ﴾. انظر فصوص ابن عربى: ۵۴، ۵۵، وانظر «محبة الرسول - ﷺ - بين الاتّابع والابتداع» لعبدالرؤوف محمد عثمان: ۱۹۶- ۱۶۲.

والمعنى أنه عبده ورسوله؛ لأن كونه ابنَ مريم يدل على أنه عبده وابن أمته، كما أشار إليه بقوله: «كَانَا يَأْكُلُانِ الظَّعَامُ»، أي بيلان ويتعوّدان، ويحتاجان إلى الأكل والشرب، فلا يصلحان للألوهية، ولا مناسبة لهما بالربوبية، وإنما شأنهما العبودية.

وقوله - ﷺ - / «إنما أنا عبد»، أي الخاص في مقام الاختصاص، وهذا في الحقيقة أفضل مدح عند الفاضل الكامل، كما قال القائل:

لا تدعني إلا بيا عبدها فإنه أفضل أسمائي<sup>(١)</sup>

ولهذا ذكره - سبحانه - في مواضع من كتابه بهذا الوصف المنيع، والفضل البديع، كما نبهنا عليه في أول هذا الشرح، منها مقام الإسراء: «سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ» [الإسراء: ١]، ومنها مقام إنزال الكتاب: «تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ» [الفرقان: ١]، «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَبَ» [الكهف: ١]، وقوله: «وَإِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا» [البقرة: ٢٣]، وقوله: «وَأَنَّهُمْ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُونَهُ» [الجن: ١٩].

وقد نوه - سبحانه - بذكر رسالته بهذه العبودة<sup>(٢)</sup> فقال: «وَذَكْرُ عَبْدَنَا» الآية [ص: ٤٥]، وقال: «وَذَكْرُ عَبْدَنَا دَأْوَدَ» [ص: ١٧]، إلى غير ذلك.

وفيه إشارة لطيفة، وبشارة شريفة، أن العناية الربوبية باعتبار غاية العبودية لعبد<sup>(٣)</sup>.

(١) راجع في شأن هذا البيت ص ١٤ / ١.

(٢) «العبودة» و«ال العبودية» بمعنى. انظر «المصباح المنير»: ١٤٧ . (عبد).

(٣) ي يريد أن احتفاء الله - تعالى - بعبده بحسب تحقيقه للعبودية.

وقوله: «فقولوا عبد الله ورسوله»، أي ليتميّز عن بقية عبيده بهذا الوصف. وفي ذكرهما أيضًا إيماء إلى مبدأ حالته، ومتنهى غايته - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

(وفي الصحيح) للبخاري (عن ابن عباس - رضي الله عنهم) - قال: قال رسول الله - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ -: «إياكم والغلو» أي التشديد في الدين، وهو مجاوزة الحد، والبحث عما لا يجب البحث عنه.

(«إنما أهلك من كان قبلكم الغلو»)، أي في الدين، حملهم ذلك على أن سفكوا دماءهم، وغيروا دينهم، أو فارقوه، حتى عبدوا غير الله - سبحانه -، فصار بذلك الحق منكراً، والمنكر معروفاً.

(ولمسلم) في صحيحه<sup>(١)</sup> (عن) عبد الله (بن مسعود) الهدلي - رضي الله عنه - (أن رسول الله - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - قال: «هلك المتنطعون») أي المتكلمون في الفصاحة، والمصوتون عن قعر حلوتهم ، والمرددون لكلامهم رعونة في القول.

وقال التوربشتى<sup>(٢)</sup>: أراد بهم المتعمّقين الغالين في خوضهم فيما لا يعنيهم من الكلام.

والأصل في التنطّع: الذي يتكلّم بأقصى حلقه، مأخوذ من النطع، وهو الغار الأعلى من الفم<sup>(٣)</sup>، فالتنطّع: المغالاة في الدين، والتعمق

---

(١) صحيح مسلم: ٤ / ١٦٣٢، العلم، باب هلك المتنطعون، (٢٦٧٠).

(٢) هو أبو عبدالله، فضل الله بن حسن التوربشتى، شهاب الدين، له شرح على مصابيح السنة للبغوي، توفي سنة ٦٦١هـ تقريبًا. انظر طبقات الشافعية للسبكي: ٨ / ٣٤٩، وكشف الظنون: ٢ / ١٧١٩، وفدي ١ / ٣٧٣ ذكر وفاته في ٦٨٥هـ.

(٣) بريد التجويف العلوي داخل الفم.

فيه بما يخرج عن الحد الشرعي قولهً وفعلاً.

فبعد الإمام أحمد في مسنده عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: إن الدين ليس بالطينة من آخر الليل، ولكن الدين الورع<sup>(١)</sup>.

وعند عبدالرزاق في سنته، عن سليمان بن أبي حثمة، عن الشفا بنت عبدالله، زوجة أبيه، قالت: دخل عليّ بيته عمر بن الخطاب، فوجد عندي رجلين نائمين، فقال: وما شأن هذين لم يشهدنا معنا / ١٧١ الصلاة؟ . قلت: يا أمير المؤمنين، صلّيا مع الناس، - وكان ذلك في رمضان - فلم يزالا يصلّيان حتى أصبحا، وصلّيا الصبح وناما . فقال عمر: لأنّ أصلّي الصبح في جماعة أحب إلى من أن أصلّي حتى أصبح<sup>(٢)</sup>.

وقد يُبَيَّن أحد الرجلين عند عبدالرزاق من طريق أخرى أنه زوجها أبو حثمة<sup>(٣)</sup>. وفي الموطأ أنه ابناها سليمان<sup>(٤)</sup>.

وروى ابن الجوزي في التلبيس بسنده إلى أبي بكر ابن أبي شيبة قال: حدثنا أبوأسامة، عن مسعود، قال: أخرج إليّ معن بن عبد الرحمن ابن عبدالله كتاباً، وحلف بالله الذي لا إله غيره أنه خط أبيه، فإذا فيه: قال عبدالله: والله الذي لا إله غيره، ما رأيت أحداً كان أشدّ على المتنطعين من رسول الله - ﷺ -، ولا رأيت بعده أحداً أشدّ خوفاً عليهم من أبي بكر، وإنني لأظن عمر كان أشدّ أهل الأرض خوفاً عليهم<sup>(٥)</sup>.

(١) لم أجده في المسند، وإنما وجدته في الزهد للإمام أحمد: ١٢٥.

(٢) مصنف عبدالرزاق: ١ / ٥٢٦، ٢٠١١)، ورواه مالك في الموطأ: ١ / ١٣١، (٢٩٤).

(٣) مصنف عبدالرزاق: ١ / ٥٢٦، (٢٠١٠).

(٤) الموطأ: ١ / ١٣١، (٢٩٤).

(٥) «تلبيس إبليس»: ١٧٠ ، ورواه الدارمي في سنته: ١ / ٦٥، (١٣٨)، وأبو يعلى في =

ولهذا (قالها - أي هذه الكلمة، أو الجملة - ثلثاً)، إنما ردّد - ﷺ - القول ثلثاً تهويلاً وتحذيراً وتنبيهاً وتأكيداً على ما فيه من الغائلة، وتحريضاً على التيقظ والتبصر دون التنطع.

وكم تحت هذه الكلمة من مصيبة تعود على أهل اللسان بما يؤديهم إلى تغيير الأديان، وهلاك الأبدان، نسأل الله العافية من الدخول في الوبال.

وظاهر هذا الحديث العموم في القول والعمل، إلا أن القول أخص، ولهذا نفى - ﷺ - عن نفسه معنى التنطع فقال: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦]، فكل ما يخرج الإنسان عن حد الاعتدال نقص في توحيده.

إذا علمت بأن أول حدوث الشرك فيبني آدم سببه الغلو في الصالحين، فاعلم بأن سبب حدوثه فيبني إسماعيل بن إبراهيم - عليهما الصلاة والسلام - تعظيم الرؤساء والقدماء وأهل الجهل؛ بسبب الجاه والمآثر، وأدوا الداء إن كان مع الترؤس والجهل تبعده وتنسى بذلك، فقد ذكر أهل العلم بالآثار والأخبار، أن عمرو بن لحي بن قمعة حين غلبت خزاعة على البيت، ونفت جرهما عن مكة، جعلته لها ربأ، لا يبتعد بدعة إلا اتخذوها شرعة، لأنه كان يطعم الناس، ويكسو في الموسم، فربما نحر في الموسم عشرة آلاف بدنة، وكسا عشرة آلاف حلة، حتى أن اللات الذي كان يلْتَ السويف<sup>(١)</sup> للحجاج على صخرة

---

= مسنده: ٤٣٧ / ٨، (٥٠٢٢)، وروى أهل الطبراني في الكبير: ١٧٤ / ١٠، وقال في المجمع (١٠ / ٢٥١): رواه أبو يعلى والطبراني ورجالهما ثقات.

(١) يلْتَ السويف أي ييله بالماء، والسويف طعام من الحنطة والشعير. انظر المصباح =

معروفة، تسمى صخرة اللات - ويقال إن الذي كان يلُّت من ثقيف - لما مات قال لهم عمرو: إنه لم يمت، ولكن دخل في الصخرة، ثم أمرهم بعبادتها، وأن يبنوا عليها بيتاً يسمى اللات، ويقال دام أمره، وأمْر ولده على هذه الحال بمكة ثلاثة سنين، فلما هلك سُمي صخرة اللات<sup>(١)</sup>.

١٧١ / ب

وذكر الأزرقي في أخبار مكة، أن عمرو بن لحي فأعين عشرين بعيراً، وكانوا يفقوون عين الفحل إذا بلغت الإبل ألفاً، فإذا بلغت ألفين فقووا العين الأخرى<sup>(٢)</sup>.

وكانت التلبية من عهد آدم وإبراهيم - عليهما السلام -: «لبيك اللهم لبيك، لا شريك لك»، حتى كان عمرو بن لحي، فبينا هو يلبي تمثل الشيطان له في صورة شيخ يلبي معه، فقال عمرو: «لبيك لا شريك لك»، فقال الشيخ: «إلا شريكاً هو لك»، فأنكر ذلك عمرو، وقال: ما هذا؟ فقال الشيخ: قل تملكه وما ملك؛ فإنه لا بأس بهذا. فقالها عمرو، فدانت به العرب، ثم دعاهم إلى عبادة الأصنام فأجابوه<sup>(٣)</sup>.

وفي البخاري وغيره عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «رأيت عمرو بن لحي بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار؛ كان أول من سبّ السوائب»<sup>(٤)</sup>.

= المنير: ١١٣ (سوق)، ٢٠٩ (لت).

(١) الخبر بهذا السياق في «معجم البلدان» لياقوت: ٤ / ٥.

(٢) «أخبار مكة» للأزرقي: ص ١٠٠.

(٣) انظر «أخبار مكة» للأزرقي: ص ١٩٤، وانظر ذكر تلبية أهل الجاهلية، وهي النبي - ﷺ - إياهم عنها في صحيح مسلم: ٦٩٢، ١١٨٥.

(٤) صحيح البخاري: ٣ / ١٢٩٧، المناقب، باب قصة خزانة، (٣٣٣٣)، ووقع فيه:

وفيه أيضًا عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ -: «رأيت جهنم يحطم بعضها بعضاً، ورأيت عمروًا يجر قصبه، وهو أول من سبّ السوائب»<sup>(١)</sup>.

وفي لفظ: «أول من غير دين إسماعيل - عليه السلام»<sup>(٢)</sup>.

وقال الكلبي: كان عمرو بن لحي كاهنًا، وكان يكفي أبا ثمامة<sup>(٣)</sup>، له رئي من الجن، فقال له: «عجل السير والظعن من تهامة، بالسعد والسلامة، أئت [ضفت]<sup>(٤)</sup> جدّة، تجد فيها أصناماً معدّة، فأوردها تهامة ولا تهب، ثم ادع العرب إلى عبادتها تُجب». فأتى جدّة فاستشارها، ثم حملها حتى ورد بها تهامة، وحضر الحج، فدعوا العرب إلى عبادتها قاطبة، فذكر أنهم أخذوها فتفرقوا فيهم<sup>(٥)</sup>.

وقال هشام: حدثنا الكلبي عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: قال النبي - ﷺ -: «رُفعت لي النار فرأيت عمرو بن لحي، قصيراً أحمر أزرق، يجر قصبه في النار، قلت: من هذا؟ قيل: هذا عمرو بن لحي، أول من بحر البحيرة، ووصل الوصيلة، وسيب السائبة، وحمى الحامي، وغير دين إسماعيل، ودعى العرب إلى عبادة الأواثان»<sup>(٦)</sup>.

---

= «عمرو بن عامر بن لحي»، ورواه بنحوه مسلم: ٤ / ١٧٣٧، الجنة...، باب (١٣)، حديث ٢٨٥٦) وسماه: «عمرو بن لحي بن قمعة بن خنديف».

(١) صحيح البخاري: ٤ / ١٦٩١، (٤٣٤٨)، ورواه مسلم: ٢ / ٥١٦، (٩٠١).

(٢) رواه الطبرى في تفسيره: ٧ / ٨٦، وابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام: ١ / ٧٦.

(٣) في «الأصنام» للكلبي: «وكان له رئي من الجن، وكان يكفي أبا ثمامة».

(٤) في الأصل: «منف جدة». ولا معنى له. والتوصيب من «الأصنام».

(٥) «كتاب الأصنام» لهشام بن محمد بن السائب الكلبي: ص ٦٥، ٦٦.

(٦) «كتاب الأصنام»: ٦٩، وهشام الكلبي متزوك عند أهل الحديث، انظر «لسان

وذكر أيضاً محمد بن إسحاق<sup>(١)</sup> والأزرقي<sup>(٢)</sup> والطبرى<sup>(٣)</sup> وغيره أنَّ عمرو بن لحي هو أول من دعى العرب إلى عبادة الأصنام من دون الله - تعالى -، إلا أنَّ قريشاً قبله كانوا يعظمون أحجار مكة، ويضعون بها معهم إذا ظعنوا تعظيمًا لها، حتى دعاهم عمرو بن لحي إلى عبادة الأحجار والأشجار وغير ذلك، حتى قطع الله ذلك عنهم بخاتم رسليه، سيد البشر محمد - ﷺ -، ولذلك نهى أمته عن الغلو، الذي كان سبب تغيير دين الرسل - عليهم الصلاة والسلام -؛ مخافة ذلك؛ لأنَّه سريع السراية فيمحو سنن المرسلين، وتبدل عبادة رب العالمين بعبادة الشياطين، حتى إنه ليصعب على عابديها الخروج من ذلك.

٤١٧٨

ولهذا لم يتبعه - ﷺ - من قريش / والأنصار إلا شبابهم، إلا نادرًا كأبي بكر في المهاجرين، وعبدالله بن حرام في الأنصار، بخلاف من أسلم بعد ما أظهر الله دينه وأعلى كلمته .

بل سعوا بالذب عن آلهتهم التي كانوا يعبدون من دون الله، كما ذكر الله عنهم في قوله: ﴿وَانْطَلَقَ الْمَلَائِكَةُ مِنْهُمْ أَنَّ أَمْشَوْا وَأَصْبِرُوا عَلَىٰ إِلَهَيْهِمْ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ﴾ [ص: ٦]، وقال عن قوم نوح - عليه السلام - بعد ما دعاهم إلى الله وحده وخلع الأنداد والأوثان التي اتخذوها آلهة من دون الله: ﴿وَقَالُوا لَا نَذِرُنَّ إِلَهَيْهِمْ﴾ [نوح: ٢٣]، أي تواصوا بينهم بذلك، لما علموا أنها باتباع دعوته - عليه السلام - تُرفض وتُترك.

= الميزان»: ٦ / ١٩٦ ، (٧٠٠).

(١) سيرة ابن هشام: ١ / ٢٠٣ .

(٢) «أخبار مكة»: ١١٦ . ورواه الفاكهي أيضًا في «أخبار مكة»: ٥ / ١٣٥ ، (٢٩).

(٣) لم أهتد إليه عند الطبرى .

ويقال: قال الرؤساء للسلفة: لا تذرن آلهتكم، أي لا تتركوا عبادتها، وانصروها ممن أراد كسرها<sup>(١)</sup>، ولهذا قال: ﴿وَلَا تَذْرُنَّ وَدًا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَتَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣].

قال قتادة: هذه الآلهة كانت يعبدونها قوم نوح، ثم عبدتها العرب بعد ذلك<sup>(٢)</sup>.

وقال السهيلي: هذه أسماءً سريانية وقعت إلى الهند، فسموا بها أصنامهم التي زعموا أنها صورة الدراري السبعة، وربما كلمتهم الجن من جوفها ففتنتهم، ثم أدخلها إلى العرب عمرو بن لحي، وعلمه الشيطان تلك الأسماء، وألقاها على ألسنتهم موافقة لما كان في عهد نوح - عليه السلام -<sup>(٣)</sup>.

وقال - تعالى - عن قوم إبراهيم لما دعاهم إلى خلع الأصنام والأنداد، وأن يعبدوا الله وحده، فقالوا: ﴿حَرَقُوهُ وَأَنْصُرُوا إِلَهَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَتَعْبُرُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٨].

فقبّح الله آلهة تحتاج لناصر ينصرها من أن تهدم وتكسر.

ولهذا تنبه لهذا المعنى السيد الجعد الأبيض عمرو بن الجموح، كما قال ابن إسحاق عنه، قال: وكان ابنه معاذ بن عمرو شهد العقبة وبائع رسول الله - ﷺ - بها، وكان عمرو بن الجموح سيّداً من سادات بني سلامة، وشريفاً من أشرافهم، وكان قد اتخذ في داره صنماً من

(١) لم أعن على قائله.

(٢) رواه الطبرى: ٩٩ / ٢٩.

(٣) «الروض الافت»: ١ / ٣٥٩.

خشب يقال له «مناة»، كما كانت الأشراف يصنعون، تتخذه إلهاً تعظمه وتطهره، فلما أسلم فتيان بني سلمة: معاذ بن جبل، وابنه<sup>(١)</sup> معاذ بن عمرو، وفتياً منهم ممن أسلم وشهد العقبة، كانوا يُدلّجون بالليل على صنم عمرو ذلك فيحملونه فيطرحونه في حُفرة بني سلمة، وفيها عذر<sup>(٢)</sup> الناس، مُنكساً على رأسه، فإذا أصبح عمرو قال: ويحكم، من عدا على آهتنا هذه الليلة؟ قال: ثم يغدو يتلمسه، حتى إذا وجده غسله وطهره وطبيه، ثم قال: أما والله لو أعلم من فعل هذا بك لأنحرز فيه، فإذا أمسى ونام عمرو عدوا عليه ففعلوا به مثل ذلك، فيغدو فيجده في مثل ما كان فيه من الأذى، فيغسله ويطهره ويطبيه، ثم يغدون عليه إذا أمسى، فيفعلون به مثل ذلك، فلما أكثروا عليه استخرجه حيث القوه، فغسله وطهره وطبيه، ثم جاء بسيفه فعلقه عليه، ثم قال له: والله إنني ما أعلم من صنع بك / ما ترى، فإن كان فيك خير فامتنع، فهذا السيف معك، فلما أمسى نام عمرو، وعدوا عليه، وأخذوا السيف من عنقه، ثم أخذوا كلباً ميتاً فقرنوه به بحبل، ثم ألقوه في بئر من آبار بني سلمة، فيها عذر من عذر الناس، ثم غدا عمرو بن الجموج فلم يجده في مكانه الذي كان به، فخرج يتبعه حتى وجده في تلك البئر منكساً، مقروراً بكلب ميت، فلما رأه أبصر شأنه، وكلمه من أسلم من قومه فأسلم - رضي الله عنه -، وحسن إسلامه، فقال حين أسلم وعرف من الله ما عرف، وهو يذكر صنمه ذلك، وما أبصر من أمره، ويشكر الله - سبحانه - الذي أنقذه مما كان فيه من العمى والضلاله:

والله لو كنت إلهاً لم تكن أنت وكلب وسط بئر في قرن

(١) الضمير راجع إلى عمرو بن الجموج.

(٢) جمع عذر، وهي رجع الإنسان.

أَفِ لِمُلْقَاكَ إِلَهًا مُسْتَدِنْ  
 الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ ذِي الْمِنْ  
 الْوَاهِبِ الرِّزْقِ دِيَانِ الدِّينْ  
 هُوَ الَّذِي أَنْقَذَنِي مِنْ قَبْلِ أَنْ  
 أَكُونَ فِي ظُلْمَةِ قَبْرِ مُرْتَهَنْ<sup>(١)</sup>

فلما كان يوم أحد كما ذكر ابن إسحاق وغيره، أراد أن يخرج مع النبي - ﷺ - للقتال، وكان رجلاً أعرج شديد العرج، وكان له بنون أربعة مثل الأسد، يشهدون مع رسول الله - ﷺ - المشاهد، فأرادوا حبسه، وقالوا له: إن الله قد عذرك، فأتي رسول الله - ﷺ - فقال: إن بني يريدون أن يحبسوني عن هذا الوجه، والخروج معك فيه، فوالله إنني لأرجو أن أطأ بعرجي هذه في الجنة. قال رسول الله - ﷺ -: أما أنت فقد عذرك الله، فلا جهاد عليك. وقال لبنيه: ما عليكم ألا تمنعوه، لعل الله يرزقه شهادة. فخرج معه، فقتل يوم أحد شهيداً - رضي الله عنه - <sup>(٢)</sup>.

وهو الذي قال فيه رسول الله - ﷺ - فيما صح عنه، لما قال: من سيدكم يا بني سلمة؟ . قالوا: الجد بن قيس، إلا أنا نبخله. قال: وأي داء أدوا من البخل؟ ، بل سيدكم عمرو بن الجombok <sup>(٣)</sup> .

(١) سيرة ابن هشام: ١ / ٤٥٢، ٤٥٣.

(٢) سيرة ابن هشام: ٢ / ٩٠، ٩١.

(٣) رواه الطبراني في الأوسط: ٤ / ٧٥، (٣٦٥٠)، وقال في المجمع (٩ / ٣١٥): ورجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني . أ. هـ. ورواه البيهقي في الشعب: ٧ / ٤٣٠، (١٠٨٥٥)، والبخاري في الأدب المفرد: ١١١، (٢٩٦). ورجم الدارقطني في العلل بإرساله. انظر علل الدارقطني: ٨ / ٤٠.

وروى أبو حاتم الرازي قصّةً فيها أنّ بني تغلبَ كان لهم صنم يعبدونه، فبينما هم ذات يوم عنده إذ أقبل ثعلبان يشتدان، فرفع كلّ منهما رجله وبال على الصنم، وكان للصنم سادن يقال له عادي بن ظالم، فكسر الصنم، وأنشد في ذلك:

أَرْبُّ يَسُولُ الثَّعْلَبَانِ بِرَأْسِهِ  
لَقَدْ ذَلَّ مِنْ بَالٍ عَلَيْهِ الشَّعَالِبُ  
ثُمَّ أَتَى النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ: مَا اسْمُك؟ . فَقَالَ: عَادِي بْنُ ظَالِمٍ .  
فَقَالَ: أَنْتَ رَاشِدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ<sup>(١)</sup> .

وللهذا قال - تعالى - في الآية بعد ذكر آلهة قوم نوح - عليه السلام - / فيما تقدّم: «وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا» [نوح: ٢٤]، يعني هذه الأصنام، أضلوا كثيراً من الناس، أي ضل بهنَّ كثيراً منهم، كقول إبراهيم: «رَبِّ إِنَّهُنَّ أَصْلَلَنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ» [إبراهيم: ٣٦].

قال أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا يزيد بن هارون، أباً حجاج بن أبي زينب قال: سمعت أبا عثمانَ التهديَ يقول: كنّا في الجاهلية نعبد حجراً، فسمعنا منادياً ينادي: «يا أهل الرحال، إن ربكم قد هلك، فالتمسوا ربّاً». قال: فخرجنَا على كل صعب وذلول، فيينا نحن كذلك نطلب، إذا نحن بمناد ينادي: إننا قد وجدنا ربكم - أو شبهه -. قال: فجئنا، فإذا حجر، فنحرنا عليه الجزور<sup>(٢)</sup>.

(١) ذكر هذه الرواية ابن حجر في الإصابة: ٢ / ٤٣٤، ورواه بنحوه ابن سعد في الطبقات: ١ / ٣٠٨، واسمها عنده: غاوي بن عبد العزّى، فسماه النبي - ﷺ - راشد بن عبد ربّه. والبيت يُروى على خلاف ما في هذا السياق، فإنه في بعض المصادر: «الثعلبان» وهو ذكر الشعالب. انظر «السان العرب»: ١ / ٢٣٧، (ثعلب) وقاتلته في اللسان: غاوي بن ظالم السلمي، وقيل غيره.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة: ٧ / ١٧، (٣٩١٤)، ورواه ابن سعد في الطبقات: ٧ / ٩٧، =

وقد سُئل سفيان بن عيينة: كيف عبّدت العرب الحجارة والأصنام؟ . فقال: أصل عبادتهم الحجارة أنهم قالوا: البيت حجر، فحيث ما نصبنا حجرًا فهو بمنزلة البيت<sup>(١)</sup>.

قلت: وما أحسن ما عاب الحق - جل وعلا - عليهم في ذكر أصنامهم، حيث يقول: ﴿أَلَّهُمْ أَرْجُلٌ يَمْسُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطَشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبَصِّرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَذَافٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٩٥] ، وكأن الإشارة إلى العباد لها، والمعنى: إنكم أيها العابدون تمsons وتبطشون وتُبصرون وتسمعون، فأنتم أكمل منها، والأصنام عاجزة عن ذلك، فهي إما جماد، أو أموات، فكيف عبد التام الناقص؟! . ولهذا قال - تعالى -<sup>(٢)</sup>: ﴿أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْفَنَّافِلُ﴾ [الأعراف: ١٧٩] ، ولو تفكروا لعلموا أن الإله يصنع ولا يُصنع، ويجمع وليس بمجموع، وتقوم به الأشياء<sup>(٣)</sup> ولا يقوم بها. وإنما ينبغي للإنسان أن يعبد من صنعه، لا ما صنعه، وما خيّل إليهم أن الأصنام تشفع فخیال، ليس فيه شبهة يُتعلق بها.

فقد تبيّن لك مما تقدّم أنّ من أصل دروس دين الله وشرائعه وظهور الكفر والمعاصي التشبيه بالكافرين، كما أنّ من أصل كلّ خير المحافظة على سُنن الأنبياء وشرائع المرسلين، ولهذا عظُم عند السلف وقع البدع

= والخطيب في تاريخ بغداد: ١٠ / ٢٠٤ .

(١) رواه ابن الجوزي بسنده في «تلبيس إبليس»: ٧٦ .

(٢) كتبت الآية في الأصل: «إن هم إلا كالأنعام بل هم أضل»... وهو خلط بين آيتين.

(٣) أي بأمره.

في الدين، وإن لم يكن فيها تشبّه بالكافّار، فكيف إذا جمعت الوصفين.

وتبيّن لك أيضًا أن أديان الرسل - عليهم السلام - لم تُغيّر إلا بسبب الجهل، إذا نسي العلم وانتُسخ من الناس، وبسبب ذلك ذهاب العلماء بموتهم، إذا لم يخلُّفوا وارثًا على منهاجهم.

فروى الدارمي في مسنده بسنده صحيح، عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ : «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً يتترّعه من الناس، ولكن قبض العلم قبض العلماء، فإذا لم يبق عالم اتّخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا فأفتووا بغير علم، فضلوا وأضلوا»<sup>(١)</sup>.

وهو عند البخاري في صحيحه عنه بهذا اللفظ<sup>(٢)</sup>.

وعند الدارمي بسنده إلى هلال بن خباب / قال: سألت سعيد بن جبير، قلت: يا أبا عبد الله، ما علامة هلاك الناس؟ قال: إذا هلك علماؤهم<sup>(٣)</sup>.

وفيه عن سلمان - رضي الله عنه - قال: لا يزال الناس بخير ما بقي الأول، حتى يتعلّم أو يعلم الآخر، فإن هلك الأول قبل أن يعلّم أو يتعلم الآخر هلك الناس<sup>(٤)</sup>.

---

(١) سنن الدارمي: ١/٨٩، (٢٣٩).

(٢) صحيح البخاري: ١/٥٠، العلم، باب كيف يقبض العلم، (١٠٠)، ورواه مسلم أيضًا: ٤/١٦٣٤، العلم، باب رفع العلم...، (٢٦٧٣).

(٣) سنن الدارمي: ١/٩٠، (٢٤١).

(٤) سنن الدارمي: ١/٩٠، (٢٤٢).

وفيه عن ابن عباس - رضي الله عنهما<sup>١</sup> قال: تدرؤن ما ذهاب  
العلم؟ قلنا: لا. قال: ذهاب العلماء<sup>(١)</sup>.

وهكذا قال صاحب السر؛ حذيفة - رضي الله عنه -: قبض العلم  
قبض العلماء<sup>(٢)</sup>.

وفيه عن أبي الدرداء قال: ما لي أرى علماءكم يذهبون، وجهالكم  
لا يتعلّمون قبل أن يُرفع العلم؛ فإنّ رفع العلم ذهاب العلماء<sup>(٣)</sup>.

وقال: الناس عالم أو متعلم<sup>(٤)</sup>.

وقال: معلم الخير والمتعلم في الأجر سواء، وليس لسائر الناس  
بعد خير<sup>(٥)</sup>.

وفيه أيضًا عن تميم الداري - رضي الله عنه - قال: تطاول الناس في  
البناء في زمن عمر - رضي الله عنه - فقال: يا معاشر العرب، الأرض  
الأرض، إنه لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمارة، ولا إمارة إلا  
بطاعة، فمن سوّده قومه على الفقه كان حياة له ولهم، ومن سوّده قومه  
على غير فقه كان هلاكًا له ولهم<sup>(٦)</sup>.

وقد صح عن مالك بن دينار فيما رواه ابن الجوزي وغيره عنه أنه

(١) سنن الدارمي: ١ / ٩٠، (٢٤٣).

(٢) رواه الدارمي في سننه: ١ / ٩٠، (٢٤٤).

(٣) سنن الدارمي: ١ / ٩٠، (٢٤٥).

(٤) رواه الدارمي في سننه: ١ / ٩٠، (٢٤٦).

(٥) رواه الدارمي في سننه: ١ / ٩١، (٢٤٧).

(٦) سنن الدارمي: ١ / ٩١، (٢٥١).

قال: إنّ الشيطان ليلعب بالقراء كما يلعب الصبيان بالجوز<sup>(١)</sup>.

وهكذا قال حبيب الفارسي<sup>(٢)</sup>.

قال ابن الجوزي: المراد بالقراء: الزهاد - يعني على غير علم -.

قال: وهذا اسم لهم قديم معروف لهم<sup>(٣)</sup>.

ولهذا قال - تعالى - : ﴿ أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَحَمَّ إِنَّا يَنْذَرُكُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾ [الرعد: ١٩] ، والله الموفق<sup>(٤)</sup>.

---

(١) «تلييس إيليس»: ١٩٨.

(٢) الموضع السابق.

(٣) الموضع السابق.

(٤) كتب عند هذا الموضع في الطرة: [بلغ مقابلة فصح على أصله على يد مصنفه عفا الله عنه].

ΛΛ\*

## الباب التاسع عشر

باب التغليظ فيمن عبد اللهَ عند قبرِ رجُلٍ صالحٍ، فكيف إذا عبدَ صاحبَ القبرِ؟ ! .

روى البخاري [في الصحيح]<sup>(١)</sup> له [عن عائشة] أم المؤمنين - رضي الله عنها - [أنّ أم سلمة] أم المؤمنين - رضي الله عنها -، وهي هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن مخزوم، المخزومية - رضي الله عنها -، القرشية، وقد هاجرت الهرجتين مع زوجها أبي سلمة - رضي الله عنه -، وتوفي عنها النبي - ﷺ -، خلف عليها بعد أبي سلمة.

[ذكرت لرسول الله - ﷺ -] بعد ما رجعت من الحبشة وهاجرت إلى المدينة .

[كنيسة] للنصارى، وهي معبدهم، قد [رأتها بأرض الحبشة] يقال لها: «مارية»، [و] ذكرت [ما فيها من الصور، فقال] رسول الله - ﷺ - عند وصفها لتلك الكنيسة.

[أولئك]، يُروى بفتح الكاف وكسرها، والمراد: الذين هذا صنيعهم.

[إذا مات فيهم الرجل الصالح أو العبد الصالح - شك الرواية - برواية على قبره مسجداً]، / «المسجد» بفتح الميم وكسر الجيم، ويجوز فتحها، حكاهما الجوهرى<sup>(٢)</sup> وغيره، وهو المكان المتّخذ للصلوة والتعبد.

---

(١) صحيح البخاري: ١/١٦٧، الصلاة، باب الصلاة في البيعة، (٤٢٤).

(٢) الصحاح: ٢/٤٨٤.

وقال أبو حفص الصقلي: ويقال: «مسيد» بفتح الميم، وحكاه غير واحد<sup>(١)</sup>، بالياء المثلثة التحتية بدل الجيم، على لغة تميم.

قال<sup>(٢)</sup>: وأنشد بنو تميم قول الشاعر في الشجر، قيل إنها للحكم أبي مروان يعرضبني أمية:

إذا لم يكن فيكَنْ ظلٌّ ولا جنىٌ      فلا بارك الله فيكَنَ<sup>(٣)</sup> من شيراتِ

وفيه جواز تسمية معبد الكفار كالكنيسة والبيعة مسجداً.

وفيه دليل على غربة دين عيسى - عليه السلام -، حيث غالب الأشرار على الأخيار ببناء المساجد على القبور؛ فإن أهل الصلاح لا يرضون بذلك، ولا يدينون به، كما قال - تعالى -: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١]، على القول بأنهم مسلمون، وسيأتي الكلام في ذلك إن شاء الله - تعالى -.

وفيه دليل أن الصلاة في ذلك المسجد المبني على القبر الواحد لا تجوز؛ لوصفه - ﷺ - من فعل ذلك بأنه من شرار الخلق، ولو جاز أمره هذا، وقبلت عبادته على القبور المذكورة لما كان من شرارهم.

وهذا بخلاف الصلاة إلى القبر الواحد، إذا لم يكن ثمة مسجداً قد بني عليه؛ فإن فيه خلافاً في صحة الصلاة إليه، وال الصحيح صحتها،

(١) «تفصيف اللسان»: لأبي حفص عمر بن خلف بن مكي الصقلي، النحوي، اللغوي، المتوفى سنة ٥٠١ هـ، انظر بغيره الوعاء: ٣٦١، والأعلام: ٤٦ / ٥.

(٢) ليس في الموضع السابق من «تفصيف اللسان»، ولعله في موضع آخر منه.

(٣) كذا في الأصل، والبيت غير متزن، وصوابه كما في المزهر (١١٤ / ١): فأبعدكَنَ الله من شيراتِ

فرقًا بين الصلاة إليه، وبين الصلاة في المسجد المبني عليه، وهو ظاهر لمن تأمله، ويتحقق هذا ما يأتي في الحديث بعده.

وفي «الهدي النبوي»: لو وضع المسجد والقبر معاً لم يجز، ولم يصح الوقف ولا الصلاة فيه<sup>(١)</sup>.

[وصوروا تلك الصور]، لما ذكر - ﷺ - المحذور الذي يضاهي عبادة الله وألوهيته، ذكر المحذور الثاني المضاهي لربوبيته، من تصوير الصور تشبهها بخلقه - تعالى -، فجمعوا في صنيعهم هذا بين الفتتتين، فلهذا قال - ﷺ -: [أولئك] الذين هذا صنيعهم [شارار الخلق عند الله] - تعالى -.

وفي لفظ في الصحيحين عن عائشة أن أم سلمة وأم حبيبة - رضي الله عنهما - ذكرتا لرسول الله - ﷺ - كنيسة رأينها بأرض الحبشة يقال لها: «مارية»، وذكرتا من حسنها وتصاوير فيها، فقال رسول الله - ﷺ -: «أولئك قوم إذا مات منهم العبد الصالح - أو الرجل الصالح - بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله - عز وجل -<sup>(٢)</sup> .

وقد يكون بعض الخلق ممن هو مثلهم أو شبيههم لا يعدّهم من شرار الخلق، بل قد يستحسن أمرهم ويتابعهم عليه، أو لا يراهم في المنزلة التي وصفهم بها سيد البشر - ﷺ -.

---

(١) «زاد المعاد»: ٣/٥٧٢.

(٢) صحيح البخاري: ١/٤٥٠، الجنائز، باب بناء المسجد على القبور، (١٢٧٦)،  
وصحیح مسلم: ١/٣١٤، المساجد...، باب (٣)، حدیث (٥٢٨).

قال الشيخ - رحمه الله تعالى -<sup>(١)</sup> واللّفظ لشيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه : [ فهو لاء جمعوا بين الفتنتين ] العظيمتين : [ فتنة ] تعظيم [ القبور ، وفتنة ] تصوير [ التماشيل ] التي ابتدعوها كما ابتدعها قوم نوح - عليه الصلاة والسلام - ، / فصارت سبباً لوقوع الشرك فيهم <sup>(٢)</sup> .

[ولهما] أي الشيختين [عنها] يعني عائشة - رضي الله عنها - ، وإن كانت أم سلمة - رضي الله عنها - أقرب مذكور ، فراوي الحديث عائشة - رضي الله عنها - .

[ قالت : لما نُزِّل ] بضم النون ، بالبناء ، وروي بفتح النون ، والفاعل محدود ، أي الموت .

[ رسول الله - ﷺ - طرق يطرح خميصة له ] ، والخمصة - بالخاء المعجمة - : ثوبٌ خرًّا أو صوفٌ معلوم ، وقيل لا تُسمى خميصة إلا أن تكون سوداء معلمة .

[ على وجهه ، فإذا اغتم بها - ﷺ - كشفها عنه فقال وهو كذلك ] في السياق [ : لعنة الله ] تقدم تعريف اللعن من الله - تعالى - .

[ على اليهود والنصارى ؛ اتخذوا قبور الأنبيائهم وصالحهم ] كما في صحيح مسلم <sup>(٣)</sup> ؛ لأن النصارى ليس لهم إلانبي واحد لا قبر له ، وقد آن نزوله - عليه الصلاة والسلام - خليفةً لنبينا محمد - ﷺ - ، ثم يقبر

(١) يعني محمد بن عبد الوهاب .

(٢) لم أهتد إلى موضعه ، وانظر معناه لابن القيم في «إغاثة اللهفان» : ١ / ١٨٤ ، وانظر «الرد على المنطقين» لابن تيمية : ٢٨٥ .

(٣) صحيح مسلم : ١ / ٣١٥ ، ٣١٦ ، المساجد... ، باب (٣) ، حديث ٥٣٢ .

معه في حجرته، كما ورد ذلك، وقد مر ذكره أول الشرح<sup>(١)</sup>.

أو يكون ذلك على التغليب.

والقول بنبوة مريم، وأن في الحواريين أنبياء ضعيف، فلا تُحمل عليه.  
أو أن المراد بالاتخاذ أعمّ من أن يكون ابتداعاً أو اتباعاً؛ فاليهود  
ابتدعت، والنصارى اتبعت<sup>(٢)</sup>.

ولا ريب أن النصارى تعظم قبور كثير من الأنبياء الذين تعظّمهم  
اليهود، ومن اتخذت اليهود قبورهم كذلك.

[«مساجد». يحذّر] - ﷺ - بذلك أمته [ما صنعوا]، فيحذروا صنيع  
ذلك، مع علمه - ﷺ - بأن أمته ستتبع سنن من كان قبلها من اليهود  
والنصارى؛ ليخرج بالإنذار عن ذلك من عهدة ما حُمل، ومن باب قوله  
- تعالى - : «وَذَكِّرْ فَإِنَّ الظَّرْكَرَ نَفْعُ الْمُؤْمِنِينَ» [الذاريات: ٥٥]، فقد بلغ  
- ﷺ - البلاغ المبين، حتى سدّ الذرائع الموصلة لهم إلى الشرك؛ شفقة  
عليهم أن يقعوا فيما وقعت فيه الأمم الخالية؛ فإنه - ﷺ - كما قال  
- تعالى - عنه: «لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ  
حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ» [آل عمران: ١٢٨].

[ولولا ذلك] المحذور [لأبرز قبره، غير أنه خشي] أي النبي - ﷺ -،  
أو: «خشى»، بالبناء، هكذا رواه البخاري في صحيحه باللفظين<sup>(٣)</sup>.

(١) راجع ص ٢٦ / ب.

(٢) أي اتبعت ما ابتدعه اليهود.

(٣) صحيح البخاري: ٤ / ١٦١٤، المغازي، باب مرض النبي - ﷺ - ووفاته، =

وفي لفظ له في «باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور»<sup>(١)</sup>:  
«غير أني أخشي [أن يتخذ] بالإبراز [مسجدًا]».

فُقْبَرَ - ﴿يَقْبِضُ﴾ - حِيثُ قُبْضٍ، وَأَحِيطَ بِالجَدْرَانِ فَلَمْ يَرِزَ .

ول الحديث أبى بكر الصدّيق - رضي الله عنه - الذى رواه سيف بن عمر، ومحمد بن إسحاق، فوافق رأى عمّه العباس بن عبدالمطلب - رضي الله عنه -، ولفظه عند ابن إسحاق من طريقه، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - حين اختلفوا في دفنه، فقال أبو بكر - رضي الله عنه -: سمعت رسول الله - ﴿يَقْبِضُ﴾ - يقول: «ما قُبْضَ نَبِيٌّ إِلَّا دُفِنَ حِيثُ قُبْضٍ»، فرُفع فراش رسول الله - ﴿يَقْبِضُ﴾ - الذى توفي عليه، فُخْفِرَ له تحته<sup>(٢)</sup>.

ورواه ابن ماجه عن أبى بكر أيضًا مرفوعًا، ولفظه: «ما مات نَبِيٌّ إِلَّا دُفِنَ حِيثُ يَقْبِضُ»<sup>(٣)</sup>.

ورواه أيضًا الإمام أحمد في مسنده بسند حسن عن أبى بكر - رضي الله عنه - مرفوعًا، ولفظه: «لَمْ يُقْبَرْ نَبِيٌّ إِلَّا حِيثُ يَمُوت»<sup>(٤)</sup>.

وذكره الإمام مالك في الموطأ بـ<sup>(٥)</sup>.

---

. (٤١٧٧)، وصحيح مسلم: /١، ٣١٥، المساجد..، باب (٣)، حديث (٥٣١).

(١) صحيح البخاري: /١، ٤٤٧، الجنائز، (١٢٦٥).

(٢) سيرة ابن هشام: /٢، ٦٦٣، ورواية البزار في مسنده: /١، ٧١، (١٨).

(٣) سنن ابن ماجه: /١، ٥٢٠، (١٦٢٨). وهو في ضعيف ابن ماجه للألباني: ص ١٢٥.

(٤) المسند: /١، ٧، ورواية بنحوه ابن أبى شيبة في المصنف: /٧، ٤٢٨، (٧٠٢٢).

(٥) الموطأ: /١، ٢٣١، (٥٤٥).

ووصله ابن سعد عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس. ومن طريق هشام بن عمروة، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها -<sup>(١)</sup>.

٤/١٧٥      وذكر بعضهم<sup>(٢)</sup> أن هذا أول اختلاف / وقع بين الصحابة - رضي الله عنهم - . يعني من طريق الأحكام.

ورواه أيضاً أبو القاسم البغوي، وأبوبكر الشافعي في فوائده، وابن عساكر، عن عائشة - رضي الله عنها - ، عن أبيها بمعناه<sup>(٣)</sup>.

ورواه الترمذى<sup>(٤)</sup> وابن زنجويه<sup>(٥)</sup>، وقال: وهذه سنة تفرد بها أبوبكر الصديق من بين المهاجرين والأنصار - رضي الله عنهم - ، ورجعوا إليه فيها، فاتفق للصحابة في دفنه - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - حديث الصديق، وهذا المحذور الذي في حديث ابنته عائشة - رضي الله عنها وعن أبيها - ، فكأنهم أولاً منعهم هذا المحذور الذي ذكرت عائشة من إبراز قبره قبل أن يحدثهم الصديق، فلما حدثهم به لم يبق عند أحد منهم توقف، فانظر كيف نظروا - رضي الله عنه - إلى سد ذريعة الشر قبل وقوعه، وذلك من دقيق فهمهم، لمخالفتهم على الأمة على تطاول الدهور من ذلك المحذور المُهلك، الذي أصاب عاقبته الأمم قبلهم،

---

(١) الطبقات: ٢٩٢ / ٢.

(٢) انظر «تنوير الحوالك» للسيوطى: ١ / ١٨٠.

(٣) لم أهتد إليه عند ابن عساكر.

(٤) سنن الترمذى: ٣ / ٣٣٨، الجنائز، باب (٣٣)، حديث (١٠١٨)، وصححه الألبانى في «أحكام الجنائز» برقم (١٣٧).

(٥) لعله حميد بن زنجويه صاحب كتاب الأموال، توفي سنة ٢٥١ هـ.

فرضي الله عنهم من سلف حفظ الله بهم دين الأمة، فهم القدوة.

وفي الحديث المروي: «أصحابي كالنجوم، بأيهم اهتديتم»<sup>(١)</sup>.

قال البخاري في صحيحه: ولما مات الحسن بن علي - رضي الله عنه -، ضربت امرأته القبة على قبره سنة، ثم رفعت، فسمعوا صائحا يقول: ألا هل وجدوا ما فقدوا؟ فأجابه الآخر: بل يئسوا فانقلبوا<sup>(٢)</sup>.

قال: ورأى ابن عمر - رضي الله عنهما - فسطاطاً على قبر عبدالرحمن، فقال: انزعه يا غلام، فإنما يظلله عمله<sup>(٣)</sup>.

[ولمسلم] في صحيحه<sup>(٤)</sup> [عن جندب بن عبد الله] بن سفيان البجلي - رضي الله عنه -، له صحبة، مات بعد الستين.

[قال: سمعت رسول الله - ﷺ - قبل أن يموت بخمس] أي ليال، في مرضه الذي مات فيه، [وهو يقول: «إني أبدأ»، من «برىء» بالكسر، بمعنى تبرأ.

[إلى الله أأن يكون لي منكم خليل؟]، المعنى: مُنهيأ براءتي إلى كل من يزعم أنني اتخذته خليلاً منكم.

(١) رواه ابن عبد البر في الجامع: ٩١ / ٢، وابن حزم في الأحكام: ٦ / ٨٢، وحكم عليه الألباني بالوضع كما في السلسلة الضعيفة برقم (٥٨).

(٢) صحيح البخاري: ٤٤٦ / ١، الجنائز، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور.

(٣) صحيح البخاري: ٤٥٧ / ١، الجنائز، باب الجريد على القبور.

(٤) صحيح مسلم: ٣١٥ / ١، المساجد...، باب (٣)، حديث (٥٣٢).

والحلّة بالضم: الصدقة والمحبة التي تخللت قلب المحب، فهي تدعوا إلى طاعة المحبوب، وعدم المخالفة له، قال طرفة بن العبد:

وتسم عن الْمَى كَأَنْ مُنْوِرًا تَخْلُلْ حُرَّ الرَّمْلِ دِعْصِ لَهْ نَدِ<sup>(١)</sup>  
يقول: تخلل: دخل خللَه، أي وسطه، والحر: الحال من كل شيء، والمعنى: كأن أقحواناً منوراً بالنور<sup>(٢)</sup>، متخللاً حرّ الرمل: الحال الرمل، دعص له ند، هذا التغر، فحذف التغر لعلم السامع، والشغر يعود على «المى»، وهو الشغر، جعله الْمَى لسمرة الشفتين، وهو مستحسن عند العرب.

والخليل: فعال منه، بمعنى الصديق، وكل مصاحب ملازم قد انقطع إليه فلا يزاحمه ما يقطع الإنسان عنه خليل، فهذا أصله واشتقاده عند العرب، قال عبيد الراعي النميري:

فطوى البَلَادَ عَلَى قَضَاءِ صَرِيمَةِ بِالْجَدِّ وَاتَّخَذَ الزَّمَاعَ خَلِيلَ<sup>(٣)</sup> ١٧٥ بـ

فالصريمة: العزيمة، والزماع: الجد في الأمر، يقول إنه في طويعه البلاد قد اتخد العزيمة فيه، ولا زام الزماع مصاحباً له، لا يصله شيء، ولا يقطعه عنه قاطع، ولا يتغير بها بدلاً، قد اختار الزماع في سيره على غيره.

فكذلك النبي - ﷺ - في خُلْتَه مع الله - عز وجل - لا يزاحمها شيء.

(١) من معلقته، انظر ديوانه:

(٢) أي بالزهر، انظر شرح المعلقات لابن الأنباري: ١٤٤.

(٣) ديوانه: ص ٢٢٨.

وقيل: هو من يعتمد عليه في الحاجة؛ فإن أصله: «الخلة» بالفتح،  
بمعنى الحاجة.

[فإن الله قد اتخذني خليلاً]، المعنى: فيجب على أن انقطع إليه،  
فكيف اتخذ غيره خليلاً، وقد من على بهذه المنة؟!، قاله - ﷺ -  
احترازاً عن الشرك.

[كما اتخد - جل وعلا - إبراهيم خليلاً]؛ إذ ليست الخلة مخصوصة  
بإبراهيم - عليه الصلاة والسلام -، بل حاصلة لنبينا محمد - ﷺ -، فقد  
اتخذ الله كلاًّ منهما خليلاً، صلوات الله وسلامه عليهمَا، وعلى آلهما  
بأكمل وجه وأتمّه.

هذا، وقد يكون مقام الخلة بعضه أعلى من بعض، وهو غير  
ممتنع، لا عقلاً، ولا لغةً، ولا شرعاً.

[ولو كنت متخدًا من أمتي خليلاً لاتخذت أبابكر].

وقد عدّ العلماء - رحمهم الله تعالى - حديث الخلة من الأحاديث  
المتوترة؛ رواه عن النبي - ﷺ - فوق ثلاثة عشر صحابيًّا، ذكرهم جلال  
الدين السيوطي وغيره<sup>(١)</sup>.

وفي هذا دليل ظاهر على أفضلية أبي بكر على غيره من الصحابة  
- رضي الله عنهم -؛ إذ ليس أحد منهم من هو بهذه المثابة عنده - ﷺ -  
غيره، والذي هو بهذه المثابة هو الذي لا ينبغي أن يتولى أمته بعده غيره.

---

(١) انظر «قطف الأزهار المتناثرة» للسيوطى: ص ٢٧٥، و«نظم المتناثر»: ١٩٣، (٢٣١).

ولهذا اتفقت على ذلك الصحابة - رضي الله عنهم -، فلم يعدلوا به غيره، ومن قال غير ذلك فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار، الذين أخبر الله عنهم أنه قد رضي عنهم ورضوا عنه، وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهر، فهو - سبحانه - لما رضي عنهم لا يولي عليهم قدراً وشرعًا إلا خيارهم.

ولهذا في الأثر الذي رواه الإمام أحمد وغيره عن قتادة: قال موسى: يا رب، أنت في السماء ونحن في الأرض، فما علامة غضبك من رضاك؟ قال: إذا استعملت عليكم خياركم فهو علامه رضي عنكم. الحديث<sup>(١)</sup>.

وعند البيهقي عن الحسن البصري في قوله - تعالى -: ﴿يَتَأَبَّلُهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ الآية، قال: هو والله أبو بكر وأصحابه، لما ارتدى العرب جاحدهم أبو بكر وأصحابه حتى ردّوهم إلى الإسلام<sup>(٢)</sup>.

وروى يونس بن بكير عن قتادة مثله<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن كثير في قوله - تعالى -: ﴿/ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَجِلُوا الصَّلِحَاتِ لَيَسْتَخِفْنَهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ الآية [النور: ٥٥]: هذه الآية منطبقه على خلافة أبي بكر<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أحمد في الزهد: ٢٧٧، وأبو نعيم في الحلية: ٦ / ٢٩٠.

(٢) الاعتقاد: ٣٤٤.

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى: ٨ / ١٧٧، (١٦٥١٣).

(٤) انظر تفسير ابن كثير: ٦ / ٧٩، دار طيبة، ط ١، ١٤١٨ هـ.

وروى ابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن حميد المهرى مثله<sup>(١)</sup>.

و عند الخطيب عن أبي بكر بن عياش قال: أبو بكر خليفة رسول الله - ﷺ - في القرآن؛ لأنَّ الله يقول: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ الآية [الحشر: ٨]، فمن سمَّاه الله - تعالى - صادقاً فليس يكذب ، قالوا: «يا خليفة رسول الله»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن كثير: وهذا استنباط حسن<sup>(٣)</sup>.

و عند البيهقي عن الزعفراني قال: سمعت الإمام الشافعى يقول: أجمع الناس على خلافة أبي بكر الصديق؛ وذلك أنه اضطُرَّ الناس بعد رسول الله - ﷺ -، فلم يجدوا تحت أديم السماء خيراً من أبي بكر، فولوه<sup>(٤)</sup>.

قال معاوية بن قرة: وما كانوا يجتمعون على خطأ ولا ضلال<sup>(٥)</sup>.

و عند الحاكم وصححه عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: ما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رأى المسلمون سيئاً فهو عند الله سيئ، وقد رأى الصحابة - رضي الله عنهم - جميماً أن يستخلفوا أبي بكر<sup>(٦)</sup>.

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم: ٨ / ٢٦٢٧، ٢٦٢٨، (١٤٧٦٤)، والمثبت فيه: عبد الرحمن بن عبد الحميد المصري.

(٢) تاريخ بغداد: ١٤ / ٣٧٦.

(٣) لم أهتد إلى موضعه، ولم أجده عند تفسيره لآيات الحشر.

(٤) رواه أبو نعيم في الحلية: ٩ / ١١٥، ولم أهتد إليه عند البيهقي.

(٥) لم أهتد إليه.

(٦) المستدرك: ٣ / ٨٣، (٤٤٦٥)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وله شاهد أصح منه، إلا أن فيه إرسالاً. هـ. ورواه أحمد دون الجملة الأخيرة في مستذه:

قلت: فليس في الإسلام من يومئذ إلى الآن حركة إلا في تلك البركة، ولا تفكّر ولا تقدير إلا من ذلك التدبير، فتبarak الله العليم القدير، فجزاهم الله عن أمّة محمد - ﷺ - أفضل الجزاء، فهم السلف المتبوع، رضي الله عنهم وأرضاهم، وجعلنا ممّن تبعهم ووالاهم، إنه ولـي الهدـية والتوفـيق.

وقد ورد الخبر عنه - ﷺ - من حديث أنس - رضي الله عنه - أنه قال: «أرحم أمتي بأمي أبي بكر، وأشدّها في دين الله عمر، وأصدقها حياء عثمان، وأعلمها بالحلال والحرام معاذ، وأقرؤها لكتاب الله أبي، وأعلمها بالفرائض زيد، ولكل أمّة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة ابن الجراح». رواه الإمام أحمد<sup>(١)</sup>، والنسائي<sup>(٢)</sup>، والترمذـي وصـحـحـه<sup>(٣)</sup>، وابن ماجـه<sup>(٤)</sup>، والحاكم وقال: إنه على شـرـطـ الشـيـخـينـ<sup>(٥)</sup>.

وقال كثير من أهل العلم بالحديث: إن الصـحـيـحـ آنهـ مرـسـلـ عنـ أـبـيـ قـلـابـةـ عنـ النـبـيـ - ﷺ -، كـذـاـ قـالـ الدـارـقـطـنـيـ<sup>(٦)</sup>ـ وـالـخـطـيـبـ<sup>(٧)</sup>.

= /١ ٣٧٩ ، والطـيـالـسيـ بنـحوـهـ فيـ مـسـنـدـهـ: صـ ٣٣ ، والـبـزارـ: ٥ / ٢١٢ ، ٢١٣ ، ٢١٤ (١٨١٦) ، والـطـبـرـانـيـ فيـ الـكـبـيرـ: ٩ / ١١٢ ، قالـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ فيـ الـدـرـاـيـةـ (٢) /١٨٧ : لمـ أـجـدـهـ مـرـفـعـاـ ، وـأـخـرـجـهـ أـحـمـدـ مـوـقـفـاـ عـلـىـ اـبـنـ مـسـعـودـ يـاـسـنـادـ حـسـنـ ١.ـهـ.

(١) المسند: ٣ / ١٨٤ .

(٢) السنـنـ الـكـبـرـىـ: ٥ / ٦٧ ، (٨٢٤٢).

(٣) سنـنـ التـرـمـذـيـ: ٥ / ٦٦٥ ، المـنـاقـبـ، بـابـ (٣٣)، حدـيـثـ (٣٧٩١). وـهـ فيـ صـحـيـحـ السـنـنـ لـلـأـلـبـانـيـ: ٣ / ٢٢٧ .

(٤) سنـنـ اـبـنـ مـاجـهـ: ١ / ٥٥ ، (١٥٤).

(٥) المستدرـكـ: ٣ / ٤٧٧ ، (٥٧٨٤).

(٦)

(٧) انـظـرـ «ـفـتـحـ الـبـارـيـ»: ٧ / ٩٣ .

وقال ابن عبدالبر: إن أكثر الرواية على هذا، وما ذكر في أبي عبيدة فهو في الصحيح<sup>(١)</sup>.

وروى الحديث جميعه الطبراني<sup>(٢)</sup> عن جابر وقاسم بن أصبغ، عن أبي سعيد الخدري، وأبو يعلى عن ابن عمر<sup>(٣)</sup>، بأسانيد فيها كلام، وأحسنها حديث أنس، وبها - وإن كان مرسلاً - يتقوى، ويصير حجة عند العامة<sup>(٤)</sup>.

فإذا كان هو أرَحَمَ أُمَّتِهِ بِهَا، فقد وافق صفتة - ﷺ - في قوله: «إِلَّا مُؤْمِنٍ رَّءُوفٌ تَّجِيَمٌ» ﴿١٧﴾، فلا ينبغي أن يلي أُمَّتَهُ بعده إلا من هذه صفتُهُ، من بين غيره من أُمَّتِهِ - ﷺ -.

ولهذا في صحيح مسلم عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله - ﷺ - في مرضه: ادعوني لي أبابكراً أباك، وأخاك؛ حتى أكتب / كتاباً؛ فإني أخاف أن يتمنى متمنٌ، ويقول قائل: «أنا ولا»<sup>(٥)</sup>، ويأتي الله والمؤمنون إلا أبابكراً<sup>(٦)</sup>.

وفي جامع الحميدي: «أنا أولى» بدل «ولا»<sup>(٧)</sup>.

(١) لم أهتد إلى موضعه.

(٢) المعجم الصغير: ١ / ٣٣٥، (٥٥٦).

(٣) مسند أبي يعلى: ١٠ / ١٤١، (٥٧٦٣).

(٤) صحيح الحديث الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٢٢٤).

(٥) في صحيح مسلم: «أنا أولى». قال النووي: (هكذا هو في بعض النسخ المعتمدة: «أنا، ولا» بتخفيف «أناولا»)، أي يقول: أنا أحق، وليس كما يقول...). شرح مسلم: ١٥ / ١٥٥.

(٦) صحيح مسلم: ٤ / ١٤٨٠، فضائل الصحابة.. و باب (١)، حديث (٢٣٨٧).

(٧) «الجمع بين الصحيحين» للحميدي: ٤ / ١٨٢.

وفي الصحيحين عن جبیر بن مطعم - رضي الله عنه - قال: أتت النبي - ﷺ - امرأة، وكلمتها في شيء، فأمرها أن ترجع إليه، قالت: يا رسول الله، أرأيت إن جئت ولم أجده؟ كأنها ترید الموت، قال: «فإن لم تجديني فأتی أبا بکر»<sup>(۱)</sup>.

ولمّا خالفت الرافضة في ذلك، ودخلوا من باب الغلوّ الذي نهى الله ورسوله عنه، بحيث خرجوا من الحد بذلك، دخل عليهم من عبادة الأوّلانيّة، وسبّ أفضل الأمة وخير القرون<sup>(۲)</sup>، ما لم يدخل على غيرهم، وقابلتهم الخوارج من طرف الغلوّ في الدين، فكفروا من شهد له رسول الله - ﷺ - بالجنة، وسفكوا دمه، كعلي - رضي الله عنه - والرافضة صرفت له شيئاً من حق الخالق - تعالى -، فانظر إلى ما يصنع الغلوّ بأهله من الطرفين، وهم يحسبون أنهم يحسّنون صنعاً.

[ألا وإن من كان قبلكم] أي من اليهود والنصارى من أهل الكتابين.

[ كانوا يتخدون قبور أنبيائهم]، «وصالحهم»، كما في لفظ مسلم<sup>(۳)</sup>، وإلا فالنصارى ليس لهم إلا نبي واحد لا قبر له.

[مساجد]، وقد ذكر الله ذلك عمن كان قبلنا في الأولياء في معرض الدم لم تتخذ فيها، حيث قال: ﴿قَالَ الَّذِينَ عَلَيْوَا عَلَىٰ أُمَّرِهِمْ لَنَتَخَذُوا بَعْثَارٍ عَلَيْهِمْ﴾

(۱) صحيح البخاري: ۳/۱۳۳۸، فضائل الصحابة...، باب قول النبي - ﷺ - «لو كنت متخدنا خليلاً»، (۳۴۵۹)، وصحيح مسلم: ۴/۱۴۸۰، فضائل الصحابة...، باب (۱)، حديث (۲۳۸۶).

(۲) راجع في هذا كتاب «عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام» للدكتور ناصر بن علي الشیخ: ۳/۹۷۴ وما بعدها.

(۳) صحيح مسلم: ۱/۳۱۵، (۵۳۲).

ويفهم هذا من قوله: «غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ»؛ فإن هذا الكلام ليس في مقام الرضى عنهم، ولا المدح لهم، حتى على القول بأن الضمير في قوله: «عَلَىٰ أَمْرِهِمْ» للفتية، فإذا كان هذا قولهم في الأولياء، فالأنبياء عندهم من باب الأولى والأخرى.

وقد اختلف المفسرون في هؤلاء الذين غلبوا على أمرهم: هل هم من المسلمين، أو من الكفار؟، على قولين<sup>(١)</sup>، مع اتفاقهم أنهم السلاطين من أحد الفريقين، وأهلُ الرأي منهم، ممن له نفوذ الكلمة.

ورجح بعض المفسرين أنهم كانوا مسلمين، بقولهم: «لَتَخَذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا ﴿٢﴾»، واستدل من قال إنهم كفار بقوله: «وَكَذَلِكَ أَعْزَزْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّهُ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ لَآرِبَتِ فِيهَا» [الكهف: ٢١].

وقال جماعة: وقع التنازع بين المسلمين والكافر، فهم فريقان: مسلم وكافر.

وذكر الطبرى أنّ أهل تلك المدينة تنازعوا قبل مبعثهم في الأجساد والأرواح: كيف تكون إعادتها يوم القيمة؟. فقال قوم: تُعاد الأجساد كما كانت بأرواحها، كما ي قوله أهل الإسلام. وخالفهم آخرون، وقالوا: تُبعث الأرواح دون الأجساد، كما تقوله النصارى. [وشري<sup>(٢)</sup>]

(١) انظر تفسير الطبرى: ١٥ / ٢٢٥، وانظر بحثاً نفيساً للعلامة عبدالرحمن المعلمى بعنوان «البناء على القبور» فصل فيه الرد على من يحتج بقصة أصحاب الكهف على جواز البناء على القبور.

(٢) في الأصل: «شرا» والتوصيب من المقاييس لابن فارس: ٣ / ٢٦٦، ومعنى شري: =

بينهم الشر، واشتدَّ الخلاف، واشتدَّ على ملِكِهِم ما نزل بقومه من ذلك، فأقبل على البكاء، والتضرع إلى الله - تعالى - أن يُؤْدِيهِ<sup>(١)</sup> الفصل فيما اختلفوا فيه، فأحيا الله أصحاب الكهف عند ذلك، فكان من حديثهم ما عرف وشُهر.

وذكر قصة قال في آخرها: فرجع الكل إلى ما قاله الملك، وعلموا أنه الحق<sup>(٢)</sup>.

[ألا فلا تتخذوا القبور مساجد؛ فإني أنهاكم عن ذلك].

٤/١٧٧

لما بيَّنَ - ﷺ - ما يفعله من كان / قبلنا من اتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد، عَقَبَهُ بالنهي عن ذلك في جميع القبور، فقال: «ألا فلا تتخذوا القبور مساجد؛ فإني أنهاكم عن ذلك»، فالضمير راجع إلى النهي العام عن اتخاذ القبور مساجد.

وقد قال الإمام الشافعي - رضي الله عنه -: أكره أن يُعظَّم مخلوق، حتى يُجعل قبره مسجداً؛ مخافة الفتنة<sup>(٣)</sup>.

قال: ورأيت الأئمة بمكة يأمرون بهدم ما يُبني - يعني عليها -<sup>(٤)</sup>.

ثم قال الشيخ - رحمه الله تعالى - واللفظ لشيخ الإسلام ابن

---

= حاج واستطار. ورسمها في نسخة [م][م]: شرى.

(١) كذا في الأصل، وفي أساس البلاغة (ص ٦٧٣) ما يدل على صحتها.

(٢) انظر تفسير الطبرى: ١٥/٢١٦-٢٢٢.

(٣) ذكره عنه بلغته صاحب فيض القدر: ٥/٢٧٤، وهو بمعناه في الأم: ١/٢٧٨.

(٤) الأم: ١/٢٧٧.

تيمية<sup>(١)</sup> - قدس الله روحه - : [فقد نهى عنه - ﷺ - في آخر حياته] من الدنيا، [ثم لعن وهو في السياق من فعله، والصلة عندها] أي القبور [من ذلك] المنهي، الملعون على فعله، [وإن لم يُبنَ] في ذلك الموضع [مسجد]، إذا قصد المصلي ذلك، [وهو معنى قولها] أي عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - في حديثها المتقدم: [غير أنه خشي] على كلا اللفظين، إن أُبرز قبره [أن يُتَخَذ مسجداً]، فالعلة في ذلك قصد الاتخاذ، كفعل أهل الكتاب الذي حذرنا عنه، حتى حذرناه - ﷺ - في آخر حياته من الدنيا، وهو في السياق، حتى ما تفيض بتحذيره منه نفسه، فجزاء الله عنا وعن أمته أحسن ما جُزي النبي عن أمته؛ فقد بلغ البلاغ المبين، وحذر أمته عن جميع مضارها في الدنيا والآخرة. [إِنَّ الصَّحَابَةَ - رضيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - حَسِّمُوا ذَرِيعَةَ الشَّرِّ قَبْلَ وَقْوَعِهِ؛ خَوْفًا عَلَى الْأُمَّةِ بِذَلِكَ، وَإِلَّا إِنَّهُمْ - رضي الله عنهم - لَمْ يَكُونُوا لَيْبِنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مسجداً]، وحاشاهم من مخالفتهم - ﷺ -، وهم خلاصة أمته، وبهم تقديرنا.

وي يمكن أن الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - قُبِروا حيث قُبضوا مخافة ذلك الشر، وأنهم قد خشوا من أممهم ما خشي - ﷺ -، على رواية إقامة الفاعل مقامه - أن يُتَخَذ مسجداً.

[وكل موضع قصد الصلاة فيه فقد اتُّخذ] بذلك القصد [مسجدًا]<sup>(٢)</sup>، بل [كل موضع يُصلى فيه يُسمى مسجداً، كما قال النبي - ﷺ -] فيما صح عنه عند ابن ماجه<sup>(٣)</sup>، من حديث أبي هريرة، وعند الترمذى<sup>(٤)</sup> من حديث

(١) اقتضاء الصراط المستقيم: ٢ / ٦٧٣، ٦٧٤، وانظر «إغاثة اللهفان» لابن القيم: ١ / ١٨٦.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم: ٢ / ٦٧٧.

(٣) سنن ابن ماجه: ١ / ١٨٨، (٥٦٧).

(٤) سنن الترمذى: ٢ / ٣١٧، (١٣١). وصححه الألبانى في «إرواء الغليل» برقم (٢٨٥).

أبي ذر الغفاري - رضي الله عنهم - مرفوعاً بلفظ: [«جُعْلَتْ لِيَ الْأَرْضُ  
مَسْجِدًا وَطَهُورًا»].

وفيه إجمال يفصله خبر مسلم: «جُعْلَتْ لَنَا الْأَرْضُ مَسْجِدًا، وَتَرْبَتْهَا  
لَنَا طَهُورًا»<sup>(١)</sup>.

فالخبر وارد على منهج الامتنان على هذه الأمة، بأن رُّحْصَ لَهُمْ فِي  
الظَّهُورِ بِالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ فِي بَقَاعِهَا، وَكَانَ مَنْ قَبْلَهُمْ إِنَّمَا يَصْلُوُنَ فِي  
كَنَائِسِهِمْ، وَفِيمَا يَتَيقَّنُونَ طَهَارَتِهِ.

ب/١٧٧

وَعَمُومُ ذِكْرِ الْأَرْضِ / هُنَا مُخْصُوصٌ بِغَيْرِ مَا نَهَى الشَّارِعُ عَنِ  
الصَّلَاةِ فِيهِ، كَخَبَرُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، الَّذِي رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ<sup>(٢)</sup>، وَأَبُو  
دَاوُدُ<sup>(٣)</sup>، وَالْتَّرْمِذِيُّ<sup>(٤)</sup>، وَابْنُ مَاجَهٍ<sup>(٥)</sup>، وَالْبَزَّارُ<sup>(٦)</sup>، بِأَسَانِيدٍ جَيِّدَةٍ، عَنِ  
النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: «الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةُ وَالْحَمَّامُ».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ومن تكلّم في حديث أبي سعيد هذا  
فما استوفى طرقه<sup>(٧)</sup>.

[وَلِأَحْمَدَ] فِي مُسْنَدِهِ<sup>(٨)</sup> [بِسْنَدِ جَيِّدٍ عَنْ] عَبْدِ اللَّهِ [بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ]

(١) صحيح مسلم: ١/٣١١، المساجد...، (٥٢٢).

(٢) المسند: ٣/٨٣، وصححه الألباني في الإرواء: ١/٣٢٠.

(٣) سنن أبي داود: ١/١٣٣، (٤٩٢).

(٤) سنن الترمذى: ٢/١٣١، (٣١٧).

(٥) سنن ابن ماجه: ١/٢٤٦، (٧٤٥).

(٦) لم أجده عنده، لكن روى عن ابن عمر مرفوعاً: «سَبْعَ مَوَاطِنٍ لَا تَكُونُ فِيهَا الصَّلَاةُ»،  
وذكر منها المقبرة والحمام. وهو ضعيف كما في «إرواء الغليل» برقم (٢٨٧).

(٧) الاقتضاء: ٢/٦٧٧.

(٨) المسند: ١/٤٠٥.

الله عنه - مرفوعاً إلى النبي - ﷺ -

قال عماد الدين ابن كثير: المرفوع هو ما أضيف إلى النبي - ﷺ - قولهً منه، أو فعلاً منه، وسواء كان متصلًا، أو منقطعًا، أو مرسلاً<sup>(١)</sup>.

قال: ونفي الخطيب أن يكون مرسلاً، فقال: هو ما أخبر فيه الصحابي عن رسول الله - ﷺ - فعلاً، أو قولهً.

[«إن من شرار الناس من تدرکهم الساعة وهم أحياء»؛ لكثره عبادة الأوّلانيّة، وخلوّ الأرض من العلم.

[والذين يتّخذون القبور [مساجد]<sup>(٢)</sup>، يجعلهم لمجرد اتخاذهم إياها مساجد من شرار الخلق عند الله - تعالى - .

ومفهومه أنّهم إذا خلوا من هذا الوصف، بهدمها، واتّباع سنة نبيّهم محمد - ﷺ - ، صاروا بذلك من خيار الناس.

فإذا كان هذا الفعل، وهو بناء المساجد على القبور، يصير فاعله من شرار الناس، وهو بذلك ما قصد عبادة القبر، بل يريد أن يصلّي في ذلك المسجد الذي بُني على القبور لله - تعالى - ، فما ظنك بمن عبده؟ . نعوذ بالله من الخذلان وانطمام القلب عن الهدى، وعن اتباع الرشد.

[رواه أبو حاتم] الحافظ محمد بن إدريس الحنظلي الرازي<sup>(٣)</sup>، أحد الأئمة الثقات، روى عن الإمام أحمد وطبقته، وعن أبي داود وطبقته،

(١) «اختصار علوم الحديث»: ٤٣، مع شرحه «الباعث الحيثي»، وانظر رأي الخطيب في «الكتفافية»: ٢١.

(٢) في الأصل: مساجداً.

(٣) هكذا وهم المؤلف فترجم لأبي حاتم الرازي، وإنما المقصود ابن حبان البستي صاحب الصحيح والثقات وغيرها.

توفي بالري سنة خمس وقيل سبع وسبعين ومائتين، وهذا الحديث مما  
أودعه [في صحيحه]<sup>(١)</sup>.

وعن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - لعن  
زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج. رواه الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>،  
وأبو داود<sup>(٣)</sup>، والترمذى<sup>(٤)</sup>، والنسائى<sup>(٥)</sup>.

والآحاديث في هذا الباب كثيرة شهيرة.

فهذه آحاديث تدل على أن هذه المساجد المبنية على القبور من  
حيث الجملة يتعمّن إزالتها وإبطالها مع القدرة على ذلك.

وهكذا المشاهد التي على القبور، التي تُتّخذ أوثاناً تُعبد من دون  
الله - تعالى -، والأحجار والأشجار التي تُقصد للتعظيم والتبرّك، والندور  
والتقبيل، فلا يجوز إبقاء شيء منها على وجه الأرض بعد القدرة؛ فإن  
كثيراً منها بمنزلة اللات والعزّى ومناة الثالثة الأخرى؛ لغلبة الجهل  
وظهوره، وخفاء العلم ودروسه، حتى صار المنكر معروفاً / والمعرفة  
منكراً، والبدعة سُنة، والسنة بدعة، ونشأ على ذلك الصغير، وهرم عليه  
الكبير، وطُمسَت الأعلام، واستندت غربة الإسلام، وقلَّ العلماء، وغلب

١٦٨

(١) صحيح ابن حبان: ٦ / ٩٤، (٢٣٢٥)، ورواه الطبراني في الكبير: ٢ / ١٦٨، قال  
في المجمع (٢ / ٢٧): إسناده حسن.

(٢) المسند: ١ / ٢٢٩.

(٣) سنن أبي داود: ٣ / ٢١٨، (٣٢٣٦).

(٤) سنن الترمذى: ٢ / ١٣٦، (٣٢٠).

(٥) سنن النسائي: ٤ / ٩٤، (٢٠٤٣). وحسنه الألبانى دون قوله: «والمتخذين عليها  
السرج»، انظر السلسلة الضعيفة رقم (٢٢٥) والإرواء: ٣ / ٢١٢ برقم (٧٦١).

السفهاء، وتفاقم الأمر، واشتد البأس، و﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ [الروم: ٤١].

ولكن لا تزال طائفة من العصابة المحمدية بالحق قائمة ظاهرة، ولأهل الشرك والبدع مجاهدة، حتى يرث الله الأرض ومن عليها، وهو خير الوارثين.

فإن كان في تلك المشاهد [أموال]<sup>(١)</sup> جعلها الإمام في الجهاد والمصالح، كما فعل - ﷺ - بما وجد في بيوت الأوثان والأصنام.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup>: وهذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء المعروفين - يعني في هدم المساجد المبنية على القبور -.

قال: ونكره الصلاة فيها من غير خلاف أعلم، ولا تصح عندنا في ظاهر المذهب؛ لأجل النهي واللعن الوارد في ذلك<sup>(٣)</sup>.

قال: وليس في هذه المسألة خلاف في المنهى؛ لكون المدفون فيها واحداً، وإنما اختلف أصحابنا في المقبرة المجردة عن مسجد: هل حدها ثلاثة أقبر، أو منهي عن الصلاة عند القبر الفذ وإن لم يكن عنده قبر آخر؟، على وجهين للأصحاب<sup>(٤)</sup>.

والله المستعان، وعليه التكلان.

---

(١) في الأصل: أموالاً.

(٢) الاقضاء: ٢ / ٦٧٥.

(٣) الاقضاء: ٢ / ٦٧٥.

(٤) الموضع السابق.

## الباب العشرون

[باب ما جاء أنَّ الْغُلُوَّ في قبور الصالحين يصيِّرُها] ذلك الغلوُّ مع طول الزمان [أوثاناً]، أي كالأوثان حكمًا لا صورة؛ لأن الوثن عندهم ما له جثة كصورة الآدمي، إلا أنهم اتسعوا في تسميته كما يأتي، قال الأعشى :

تطوفُ العفاةُ بآبوايهِ كطوفِ النصارى ببيتِ الوثن<sup>(١)</sup>  
والعفاة جمع عافٍ، وهو سائل الحاجة وطالبها، والوثن هو الصنم، وقيل: الوثن ما كان غير مصورٍ. وقيل: هو ما كان جثة، مصوّرًا أو غير مصوّر، أي نوع كان.  
والصنم صورة بلا جثة، ثم اتسع استعمالهم في ذلك.

وقال ابن فارس: الوثن واحد الأوثان، وهي حجارة كانت تُعبد من دون الله - تعالى -<sup>(٢)</sup>.

فإنها قد تصوّر وثناً ولا تُعبد، وهي التماثيل، كما فعل قوم نوح - عليه السلام -، فالبهم الأمر إلى عبادتها من دون الله - جل وعلا -. فكما أن الغلوّ في الصالحين، وتصوّير تماثيلهم أوثاناً، يؤول الأمر

---

(١) انظر ديوانه المسمى (الصبح المنير في شعر أبي بصير): ص ١٩ ، والبيت فيه:  
«يطوف العفاة..» بالياء التحتانية.

(٢) «مجمل اللغة»: ص ٩١٦ ، والمقاييس: ٦ / ٨٥.

بذلك إلى عبادتها من دون الله - تعالى -، كذلك الغلو في قبورهم، واتخاذها مساجد، يؤول ذلك الأمر بهم إلى أن تبعد من دون الله - تعالى -.

والغلو: الارتفاع فوق الحد، ومنه: «غلا القدر»، إذا ارتفع الماء

١٧٨/ ب فيه فوق حده، قال ابن / حذرة:

أن إخواننا الأرقام يغلون علينا في قيلهم إحفاء<sup>(١)</sup>

ومنه النهي عن الغلو في الدين، أي التشديد ومجاوزة الحد فيه، سواء في نفس الغالي، أو على الناس، كما قال عدي بن زيد التميمي :

وعاذلة هبت بليل تلومني فلما غلت في اللوم قلت لها أقصدي<sup>(٢)</sup>

فالدين سلوك الصراط المستقيم بالقصد من غير غلو، فهو قصد بين طريقة الخوارج والرافضة، وبين القدرة والجبرية.

ولما كان تغيير أديان المرسلين ينشأ عن الابتداع في الدين، حذر السلف الصالح منه أشد التحذير، وكذا النبي - ﷺ -.

فعن غضيف بن الحارث الثمالي قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ما أحدث<sup>(٣)</sup> قوم بدعة إلا رفع منهم مثلها من السنة، فتتمثل بسنة خير من إحداث بدعة». رواه الإمام أحمد<sup>(٤)</sup>.

(١) من معلقته، انظر ديوانه: ص ٢٣. دار الكتاب العربي.

(٢) ديوانه: ص ١٥٧، ضمن ديوان المروءة، ط دار الجيل.

(٣) في الأصل: «ما أحلات»، ولا معنى له.

(٤) المسند: ٤ / ١٠٥، قال في المجمع (١/١٨٨): فيه أبوبيكر بن عبدالله بن أبي مرريم وهو منكر الحديث. ا.هـ والحديث في «ضعيف الجامع»: ٧٢٠، (٤٩٨٣).

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - كان يقول: «لا تشدّدوا على أنفسكم فيشدّد الله عليكم؛ فإنّ قوماً شدّدوا على أنفسهم فشدّد الله عليهم، فتكلّم بقایاهم في الصوامع والديار، **﴿وَرَهَبَائِيَّةً أَبْتَدَعُوهَا مَا كَبَنَتْهَا عَلَيْهِمْ﴾** [الحديد: ٢٧]». رواه الإمام أبو داود<sup>(١)</sup> وغيره.

وعن حسان بن عطية قال: ما ابتدع قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنته مثلها، ثم لا يعيدها إليهم إلى يوم القيمة. رواه الدارمي<sup>(٢)</sup>.

وعن إبراهيم بن ميسرة قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من وفر صاحب بدعة فقد أعن على هدم الإسلام». رواه البيهقي في شعب الإيمان هكذا مرسلاً<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: من كان مستئناً فلسطينَ بمن قد مات؛ فإنّ الحي لا تؤمن عليه الفتنة، أولئك أصحاب محمد - ﷺ -، كانوا أفضل هذه الأمة؛ أبرأها قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلّها تكليفاً، اختارهم الله لصحبة نبيه، ولإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم على أثرهم، وتمسّكوا بما استطعتم من أخلاقهم وسيّرهم؛

(١) سنن أبي داود: ٤ / ٢٧٧، الأدب، باب في الحسد، (٤٩٠٤)، وهو في «ضعيف الجامع»: ٩٠٠، (٦٢٣٢).

(٢) سنن الدارمي: ١ / ٥٨، (٩٨)، ورواه اللالكائي في «اعتقاد أهل السنة»: ١ / ٩٣، (١٢٩)، وأبو نعيم في الحلية: ٦ / ٧٣.

(٣) شعب الإيمان: ٧ / ٦١، (٩٤٦٤)، ورواه اللالكائي عن إبراهيم بن ميسرة من قوله: ١ / ١٣٩، (٢٧٣)، ورواه ابن عدي في الكامل عن عائشة مرفوعاً: ٢ / ٣٢٤، وفي موضع آخر (٢ / ٦٥) رواه مرفوعاً عن ابن عباس بلفظ: من وفر أهل البدع. والحديث ضمن السلسلة الضعيفة للألباني برقم (١٨٦٢).

فإنهم كانوا على الهدى المستقيم. رواه رزين<sup>(١)</sup> وغيره<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث العرباض بن سارية - رضي الله عنه - الذي رواه الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> والترمذى<sup>(٤)</sup> وابن ماجه<sup>(٥)</sup>، قال: وعظنا رسول الله - ﷺ - موعظة بلية، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال رجل: يا رسول الله، كأن هذه موعظة مودع فأوصنا. فقال: «أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن كان عبداً حبشياً؛ فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجد، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلاله»<sup>(٦)</sup>.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «يكون / في آخر الزمان دجالون، يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم، لا يُصلّونكم ولا يفتونكم»<sup>(٧)</sup>.

(١) هو رزين بن معاوية بن عمار، أبو الحسن العبدري الأندلسي، صاحب كتاب «تجريد الصحاح» الذي اعتمد عليه ابن الأثير في تصنيف جامع الأصول، توفي بمكة سنة ٥٣٥ هـ. انظر السير: ٢٠٤ / ٢٠.

(٢) رواه بنحوه أبو نعيم في الحلية: ١ / ٣٠٥.

(٣) المسند: ٤ / ١٢٦، ورواه أبو داود: ٤ / ٢٠٠، (٤٦٠٧).

(٤) سنن الترمذى: ٥ / ٤٤، (٢٦٧٦).

(٥) سنن ابن ماجه: ١ / ١٥، (٤٢).

(٦) رواه ابن حبان في صحيحه: ١ / ١٧٩، (٥) والحاكم في المستدرك: ١ / ١٧٤، (٣٢٩). وصححه الألبانى كما في الإرواء برقم (٢٤٥٥).

(٧) رواه مسلم في مقدمة صحيحه: ١ / ٢٦، (٧).

وعند أبي نعيم من طريق سفيان بن عيينة قال: سمعت عاصماً<sup>(١)</sup>  
الأحول يحدث عن أبي العالية، قال: عليكم بالأمر الأول الذي كانوا  
عليه قبل أن يتفرقوا. قال عاصم: فحدثت به الحسن فقال: قد نصحك  
والله وصدقك<sup>(٢)</sup>.

وروى ابن الجوزي بسنده إلى أبي إسحاق الفزارى قال: قال  
الأوزاعي: اصبر نفسك على السنة، وقف حيث وقف القوم، وقل ما  
قالوا، وكفّ عما كثروا عنه، واسلك سبيل سلفك الصالح؛ فإنه يسعك  
ما وسعهم<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن شوذب: إنّ من نعمة الله على الشاب إذا نساك أن يؤاخى  
صاحب سنة يحمله عليها<sup>(٤)</sup>.

وعند البغوي<sup>(٥)</sup> وأبي نعيم في حلية<sup>(٦)</sup>، عن يوسف بن أسباط، أنه  
كان يقول: كان أبي قدرىاً، وأخواли رواض، فأنقذني الله بسفيان  
الثورى<sup>(٧)</sup>.

وعند ابن الجوزي من طريق ابن المبارك، عن سفيان الثورى قال:

---

(١) في الأصول: «عاصم».

(٢) حلية الأولياء: ٢/٢، ٢١٨، ٣٧٦ / ٦.

(٣) «تلبيس إبليس»: ص ٩.

(٤) رواه اللالكائى: ١/٦٠، (٣١).

(٥) لم أهتد إليه عنده.

(٦) لم أجده في الحلية.

(٧) رواه ابن الجعد في مسنده: ١/٢٧٢، (١٨٠٣)، واللالكائى: ١/٦٠، (٣٢)،  
وروى نحوه أحمد بن حنبل في العلل: ٢/٤٣٤، (٢٩١٥).

استوصوا بأهل السنة خيراً؛ فإنهم غرباء<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عدي: حديثنا أبو عوانة، حديثنا جعفر بن عبد الواحد قال: قال لنا ابن أبي بكر بن عياش: السنة في الإسلام أعز من الإسلام في سائر الأديان<sup>(٢)</sup>.

وقال: حديثنا أبو سعيد الأشجع، حديثنا أبو اليمان قال: سمعت سفيان الثوري يقول: البدعة أحب إلى إبليس من المعصية؛ المعصية يُتاب منها، والبدعة لا يُتاب منها<sup>(٣)</sup>.

وقال الحافظ أبو نعيم: أخبرني جعفر بن الخaldi في كتابه قال: سمعت الجنيد بن محمد يقول: الطرق كلها مسدودة على الخلق، إلا من اقتفى أثر الرسول - ﷺ - واتبع سنته، والتزم طريقة؛ فإن طرق الخيرات كلها مفتوحة عليه<sup>(٤)</sup>.

ولهذا قال - تعالى - مخاطباً لنبيه - ﷺ -: «فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْعُمُ أَنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ» [١١٢].

وعند ابن الجوزي بسنده عن مخلد بن الحسين أنه قال: ما ندب الله - تعالى - العباد إلى شيء إلا اعترض فيه إبليس بأمرين، ما يبالي

(١) بل رواه اللالكائي: ١ / ٦٤، (٤٩) وابن الجوزي ينقل عنه باسم الطبرى، وهي نسبة أخرى صحيحة له.

(٢) الكامل: ٤ / ٢٩ وهو عنده وعند الخطيب في الجامع: ٢ / ١٧٢، (١٥١٩) من قول أبي بكر بن عياش، وعند ابن الجوزي في التلبيس: ١٠ كما هنا، سقط أبو بكر بن عياش.

(٣) لم أجده في الكامل، وهو عند اللالكائي: ١ / ١٣٢، (٢٣٨)، وفي الحلية: ٧ / ٢٦، وشعب الإيمان للبيهقي: ٧ / ٥٩، ومسند ابن الجعد: ١ / ٢٧٢.

(٤) الحلية: ١٠ / ٢٥٧.

بأيّهما ظفر: إما غلو [فيه]، وإما تقصير عنه<sup>(١)</sup>.

وبسنده عن الأعمش قال: حدثنا رجل كان يكلم الجن أتّهم قالوا: ليس علينا أشدّ ممّن يتّبع السنة، وأما أصحاب الأهواء فإنّا نلعب بهم لعباً. ذكره في «التلبيس»<sup>(٢)</sup>.

وعند الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> وابن ماجه<sup>(٥)</sup> بسنّد صحيح على شرط مسلم، من حديث عوف بن أبي جميلة، عن زياد بن حصين، عن أبي العالية، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ - غداة العقبة وهو على ناقته: «القط لي حصى». فلقطت له سبع حصيات من حصى الخذف، فجعل ينفضهن في كفه ويقول: «أمثال هؤلاء فارموا». ثم قال: «أيها الناس، إياكم والغلو في الدين، فإنّما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين»<sup>(٦)</sup>.

وهذا عام في جميع أنواع الغلو: في الاعتقادات، والأعمال، والأقوال بأن يُراد في حمد شيء أو ذمه على ما يستحقه.

وهذا أنموذج مما / يحضر على المتابعة، وينهى عن البدع ومتابعة ١٧٩ / ب  
أهلها عليها.

(١) «تلبيس إيليس»: ٣٣. و[فيه] ساقطة، واستدركتها من التلبيس.

(٢) التلبيس: ٣٩.

(٣) المسند: ١/٢١٥.

(٤) سنن النسائي: ٥/٢٦٨، (٣٠٥٧).

(٥) سنن ابن ماجه: ٢/١٠٠٨، (٣٠٢٩).

(٦) ورواه ابن خزيمة: في صحيحه: ٤/٢٧٤، (٢٨٦٧) وابن حبان في صحيحه: ٩/١٨٣، (٣٨٧١)، والحاكم في المستدرك: ١/٦٣٧، (١٧١١). وهو في السلسلة الصحيحة برقم (١٢٨٣).

فقد روى حنبل حيث قال: حدثنا محمد بن داود الجذامي قال: قلت لسفيان بن عيينة: إن هذا يتكلّم في القدر، يعني إبراهيم بن يحيى، فقال سفيان: عرّفوا الناس أمره، واسأّلوا ربكم العافية<sup>(١)</sup>.

وقد قال عباد بن عباد، أبو عتبة الخواص الشامي، في رسالته التي رواها الدارمي في مسنده عنه بطولها، بواسطة أبي عبدالرحمن، عبدالملك بن سليمان الأنطاكي عنه، وفيها: ربّ رجل شغل قلبه ببدعة قلد فيها دينه رجالاً دون أصحاب رسول الله - ﷺ -، أو اكتفى برأيه فيما لا يرى الهدى إلا فيها، ولا يرى الضلالة إلا بتركها، يزعم أنه أخذها من القرآن، وهو يدعو إلى فراق القرآن، [أمما]<sup>(٢)</sup> كان للقرآن حملة قبله وقبل أصحابه، يعملون بمحكمه، ويؤمنون بمتسابهه، وكانوا منه على منار [أوضح]<sup>(٣)</sup> الطريق، وكان القرآن إمام رسول الله - ﷺ -، وهو إماماً لأصحابه، وأصحابه أئمةً لمن بعدهم، رجال معروفون في البلدان، متفقون في الرد على أصحاب الأهواء، مع ما كان بينهم من الاختلاف. [وتتسكع]<sup>(٤)</sup> أصحاب الأهواء بآرائهم في سبل مختلفة، جائرة عن القصد، مفارق للصراط المستقيم، فتوّهت [بهم]<sup>(٥)</sup> أدلاً وهم في مهامه مضلّة، فامعنوا فيها متسعفين في تيّههم، كلّما أحدث لهم الشيطان بدعةً في ضلالتهم انتقلوا منها إلى غيرها؛ لأنّهم لم يطلبوا أثر

(١) رواه الإمام أحمد في العلل: ٢/٢٩٠، ٢٢٩١ (٤٢١٨) والخطيب في تاريخ بغداد: ٥/٤١٤ بلفظ: عرّفوا الناس بدعته...

(٢) في الأصل: «فما كان»، والتوصيب من سنن الدارمي.

(٣) في الأصل: «كوضح»، والتوصيب من سنن الدارمي.

(٤) في الأصل: «تسلّع»، والتوصيب من السنن.

(٥) ليست في الأصل، وهي في سنن الدارمي.

السابقين<sup>(١)</sup>، ولم يقتدوا بالأنصار<sup>(٢)</sup> والمهاجرين<sup>(٣)</sup>.

إلى أن قال: فلا تكتفوا في السنة بانتحالها بالقول دون العمل بها؛ فإن ذلك مع إضاعة العمل كذب بالقول، ولا تعيبوا<sup>(٤)</sup> بالبدع تزييناً بعيتها؛ فإن فساد أهل البدع ليس بزائد في صلاحكم، ولا تعيبوها بغيّاً على أهلها؛ فإن البغي من فساد أنفسكم.

إلى أن قال: فليكن أمركم فيما تنكرون على إخوانكم نظراً منكم لأنفسكم، ونصيحةً منكم لربكم، وشفقةً منكم على إخوانكم<sup>(٥)</sup>.

وهي رسالة نافعة، ذكرنا منها ما يناسب للمقام تلخيصاً.

وبهذا تعرف فضيلة الشيخ مصنف هذا الكتاب؛ لإزالته بدعوته البدع المضللة شرقاً وغرباً، رزقنا الله وإخواننا المسلمين الاقتداء بالكتاب والسنة، وجتنبنا الابداع بكرمه ومته.

قال الشيخ: [روى] الإمام [مالك] الأصحابي، إمام دار الهجرة - رضي الله عنه -، [في الموطأ]، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار مرسلاً: [أنّ رسول الله - ﷺ - قال: «اللهُمَّ لَا تجعل قبرِي وثَنَّا يُعبد»]<sup>(٦)</sup>.

---

(١) في السنن: السالفين.

(٢) «الأنصار» ليست في السنن.

(٣) سنن الدارمي: ١ / ١٦٠.

(٤) في الأصل: «(ولَا تعتنوا)»، والتوصيب من السنن.

(٥) سنن الدارمي: ١ / ١٦٢.

(٦) الموطأ: ١ / ١٧٢، (٤١٤)، وروى نحوه ابن أبي شيبة في المصنف: ٢ / ١٥٠ =

قال ابن عبدالبر: لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث، وهو حديث غريب لا يكاد يوجد<sup>(١)</sup>.

قال: وزعم البزار أنَّ مالكًا لم يتابعه أحد على هذا الحديث، إلا عمر بن محمد عن زيد بن أسلم. قال<sup>(٢)</sup>: وليس بمحفوظ عن النبي - ﷺ - من وجه من الوجوه إلا من هذا الوجه، لا إسناد له غيره، إلا أنَّ عمر بن محمد أسنده عن أبي سعيد الخدري عن النبي - ﷺ -، وعمر ابن محمد ثقة، روى عنه الثوري وجماعة.

٤/١٨٠  
قال: / وأما قوله: «اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، فإنه محفوظ من طرق كثيرة صحاح. وهذا كلام البزار<sup>(٣)</sup>.

قال ابن عبدالبر: مالك عند جميعهم حجَّة فيما نقل، وقد أسنده حديثه هذا عمر بن محمد، وهو من ثقات أشراف أهل المدينة، روى عنه مالك بن أنس، والثوري، وسليمان بن بلال، وهو عمر بن محمد ابن عبدالله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهم -<sup>(٤)</sup>.

---

= ٣٠ / ٣، وعبدالرزاق في المصنف: ١ / ٤٠٦، (١٥٨٧)، كلاهما عن زيد بن أسلم مرسلاً، ورواه أبو يعلى في مستنده: ١٢ / ٣٣، (٦٦٨١) عن أبي هريرة مرفوعاً. وكذا أبو نعيم في الحلية: ٧ / ٣١٧، بلفظ النهي: «لا تجعلوا قبري وثنا..». ويلفظ الموطأ رواه الحميدي في مستنده: ٢ / ٤٤٥، (١٠٢٥) عن أبي هريرة مرفوعاً بزيادة: «.. لعن الله قوماً اتخذوا - أو جعلوا - قبور أنبيائهم مساجد».

(١) التمهيد: ٥ / ٤١.

(٢) أي البزار.

(٣) نقله في التمهيد: ٥ / ٤٢.

(٤) التمهيد: ٥ / ٤٢.

فهذا الحديث صحيح عند من قال بمراسيل الثقات، وعند من قال بالمسند؛ لإسناد عمر بن محمد له، وهو ممن تقبل زيادته<sup>(١)</sup>.

ثم أسنده من كتاب البزار من طريق عمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ الموطاً سواء، ومن كتاب العقيلي من طريق سفيان، عن الأعرج، عن حمزة بن المغيرة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد، لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»<sup>(٢)</sup>.

(ولابن جرير)<sup>(٣)</sup> الإمام الحافظ صاحب التفسير، محمد الطبرى (بسنده عن سفيان) الثوري - وهو سفيان بن سعيد، فقيه وقته وحافظه وعاشه وزاهده، وسيأتي فضلها في الباب السابع والثلاثين - (عن منصور) بن المعتمر بن عبد الله السلمي الثقة الثبت، كان لا يدلّس، وهو من طبقة الأعمش، وكان كثير التحدث عن مجاهد، وكذا الثوري عنه.

قال ابن الجوزي في تذكرة<sup>(٤)</sup>: وصام منصور بن المعتمر أربعين سنة، وقام ليلاً، وكان يبكي طول الليل، فتقول له أمّه: يابني، قتلت قتيلاً. فيقول: أنا أعلم بما صنعت بنفسي. ذكره في قصة إدريس - عليه السلام - .

(١) الموضع السابق.

(٢) التمهيد: ٥ / ٤٣، وانظر «كشف الأستار»: ١ / ٢٢٠.

(٣) تفسير الطبرى: ٢٧ : ٥٩.

(٤) صفة الصفوة: ٣ / ١١٤ و الخبر في الحلية: ٥ / ٤١.

وقال عبد الرحمن بن مهدي: لم يكن بالكوفة أحفظ من منصور بن المعتمر<sup>(١)</sup>.

وكان هو والثوري من أهل الكوفة.

ونقل عماد الدين ابنُ كثير عن وكيع بن الجراح أنه قال لأصحابه: أيما أحب إليكم: الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود، أو سفيان الثوري عن منصور بن المعتمر عن إبراهيم عن علقة عن ابن مسعود؟ . فقالوا: الأول. فقال وكيع: «الأعمش عن أبي وائل» شيخ عن شيخ، و«سفيان الثوري عن منصور بن إبراهيم» فقيه عن فقيه، حديث تداوله الفقهاء أحب إلينا مما يتداوله الشيوخ<sup>(٢)</sup>.

(عن مجاهد) بن جبـر - بفتح الجيم وسكون الموحدة، أبو الحجاج المخزومي مولاهـم، المكيـ، الثقةـ، كان إماماً في التفسير وفي العلم - (في قوله - تعالى - : ﴿أَفَرَءَيْتُمُ اللَّهَ﴾ بتشديد اللام، ﴿وَالْعَزِيزَ﴾ [النجم: ١٩]) وهي شجرة بوادي نخلةـ، وقد تقدم الكلام في ذلك<sup>(٣)</sup>.

١٨٠ / ب (قال) مجاهد: (كان) الـلـاثـ رـجـلـاـ (يـلـتـ السـوـيـقـ) بـالـزـيـتـ (لـهـمـ)، / أي لـعـابـدـيـ آـهـتـهـمـ .

قال السـدـيـ: كان رـجـلـاـ يـقـومـ عـلـ آـهـتـهـمـ، وـيـلـتـ السـوـيـقـ لـهـمـ، فـمـاتـ فـعـكـفـواـ عـلـ قـبـرـهـ<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر «تذكرة الحفاظ» للذهبي: ١ / ١٤٢.

(٢) رواه الرامهرمي في «المحدث الفاصل»: ٢٣٨.

(٣) راجع ص ١٠٨ أ، ب.

(٤) لم أجـدـ هـذـاـ مـرـوـيـاـ إـلـاـ عـنـ اـبـنـ عـيـاسـ وـمـجـاهـدـ وـأـبـيـ صـالـحـ كـمـاـ فـيـ تـفـسـيرـ الطـبـريـ: =

والعكوف: الإقامة على الشيء والمكان، قال الشاعر:

تراهم حول [قيلهم]<sup>(١)</sup> عكوفاً كما عكفت هذيل على سواع

تظل جنابه صرعى لديه عتائر من ذخائر كل راعي<sup>(٢)</sup>

(وكذلك قال أبو الجوزاء) - بالجيم والزاي، وكان يرسل كثيراً،  
إذا وصل فحسبك به، واسمها أوس بن عبد الله الريعي، بفتح الموحّدة،  
بصري تابعي ثقة.

قال البخاري في صحيحه: حدثنا مسلم، حدثنا أبو الأشهب، حدثنا أبو  
الجوزاء، (عن ابن عباس - رضي الله عنهم) - قال: كان - يعني اللات -  
يلت السوق للحجاج<sup>(٣)</sup>.

وقيل اشتقوا لها تلك الأسماء من أسماء الله - تعالى -، فاللات من  
«الإله»، والعزى من «العزيز»، ومنة من «المنان»<sup>(٤)</sup>، وسيأتي تقرير  
ذلك في باب قوله - تعالى -: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ الآية [الأعراف: ١٨٠]،  
إن شاء الله - تعالى -، ومضى بعض ذلك في الباب الثامن.

(وعن عبد الله بن عباس - رضي الله عنهم) - قال: لعن رسول الله  
- ﷺ - زائرات القبور).

---

٥٨ / ٢٧ =

(١) في الأصل: «حول قبلتهم»، ولا معنى له، والتوصيب من معجم البلدان.

(٢) البيتان في معجم البلدان: ٣ / ٢٧٦.

(٣) صحيح البخاري: ٤ / ١٨٤١، التفسير، سورة النجم، (٤٥٧٨).

(٤) رواه الطبراني عن مجاهد: ٩ / ١٣٣.

اللعن من الله: الإبعاد والطرد، ومن الخلق: السب والشتم والدعاء، قيل: هذا قبل رخصة النهي بالأحاديث الصحيحة، منها قوله: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها؛ فإنها تذكركم الآخرة».

ويعنى هذا حديث أم عطية - رضي الله عنها - قالت: نهينا عن اتباع الجنائز، ولم يُعزم علينا<sup>(١)</sup>.

ولكن ليس فيهن بصريح في زياراتهن للقبور.

وقيل: بقين على النهي لقلة صبرهن، وكثرة جزعهن، فهن بذلك باقيات تحت النهي.

وهذا هو الصحيح إن شاء الله - تعالى -؛ لما ذكرناه، وهو المشهور من مذهب الإمام أحمد<sup>(٢)</sup>؛ فإن تخصيص اللعن بهن يؤيد ذلك.

وأطلق مجد الدين ابن تيمية - رحمه الله تعالى - التحرير، إذا علمت المرأة أنها يقع منها محروم كالنوح<sup>(٣)</sup>.

وأما الجموع للزيارة كما هو معتاد فبدعة.

قال أبو الوفاء ابن عقيل: أبرا إلى الله - تعالى - منه<sup>(٤)</sup>.

---

(١) رواه البخاري: ١/٤٢٩، الجنائز، باب اتباع النساء الجنائز، (١٢١٩)، ومسلم: ٢/٥٣٨، الجنائز، باب (١١)، حديث (٩٣٨).

(٢) الذي في الإنصاف ٢/٥٦١ أن المذهب كراهة الزيارة لهن، وفيه روايات بالمنع والإباحة، انظر الفروع: ٢/٢٣٣.

(٣) ذكره عنه صاحب الفروع: ٢/٢٣٣، وليس في المحرر ١/٢١٣.

(٤) انظر «الفروع»: ٢/٢٣٣.

قال مجد الدين وحفيده وغيرهما<sup>(١)</sup>: ويجوز زياراة قبر مشرك، والوقوف عليه للاعتبار؛ لزيارتة - ﷺ - قبر أمه، كما في صحيح مسلم وغيره<sup>(٢)</sup>، وكان ذلك بعد الفتح، وبعد نزول قوله - تعالى - : ﴿وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤] بسبب عبدالله بن أبي، في آخر التاسعة، وهو عند أكثر المفسرين للدعاء والاستغفار، وهذا للاعتبار.

٦/١٨١

ثم قال: [والمتخددين / عليها المساجد والسرج. رواه أهل السنن]  
الأربعة<sup>(٣)</sup>، والإمام أحمد في مسنده<sup>(٤)</sup>.

وهو عند الإمام أحمد أيضاً بسند حسن من حديث أبي هريرة<sup>(٥)</sup>.

ورواه عنه أيضاً الترمذى، وقال: «حسن صحيح»<sup>(٦)</sup>، إلا أن في إسناده عمر بن أبي سلمة، وقد ضعفه غير واحد، منهم شعبة وابن معين<sup>(٧)</sup>، وذكره ابن حبان في الثقات<sup>(٨)</sup>.

(١) انظر مجموع الفتاوى: ٢٧ / ١٦٥، والفروع: ٢ / ٢٢٣.

(٢) صحيح مسلم: ٢ / ٥٥٩، (٩٧٦).

(٣) سنن أبي داود: ٣ / ٢١٨، (٣٢٣٦)، وسنن الترمذى: ٢ / ١٣٦، (٣٢٠)، وسنن النسائي: ٤ / ٩٤، (٢٠٤٣)، ورواية ابن ماجه: ١ / ٥٠٢، (١٥٧٤)، دون قوله: «والمتخددين عليها المساجد والسرج».

(٤) المسند: ١ / ٢٢٩. وقد ضعف الألبانى هذا الحديث بهذا السياق والتمام كما في السلسلة الضعيفة: ١ / ٢٥٨ - ٢٦٠، رقم (٢٢٥).

(٥) المسند: ٢ / ٣٣٧، وليس فيه: «والمتخددين عليها...».

(٦) سنن الترمذى: ٣ / ٣٧١، (١٠٥٦).

(٧) انظر تهذيب الكمال: ٢١ / ٣٧٦، ٣٧٧.

(٨) الثقات: ٧ / ١٦٤.

وممّن ضعف حديث أبي هريرة: عبد الحق<sup>(١)</sup>، وحسنه ابن القطان<sup>(٢)</sup>.  
ورواه أيضا الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> وابن ماجه<sup>(٤)</sup> بسند صحيح، والحاكم  
في مستدركه<sup>(٥)</sup>، عن حسان بن ثابت الأنباري - رضي الله عنه -  
مرفوعاً، ولفظه: «لعن الله زوارات القبور».

إلا أن أصحّها إسناداً وأتمّها لفظاً حديث ابن عباس الذي أورد المصنف.

ولا فرق في اتخاذ المساجد على القبور بأن يجعلها قبلة يسجد إليها في  
الصلاوة كالوثن، أو تكون القبور في ناحية منها؛ فإن جميع ذلك داخل في  
الملعون عليه؛ فإنه - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - لم يفرق في الحديث في ذلك، ولا آمن على من  
فرق أن يدخل تحت قوله: «لعن الله من أحدث حدثاً، أو آوى مُحدثاً»<sup>(٦)</sup>.

قال أبو الوفاء ابن عقيل - رحمه الله تعالى -: لا يجوز تخليق القبور  
بالخلوق، والتزويق والتقبيل لها، والطواف بها، والتوصيل بهم<sup>(٧)</sup>.

قال: ولا يكفيهم ذلك حتى يقولوا: «بالسر الذي بينك وبين الله»!،  
وأي شيء من الله يسمى سرّاً بينه وبين خلقه؟!

(١) «الأحكام الوسطى»: ٢/١٥١، تحقيق حمدي السلفي وصبحي السامرائي، مكتبة  
الرشد، ط١، ١٤١٦هـ.

(٢) «بيان الوهم والإيهام»: ٥/٥١٢، (٢٧٥٣).

(٣) المسند: ٣/٤٤٢.

(٤) سنن ابن ماجه: ١/٥٠٢، (١٥٧٤).

(٥) المستدرك: ١/٥٣٠، (١٣٨٥)، وذكر الحاكم أن أحاديث لعن زائرات القبور  
منسوخة بأحاديث الأمر بزيارتها.

(٦) رواه البخاري: ٢/٦٦١، فضائل المدينة، باب حرم المدينة، (١٧٧١) ومسلم:  
٢/٨١٠، (١٣٦٦).

(٧) قاله في «الفنون» كما ذكره عنه صاحب الفروع: ٢/٢١٤.

قال: ويُكره إشعال النيران، والتخيير بالعود، والأبنية الشاهقة الباب، سَمِّوا ذلك مشهدًا أولاً.

قال: ولا يكفيهم ذلك حتى استشفوا بالتربة من الأقسام، وكتبوا إلى التربة الرقاع، ودسوها في الأثواب، فهذا يقول: جمالى قد جربت، وهذا يقول: أرضي قد أجدبت، كأنهم يخاطبون حيًا، ويدعون إلهًا<sup>(١)</sup>.

فالحاصل أنّ من حمل ما ورد من النهي في اتخاذ المساجد على القبور على إضاعة المال ونجاسة الموضع فقط، فقد أبعد النجعة، وقال ما لا علم له به؛ فإنّه بذلك قد أبعد المرمى، وانصرف عن الصواب بطرف أعمى، ولا آمنُ عليه أن يدخل في بعيد من حرف الكلم عن مواضعه؛ فإن إضاعة المال وردة مقرونة بالنهي عن القيل والقال، كما في الحديث الصحيح<sup>(٢)</sup>، ولم يرد النهي عنها بصيغة اللعن البة، وإن كان هذا فيه إضاعة للكمال، فليس هو بالمقصود باللعن، وكيف وقد أتبع زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج، فخصّهم من بين الزائرين من الرجال، على القول الصحيح بمنع النساء من الزيارات للقبور، بأنّهم ملعونون على فعلهم هذا، وليسوا بداخلين في أهل الزيارة الشرعية، المحضوضين<sup>(٣)</sup> عليها؛ فإن أولئك / اقتصروا على ما شرع لهم، بأن يزوروها ليتعظوا ويذكروا الآخرة، ويدعوا لأهل القبور بالرحمة والمغفرة، فيرجعوا بالخير، والمتخذون عليها المساجد والسرج يرجعون منها باللعن المختار، وغضب الجبار - جل وعلا -.

(١) انظر «الفروع»: ٢١٤ / ٢.

(٢) رواه البخاري: ٢ / ٥٣٧، (١٤٠٧)، ومسلم: ٣ / ١٠٨٠، (١٧١٥).

(٣) أي المندوبين إلى فعلها.

وأما نجاسة الموضع، فمن المعلوم عدم صحة الصلاة فيها، في مقبرة أو غيرها، فلو كانت هي العلة لم يصح الصلاة على الميت في المقبرة.

وأصرح من هذا ما في صحيح مسلم عن أبي مرثد الغنوبي - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها»<sup>(١)</sup>، فهذا نهي صريح، يبطل التأويل المشار إليه أولاً.

قلت: ولا يدخل التنوير على دفن الميت ليلاً في اتخاذ السرّج؛ لأنّه لا يُسمّى اتخاذًا، وأيضاً صح عنه - ﷺ - فعله للحاجة<sup>(٢)</sup>.

فاحذر أيّها الإنسان من الكلمة اعتراض، أو إضمار لردّ سُنة، أو إثبات بدعة، فربّما أخرجتك تلك الكلمة من دائرة الإسلام، وقف على جادة السلف الأول؛ فإنما الأعمال بالنية، والجزاء على قدر الإخلاص، وقد قال تعالى -: ﴿فَلَيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِقُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فَسَةٌ﴾ الآية [النور: ٦٣].

نَسَأَلَ اللَّهَ - تَعَالَى - تَوْفِيقًا يَلْهُمُ الرِّشادَ، وَيَمْنَعُ الْفَسَادَ، وَعَفْوًا مِنْهُ إِنْ لَمْ يَقُعْ الرَّضْيُ<sup>(٣)</sup>، وَنَعْوَذُ بِهِ مِنْ خَدْلَانَ لَا يَنْفَعُ مَعَ<sup>(٤)</sup> اجْتِهَادٍ، إِنَّهُ كَرِيمٌ جُودٌ، لَطِيفٌ بِالْعِبَادِ.

(١) صحيح مسلم: ٢ / ٥٥٦، الجنائز، باب (٣٣)، حديث (٩٧٢).

(٢) رواه ابن ماجه عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله - ﷺ - أدخل رجلاً قبره ليلاً، وأسرج في قبره. سنن ابن ماجه: ١ / ٤٨٧، (١٥٢٠)، وصححه الألباني كما في أحکام الجنائز: ١٤١.

(٣) لا ينبغي الدعاء على هذا النحو؛ لقول النبي ﷺ: «إذا دعا أحدكم فلا يقل: اللهم اغفر لي إن شئت، ولكن ليعلم المسألة، وليعظم الرغبة؛ فإن الله لا يتعاظمه شيء أعطاها». رواه بهذا اللفظ مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .(٤)، برقم (٢٦٧٩).

(٤) كذا، والذي يظهر أن صوابها: معه.

## الباب الحادي والعشرون

[باب ما جاء في حماية المصطفى - ﷺ - جناب التوحيد]

المصطفى هو المصفى من الشيء، وهو خياره وخلاصته وما صفت منه، فسمى - ﷺ - بالمصطفى لأنّه اصطفى من خلاصة بني آدم، وهم العرب، ثم من بنى إسماعيل بن إبراهيم خليل الرحمن - عليهم الصلاة والسلام -، قال جرير بن الخطفي:

هشام الملك والحاكم المصفى يطيب إذا نزلت به الصعيد<sup>(١)</sup>

وفي صحيح مسلم عن وائلة بن الأسعق - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كَنَانَةً مِّنْ أَنْوَحِ الْأَرْضِ لِمَنْ يُنْزَلُ مِنْهُ مِنْ كَنَانَةٍ، وَاصْطَفَى قَرِيشًا مِّنْ كَنَانَةٍ، وَاصْطَفَى مِنْ قَرِيشٍ بْنَيْ هَاشِمٍ، وَاصْطَفَى مِنْ بْنَيْ هَاشِمٍ»<sup>(٢)</sup>.

وعند الترمذى عنه - ﷺ -: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِبْرَاهِيمَ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ بْنَيْ كَنَانَةً»<sup>(٣)</sup>.

والجناوب في هذا المقام جمع جانب، وهو مشتق في اللغة من البعد والغرابة، ومن جوانب الشيء؛ لأنّها أبعدة. قال الأعشى يذكر الحارث بن وعلة:

(١) ديوانه: ٢٩٠ / ١.

(٢) صحيح مسلم: ٤ / ١٤٢٣، الفضائل، باب (١)، حديث (٢٢٧٦).

(٣) سنن الترمذى: ٥ / ٥٨٣، المناقب، باب في فضل النبي - ﷺ -، (٣٦٠٥). وقد ضعف هذه الرواية الألباني في ضعيف الجامع: ٢٢٣، (١٥٥٣).

أتىتُ حُريثًا زائرًا عن جنابةٍ فكان حُريثُ عن عطائي جَامدًا<sup>(١)</sup>  
أ / يقول: أتيته عن غربةٍ وبُعد فحرمني، ومنه قول علقة الفحل  
التميمي للحارث بن جبلة الغساني:

فلا تحرمني نائلًا عن جنابةٍ فإنني امرؤٌ وسط القباب غريبٌ<sup>(٢)</sup>  
فجنابٌ: جمع جانب، وأجنابٌ جمع جنب، قالت الخنساء - رضي  
الله عنها - تبكي أخاها صخرًا في الجاهلية:

ابكي أخاك لآيتامِ وأرمليٍ وابكي أخاك إذا جاورتِ أجناباً<sup>(٣)</sup>  
وجناب الدار فناؤها - بكسر الفاء -، وهو ما حولها من جميع  
جوانبها، كما قال الشاعر - وقد ذكرناه في الباب الذي قبل هذا:-  
تظل جنابه صرعى لديه<sup>(٤)</sup>

والمعنى أنه - ﷺ - حمى التوحيد من جميع جوانبه ونواحيه، وضمّ  
على أوساطه ما اتسع من أطرافه وحواشيه، كما يحمي الملك حماه لئلا  
يُستباح أو يُكدر على رعيته، فكذلك حماه - ﷺ - لجناب التوحيد،  
وسده كل طريق من جوانبه يوصل سالك ذلك الطريق إلى الشرك، وهذا  
من باب سد الذرائع، وهو ما ظاهره مباحٌ ويتوصلُ به إلى محظوظ، وهي  
قاعدة عند الأصوليين، منع من قربانها<sup>(٥)</sup> الإمام أحمد، وإمام دار

(١) «الصبح المنير في شعر أبي بصير»: ٤٩.

(٢) ديوانه: ص ٤٨.

(٣) ديوانها: ص ٢٢، دار الكتب.

(٤) وتنمته: عتاير من ذخائر كل راعي.

(٥) أي الذرائع.

الهجرة مالكُ ابن أنس، وجمهور العلماء - رحمهم الله تعالى -<sup>(١)</sup>، وقالوا: كل ما هو طريق إلى المحرّم وإن كان ظاهره مباحاً فهو محظور، وكل ما كان وسيلة إلى محرّم فله حكمه.

ثم اعلم أن شرعننا مضبوط الأصول، محروس القواعد، لا خلل فيه ولا دخل، وكذلك كل الشرائع، وإنما الآفة تدخل من المبتدعين، أو الجهل في الدين.

وقد قارب الشيطان الضلال في أمتنا من أجل هذه المسالك، وإن كان عمومهم قد حفظ من الشرك والشك والخلاف الظاهر؛ لأنهم أعقل الأمم وأفهمهم، غير أن الشيطان قارب بهم، ولم يطمع في إغرائهم كلّهم، وإن كان قد أغرق بعضهم بحال الضلالة.

فمن ذلك أن الرسول - ﷺ - جاء بكتاب عزيز من الله - عز وجل -، وقيل في صفتة: «مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ» [الأنعام: ٣٨]، وبين ما عساه يشكل مما يحتاج إلى بيانه بستنته، كما قيل له: «لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ» [النحل: ٤٤]، فقال - ﷺ - بعد البيان: «تركتكم عليهما بيضاء نقية»<sup>(٢)</sup>، فجاء أقوام فلم يقنعوا بتبيينه، ولم يرضوا بطبيعة أصحابه وسبيله، فتعرضوا لما تعب<sup>(٣)</sup> الشرع في إثباته في القلوب، فمحوه

(١) وخالف في اعتبارها أبو حنيفة والشافعي. انظر «البحر المحيط» للزرκشي: ٦ / ٨٢ وما بعدها، و«المدخل» لابن بدران: ٢٩٦.

(٢) رواه أحمد: ٣ / ٣٨٧، وابن أبي شيبة: ٥ / ٣١٢، والبيهقي في الشعب: ١ / ٢٠٠، ١٧٦)، وابن أبي عاصم في السنة: ٢٧، (٥٠) عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -، وحسنه الألباني في تخريج السنة لابن أبي عاصم.

(٣) كذا، ولعل الأنسب أن يقال: بالغ الشرع...، أو حرصن الشرع... أو نحوها.

منها، وأدخلوا بدله البدع، حتى آل بهم ذلك إلى الخروج بالغلوّ، أو إلى الدخول في الشرك، أو قرب<sup>(١)</sup>.

فإياك ثم إياك من ذلك، وكن متوقياً لجميع تلك المهالك، ولا يهولنك ذكر معظم في النقوس؛ فإنّ ذكر كتاب الله ورسوله أعظم منه.

١٨٢ ب / ١٨٢ ب والمقصود شرحُ آنَّ ديننا / سليم، وإنما أدخل أقوام فيه ما تأذينا به، مما حمى رسول الله - ﷺ - صالحٍ أمهته عنه بتحذيره.

(وقوله - تعالى -: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنْتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]).

يقول - تعالى -: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾، أي من نسبكم، تعرفون نسبة، وأناكم بكتاب ربكم على لغتكم، وفي ذلك نعم من الله عليكم؛ لأن ذلك شرف لكم، وسبب لفلاحكم في الدنيا والآخرة؛ لأن الإنسان بنسبيه آنس، وإليه أميل، ولو كان أعمى لكتنم عنه أنفه، وعن القبول منه أبعد، وأيضاً فلا عذر لكم؛ لأنكم تعرفونه بوفور العقل، وصدق اللهجة، والأمانة عندكم قبل أن يدعوكم إلى ما دعاكم إليه، بما كان - ﷺ - ليدع الكذب عليكم ويكتتب على الله - سبحانه -، هذا لا يجيء به العقل.

ولأنه كان منكم، فلا يئتمُ عليكم، وقد أتاكم بما فيه شرفكم، قال - تعالى -: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُوْنَ﴾ [الأنياء: ١٠]،

(١) أي أن كلا السبيلين ابتداع، سبيل الغالين الخوارج المفترطين في التكfir، وسييل القبورين المفترطين في التوحيد.

وقرأ ابن محيصن: (من أنفسكم)<sup>(١)</sup>، بفتح الفاء، أي من أشرفكم وأفضلكم وأعلاكم نسباً.

وروى ابن مردوه من طريق بهز بن حكيم، عن الحسن، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قرأ رسول الله - ﷺ - **﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾**، فقال علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - يا رسول الله، ما معنى من أنفسكم؟ قال: «أنفسكم نسباً وطهراً وحسباً، ليس في ولا في آبائي من لدن آدم سفاح، وكلها نكاح والحمد لله»<sup>(٢)</sup>.

وقد رُوي من غير هذا الوجه.

ثم قال - عز وجل -: **﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾**، أي شديد عليه عنتم، والمعنى: شديد عليه دخول المشقة والمضررة عليكم، ولذلك حمى - ﷺ - حمي التوحيد من جميع جوانبه ونواحيه، لئلا يدخل على أمته ما يضرّهم في دينهم، وكذا دنياهم، فأرشدهم - ﷺ - وحذرهم في ذلك.

وقوله: **﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾**، أي على إيمانكم وصلاحكم، ولهذا قال مخاطباً له: **﴿لَعَلَّكَ بَيْخُّ نَفْسَكَ أَلَا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾** [الشعراء: ٣]، وقال: **﴿فَلَعَلَّكَ بَيْخُّ نَفْسَكَ عَلَىٰ أَثْرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسْفًا﴾** [الكهف: ٦]، والمعنى: لعلك مهلك نفسك على آثارهم في طلب إيمانهم؛ خيفةً ألا يؤمنوا.

وأصل «البخع» أن يبلغ بالذبح النخاع<sup>(٣)</sup>، وذلك أقصى حد الذبح،

(١) وهكذاقرأها ابن عباس والزهري كما ذكر البغوي في تفسيره: ٢ / ٣٤١.

(٢) انظر الدر المنشور: ٤ / ٣٢٧. ط دار الفكر ١٩٩٣م. وفيه عنعة الحسن، فضلاً عن السند قبل بهز؛ فإنه غير موجود في الدار.

(٣) انظر المقاييس: ١ / ٢٠٦، ٢٠٧.

وهو أيضاً «النخع»، وقد استشهدنا على ذلك المعنى بقول غيلان ذي الرُّمَّةِ :

ألا أَيُّهُذَا الْبَاخُوجُ الْوَجْدُ نَفْسَهُ لشِيءٍ نَحْتَهُ عَنْ يَدِيهِ الْمَقَادِرُ<sup>(١)</sup>  
ولهذا قال - تعالى - : ﴿ وَمَا أَكَثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَضْتَ يَمْؤُمِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٣].

وقوله : ﴿ إِلَّا مُؤْمِنِينَ رَءُوفُ رَحِيمُ ﴾ [آل عمران: ١٧٨] ، كقوله : ﴿ وَلَخَفِضَ جَنَاحَكَ ﴾ الآية [الشعراء: ٢١٥] ، فهو يتبع أمر ربّه ، وقد أخبر الله عن / نفسه - تبارك وتعالى - فقال : ﴿ وَكَانَ إِلَّا مُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٤٣].

وهذه الآية كقوله : ﴿ كَمَا أَزَّسْلَنَا فِيْكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتَوَاعَدُوكُمْ إِيْنَنَا وَيُزَكِّيْكُمْ وَيَعْلَمُكُمْ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَةَ وَيَعْلَمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٥١] ؛ إذ كانوا قبل في الجاهلية الجهلاء ، فانتقلوا ببركة رسالته ويُمن سِفارته إلى حال الأولياء ، وسجايا العلماء ، فصاروا أعمق الناس علمًا ، وأبرأهم قلوبًا ، وأقلهم تكلفاً ، وأصدقهم لهجة ، ولهذا قال : ﴿ فَإِذْ كُرُونِي أَذْكُرُكُمْ وَأَشْكُرُوْلِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾ [آل عمران: ١٥٢] ، فندب الله - تعالى - المؤمنين به إلى الاعتراف بهذه النعمة ، ومقابلتها بذكره وشكره ، ونبّههم على أنها منه منه - سبحانه - بقوله : ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنفُسِهِمْ يَتَوَاعَدُوكُمْ إِيْنَهُ وَيُزَكِّيْكُمْ ﴾ الآية [آل عمران: ١٦٤] ، وعرّفهم في الآية الأخرى ما هم عليه قبل ذلك من الضلال ؛ ليشكروا نعمته ومنتها عليهم ببعثه هذا الرسول إليهم ، بقوله

(١) ديوانه: ٢/١٠٣٧ ، مع شرح أبي نصر الباهلي.

- جل وعلا - : ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمَّاتِنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَسْلُوْعَنَّهُمْ إِيمَانِهِ وَيُنَزِّكُهُمْ وَيَعِلَّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ [الجمعة: ٢].

ولهذا ذم - سبحانه - من لم يعرف قدر هذه النعمة بقوله : ﴿ أَتَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفَّرُوا وَأَخْلَلُوا فَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ﴿١﴾ جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا وَبِئْسَ الْقَرَارُ ﴿٢﴾ وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَنَدَادًا لِيُضْلُّوْعَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَّتَّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ ﴾ [إبراهيم: ٢٨ - ٣٠].

ولذلك قال - جل ثناؤه - : ﴿ وَإِذْ تَأْذَنَ رَبُّكُمْ لَيْنَ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَيْنَ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَدَائِي لَشَدِيدٌ ﴾ <sup>(١)</sup> [إبراهيم: ٧].

[عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : « لا تجعلوا بيوتكم قبوراً »].

المعنى: لا تعطلوها عن الصلاة فيها، والدعاء والقرآن، فتكون بمنزلة القبور، وأنتم بمنزلة الموتى.

فأمر - ﷺ - بتحري العبادة في البيوت، ونهى عن تحريها عند القبور، عكس ما يفعله المشركون من التنصاري ومن تشبيه بهم من هذه الأمة.

وفي الصحيحين عن ابن عمر - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال: « اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً » <sup>(٢)</sup>.

(١) في الطرة عند هذا الموضع كتب: [بلغ مقاولة على أصله فصح].

(٢) صحيح البخاري: ١ / ١٦٦، الصلاة، باب كراهة الصلاة في المقابر، (٤٢٢)،  
وصحيح مسلم: ١ / ٤٥٢، صلاة المسافر...، باب (٢٩)، حديث (٧٧٧).

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - [أن رسول الله - ﷺ -<sup>(١)</sup>] قال: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر؛ فإن الشيطان يفر من البيت الذي يسمع سورة البقرة تُقرأ فيه»<sup>(٢)</sup>.

والمقصود من ذلك أنّ الشيطان بلطف كيده يَحْسِنُ الصلاة والدعاة عند القبر، وأنّ ذلك أرجحُ منه في بيته ومسجده، فإذا أدرك ذلك من الإنسان دعاه إلى الدعاء به، والإقسام به على الله - تعالى -، وهذا أعظم من الأول، فإذا أدرك ذلك منه دعاه إلى دعاء الميت نفسه من دون الله - تعالى -، حتى يتخد قبره معتكفاً، ويصنع عليه المسجد والستور، ويوقف عليه القناديل، ويعبدَه بالسجود له، والطواف والتقبيل والاستلام، والحج إلىه، والذبح، ثم يدعوه ذلك إلى دعاء الناس إلى عبادته، واتخاذه عيداً، ثم يدعوه إلى الإنكار على من أنكر شيئاً من هذه المفاسد العظائم، والحكم على من أنكرها بالضلال البعيد، / حتى يكون أضل خلق الله - تعالى - عنده، فيكون ممّن قال الله فيه: «وَمَنْ أَنْتََسَ مَنْ يُجَنِّدُ فِي اللَّهِ بَغْرِيرَ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ ﴿٨﴾ ثَأَفَ عَطْفِهِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَمَّا فِي الدُّنْيَا حَرَزٌ وَنُذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿٩﴾» [الحج: ٨، ٩].

[ولا تجعلوا قبري عيداً].

«العيد» من عاد يعود، إذا تكرر لأوقاته، هذا معناه في اللغة.

ووجه الدلالة من الحديث أنك إذا علمت أن قبر النبي - ﷺ - أفضل قبر على وجه الأرض، وقد نهى عن اتخاذه عيداً، فقبر غيره

(١) ليست في الأصل، وهي في صحيح مسلم.

(٢) صحيح مسلم: ١ / ٤٥٢، صلاة المسافرين، باب (٢٩)، حديث (٧٨٠).

أولى بالنهي، كائناً من كان.

وقد صان الله قبر رسوله - ﷺ - عمّا يحذره، وأجاب دعاءه في قوله في حديث عطاء المرسل: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد»<sup>(١)</sup>.

ثم إنه - ﷺ - أعقب النهي عن اتخاذه عيداً بقوله: [وصلوا علي]، فالمطلوب منا في حقه بعد اتباعه وتوقيره وتعزيره: الصلاة عليه، ومضمونها الدعاء بتشريف الله - تعالى - وتكريمه له - ﷺ -، وقد مر الاستشهاد على ذلك ببيت الأعشى البكري<sup>(٢)</sup>، ولهذا خاطبنا الله بالأمر بذلك فقال: ﴿يَسْأَلُهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلَوَاتُهُمْ وَسَلَامُهُمْ تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

وعند الجماعة إلا مسلماً، عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من قال حين يسمع النداء: «اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلة القائمة، آت محمدًا الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته»، حلّت له الشفاعة يوم القيمة»<sup>(٣)</sup>.

وعند البخاري: «حلّت له شفاعتي يوم القيمة».

وفيه عنه - ﷺ - أنه قال: «من صلّى على مرّة صلّى الله عليه بها عشرًا»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه مالك: ١ / ١٧٢، (٤١٤)، وقد تقدم تصحيح ابن عبدالبر له ص ١٧٩ / ب.

(٢) راجع ص ١٥ / ب، ١١٢ / ب.

(٣) صحيح البخاري: ١ / ٢٢٢، الأذان، باب الدعاء عند النداء، (٥٨٩)، وسنن الترمذى: ١ / ٤١٣، (٢١١)، وسنن أبي داود: ١ / ١٤٦، (٥٢٩)، والنسائي: ٢ / ٢٦، (٦٨٠)، وابن ماجه: ١ / ٢٣٩، (٧٢٢) والمسند: ٣ / ٣٥٤.

(٤) لم أجده في صحيح البخاري، وقد رواه مسلم: ١ / ٢٤٢، (٢٤١)، الصلاة، باب (٧)، حديث (٣٨٤).

وفي الترمذى وغیره عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «سلوا الله لي الوسيلة»، قالوا: يا رسول الله، وما الوسيلة؟ قال: أعلى درجة في الجنة، لا ينالها إلا رجل واحد، وأرجو أن أكون أنا هو»<sup>(١)</sup>.

ثم قال: [إِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبَلَّغُنِي حِينَما كُتِّمْ].

وفي خط الشيخ: [حيث كتم]، والصحيح من الرواية إثبات الميم.

وفي الحديث الآخر: «إِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَمَا كُتِّمْ»<sup>(٢)</sup>، يشير بذلك - عَزَّلَهُ اللَّهُ عَزَّلَهُ - إلى أن ما ينالني من الصلاة والتسليم يحصل مع قربكم من قبري وبعدكم منه، فلا حاجة بكم إلى اتخاذه عيداً لذلك.

والآحاديث بأن صلاتنا وسلامنا يعرضان عليه، وكذا أعمالنا كثيرة جداً، فعند أبي داود من حديث أبي صخر حميد بن زياد، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، أن رسول الله - عَزَّلَهُ اللَّهُ عَزَّلَهُ - قال: «أَكْثُرُوا مِن الصَّلَاةِ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَةَ الْجُمُعَةِ؛ إِنْ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»، قالوا: يا رسول الله، كيف تُعرض عليك وقد أرمت؟. قال: «إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ لَحْومَ الْأَبْيَاءِ»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) سنن الترمذى: ٥ / ٥٨٦، (٣٦١٢)، وهو في صحيح الجامع للألبانى: ١ / ٦٧٩، (٣٦٣٦).

(٢) رواه أبو يعلى: ١ / ٣٦١، (٤٦٩)، قال في المجمع (٤ / ٣): فيه جعفر بن إبراهيم الجعفري، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا، وبقية رجاله ثقات.١.هـ. وقد ضعف محقق مسند أبي يعلى إسناده لانقطاعه.

(٣) إنما رواه أبو داود عن أوس بن أوسم مرفوعاً بلفظ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَكْثُرُوا عَلَيْهِ مِن الصَّلَاةِ فِيهِ...» إلخ. سنن أبي داود: ٢ / ٨٨، (١٥٣١). وهو في السلسلة الصحيحة: ٤ / ٣٢، برقم (١٥٢٧).

ورواه أيضاً عنه البهقي في شعب الإيمان<sup>(١)</sup>، وأبو يعلى عن أنس<sup>(٢)</sup>، وسعيد بن منصور في سنته عن الحسن البصري وخالد بن معدان مرسلاً<sup>(٣)</sup>.

وروى ابن ماجه معناه بإسناد رجاله كلّهم ثقات، عن أبي الدرداء - رضي الله عنه -<sup>(٤)</sup>.

ورواه الطبراني عن أبي هريرة<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام أحمد: حديثنا حسين بن علي الجعفي، عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جعفر، عن أبي الأشعث الصناعي، عن / أوس بن أوس الثقفي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من أفضل أيامكم يوم الجمعة؛ فأكثروا على من الصلاة فيه؛ فإن صلاتكم معروضة علىّ»، قالوا: يا رسول الله، وكيف تُعرض صلاتنا عليك وقد أرمت - يعني بليت -، قال: «إن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء»<sup>(٦)</sup>.

ورواه من هذا الوجه أبو داود<sup>(٧)</sup> والنسائي<sup>(٨)</sup>، وصححه ابن

(١) شعب الإيمان: ٣/١٠٩، (٣٠٢٩).

(٢) لم أعثر عليه.

(٣) لم أعثر عليه.

(٤) بل عن شداد بن أوس: ١/٣٤٥، (١٠٨٥)، وأوس بن أوس: ١/٥٢٤، (١٦٣٦).

(٥) بل عن أوس بن أوس، المعجم الكبير: ١/٢١٦.

(٦) المسند: ٤/٨. وقال محققوه: إسناده صحيح. (٢٦/٨٤).

(٧) سنن أبي داود: ٢/٨٨، (١٥٣).

(٨) سنن النسائي: ٣/٩١، (١٣٧٤).

خزيمة<sup>(١)</sup> والدارقطني<sup>(٢)</sup>.

ورواه أيضاً ابن ماجه<sup>(٣)</sup>، وابن حبان وصححه<sup>(٤)</sup>، والحاكم وصححه<sup>(٥)</sup> في صحيحه بمعناه، عن أوس بن أوس مرفوعاً.

وفي مسند ابن أبي شيبة، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من صلّى علىيّ عند قبري سمعته، ومن صلّى علىي نائياً بُلّغته»<sup>(٦)</sup>.

ورواه الدارقطني عنه بمعناه<sup>(٧)</sup>.

ورواه أبو داود الطيالسي<sup>(٨)</sup>، وكذا البيهقي<sup>(٩)</sup>، كلّهم من طريق أبي عبد الرحمن محمد بن مروان السدي الصغير، وهو ضعيف.

وفي النسائي<sup>(١٠)</sup> وغيره عنه - ﷺ - أنه قال: «إن الله وكلّ بقبري ملائكة يبلغونني من أمتي السلام».

(١) صحيح ابن خزيمة: ١١٨ / ٣، (١٧٣٣).

(٢) لم أهتد إلى موضع تصحيحه له.

(٣) سنن ابن ماجه: ٥٢٤ / ١، (١٦٣٦).

(٤) صحيح ابن حبان: ٩١٠ / ٣، (١٩١).

(٥) المستدرك: ٤١٣ / ١٠٢٩. وقال: على شرط البخاري.

(٦) لم أهتد إليه، وقال الحافظ في الفتح ٤٨٨ / ٦: وأخرجه أبو الشيخ في كتاب الثواب بسند جيد. هـ. وروايه البيهقي في الشعب: ٢١٨ / ٢.

(٧) لم أهتد إليه.

(٨) لم أعثر عليه.

(٩) الشعب: ٢١٨ / ٢.

(١٠) لم أعثر عليه.

وعنده بلفظ آخر بسند صحيح، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةٌ سَيَاحُونَ فِي الْأَرْضِ، يَبْلُغُونِي عَنْ أَمْتَيِ السَّلَامِ»<sup>(١)</sup>. ورواه إسماعيل القاضي بهذا اللفظ<sup>(٢)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه -: إن الشهداء، بل كل المؤمنين، إذا زارهم المسلم عرّفوا به، وردوا عليه، فإذا كان هذا في أحد المؤمنين، فكيف بسيد المرسلين - صلوات الله وسلامه عليه وعليهم إلى يوم الدين -<sup>(٣)</sup>.

ولأحمد من حديث سفيان، عمن سمع أنساً - رضي الله عنه - يقول: قال رسول الله - ﷺ -: «إِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعرَضُ عَلَى أَقَارِبِكُمْ وَعِشَائِرِكُمْ مِنَ الْأَمْوَاتِ، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا اسْتَبَشُرُوا، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا تُمْتَهِنْهُمْ حَتَّى تَهْدِيهِمْ كَمَا هَدَيْنَا»<sup>(٤)</sup>.

ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن جابر مرفوعاً<sup>(٥)</sup>، إلا أنه حديث ضعيف.

قال الإمام أحمد: يعرف الميت زائره يوم الجمعة بعد الفجر، وقبل طلوع الشمس<sup>(٦)</sup>.

(١) سنن النسائي: ٣ / ٤٣، (١٢٨٢). وهو في صحيح الجامع: ١ / ٤٣٤، (٢١٧٤).

(٢) لم أهتد إلى إيه.

(٣) لم أهتد إلى موضعه.

(٤) المسند: ٣ / ١٦٤، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (٨٦٣).

(٥) مسنند الطيالسي: ١ / ٢٤٨، (١٧٩٤).

(٦) ذكره عنه في المبدع: ٢ / ٢٨٥ والفروع: ٢ / ٢٣٥، ومثل هذا يحتاج إلى دليل، ولعل الإمام وقف على آثار في ذلك.

وفي «الغنية» لعبدالقادر الجيلاني : يعرفه كل وقت ، وهذا الوقت أكده<sup>(١)</sup>.

وأطلق أبو محمد [البربهاري]<sup>(٢)</sup> من متقدمي الحنابلة أنه يعرفه<sup>(٣)</sup>.

وفي «الإفصاح»<sup>(٤)</sup> في حديث بريدة في السلام على أهل القبور قال : فيه وجوب الإيمان بأن الموتى يسمعون كلام المسلم عليهم ، وأنه لم يكن رسول الله - ﷺ - ليأمر بالسلام على قوم لا يسمعون<sup>(٥)</sup>.

وقد قال البزار في مسنده : حدثنا يوسف بن موسى ، حدثنا ١٨٤ / ب عبد المجيد ، [بن]<sup>(٦)</sup> عبد العزيز بن أبي رجاد ، عن سفيان ، عن عبدالله ابن السائب ، عن زاذان ، عن عبدالله - يعني ابن مسعود رضي الله عنه - ، عن النبي - ﷺ - قال : «إن الله ملائكة سياحين ، يبلغوني عن أمتي السلام».

وقال : قال رسول الله - ﷺ - : «حياتي خير لكم ، وتحديثكم و يحدثكم لكم ، ووفاتي خير لكم ، تُعرض عليّ أعمالكم ، فما رأيت من خير حمدت الله عليه ، وما رأيت من شر استغرت لكم».

قال : ولا نعلمه رُوي عن عبدالله إلا بهذا السندي<sup>(٧)</sup>.

(١) نقله في المبدع : ٢ / ٢٨٥ ولم أهتم إلى موضعه في الغنية .

(٢) في الأصل : «الرهاوي» ، وهو خطأ ، والتصويب من «الفروع» لابن مفلح : ٢ / ٢٣٥ ، والمؤلف ينقل عنه . والبربهاري هو أبو محمد الحسن بن علي بن خلف الحنبلي .

(٣) انظر «شرح السنة» للبربهاري : ص ٣٧ ، ٥٣ .

(٤) في الأصل : «الإيضاح» ، والتصويب من «الفروع» : ٢ / ٢٣٥ .

(٥) «الإفصاح عن معاني الصحاح» لابن هبيرة :

(٦) في الأصل : [عبدالمجيد عن عبد العزيز] ، والتصحيح من مسنده البزار .

(٧) مسنده البزار : ٥ / ٣٠٨ ، ١٩٢٥ ، وقال في المجمع : (٩ / ٢٤) : رجاله رجال الصحيح .

قال العراقي: ورجاله رجال الصحيح<sup>(١)</sup>.

قلت: وهو كما قال، إلا أن ابن أبي رواد روى له مسلم، ووثقه ابن معين، والنسائي مع شدته في الرجال، وضعفه بعضهم، ولعل الذي تكلم فيه تكلم فيه لأجل ما رُوي به من الإرجاء، وذلك لا يضر في النقل إذا كان ثقة، كيف وهو من رجال مسلم<sup>(٢)</sup>.

وروى الفصل الأخير أيضاً من قوله: «حياتي خير لكم» إلخ ابن سعد في طبقاته، عن بكر بن عبد الله المزن尼 مُرسلاً<sup>(٣)</sup>، وهو يرسل عن ابن عباس وغيره.

قال الذهبي: وهو ثقة إمام<sup>(٤)</sup>.

ورواه ابن سعد أيضاً عن حماد بن زيد، عن غالب، عن بكر به.

وقال ابن أبي الدنيا: بلغني عن أحمد بن أبي الحواري قال: حدثني محمد بن أخي قال: دخل عباد - يعني الخواص - على إبراهيم ابن صالح وهو أمير على فلسطين، فقال له: عظني. قال: ما أعظك أصلاحك الله؟ بلغني أن أعمال الأحياء تعرض على أقاربهم، فانظر ماذا يعرض على رسول الله - ﷺ - ابن عمك من عملك. قال: فبكى إبراهيم حتى سالت دموعه على لحيته<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر تخریج الإحياء: ٤/١٤٨.

(٢) انظر «رجال صحيح مسلم» لابن منجويه: ١/٤٤٧، (١٠٠٣).

(٣) «الطبقات الكبرى»: ٢/١٩٤.

(٤) الكاشف: ١/٦٣٥، (١٠٨).

(٥) رواه أبو نعيم في الحلية: ١٠/٢١.

وروى ابن المبارك بإسناده، عن سعيد بن جبير أنه سُئل: هل يأتي الأمواتَ أخبارَ الأحياء؟ . قال: نعم، ما من أحد له حميم إلا ويأتيه أخبارُ أفاريه، فإن كان خيراً سُرّ به، وإن كان شراً ابتأس وحزن<sup>(١)</sup>.

وقال مجاهد: إن الرجل ليُسرّ بصلاح ولده بعده في قبره. رواه عنه ابن أبي الدنيا<sup>(٢)</sup>.

وعنده عن النعمان بن بشير - رضي الله عنه - أنه قال وهو على المنبر:  
سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «إنه لم يبق من الدنيا إلا مثلُ الذباب في  
جوّها، فالله الله في إخوانكم من أهل القبور؛ فإن أعمالكم تُعرض عليهم»<sup>(٣)</sup>.

قال: شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه -: قد استفاضت الآثار بمعروفة الميت بأحوال أهله وأصحابه في الدنيا، وأن ذلك يعرض عليه، وجاءت الآثار بأنه يرى أيضاً، وأنه يدرى بما يفعل عنده، ويُسرّ بما كان حسناً، ويتأنّلّم بما كان قبيحاً<sup>(٤)</sup>.

ومن ذلك قول أبي الدرداء - رضي الله عنه - : / «اللهم إني أعوذ بك أن أعمل عملاً أخزي به عبدالله بن رواحة»<sup>(٥)</sup> ، وهو ابن عمّه ، وكذا تسرّ عائشة - رضي الله عنها - عن عمر ، لما دُفِنَ مع صاحبيه ، وقولها:

(١) الزهد: ص ١٥١.

(٢) لم أهتد إليه.

(٣) رواه الحاكم في المستدرك: ٤ / ٣٤٢، (٧٨٤٩)، وقال: صحيح الإسناد، والبيهقي في الشعب: ٧ / ٢٦١، (١٠١٤٢)، وفي سنته مجاهيل، كما في «الجرح والتعديل»: ٩ / ٣٣٦.

(٤) الفتوى الكبرى: ٤٤٦، ٤٤٧.

(٥) هو في زوائد نعيم بن حماد على الزهد لابن المبارك: ص ٤٢، (١٦٥)، آخر كتاب الزهد.

«إنما كان أبي وزوجي، وعمر أجنبي»<sup>(١)</sup>، يعني أنه يراها<sup>(٢)</sup>، فإذا كان هذا في آحاد أمته، فما ظنك بسيد البشر - صلوات الله عليه - .

[رواه أبو داود بإسناد حسن<sup>(٣)</sup>. ورواته ثقات] مشاهير؛ فإنه قال أبو داود: حدثنا أحمد بن صالح، قال: قرأت على عبدالله بن نافع، أخبرني ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - به.

لكنَّ عبدالله بن نافع، الفقيه المدنِي صاحب الإمام مالك فيه لين لا يقدح في حديثه.

قال يحيى بن معين: هو ثقة.

وحسبك بابن معين موئقاً.

وقال أبو زرعة: لا بأس به.

وقال أبو حاتم الرازى: ليس بالحافظ، هو لين، يُعرف من حفظه وينكر<sup>(٤)</sup>.

---

(١) رواه أحمد: ٦ / ٢٠٢، والحاكم في المستدرك: ٣ / ٦٣ (٤٤٠٢)، وقال: صحيح، على شرط الشيفيين، وقال في المجمع (٨ / ٢٦): رواه أحمد ورجله رجال الصحيح.

(٢) لا يتحمل أثر عائشة الدلالة على هذا؛ كيف والحي لا يرى من وراء حائل فضلاً عن الميت، وإنما استترت من قبر عمر استحياءً، لاستشعارها وجوده.

(٣) سنن أبي داود: ٢ / ٢١٨، المنساك، باب زيارة القبور، (٢٠٤٢)، وهو في صحيح الجامع للألباني: ٢ / ١٢١١، (٧٢٢٦).

(٤) انظر هذه الأقوال في «الجرح والتعديل»: ٥ / ١٨٤.

فهذه العبارات منهم تنزل حديثه من مرتبة الصحيح إلى مرتبة الحسن؛ إذ لا خلاف في عدالته وفقهه؛ وأنَّ الغالب عليه الضبط، لكن قالوا: قد يغلط أحياناً.

ثم هذا الحديث مما يعرف من حفظه، ليس هو مما ينكر؛ لأنَّه سُنة مدنية، وهو محتاج إليها في فقهه، ومثل هذا يضبطه الفقيه.

وللحديث شواهد من غير طريقه؛ فإنَّ هذا الحديث رُوي من جهات أخرى، فما بقي منكراً كما مر.

وكل جملة من هذا الحديث قد رُويت عن النبي - ﷺ - بأسانيد معروفة.

وشاهد قول شيخ الإسلام ابن تيمية المتقدم: ما روى عبدالحق في الأحكام الصغرى، وقال: إسناده صحيح، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «ما من مسلم يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه، ويرد عليه السلام»<sup>(١)</sup>.

ورواه ابن عبد البر وصححه بلفظ: «ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه»<sup>(٢)</sup>.

وقال عبدالحق في كتابه «العاقبة»: ونروي من حديث عائشة - رضي الله عنها -: «ما من رجل يزور قبر أخيه فيجلس عنده إلا استأنس به حتى يقوم»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) «الأحكام الصغرى»: ٢ / ١٥٢، ١٥٣.

(٢) ذكره عنه ابن كثير في تفسيره: ٣ / ٤٣٩، وابن القيم في حاشية السنن: ١ / ٩٣.

(٣) «العاقبة»: ، ورواه ابن أبي الدنيا في القبور كما ذكر ابن كثير في تفسيره: ٣ / ٤٣٩، وابن حجر في اللسان: ٣ / ٢٩٧.

وروى ابن أبي الدنيا عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: إذا مرّ الرجل بقبر يعرفه في الدنيا فسلم عليه ردّ عليه السلام، وعرفه، وإذا مرّ بقبر لا يعرفه فسلم عليه ردّ عليه<sup>(١)</sup>.

وقد تقدم لهذا من الشواهد ما يكفي للبيب، والأحاديث والآثار في هذا المعنى كثيرة جداً، فلا نطيل بذكرها، وإنما الغرض هنا النهي عن اتخاذ القبر عيداً مشابهة للمشركين من النصارى ومن تشبه بهم من هذه الأمة.

[و] من ذلك ما رواه أبو يعلى / الموصلي في مسنده<sup>(٢)</sup> حيث قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا زيد بن الحباب، حدثنا جعفر ابن إبراهيم من ولد ذي الجناحين، حدثنا علي بن عمر، عن أبيه، [عن علي] هو زين العابدين، الثقة العابد الفقيه الفاضل المشهور، قال ابن عيينة عن الزهري: ما رأيت قرشياً أفضل من [ابن الحسين] السبط، ابن علي بن أبي طالب - رضي الله عنهم -، [أنه رأى رجلاً يجيء إلى فُرجة كانت عند قبر النبي - ﷺ - فيدخل فيها فيدعوه، فنهاده] علي بن الحسين عن ذلك.

والفرجة: الخلل بين الشيئين. قاله غير واحد من أهل اللغة، وهي

---

(١) رواه البيهقي في الشعب: ٧/٧، ١٧، (٩٢٩٦).

(٢) مسندي أبي يعلى: ١/٣٦١، (٤٦٩)، ورواه ابن أبي شيبة في المصنف: ٢/١٥٠، ٧٥٤٢، والضياء في المختار: ٢/٤٩، (٤٢٨)، والبخاري في التاريخ الكبير: ٢/١٨٦، (٢١٤٠)، وقال في المجمع (٤/٣): فيه حفص بن إبراهيم الجعفري، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا، وبقية رجاله ثقات. ا.هـ. وقد قوّاه الألباني كما في «تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد» ص ١٤٠، ١٤١.

بضم الفاء وفتحها. ذكره الأزهري<sup>(١)</sup> وصاحب المحكم<sup>(٢)</sup>.

وأما التي بمعنى الراحة فمثلثة الفاء. قاله ابن مالك<sup>(٣)</sup> وغيره.

قلت: وعليها يطلب الشاهد الذي طلب الحجاج من أبي عمرو بن العلاء التميمي على قوله - تعالى - : ﴿إِلَّا مَنْ أَغْرَفَ عُرْفَةً بِيَدِهِ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، حيث سمع أعرابياً وقت تأجيل الحجاج له ينشد على موته، وكان الأعرابي قد أجله الحجاج أيضاً في أمر طلبه منه، فأنشد أبياتاً حين بلغه موته؛ فرحاً بذلك، منها قوله في تلك الأبيات:

ربما تجزع النفوس من الأمـ سـرـ لـه فـرـجـةـ كـحـلـ العـقـالـ  
وأنـ أـبـاـ عـمـرـوـ سـأـلـ الأـعـرـابـيـ ماـ تـنـشـدـونـهـ؟ـ فـقـالـ فـرـجـةـ،ـ وـفـرـجـةـ،ـ وـفـرـجـةـ،ـ يـعـنـيـ مـثـلـثـةـ الفـاءـ،ـ ذـكـرـ مـعـنـىـ ذـكـرـ اـبـنـ الـأـعـرـابـيـ فـيـ نـوـادـرـهـ،ـ وـأـبـوـ  
الـفـرـجـ الـأـصـبـهـانـيـ فـيـ مـجـالـسـهـ،ـ وـغـيرـهـماـ<sup>(٤)</sup>ـ.

[وقال] علي بن الحسين عند ذلك مستدلاً على إنكاره لفعل ذلك الرجل لما رأه يفعل ذلك: [ألا أحدكم حدثكم سمعته] صادرًا [عن أبي عن جدي] أي علي رضي الله عنهم [عن رسول الله - ﷺ]. قال: «لا

(١) تهذيب اللغة: ١١ / ٤٦، (فرج).

(٢) «المحكم» لابن سيدة: ٧ / ٢٧٧.

(٣) انظر «إكمال الإعلام في ثلثيث الكلام»: ٢ / ٤٧٧.

(٤) روى هذا الخبر الأزدي في «المتوارين»: ص ٤٠، ٤١، واليهقي في الشعب: ٧ / ٢٠٨، (١٠١٨)، وقد أورد البيط الطبراني في تاريخه ضمن قصيدة لأمية بن أبي الصلت في قصة ابتلاء الخليل - عليه السلام - بذبح ابنه، انظر تاريخ الطبراني: ١ / ١٦٧.

تتخدوا قبري عيداً»، يعود متكرراً، وليس هذا منعاً لزيارته - عَزَّلَهُ اللَّهُ - والسلام عليه، التي كان يفعلها الصحابة - رضي الله عنهم - ومن بعدهم من المقتدين بهم؛ فإن تلك من أفضل الأعمال المتقرّب بها إلى الله - تعالى - .

إلا أن العلماء اختلفوا في شد الرحل لها، لا إلى مسجده وتدخل ضمانتها، وسيأتي التبيّه على ذلك.

[ولا بيوتكم قبوراً]، فعلم من هذا أن القبور عند أهل الحق لا تُتّخذ موضعاً للصلوة.

ولما علم النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أن الصلاة والسلام عليه مشروعان للأمة في حياته وبعد موته بالكتاب والسنّة، وحاف - عَزَّلَهُ اللَّهُ - أن يُتّخذ قبره عيداً بسبب ذلك، بحيث يتّهمون أن صلاتهم وسلمتهم عليهم لا تبلغه من بعيد، قال: [فإن تسليمكم علي] وفي الرواية الأخرى: فإن صلاتكم [تلغوني أينما كتم].

قال بعض العلماء - رحمهم الله تعالى -: ويُستثنى من هذا العموم الأمكنة التي لا يُذكر الله - سبحانه - فيها، كالأخلية<sup>(١)</sup>، فلا يصلّى عليه فيها، وهو كما قالوا.

[رواه] أبو عبد الله / محمد بن عبد الواحد بن أحمد الضياء المقدسي الحنفي الحافظ، أحد الأعلام، شيخ السنّة، ولد سنة سبع وستين وخمسمائة، وسمع من الخضر بن طاووس وطبقته بدمشق، ومن

---

(١) جمع خلاء وهو موضع قضاء الحاجة.

ابن المعطوش وطبقته ببغداد، ومن البوصيري وطبقته بمصر، ومن أبي جعفر الصيدلاني وطبقته بأصبغهان، ومن أبي روح والمؤيد وطبقتهما بخراسان، وأفني عمره في هذا الشأن، مع الدين المتبين، والورع والفضيلة التامة، والثقة والاتقان، وانتفع الناس بتصانيفه، والمحدثون بكتبه - رحمة الله -، توفى في السادس والعشرين من جمادى الآخرة، سنة ثلاثة وأربعين وستمائة.

روى - رحمة الله تعالى - هذا الحديث فيما اختاره من الأحاديث الجياد الزائدة على الصحيحين، وشرطه فيه أحسن من شرط الحاكم في صحيحه.

في كتابه الذي سماه: [المختار]<sup>(١)</sup>.

وقال سعيد بن منصور في سنه: حدثنا جيّان بن علي، حدثني محمد بن عجلان، عن سعيد مولى المهرى، قال: قال رسول الله - ﷺ -: «لا تتخذوا بيتي عيادة، ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا على حيئما كنتم؛ فإن صلاتكم تبلغني»<sup>(٢)</sup>.

(١) «الأحاديث المختارة»: ٤٩ / ٢، (٤٢٨).

(٢) ليس في الموجود من سنن سعيد بن منصور، والظاهر أن الحسن ساقط من هذا السندي، وقد رواه بهذا اللفظ عبد الرزاق في المصنف: ٣ / ٧١، (٤٨٣٩) عن الثوري، عن ابن عجلان، عن رجل يقال له: سهيل، عن الحسن بن الحسن بن علي وقد أورده الذهبي في السير (٤ / ٤٨٤) فقال: ابن عجلان عن سهيل وسعيد مولى المهرى عن حسن بن علي أنه رأى رجلاً.. فذكر نحو ما ذكر عن علي بن الحسين في حديث المتن، ثم قال الذهبي: (هذا مرسل، وما استدل حسن في فتواه بطائل من الدلالة..) ثم ذكر كلاماً لا يخلو من نظر. وقد روى نحو هذا الحديث أبو يعلى في مستنته: ١٢ / ١٣١، (٦٧٦١) عن الحسن بن علي، وروى =

وأصل هذا الحديث عند الطبراني في الأوسط<sup>(١)</sup> والكبير<sup>(٢)</sup>، عن الحسن بن علي - رضي الله عنهما - مرفوعاً، ولفظه: «حيث كتم فصلوا؛ فإن صلاتكم تبلغني».

قال الهيثمي: وفيه حميد بن أبي زينب، لم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح<sup>(٣)</sup>.

وقال السخاوي<sup>(٤)</sup>.

وقال سعيد أيضاً: حدثنا عبدالعزيز بن محمد، أخبرني سهيل بن أبي سهيل قال: رأني الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب - رضي الله عنهم -، فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشى، فقال: هلم إلى العشاء. فقلت: لا أريد. فقال: ما لي رأيك عند القبر؟ . فقلت: سلمت على النبي - ﷺ -. فقال: إذا دخلت المسجد فسلم. ثم قال: إن رسول الله - ﷺ -. قال: «لا تخذلوا بيتي عيداً، ولا تخذلوا بيتك عيداً».

---

ابن أبي شيبة هذه القصة مع الحديث بلفظه إلا أنه قال: «قبرى» بدل «بيتي» عن علي بن الحسين، انظر مصنف بن أبي شيبة: ٢ / ١٥٠، (٧٥٤٢)، ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٢ / ١٣) عن الحسن بن علي، والظاهر من هذه الروايات وغيرها أن هذا الحديث محفوظ متداول في آل البيت، وأنه قد تكرر منهم الإنكار على من اعتاد الوقوف على القبر النبوى الشريف للدعاء والصلوة والسلام.

(١) المعجم الأوسط: ١ / ١١٧، (٣٦٥)، وبلغه «حيثما».

(٢) المعجم الكبير: ٣ / ٨٢.

(٣) «مجمع الزوائد»: ١٠ / ١٦٢.

(٤) الذي في المقاصد ص ٦٧١، رقم (٦٢٣) قوله: (وفي لفظ عند الطبراني في الكبير وابن أبي عاصم أيضاً: «حيثما كتم فصلوا علي...» إلخ وله شواهد منها عن علي مرفوعاً: «سلمو علي فإن تسليمكم يبلغني أينما كتم»، وهو حديث حسن).

مقابر، لعن الله اليهود، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، وصلّوا علىَ؛ فإنَّ صلاتكم تبلغني حيثما كنتم»، ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء<sup>(١)</sup>.

فهذان المرسلان من هذين الوجهين المختلفين يدلان على ثبوت الحديث، لا سيما وقد احتاج من أرسله به، وذلك يقتضي ثبوته عنده، وأنه حجّة ولو لم [يرو]<sup>(٢)</sup> من وجوه مسندة غير هذين، فكيف وقد تقدّم مسنداً؟!

ورواه عبدالرزاق في مصنفه، ولفظه أنَّ الحسن بن الحسن بن علي رأى قوماً فنهاهم، وقال: إِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ: «لَا تَتَخْذُوا قُبُرَى عِيدًا، وَلَا بَيْوَاتِكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيْ حَيْثَ كُنْتُمْ؛ فَإِنَّ صلاتكم تبلغني»<sup>(٣)</sup>.

وهذا أفضل التابعين من أهل بيته: عليّ بن الحسين، قد نهى  
١٨٦ بـ ذلك الرجل أن يتحرّى الدعاء عند قبره - ﷺ - / واستدل بالحديث  
الذي سمعه من أبيه الحسين، عن جده عليّ بن أبي طالب - رضي الله  
عنهم -، وهو أعلم بمعناه من غيره، فيبين أنَّ قصده للدعاء ونحوه اتخاذُ  
له عيّداً، وكذلك ابن عمّه حسن بن حسن، شيخ أهل بيته، كره أن  
يقصد الرجل القبر للسلام عليه ونحوه، عند دخول المسجد، ورأى أنَّ  
ذلك من اتخاذه عيّداً كما مرّ.

فانظر هذه السنة كيف مخرجها من أهل المدينة وأهل بيته - رضي  
الله عنهم -، الذين لهم من رسول الله - ﷺ - قربُ النسب وقرب الدار،

---

(١) ليس في المطبوع منه.

(٢) في الأصل: «روي»، ولم لا تدخل إلا على المضارع.

(٣) مصنف عبدالرزاق: ٥٧٧ / ٣، (٦٧٢٦).

ومن بيتهم خرجت الحكمة، ولأنهم إلى ذلك أحوج من غيرهم<sup>(١)</sup>، فكانوا له أضبطة.

والعيد إذا جُعل اسمًا للمكان فهو المكان الذي يقصد الاجتماع فيه، وانتسابه<sup>(٢)</sup> للعبادة عنده، أو لغير العبادة، كما أن المسجد الحرام ومني ومزدلفة وعرفة جعلها الله عيدها [و]<sup>(٣)</sup> مثابة للناس، يجتمعون فيها، ويتابونها للدعاء والذكر والنسك، وكان للمشركين أمكنة يتذبذبونها للاجتماع عندها، فلما جاء الإسلام مُحَى الله ذلك كله.

وهذا النوع من الأمكانة يدخل فيه قبور الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام -، وسائل القبور أيضًا داخلة في هذا؛ فإن قبر المسلم له من الحرمة ما جاءت به السنة؛ إذ هو بيت المسلم الميت، ويزار فيه كما يُزار في بيته في الدنيا للسلام عليه، والدعاء له، والاعتبار بمصرعه، وأنه كما كان تكون، ويكرّم فلا يترك عليه شيء من النجاسات بالاتفاق، ويصان ولا يهان، فلا يوطأ، ولا يُتّکأ عليه، ولا يُداس عليه عندنا<sup>(٤)</sup>، ولا يجوز عند جمهور العلماء، ولا يجاور بما يؤذى الأموات من الأقوال والأفعال الخبيثة، ويستحب عندنا إتيانه، بل يحسن السلام على صاحبه، والدعاء له، وكلما كان الميت أفضل، كان حُقْه أو كد.

(١) إذ كانوا سكان المدينة النبوية، والقبر الشريف بين أظهرهم، ويغشاهم من حمله الشوق إلى دار النبوة، فلربما أداه فرط الحنين إلى مجاوزة الحد، واتخاذ القبر الشريف عيدها.

(٢) في الأصول: «ومثابة»، وهو خطأ، والتوصيب من «إغاثة اللهفان» لابن القيم: ١/١٩٠، والمُؤلف ينقل منه مختصراً.

(٣) الواو ليست في الأصول، وهي في «إغاثة اللهفان».

(٤) يعني الحنابلة.

## فصل

زيارة القبور، والسلام على أهلها، والدعاء لهم، من أفضل القربات، خصوصاً أهل الفضل والصلاح.

وقد قال في الإنفاق بعد قول موفق الدين (فإذا فرغ من الحج استحب له زيارة قبر النبي - ﷺ - وقبر صاحبيه)<sup>(١)</sup>: هذا المذهب، وعليه الأصحاب قاطبة، متقدمهم ومتأخرهم<sup>(٢)</sup>، ويلزم التأدب عند زيارته - ﷺ -، وأن يرى الزائر له - ﷺ - حرمته في قبره كحرمته حيّاً، فيسلم عليه - ﷺ - بسلام النبوة، من وراء الحائط، ولا يمسه، ولا يُلصق به صدره؛ لأن ذلك من عادة اليهود.

وقال الأثرم: ذلك من فعل الجاهلية<sup>(٣)</sup>.

وقد قال شمس الدين ابن قيم الجوزية - رحمه الله تعالى - في

---

(١) متأخرو العلماء يقصدون بهذا التعبير زيارة المسجد النبوي، وتدخل زيارة القبر الشريف تبعاً؛ إذ لا يتصور من مسلم عالم بفضل المسجد النبوي أن يقصد شد الرحل إلى القبر دون المسجد، وهو يعلم بالنهي عن شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة، ويعلم أن القبر الشريف لا يوقف عليه إلا مروراً بالمسجد، ف مجرد زيارة القبر دون المسجد غير مقدورة أصلاً، فضلاً عن كونها مشروعة، فلا يقع ذلك إلا بالنسبة فقط كما قال الإمام مالك، انظر «الرد على الإختنائي» لشيخ الإسلام ابن تيمية: ص ١١٨ وما بعدها.

(٢) الإنفاق: ٤ / ٥٣.

(٣) لم أعر عليه بهذا اللفظ، وفي «كتشاف القناع» (٢ / ٥١٧): قال الأثرم: رأيت أهل العلم من أهل المدينة لا يمسون قبر النبي - ﷺ -، بل يقومون من ناحية فيسلمون.

الزيارة:

فإذا أتينا المسجد النبوي  
بتمام أركان لها وخشوعها  
ثم اثنينا للزيارة نقصد  
/ فنقوم دون القبر وقفه خاضع  
فكأنه في القبر حيٌّ ناطقٌ  
ملكتهم تلك المهابة فاعتبرت  
وتفجرت تلك العيون بما فيها  
وأتي المسلم بالسلام بهيبة  
لم يرفع الأصوات حول ضريحه  
كلا ولم يُر طائفًا بالقبر أسبوعًا  
ثم انتهى بدعائه متوجهاً  
هذا زيارة من غداً متمسّكاً  
من أفضل الأعمال هاتيك الزيارة  
لا تلبسو الحق الذي جاءت به  
هذا زيارتنا ولم ننكر سوى  
وقد سئل الإمام أحمد - رضي الله عنه - عمن يتمسح بقبر النبي

صلينا التحيّة أولاً ثنانِ  
وحضور قلب فعل ذي إحسانِ  
القبر الشريف ولو على الأجانِ  
متذلّل في السر والإعلانِ  
فالواقفون نواكس الأذقانِ  
تلك القوائم كثرة الرجفانِ  
ولطالما غاضت على الأزمانِ  
ووقار ذي عُلم وذي إيمانِ  
كلا ولم يسجد على الأذقانِ  
كأن القبر بيت ثانِ  
الله نحو البيت ذي الأركان  
بشرعية الإسلام والإيمان  
وهي يوم الحشر في الميزانِ  
سننُّ الرسول بأعظم البطلانِ  
البدع المضللة يا ذوي العداونِ

٤٨٨٧

- ﷺ - فقال: ما أعرف هذا، أهل العلم كانوا لا يمسونه، ويقومون ناحية فيسلمون، وكذلك كان يفعل ابن عمر - رضي الله عنهم -<sup>(١)</sup>.

قال صاحب «المستوعب»: فدل على أنه غير مستحب، بل مكروه<sup>(٢)</sup>.

وقاله غيره.

فيقف ناحيةً، ثم يستقبل القبلة، و يجعل الحجرة عن يساره؛ لئلا يستدبره - ﷺ -، وذلك بعد تحيته والصلاوة والسلام عليه وعلى صاحبيه؛ فإن الدعاء عند القبر لا يكره مطلقاً، بل يؤمر به كما جاءت به السنة، فيما يأتي ضمناً وتبعاً، وإنما المكره أن يتحرّى المجيء إلى القبر للدعاء عنده، هكذا نص الإمام أحمد وغيره من الأئمة على ذلك<sup>(٣)</sup>، بأن يستقبل القبلة، و يجعل الحجرة عن يساره، ويدعوا، وسيأتي بيان الحكاية المأثورة عن الإمام مالك - رضي الله عنه - في «باب الإقسام على الله» إن شاء الله تعالى -.

ومن هديه - ﷺ - في زياره القبور والسلام على أهلها ما روى مسلم في صحيحه عن بريدة بن الحُصَيْب قال: كان رسول الله - ﷺ - يعلمهم إذا خرجو إلى المقابر أن يقول قائلهم: «السلام على أهل الديار - وفي لفظ: السلام عليكم أهل الديار - من المؤمنين والمسلمين، وإنما إن شاء الله بكم للاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر «الفروع»: ٣/٣٨٦، و«الإنصاف»: ٤/٥٣، و«مسائل الإمام أحمد» رواية صالح: ٣/٦١.

(٢) انظر «الفروع»: ٣/٣٨٦.

(٣) انظر «المبدع»: ٣/٣٨٥.

(٤) صحيح مسلم: ٢/٥٥٩، الجنائز، باب (٣٥)، حديث (٩٧٥).

وروى أيضًا عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - خرج إلى المقبرة فقال: السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنما إن شاء الله بكم لاحقون»<sup>(١)</sup>.

وعنده أيضًا عن عائشة - رضي الله عنها -، في حديث طويل، عن النبي - ﷺ - قال: «إن جبريل - عليه السلام - أتاني فقال: إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفروهم»، وفيه قالت: قلت: كيف أقول يا رسول الله؟ قال: قولي: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين وال المسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأحررين، وإنما إن شاء الله بكم للاحقون»<sup>(٢)</sup>.

وروى ابن ماجه عنها أيضًا قالت: فقدته - ﷺ -، فإذا هو بالبقيع، فقال: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، أنتم لنا فرط، ونحن بكم لاحقون، اللهم لا تحرمنا أجراهم، ولا تفتنا بعدهم»<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: مر رسول الله - ﷺ - بقبور المدينة، فأقبل عليهم بوجهه، فقال: «السلام عليكم يا أهل القبور، يغفر الله لنا ولكم، أنتم سلفنا ونحن بالأثر». رواه الإمام أحمد<sup>(٤)</sup>، والترمذى وقال: حسن غريب<sup>(٥)</sup>.

(١) صحيح مسلم: ١/١٨٤، الطهارة، باب (١٢)، حديث (٢٤٩).

(٢) صحيح مسلم: ٢/٥٥٩، الجنائز، باب (٣٥)، حديث (٩٧٤).

(٣) سنن ابن ماجه: ١/٤٩٣، (١٥٤٧)، ورواه أحمد: ٦/٧١، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه: ١/٢٥٨.

(٤) لم أجده في المسند.

(٥) سنن الترمذى: ٣/٣٦٩، (١٠٥٣)، ولم يورده الألبانى في القسم الصحيح من =

وقد ثبت عنه - ﷺ - أنه بعد أحد بثمان سنين خرج إلى الشهداء فصلّى عليهم كصلاته على الميت، ومعنى هذا - والله أعلم - أنه دعا لهم كدعائه على الميت.

وفي البخاري عن عقبة بن عامر: فصلّى عليهم كصلاته على الميت<sup>(١)</sup>.

قال ابن عبد البر وغيره: يحتمل أن تكون الصلاة هنا الدعاء والاستغفار، وأن تكون كالصلاة على الموتى، فتكون خصوصية له - ﷺ -، ولنعم بصلاته من لم يصلّى عليه حين دفنه<sup>(٢)</sup>.

وروى أبو داود عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - قال: كان النبي - ﷺ - إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال: «استغفروا لأخيكم، واسألوه التثبيت؛ فإنه الآن يُسأل»<sup>(٣)</sup>.

فهذا ونحوه مما كان يفعله ويأمر به أمته عند قبور المسلمين عند الدفن وعن زيارة لهم أو المرور بهم إنما هو تحية للميت كما يحيى الحي، ودعا له إذا صلّى عليه قبل الدفن أو بعده.

---

سُنَنُ التَّرْمِذِيِّ .

(١) صحيح البخاري: ١/٤٥١، الجنائز، باب الصلاة على الشهيد، (١٢٧٩)، ورواه مسلم أيضاً: ٤/١٤٣٢، الفضائل، باب (٩)، حديث (٢٢٩٦).

(٢) انظر التمهيد: ٢٠/١١٠ .

(٣) سن أبي داود: ٣/٢١٥، (٣٢٢١)، ورواه الحاكم في المستدرك: ١/٥٢٦، (١٣٧٢)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الإسناد. وصححه الألباني في صحيح الجامع: ١/٢٢٤، (٩٤٥).

وروى سعيد بن منصور عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - كان يقف عند القبر فيدعوه<sup>(١)</sup>.

واستحب الوقوف شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup> والأصحاب.

ونص الإمام أحمد أنه لا بأس به. قال: وقد فعله علي والأحنف<sup>(٣)</sup>.

ويدل عليه أنه معتاد في زمانه - ﷺ - قوله - تعالى - في المنافقين:  
﴿وَلَا تَقْمُّ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [التوبه: ٨٤]؛ إذ هو المراد<sup>(٤)</sup>، على ما ذكره أكثر المفسرين.

وقال ابن جرير: معناه: لا تتول دفنه<sup>(٥)</sup>.

٤ / ١٨٨

/ والأول قول الجمهور من المفسرين<sup>(٦)</sup>؛ إذ معناه عندهم: ولا تقم على قبره داعيا له؛ إذ دعاؤه - ﷺ - أن يصلّي على من مات من أصحابه، فإذا دفنه قام على قبره ودعا له، وقد خرج إلى أهل البقيع جوف الليل يسلّم عليهم ويدعو لهم، ومرّ خروجه إلى الشهداء، وصلاته - ﷺ - عليهم.

وفي ضمن الدعاء للموتى دعاء الحي لنفسه ولسائر المسلمين، كما

(١) ليس في المطبوع منه. وعزاه إليه صاحب «كشاف القناع»: ٢ / ١٣٥، وهو في «المدونة»: ١ / ١٧٦.

(٢) انظر مجموع الفتاوى: ٢٤ / ٣٣٠.

(٣) انظر «الفروع»: ٢ / ٢١٤.

(٤) أي الوقوف على القبر للدعاء للميت بعد دفنه.

(٥) تفسير الطبرى: ١٠ / ٢٠٤.

(٦) انظر «زاد المسير» لابن الجوزي: ٣ / ٤٨١.

أن الصلاة على الجنازة فيها الدعاء للمصلي ولسائر المسلمين، وتخصيص الميت بالدعاء له.

فعند أبي داود<sup>(١)</sup> وابن ماجه<sup>(٢)</sup> وابن حبان<sup>(٣)</sup> عن أبي هريرة - رضي الله عنه - بإسناد حسن مرفوعاً: «إذا صلیتم على المیت فاخلصوا له الدعاء».

يعني: ادعوا له بـأخلاص؛ لأن القصد بهذا الدعاء والصلاحة إنما هو الشفاعة للميت، وإنما يرجى قبولها عند توفر الإخلاص، والابتهاج إلى الله - تعالى - بذلك؛ إذ مبني الشفاعة إنما هو على الإخلاص لله - تعالى - في الشافع والمشفق فيه، كما مرّ في بابها.

فهذا كلّه، وما كان مثله من سنة رسول الله - ﷺ -، وكذا ما كان عليه السابقون الأولون، هو المشروع للMuslimين في ذلك، وهو الذي كانوا يفعلونه عند قبر النبي - ﷺ - وغيره.

وروى ابن بطة في الإبانة بإسناد صحيح، عن معاذ بن معاذ قال: حدثنا عوف قال: سأله رجل نافعاً فقال: هل كان ابن عمر يسلم على القبر؟ . فقال: نعم، لقد رأيته مائة، أو أكثر من مائة مرة، يأتي القبر، فيقوم عنده فيقول: السلام على النبي - ﷺ -، السلام على أبي بكر، السلام على أبي<sup>(٤)</sup>.

---

(١) سنن أبي داود: ٣/٢١٠، (٣١٩٩)، وحسنه الألباني كما في «إرواء الغليل» برقم (٧٣٢).

(٢) سنن ابن ماجه: ١/٤٨٠، (١٤٩٧).

(٣) موارد الظمان: ١/١٩٢، (٧٥٥).

(٤) لم أهتد إليه.

وفي رواية أخرى ذكرها الإمام أحمد محتاجاً بها: «ثم ينصرف»<sup>(١)</sup>.

وهذا الأمر رواه الإمام مالك في الموطأ<sup>(٢)</sup>.

فزيارة القبور جائزة، بل مندوب إليها في الجملة، حتى قبور الكفار؛ للاعتبار.

وفي صحيح مسلم كما مر عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ - «استأذنت ربّي أن أستغفر لأمّي فلم يأذن لي، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي»<sup>(٣)</sup>.

وفيه أيضاً عنه قال: زار رسول الله - ﷺ - قبر أمّه، فبكى وأبكي من حوله، فقال: «استأذنت ربّي أن أستغفر لها فلم يأذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور؛ فإنّها تذكر الآخرة»<sup>(٤)</sup>.

وفي رواية لأحمد عن بريدة بن الحصيب: « فمن أراد أن يزور فليزور، ولا تقولوا هجراً»<sup>(٥)</sup>. ورواه النسائي<sup>(٦)</sup>.

---

(١) لم أعثر عليها عند أحمد.

(٢) الموطأ: ص ١٦٦، (٦٨) رواية الليثي، وفي رواية محمد بن الحسن: ص ٣٤، ٩٤٨، وقد رواه ابن سعد في الطبقات: ٤/١٥٦، عبدالرزاق في المصنف: ٣/٥٧٦، (٦٧٢٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه: ٣/٢٨، (١٧٩٣)، والبيهقي في الكبرى: ٥/٢٤٥، (١٠٥١).

(٣) صحيح مسلم: ٢/٥٥٩، (٩٧٦).

(٤) صحيح مسلم: ٢/٥٥٩، (٩٧٦)، إلا أن فيه: «إنّها تذكر الموت».

(٥) صحيح مسلم: ٥/٣٥٩، دون قوله «ولا تقولوا هجراً»، وكذا الطبراني في الكبير: ٥/٨٢ عن زيد بن الخطاب.

(٦) سنن النسائي: ٤/٨٩، (٢٠٣٣) وهذا لفظه. وصححه الألباني كما في الصحيحة =

وروى الإمام أحمد أيضًا عن علي - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها؛ فإنها تذكر الموت والدار الآخرة»<sup>(١)</sup>.

فأذن إذنًا عامًا في زيارة قبر المسلم والكافر، والسبب الذي ورد ١٨٨ ب عليه / اللفظ يوجب دخول الكافر، والعلة وهي تذكر الموت والدار الآخرة موجودة في ذلك كله.

وقد كان النبي - ﷺ - يأتي قبور أهل البقيع والشهداء كما مر، للدعاء لهم والاستغفار، فهذا المعنى الأخير تخصيص للمسلمين دون الكافرين.

فهذه الزيارة، وهي زيارة القبور لتذكر الآخرة، أو لتحييهم والدعاء لهم، و<sup>(٢)</sup> هو الذي جاءت به السنة، مع تذكر الآخرة.

وأما الجموع للزيارة كما هو معتاد فبدعة، ولأن ذلك من اتخاذها عيًّا، وهو منهي عنه.

قال أبو الرواء بن عقيل: أبرا إلى الله منه<sup>(٣)</sup>.

وهل تُكره القراءة على القبور وفي المقبرة؟

فعن الإمام أحمد في ذلك أقوال:

---

برقم (٨٨٦) . =

(١) المستند: ١ / ١٤٥ .

(٢) الظاهر أن هذه الواو زائدة.

(٣) نقله عنه في «الفروع»: ٢ / ٢٣٣ .

أحدهما: لا تكره، نص عليه، واختاره أبوبكر القاضي وجماعة، وهو المذهب.

قال في «الفروع»: وعليه العمل عند مشايخ الحنفية - خلافاً للشافعي<sup>(١)</sup> - فقيل: يباح، وقيل: يستحب.

قال ابن تيمية: نص عليه - الإمام أحمد - كالسلام والذكر والاستغفار. وعنه: لا تكره وقت دفنه<sup>(٢)</sup>.

وعنه: تكره، اختياره عبدالوهاب الوراق، وأبو حفص، وفاماً للشافعي ومالك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «نقلها الجماعة عنه، وهو قول جمهور السلف، وعليها قدماء أصحابه». [وسمى]<sup>(٣)</sup> المروذى.

وعلله أبو الوفاء وأبو المعالي بائتها مدفن النجاسة كالحش.

قال ابن عقيل: أبو حفص يغلب الحظر، وصح عن ابن عمر أنه أوصى إذا دُفن أن يُقرأ عنده بفاتحة الكتاب، وبفاتحة سورة البقرة وخاتمتها<sup>(٤)</sup>، فلهذا رجع الإمام أحمد عن الكراهة.

(١) ما بين - ليست في «الفروع».

(٢) «الفروع» لابن مفلح: ٢٣٧، ٢٣٨ / ٢.

(٣) في الأصول: «وسهي»، وهو خطأ، والتتصويب من الفروع.

(٤) رواه يحيى بن معين في التاريخ: ٤/٤٤٩، (٥٢٣٧) عن العلاء بن اللحام عن أبيه أنه أمر بذلك، وقال: سمعت عبدالله بن عمر يقول ذلك. وعند الطبراني في الكبير (١٩/٢٢٠): فإني سمعت رسول الله يقول ذلك.

وقال الخالل وصاحبه: المذهب رواية واحدة: لا يكره.

وقال مجد الدين على رواية الكراهة: شدد أحمد حتى قال: لا يقرأ فيها [في]<sup>(١)</sup> صلاة جنازة.

وعنه بدعة؛ لأنّه ليس من فعله - عليه السلام - وفعل أصحابه، فعلم بأنه محدث.

ولعله قبل أن يبلغه عن ابن عمر ما بلغه مما تقدم.

وسأله عبدالله: يحمل مصحفاً فيقرأ عليه؟ . قال: بدعة<sup>(٢)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ولم يقل أحد من العلماء المعترفين إن القراءة عنده أفضل، ولا رخص في اتخاذه عيّداً، كاعتراض القراءة عنده في وقت معلوم<sup>(٣)</sup>.

وقد تبيّن بما ذكرنا من الأحاديث المنع من البناء على القبور، واتخاذ المساجد عليها والمظاهر، والإسراف عليها.

وفي صحيح مسلم عن جابر - رضي الله عنه - قال: نهى رسول الله - ﷺ - أن يجصّص القبر، وأن يقعد عليه، وأن يُبنى عليه<sup>(٤)</sup>.

وكذا يتبيّن مما تقدم المنع من مشابهة أهل الكتاب في كثير من الأقوال والأفعال / بهذا السبب، وأنه لا يجوز الوفاء بما يُنذر للقبور،

١٨٩

٦/١٨٩

(١) في الأصول: على، والتوصيب من الفروع.

(٢) انظر جميع هذه الأقوال في الفروع: ٢/٢٣٨.

(٣) عن الفروع: ٢/٢٣٨.

(٤) صحيح مسلم: ٢/٥٥٦، الجنائز، باب (٣٢)، حديث (٩٧٠).

من دهن وغيره؛ لأنّ بناءها محرم، فهو كذلك، وكذلك اتخاذها مساجد وإن لم يبن عليها.

وهذه العلة التي لأجلها نهى الشارع - ﷺ - هي التي أوقعت كثيراً من الأمم إما في الشرك الأكبر، أو فيما دونه من الشرك؛ فإن تبرّك الرجل بقبر الرجل الذي يعتقد نبوته أو صلاحه أعظمُ من أن يتبرّك بخشبة أو حجر على تمثاله<sup>(١)</sup>.

ولهذا تجد أقواماً كثيراً يتضرّعون عندها، ويخشون ويعبدون بقلوبهم عبادة لا يفعلونها في المسجد، بل ولا في المسجد الحرام، بل ولا في السّحر<sup>(٢)</sup>.

ومنهم من يسجد لها، كما يفعل عند قبر الحسين - رضي الله عنه - وغيره.

وأكثرهم يرجون من بركة الصلاة عندها والدعاء ما لا يرجونه في المساجد التي تشد إليها الرحال<sup>(٣)</sup>.

فهذه المفسدة التي هي مفسدة الشرك، كبيرةً كانت أو صغيرةً، هي التي حسم النبي - ﷺ - مادتها، حتى نهى عن الصلاة في المقبرة مطلقاً<sup>(٤)</sup> وإن لم يقصد المصلي بركة البقعة بصلاته كما يقصد بصلاته

(١) باختصار من الصراط المستقيم: ٦٨٠ / ٢.

(٢) عن «اقتضاء الصراط»: ٦٨١، ٦٨٠ / ٢.

(٣) عن الموضع السابق.

(٤) انظر صحيح مسلم: ٥٥٦ / ٢، حديث (٩٧٢)، صحيح ابن خزيمة: ٧ / ٢، حديث (٧٩١)، صحيح ابن حبان: ٩٠ / ٦، حديث (٢٣٢٠).

بركة المساجد الثلاثة ونحو ذلك، كما نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس واستواها وغروبها<sup>(١)</sup>؛ لأنها الأوقات التي يقصد المشركون فيها بركة الصلاة للشمس فيها، فنهي المسلم عن الصلاة حينئذ وإن لم يقصد ذلك سداً للذرية.

فأما إذا قصد الرجل الصلاة عند قبور الأنبياء والصالحين تبركاً بالصلاحة في تلك البقعة، فهذا عين المحاداة لله ورسوله، وهو عين المخالفه لدینه، وابتداع دین لم يأذن الله به؛ فإن المسلمين قد أجمعوا على ما علموا باضطرار من دین الإسلام الذي بعث الله به رسوله محمداً - ﷺ - من أن الصلاة عند القبر، أي قبر كان، لا فضل فيها لذلك، ولا للصلاة في تلك البقعة مزية خير، بل مزية شر<sup>(٢)</sup>.

وما أشبه أهل القبور حالاً بمن قال الله - تعالى - فيهم: «فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ».

وهنا كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - قاعدة، من لزمهها اقتدي واهتدى، وسلم من تعدي الحدود بالاعتداء، وهي: ليس على المؤمن ولا له أن يطالب الرسل - عليهم الصلاة والسلام - بتبيين وجوه المصالح والمحاسد، وإنما عليه طاعتكم<sup>(٣)</sup> . قال - تعالى - : «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا يُطْكَأَعْ بِإِذْنِ اللَّهِ» [النساء: ٦٤] ، وقال: «مَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ» [النساء: ٨٠] ، فجعل طاعة الله

(١) انظر صحيح البخاري: ٣/١١٩٣، حديث (٣٠٩٩)، وصحیح مسلم: ١/٤٧٦، حديث (٨٣٢).

(٢) عن الاقتضاء: ٢/٦٨٠، ٦٨١.

(٣) الموضع السابق.

بمجرد طاعة رسوله، وقال - تعالى -: ﴿ وَمَا أَنْكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَنُكُمْ عَنْهُ فَانْهُوا ﴾ [الحشر: ٧].

فحقوق الأنبياء - عليهم السلام -: توقيرهم وتعزيرهم ومحبتهم وطاعتهم على الإطلاق، وإيثارهم على النفس والأهل والمال، بحيث لا يرددك عن متابعة سنتهم شيء من الأشياء؛ فإن عامة من يشرك بهم شركاً أكبر أو أصغر هو<sup>(١)</sup> يترك ما يجب عليه من طاعتهم بقدر ما ابتدعه من الشراك بهم.

وكذلك حقوق الصديقين والشهداء والصالحين: المحبة والإجلال، ونحو ذلك من الحقوق التي جاء بها الكتاب والسنة، وكان عليها سلف الأمة<sup>(٢)</sup>.

وأما ما يذكر من الكرامات وخوارق العادات التي توجد عند قبور الأنبياء والصالحين، مثل نزول الأنوار والملائكة عندها، وتوقى الشياطين والبهائم لها، واندفاع النار عنها وعمّن جاورها، وشفاعة بعضهم في جiranه من الموتى، واستجابة الاندفان عند بعضهم، وحصول الأنس والسكينة عندها، ونزول العذاب لمن استهان بها، فجنس هذا حق<sup>(٣)</sup>، لا ينكره لهم إلا جاهل أو معاند.

---

(١) «هو» ليست في الاقتضاء، والمؤلف ينقل منه بتصرف، فأقحمها وقرأ ما بعدها: بترك ما يجب .. إلخ فاستغلقت العبارة، والعبارة كما في الاقتضاء: فإن عامة من يشرك بهم شركاً أكبر أو أصغر يترك ما يجب عليه من طاعتهم بقدر ما ابتدعه من الشراك بهم.

(٢) الاقتضاء: ٢ / ٦٨٢ .

(٣) الاقتضاء: ٢ / ٧٣٦ ، ٧٣٧ .

وكذا ما جاء في قبورهم من كرامة الله ورحمته، وما لها عند الله من الحرمة والكرامة فوق ما يتوهم أكثر الخلق.

وكل هذا لا يقتضي استحباب الصلاة، أو قصد الدعاء، أو النسك عندها؛ لما في قصد العبادات عندها من المفاسد التي علمها الشارع<sup>(١)</sup>، فنهى عنها.

ولهذا فرق العلماء - رحمهم الله تعالى - في شد الرحل للزيارة لها، بين من يقصد الزيارة والدعاء للميت، وبين من يقصد في ذلك العبادة عندها، فمنعوا شد الرحل للمقصد الثاني، وجرى بينهم الخلاف للمقصد الأول، فمنهم من أجاز، ولم يجعل حديث شد الرحل في النهي على عمومه، ومنهم من منع شد الرحل في جميع الزيارة إلى المقابر، وجعل النهي فيه عاماً.

ولفظه عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا»، وهو في الصحيحين وغيرهما<sup>(٢)</sup>.

وقال أهل القول الأول: معنى الحديث: لا تُشد الرحال إلى مسجد إلا إلى المساجد الثلاثة؛ إذ شد الرحال إلى عرفة لقضاء النسك واجب بالإجماع، وكذا سفر الجهاد والهجرة بشرطه، وكذا جواز شد الرحال للتجارة ومصالح الدنيا وزيارة الإخوان الأحياء، والانتقال في الأراضي

---

(١) الاقضاء: ٢ / ٧٣٦، ٧٣٧.

(٢) صحيح البخاري: ١ / ٣٩٨، التطوع، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، (١١٣٢)، وصحيح مسلم: ٢ / ٧٩٦، الحج، باب (٧٤)، حديث (١٣٣٨).

لِبَادِ وَحَاضِرٍ<sup>(١)</sup>.

وَاسْتَأْنَسُوا بِمَا رَوَاهُ ابْنُ شَبَّةَ بِسَنْدِ حَسْنٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدَ الْخُدْرِيَّ ذُكِرَ عِنْهُ الصَّلَاةُ فِي الطُّورِ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «لَا يَنْبَغِي لِلْمَطْيَّ أَنْ تَشَدَّ رِحَالَهَا إِلَى مَسْجِدٍ تُبْغِي فِيهِ الصَّلَاةَ غَيْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي / هَذَا، وَالْمَسْجِدُ الْأَقْصِي»<sup>(٢)</sup>.

٤/١٩٠

وَهُوَ عِنْدَ أَبِي يَعْلَى بِمَعْنَاهُ بِسَنْدِ صَحِيحٍ إِلَى شَهْرٍ<sup>(٣)</sup>.

وَرَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِهَذَا الْلَّفْظِ بِسَنْدِ صَحِيحٍ<sup>(٤)</sup>، إِلَّا أَنَّ فِيهِ شَهْرًا، وَقَالَ فِيهِ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -، فَزَالَ الْمَحْذُورُ مِنْ جَهَتِهِ<sup>(٥)</sup>.

(١) لَا يَخْفِي ضَعْفَ مَأْخُذِهِمْ؛ فَإِنَّا إِذَا مَنَعْنَا شَدَ الرِّحَالَ إِلَى مَا سُوِيَ الْمَسَاجِدُ الْثَّلَاثَةُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، فَأَوْلَى مِنْ ذَلِكَ مَنْعُ شَدِ الرِّحَالَ إِلَى مَا سُوِيَ الْمَسَاجِدُ مِنَ الْبَقَاعِ الْمُخْصُوصَةِ بِنَيَّةِ التَّعْبُدِ عِنْدَهَا، أَمَّا شَدِ الرِّحَالَ إِلَى عَرْفَةَ وَغَيْرِهَا مِنْ مَشَاعِرِ الْحَجَّ فَهُوَ تَابِعٌ لِشَدِ الرِّحَالِ لِلْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَ وَصْفُ الْحَجَاجِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَا مَأْقِينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾، وَقَالَ: ﴿وَوَلَئِنْ عَلَى النَّاسِ حِجْرُ الْبَيْتِ﴾، وَلَا يَخْفِي أَنْ بَدَءَ الْحَجَّ بِالْوَقْوفِ بِعَرْفَةَ وَكَوْنِهِ رَكْنَهُ الأَكْبَرِ غَيْرُ مَعْارِضِ لِكَوْنِ الْمَقْصِدِ الْأَصْلِيِّ لِهَذَا السَّفَرِ هُوَ الْبَيْتُ الْحَرَامُ، كَمَا أَنَّ مَنْ اقْتَصَرَ عَلَى الْوَقْوفِ بِعَرْفَةَ دُونَ الْطَّوَافِ بِالْبَيْتِ فَحَجَّهُ غَيْرُ صَحِيحٍ، بَلْ لَوْ تَعْمَدَ شَدُ الرِّحَالَ إِلَى عَرْفَةَ دُونِ الْبَيْتِ لَكَانَ مُبَدِّعًا آتَمًا، وَأَمَّا سَفَرُ الْجَهَادِ وَالْهِجْرَةِ فَغَيْرُ مَخْصُوصٍ بِيَقْعَةِ لِذَاتِهَا يَشَدُ الرِّحَالَ إِلَيْهَا، وَأَمَّا مَا سُوِيَ ذَلِكَ مِنَ الضرِبِ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ مِنَ النِّسْكِ وَالْعِبَادَةِ أَصْلًا، فَلَا يَتَنَاهُ النَّهْيُ.

(٢) لَمْ أُعْثِرْ عَلَيْهِ فِيمَا طَبَعَ مِنْهُ، وَقَدْ عَزَاهُ إِلَيْهِ ابْنُ تَبِيَّمَةَ فِي الرَّدِّ عَلَى الإِخْتَانِيِّ (ص ١٤).

(٣) مَسْنَدُ أَبِي يَعْلَى: ٢ / ٤٨٩ ، ١٣٢٦، وَضَعْفُ مَحْقُوقِهِ إِسْنَادُهُ.

(٤) الْمَسْنَدُ: ٣ / ٦٤ ، وَشَهْرُ بْنُ حَوْشَبَ قَالَ عَنْهُ فِي التَّقْرِيبِ (ص ٢٦٩): صَدُوقٌ كَثِيرٌ إِلْرَسَالُ وَالْأَوْهَامُ.

(٥) انْظُرْ طَرْقَ هَذَا الْحَدِيثِ وَرَوْيَاهُتِهِ بِتَوْسِعَ فِي كِتَابِ «الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي فَضَائِلِ =

ولأنَّ هذه المساجد الثلاثة لها مزية من بين باقي المساجد.  
ولمَا كان مسجد «قباء» تابعًا في حكم مسجده - ﷺ -، وداخلًا في قوله - تعالى -: ﴿لَمْسِجِدٌ أَسِسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أُولَئِي الْأَيْمَانِ﴾ [التوبه: ١٠٨]، كان يأتيه - ﷺ - راكبًا ومشياً<sup>(١)</sup>.

وأهل هذا القول يقولون: إن قَصَدَ في شدِّ الرحلَ التعظيم للقبور لم يجز<sup>(٢)</sup>؛ لأنَّه تعظيم لما لم يعظمه الشرع، بل نهى عن اتخاذ قبره عيدها، فضلاً عن قبر غيره - ﷺ -.

وممن قال بالمنع أبو محمد الجوني<sup>(٣)</sup>، واختاره القاضي حسين من الشافعية<sup>(٤)</sup>.

وبه قال القاضي عياض من المالكية<sup>(٥)</sup>.

وقاله جماعة من العلماء كثيرة، منهم من أصحابنا الحنابلة: موفق الدين ابن قدامة<sup>(٦)</sup>.

= المدينة. جمعًا ودراسة» للدكتور صالح الرفاعي: ٤٣٩ - ٤٥٥.

(١) رواه البخاري: ١ / ٣٩٨، التطوع، باب مسجد قباء، (١١٣٤)، ومسلم: ٢ / ٨٢٤، الحج، باب فضل مسجد قباء، (١٣٩٩).

(٢) هذا لا يستقيم؛ فإن شد الرحال إليها داخل في تعظيمها.

(٣) هو عبدالله الجوني، والد إمام الحرمين، توفي سنة ٤٣٨هـ. انظر المجموع للنووي: ٨ / ٣٦٩.

(٤) انظر المجموع للنووي: ٨ / ٣٦٩، و«روضة الطالبين» له: ٣ / ٣٢٤، والقاضي حسين هو أبو علي حسين بن محمد بن أحمد المرزوقي، توفي سنة ٤٦٢هـ. انظر السير للذهبي: ١٨ / ٢٦١، ٢٦٢.

(٥) انظر «إكمال المعلم»: ٤ / ٤٤٩.

(٦) هذا خلاف ما صرَح به في المعني (٢ / ٥٢) من أن الصحيح إباحة السفر لزيارة

وأجرى شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - الحديث على عمومه في المساجد وغيرها<sup>(١)</sup>، سوى ما خص على وجوبه أو جوازه أو إباحته الدليل الخارج عن شد الرحال في ذلك السفر، فالاستثناء عنده مفرغ، وأن التقدير: لا تشد الرحال إلى موضع إلا ما استثنى؛ لأن المستثنى منه في المفرغ يقدر بأعم العام، كما قاله القسطلاني في شرح البخاري على هذا الحديث<sup>(٢)</sup>.

لكن المراد بالعموم هنا الموضع المخصوص، وهو المسجد<sup>(٣)</sup>، إلا أنه منع الأولون إذا قصد تعظيم بقعة القبر لعينها، لما مر من الأحاديث.

قال بعضهم: ويُحتمل من حديث شد الرحال غير ما تقدم أن يكون المراد منه أن المعنى: لا تشد الرحال إلى مسجد لابتغاء مضاعفة الصلاة إلا إلى المساجد الثلاثة، فلا ينفي ذلك شد الرحل لمسجد آخر له فضيلة غير مضاعفة، والله أعلم بمراد رسوله - ﷺ -، والمنع مع قصد التعظيم ظاهر ليس عليه غبار، والله الموفق.

---

القبور والمشاهد، وأن حديث «لا تشد الرحال..» محمول على نفي التفضيل، لا التحرير، وانظر اختلاف الحنابلة حول هذه المسألة في اقتضاء الضراء: ٦٧٠ / ٢ . ٦٧٢

(١) انظر مجموع الفتاوى: ٢٧ / ٢١٤ وما بعدها، وقد شنع على شيخ الإسلام بعض خصومه بسبب منعه من شد الرحال إلى قبور الأنبياء، كما فعل الإخنائي، والسبكي في «شفاء السقام»، وقد أجابهم الشيخ بردود كثيرة تجدها في المجلد ٢٧ من مجموع الفتاوى، كما رد ابن عبدالهادي على السبكي في كتاب «الصارم المنكى».

(٢) إرشاد الساري.

(٣) هذا في رأي المجيزين.



## الباب الثاني والعشرون

### باب ما جاء أنّ بعض هذه الأمة يعبد الأوّلان ويصدق ذلك وجوده في الأمة الآن.

وتقدّم الكلام على تسمية الوثن في اللغة، حتّى اتسعت العرب في ذلك، حتّى صار لكلّ ما عبد من دون الله - تعالى - حكمًا ومجازًا.

[وقوله - تعالى -]: ﴿أَلَمْ تَرِإِلِي الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبَهَا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْرِيتِ وَالظَّفَرِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ مَآمَنُوا سَيِّلَاهُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعْنُهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنَ اللَّهُ فَنَّبْعَدُهُمْ نَصِيبِهَا﴾ [النساء: ٥٢، ٥١].

نزلت هذه الآية في اليهود، وكانوا يقولون: إن عبادة الأصنام أرضى عند الله - تعالى - وأهدي ما يدعوه إليه محمد - ﷺ -<sup>(١)</sup>.

/ وقيل: في حبي بن أخطب، وكتب بن الأشرف، في جمع من اليهود خرجوا إلى مكة يحالبون قريشاً على محاربة رسول الله - ﷺ -، فقالوا: أنتم أهل الكتاب، وأنتم أقرب إلى محمد منكم إلينا، فلا نأمن مكركم، فاسجدوا لآلتنا حتى تطمئن إليكم قلوبنا، ففعلوا<sup>(٢)</sup>.

و«الجبر» في الأصل: اسم صنم، فاستعمل في كلّ ما عبد من دون الله، ويطلق على الساحر، والسحر، والكافر، والذي لا خير فيه<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه ابن جرير عن ابن عباس وغيره: ٥ / ١٣٣ .

(٢) رواه ابن جرير عن عكرمة: ٥ / ١٣٤ .

(٣) انظر تفسير ابن جرير الطبراني: ٥ / ١٣٠ .

و«الطاغوت» يطلق على كل باطل، من معبد أو غيره، فهو اسم وصف لكل من طغى عن الحق، وتعدى الحد بقول أو فعل إلى الباطل.

وقال عكرمة: هما صنماني كان المشركون يعبدونهما من دون الله - تعالى -<sup>(١)</sup>.

وقال أبو عبيد اللغوي<sup>(٢)</sup> وغيره من أهل اللغة: هما كل معبد من دون الله، يدل عليه قوله - تعالى -: ﴿أَنِّي أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَجْتَنِبُوا الظَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وقال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -: «الجبت»: السحر، والطاغوت: الشيطان. وكذا قال الشعبي، ومجاهد وغيرهما من السلف<sup>(٣)</sup>.

وعن الشعبي: الجبت: الشرك<sup>(٤)</sup>.

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما -: الجبت: الأصنام<sup>(٥)</sup>.

وقال هو وجماعة من السلف: الجبت هو الشيطان<sup>(٦)</sup>.

---

(١) رواه ابن جرير: ٥ / ١٣٠.

(٢) لعله القاسم بن سلام، ولا يبعد أن يكون المراد أبا عبيدة معمر بن المثنى؛ فله نحو هذه العبارة في «مجاز القرآن»: ١ / ١٢٩، وهو أخص باللغة من القاسم.

(٣) رواه ابن جرير: ٥ / ١٣١.

(٤) رواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس: ٣ / ٩٧٤، (٥٤٤٥).

(٥) رواه ابن أبي حاتم: ٣ / ٩٧٥، وابن جرير: ٥ / ١٣١.

(٦) رواه ابن أبي حاتم: ٣ / ٩٧٤، وابن جرير: ٥ / ١٣٢.

وقيل: الجبت: الأوثان، والطاغوت: شياطين الأوثان؛ فإنّ لكل صنم شيطاناً يعبر عنها، فيغترّ بها الناس<sup>(١)</sup>.

وقال محمد بن سيرين ومكحول: الجبت: الكاهن، والطاغوت: الساحر<sup>(٢)</sup>.

وقال سعيد بن جبير وأبو العالية: الجبت: الساحر، بلسان الحبشة، والطاغوت الكاهن<sup>(٣)</sup>.

وقال الضحاك: الجبت: حبيبي بن أخطب، والطاغوت: كعب بن الأشرف<sup>(٤)</sup>.

يدل عليه قوله: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظَّلْمِ وَقَدْ أَمْرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ [النساء: ٦٠]. وهي حكومة مشهورة، سياتي إن شاء الله توضيحها، ولكن ليس<sup>(٥)</sup> هي سبب تسميتها بالطاغوت، وإنما هو من المضلين عن سبيل الله، الصادين عن اتباع محمد - ﷺ -، المزينين لعبادة الأصنام والأوثان، فلهذا سمي طاغوتاً، يدل عليه قوله: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ﴾ - يعني كفار قريش - ﴿أَهَدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ - يعني محمداً - ﷺ - وأصحابه - ﴿سَيِّلًا﴾، مما عليه محمد وأصحابه، ولهذا قال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنَ اللَّهُ فَنَّ مَحْدُلٌ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٢، ٥١]،

(١) رواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس: ٩٧٥ / ٣، (٥٤٥١).

(٢) رواه ابن جرير: ١٣٢ / ٥.

(٣) رواه ابن جرير: ١٣١ / ٥.

(٤) رواه ابن جرير: ١٣٢ / ٥، عن الضحاك وعن ابن عباس أيضاً.

(٥) كذا بالأصل: والصواب: «ليست».

فختم لكتاب بن الأشرف وأصحابه باللعن، كما ختم لإبليس بذلك في الآية الأخرى؛ لأن داءهما واحد، وهو الحسد والإضلال عن الهدى، وتفسيفه أمر الله وحكمته - جل وعلا -، بالمعاندة والطعن والإصرار، وأنه مُحقٌ في ذلك.

١٩١ / ١

ولهذا قال: / ﴿الَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَّهُمُ الظَّلَّغَةُ يُخْرِجُوهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلْمَاتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، فجعل الطاغوت جمعاً.

قال مقاتل: يعني كعب بن الأشرف، وحيي بن أخطب، وسائر رؤساء الضلال<sup>(١)</sup>.

فالشيطان داخل في هذا القول، وكل من دعا إلى ضلاله، كما نبهنا عليه.

ولهذا قال: ﴿يُخْرِجُهُم﴾، قال أهل التفسير: يدعونهم من النور إلى الظلمات<sup>(٢)</sup>، فهم يضللونهم.

ونظائر هذا في القرآن كثير<sup>(٣)</sup>، كقوله: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيْطَنَ أَقْرِبَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [٤٧] إلى قوله: ﴿إِنَّهُمْ أَخْلَقُوا الشَّيْطَنَ أَقْرِبَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَخْسِبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [٢٧] [الأعراف: ٣٠].

وقال: ﴿وَمَنْ يَتَّخِذُ الشَّيْطَنَ وَلِيًّا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ حَسِرَ حُسْرَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٩].

(١) ذكره عنه البغوي في تفسيره: ١ / ٢٤١.

(٢) كذا في تفسير البغوي: ١ / ٢٤١.

(٣) كذا في الأصل، وصوابها «كثيرة».

وقال: ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَنَ لَيُؤْمِنُ إِلَّا أَوْلَئِكَهُمْ لِيُجَدِّلُوكُمْ﴾ [الأنعام: ١٢١].

وقال: ﴿أَفَتَسْخِذُونَهُ وَدُرِيَّتَهُ أَوْلِيَاءِ مِنْ دُونِي﴾ [الكهف: ٥٠].

وقال: ﴿أَلَّذِينَ مَآمَنُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ الظَّغْوَتِ فَقَاتَلُوا أَوْلَيَاءَ الشَّيْطَانِ﴾ [النساء: ٧٦].

ففي هذه الآية دليل على أنّ الطاغوت هو الشيطان، فالطاغوت يكون مذكراً ومؤثراً، وواحداً وجمعًا، فالمعنى المفرد في قوله: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكُمُوا إِلَى الظَّغْوَتِ﴾ الآية [النساء: ٦٠]، والمؤثر في قوله: ﴿وَالَّذِينَ أَجْتَنَبُوا الظَّغْوَتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا﴾ [الزمر: ١٧]، والجمع في قوله: ﴿يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلْمَاتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

وقد استشكل بعض أهل العلم قوله: ﴿يُخْرِجُونَهُمْ﴾، وهم كفار، لم يكونوا في نورٍ قط؟!

فأجيب بأنهم اليهود؛ كانوا مؤمنين بـمُحَمَّد - ﷺ - قبل بعثته، لما يجدونه مكتوبًا عندهم في التوراة والإنجيل، يعرفونه كما يعرفون أبناءهم، فلما بُعث كفروا به، ولهذا قال: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾.

وقيل: هي على العموم في حق جميع الكفار، ومنعهم إياهم من الدخول فيه إخراج لهم منه، كما يقول الرجل لأبيه: «أخرجتني من مالك»، ولم يكن له فيه نصيب<sup>(١)</sup>.

(١) انظر تفسير البغوي: ١ / ٢٤١.

والعرب تذكر الخروج والعود، وتريد بذلك الابتداء، كما قال أمية ابن أبي الصلت :

تلك المكارم لا قعبان من لبن شيئاً بماء فعاداً بعد أبوالا<sup>(١)</sup>

فإنَّ اللبن قبل الشوب حلو، ليس فيه مرارة يعود إليها<sup>(٢)</sup>.

وكل قوله - تعالى - : ﴿إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةً قَوْمًا لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [يوسف: ٣٧]،  
ولم يكن دخل في ملتهم.

١٩١/ب

وقول شعيب - عليه السلام - : / ﴿قَدْ أَفْتَرَنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عَدَنَا فِي مِلَّتِكُمْ﴾ [الأعراف: ٨٩]، على أحد الأقوال، وإلا فالمشهور أنه خطاب لأتباعه.

ويحتمل أن المعنى يخرجونهم من النور الذي هو فطرة الله التي فطر عليها عباده، في قوله: ﴿وَإِذَا أَخِذَ رَبِّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذِرَّتْهُمْ وَأَشَهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَسْتَأْتِ بَرِّيْكُمْ قَاتُلُوا بْنَ شَهَدَنَا﴾ [الأعراف: ١٧٢].

وفي الحديث الصحيح: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو يمجسانه أو ينصرانه، كما تنتج البهيمة جماعة، هل تحسون فيها من جدع»<sup>(٣)</sup>.

(١) نسبة الخطابي في غريب الحديث (١/١١١) لأبي الصلت، وكذا ياقوت في معجم البلدان (٤/٢١٠). وهو في ديوان أمية: ١٧٩، صادر.

(٢) عند هذا الموضع كتب في الطرة: [بلغ مقابلة على أصله فصح].

(٣) رواه البخاري: ١/٤٥٦، الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات...، (١٢٩٢)،  
ومسلم: ٤/١٦٢٤، القدر، باب (٦)، حديث (٢٦٥٨).

وفي الحديث القدسي: «إِنِّي خَلَقْتُ عَبَادِي حِنْفَاءٌ فَاجْتَالَهُمُ الشَّيَاطِينُ عَنِ دِينِهِمْ»<sup>(١)</sup>.

ولهذا قال في المثل الناري في سورة النور: ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ [النور: ٣٥]، وقال العلماء: نور الوحي على نور الفطرة<sup>(٢)</sup>.

فسمى - سبحانه - الفطرة التي فطر عليها عباده نوراً، كما سمي الوحي الذي أنزله على محمد - ﷺ - نوراً في قوله: ﴿وَلَكِنْ جَعَلْنَا لَهُ نُورًا تَهْدِي بِهِ مَنْ شَاءَ﴾ [الشورى: ٥٢].

فالشياطين ودعاة السوء المتصفون بالطاغوتية يغيرون فطر الخلق، ويخرجونهم من نور الفطرة التي فطرهم باريهما، ولدوا عليها، إلى ظلمات الشرك والشك والبدع في دينه، الذي لا يخالف نور فطرته التي فطر الناس عليها.

فقد علمت أن الاختلاف في مسمى ذلك ليس باختلاف تضاد، وإنما هو اختلاف تنوع.

فلما كان اسم الطاغوت عندهم اسم وصف، عبر كل منهم عن الموصوف باسم الصفة، فعبر أكثرهم بالشيطان؛ لأنه رأس المضللين عن صراط الله المستقيم، ولهذا حذر الله منه أشد التحذير بقوله: ﴿إِنَّ الشَّيَاطِينَ لَكُلُّ دُوْلٍ فَاتَّخِذُوهُ دُوْلًا إِنَّمَا يَدْعُونَا حِزْبُهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعْيِ﴾ [فاطر: ٦]، وقال: ﴿فِيمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صَرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ۝ ۝ ۝ لَآتِنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ ۝ ۝ ۝ لَا يَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَرِيكَنِي ۝ ۝ ۝﴾ [الأعراف: ١٦، ١٧].

(١) جزء من حديث رواه مسلم: ٤ / ١٧٤١، الجنة، باب (١٦)، حدیث (٢٨٦٥).

(٢) انظر «الوابل الصيب» لابن القيم: ص ٧٧. و«اجتماع الجيوش» له: ص ١٤.

وقد حذر - سبحانه - عباده عن توليه كل الحذر<sup>(١)</sup>، وتوعّد من تولاه وعشّي عن ذكر الرحمن أن يخلّي بينه وبينه، فقال: ﴿وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُفَيَّضْ لَهُ شَيْطَنًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ ﴿وَلَا هُمْ يَصْدُونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَخْسِبُونَ أَنَّهُمْ مُهَتَّدُونَ﴾ [الزخرف: ٣٦].

فالحاصل أن الطاغوت اسم وصف شامل لكل من عدل عن الحق إلى الباطل، فيطلق عليه هذا الاسم، أو يشمله مسماه، خصوصاً إذا زَّخرف الباطل، ودعى إليه، وهو يعلم أن الحق خلافه، كإبليس لعنه الله، وكعب بن الأشرف، وحبيبي بن أخطب، وأشباههم، وكل من دعى إلى ضلاله.

٤/١٩٠

وكذا الساحر؛ / فإنه يزخرف باطله في صورة الحق، ولهذا قال: ﴿سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ﴾ [الأعراف: ١١٦]، وقال: ﴿فَإِذَا جَاءَهُمْ وَعِصَمُهُمْ يُخَيِّلُ إِلَيْهِمْ سُخْرِيَّهُمْ أَنَّهَا شَفَاعَةٌ﴾ [طه: ٦٦]، وقد يكون فيه ما يؤثر، ولكن لا يضر إلا بإذن الله، ولهذا قال: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارَّينَ بِهِمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وكذا الكاهن والتحاكم إليه؛ فإنه يزخرف قوله الباطل بكلمته الصدق التي يلقاها إليه شيطانه من الجن، إذا استرق له السمع من السماء، ليضل الناس بها، ويلبس عليهم دينهم، فسمى بذلك طاغوتاً.

وأيضا فالساحر والكافر أفعالهم وأقوالهم مكتسبة من الشياطين، ولهذا قال: ﴿وَمَا كَفَرَ شَيَّمَنْ وَلَا كَنَّ الْشَّيَّطِينَ كَفَرُوا يُعَلَّمُونَ النَّاسَ الْسِّحْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢]، فالشيطان بهذا الاعتبار هو رأس دعاة الضلال،

(١) كذا في الأصل، وصوابها: «كل التحذير».

فاستحق الاسم الأعظم من الطاغوتية، فكان كاسم العلم له؛ لأن الذي يطلق عليه من غيره هو له تبع، فصار بذلك هو الطاغوت الأكبر، أعادنا الله وال المسلمين بسلطانه منه ومن توليه؛ فإنه ﴿إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: ٦].

فعلى المؤمن أن يتبع ما جاء به رسول رب العالمين، محمدٌ خاتم المرسلين، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، وأن لا يلتفت إلى دعاة الباطل، كائناً من كان، ول يكن منهم على حذر.

وأطلنا الكلام في هذا المقام لمسوس الحاجة إليه، والله الموفق.

[وقوله: ﴿(١) قُلْ هَلْ أَنْتُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ وَغَضِيبٌ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقَرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبْدَ الظَّلْفُوتُ أُولَئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾] [المائدة: ٦٠].

يقول - تعالى - : قل يا محمد: أأنبئكم، أي أخبركم بشر من ذلك الذي ذكرتم، يعني قولهم: لم نر أهل دين أقل حظاً في الدنيا والآخرة منكم، ولا ديناً شرّاً من دينكم.

فذكر الجواب بلفظ الابداء، وأن يكون الابداء شرّاً، كقوله: ﴿أَفَأَنْتُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكُمُ الْأَنَارُ﴾ [الحج: ٧٢].

وقوله: ﴿مَثُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾، أي ثواباً وجزاءً، نصب على التفسير، أو على التمييز عن «شر»، والمثوبة مختصة بالخير، كما العقوبة بالشر، فوضعت المثوبة هنا موضع العقوبة على طريقها<sup>(٢)</sup> تهكمًا.

(١) في الأصل: قل انبئكم.

(٢) كذا.

والمعنى: أخبركم بشرٍ جزاءً عند الله يوم القيمة مما تظلونه بنا؟، هم أنتم الذين تتصرفون بهذه الصفات، المفسّرة بقوله: ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾، أي: أبعده من رحمته؛ إذ اللعن في اللغة: الإبعاد والطرد، والتخصية للملعون. قال النابغة الذبياني:

فبِئْثٍ كَأَنِّي حَرِجٌ لَعِينُ نَفَاهُ النَّاسُ أَوْ دِنْفٌ طَعِينُ<sup>(١)</sup>

/ ثم قال: ﴿وَغَضِيبٌ عَلَيْهِ﴾، أي غضباً لا يرضى بعده أبداً، وهم اليهود ومن نحوهم.

﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدةَ وَالخَنَازِيرَ﴾، فالقردة: أصحاب السبت، والخنازير كفار مائدة عيسى - عليه السلام -<sup>(٢)</sup>.

وروي عن ابن عباس - رضي الله عنهم - في رواية علي بن أبي طلحة: أنَّ الممسوخين كلامها<sup>(٣)</sup> من أصحاب السبت، فسبّانهم مسخوا قردة، ومشائخهم خنازير<sup>(٤)</sup>.

وقد صح في الصحيحين وغيرهما أن الممسوخين لم يبقوا بعد مسخهم إلا ثلاثة أيام<sup>(٥)</sup>.

فهؤلاء مسخوا على صورة أقبح الحيوانات؛ مقابلة لعملهم، وعبرة

(١) ديوانه: ص ٢٢٢، ط دار المعرف.

(٢) رواه ابن جرير عن قتادة: ١٣٦ / ٧.

(٣) كذا في الأصل، وصوابه: كلهم.

(٤) رواه ابن جرير: ١٠١ / ٩، وابن أبي حاتم: ١٣٣ / ١، (٦٧٣).

(٥) لم أعثر عليه في الصحيحين، وإنما رواه ابن جرير عن ابن عباس عند تفسير قوله تعالى - : ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَلَّا دِينَ أَعْدَدْنَا لِمِنْكُمْ فِي السَّبْتِ..﴾ الآية، (١)، (٣٢٩)، (٣٣٠).

لأهل وقتهم ومن بعدهم تحذيرًا عن عملهم.

وقوله: «وَعَبَدَ الظَّاغُوتَ»، قرئ بالإضافة، على أن المعنى: وجعل منهم خدم الطاغوت، أي خدامه وعبيده.

وقرئ على أنه جمع كعبد وعبيد، مثل «ثمار» و«ثمر».

وحكى عن بريدة أنهقرأها: «وعابد الطاغوت»<sup>(١)</sup>.

وحكى ابن جرير عن أبي جعفر القارئ أنه كان يقرؤها: «وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ»، على أنه مفعول ما لم يسم فاعله، ثم استبعد معناها<sup>(٢)</sup>.

قال بعض المفسرين: ولا يبعد ذلك؛ لأنه من التعرض بهم، والمعنى أنه قد عبد الطاغوت فيكم، وأنتم الذين فعلتموه<sup>(٣)</sup>.

وذكر أبو البقاء في إعرابه في: (وَعَبَد) قريباً من اثني عشر قراءة<sup>(٤)</sup>.

وكل القراءات<sup>(٥)</sup> يرجع معناها إلى أنكم يا أهل الكتاب من الطاعنين في ديننا، الذي هو توحيد رب العالمين، وإفراده بالعبادة دون من سواه، كيف يصدر منكم هذا وأنتم قد وجد فيكم جميع ما ذكر.

ولهذا قال: «أُولَئِكَ شَرُّ مَكَانًا» أي مما تظنون بنا، ثم قال: «وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّيِّلِ»، وهذا من باب استعمال أفعال التفضيل فيما ليس

(١) رواه ابن جرير: ٦ / ٢٩٤.

(٢) تفسير ابن جرير: ٦ / ٢٩٤.

(٣) انظر تفسير ابن كثير: ٢ / ٧٥.

(٤) كذا في الأصل، وصوابها: اثنى عشرة قراءة.

(٥) في الأصل كتبت: القراءة.

[فيه]<sup>(١)</sup> من الطرف الآخر مشاركة، كما بيتنا في الوجه الأول في قوله - ﷺ : «أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِي»<sup>(٢)</sup>. وقوله: ﴿أَصْحَّبُ الْجَنَّةَ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقْرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾<sup>(٣)</sup>.

فجعل مكانهم شرًا ليكون أبلغ في الدلالة على شرارتهم، كما هم ﴿أَضْلَلَ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾<sup>(٤)</sup>، فالنصارى في طرف الغلو، واليهود في طرف الجفاء، والصراط المستقيم بين هذين الطرفين؛ لأن سوء السبيل وسطه؛ إذ سوء كل شيء وسطه، قال الشاعر:

وصاحِبُ غَيْرِ ذِي ظَلٍّ وَلَا نَفْسٍ هِيجَتُهُ بِسَوَاءِ الْبَيْدِ فَاهْتَاجَ<sup>(٥)</sup>

ومنه قول البكري النسبة لأبي بكر الصديق - رضي الله عنه - حين نسبه فانتسب إليه: «أَمْكِنْتُ مِنْ سَوَاءِ الشَّغْرَةِ»<sup>(٦)</sup>. وهي نقرة البحر، سواؤها: وسطها<sup>(٧)</sup>.

كما قالت صفية بنت عبدالمطلب وهي ترقص ابنها الزبير بن العوام - رضي الله عنهمما -:

أ / ١٩٣ / حامي الحقيقة ماجد مصدق يضرب [الكبش]<sup>(٨)</sup> سوء المفرق

(١) ليست في الأصل، والمقام يتضمنها.

(٢) رواه البخاري: ١/٤٩، (٩٩). وراجع ص ١٥٨ ب.

(٣) أنسد الخطابي في غريب الحديث: ٢/٢٥، ولم يسم قائله.

(٤) روى هذا الخبر البيهقي في الدلائل: ٢/٤٢٣.

(٥) انظر غريب الحديث للخطابي: ٢/٢٥.

(٦) في الأصل كتبت بالسين المهملة، ولا وجه لها، وفي البيت نقص ظاهر، ولعل صوابه: يضرب الكبش في سوء المفرق، الكبش: الفارس، انظر أساس البلاغة: ٥٣٤ (كبش).

وليس بالواني ولا بالأخرق<sup>(١)</sup>

تقول: يضرب البطل بالسيف وسط المفرق من الرأس.

فالصراط المستقيم وسط بين طرفين: بين الغالي والجافي، فمن جفا من هذه الأمة سلك طريق اليهود، ومن غلا سلك طريق النصارى. وقد أخبر الله - تعالى - وهو أصدق القائلين بأنهم عبدوا الطاغوت.

وصح وثبت عن رسوله الكريم - ﷺ - أنه قال - وهو لا ينطق عن الهوى - في هذا الباب، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لتتبعنَّ سُنْنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» الحديث<sup>(٢)</sup>، وما يأتي في ضمنه في الشرح إن شاء الله - تعالى - .

وبهذا نقطع يقيناً أنّ كائناً من أمته - ﷺ - من يعبد الأواثان<sup>(٣)</sup>.

والمراد حدوث ذلك في أمة الإجابة، وإلا لم يكن للخطاب منه - ﷺ - لأمته فائدة؛ إذ الخطاب لأمة الإجابة، والله الموفق.

[وقوله: «قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ» [الكهف: ٢١] وهم السلاطين، وذوو الرأي منهم، وقد تقدم الكلام على هذه الآية في الشرح، حيث أوردناها في مادة تعظيم القبور، واتخاذها مساجد<sup>(٤)</sup>.]

(١) لم أجده مصدره.

(٢) الحديث في الصحيحين، وسيأتي عزوه.

(٣) كذا العبارة، ولا يخفى راكتتها، مع وضوح معناها! وصوابها: .. نقطع يقيناً أنه كائن من أمته .. .

(٤) راجع ص ١٧٦ / ب.

[﴿لَتَتَخَذُوا عَلَيْهِم مَسْجِدًا﴾]، وهذا من عمل الضالين بالابداع في الدين، الذين لعنهم رسول الله - ﷺ، باتخاذهم القبور مساجد.

وقد نهى - ﷺ - أمتة عن ذلك في غير ما موطن، حتى في وقت مفارقته الدنيا، في قوله: «ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»<sup>(١)</sup>.

وقد ابلي به كثير من هذه الأمة، نسأل الله الكريم الحماية من الدخول تحت لعنة سيد البشر - ﷺ، وغضب مرسنه - جل وعلا -.

[عن أبي سعيد الخدري الأنباري [- رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال: «لتتبعن سنن】 بضم المهملة - والفتح فيها لغة -: جمع سُنّة، قال زهير بن أبي سُلمى يعاتببني عليم من كنانة عذرة:

أرَوْنَا سُنّةً لَا عِيبَ فِيهَا يُسْوِي بَيْنَنَا فِيهَا السُّوَاءُ<sup>(٢)</sup>

وقال لبيد بن ربيعة - رضي الله عنه -:

مِنْ مُعْشَرِ سَنَتٍ لَهُمْ آباؤُهُمْ وَلِكُلِّ قَوْمٍ سُنّةٌ وَإِمَامُهَا<sup>(٣)</sup>

[من كان قبلكم]، يعني السنن التي ابتدعوا في دينهم؛ إذ السنة في اللغة: الطريقة والمنهج، فلذلك أضاف ستتهم إليهم؛ لأنهم الذين ابتدعوها، فلا يدخل تحت هذا اللفظ سنن الأنبياء والمرسلين - عليهم الصلاة والسلام إلى يوم الدين -؛ / إذ هي في نفسها ليست مذمومة،

(١) رواه مسلم عن جندب، برقم (٥٣٢)، وقد تقدم.

(٢) ديوانه: ص ٨٤.

(٣) من معلقته، انظر ديوانه: ٣٢٠. الكويت.

بل هي ممدودة؛ إذ لا يتم إيمان إلا بالإيمان بها جملة.  
وأما إذا أطلقت السنة في الشرع، فإنما يراد بها: ما أمر به النبي -**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**-، أو نهى عنه، أو ندب إليه، مما لم ينطق به الكتاب العزيز، قولهً وفعلاً أو إقراراً.

ولهذا حذر -**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**- عن بدع الصالل أشد التحذير.

فعن جابر -رضي الله عنه- قال: كان رسول الله -**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**- إذا خطب أحمرت علينا، وعلا صوته، واشتد غضبه، حتى كأنه منذر جيش يقول: صبحكم ومساكم. ويقول: «بعثت أنا والساعة كهاتين»، ويقرن بين أصبعيه: السبابية والوسطى، ويقول: «أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد -**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**-، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة». رواه مسلم في صحيحه<sup>(١)</sup>.

وفي رواية للنسائي: «وكل ضلاله في النار»<sup>(٢)</sup>.

وفي الصحيح عن عائشة -رضي الله عنها- مرفوعاً: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»<sup>(٣)</sup>.

وفي لفظ في الصحيح: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد»<sup>(٤)</sup>.

(١) صحيح مسلم: /٢، ٤٩٦، الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، (٨٦٧).

(٢) سنن النسائي: /٣، ١٨٨، ١٨٩، (١٥٧٨)، وصحح إسنادها ابن تيمية كما في «بيان الدليل على بطلان التحليل»: ١٧٣.

(٣) رواه مسلم: /٣، ١٠٨٣، الأقضية، باب (٧)، حديث (١٧١٨)، وجزم البخاري بهذا اللفظ في موضعين من صحيحه: /٢، ٧٥٣، ٢٦٧٥، ٦، دون أن يسنته.

(٤) رواه البخاري: /٢، ٩٥٩، الصلح، باب إذا صلحوا على صلح جور...، (٢٥٥٠)، ومسلم: /٣، ١٠٨٣، الأقضية، باب (٧)، حديث (١٧١٨).

وفي حديث العرباض بن سارية المتقدم في السنن مرفوعاً أنه قال: «من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضووا عليها بالنواخذة، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل بدعة ضلالة»<sup>(١)</sup>.

وهذه قاعدة دلت عليها السنة وإجماع الأمة، مع ما في الكتاب عليها من الدلاله<sup>(٢)</sup>.

قال - تعالى - : ﴿أَمْ لَهُمْ شُرٌّ كَثِيرٌ شَرَّ عَوْلَاهُمْ مِنَ الَّذِينَ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، فمن ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله - تعالى - ، أو أوجبه بقوله أو بفعله من غير أن يشرعه، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله - تعالى - .

وقد عاب الله على المشركين شيئاً: أحدهما: أنهم أشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً. والثاني: أنهم حرّموا ما لم يحرّمه الله<sup>(٣)</sup>.

وبين - ﷺ - ذلك فيما رواه مسلم في صحيحه، عن عياض بن حمار - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : «قال الله - تبارك وتعالى - : إني خلقت عبادي حنفاء، فاجتالهم الشيطان، وحرّم عليهم ما أحللت لهم، وأمرهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً»<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أحمد: ٤ / ١٢٦، وأبو داود: ٤ / ٢٠٠، (٤٦٠٧)، وابن ماجه: ١ / ١٦، (٤٣)، وابن حبان في صحيحه: ١ / ١٧٨، (٥)، والحاكم في المستدرك: ١ / ١٧٤، (٣٢٩).

(٢) انظر «اقتضاء الصراط»: ٢ / ٥٨٢.

(٣) «اقتضاء الصراط المستقيم»: ٢ / ٥٨٣.

(٤) صحيح مسلم: ٤ / ١٧٤١، الجنـة...، بـاب (١٦)، حـديث (٢٨٦٥)، ولـفظـه في الصـحـيـحـ بالـجـمـعـ: فـاجـتـالـهـمـ الشـيـاطـينـ... .

ولهذا قال - تعالى - عن المشركين: / ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشَرَّكَنَا وَلَا إِبَآءَ أُفْتَنَا وَلَا حَرَّمَنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، فجمعوا بين الشرك والتحريم.

والشرك يدخل فيه كل عبادة لم يأذن الله - جل ثناؤه - بها<sup>(٢)</sup>؛ فإنّ المشركين يزعمون أنّ عبادتهم إما واجبة، وإما مستحبة، وأنّ فعلها خير من تركها، ثم منهم من عبد غير الله - تعالى - ليتقرّب بعبادته إلى الله، ومنهم من ابتدع ديناً عبدوا به الله - عز وجل - بزعمهم، كما أحدثه النصارى من أنواع العبادات المحدثة<sup>(٣)</sup>.

وأصل الضلال المغّير لدين الرسل - عليهم الصلاة والسلام - إنما نشأ من هذين: إما اتخاذ دين لم يشرعه الله، أو تحريم ما لم يحرمه الله<sup>(٤)</sup>.

والأصل في الدين ألا يعبد إلا الله، بما شرع في كتابه، أو على ألسنة رسله.

ثم قال - ﷺ - واصفاً لذلك في قوله: [«حذو القذّة بالقذّة»]، وفي لفظ: «حذو النعل بالنعل»<sup>(٥)</sup>.

(١) في الأصل: من دونه من شيء، وهو خطأ.

(٢) وجه ذلك أن التشريع حق خالص لله وحده دون شريك، سواء في العبادات أو الأحكام، فمن شرع من دون الله شيئاً من ذلك شمله وصف الشرك.

(٣) الاقتضاء: ٢ / ٥٨٤.

(٤) الموضع السابق.

(٥) رواه الترمذى: ٥ / ٢٦، (٢٦٤١)، والحاكم في المستدرك: ١ / ٢١٨، (٤٤٤)، والطبراني في الكبير: ٦ / ٢٠٥. وحسنه الألبانى في صحيح سنن الترمذى: ٢ / ٣٣٤.

والحدو: التقدير بالقطع. والقدّ والقدّ - بإعجام الذال وإهمالها -  
معنى .

والقدّة - بضم القاف - جمعها: «قدّذ»: ريش السهم، وهي بالذال  
المعجمة. فَعْلُتها: «قَدَّة» - بفتح القاف - .

والمعنى أنكم ستعملون مثل أعمالهم، وتبتدعون في دينكم مثل  
ابتداعهم، كما تقطع أحد النعلين<sup>(١)</sup>، وتُقدِّ أحد القدتین على حدو  
الأخرى، أي قدرها!

ومنه قول عمر - رضي الله عنه - في میقات الحج المکانی: فانظروا  
حدوها من الأخرى<sup>(٢)</sup> .

وهذا مثل يضرب للشیئین يستویان ولا يتفاوتان .

وسُمِيت النعلان بالحداء لأنَّ يحادي بأحدهما الأخرى، وبها  
القدم، فتقُدِّ على حدوها.

قال مسلم بن عبد الوالبي في ذلك:

حذى الله الصحابةَ عنك شرًّا وكل الصحابة<sup>(٣)</sup> لهم جزاءُ  
بفعلهمُ فإن خيراً فخيرٌ وإن شرًا كما مُثُل الحداء<sup>(٤)</sup>

(١) كذا، والصواب: إحدى النعلين، إحدى القدتین.

(٢) رواه البخاري: ٢ / ٥٥٦، الحج، باب ذات عرق... (١٤٥٨).

(٣) كذا في جميع النسخ، وفي الفائق للزمخشري (٣٤٥ / ٣):

جزى الله الموالي منك نصفاً وكل صحابة لهم جزاءُ

(٤) أنسده الزمخشري في الفائق: ٣ / ٣٤٥، وقد وقع في الأصل بين البيتين خطأً =

وقال الآخر في الحذو:

إذا ما نزلتم حذو نزاعة الشوى بيت بنى قطن فاحذروها أيها الركب<sup>(١)</sup>  
ونزاعة الشوى موضع بمكة<sup>(٢)</sup>.

وقال غيلان ذو الرمة في «القد» / الذي هو بمعنى القطع، يفخر  
بإلياس بن مضر، وبخنف أُمّ بنيه<sup>(٣)</sup>:

أبونا إِيَّاسٌ قَدَّنَا مِنْ أَدِيمِهِ لِوَالِدَةِ تُدِهِيَ الْبَنِينَ وَتَذَكِّرُ  
يقول: الوالدة وهي خنف بنت عمران بن الحاف بن قضاعة، وهي  
أم أولاد إلياس، قيل: اسمها «ليلي»، و«خنف» لقب، يقول: تأتي  
بأولادها ذكوراً دهاء.

ثم قال - ﷺ - مبالغة في ذلك: [حتى لو دخلوا] يعني الذين  
قبلهم، من اليهود والنصارى وفارس والروم، كما سيأتي.

[جُحَرَ ضب]، بضم الجيم في أوله: لكل ما انجحر في الأرض،  
باتخاذه فيها، من السباع والهوام والحشرات والحيوانات.

وهنا قال: «جحر ضب»، فأضافه إلى الضب المعروف مبالغة؛  
لصغر جحره.

---

= عبارة [وقال الآخر في الحذو].

(١) لم أعثر عليه، وهو غير مستقيم.

(٢) انظر معجم البلدان: ٣/٣، ٣٦٩ / ٥، ٢٨١.

(٣) ديوانه: ٢/٦٥٥، بشرح الباهلي.

وحكمه: حلّ الأكل عندنا<sup>(١)</sup>; لقصة خالد بن الوليد - رضي الله عنه -، وأكله له بين يدي النبي - ﷺ -، كما في الصحيحين<sup>(٢)</sup>، خلافاً لأبي حنيفة - رحمة الله تعالى -<sup>(٣)</sup>.

[لدخلتموه]، ومعلوم أن الآدمي لا يدخل جحر الضب، وإنما العرب تمثل بالمحال مبالغة في الأمر، كقوله - تعالى -: «وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِعَ الْجَهَنَّمَ فِي سَمَاءِ الْجِنَّاتِ» [الأعراف: ٤٠]، وقال: «مَنْ كَانَ يَطْنَعْ أَنَّ يَنْصُرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلَيَمْدُدْ بَسَبِيلٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لِيَقْطَعَ فَلَيَنْظُرْ هَلْ يُدْهِنَ كَيْدُهُ مَا يَغِيْظُ» [الحج: ١٥]، وقال - ﷺ -: «لَوْ أَنْ فَاطِمَةَ بْنَتَ مُحَمَّدٍ سرقت لقطعت يدها»<sup>(٤)</sup>، وقوله - ﷺ -: «اسمعوا وأطعوا ولو تأمر عليكم عبد جبشي كان رأسه زيبة»<sup>(٥)</sup>، وهذا منه - ﷺ - مبالغة في السمع والطاعة لولي الأمر، وإلا فإنه - ﷺ - ما كان يريد إمارته، وقد قال: «لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي قَرِيشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اثْنَانٌ»<sup>(٦)</sup> أو «مَا أَقَامُوا الدِّينَ»<sup>(٧)</sup>، وقال: «لَا يَنَازِعُهُمْ أَحَدٌ فِي هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا كَبَّهُ اللَّهُ عَلَى

(١) انظر «المغني»: ٩ / ٣٣٦، ومجموع الفتاوى: ٢٠ / ٣٣٥.

(٢) صحيح البخاري: ٥ / ٢٠٦٠، الأطعمة، حديث (٥٠٧٦)، وصحيح مسلم: ٣ / ١٢٢٦، الصيد...، باب إباحة الضب، (١٩٤٥).

(٣) انظر المبسوط للسرخسي: ١١ / ٢٣١، وبدائع الصنائع للكاساني: ٥ / ٣٦.

(٤) رواه البخاري: ٣ / ١٢٨٢، الأنبياء، باب (٥٢)، حديث (٣٢٨٨)، ومسلم: ٣ / ١٠٦٢، الحدود، باب (٢)، حديث (١٦٨٨).

(٥) رواه البخاري بنحوه: ١ / ٢٤٦، الجماعة والإمامية، باب (٢٦)، حديث (٦٦١).

(٦) رواه البخاري: ٣ / ١٢٩٠، المناقب، باب مناقب قريش، (٣٣١٠) ومسلم: ٣ / ١١٥٤، الإمارة، باب (١)، حديث (١٨٢٠).

(٧) رواه البخاري: ٣ / ١٢٩٠، (٣٣٠٩).

وجهه<sup>(١)</sup>، والأحاديث صحيحة صريحة [في ذلك].

وما كانت ابنته الزهراء - رضي الله عنها - لتسرق، وإنما هو مبالغة في إقامة الحد.

[قالوا يا رسول الله، اليهود والنصارى؟]، يعني أردت بمن قبلنا؟.

[قال: فمن؟].

وسميت «اليهود» بقولهم: ﴿إِنَّا هُدَّنَا إِلَيْكُ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، وقيل: من أنهم هادوا، أي تابوا من عبادة العجل، وقيل: إنهم يتهودون عند قراءة التوراة، أي يتحرّكون، ويقولون: السموات تحركت حين آتى الله موسى التوراة، قاله أبو عمرو بن العلاء<sup>(٢)</sup>.

وقيل: من نسبتهم إلى يهود بن يعقوب، قيل لهم: «اليهود» بالمعجمة، ثم عرب بالمعنى، نقله غير واحد<sup>(٣)</sup>.

ويقال: «يهود» و«يهدان»، / قال حسان بن ثابت - رضي الله عنه - في الضحاك بن ثابت، أحد بنى كعب، رهط سعد بن زيد الأنصاري، من بنى عبد الأشهل، وكان من بينهم يهود بالتفاق وحب اليهود.

من مبلغ الضحاك أن عروقه أُعيثت على الإسلام أن تتمجدا  
أتحب يهدان الحجاز ودينهم كيد الحمار ولا تحب محمدًا

(١) الموضع السابق.

(٢) انظر تفسير البغوي: ١ / ٧٩، وابن كثير: ١ / ١٠٤، وتهذيب الأسماء للنووي: ٣ / ٣٥٧.

(٣) ضعف هذا ابن سيده، انظر اللسان: ٣ / ٤٣٩.

دينْ لعَمْرَكَ لَا يَوْافِقُ دِينَنَا      مَا اسْتَنَّ أَلْ فِي الْفَضَاءِ وَخَوَّدَ<sup>(١)</sup>  
 وأما النصارى فقالوا: واحدهم: «نصران»، بمعنى: نصراني،  
 و«نصرانية»، نسبة إلى قرية بالشام، يقال لها: «نصران»، ويقال:  
 «ناصرة»<sup>(٢)</sup>، وقيل غير ذلك، والله أعلم.  
 [أخرجاه] في الصحيحين<sup>(٣)</sup>.

وفي البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ -:  
 «لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي ما أخذت القرونُ شبراً بشبر، وذراعاً  
 بذراع»، فقيل: يا رسول الله، كفارسَ والروم؟ قال: «ومن الناس إلّا  
 أولئك»<sup>(٤)</sup>.

فأخبر - ﷺ - أنه سيكون في أمته مضاهاة لليهود والنصارى، وهم  
 أهل الكتاب، ومضاهاة أيضاً لفارس والروم، وبهم الأعاجم.

وقد كان - ﷺ - نهى عن التشبه بهؤلاء وهؤلاء.

وليس هذا إخباراً عن جميع الأمة، بل قد تواتر عنه - ﷺ - أنه قال:  
 «لا تزال طائفة من أمته<sup>(٥)</sup> ظاهرة على الحق حتى تقوم الساعة»<sup>(٦)</sup>.

(١) ديوان حسان: ١٩٢ / ١، بتحقيق د. وليد عرفات. دار صادر.

(٢) يقال إن المسيح ولد فيها، انظر معجم البلدان: ٥ / ٢٥١.

(٣) صحيح البخاري: ١٢٧٤ / ٣، الأنبياء، باب ما ذكر عن بنى إسرائيل، (٣٢٦٩)،  
 ومسلم: ٤ / ١٦٣١، العلم، باب (٣)، حديث (٢٦٦٩).

(٤) صحيح البخاري: ٦ / ٢٦٦٩، الاعتصام...، باب (١٤)، حديث (٦٨٨٨).

(٥) كذلك، والذي في الصحيحين: «من أمتي».

(٦) رواه البخاري: ٦ / ٢٦٦٧، الاعتصام...، باب (١٠)، حديث (٦٨٨١)، ومسلم:  
 ١ / ١٢٤، الإيمان، باب (٧١)، حديث (١٥٦).

وفي رواية: «لا يضرهم من خذلهم»<sup>(١)</sup>.

وأخبر أن الله لا يجمع هذه الأمة على ضلاله، كما عند ابن ماجه<sup>(٢)</sup>، وإن كان هذا الحديث والذي بعده ليس في رتبة الذي قبله في الصحة، فهما داخلان في معناه.

وأخبر «أن الله لا يزال يغرس في هذا الدين غرساً يستعملهم فيه بطاعة الله»<sup>(٣)</sup>.

فعلم بخبره - ﷺ - الصدق أنّ في أمته قوماً متمسكون<sup>(٤)</sup> بهديه، الذي هو دين الإسلام محضاً، وقوماً منحرفون<sup>(٥)</sup> إلى شعبة من شعب اليهود، وإلى شعبة من شعب النصارى، وإلى شعبة من شعب فارس والروم.

وإن كان الرجل قد لا يكفر بكل انحراف، بل وقد لا يفسق أحياناً، بل قد يكون الانحراف كفراً، وقد يكون فسقاً، وقد يكون معصية، وقد يكون خطأ.

(١) رواه البخاري: ٣ / ٣٤٤٢، ١٣٣١، (٣٤٤٢)، ومسلم: ٣ / ١٢٠٩، (١٩٢٠).

(٢) سنن ابن ماجه: ٢ / ٣٩٥٠، (٣٩٥٠)، رواه أحمد: ٦ / ٣٩٦، والترمذني: ٤ / ٤٦٦، (٢١٦٧)، والحاكم في المستدرك: ١ / ٢٠٢، (٣٩٨)، والطبراني في الكبير: ٢ / ٢٨٠، وحسنه الألباني كما في تخریج السنة لابن أبي عاصم: ١ / ٤١.

(٣) رواه ابن ماجه: ١ / ٥، (٨)، وأحمد: ٤ / ٢٠٠، وحسنه الألباني كما في السلسلة الصحيحة برقم (٢٤٤٢).

(٤) كذا، والصواب: متمسكون؛ لأنها صفة «قوماً».

(٥) كذا، والصواب: منحرفين.

وهذا الانحراف أمر تتقاضاه الطباع، ويزينه الشيطان، فلذلك أمر العبد بالدعاء لله - سبحانه -، ومداومته عليه، بالهدایة إلى الاستقامة، التي لا يهودية ولا نصرانية أصلًا.

١٩٥ ب وهذه الأحاديث كلّها خرجت / منه - ﷺ - مخرج الخبر عن وقوع ذلك، والذمّ لمن اتبع غير سبيل المؤمنين، والمدح لمن تمسك بسبيلهم.

وهذا كما كان يخبر - ﷺ - عمّا يفعله الناس بين يدي الساعة من الأشراط والأمور المحرّمات.

فعلم مما تقدّم أن مشابهة اليهود والنصارى وفارس وروم مذمومة، إذا كانت فيما لم يأذن الله به، مما ذمه الله ورسوله، وهو المطلوب من البيان.

ولا يقال: فإذا كان الكتاب والسنة قد دلّا على وقوع فعل، فما فائدة النهي عنه؟

لأن الكتاب والسنة قد دلّا على أنه لا يزال في هذه الأمة طائفة ظاهرةً متمسكةً بالحق الذي بعث الله به محمداً - ﷺ - إلى قيام الساعة، وأنها لا تجتمع على ضلاله، كما تقدم التنبيه عليه؛ فإن في النهي عن ذلك تنبيهاً وتكتيراً لهذه الطائفة المنصورة، وفيه تثبيت لها، وزيادة لإيمانها، وليخرّج - ﷺ - عن تبعه ما حُمل من البلاغ، ومن باب قوله تعالى - : «وَذِكْرُ فَإِنَّ الظَّرْكَرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ» [الذاريات: ٥٥]، فنسأل الله الكريم المجيب أن يجعلنا من هذه الطائفة الظاهرة المنصورة، إنه لطيف وهاب.

[ولمسلم] في صحيحه<sup>(١)</sup> [عن ثوبان] الهاشمي، مولى رسول الله - ﷺ -، صحبه ولازمه، ونزل بعده الشام، ومات بحمص سنة أربع وخمسين.

[أن رسول الله - ﷺ - قال: «إنَّ اللَّهَ زُوِّيَ لِي الْأَرْضُ»].

الزوُّي: جمع أطراف الشيء حتى يجتمع، ومعناه: قبضها وتجمّعها<sup>(٢)</sup>.  
يقال: «انزوَى الشيء» إذا انقبض وتجمّع.

[فرأيت مشارقها ومغاربها].

وفي رواية: «فأريت»، وهي رواية الترمذى<sup>(٣)</sup>، أي: التي زويت لي.

[وسيلع ملُكُ أَمْتَيْ ما زُوِّيَ لِي مِنْهَا]، قد يتوهّم بعض الناس أن «من» هنا معناه التبعيض، فيقول: كيف پشترط في أول الكلام الاستيعاب، ورُدّ آخره إلى التبعيض؟.

وليس ذلك على ما يقدّرون، إنما معناه - كما قال الخطابي وغيره - التفصيل للجملة المتقدمة، والتفصيل لا ينافق الجملة ولا يبطل شيئاً منها<sup>(٤)</sup>.

وفي البخاري عن عقبة بن عامر - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - خرج يوماً فصلّى على أهل أحد صلاته على الميت، ثم انصرف

---

(١) ٤ / ١٧٥٤، الفتن...، باب (٥)، حديث (٢٨٨٩).

(٢) كذا، والأصوب: «قبضها وتجمّعها»، أو «انقبضها وتجمّعها».

(٣) إنما في سنن الترمذى: ٤ / ٤٧٢، (٢١٧٦): «فرأيت».

(٤) معالم السنن: ٦ / ١٣٦.

إلى المنبر فقال: «إنني فرط لكم، وإنني شهيد عليكم، وإنني لأنظر إلى حوضي الآن، وإنني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض، وإنني والله ما أخاف أ عليكم أن تشركوا بعدي، ولكنني / أخاف عليكم الدنيا؛ أن تنافسوا فيها»<sup>(١)</sup>.

وقد وقع جملة مما ذكر - ﷺ - من الفتح على أمته، والتنافس في الدنيا، فوقع بسبب ذلك الخلل في الإيمان والأعمال، وما حدث في ضمن ذلك من الابداع في الدين، وافتراق المسلمين، وسيُنزل الله عيسى بن مريم - عليه السلام - إلى الأرض خليفة لمحمد - ﷺ -، ليعيد الأمان والإيمان، ويعم بالعدل الأرض، ويصدق ميعاد النبي - ﷺ - في ملك أمته للأرض كلها، حتى يكون عيسى - عليه السلام - من أصحابه، ومن أئمة دينه، ومن أنصاره، فيقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويضع الجزية، فليس إلا الإيمان أو السيف<sup>(٢)</sup>، فإذا مات - عليه السلام - دفن مع النبي - ﷺ - وصحابيه<sup>(٣)</sup>، كما قد ذكرنا ذلك عمن رواه<sup>(٤)</sup>.

واختلت الأرض، ورفعت الأمانة، وضلّ الخلق اعتقاداً وعملاً، حتى لا يكون في الأرض من يقول: «اللهُ اللهُ» - بضم الهاء وفتحها، وسيأتي قريباً إن شاء الله تعالى -.

[وأعطيت الكترتين: الأحمر] كنز قيصر ملك الروم؛ لأن غالباً كثره الذهب الأحمر، ولحمراً ألوانهم.

(١) صحيح البخاري: ٤٥١ / ١، الجنائز، باب الصلاة على الشهيد، (١٢٧٩)، ورواه مسلم أيضاً: ١٤٣٢ / ٤، الفضائل، باب (٩)، حدیث (٢٢٩٦).

(٢) انظر صحيح البخاري: ١٢٧٢ / ٣، (٣٢٦٤)، وصحيح مسلم: ١٢٢ / ١، (١٥٥).

(٣) انظر سنن الترمذى: ٥٨٨ / ٥، رقم (٣٦١٧)، والتمهيد: ٦٤ / ٢٠٣، والبارى: ٧ / ٦٦.

(٤) لم يسبق له ذكر روایات في نزول عيسى إلا ما في ص ١٣٤.

[والأبيض] كنز كسرى، ملِك الفرس؛ لأن غالب كنوزهم الفضةُ  
البيضاء، ولبياض ألوانِهم.

فوصفهما بالغالب من ألوانهم وأموالهم، من الحمرة والبياض،  
فصارت بعد ذلك أموالهم وأولادهم ونساؤهم بأيدي المسلمين غنيمة،  
ولهذا قال غilan ذو الرمة يهجو هشاماً صاحب مرات الوشم، ويعيره  
بالحمرة، كأنه يعزوه إلى الروم، ويهجو قومه ببني امرئ القيس تميم<sup>(١)</sup> :

تَسْمَى امْرُؤُ الْقَيْسِ بْنَ سَعْدٍ إِذَا اعْتَزَتْ

وَتَأْبَى السَّبَّالُ الصَّهْبُ وَالْأَنْفُ الْحُمْرُ<sup>(٢)</sup>

فلم يفتح على أمته - ﷺ - مدینةٌ بعده إلى يوم القيمة إلا وقد أعطي  
مفاتيحها قبل موته، كما صحت بذلك الأخبار، منها ما تقدم<sup>(٣)</sup>.

وعند مسلم عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنَّ رسول الله - ﷺ -  
قال: «بعثت بجواب الكلم، ونصرت بالرعب، وبينما أنا نائم أُتيتُ  
بمفاتيح خزائن الأرض، فوضعت في يدي»<sup>(٤)</sup>.  
وهو أيضاً عند البخاري بهذا اللفظ<sup>(٥)</sup>.

(١) كذا، وصوابها: «بني امرئ قيس تميم»، إن أراد إضافة امرئ القيس إلى تميم،  
أو: «تميماً» إن أراد إبدال «تميم» من «قبمه».

(٢) ديوان ذي الرمة: ١ / ٥٩٢.

(٣) كتب في الطرة عند هذا الموضع: [بلغ مقابلة على أصله فصح].

(٤) صحيح مسلم: ١ / ٣١١، المساجد...، (٥٢٣).

(٥) صحيح البخاري: ٣ / ١٠٨٧، الجهاد، باب (١٢٠)، حديث (٢٨١٥).

قال أبو هريرة: فذهب رسول الله - ﷺ -، وأنتم [تنتظرونها]<sup>(١)</sup>. أي تستخر جونها.

وعند الإمام أحمد مرفوعاً: «ستفتح مشارق الأرض وغاربها على أمتي، ألا وعمالها في النار إلا من اتقى الله وأدى الأمانة»<sup>(٢)</sup>.  
ورواه أيضاً مرسلاً عن الحسن.

ومنها حديث الخندق المشهور<sup>(٣)</sup>.

[وإني سألت ربي لأمتي ألا يهلكهم بسنة بعامة].

السَّنَة: القحط والجدب، وهو عندما تقل الأمطار، ومنها: «القحمة»،  
و«الأزمَّة»، وهي من الأسماء الغالبة، كالدابة في الفرس، و«المال»  
في الإبل، قال جريرٌ يمدح أئوب بن سليمان بن عبد الملك:  
يأوي إلَيْكَ فَلَا مَنْ وَلَا جَحَدُ من ساقه السَّنَةُ الْحَصَاءُ وَالذِّبُّ<sup>(٤)</sup>

(١) في الأصل: «تنتظرونها»، ولم أجدها في أي من روایات الحديث، وما أثبته هو الذي في الصحيحين.

(٢) الزهد: ص ٢٧٧، من زوائد عبدالله بن أحمد عن الحسن مرسلاً، وعنه أبو نعيم في الحلية: ٦ / ١٩٩، وضعفه الألباني كما في السلسلة الضعيفة برقم (٢١٥٣)، وذكر المناوي في فيض القدير (٤ / ٩٨) أنَّ أحمد رواه موصولاً، ولم أثُر عليه، ومع ذلك فقد ضعفه.

(٣) رواه أحمد: ٤ / ٣٠٣، والنَّسَائِي: ٦ / ٤٣، (٣١٧٦)، وابن أبي شيبة في المصنف: ٧ / ٣٧٨، وأبو يعلى في مستذه: ٣ / ٢٤٤، (١٦٨٥)، والخطيب في تاريخ بغداد: ١ / ١٣١، وحسن إسناده الحافظ في الفتح: ٧ / ٣٩٧.

(٤) ديوانه: ١ / ٣٤٩.

السنة الحصاء: التي لا مرعى بها ولا نبات، كالرأس الأحص،  
الذي لا شعر عليه.

وكان القوم إذا أجدبوا أنتهم الذئاب والضياع، فتأكل ما سقط من أموالهم.

ومنه قول الآخر:

أبا خراشة إما كنتَ ذا نَفَرٍ فإنَّ قومَيْ لَمْ تَأْكُلْهُمُ الْبُصُعُ<sup>(١)</sup>  
وقوله - ﷺ: «بسنة بعامة» الباء في «بعة» زائدة، وقد ورد  
الحديث بحذفها، وزيدت للتأكيد، ولأن «عامة» صفة لسنة، قال  
الفرزدق التميمي:

ما أنت بالحِكمِ الْثُرْضِي حِكْمَتُهِ      ولا الأصيلِ ولا ذي الرأيِ والجذلِ<sup>(٢)</sup>  
فالحاصل أنَّ الذي جرت به الدعوة بأن لا تعم أمته السنة كافية  
فيهلكوا عن آخرهم، فأما ألا يجذب قوم ويختسب آخرون فإنه خارج  
عما جرت به الدعوة؛ لأن ذلك لم يكن على سبيل العموم والاستيعاب  
لكافحة الأمة، الذي وردت عليه الدعوة، فلم يكن في شيء منها خلف  
للخبر، وهو أمر محسوس، يشاهد بالعيان.

[وألا يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم]، قال الزجاج وابن  
مالك: «سوى» كـ«غير» معنى وإعرابا<sup>(٣)</sup>.

وهذه دعوة لأمته - ﷺ - أخرى.

(١) البيت للعباس بن المرداس، انظر اللسان: ٢١٧ / ٨.

(٢) لم أعثر عليه في ديوانه، وهو من شواهد النحو المشهورة، انظر شرح ابن عقيل:  
١٥٧ / ١.

(٣) عن «أوضح المسالك»: ٢ / ٢٨١.

وأَمَا مِنْ أَنفُسِهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ - سَبَّحَانَهُ - قَضَى بِأَنْ يَجْعَلَ بِأَنفُسِهِمْ بَيْنَهُمْ؛ عَقْوَبَةً لَهُمْ إِذَا لَمْ يَعْمَلُوا بِكِتَابِهِ وَسَنَّةِ نَبِيِّهِ - ﷺ -، فَيُقْتَلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَيَعْلُو بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

فَعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «أَمْتَى هَذِهِ أُمَّةٍ مَرْحُومَةٌ، لَيْسَ عَلَيْهَا عَذَابٌ فِي الْآخِرَةِ، عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا الْفَتْنَةُ وَالْزَلَازِلُ وَالْقَتْلُ»<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ وَقَعَ بَيْنَهُمْ مِنَ الْحَرْبِ وَالْفَتْنَةِ وَالْقَتْلِ، مَمَّا سَبَبَهُ الْخِتَافَ وَالْأَهْوَاءُ، مَا لَا يَقِيِّدُهُ قَلْمَ بِمَدَادٍ، نَسَأَ اللَّهُ الْحَمْدَ وَالسَّلَامَةَ! وَأَمَّا عَدُوُّهُمْ فَلَا يَسْلُطُ عَلَيْهِمْ؛ لَدُعْوَةِ نَبِيِّهِمْ - ﷺ -.

[فَيُسْتَبِّحُ بِيَضْتَهُمْ]، أَيْ مجتمعهم وموضع سلطانهم، ومستقرّ دعوتهم، بحيث يستأصلُّهم، ويُهَلِّكُ جمِيعَهُمْ.

قِيلَ: أَرَادَ إِذَا هَلَكَتِ الْبَيْضَةُ كَانَ هَلَاكَ كُلُّ مَا فِيهَا، مِنْ طُعْمٍ أَوْ فَرَاخٍ، وَإِذَا هَلَكَ أَهْلَ الْبَيْضَةِ رَبِّمَا سَلَمَ بَعْضُ فِرَاخَهَا.

وَقِيلَ: أَرَادَ بِالْبَيْضَةِ الْحَوْزَةَ، فَكَانَهُ شَبَّهَ مَكَانَ اجْتِمَاعِهِمْ وَالتَّأْمِيمَهُ بِالْبَيْضَةِ، قَالَ الْأَعْشَى:

وَفِي كُلِّ عَامٍ بَيْضَةٌ تَفَقُّعُونَهَا فَتَفُقُّعِي<sup>(٢)</sup> وَتَبْقَى بَيْضَةٌ لَا أَخَا لَهَا<sup>(٣)</sup>

(١) سنن أبي داود: ٤ / ٤٠٥، (٤٢٧٨)، ورواه أحمد: ٤ / ٤١٠، ٤١٨، والبزار: ٨ / ١٠٠، (٣٠٩٩)، والحاكم: ٤ / ٢٨٣، (٧٦٤٩)، وصحح إسناده، ورواه أبو يعلى في مستنده: ١٣ / ٢٦١، (٧٢٧٧)، وحسنه محققه.

(٢) كذا في الأصل، وفي الديوان: «فَتَعْنَى».

(٣) «الصبح المنير في شعر أبي بصير»: ص ٢٢٢.

ويبيضة كل شيء وسطه ومعظمها، قال الشماخ بن ضرار الطائي:

٤/١٩٧ / طوى ظمئها في بيضة الصيف بعد ما جرى في عنان الشعر بين الأفاغير<sup>(١)</sup> [وأن ربي قال: يا محمد، إذا قضيت قضاء فإنه لا يُرده]؛ وذلك أنه - ﷺ - سأله ربته لأمته ألا يجعل بأسهم بينهم، فمنعه ذلك كما صح بذلك الخبر.

فبعد مسلم في صحيحه، عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال: أقبلنا مع رسول الله - ﷺ - حتى مررنا على مسجدبني معاوية، فصلّى ركعتين، فصلينا معه، فناجى ربه - عز وجل - طويلاً، فقال: «سألت ربّي ثلاثاً: سأله ألا يهلك أمتي بالغرق، فأعطانيها، وسألته ألا يهلك أمتي بالسّنة، فأعطانيها، وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم، فمنعنيها»<sup>(٢)</sup>.

و«القضاء» يأتي في لسان الشرع على نوعين: كوني، كقوله: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَائِرَ هَذِهِ الْمَوْلَأَ مَقْطُوعٌ مُّضِيقٌ﴾<sup>(٣)</sup>، ﴿وَقَيلَ يَكْأَرُضُ أَبْنَائِي مَاءَكَ وَيَسْمَأُهُ أَقْلَاعِي وَغَيْضَ الْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾، وهو بمعنى الفراغ من الشيء.

وشرعي، كقوله - تعالى - ﴿وَقَنَى رَبِّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ﴾، وهو بمعنى الأمر، يدل عليه قوله - تعالى - في الآية الأخرى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمْرًا أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ ذَلِكَ الَّذِينَ أَقْتَلُمُ﴾.

(١) لم أعثر عليه في ديوانه الذي نشرته دار المعارف.

(٢) صحيح مسلم: ٤/١٧٥٥، الفتنة..، باب (٥)، حديث (٢٨٩٠).

والظاهر من القضاء هنا أنَّه الكوني، فهو لا راد لقضاءه، وهو الحكيم العليم.

[وإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأَمْتَكَ أَلَا أَهْلِكُهُمْ بِسَنَةٍ بَعْدَةً]؛ بأن تعمّهم بالمحل والجدب والجوع.

[وَأَلَا أَسْلَطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًا مِنْ سَوِّيْ] أي غير [أَنفُسَهُمْ فَيُسْتَبِحَ بِيَضْطَهَمْ] مر الكلام على البيضة آنفًا.

[وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ بِأَقْطَارِهَا] من عدوهم، لعصمهم الله - تعالى - بدعوة نبيهم محمد - ﷺ - فلا يزالون ظاهرين على عدوهم على الحق، لا يضرّهم من خذلهم إلى يوم القيمة.

و«الأقطار» واحدها: «قُطْرٌ»، وهي الجوانب والنواحي من كل شيء، ومنه قوله - تعالى -: ﴿يَمْعَشُ أَلْعَنَ وَالْإِنْسِ إِنْ أَسْتَعْطُتُمْ أَنْ تَنْفَذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفَذُوا﴾ [الرحمن: ٣٣]، قال الفرزدق التميمي:

كم غنى فتح الإله لهم به      والخيل مُقْعِيَةٌ على الأقطار<sup>(١)</sup>  
وهي «الأكتار» أيضاً.

[هُنَّ كُلُّهُمْ بَعْضُهُمْ] هو الذي [يهلّك بعضاً]، بتسليط الله - تعالى - بعضهم على بعض بسبب ذنوبهم.

وأعظم ذلك الهوى، وحُبُّ الدنيا، ولكن لن يجمع الله على هذه الأمة سيفين، سيفاً منها، وسيفًا من عدوها، كما روى ذلك أبو داود

---

(١) ديوانه: ١ / ٣٠٣، وفيه «الأكتار» بدل «الأقطار».

في سنته عن عوف بن مالك - رضي الله عنه - بسند حسن، ولفظه عنه - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ: «لَنْ يَجْمِعَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ سِيفِينَ»<sup>(١)</sup>.

٢٩٧

وفي الصحيح عن عقبة بن عامر - رضي الله عنه - أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - صعد المنبر فقال: «إِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوَا / بَعْدِي، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمُ الدِّنَّى أَنْ تَنافِسُوا فِيهَا فَتَقْتَلُوَا، فَتَهْلِكُوَا كَمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». قال عقبة: فَكَانَ آخَرُ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى الْمِنْبَرِ<sup>(٢)</sup>.

فَيُحَمَّلُ قَوْلُهُ - ﷺ -: «إِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوَا بَعْدِي» على أصحابه - رضي الله عنهم -، فَيُقْصَرُ عَلَى مَوْضِعِ الْخَطَابِ، لِأَنَّ مَفْهُومَهُ أَنَّهُ جَعَلَ لَهُمْ وَقْتَ حَيَاتِهِ - ﷺ -، وَقَدْ حَفَظُوهُمُ اللَّهُ بِهِ، وَوَقْتًا بَعْدَ مَوْتِهِ، وَهُوَ الَّذِي خَشِيَ عَلَيْهِمْ فِي الدِّنَّى، أَوْ أَنَّهُ خَرَجَ مُخْرِجَ الْغَالِبِ فَلَيْسَ لَهُ إِذَا عُمِّمَ؛ لِصَحَّةِ الْأَحَادِيثِ عَنْهُ بِوَقْعِ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ فِي أُمَّتِهِ - ﷺ -، كَمَا ثَبَّتَ عَنْهُ فِي الصَّحَاحِ وَغَيْرِهَا، وَقَدْ وَقَعَ عِيَانًا، لَا يُنْكَرُهُ إِلَّا مَكَابِرُ مَعَانِدِهِ، وَاللَّهُ الْهَادِي إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ.

وروى أبو داود هذا الحديث<sup>(٣)</sup> في سنته بسند صحيح<sup>(٤)</sup>.

[ورواه] الحافظ أبو بكر، أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، الفقيهُ، المحدثُ، الأديبُ، الصالحُ، الناسكُ، [البرقاني]، بفتح المودّة، وكسرها، وسكون الراء المهمّلة، وبالقفاف ثم نون بعد الألف، هكذا

(١) سنن أبي داود: ٤ / ١١٢، ٤٣٠١)، ورواه أحمد: ٦ / ٢٦، وصححه الألباني كما في صحيح الجامع: ٢ / ٩٢٧، ٥٢٢١).

(٢) صحيح مسلم: ٤ / ١٤٣٢، الفضائل، باب (٩)، حديث (٢٢٩٦).

(٣) يعني حديث المتن.

(٤) سنن أبي داود: ٤ / ٩٧، ٤٢٥٢).

ضبطة السبكي في الطبقات<sup>(١)</sup> وغيره.

قال صاحب «لب الباب»<sup>(٢)</sup> - نسبة إلى قرية من قرى كانت بنواحي خوارزم، خربت.

قال ياقوت في معجمه: يقال لها: «برقان» - بفتح أوله، وبعدهم يكسر - من قرى كانت شرقى «جيحون»، على شاطئه، بينها وبين الجرجانية مدينة خوارزم يومان، وخربت «برقان»، منها الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي البرقاني، سمع بيده، وورد بغداد، فسمع أبا بكر الصواف، وأبا بكر القطيعي، وسمع ببلاد كثيرة، بجرجان وخراسان وغيرها، ثم استوطن بغداد، وكتب عنه أبو بكر الخطيب الحافظ، وغيره من الأئمة<sup>(٣)</sup>.

وكان له كتب كثيرة، انتقل من الكرخ إلى قرب باب الشعير، وتفقه في حدائقه، وصنف في الفقه، ثم اشتغل بالحديث، فصار فيه إماماً.

قال الخطيب: واستوطن بغداد، وحدث بها، فكتبنا عنه، وكان ثقة ورعاً، متقدناً فهماً، لم نر في شيوخنا أحفظ<sup>(٤)</sup> منه، حافظاً للقرآن، عارفاً بالفقه، له حظ من علم العربية، كثير الحديث، حسن الفهم وال بصيرة<sup>(٥)</sup>، صنف مسندًا صحيحًا<sup>(٦)</sup>، ضمّنه ما اشتمل عليه الصحيحان<sup>(٧)</sup>، ولد سنة

(١) طبقات الشافعية الكبرى: ٤ / ٤٧.

(٢) لسيوطى: ١ / ١١٩، (٤٨٢).

(٣) «معجم البلدان»: ١ / ٣٨٧.

(٤) في «تاريخ بغداد»: «أثبت».

(٥) في «تاريخ بغداد»: «حسن الفهم له، وال بصيرة فيه».

(٦) «صحيحًا» ليست في «تاريخ بغداد».

(٧) «تاريخ بغداد»: ٤ / ٣٧٤، بتصرف.

ست وثلاثين وثلاثمائة، في آخرها، ومات أول يوم من الأضحى، آخر سنة خمس وعشرين وأربعين، ببغداد.

وهذا الحديث مما أودعه [في صحيحه] على الصحيحين، وزاد فيه على ما في صحيح مسلم قوله: [ وإنما أخاف ]، الخوف: غلبة ظنّ وصول المكروره، [على أمتي] يعني أمّة الإجابة، [الأئمة المضلّين].

/ وروى هذا اللفظ مرفوعاً الإمام أحمد<sup>(١)</sup>، والطبراني<sup>(٢)</sup>، عن أبي الدرداء - رضي الله عنه -، ولفظه: « وإنّ أخوف ما أخاف على أمتي الأئمة المضلّين ». ١٩٨

فكلّ من اتبع على شيء فهو إمام لمتبّعه، قال - تعالى - ﴿ يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِيمَانِهِمْ ﴾ [الإسراء: ٧١]، وقد مر قول لبيد - رضي الله عنه - في قوله :

من معشر سنت لهم آباؤهم ولكلّ قوم سنّة وإمامها<sup>(٣)</sup>  
ولهذا وصفهم - ﷺ - بالمضلّين؛ ليتميّزوا بذلك من الـهادين  
المهديّين .

وقال العبد الصالح عبدالله بن المبارك في بيته السائر:  
وهل أفسد الدين إلا الملوك وأحبار سوء ورُهبانها<sup>(٤)</sup>

(١) المسند: ٥ / ٢٧٨ ، عن ثوبان، وفي (٤ / ١٢٣) نحوه عن شداد بن أوس.

(٢) إنما وجدته عند الطبراني من حديث عمر بن الخطاب، «مسند الشاميين»: ٢ / ٩٨١.

(٣) ديوانه: ص ٣٢٠ . ط الكويت.

(٤) رواه البيهقي في الشعب: ٥ / ٤٦٤ ، (٧٣٠٠) في أبيات، وهو عنده: وهل بدّل =

إذ غالب الناس لا يقتدي ولا يأتِ إلا بهؤلاء، في طلب الدين والدنيا.

وعند الإمام أحمد<sup>(١)</sup> بسنده صحيح، والحاكم<sup>(٢)</sup>، عن أبي أيوب الأنصاري - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لا تبكون على الدين إذا وليه أهله، ولكن ابكون عليه إذا وليه غير أهله».

وعند أبي يعلى الموصلي عن حذيفة - رضي الله عنه - مرفوعاً: «إن مما أتنيكم به من القرآن، حتى إذا رأيتم بهجته عليه انسلخ منه، ونبذه وراء ظهره، وسعى على جاره بالسيف، ورماه بالشرك». قال: قلت: يا رسول الله، أيهما أولى بالشرك، المرمي أو الرامي؟ قال: «بل الرامي»<sup>(٣)</sup>.

ورواه الدارمي في مسنده بنحوه<sup>(٤)</sup>.

وفي شعب الإيمان للبيهقي عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - أنه قال: «إنما أحاف على هذه الأمة كل منافق يتكلّم بالحكمة، ويعمل بالجور»<sup>(٥)</sup>.

---

= الدين... وبهذا اللفظ أيضاً رواه أبو نعيم في الحلية: ٨ / ٢٧٩.

(١) المسند: ٥ / ٤٢٢، وضعفه الألباني كما في الضعيفة برقم (٣٧٣).

(٢) المستدرك: ٤ / ٥٦٠، (٨٥٧١)، وقال: صحيح الإسناد.

(٣) ذكره بإسناد أبي يعلى ابنُ كثير في تفسيره: ٢ / ٢٦٦، وجود إسناده، ولم أجده في المطبوع من مسنّد أبي يعلى، ورواه ابن حبان في صحيحه: ١ / ٢٨٢، ٢٨١، (٨١).

(٤) لم أجده في المطبوع منه.

(٥) شعب الإيمان: ٢ / ٢٨٤، (١٧٧٧)، ورواه عبد بن حميد في مسنده: ١ / ٣٢، (٦٨٥)، والمرزوقي في «تعظيم قدر الصلاة»: ٢ / ٦٣٣، وقد صرحت نحو هذا =

ثم ذكر - ﷺ - أول وقوع ذلك وأخر منتهاه بقوله: [وإذا وقع عليهم السيف] يعني من بعضهم على بعض، [لم يُرفع عنهم] أي السيف، عن مجموعهم، لا عن جميعهم، قضاءً من الله - تعالى -، وقدرًا سابقاً عليهم، والعيان يصدق ذلك بوجوده فيهم نسأل الله - تعالى - بلطفه الحماية والعفو والعافية، إنه كريم وهاب لطيف بالعباد، وأن يجعلنا وإخواننا المسلمين من الناجين من الفتنة المضلة.

[إلى يوم القيمة].

روى هذا الفصل، من قوله: «إنما أخاف على أمتي» إلى آخر الحديث، أبو داود<sup>(١)</sup> والترمذى<sup>(٢)</sup>، بنحو رواية البرقاني، عن ثوبان - رضي الله عنه - مرفوعاً، وسيأتي الكلام على لفظ «القيمة» قريباً إن شاء الله - تعالى -. .

وهذا الحديث فيه تخييفٌ وبشارة ومعجزة لخاتم الرسل محمد - ﷺ : أما التخييف: فمن الفتنة بين أمّة الإجابة، وأما البشارة: فإن خباره بيقائها على الحق إلى يوم القيمة، أو حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك، كما جاء مصرحاً به في الصحيحين وغيرهما، وأما المعجزة: فوجود وقوعه كما أخبر - ﷺ .

وهذا السيف الذي وقع عليهم من أنفسهم هو أعظم ما يلهمهم - إذا استلحم بينهم - عن إيقاعه بعدهم، نعوذ بالله من ذلك.

= كما في السلسلة الصحيحة برقم (١٠١٣).

(١) سنن أبي داود: ٤ / ٩٧، (٤٢٥٢).

(٢) سنن الترمذى: ٤ / ٥٠٤، (٢٢٢٩).

ومن أعظم أسباب ذلك الأهواء، / كما قال ترجمان القرآن ابن عباس - رضي الله عنهما -، وغيره من المفسرين في قوله - تعالى -: ﴿أَوْلَئِكُمْ شَيْعَا﴾ [الأنعام: ٦٥]، قالوا: يعني الأهواء<sup>(١)</sup>.

وفي السنن في الحديث المرفوع: «ستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة»<sup>(٢)</sup>.

وقد وقع ذلك الانفصال.

وقال ابن عباس أيضاً في قوله - جل وعلا -: ﴿وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥]، قال: يسلط بعضكم على بعض بالعذاب والقتل<sup>(٣)</sup>.

وهكذا قال غيره.

وقوله - ﷺ -: «لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقب بعض»<sup>(٤)</sup>.

ولهذا لما ذكر - تعالى - قوله: ﴿أَوْلَئِكُمْ شَيْعَا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ ، قال: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْأَيَّتِ لَعَاهُمْ يَفْقَهُونَ﴾ [٦٥].

وعند الإمام أحمد في مسنده عن أبي بصرة الغفاري أنَّ رسول الله

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره: ٤ / ١٣١١، ٧٤١٢ [٢٠١٣]، وابن جرير: ٧ / ٢٢١.

(٢) رواه أحمد: ٣ / ١٤٥، وأبو داود: ٤ / ١٩٨، ٤٥٩٧ [٢٠١٣٢٢]، وابن ماجه: ٢ / ٣٩٩٢، وغيرهم، وانظر الدراسة الجيدة التي كتبها عبدالله الجديع عن هذا الحديث سنداً ومتناً.

(٣) رواه ابن جرير: ٧ / ٢٢٢.

(٤) رواه البخاري: ١ / ٥٦، العلم، باب (٤٣)، حديث (١٢١)، ومسلم: ١ / ٨٠، الإيمان، باب (٢٩)، حديث (٦٥).

- ﷺ - قال: «سألت ربِّي - عَزَّ وَجَلَّ - أربعاً<sup>(١)</sup>، فأعطاني ثلاثة، ومنعني واحدة: سألت الله - عَزَّ وَجَلَّ - ألا يجمع أمتي على ضلاله، فأعطانيها، وسألت الله - عَزَّ وَجَلَّ - ألا يهلكهم بالسنين كما هلك الأمم قبلهم، فأعطانيها، وسألت الله - عَزَّ وَجَلَّ - ألا يلبسهم شيئاً ويذيق بعضهم بأس بعض، فمنعنيها»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث عبد الله بن سلام - رضي الله عنه - الذي رواه عنه حميد ابن هلال، أنه قال أيام حصر عثمان بن عفان: ما هلكت أمةٌ قط حتى يرفعوا القرآن على السلطان<sup>(٣)</sup>.

يعني حتى [يتأنّلونه]<sup>(٤)</sup> عليه، ويرون الخروج به على الولاة، ويفهم من هذا عدم جواز الخروج على الأئمة.

ونصوص الإمام أحمد وغيره من الأئمة تدلّ على ذلك<sup>(٥)</sup>، وأنه لا

(١) كذا في الأصل، وكذا في المسند طبع المكتب الإسلامي، وليس في السياق سوى ثلاثة، وقد ذكر ابن كثير في تفسيره (١٤٣ / ٢) حديث أبي بصرة هذا بتمامه، وفيه الثانية: «وسألت الله أن لا يظهر عليهم عدواً من غيرهم فأعطانيها..» وبهذا يظهر أن في نسخة المؤلف والمطبوع من المسند سقط، ومنمن أورد الحديث بتمامه صاحب «مجمع الزوائد»: ٢٢١ / ٧.

(٢) المسند: ٦ / ٣٩٦، ورواه الطبراني في الكبير: ٢ / ٢٨٠، والراوي عن أبي بصرة لم يسم.

(٣) رواه الخلال في السنة: ٢ / ٤٥٩، (٧١).

(٤) في الأصل: «يتأنّلونه»، والمثبت من السنة للخلال، وهو من تفسير حميد راوي الأثر.

(٥) انظر السنة للخلال: ١ / ١٣٠، وما بعدها، والمسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة: ٢ / ٣ وما بعدها.

يحلّ، وأنّه بدعة مخالفة للسنة. وقد أمروا بالصبر على جور الأئمة، وأنّ السيف إذا وقع عمّت الفتنة، وانقطعت السبل، فتسفك الدماء، وتستباح الأموال، وتُنتهك المحارم، ويَعْمَلُ البلاء، وتتكبر الفتنة، ويضعف أهل الحق، ويقوى الباطل، وبالإمام يقوم الحق، ويُدفع الباطل، قال جرير بن الخطفي:

لو لا الخليفة والقرآن يقرأ ما قام للناسِ أحكامٌ ولا جُمع<sup>(١)</sup>

قال شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٢)</sup> - قدس الله روحه - : عامة الفتنة التي وقعت، من أعظم أسبابها قلة الصبر؛ إذ الفتنة لها سببان: إما ضعف العلم، وإما ضعف الصبر؛ فإن الجهل والظلم أصلُ الشر، وفاعل الشر إنما يفعله لجهله بأنه شر، أو تكون نفسه تريده، فالعلم يزول الجهل، وبالصبر يُحبس الهوى والشهوة، فتنزول الفتنة.

وقد فعلت الخوارج بخروجها أمراً ظنت أنه خير وهو شر حدث به فساد عريض.

وقال الإمام أحمد: لو أعلم أن لي دعوةً مستجاباً لجعلتها للسلطان<sup>(٣)</sup>.

وقال عبدالله بن الإمام أحمد في مسند أبيه: سمعت أبي يقول: إنني لأرى السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره. ذكره / في ١٩٩١

(١) ديوانه: ١ / ٢٩٥.

(٢) لم أهتد إلى موضع كلامه.

(٣) ذكرها عنه ابن مفلح في المبدع: ٢ / ١٦٤، والفروع: ٢ / ٩٣، وروى نحوها أبو نعيم في الحلية (٨ / ٩١) عن الفضيل بن عياض، وذكرها عن الاثنين ابن تيمية في «السياسة الشرعية»: ص ١٣٧.

مسند أَمِ حُصَيْنَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -<sup>(١)</sup>.

فَأَوْلَى وَقْعَ السِيفِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ قَتْلُ خَلِيفَتِهَا الصَّابِرُ الْخَابِرُ، ذِي النُّورَيْنِ، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ، الَّذِي شَهَدَ لِهِ رَسُولُ اللَّهِ -<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>- بِالجَنَّةِ، وَبَشَّرَهُ بِهَا عَلَى بُلوَى تَصْبِيهِ، فَصَبَرَ لَهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ -؛ مُخَافَةُ الْفَتْنَةِ الْحَاظِرَةِ عَلَى الْأُمَّةِ، وَهُوَ ثَالِثُ الْخَلِيفَةِ الرَّاشِدِيْنَ الْمَهْدِيَّيْنَ بَعْدِهِ، الَّذِينَ أَمْرَنَا بِاتِّبَاعِهِمْ، فَضَائِلُهُ جَمِيْعَةُ كَثِيرَةٍ شَهِيرَةٍ، لَا تَعْدُ وَلَا تَحْصَى.

ثُمَّ اسْتَمْرَ بَعْدَ ذَلِكَ عَمَلُ السِيفِ فِي الْأُمَّةِ بَيْنَهُمْ، كَمَا أَخْبَرَ -<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>-، وَهُوَ مِنْ مَعْجَزَاتِ نَبِيِّهِ.

وَقَدْ قَالَ أَيْمَنُ بْنُ حَزِيمَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي قَتْلِ عُثْمَانَ :

ضَحَّوْا بِعُثْمَانَ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ضَحْيَ فَأَيَّ ذِبْحٍ حِرَامٍ وَيَحْمِمُ ذِبْحُهُ  
وَأَيَّ سُنَّةً كَفَرَ سَنَّ أَوْلُهُمْ وَبَابٌ شَرٌّ عَلَى سُلْطَانِهِمْ فَتَحُوا  
وَهُوَ مِنْ بَابِ قَوْلِهِ -<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>- : «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ  
رَقَابَ بَعْضٍ»<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ الْحُكَّاتُ الْمُجَاشِعِيُّ التَّمِيْمِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

لَقَدْ سَفِهَ النَّاسُ فِي دِينِهِمْ وَخَلَّى ابْنُ عَفَانَ شَرًّا طَوِيلًا<sup>(٤)</sup>

(١) المسند: ٦ / ٤٠٣.

(٢) الْبَيْتَانُ فِي الْاسْتِيعَابِ: ٣ / ١٠٥١، وَهُوَ فِيهِ أَيْمَنُ بْنُ خَزِيمَةَ بِخَلْفِ سَائِرِ  
الْمَصَادِرِ، وَفِي تَهْذِيبِ الْكَمالِ: ٢٩ / ٤٥٩.

(٣) مُتَفَقُ عَلَيْهِ، وَقَدْ تَقْدَمَ قَرِيبًا.

(٤) الْبَيْتُ فِي تَارِيخِ الطَّبْرَيِّ: ٢ / ٦٩٦، وَسَمَاهُ الْحَجَابُ بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ التَّحْتَانِيَّةِ، وَهُوَ =

وكان قتله - رضي الله عنه - في أيام التشريق، في الشهر الحرام،  
في المدينة.

ولهذا قال عُبيْدُ الراعي النميري يهجو جريراً في قصيده التي  
يستعطف بها عبدالمالك بنَ مروان:

قتلوا ابنَ عفانَ الخليفةَ مُحرِّماً  
ودعا فلمَ أَرَ مثْلَه مخدولاً  
شِقَقاً وأصْبَحَ سَيْفُهُم مُسْلُولاً<sup>(١)</sup>  
فتفرَّقْتُ من بعْدِ ذاكَ عصاهمُ  
وقال الآخر:

ألاَ قُل لِقَوْمٍ شَارِبِي كَأسِ [عَلْقَمٍ]<sup>(٢)</sup> بَقْتَلَ إِمَامٍ بِالْمَدِينَةِ مُحَرَّمٍ  
قتلتُمْ أَمِينَ اللَّهِ فِي غَيْرِ رِدَّةٍ  
وَلَا حَدَّ إِحْصَانٍ وَلَا قُتْلٍ مُسْلِمٍ  
لَوْاحِدَةٌ مِنْهَا فَحْلٌ لَكُمْ دَمِي<sup>(٣)</sup>  
تعالوا فَفَاتُونَا إِنْ كَانَ قَتْلُهُ  
وقال حسان - رضي الله عنه -:

ضَحَّوْا بِأشْمَطٍ عَنْوَانُ السَّجْدَةِ بِهِ  
يُقْطَعُ اللَّيلُ تَسْبِيحًا وَقُرْآنًا<sup>(٤)</sup>  
وقالت ليلى الأخيلية:

= تصحيف، انظر «تصحيفات المحدثين» للعسكري: ٤٢٤ / ٢.

(١) ديوانه: ٢٣٢، ٢٣١، وفيه: «فَتَصَدَّعْتُ» بدل «فَنَفَرْقْتُ».

(٢) في الأصل: «علقمي».

(٣) الآيات لسعيد بن العاص، ولها بقية انظرها في «التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان» للمالقي: ١٨٣، دار الثقافة، قطر، وقد وقع فيه: «فَعَايُونَا» بدل «فَفَاتُونَا».

(٤) ديوانه: ٩٦، ١ / ٩٦، صادر.

**قتل ابن عفان الإمام وضع أمر المسلمين  
وتشتت سبل الرشاد لصادرين وواردين<sup>(١)</sup>**

وعند ابن ماجه<sup>(٢)</sup> والترمذى<sup>(٣)</sup>، وقال: حسن صحيح، عن مرتة بن كعب قال: سمعت / من رسول الله - ﷺ - وذكر الفتنة فقربها، فمرّ رجل مقنع في ثوب فقال: «هذا يومئذ على الهدى». فقمت إليه فإذا هو عثمان، قال: فأقبلت عليه بوجهه فقلت: هذا. قال: نعم.

وعند الترمذى<sup>(٤)</sup> والنسائى<sup>(٥)</sup> والدارقطنی<sup>(٦)</sup>، عن ثمامة بن حزن القشيري قال: شهدت الدار حين أشرف عليهم عثمان بن عفان - رضي الله عنه - فقال: أنسدكم الله والإسلام، ولا أنسد إلا أصحاب محمد - ﷺ -: هل تعلمون أن رسول الله - ﷺ - قدم المدينة وليس بها ماء يستعبد غير بئر رومة، فقال: «من يشتري بئر رومة، يجعل دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة؟». فاشترتها من صلب مالي، وأنتم اليوم تمنعوني أن أشرب منها، حتى أشرب من ماء البحر؟. فقالوا: اللهم نعم. فقال: أنسدكم الله والإسلام: هل تعلمون أن المسجد ضاق بأهله، فقال رسول الله - ﷺ -: «من يشتري بقعة آل فلان

(١) لم أعثر عليه في ديوانها الذي نشرته دار الجليل.

(٢) سنن ابن ماجه: ٤١، ١/١١١).

(٣) سنن الترمذى: ٥/٦٢٨، (٣٧٠٤). وأورده الألبانى في القسم الصحيح من السنن: ٣/٢١٠.

(٤) سنن الترمذى: ٥/٦٢٧، (٣٧٠٣)، وقال: هذا حديث حسن.

(٥) سنن النسائى: ٦/٢٣٥، (٣٦٠٨).

(٦) سنن الدارقطنی: ٤/١٩٦.

فيزيدها في المسجد بخير له منها في الجنة؟»، فاشترطتها من صلب مالي، فأنتم اليوم تمنعوني أن أصلّي فيها ركعتين؟. فقالوا: اللهم نعم. قال: أنسدكم الله والإسلام: هل تعلمون أيّي جهزت جيش العسرة من مالي؟. قالوا: اللهم نعم. قال: أنسدكم الله والإسلام: هل تعلمون أن رسول الله - ﷺ - كان على ثير بمكة، ومعه أبوبكر وعمر وأنا، فتحرّك الجبل حتى تساقطت حجارته بالحضيض، فركضه برجله، وقال: «اسكن ثير، فإنّما عليكنبي وصديق وشهيدان»؟. قالوا: اللهم نعم. قال: الله أكبر، شهدوا وربّ الكعبة أيّي شهيد. ثلاثاً<sup>(١)</sup>.

والصحيح في الجبل إنّما هو أحد؛ فعند البخاري عن أنس - رضي الله عنه - أنّ النبي - ﷺ - صعد أحداً وأبوبكر وعمر وعثمان، فرّجف بهم، فصربه برجله، فقال: اثبت أحد، فإنّما عليكنبي وصديق وشهيدان<sup>(٢)</sup>.

هكذا رواه البخاري: «أحد»، وهو أثبت من غيره<sup>(٣)</sup>.

وخلف أحد جبل مدوار إلى الحمرة، يقال له: «ثير»<sup>(٤)</sup>.

(١) حسنة الألباني في «إرواء الغليل» برقم (١٥٩٤).

(٢) صحيح البخاري: /٣، ١٣٤٤، فضائل الصحابة، باب (٥)، حديث (٣٤٧٢)، ورواه الترمذى أيضاً: /٥، ٦٢٤، (٣٦٩٧)، وقال: حسن صحيح، وروى مسلم في صحيحه أنه قال ذلك لحراء: /٤، ١٤٩٨، (٢٤١٧).

(٣) الأولى حمل هذا الاختلاف على تعدد القصة، انظر فتح الباري: ٧/٢٨.

(٤) كذا قال، وإنما الذي خلف أحد جبل ثور، وهو الذي حدد به النبي - ﷺ - حرم المدينة في قوله: «المدينة حرم من غير إلى ثور»، البخاري (٦٣٧٤)، ومسلم (١٣٧٠)، وهو غير ثور الذي بمكة. انظر فتح الباري: ٤/٨٢، ٧٨٣. ولم أجده من ذكر بالمدينة جبلاً يسمى ثيراً.

وقوله: «محرماً»، في الأبيات يعني في الشهر الحرام، وعلى ذلك حمل بعض أهل العلم قول ابن عباس - رضي الله عنهم - في حديث ميمونة الذي رواه البخاري<sup>(١)</sup> وغيره، أنه - ﷺ - تزوجها محرماً، يعني في الشهر الحرام؛ إذ هو - رضي الله عنه - عربي فصيح، فتكلّم بكلام العرب، الذي هو سليقة، لم يرد الإحرام بالحج<sup>(٢)</sup>.

ولهذا روى الدارقطني وغيره من وجه صحيح، من طريق أبي الأسود يتيم عروة، ومن طريق الوراق عن عكرمة عن ابن عباس أنه - ﷺ - تزوجها وهو حلال. قال: وكانت خالتى وخالة ابن / عباس<sup>(٣)</sup>.

وعند الإمام أحمد بسند جيد<sup>(٤)</sup>، والترمذى وحسنه<sup>(٥)</sup>، عن أبي رافع - رضي الله عنهم - قال: إنّ رسول الله - ﷺ - تزوج ميمونة وهو حلال، وبني بها بسرف، وكنت الرسول بينهما.

وكانت العرب إذا دخلت في الأشهر الحرم تقول: «أحرمنا»، قال ابن حِلْزَةَ:

ثُمَّ مِلْنَا عَلَى تَمِيمٍ فَأَحْرَمْنَا      وَفِينَا بَنَاتُ مُرَّ إِمَاءُ<sup>(٦)</sup>

(١) صحيح البخاري: ٤ / ١٥٥٣، المغازى، باب عمرة القضاء، (٤٠١١)، ورواه مسلم أيضاً: ٢ / ٨٣٦، النكاح، باب (٥)، حديث (١٤١٠).

(٢) انظر فتح الباري: ٩ / ١٦٥، ١٦٦.

(٣) سنن الدارقطني: ٣ / ٢٦٢، ورواه مسلم في صحيحه: ٢ / ٨٣٧، (١٤١١).

(٤) المسند: ٦ / ٣٣٣.

(٥) سنن الترمذى: ٣ / ٢٠٠، (٨٤١).

(٦) من معلقته، وانظر ديوانه: ص ٢٤.

يقول: فلما صرنا في ديار بني تميم أحمرنا، أي دخلنا في الأشهر الحرم، فكففنا عن قتالهم.

وكانوا أيضاً يسمون من قاتل في الأشهر الحرم أو في الحرم: «المُحلّ»، قال الشاعر في رملة أخت عبدالله بن الزبير - رضي الله عنهم - حيث قاتل في الحرم:

يا من لقلب معنى غزلٍ بذكر المُحلّة أخت المُحلّ<sup>(١)</sup>

وذكرنا هذه المسألة الغريبة لغرابتها، ومناسبتها لسياق اللغة.

ثم قال - عليه السلام -: [ولا تقوم الساعة]، الساعة كلمة عبرت بها العرب عن جزء من الزمان غير محدود في الأصل، وفي العرف: جزء من أربعة وعشرين جزءاً من يوم وليلة، اللذان<sup>(٢)</sup> هما أصل الأزمنة، وتكون متساوية ومتفاوتة<sup>(٣)</sup>، كما في تفضيل الرائع للجمعة<sup>(٤)</sup>، فهي قسمة عقلية قديمة في الخلقة، وشرعية كما نطق بها الخبر، وحقّها الآخر، في قوله - عليه السلام - كما عند أبي داود وغيره: «الجمعة اثنتا عشرة ساعة، منها ساعة لا يوافقها عبد مسلم يصلّي، يسأل الله خيراً إلا أعطاه إيماناً»<sup>(٥)</sup>.

(١) البيت لمحمد عبدالله الثقفي، الملقب بالنميري، انظر «التمهيد» لابن عبدالبر: ٢٢ / ٢٠٠، ٢٠١. وذكر أنه قاله في زينب أخت الحجاج، خلاف ما ذكره المؤلف هنا.

وعنه: «بحب المحلة». وفي «فتح الباري» (٨ / ٣٢٨) أنه قيل في رملة. وفي الأغاني (٦ / ٢٠١) أنه كان يهوى زينب بنت يوسف، أخت الحجاج، وذكر بيته هذا فيها ضمن قصيدة: (٦ / ٢١٨).

(٢) كذا، وصوابها: «اللذين».

(٣) أي الساعات.

(٤) انظر صحيح البخاري: ١ / ٣٠١، (٨٤١)، صحيح مسلم: ٢ / ٤٨٧، (٨٥٠).

(٥) رواه أبو داود بنحوه: ١ / ٢٧٥، (١٠٤٨)، والنسائي: ٣ / ٩٩، (١٣٨٩)، =

وتقول العرب: «أفعل كذا الساعة»، و«أنا في هذه الساعة في أمر كذا»، يريدون به الوقت الذي هم فيه، أو يليه تقربياً، وهو المسمى بـ«الآن»، وسميت به القيامة لقربها؛ فإن كل آتٍ قريب جدًا، وإن وسعت الآباد، ولكي يورث ذلك نكداً في العيش، وكرباً في النفس، وندماً باستشعار جزاء المعصية، المكرر وقوعه، وبتوقع جزاء الطاعة يتآلم المتوقع له بانتظار المحبوب، فيكون السائرُ بين الخوف والرجاء. أو سميت الساعة به تنبيهاً على ما فيها من الكائنات العظام، التي تصهر الجلود، وتكسر العظام.

[حتى يلحق حي]، الحي ضد الميت، وهذا لفظ تستعمله العرب في القبائل والعشائر المجتمعة، تقول: «مررنا بحي آل فلان، وبحي فلان»، ومنه الحديث الصحيح: أن نفراً من أصحاب النبي - ﷺ - نزلوا على حي من أحياء العرب، فاستضافوهم، فأبوا أن يضيقوهم، فلدغ سيد ذلك الحي.. الحديث. وهو في الصحيحين<sup>(١)</sup> وغيرهما.

ومنه قول امرئ القيس:

فَلَمَّا نَزَلْنَا سَاحَةَ الْحَيِّ وَانْتَهَى بَنَا بَطْنُ خَبْتٍ ذِي قَفَافِ عَقْنَقِلْ<sup>(٢)</sup>

وقال الفرزدق:

وَأَرْضَى بِحُكْمِ الْحَيِّ بَكْرٍ بْنِ وَائِلٍ إِذَا كَانَ فِي الدُّهْلِينَ أَوْ فِي الْلَّهَازِمِ<sup>(٣)</sup>

---

= وصححه الألباني في صحيح الجامع: ٢ / ١٣٦١، ١٩١٣، (٨١٩٠).

(١) صحيح البخاري: ٤ / ٤٧٢١، ١٩١٣، (٤٧٢١)، صحيح مسلم: ٤ / ١٣٧٨، ٢٢٠١، (٢٢٠١).

(٢) من معلقته، وانظر ديوانه: ص ١٧٠.

(٣) لم أهتد إليه في ديوانه، وهو في «غريب الحديث» للخطابي: ٢ / ٢٢.

وقد تعني العرب بالحِيِّ الواحدَ، قال الأخفش: سمعت أعرابياً  
يقول في أبيات: قالهن حي رباج<sup>(١)</sup>.

وفي ذلك يقول الشاعر:

يا فُرَّ إِنْ أَبَاكِ حَيَّ خَوِيلِدٍ قد كنْتُ خائِفَهُ عَلَى الإِحْمَاقِ<sup>(٢)</sup>  
والمعنى: قالهن رباج، وإن أباك خويلداً، و«حي» مقحمة.

قلت: ولا يكاد يقولون<sup>(٣)</sup> ذلك في الواحد إلا بعد موته، بخلاف  
الفريق من الناس.

[من أمتي]، يعني أمّة الإجابة، والأمة: الرجل المنفرد بالدين،  
ويقال لكل جيل من الناس والحيوان: «أمة»، فلما كان - بِعَذَّلَةٍ - منفصلًا  
عن الرسل، وكان من أرسل إليهم وأتباعه أمّة؛ قال: «حتى يلحق حي  
من أمتي»، يعني من أمّة الإجابة.

[بالمشركين] بالله - تعالى -، الذين هم من أمّة الدعوة.

[وحتى تبعد فئام من أمتي الأوثان]، «الفئام» - بالهمزة -: الكثير،  
والجماعات من الناس، وقد قال الشاعر في ذلك:

كأنَّ مواضع الرِّبَّلاتِ منها فَئَامٌ ينْهَضُونَ إِلَى فَئَامٍ<sup>(٤)</sup>

(١) انظر «شرح المفصل» لابن يعيش: ٣ / ١٣.

(٢) البيت لجبار بن سلمى بن مالك، و«فر» مرخم «فُرَّة»، والإحمق ولادة الأحمق،  
انظر معجم الشواهد: ٢٥٣.

(٣) كذا، ولعل صوابها: ولا يكادون يقولون.

(٤) البيت ليهودي، وله روايات مختلفة في قصة تجدها في مصنف ابن أبي شيبة: ٥ / ٥ =

وـ«الربلات»: لحم الفخذين والعضدين وما شاكل ذلك.

ومنه ما روى أبو نعيم عن عبد الملك بن مروان أَنَّه قال: لقد كنتُ أَسِيرُ فِي الزَّرْعِ فَأَتَوْقَى الْجَنْدُبَ أَنَّ أَطَاهُ وَرَعَا، فَصَارَ الْحَجَاجُ يَكْتُبُ إِلَيَّ فِي قَتْلِ فَئَامَ مِنَ النَّاسِ، فَلَا أَحْفَلُ بِذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

وـ«من» في الموضعين للتبعيض، والمعنى: أَنَّ هُؤُلَاءِ يَرْتَدُونَ عَنِ الْإِسْلَامِ، وَيَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ حَقِيقَةً، وَفَرَقٌ فِي هَذَا بَيْنَ الْلَّحْقِ بِالْمُشْرِكِينَ، وَعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنَ الْأَوْلِ الْلَّحْقُ بِهِمْ فِي دَارِهِمْ، لَا فِي عِبَادَتِهِمْ، فَلَمْ يَجْعَلْهُمَا وَاحِدًا، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ السُّكُونَ مَعْهُمْ فِي دَارِهِمْ مَذْمُومٌ، إِلَّا أَنْ يَقْدِرَ عَلَى إِظْهَارِ دِينِهِ، كَمَا مَرَّ التَّبَيِّنُ عَلَى ذَلِكَ.

وقد وقع الأمر كما أخبر -بِعَصْلَانَ-، وهذه معجزة له أيضًا، وسيأتي في حديث عائشة - رضي الله عنها - الذي عند مسلم في صحيحه آخر شرح / هذا الباب.

ولا عبرة بمن طمس اللهُ عَلَى قلبه، وجعل على بصره غشاوة، حيث أنكر وقوع ما أخبر النبي -بِعَصْلَانَ- بوقوعه، فليس الخبر كالمعاينة.

[وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أَمْتَيِ ثَلَاثَتِنَ كَذَابُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ].

وفي الصحيحين عن جابر بن سمرة - رضي الله عنه - مرفوعًا: «إِنَّ بَيْنَ يَدِي السَّاعَةِ كَذَابَيْنَ، فَاحذِرُوهُمْ»<sup>(٢)</sup>.

= ٤٤٩ ، والبيت بهذا اللفظ في «إصلاح غلط المحدثين» للخطابي: ص ٧٥.

(١) لم أهتدُ إليه.

(٢) إنما رواه بهذا اللفظ مسلم: ٣/١١٥٦، الإمارة، باب (١)، حديث (١٨٢٢)، وإنما روى البخاري أن النبي -بِعَصْلَانَ- رأى في منامه في يديه سوارين من ذهب =

وهذه أيضًا معجزة له - بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - أخرى.

وقد مضوا، **أولهم الأسود العنسي**، صاحب صناء، وقيل ابن  
صياد.

ومسليمة الكذاب الحنفي، صاحب اليمامة، قتله وحشىٌ، قاتل  
حمزة بن عبدالمطلب - رضي الله عنه -؛ رجاء منه أن يكون هذا بهذا،  
مع أن الإسلام يُجْبِي ما قبله.

وهو مسليمة بن ثمامة بن كثير بن حبيب بن الحارث بن عبد  
الحارث بن هفان بن ذهل بن الدول بن حنيفة بن لجيم بن صعب بن  
بكر بن وائل، ويكنى «أبا ثمامة»، وقيل: أبا «هارون»، وكان يُسمى  
بالرحمن، فيما رُوي عن الزهرى<sup>(١)</sup>.

قيل قتل وهو ابن مائة وخمسين سنة، وكان صاحب مخرقة، كان  
قبل التنبئ يدور في الأسواق التي كانت بين دور العرب والعمق: سوق  
الأبلة<sup>(٢)</sup>، سوق بقة<sup>(٣)</sup>، سوق الأنبار<sup>(٤)</sup>، سوق الحيرة<sup>(٥)</sup>؛ يلتمس  
تعلم الحيل، واحتيالات أصحاب الرُّقى والنجم، وكان قد أحكم

---

نفحهما فطارا، فأولهما كذابين يخرجان من بعده، فكان أحدهما العنسي والآخر  
= مسليمة.

(١) انظر فتح الباري: ٨ / ٨٩.

(٢) «الأبلة» بلدة على شاطيء دجلة، قرب البصرة. «معجم البلدان»: ١ / ٧٧.

(٣) «بقة» موقع قريب من الحيرة. «معجم البلدان»: ١ / ٤٧٣.

(٤) «الأنبار» مدينة على الفرات غرب بغداد. «معجم البلدان»: ١ / ٢٥٧.

(٥) «الحيرة» مدينة كانت على ثلاثة أميال من الكوفة. «معجم البلدان»: ٢ / ٣٢٨.

الحزة<sup>(١)</sup> والزجر<sup>(٢)</sup> والخط<sup>(٣)</sup>.

فمن ذلك أنه صبّ على بيضة من خل حاذق قاطع فلانـت، حتى إذا مددـها استطـالت واستدـقت كالعلـك، ثم أدخلـها قارورة ضـيقة الرأس، وترـكـها حتى انضمـت واستـدارـت، وعادـت كـهـيـتها الأولى، فـأـخـرـجـها إـلـى قـوـمـهـ، أـعـرـابـ<sup>(٤)</sup>، وادـعـى النـبـوـةـ، فـآـمـنـ به جـمـاعـةـ جـمـلةـ بـنـيـ حـنـيفـةـ، وـقـيلـ فـيـهـ:

بيضة قارورة وراية شادن <sup>(٥)</sup> وتوصيل مقصوص من الطير حاذق

يريد برـايـةـ الشـادـنـ: الرـايـةـ التـيـ يـعـمـلـهـ الصـبـيـ منـ القرـطاـسـ الرـقـيقـ، وـيـجـعـلـ لـهـ ذـنـبـاـ مـنـ القرـطاـسـ، وـيـرـسـلـهـ يـوـمـ الـرـيـحـ بـالـخـيوـطـ الطـوـالـ، وـيـعـلـقـ بـهـ الـجـلاـجـلـ<sup>(٦)</sup>، وـكـانـ يـرـسـلـهـ فـيـ لـيـلـةـ الـرـيـحـ وـيـقـولـ: إـنـ

.

---

(١) كـذـاـ فـيـ الأـصـلـ، وـإـنـماـ أـرـادـ التـحـزـيـ، وـهـوـ التـكـهـنـ، وـالـفـاعـلـ مـنـهـ: حـازـ، وـيـجـمعـ عـلـىـ حـزـةـ، وـلـمـ أـرـ منـ ذـكـرـ المـصـدـرـ مـنـهـ عـلـىـ الصـيـغـةـ التـيـ ذـكـرـهـاـ الـمـؤـلـفـ، وـإـنـماـ الـحـزـةـ بـنـتـ مـنـ الـبـقـوـلـ. انـظـرـ اللـسـانـ: ١٤ / ١٧٥ـ، (صـ ١٠).

(٢) أـرـادـ زـجـرـ الطـيـرـ، وـيـسـمـيـ العـيـافـةـ، وـهـوـ التـفـأـلـ بـأـسـمـاءـ الطـيـرـ وـأـصـوـاتـهـاـ وـمـمـرـهـاـ، وـهـوـ مـنـ عـادـاتـ الـعـرـبـ فـيـ جـاهـلـيـتـهـمـ. انـظـرـ اللـسـانـ: ٩ / ٢٦١ـ.

(٣) هـوـ الـخـطـ فـيـ الرـمـلـ، بـأـنـ يـعـطـيـ الـحـازـيـ أـجـرـةـ فـيـقـولـ: اـقـعـدـ حـتـىـ أـخـطـ لـكـ، فـيـخـطـ فـيـ أـرـضـ رـخـوـةـ خـطـوـطـاـ مـتـواـزـيـةـ عـلـىـ عـجـلـ، حـتـىـ لـاـ يـعـرـفـ عـدـدـهـ، ثـمـ يـمـحـوـهـاـ خـطـيـنـ، فـإـنـ بـقـيـ اـثـنـانـ فـهـوـ عـلـامـةـ النـجـاحـ، وـإـنـ بـقـيـ وـاحـدـ فـهـوـ عـلـامـةـ الـخـيـةـ، وـالـعـرـبـ تـسـمـيـهـ أـسـحـمـ، فـهـوـ المـشـؤـومـ عـنـهـمـ. انـظـرـ تـفـسـيـرـ الـقـرـطـبـيـ: ١٦ / ٧٨٠ـ.

(٤) كـذـاـ فـيـ الأـصـلـ.

(٥) لـمـ أـعـثـرـ عـلـىـ الـبـيـتـ، وـهـوـ هـنـاـ غـيـرـ مـسـتـقـيمـ الـوـزـنـ.

(٦) أـيـ يـعـلـقـ بـهـ ماـ يـحـدـثـ صـوـتاـ شـدـيـداـ بـحـرـكـتـهـ، وـالـجـلـجـلـةـ صـوتـ الرـعدـ وـمـاـ يـشـبـهـهـ. انـظـرـ اللـسـانـ: ١١ / ١٢٢ـ.

الملائكة تنزل عليّ، وهذه خشختها وزجلها.

ويقال إنّه أول من وصل جناح الطائر المقصوص.

وكان يدعى أنّ ظبية تأتيه من الجبل فيحلب لبنيها.

وقال رجل من بني حنيفة يرثيه:

لَهْفِي عَلَيْكَ أَبَا ثَمَامَةً لَهْفِي عَلَى رَكْنِي شَمَامَةً

كَمْ آيَةً لَكَ فِيهِمُ / كَالشَّمْسِ تَطْلُعُ مِنْ غَمَامَةٍ<sup>(١)</sup>

قلت: بل كانت آية منكوسنة، يُغوى بها أهل اليمامة؛ فقد تفل في  
بئر قوم سأله تبركاً فملح ماؤها، فصار أجاجاً لا يُساغ شربه<sup>(٢)</sup>.

وأخذ رجل منهم فضل وضوئه فرش به أرضه فصارت سبخة لا  
تنبت شيئاً<sup>(٣)</sup>.

ومسح على عيني رجل استشفى بمسحة فابيضّت عيناه<sup>(٤)</sup>.

قال سيف بن عمر: وأتته امرأة من بني حنيفة تكنى بأم الهيثم،  
فقالت: إن نخلنا لسحق<sup>(٥)</sup>، وإن آبارنا لجُرز، فادع لمائنا ونخلنا كما  
دعى محمد لأهل هزمان<sup>(٦)</sup>. فقال: يا نهار، ما تقول هذه؟. فقال: إنّ

(١) لم أعرّ على القائل.

(٢) انظر «تاريخ الطبراني»: ٣ / ٢٨٥، ٢٨٦. تحقيق محمد أبو الفضل.

(٣) الموضع السابق.

(٤) الموضع السابق.

(٥) أي طوال، تصعب معالجتها. انظر اللسان: ١٠ / ١٥٤.

(٦) اكتفى ياقوت بذكر هذا الخبر في معجم البلدان (٥ / ٤٠٥) دون أن يحدد موقع «هزمان».

أهل هزمان أتوا محمداً فشكوا بُعد مائتهم، وكانت<sup>(١)</sup> آبارهم جرزاً، وشدة عملهم، ونخلهم وأنها سحق، فدعا لهم، فجاشت آبارهم، وأنحنت كل نخلة قد انتهت حتى وضعت جرانها لانتهائها، فحلت<sup>(٢)</sup> بالأرض حتى أنشبتعروقاً، ثم قطعت من دون ذلك فعاد فسلاً مكمماً، فسمى<sup>(٣)</sup> صاعداً.. قال: وكيف صنع؟ قال: دعا بسجل فدعا لهم فيه، ثم تمضمض منه بفمه، ثم مجّه فيه، فانطلقوا به حتى أفرغوه في تلك الآبار، ثم سقوا نخلهم، ففعل المتهي<sup>(٤)</sup> ما حدثك. فدعاه مسلمة لهم بدلوا من ماء فدعا لهم فيه، وتمضمض ثم مج فيه، فنقلوه فأفرغوه في آبارهم، فغارت منه تلك الآبار، وخوى نخلهم، وإنما استبان ذلك بعد مهلكه<sup>(٥)</sup>.

وقال له نهار: برّك على مولدي<sup>(٦)</sup>بني حنيفة. فقال: وما التبريك؟. قال: كان أهل الحجاز إذا ولد فيهم المولود أتوا به محمداً فحنّكه ومسح رأسه، فلم يؤت بصبي حنكه ولا مسح رأسه إلا قرع ولثغ، استبان ذلك بعد مهلكه<sup>(٧)</sup>.

وقالوا له: تتبع حيطانهم كما كان محمد يصنع فصل فيها، فدخل حائطاً من حوائط اليمامة فتوضاً. فقال نهار لصاحب الحائط: ما يمنعك

(١) في الأصل: «كان» بلا «واو» ولا «باء»، والتوصيب من تاريخ الطبرى.

(٢) في الطبرى: «فحكت».

(٣) هكذا كُتب بالألف المقصورة، وهي في الطبرى: «ينمي».

(٤) كذا، في الأصل، وفي بعض نسخ الطبرى ومعجم ياقوت: «النبي».

(٥) انظر تاريخ الطبرى: ٢٨٥ / ٣، ٢٨٦.

(٦) في تاريخ الطبرى: «مولودي».

(٧) انظر «تاريخ الطبرى»: ٢٨٥ / ٣.

من وضوء الرحمن تسقي به حائطك حتى يروى وينبل ، كما صنع بنوا المهرية - أهل بيته من بنى حنيفة ، وكان رجل منهم قدم على النبي - ﷺ - فأخذ وضوئه فنقله معه إلى اليمامة ، فأفرغه في بئرها ، ثم نزع فسقى ، فكانت أرضه نهوماً ، فرويت وجزأت ، فلا تُلْفَى إِلَّا خضراء مهترّة - ففعل ذلك فعادت يياباً ، لا ينبت مرعاها<sup>(١)</sup> .

٦٠٢  
وأتاها رجل فقال: ادع الله لأرضي؛ فإنها مستسخة<sup>(٢)</sup>، / كما دعا محمد - ﷺ - لسلمي على أرضه. فقال: ما تقول يا نهار؟ . قال: قدم عليه سلمي ، وكانت أرضه سبحة ، فدعا له ، وأعطاه سجلاً من ماء ، ومجّ له فيه ، فجاء به فأفرغه في بئرها ، ثم نزع ، فطابت وعذبت ، ففعل مثل ذلك ، فانطلق الرجل ، ففعل بالسجّل كما فعل السلمي ، فغرقت أرضه سباحاً ، وما جفّ ثراها ، ولا أدرك ثمرها ومرعاها<sup>(٣)</sup> .

وأنته امرأة فاستجلبته إلى نخل لها يدعوا لها ، فجُزّت<sup>(٤)</sup> كباقيها<sup>(٥)</sup> يوم عقرباء<sup>(٦)</sup> كلها ، وكانوا قد عقلوا واستبان لهم ، ولكن الشقاء غالب عليهم<sup>(٧)</sup> .

(١) «تاريخ الطبرى»: ٣ / ٢٨٥.

(٢) في الطبرى: مسبحة.

(٣) «تاريخ الطبرى»: ٣ / ٢٨٦.

(٤) في الأصل: «فخررت»، والتوصيب من الطبرى.

(٥) الكبائس: جمع كبasa وهو العذق التام بشماريخته ورطبه. اللسان: ٦ / ١٩١.

(٦) عقرباء موضع بالعرض باليمامه ، كانت فيه موقعة بين المسلمين وبني حنيفة. انظر «معجم البلدان»: ٤ / ١٣٥.

(٧) «تاريخ الطبرى»: ٣ / ٢٨٦.

ولهذا سأله الحاجُ ابنَ القرِيّة<sup>(١)</sup> عن أهل اليمامة، حين سأله عن طبائع أهل كل بلاد. قال له في أهل اليمامة: أهل جفاء، واختلاف آراء. ذكره أحمد بن عبد الوهاب البكري القرشي، المعروف بالنويري، في تاريخه: «نهاية الأرب في فنون الأدب»<sup>(٢)</sup>.

ولذلك صح عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه قال: ...<sup>(٣)</sup> إلى يوم القيمة. رواه عنه الإمام أحمد وغيره.

وروى سيف بن عمر عن خليد بن زفر النمري، عن عمير بن طلحة النمري، عن أبيه قال: جاء أبي اليمامة فقال: أين مسيلمة؟ . فقالوا: مه؟ ، رسول الله؟ . قال: لا، حتى أراه. فلما جاءه قال: أنت مسيلمة؟ . قال: نعم. قال: من يأتيك؟ . قال: رحمان. قال: أفي نور أو في ظلمة؟ . قال: في ظلمة. قال: أشهد أنت كذاب وأنَّ محمداً صادق، ولكنْ كذاب ربيعة أحبُّ إلي من صادق مصر. فُقتل معه يوم عرقابا<sup>(٤)</sup>.

قلت: والنَّمَرِي - بفتح النون والميم - هو من بني النمر بن قاسط، من عبد القيس، من ربيعة بن نزار، وكذلك بني حنيفة من بكر بن وائل، من ربيعة.

وكان مسيلمة قد ضرب حرماً باليمامية، فنهى عنه، وأخذ الناس به، فكان حرماً، فوقع في ذلك الحرم قرى الأحاليف، أفحاذٌ من بني أسد،

---

(١) هو أيب بن زيد بن قيس بن زرار الهلالي، أحد البلاء، يضرب به المثل في الخطابة، والقرية أمّه، قتل في الحجاج سنة ٨٤ هـ. انظر وفيات الأعيان: ١ / ٨٢، والأعلام: ٢ / ٣٧.

(٢) «نهاية الأرب»: ١ / ٢٩٤.

(٣) مكان النقط طمس بمقدار خمس كلمات.

(٤) «تاريخ الطبرى»: ٣ / ٢٨٦.

من بني عمرو بن تميم، كانت دارهم باليمامه، وهم بنو جُرْوَةَ، وجعلوا يغرون على ثمار اليمامه، فإذا أندروا بهم أهل الشمار دخلوا الحرم، فأحجموا عنهم، فإن لم ينذروا بهم فذلك الذي يريدون، فكثرا ذلك منهم، حتى استعدوا عليهم مسليمة، فقال لهم: أنتظِرُ الَّذِي يأتيني من السماء فيكم وفيهم. ثم قال لهم: / واللَّيلُ الْأَطْخَمُ<sup>(١)</sup>، والذئبُ الْأَدْلَمُ<sup>(٢)</sup>، والجَدَعُ الْأَزْلَمُ<sup>(٣)</sup>، ما انتهكتْ أَسِيدُ مِنْ مَحْرَمٍ. فقالوا له: أَمَا مَحْرَمٌ استحلالُ الحرم، وفسادُ الأموال؟. ثم عادوا للغاره، وعاد بنو حنيفة للعدوى<sup>(٤)</sup>. فقال: أنتظِرُ الَّذِي يأتيني، فقال: / واللَّيلُ الدَّامِسُ، والذئبُ الْهَامِسُ<sup>(٥)</sup>، ما قطعتْ أَسِيدُ مِنْ رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ. فقالوا: أَمَا النَّخِيلُ بِرْطَبَةٍ وَقَدْ جَدَوْهَا، وَالجَدْرَانُ يَابِسَةٌ وَقَدْ هَدَمُوهَا. فقال: اذْهَبُوا فارجعوا، فلا حق لكم عليهم<sup>(٦)</sup>.

وكان مما يقرأ فيهم: إن بني تميم قوم ظهر لَقَاح<sup>(٧)</sup>، لا مكروه عليهم ولا إتاوة، نجاورهم ما حيينا بإحسان، ونمنعهم من كل إنسان، فإذا متنا فأمرهم إلى الرحمن<sup>(٨)</sup>.

(١) الطُّخْمَةُ السُّوَادُ. اللسان: ١٢/٣٦٠. (طَخْم).

(٢) الْأَدْلَمُ: الشَّدِيدُ السُّوَادُ. اللسان: ١٢/٢٠٤، (دَلْمَ).

(٣) الجَدَعُ الْأَزْلَمُ: الْدَّهَرُ، لَأَنَّهُ لَا يَهْرُمُ أَبَدًا. اللسان: ٧/١٢٧.

(٤) العدوى هنا: «طلبك إلى وإلى ليعديك على من ظلمك، أي يتقم منه». اللسان: ٣٩/١٥.

(٥) أي الشَّدِيدُ. انظر اللسان: ٦/٢٥١.

(٦) «تارِيخُ الطَّبَرِيِّ»: ٣/٢٨٣.

(٧) أي لم يدينوا للملك. انظر اللسان: ٢/٥١٧.

(٨) «تارِيخُ الطَّبَرِيِّ»: ٣/٢٨٣، ٢٨٤.

مع كلام له سامِج، كلامُ النساء أَرْصَف وأَرْصَنَ مِنْهُ وَأَبْلَغَ.

وكان له شيطان يأخذه ويستشيره، وكان - ﷺ - فيما رواه سيف بن عمر قد أخبر أصحابه بذلك، وأنه إذا أخذه أزبد شدقاً، وذلك وقت غرّته، وكان خالد في الواقعة يتحين منه ذلك<sup>(١)</sup>.

وأما الأسود العنسى صاحب صنعاء، فله شيطان أيضاً يأخذه، فإذا أخذه أزبدت شدقاً، ويخبره بأشياء يفتّن بها الناس. وقتلها فيروز ودادويه<sup>(٢)</sup>.

وروى أنه - ﷺ - قال - كما رواه سيف بن عمر وغيره -: فاز فيروز<sup>(٣)</sup>.

وهو أحد الذين قتلوا العنسى، وهو فيروز الديلمى، في قصة طويلة، وأعانتهم عليه امرأته، وكانت امرأة صالحة قد كفرت به<sup>(٤)</sup>.

قيل قتل وهو سكران، ذكره الدولابي، فضربوه بأسيافهم وهم يقولون:

ضلَّ نَبِيٌّ ماتَ وَهُوَ سَكْرَانٌ      وَالنَّاسُ تَلَقَّى جُلَّهُمْ كَالذِبَابِ  
النُّورُ وَالنَّارُ لَدِيهِمْ سِيَانٌ<sup>(٥)</sup>

(١) انظر «تاريخ الطبرى»: ٣ / ٢٩٣.

(٢) «تاريخ الطبرى»: ٣ / ٢٣٤، ٢٣٥.

(٣) رواه الطبرى في تاريخه: ٣ / ٢٣٦.

(٤) انظر تاريخ الطبرى: ٣ / ٢٣٤، ٢٣٥.

(٥) انظر «تاريخ دمشق»: ٤٩ / ٤٩٠.

وفي حديث الضحاك بن فiroز، عن حبيش<sup>(١)</sup> الديلمي عن سيف ابن عمر وغيره في قصّة قتل الأسود، وفيها قال: وأخذت المرأة بشعره، وسمعنا منه بربرة، فألجمته بملاءة، وأمرَّ فiroز الشفرة على حلقه، فخار كأشد خوار ثور سمعته قط، فابتدر الحرس الباب وهم حول المقصورة: ما هذا، ما هذا؟ فقالت المرأة - يعني متهمة وفادة<sup>(٢)</sup> للحرس - النبِيُّ يوحى إليه. وحمد الخبيث<sup>(٣)</sup>.

وفيه: فلما طلع الفجر نادى دادويه بالأذان، وكان الشعار بينه وبين أشياعه - رضي الله عنهم -، ففزع المسلمين والكافرون، وتجمع الحرس.

قال دادويه: فناديتهم: أشهد أنَّ محمداً رسول الله، وأنَّ عبهلة كذاب. وألقينا إليهم رأسه، وأقام فiroz - رضي الله عنه - الصلاة<sup>(٤)</sup>.

وعند النسائي في سننه عن عيسى بن محمد، عن ضمرة، عن الشيباني، عن عبدالله بن فiroz الديلمي، عن أبيه - رضي الله عنه - قال: أتيت رسول الله - ﷺ - برأس الأسود العنسي<sup>(٥)</sup>.

٦٠٣

وضمرة هذا هو / ابن ربيعة، أبو عبدالله الرملي الفلسطيني، روى له البخاري في «الأدب المفرد»، وأصحابُ السنن الأربع، وقال فيه: الإمام أحمد: هو رجل صالح، صالح الحديث، من الثقات المأمونين،

(١) في الطبرى: جُشيش.

(٢) كذا، وأظنها: «وصادة».

(٣) تاريخ الطبرى: ٣ / ٢٣٤، ٢٣٥.

(٤) «تاريخ الطبرى»: ٣ / ٢٣٥.

(٥) سنن النسائي الكبرى: ٥ / ٢٠٤، (٨٦٧٢).

لم يكن بالشام رجل يشبهه، وهو أحب إلينا من بقية<sup>(١)</sup>.

وقال آدم بن أبي إيواس: ما رأيت رجلاً أعقل لما يخرج من رأسه من ضمرة<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن سعد: كان ثقة.

وقال يونس<sup>(٣)</sup>: كان فقيههم في زمانه<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو حاتم هو صالح الحديث<sup>(٥)</sup>.

ووثقه يحيى بن معين<sup>(٦)</sup>، والنسائي، وغيرهما<sup>(٧)</sup>.

وقال ابن القطان: قولهم: إن الخبر بقتل الأسود لم يجيء إلا إثر موت النبي - ﷺ - لم يصح، وإن ورد فبطرق لا يصح.

قال: وما يقال: إن ضمرة لا يتبع على هذا الحديث، لا يضره؛ فإنه ثقة، ولأجل انفراده قيل فيه: غريب<sup>(٨)</sup>.

وعند سيف بن عمر عن أبي القاسم الشنوي، عن العلاء بن زياد،

---

(١) انظر «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم: ٤ / ٤٦٧.

(٢) انظر سير أعلام النبلاء: ٩ / ٣٢٧.

(٣) كذا، وفي السير: ابن يونس.

(٤) الموضع السابق.

(٥) الجرح والتعديل: ٤ / ٤٦٧.

(٦) الموضع السابق.

(٧) انظر تهذيب الكمال: ١٣ / ٣١٩.

(٨) «بيان الوهم والإيهام»: ٥ / ٣٨٩.

عن ابن عمر - رضي الله عنهم - قال: أتى الخبر النبي - ﷺ - من السماء الليلة التي قتل فيها العنسى ليشرنا، فقال: قُتل الأسود البارحة، قتله رجل مبارك من أهل بيت مباركين. قيل: ومن هو؟ قال: فiroز، فاز فiroز<sup>(١)</sup>.

ورواه أيضاً من طريق آخر بمعناه.

ويصدق ذلك بأنه قتل في حياة رسول الله - ﷺ - قول قيس بن عبد يغوث بن المكشوح:

لم تر عيني مثلَ يوم رأيته  
أحاطت بعنسٍ والكلابِ عجائبه  
نعيينا لها الكذاب فارمده جمعها  
وقد حرثْ أفراسه وركاشه  
فمن مبلغٌ عنِّي الرسول بآني رأيت نهاراً طالعتِ كواكبُه<sup>(٢)</sup>  
ولفiroز - رضي الله عنه - قاتلِه أبياتٌ تدلّ أنه قُتل في حياة الرسول - ﷺ -، قال فيها - واسم العنسى عبهلة -:

ثمت حملنا إلينا العبهلة شطرَ الرسولِ والقبيلُ أوسله<sup>(٣)</sup>  
وطليحة الأسيدي قد مر ذكره، وأسلم وحج بعد ذلك، وحسن إسلامه بعد ما قتل عكاشة بن ممحصن الغنمى الأسيدي - رضي الله عنه - أيام الردة بأكتاف سلمى، أحد جبلى طيء، في جيش خالد بن الوليد - رضي الله عنهم -، ويعرف جهة قبره في ذلك الموضع، وقد مررت

---

(١) رواه الطبرى في تاريخه: ٣ / ٢٣٦.

(٢) انظر «تاريخ دمشق»: ٤٩ / ٤٩١.

(٣) الموضع السابق.

عليه في غربي سلمى، أيمن فج من فجاجها.

٢٠٣ / بـ

/ وسَجَاحُ الدَّارِمِيَّةِ الْعَقْفَانِيَّةِ، وَتَكَنَّى أُمَّ صَادِرٍ، وَهِيَ بُنْتُ الْحَارِثِ  
بْنِ سُوِيدِ بْنِ عَقْفَانَ، فَلَمَّا أَدْعَتِ النَّبُوَّةَ أَجَابَهَا مِنْ قَوْمِهَا إِلَى الْمَوَادِعَةِ  
- فِيمَا قَالَ سَيْفُ بْنُ عُمَرَ وَغَيْرُهُ - وَكَيْعُ وَمَالِكُ بْنُ نُوَيْرَةَ، فَقَالُوا لَهَا:  
بِمَنْ نَبْدَأُ؟ فَقَالَتْ: أَعْدَوْا الرَّكَابَ، وَاسْتَعْدَوْا لِلنَّهَابَ، ثُمَّ أَغْيَرُوا عَلَى  
الرَّبَّابَ، فَلَيْسَ دُونَهُمْ حِجَابٌ. وَعَمِدَتْ<sup>(١)</sup> سَجَاحُ لِلْأَحْفَارِ<sup>(٢)</sup> حَتَّى تَنَزَّلَ  
بِهِ، وَقَالَتْ لَهُمْ: إِنَّ الدَّهْنَاءَ حِجَازُ بْنِ تَمِيمٍ، وَلَنْ تَعْدُو الرَّبَّابَ، إِذَا  
شَدَّهَا الْعَصَابُ<sup>(٣)</sup>، أَنْ تَلُوذُ بِالدَّجَانِيِّ وَالدَّهَانِيِّ، فَلَيَنْزِلَهَا بِعَضُّكُمْ. فَنَزَّلَ  
الدَّجَانِيِّ مَالِكُ بْنُ نُوَيْرَةَ، وَذَكَرَ قَصَّةً طَوِيلَةً، قَالَ فِي آخِرِهَا: قَالُوا لَهَا:  
مَا تَأْمِرُنَا؟ فَقَالَتْ: عَلَيْكُمْ بِالْيَمَامَةِ. فَقَالُوا: إِنَّ شَوَّكَةَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ  
شَدِيدَةٌ، وَقَدْ غَلَظَ أَمْرُ مُسِيلَمَةَ. فَقَالَتْ: عَلَيْكُمْ بِالْيَمَامَةِ، وَدُفِّعُوا دَفِيفَ  
الْحَمَامَةِ؛ فَإِنَّهَا غَزْوَةُ ضَرَّامَةٍ<sup>(٤)</sup>، لَا تَلْحَقُكُمْ بَعْدَهَا نَدَامَةٌ<sup>(٥)</sup>. فَنَهَّدَتْ  
لِبْنِي حَنِيفَةَ، وَبَلَغَ ذَلِكَ مُسِيلَمَةً فَخَافَهَا، وَأُرْسِلَ إِلَيْهَا لِيَسْتَأْمِنَهَا عَلَى  
نَفْسِهِ حَتَّى يَأْتِيهَا، فَنَزَّلَتِ الْجُنُودُ عَلَى الْأَمْوَاهِ، وَأَذِنَتْ لَهُ وَأَمْتَنَهُ،  
فَجَاءَهَا وَافِدًا عَلَيْهَا فِي أَرْبَعِينِ مِنْ بْنِي حَنِيفَةَ، حَتَّى قَامَ لَدِي قَبْتَهَا  
وَحَوْلَهَا حَرَاسُهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي نَبِيَّةٌ، كَازِمَلٌ<sup>(٦)</sup> الْكَرِيمَةُ، لَأُمُّ الْذِي

(١) فِي الطَّبَرِيِّ: صَمَدَتْ.

(٢) كَذَا فِي الأَصْلِ، وَفِي الطَّبَرِيِّ: «لِلْأَحْفَارِ» بِالْمَهْمَلَةِ، وَلَيْسَ فِي «مَعْجمِ الْبَلْدَانِ» إِلَّا  
«الْأَحْفَارِ» الْمَهْمَلَةُ، جَمِيعُ حَفْرٍ، ١١٥/١.

(٣) كَذَا، وَفِي الطَّبَرِيِّ: الْمَصَابُ.

(٤) فِي الطَّبَرِيِّ: «صَرَّامَةُ»، بِالْمَهْمَلَةِ.

(٥) فِي الطَّبَرِيِّ: «مَلَامَةُ».

(٦) كَذَا، وَلَمْ أَفْهَمْ مَعْنَاهَا، وَلَعْلَهَا: «كَامِلَةُ»، وَهَذِهِ الْكَلِمَاتُ الْثَلَاثُ لَيْسَتْ عِنْدَ الطَّبَرِيِّ.

يُجحدني الهزيمة. فقال مسيلمة: لنا نصف الأرض، وكان لقريش نصفها لو عدلت، وقد ردّ الله عليك النصف الذي ردّت قريش، فحباك الله به، وكان لها لو قبلت. فقالت: لا يرد النصف إلا من جنف، فاحمل النصف إلى خيل تراها كالسَّهَف. فقال مسيلمة: سمع الله لمن سمع، وأطمعه بالخير إذ طمع، ولا زال أمره في كل ما سرّ نفسه يجتمع، رأكم ربكم فحبّاكم<sup>(١)</sup>، ومن وحشته خلاّكم، ويوم دينكم نجّاكم.

ثم ذكر سيف في روايته كلاماً طويلاً مما كان يقرأ مسيلمة عليهم<sup>(٢)</sup>.

قال سيف: فصالحته على أن يحمل إليها النصف من غالات اليمامة، وأبْتَ إلا السنة المقبلة يسلفها لها، فبَاح لها بذلك، وقال: خلْفِي من يجمع لك السلف، وانصرفي أنت بنصف هذا العام. فحمل إليها النصف، واحتملت وانصرفت به، وخلفت عَقَّةَ والهذيلَ ووتاداً<sup>(٣)</sup> ليتنجّزوا النصف الباقي، فلم يفجأهم إلا دُنْوَ خالد بن الوليد - رضي الله عنه - منهم، فارفقوا<sup>(٤)</sup>، وتشاغل أهل اليمامة بأمر خالد ومن معه من المهاجرين والأنصار ومن سار بسيرهم منبني تميم وطيء وغيرهم من العرب<sup>(٥)</sup>.

وأسلمت بعد ذلك سجاج، وهي التي يقول / فيها قيس بن عاصم، سيد بنى تميم - رضي الله عنه -:

(١) في الطبرى: «فحياكم» بالمثناة التحتانية.

(٢) «تاریخ الطبری»: ٣/٢٧٢.

(٣) كذا، وفي الطبرى: «وزياداً».

(٤) أي تفرقوا. اللسان: ٧/١٥٦.

(٥) «تاریخ الطبری»: ٣/٢٧٥.

أمست نبيتنا أنتي يطاف بها وأصبح أنبياء الله ذكرانا<sup>(١)</sup>  
قال ذلك على سبيل التهكم بها.

ثم تابع المدعون للنبوة هلم جرّا، حتى عد العلماء - رحمهم الله تعالى - استكمال الثلاثين، فتمت معجزةنبي الله - ﷺ -.

فأما الأسود العنسي، ومسيلمة الكذاب، وطليحة الأ悉尼،  
وسجاح العقانية، فهم الذين قامت عليهم ساق الردة.

وأهل الردة ثلاثة أصناف، صنفان خرجوا من الإسلام، وصف  
قوتلوا على منع الزكاة، قاتلهم أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - بمفهوم  
خطاب النبي - ﷺ -، وبالقياس، كما سيأتي من كلام العلماء - رحمهم  
الله تعالى -، وهم الذين وقع فيهم الاختلاف بين الصديق والفاروق  
- رضي الله عنهم -.

وأما الصنفان الأولان، فلم يختلف في قتالهم ولا كفرهم.

قال أبو سليمان الخطابي - رحمه الله -: ومما يجب أن يعلم: أن  
أهل الردة كانوا صنفين: صنف ارتدوا عن الدين، ونابذوا المسلمين،  
وعادوا إلى الكفر، وهم الذين عناهم أبو هريرة - رضي الله عنه - في  
حديثه، - يعني الذي في الصحيح، قال: لما توفي رسول الله - ﷺ -  
استخلف أبو بكر، وكفر من كفر من العرب<sup>(٢)</sup>، - وفي لفظ: ارتدت

---

(١) «تاريخ الطبرى»: ٣ / ٢٧٤، وفيه: «.. أنتي نظيفٌ بها».

(٢) صحيح البخارى: ٢ / ٥٠٧، الزكاة، باب وجوب الزكاة، (١٣٣٥)، وصحى  
مسلم: ١ / ٥٧، الإيمان، باب (٨)، حديث (٢٠).

العرب<sup>(١)</sup> -، وهذه الفرقة طائفتان: إحداهما أصحاب مسيلمة، منبني حنيفة وغيرهم، الذين صدّقوه على دعوه في النبوة، وأصحابُ الأسود العنسي، ومن كان من مستجيبيه من أهل اليمن وغيرهم، وكذا من استجاب لطليحة وصدقه، وهذه الفرقة بأسرها منكرة لنبوة محمد نبينا -عليه السلام-، مدعيَّةُ النبوة لغيره، فقاتلهم أبو بكر -رضي الله عنه- حتى قتل الله مسيلمة باليمامة، والعنسي بصنعاء<sup>(٢)</sup>. وتقدم حديث حمزة في وقت قتله.

قال: وانقضت جموعهم، وهلك أكثرهم.

والطائفة الأخرى ارتدوا عن الدين، فأنكروا الشرائع، وتركوا الصلاة والزكاة وغيرها من أمور الدين، وعادوا إلى ما كانوا عليه في الجاهلية، فلم يكن يُسجد لله - تعالى - في بسيط الأرض<sup>(٣)</sup> إلا في ثلاثة مساجد: مسجد مكة، ومسجد المدينة، ومسجد عبد القيس في البحرين، في قرية يقال لها: «جُوانا»، وفي ذلك يقول الأعور الشنقي<sup>(٤)</sup>: يفتخر بذلك - ولنعم المفتخر -

أيام لا منبرٌ في الناسِ نعرفُه  
إلا بطيةَ والمحجوجِ ذي الحجبِ  
فيه الفخار<sup>(٥)</sup> وفصلُ القول في الخطبِ  
والمسجدُ الثالثُ الشرقيُّ كان لنا

(١) سنن النسائي: ٦ / ٦، صحيح البخاري: ٤ / ٧، وصحیح ابن خزيمة: ٣٠٩٤، والمستدرک: ١ / ٥٤٤، والمسند: ١٤٢٧.

(٢) «معالم السنن»: ٢ / ١٦٣.

(٣) أراد سجود موحد صحيح الاعتقاد، تابع للنبي - عليه الصلاة والسلام -.

(٤) في المعالم: الشريني. وهو خطأ، والصواب «الشئي» كما هنا، وكما في «الإكمال» لابن ماكولا: ٤ / ٥٠٥، ومعجم البلدان: ٢ / ٤٨٨.

(٥) في المعالم: والمِنبران وفصل القول . . .

وكان هؤلاء المتمسكون بدينهم<sup>(١)</sup>، ولما اشتدّ على المحصرين في «جواثاً» الحصر قال رجل صالح من صالحى المسلمين، يقال له: عبدالله بن حذف، أحد بنى بكر بن كلاب، بعد أن كادوا يهلكون، وأرسلها إلى أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -:

أَلَا أَبْلُغُ أَبَابِكَرِ رَسُولًا وَفِتَانَ الْمَدِينَةِ أَجْمَعِينَا

فَهَلْ لِكُمْ إِلَى قَوْمٍ كَرَامٍ

كَأَنَّ دَمَاءَهُمْ فِي كُلِّ فَجٍ

تَوَكَّلْنَا عَلَى الرَّحْمَنِ إِنَّا وَجَدْنَا النَّصْرَ<sup>(٢)</sup> لِلْمَتَوَكِّلِينَا<sup>(٣)</sup>

والصنف<sup>(٤)</sup> الآخر هم الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة، وأنكروا الزكاة، ووجوب أدائها إلى الإمام - وقيل إنهم لم يتمتعوا إلا الأداء<sup>(٥)</sup>.

قال: هؤلاء على الحقيقة أهل بغي، وإنما دعوا بهذا الاسم في ذلك الزمان خصوصاً؛ لدخولهم في غُمار أهل الردة؛ إذ كانت أعظم الأمرين وأهمهما<sup>(٦)</sup>.

وَأَرَخْ قَتَالُ أَهْلِ الْبَغْيِ مِنْ زَمْنِ عَلَيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -؛ إِذْ كَانُوا

(١) في المعالم: «وكان هؤلاء المتمسكون بدينهم من الأزد محصورين بجواثاً».

(٢) في الطبرى: «وَجَدْنَا الصَّبَرَ».

(٣) انظر الآيات في «تاریخ الطبری»: ٣ / ٣٠٤.

(٤) في الأصل: «والنصف»، والتوصيب من المعالم.

(٥) ما بين -- للمؤلف لا للخطابي.

(٦) «معالم السنن»: ٢ / ١٦٤. وقد سبق الخطابي إلى هذا التصنيف الإمام الشافعى في الأم: ٤ / ٢١٥.

منفردين في زمانه، لم يختلطوا بأهل الشرك<sup>(١)</sup>.

وقد كان في ضمن هؤلاء المانعين للزكاة من كان يسمح بالزكوة ولا يمنعها - بل هم الغالب -<sup>(٢)</sup> إلا أن رؤسائهم قد صدّوهم عن ذلك الرأي، وقبضوا على أيديهم في ذلك، كبني يربوع، فإنّهم قد جمعوا زكاتهم، وأرادوا أن يبعثوا بها إلى أبي بكر - كما بعث بها باقي بنى تميم، كقبس ابن عاصم، والزبرقان، والقعقاع بن عمرو، من بنى عمرو بن تميم - فمنعهم مالك بن نويرة، وفرقها فيهم<sup>(٣)</sup>. ولذلك سمي «الجفول».

وفي أمر هؤلاء عَرَضَ الخلاف، ووُقعت الشبهة لعمر - رضي الله عنه -، فراجع أبا بكر الصديق، وناظره، واحتاج عليه بقول رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ألا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم، إلا بحقها، وحسابهم على الله - عز وجل -»<sup>(٤)</sup>.

وهذا من عمر - رضي الله عنه - تعلق بظاهر الكلام، قبل أن ينظر في آخره، ويتأمل شرائطه<sup>(٥)</sup>.

فقال أبو بكر - رضي الله عنه - إن الزكوة حق المال<sup>(٦)</sup>. - يريد أن

(١) المعالم: ٢ / ١٦٤ .

(٢) ما بين -- ليس في المعالم.

(٣) المعالم: ٢ / ١٦٤ .

(٤) في المعالم: حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال «لا إله إلا الله» فقد عصم نفسه وأمواله. والحديث في الصحيحين: البخاري برقم (٢٥)، ومسلم برقم (٢١).

(٥) المعالم: ٢ / ١٦٤ ، ١٦٥ .

(٦) البخاري برقم (١٣٣٥)، ومسلم برقم (٢٠).

العصمة<sup>(١)</sup> قد تضمنت عصمة دم / ومال، متعلقةً بإيفاء شرائطها، والحكم المتعلق بشرطين لا يحصل<sup>(٢)</sup> بأحدهما والآخر معذوم<sup>(٣)</sup>.

ثم قاسه بالصلاوة، وردّ الزكاة إليها، فكان في ذلك من قوله دليلٌ على قتال الممتنع من الصلاة، وكان ذلك بإجماع من الصحابة - رضي الله عنهم -، وبذلك رد الحكم المختلف فيه إلى المتفق عليه، فاجتمع في هذه القضية الاحتجاجُ من عمر - رضي الله عنه - بالعموم، ومن أبي بكر بالقياس، ودلل ذلك على أن العموم يُخص بالقياس، وأن جميع ما تضمنه الخطاب الوارد في الحكم من شرط ومشترط مراعي فيه<sup>(٤)</sup>، ومعتبر صحته به، فلما استقر عند عمر - رضي الله عنه - رأيُ أبي بكر، وبيان له صوابه، تابعه على قتال القوم، وهو معنى قوله: فلما رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال علمتُ أنه الحق<sup>(٥)</sup>. يشير - رضي الله عنه - إلى انتشار صدره بالحجّة<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو سليمان في موضع آخر<sup>(٧)</sup>: وقد بيّنا أنَّ أهل الردة كانوا أصنافاً، منهم من ارتد عن الملة، ودعى إلى نبوة مسليمة وغيره، ومنهم من أنكر الشرائع كلّها، وهؤلاء هم الذين سماهم الصحابة - رضي الله

(١) في المعالم: القضية.

(٢) في المعالم: لا يجب.

(٣) المعالم: ٢ / ١٦٥.

(٤) في المعالم: .. من شرط واستثناء مراعي فيه ومعتبر صحته به.

(٥) متفق عليه كما سبق.

(٦) معالم السنن: ٢ / ١٦٥، مع اختلافات يسيرة لعلها من تصرف المؤلف.

(٧) لم أجده بالفاظه، لكنه بمضمونه وبعض ألفاظه في أعلام الحديث: ١ / ٧٤٠ - ٧٤٣. ومن عادة المؤلف التصرف في ما ينقل.

عنهم - كفّاراً، ولذلك رأى أبو بكر سبي ذرييْهِمْ، وساعدَهُ على ذلك - يعني على سبي الذراري - أكثر الصحابة، ثُمَّ لم ينقض عصر الصحابة حتى أجمعوا على أنَّ المرتد لا يسبِّي<sup>(١)</sup>.

فأمّا مانع الزكاة منهم، المقيمين<sup>(٢)</sup> على أصل الدين، فإنَّهم أهل البغي، ولم يُسموا على الانفراد منهم كفّاراً، وإنْ كانت الردة أضيفت إليهم؛ لمشاركةِهم للمرتدين في بعض ما منعوه من حقوق الدين؛ وذلك أنَّ الردة اسم لغوي، وكل من انصرف عن أمر كان مقبلاً عليه فقد ارتدَ عنه، وقد وُجد من هؤلاء الانصراف عن الطاعة، ومنع الحق، وانقطع عنهم اسم الثناء والمدح، وعلق بهم الاسم القبيح؛ لمشاركةِهم القوم الذين كانوا ارتدوا حقاً.

قال<sup>(٣)</sup> : وإنْ قيلَ: فإذا أنكر طائفةٌ في زماننا فرض الزكاة، وامتنعوا من أدائها، يكون حكمهم حكم أهل البغي؟ .

قلنا: لا، فإنَّ من أنكر فرض الزكاة في هذه الأزمان كان كافراً بإجماع المسلمين؛ لأنَّ شاع دين الإسلام، واستفاض في المسلمين علم وجوب الزكاة، قد عرفهُ الخاصُّ والعامُ، واشترك فيه العالم والجاهل، فلا يُعذر منكره<sup>(٤)</sup>.

/ وكذلك الأمر في كلّ من أنكر شيئاً مما أجمعَت عليه الأمة من

(١) انظر «أعلام الحديث»: ١ / ٧٤٣.

(٢) كذا بالأصل، ولعله نصبه على الاختصاص.

(٣) انظر «أعلام الحديث»: ١ / ٧٤٢.

(٤) انظر «أعلام الحديث»: ١ / ٧٤٢، ٧٤٣.

أمور الدين، إذا كان علّمه منتشرًا، [الصلوات]<sup>(١)</sup> الخامس، وصوم رمضان، والاغتسال من الجنابة، وتحريم الربا والخمر ونكاح ذات المحارم، ونحوها من الأحكام، إلا أن يكون رجلاً حديثاً عهداً بالإسلام، ولا يعرف حدوده، فإنه إن أنكر شيئاً منها جاهلاً به لم يكفر، وكان سببُه سبيل أولئك القوم في نفي الاسم<sup>(٢)</sup>.

وبَعْدَ الخطابي على ذلك جمهور العلماء، من آخرهم شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(٣)</sup> - قدس الله روحه، ونور ضريحه -، وقد ذكرنا هذا استطراداً، عند ذكر ادعاء النبوة؛ لتعلقه بذلك.

(١) في الأصل: «الصلة».

(٢) انظر «أعلام الحديث»: /١، ٧٤٢، ٧٤٣.

(٣) لم أقف على تصريح لشيخ الإسلام بتأييد كلام الخطابي هذا، بل ظاهر كلامه أن ردّة مانعي الزكاة الذين قاتلهم أبو بكر ردّة حقيقة إلى الكفر، وخروج من الإسلام؛ فهو يقول: (وقد اتفق الصحابة والأئمة بعدهم على قتال مانعي الزكاة وإن كانوا يصلون الخمس، ويصومون شهر رمضان، وهؤلاء لم يكن لهم شبهة سائحة، فلهذا كانوا مرتدین، وهم يقاتلون على معنها وإن أقروا بالوجوب، كما أمر الله). مجموع الفتاوي: ٢٨/٥١٩. وقال عن الطائفة الممتنعة من فعل الفرائض وترك المحرمات إذا أصرت: (وأما المذكورون فهم خارجون عن الإسلام، بمنزلة مانعي الزكاة، وبمنزلة الخوارج الذين قاتلهم علي). مجموع الفتاوي: ٢٨/٥٠٣، ٥٠٤. قوله هنا: (وبمنزلة الخوارج..) مشكل؛ فإنه قد صرّح بِجماع الصحابة على عدم تكفيرهم، كما في منهاج السنة: ٥/٢٤١، ٢٤٧، ٢٤٨ وغيرها، وأن أصح الأقوال فيهم أنهم ليسوا كفاراً كالمرتدین من أصل الإسلام، وليسوا كأهل الجمل وصفين، بل هم نوع ثالث. كما في مجموع الفتاوي: ٢٨/٥١٨، فهل قصد أن مانعي الزكاة من هذا النوع الثالث الذين ليسوا كفاراً كالمرتدین عن الإسلام؟ تصريحه بعد ذلك بقليل بردتهم، وأنهم ليس لهم شبهة سائحة، كما في النص المنقول آنفًا يدل على أنه يفرق بينهم وبين الخوارج في الحكم بالردة، فبقي أن قوله (وبمنزلة الخوارج..) إنما أراد به مشروعية قتالهم. والله أعلم. وراجع ما ذكر في ص ٩٣ ب.

وأما من منع دفع الزكاة إلى الإمام إذا طلبها فإنه يقاتل على منعها حتى يقر بالطاعة، ويدفعها كما أمر، وأنه لا يكفر بذلك، كما قاتلهم أبوبكر الصديق - رضي الله عنه - على ذلك، وأقر له الفاروق عمر بن الخطاب بذلك بعد المخلافة، ورأى أنه الحق، حيث شرح الله صدر أبي بكر - رضي الله عنه - لذلك، ثم أجمع الصحابة عليه.

فتبيّن مما تقدّم أنّ قتال أبي بكر للعرب بعد موت النبي - ﷺ -، وارتداد من ارتد منهم، منه ما هو على كفّرهم: إما لادعاء النبوة لغير خاتم المرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين -، وإما على إنكار دين الإسلام رأساً، وارتدادهم إلى جاهليتهم، وإما على الطاعة ومنع الزكاة، حتى لا يفرقوا بين ما جمع الله ورسوله بينه، ويعطوا الطاعة لمن ولاه الله أمرهم؛ إذ الاجتماع على ولی الأمر مطلوب للشارع، بحيث يتضرّر المسلمين بمن خرج عن قبضتهم، ولو لم يحصل إلا بسفك الدم لسفك منه ما يتحصل بسفكه الاجتماع والطاعة، وإن لم يكن صاحب ذلك كافراً؛ إذ المصالح الكلّيات يُعتَنِّي تحصيلها المفاسد الجزئيات.

وهذا هو الذي حصل من عمر - رضي الله عنه - المراجعة فيه لأبي بكر الصديق، كما قد مضى بيانه، فقد روى الحاكم عن عمر - رضي الله عنه - قال: لأن أكون سأّلت رسول الله - ﷺ - عن ثلات أحّب إلي من حمر النعم: عن الخلافة بعده، وعن قوم قالوا: نُفّر بالزكاة، ولا نؤديها إليكم: أيحل قتالهم؟، وعن الكلالة. ثم قال: / صحيح على شرط الشيفيين، ولم يخرجاه<sup>(١)</sup>.

---

(١) المستدرك: ٢ / ٣٣٢، ٣٣٢ / ٢، ٣١٨٦)، ورواه عبد الرزاق في المصطف: ١٠ / ٣٠٢، ٣٠٢ (١٩١٨٥)، وسعيد بن منصور في سننه: ٢ / ٣٣٢، ٢٩٣٢)، الأعظمي.

مع أنه قد وافق بعد ذلك رأي أبي بكر على قتالهم.

وكذا كما<sup>(١)</sup> أنه يُسفك الدم في تحصيل الطاعة والجماعة إذا تضرر المسلمين بمن خرج عنهم، ممن أراد تفريقيها، كما صح في ذلك الخبر عن رسول الله - ﷺ - في الصحيحين وغيرهما أنه قال: «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم فاقتلوه». لفظ مسلم<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ: «فاقتلوه كائناً من كان»<sup>(٣)</sup>.

ويفهم من عموم هذا اللفظ عدم جواز الخروج على ولي الأمر.

وفي الأثر المسند عن حميد بن هلال قال: قال عبدالله بن سلام - رضي الله عنه - عند قتل عثمان بن عفان - رضي الله عنه -: إن الملائكة لم تزل محيطة بمدينتكم هذه منذ قدمها رسول الله - ﷺ - حتى اليوم، فوالله لئن قتلتмоه [لি�ذهبُونَ ثُمَّ لا يعودُوا]<sup>(٤)</sup>، ووالله لا يقتله رجل منهم إلا لقي الله أجدم، لا يد له، وإن سيف الله لم يزل مغموداً عنكم، والله لئن قتلتموه ليُسلِّمَ الله، ثم لا يُغْمِدُه عنكم - إما قال -: أبداً، وإنما قال -: إلى يوم القيمة، مما قُتل نبي إلا قُتل به سبعون ألفاً، ولا خليفة إلا قتل به خمسة وثلاثون ألفاً<sup>(٥)</sup>.

---

(١) لم يذكر المؤلف المشبه بعد هذا الموضع، فلعل العبارة: وهذا كما أنه... .

(٢) صحيح مسلم: ١١٧٥ / ٣، الإمارة، باب (١٤)، حديث (١٨٥٢)، ولم أجده في صحيح البخاري.

(٣) المصدر السابق.

(٤) في الأصل: «لি�ذهبُونَ ثُمَّ لا يعودُونَ»، والتوصيب من الجامع.

(٥) رواه معمر بن راشد في الجامع: ١١ / ٤٤٥.

قال المفسرون على قوله - تعالى - : «وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِيقُونَ» [النور: ٥٥] ، بعد قوله - تعالى - : «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أَسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينُهُمْ وَلَيُسْبِدَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ حَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا» : إن المراد به كفر النعمة ، وإن أول من كفر بالنعمة وجحد حقها الذين قتلوا عثمان - رضي الله عنه - ، فلما قتلوه غير الله ما بهم ، وأدخل عليهم الخوف ، حتى صاروا يقتلون ، بعد أن كانوا إخواناً<sup>(١)</sup>.

وبسبب ذلك: الاختلاف ، وعدم لزوم ما جاءت به الرسالة ، بالخروج عنها إلى الأهواء المضلة ، نعود بالله مما يُخرج عن جماعة المسلمين ، قال الله - تعالى - : «وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّسَعُ عَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ثُلُوْهُ مَا تَوَلَّ وَنُصِّلِهُ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا» [ النساء: ١١٥] <sup>(٢)</sup>

ثم قال - ﷺ - رافعاً للوهم أن يدعى أحدٌ بعده النبوة: «وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّنَ» - بفتح المثناة الفوقية ، وكسرها - / ، [لا نبي بعدي] .

كما قال - تعالى - : «مَا كَانَ مُحَمَّدُ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّنُ» [الأحزاب: ٤٠] .

وفي الصحيحين عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال لعلي: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟» ،

(١) «تفسير البغوي»: ٣/٣٥٥.

(٢) في الأصل كتبت الآية هكذا: ومن يتبع غير سبيل المؤمنين ...

إلا أنه لا نبي بعدي»<sup>(١)</sup>.

وقد ادعى رجل من أهل المجنون النبوة، فلما أرادوا قتله قالوا له: ما اسمك؟ . قال: «لا»، والنبي - ﷺ - يقول: «لا» نبئ بعدي .

فانظر إلى تلاعب الشيطان بعقل بني آدم، أعادنا الله وال المسلمين من شرّه وتسويله، إنه على ما يشاء قدير<sup>(٢)</sup> .

ثم قال - ﷺ - [«ولا تزال طائفة】 الطائفة: الجماعة من الناس، تقلّ وتكثر، قال - تعالى - ﴿وَلَيَشْهُدَ عَدَآهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ، قال ابن عباس: ثلاثة فما فوقهم<sup>(٣)</sup> .

[من أمتي]، «من» هنا تبعيضية، والأمة تطلق على الجماعة، وعلى الرجل المنفرد بدينٍ كما مر، قال - تعالى - ﴿إِنَّ إِنْزَهِيمَ كَانَ أُمَّةً فَإِنَّا لِلَّهِ حَنِيفًا﴾ الآية [النحل: ١٢٠] .

ويقال أيضًا لكل جيل من الناس والحيوان: «أمة».

[على الحق]، أتى بـ[على] لاستعلائهم به، ولزومهم له، وزادها بقوله: [منصورة].

ثم لما كان اللازم للشيء وإن كان منصورًا قد يحاذر عليه الخذلان

(١) صحيح البخاري: ٢ / ١٦٠٢، المغازي، باب غزوة تبوك...، (٤١٥٤)، وصحیح مسلم: ٤ / ١٤٩٠، فضائل الصحابة، باب (٤)، حدیث (٢٤٠٤).

(٢) سبق التعليق على مثل هذا التعبير في ص ٦٥٠.

(٣) لم أجده من ذكر هذا عنه، وإنما ذكره عنده: الرجل بما فرقه. انظر الدر المنشور: ٣٨ / ٥.

على طول ممر الزمان قال: [لا يضرّهم من خذلهم]، يعني بإرادة الخذلان لهم. فهذا دليل واضح على أنّ الجهاد ماضٍ في هذه الأمة، كما قد جاء مصريحاً به في أحاديث صحيحة صريحة.

ولذلك قال: [حتى يأتي أمر الله - تعالى -]، وهي الريح التي تقبض روح كلّ مؤمن ومؤمنة، [وهم على ذلك].

قال البخاري في صحيحه عن هذه الطائفة: **وهم أهل العلم<sup>(١)</sup>.**

وروي عن الإمام أحمد وغيره معناه، فإنه قال: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدرى من هم<sup>(٢)</sup>.

وروى البخاري في صحيحه هو ومسلم، عن المغيرة بن شعبة - رضي الله عنه -، عن النبي - ﷺ - قال: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون»<sup>(٣)</sup>.

وفيهما عن معاذ بن جبل قال: **وهم بالشام<sup>(٤)</sup>.**

وفي تاريخ البخاري: **وهم بدمشق<sup>(٥)</sup>.**

---

(١) صحيح البخاري: ٦ / ٢٦٦٧، الاعتصام..، باب (١٠).

(٢) ذكره عنه النووي في شرح مسلم: ١٣ / ٦٧، والحافظ في فتح الباري: ١ / ١٦٤.

(٣) صحيح البخاري: ٣ / ١١٣٤، الخمس، باب (٧)، حديث (٢٩٤٨)، وصحيح مسلم: ٣ / ١٢٠٩، الإمارة، باب (٥٣)، حديث (١٩٢١).

(٤) صحيح البخاري: ٣ / ١٣٣١، المناقب، باب (٢٤)، حديث (٣٤٤٢)، ولم أجده في صحيح مسلم.

(٥) كذا عزاه شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى: ٤٣ / ٢٧، ولم أعثر عليه في تاريخ البخاري المطبوع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه <sup>(١)</sup>: ويُروى: «وهم بأكناف بيت المقدس» <sup>(٢)</sup>.

قال: وهناك يحشر <sup>(٣)</sup> الخلق، والإسلام في آخر الزمان يكون أظهر بالشام <sup>(٤)</sup>.

/ فخيار أهل الأرض في آخر الزمان ألزمهم لمهاجر إبراهيم - عليه السلام -، وهو بالشام <sup>(٥)</sup>.

قال: وقد دل القرآن العظيم على بركة الشام <sup>(٦)</sup>.

وفي هذه الجملة من حديث الباب وما بعده، أدل دليل على أفضلية هذه الأمة على من سبقوهم من الأمم، فإن أهل الكتاب ذهب من أيديهم دينهم، واستحفظوه فلم يحفظوه، فلا علم عندهم، ولا دين لهم، ولا حكم لهم، ولا قانون عندهم من شريعتهم، بل ظلوا حيارى، وأقاموا سكارى، لا يهدون ولا يعذلون، ولم يدخلوا في قوله تعالى -: ﴿وَمِنْ قَوْمٍ مُّوسَىٰ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَيَهُدَىٰ بِعَذْلَتِنَا﴾، على أنه خصوص كان، وأوتيناه عموماً يبقى إلى يوم القيمة، قال - تعالى -: 

---

(١) انظر مجموع الفتاوى: ٤٣ / ٢٧.

(٢) رواه الطبراني في الكبير: ٣١٧ / ٢٠، قال في المجمع: (٧ / ٢٨٩): وفيه جماعة لم أعرفهم. وقد ضعف الألباني أحاديث بهذا المعنى في «تخریج أحاديث فضائل الشام ودمشق للربعي»: ٥٩ - ٦٣.

(٣) في الأصل: «تحشر» والتوصيب من مجموع الفتاوى: ٤٣ / ٢٧.

(٤) مجموع الفتاوى: ٤٣ / ٢٧.

(٥) مجموع الفتاوى: ٤٤ / ٢٧.

(٦) الموضع السابق.

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

فأثبتت - سبحانه - أن هذه الأمة - وأخْصُها الطائفة التي لا تزال ظاهرةً منصورة - عدول، شهداء، هداة، دعاة إلى الخير، أئمة فيه، فهذه خمسة أسماء شرفهم الله - تعالى - بها، دائمٌ فيهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك، وليس هذا لأحد غيرهم من الأمم.

ولهذا روى البخاري في صحيحه وغيره، عن معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه - قال: سمعت النبي - ﷺ - يقول: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم، ويعطي الله، ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم الساعة»<sup>(١)</sup>.

وعند البيهقي<sup>(٢)</sup> وابن عدي<sup>(٣)</sup> وغيرهما<sup>(٤)</sup> مرفوعاً: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوه، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين».

قال ابن مفلح: قال مهنا: سألت أحمد عن هذا الحديث فقال: صحيح<sup>(٥)</sup>.

(١) صحيح البخاري: ٦ / ٢٦٦٧، الاعتصام، باب (١٠)، (٦٨٨٢).

(٢) السنن الكبرى: ١٠ / ٢٠٩، (٢٠٧٠٠).

(٣) الكامل: ٣ / ٣١.

(٤) ورواه الطبراني في مستند الشاميين: ١ / ٣٤٤، (٥٩٩)، وقال في المجمع (١١ / ١٤٠): رواه البزار، وفيه عمرو بن خالد القرشي، كتبه يحيى بن معين وأحمد بن حنبل، ونسبه إلى الوضع. ورواه ابن وضاح في أول كتابه في البدع، وتوسع محققه بدر البدر جداً في دراسة أسانيد، ورجح تضعيفه، ونقل ذلك عن كل من الدارقطني والعرافي وابن كثير.

(٥) انظر «تقيد والإيضاح»: ١٣٩، و«شرف أصحاب الحديث»: ٢٩، وتاريخ دمشق:

وعند مسلم عن جابر - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -:  
«لن يربح هذا الدين قائماً، يقاتل عليه عصابةٌ من المسلمين، حتى تقوم  
الساعة»<sup>(١)</sup>.

وعند / مسلم في صحيحه عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - مرفوعاً: «لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم  
الساعة»<sup>(٢)</sup>.

قيل: هم المجاهدون في سبيل الله؛ لأنهم أهل الشدة والجلادة.

قال الجوهرى وغيره: غرب الفرس: حدّته<sup>(٣)</sup>.

قلت: وهذا يقال في كلّ مركوب؛ قال جرير بن الخطفي:

والأَرْجَبُ إِذَا الظَّلَالُ تَقَاصَرَتْ يُفْرِي الْفَوَيَّ وَذَاتُ غَرْبٍ مَيْلُ<sup>(٤)</sup>

يقول: ذاتٌ جدّ في سيرها وحدّة، ولهذا قال: ميلع، يصفها  
بالسرعة والنشاط في المشي بالسرعة بالفلاة، إذا تناصرت الأظلة في  
حرّ الظهيرة تملع ملعاً، وذلك أشدّ ما يكون من الحرّ على السائر في  
الفلاة.

---

= ٧/٣٩ . وقد تعقب أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ فِي تَصْحِيفِ هَذَا الْحَدِيثِ ابْنَ الْقَطَانَ فِي «بَيَانِ الْوَهْمِ وَالْإِيَّاهِمَ»: ٤٠/٣ . وَمَعَ هَذَا فَقَدْ حَسَنَهُ مَحْقُوقُ «بَيَانِ الْوَهْمِ».

(١) صحيح مسلم: ٣/١٢١٠، الإمارة، باب (٥٣)، حديث (١٩٢٢).

(٢) صحيح مسلم: ٣/١٢١١، الإمارة، باب (٥٣)، حديث (١٩٢٥).

(٣) الصاحح: ١/١٩٣، (غرب).

(٤) ديوانه: ١/٢٩٧.

وقيل: هم العلماء عامة.

وقيل: هم أهل الحديث، وهو مروي عند الإمام أحمد<sup>(١)</sup>.

وقيل: هم أهل الشام؛ لأنهم في طرف الغرب من الحجاز.

وقيل: الغرب هنا: الدلو الكبيرة، والمراد بأهلها: أهل الغرب؛ لأنهم يختصون بها غالباً.

وقيل: بل أخص الناس بها العرب في جزيرتهم، قال الحطيئة:

إثاثُ أعالیه رواءُ أصولُه سقاہ بماء البئر غربُ وناضجُ<sup>(٢)</sup>

وقوله: «حتى يأتي أمر الله - تعالى -»، أمر الله هو القيامة، كقوله - تعالى -: ﴿أَنَّ أَمْرَ اللَّهِ﴾ الآية [النحل: ١]، وكما في الحديث الآخر السابق.

والوجه فيه أن يقال: المراد به هو الريح<sup>(٣)</sup> التي تأتي فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة، كما مر التنبية عليه؛ لأن الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الأرض: «الله، الله» كما هو في الصحيح<sup>(٤)</sup>، يروى برفع الهاء، ونسبةها، فمن رفع فمعناه ذهاب التوحيد، ومن نصب فمعناه انقطاع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(١) المذكور عنه أنهم أهل الشام، كما في «مناقب الشام وأهلها» لابن تيمية: ٧٩، ورجحه شيخ الإسلام.

(٢) ديوانه: ١٥١. مكتبة الخانجي ١٤٠٧.

(٣) انظر صحيح مسلم: ٤ / ١٧٨٤، الفتنة، باب (٢٠)، حديث (٢٩٣٧).

(٤) صحيح مسلم: ١ / ١١٩، الإيمان، باب (٦٦)، حديث (١٤٨).

وفي صحيح مسلم عن المسور بن مخرمة - رضي الله عنه -  
مرفوعاً: «تقوم الساعة والروم أكثر الناس»<sup>(١)</sup>.

٤/٨ > وثبت في الصحيح أنه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة<sup>(٢)</sup>، / لكن تكون الروم - وهم قوم معروفون - أكثر الكفارة في ذلك الوقت.

وفي صحيح مسلم عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: «لا يذهب الليل والنهر حتى تُعبد اللات والعزى». فقلت يا رسول الله: إن كنت لأظن حين أنزل الله: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظَهِّرَ عَلَى الْأَدِينَ كُلِّهِ، وَلَوْكَرَهُ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبه: ٣٣، الصاف: ٩] أن ذلك تام. قال: «إنه سيكون من ذلك ما شاء الله، ثم يبعث الله ريحًا طيبة، فتوفى كل من في قلبه مثقال ذرة - أو حبة - من خردل من إيمان، فيبقى من لا خير فيه، فيرجعون إلى دين آبائهم»<sup>(٣)</sup>.

فنسأل الله الحماية، والله الموفق<sup>(٤)</sup>.

تم الجزء الأول من شرح التوحيد المسمى بفتح الحميد في شرح التوحيد تأليف العالم الفاضل الشیخ عثمان بن عبدالعزيز من منصور، الناصري، العمري، التميمي، الحنبلي، غفر الله لنا ولوالديه ولمشايخه ولآئمة المسلمين ..<sup>(٥)</sup> آمين.

(١) صحيح مسلم: ٤ / ١٧٦٠، الفتن..، باب (١٠)، حديث (٢٨٩٨).

(٢) صحيح مسلم: ١ / ١١٩، الإيمان، باب (٦٦)، حديث (١٤٨).

(٣) صحيح مسلم: ٤ / ١٧٦٧، الفتن..، باب (١٧)، حديث (٢٩٠٧).

(٤) كتب في طرة هذه الورقة من المخطوط: [بلغ مقابله وتصحيحا على أصله فصح على يد مؤلفه - عفى الله عنه -].

(٥) للدعاء تتمة قصيرة لم أستطع قراءتها، ولعلها: وعامتهم.

ويتلوه الباب الثالث والعشرون إن شاء الله.

أنهاه كتابة بقلمه راجي عفو ربه وكرمه، الفقير إلى الله، محمد بن حمد بن نصر الله بن فوزان بن نصر الله بن محمد بن عيسى بن محمد ابن عيسى بن صقر بن مشعاب، غفر الله له ولوالديه.

تم كتابة ذلك في يوم الاثنين المبارك، لثلاث بقين من ذي القعدة، من سنة ١٢٥٧<sup>(١)</sup>. اللهم صل على محمد وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين.

---

(١) منزلة العشرات من التاريخ غير واضحة، والأقرب ما أثبته.

## الخاتمة

الحمد لله أولاً وآخراً، والصلوة والسلام على رسوله محمد وآلـه وصحبه، وبعد

فقد انتهيت بفضل الله من تحقيق المجلد الأول من كتاب "فتح الحميد في شرح التوحيد" للشيخ عثمان بن عبدالعزيز بن منصور، منجزا بذلك رسالة الدكتوراه المسجلة في هذا الموضوع، وأود في هذه الخاتمة أن ألخص أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال دراستي لهذا القسم من الكتاب وشخصية المؤلف، وذلك في النقاط التالية:

- تحقيق توحيد العبادة هو المقصد الأعظم من خلق الخلائق، ومنبعثة الرسل، وإنزال الكتب، لا مجرد الإقرار بالربوبية كما يزعم أهل البدع.
- في القرن الثاني عشر الهجري كانت الانحرافات العقدية قد بلغت أوجها في عامة البلاد الإسلامية، بما في ذلك الشرك الأعظم الذي كان عليه العرب قبل الإسلام.
- كتاب التوحيد للإمام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- من أصفى ما ألف في عقائد أهل السنة والجماعة.
- "فتح الحميد في شرح التوحيد" للشيخ عثمان بن منصور هو أوسع شروح كتاب التوحيد، وأغزرها مادة، وإن لم يكن أصفاها مشربا، وأقومها منهاجا.
- الشيخ ابن منصور سلفي المعتقد إجمالا، مخالف للراجح في بعض المسائل، كالاسم والمسمى، والكفر العملي، والتسل.
- للشيخ ابن منصور موقفان من الدعوة الإصلاحية وإمامها، أحدهما إيجابي معلن، متمثل في كتابيه: "فتح الحميد"، و"الرد الدامغ"، والآخر سلبي لم يتجل إلا بعد وفاته في كتاب: "كشف الغمة"، وفي قصيده في مدح عدو الدعوة اللدود داود بن جرجيس،

ولا يبعد أن يكون هذا منه ترددًا وحيرة؛ بسبب عدم تحرر مسائل الخلاف لديه، بين خصوم الدعوة ومؤيديها.

- كتاب "منهج المعارض في أخبار الخوارج" من كتب ابن منصور التي ناواً بها الدعوة، ومع أنه لم يصرح فيه بنسبة أتباعها إلى الخوارج، فقد عرض لهم وألمح إليهم في عدة مواطن.
- كتاب "كشف الغمة في الرد على من كفر الأمة" من أسوأ الكتب المناوئة للدعوة في خصوص قضية التكفير، ونسبته لابن منصور ثابتة بالمقارنة بينه وبين كتبه المعروفة.
- عدم ثبوت رجوع ابن منصور عن موقفه السلبي من الدعوة في آخر حياته.
- رجحان عدم بحث لفظ الجلالة (الله) تابعاً قط.
- رجحان عدم نبوة مريم ابنة عمران وغيرها من النساء الصالحات.
- جواز الثناء على الله بعبارة "إنه على ما يشاء قدير" إذا أمن حملها على نفي شمول القدرة كل شيء، وتتابع الأئمة والعلماء على استعمالها في مصنفاتهم قديماً من غير نكير.
- عدم التلازم بين قتال الخارجين عن الشرع وتكفيرهم.

وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم تسليماً.



# الفهارس مرتبةً على أرقام صفحات المخطوط

- فهرس الآيات
- فهرس الأحاديث
- فهرس الآثار
- فهرس الأشعار
- فهرس المراجع
- فهرس الدراسة
- فهرس النص المحقق
- فهرس أبواب كتاب التوحيد

# فهرس الآيات

## الفاتحة ١٠٠

### البقرة

- أولئك على هدى...، ٧٧/ب  
 إنا معكم إنما نحن مستهزئون، ١١٩/أ  
 ذهب الله بدورهم، ٨/A  
 وإن كنتم في رب...، ١٧٠/ب  
 وبشر الذين آمنوا...، ٤٥/أ  
 فقضاهن سبع سحاوات، ١٥١/أ  
 سبحانه لا علم لنا...، ٤٤/أ  
 قلنا اهبطوا منها جمِيعاً فَإِمَّا يَأْتِيُكُم مِّنْ هَدِيٍّ...، ٣٠/A، ٣٠/أ  
 واستعينوا بالصبر...، ١١٤/ب  
 فبدل الذين ظلموا قولًا غير الذي قبل لهم، ١٨٩/أ  
 وما كفر سليمان...، ١٩٢/أ  
 وما هم بضارين به من أحد...، ١٩٢/أ  
 واتقوا يومًا لا يجزي نفس عن نفس شيئاً...، ١٦٠/أ  
 بلى من أسلم وجهه...، ٨٥/ب  
 إني جاعلُك للناس إماماً...، ٧٢/B، ٧٢/أ  
 وإذا قال إبراهيم رب اجعل هذا بلداً آمناً...، ٧٣/أ  
 ربنا واجعلنا مسلمين لك...، ٨٥/أ  
 ومن يرحب عن ملة إبراهيم...، ٨٥/ب  
 وكذلك جعلناكم أمة وسطاً...، ٨٣/أ، ٢٠٧/أ  
 فأيُّما تولوا فثم وجه الله، ١٢٠/ب  
 كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم...، ١٨٣/أ  
 أولئك عليهم صلوات من ربهم، ١٥٩/ب  
 وإلهمك إله واحد...، ٤٥/B، ٩٠/ب  
 ومن الناس من يتخذ من دون الله...، ٢١/A، ٨٩/ب  
 وما كان الله ليضيع إيمانكم، ٥/A  
 واشكروا لي، ١١/B  
 ي يريد الله بكم اليسر...، ٣١/B  
 وإذا سألك عبادي...، ١٤٠/ب  
 كان الناس أمة واحدة، ١٦٩/ب  
 يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم...، ١٥٤/B، ١٦٠/ب

من ذا الذي يشفع عنده...، ٧٦/ب  
 لا إكراه في الدين، ١٢٠/أ  
 فمن يكفر بالطاغوت...، ٣٣/ب  
 الله ولي الذين آمنوا...، ١٩١/أ  
 ربى الذي يحيي ويميت...، ٧٠/ب، ١١٣/ب  
 رب أربى كيف تحيي الموتى...، ٧٢/أ  
 وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم...، ١٣٠/أ، ١٣١/ب  
 ليس عليك هداهم، ١٤٩/أ، ١٦٣/ب  
 لا يستطيعون ضربا في الأرض، ٣٨/أ

## آل عمران

إن الدين عند الله الإسلام، ٨٥/أ  
 فإن حاجوك فقل أسلمت...، ٨٥/ب  
 فإنما عليك البلاغ، ١٤٩/ب  
 شهد الله أنه...، ٨٢/ب  
 إلا أن تتقوا منهم تقاة...، ١١٩/أ  
 قل إن كنتم تحبون الله...، ٥٤/أ، ٨٣/ب، ٩٦/أ  
 إن الله اصطفى آدم...، ١٢/ب  
 إذ قالت الملائكة يا مريم...، ٥٠/أ  
 فلما أحس عيسى منهم الكفر...، ٨٥/ب  
 إن مثل عيسى عند الله...، ٤٩/ب  
 قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء...، ١٦٨/ب  
 إن المدحى هدى الله...، ٤٧/أ  
 وإذا أخذ الله ميثاق النبيين...، ٨٢/أ  
 لن تزالوا البر حتى تتفقوا مما تحبون، ٣٧/ب  
 ومن كفر فإن الله غني عن العالمين، ١٥٥/أ  
 ومن يعتصم بالله فقد هدى...، ١٣٢/أ  
 ليس لك من الأمر شيء، ١٤٣/أ، ١٦٣/أ  
 والله ما في السموات...، ١٤٥/ب  
 لقد من الله على المؤمنين...، ١٨٣/أ  
 وقالوا لأخواهم إذا ضربوا في الأرض...، ٦٩/ب  
 ربنا فاغفر لنا ذنبنا...، ٨٧/ب، ١٥٩/ب

## النساء

فإن آتتكم منهم رشدًا...، ٣٦/أ  
 وسألوا الله من فضله، ٤٠/ب  
 يزيد الله ليبين لكم...، ٣١/ب

وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بِإذن الله، أ/١٨٩  
أينما تكونوا يدركم الموت...، ب/٦٩  
إن الله لا يغفر أن يشرك به...، ب/٥٩  
، أ/٧٣ ، أ/٧١ ، أ/٦٦ ، أ/٤٦  
وابعدوا الله ولا تشركوا به شيئاً...، ب/٣٧  
الذين يخلون...، ب/٣٨  
وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين...، ب/١٢١  
ما أصابك من حسنة فمن الله...، ب/٢٣  
من يطع الرسول فقد...، ب/٩٦ ، أ/١٨٩  
والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات...، ب/٤٤  
ألم تر إلى الذين أورتوا نصيباً من الكتاب يؤمّنون بالجنة...، ب/١٩٠  
فلا وربك لا يؤمّنون...، ب/٩٦  
الذين آمنوا يقاتلو في سبيل الله...، ب/١٩١  
إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم...، ب/١٢١  
ومن يتخذ الشيطان ولها من دون الله...، ب/١٩١  
ولا تكن للخائنين خصيماً...، ب/١١٦  
ولولا فضل الله عليكم ورحمته...، ب/٩٤  
وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسلى...، ب/٩٩  
إن المنافقين في الدرك الأسفل...، ب/١٣٨ ، ب/١١٨  
يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط...، ب/٣٦  
إن يدعون من دونه إلا إثناي...، ب/٧٥  
لكن الله يشهد بما أنزل إليك...، ب/٨٢  
وكلمته ألقاها إلى مريم...، ب/٥٠ ، ب/١٧٠  
لن يستكشف المسيح...، ب/٥١

النائبة

ولا يجر منكم شنآن قوم..، ١١٥ / أ

ورضيت لكم الاسلام دينا، ٨٥ / أ، ١٥٠ / ب

وعلى الله فتوكلوا..، ٦٦ / ب

إنما يتقبل الله من المتقين، ١٥٩ / أ

يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه..، ١٧٥ / ب

قل هل أنبيكم بشر من ذلك..، ١٩٢ / أ

إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة..، ١٦٦ / أ

ما المسيح ابن مريم..، ٥١ / ب، ١٧٠ / أ

قل يا أهل الكتاب لا تغلو..، ١٦٨ / ب، ١٧٠ / أ

وإذ أوحىت إلى الحواريين..، ١٥٣ / ب

تعلمت ما في نفسي..، ٥٠ / أ

إن تعذبهم فلهم عبادك..، ٦٦ / ب

## الأنعام

الحمد لله الذي خلق السموات...، ١/٧١  
قل أي شيء أكبر شهادة...، ٨٢/١  
لأنذركم به ومن بلغ، ١٤٧/١  
والله ربنا ما كنا مشركين، ١٣٧/١  
والذين كذبوا بآياتنا صم...، ٧٧/ب  
قل أرأيتم...، ٨٧/ب  
وغرهم الحياة الدنيا، ٧٣/١  
وأنذر به الذين يخالفون أن يحشروا...، ١٤٧، ١٥٣، ١٦٠/أ  
أو يلبسكم شيئاً، ٩٨/ب  
إني وجهت وجهي للذي قط السموات...، ٦٢/ب، ٧٨/١  
وحاجه قومه...، ٤٨/١  
الذين آمنوا ولم يلبسو...، ٤٧، ٤٩/١  
ومن آبائهم وذرائهم وإن حاولوا...، ٢٧/١  
فبهداهم اقده، ١٠٩/ب  
وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا...، ١٥١/ب  
وتحت كلمة ربك صدق وعدلا، ١٣٣/ب  
وإن تطلع أكثر من في الأرض...، ٦٦/١  
وإن الشياطين ليروجون إلى أوليائهم...، ١٦٩، ١٩١/أ  
أو من كان ميتاً...، ١٣٧/١  
فمن يردد الله أن يهديه...، ٣١/ب  
لو شاء الله ما أشركتنا...، ١٩٤، ١٩٥/١  
قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم...، ٤٣، ٣٤/١  
ولا تقتلوا أولادكم...، ٣٤/ب  
ولا تقربوا الفواحش...، ٣٥/١  
وأوفوا الكيل والميزان بالقسط...، ٣٦/١  
وأن هذا صراطي مستقيماً...، ٣٦/ب  
وهذا كتاب أنزلناه...، ١٠٣/١  
دينا قيماً...، ٦٣/١  
قل إن صلاتي ونسكي...، ٦٢/ب، ١١٢/ب، ١١٥/أ، ١٢٦/ب، ١٣١/أ

## الأعراف

ما منعك ألا تسجد...، ٩٥/١  
قال فيما أغريتهني لأعدن لهم...، ٩١/١  
وقاسمهما إني لكما لم الناصحين، ١٢٤/ب  
إنا جعلنا الشياطين أولياء للذين لا يؤمنون، ٩١/١

قل أمر ربي بالقسط...، ٣٠/أ  
 فمنهم من هدى الله...، ٣٤/أ  
 ولا يدخلون الجنة حتى يلعن الجمل...، ١٩٤/ب  
 ألا له الخلق والأمر، ١٥٠/ب  
 يا قوم اعبدوا الله...، ٣٤/أ، ٧٨/أ، ١١١/أ  
 أحبتنا لتعبد الله وحده...، ١٦٣/أ  
 أتأتون الفاحشة...، ١٢/ب  
 قد افترينا على الله كذبا...، ١٩١/ب  
 سحرروا أعين الناس...، ١٩٢/أ  
 والعاقبة للمتقين، ١٥٩/أ  
 اجعل لنا إلها كما لهم آلهة...، ١٠٩/ب  
 وفي نسختها هدى...، ٧١/ب  
 ومن قوم موسى أمة يهدون...، ٢٠٧/أ  
 فآمنوا بالله ورسوله...، ٩٦/أ  
 وإذا أخذ ربك...، ٣٠/أ، ١٩١/ب  
 ولقد ذرنا لجهنم...، ٢٩/ب  
 أولئك كالأنعام...، ١٧٣/أ  
 والله الأسماء الحسنى، ٨/أ  
 قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا...، ٨٧/أ، ١٤٨/ب  
 أيشركون ما لا يخلق شيئا...، ١٤١/ب  
 ألم أرجل يمشون بها...، ١٧٣/أ

## الأنفال

إنما المؤمنون الذين...، ٤٦/أ  
 إذ تستغثون ربكم...، ١٣٨/ب  
 وقاتلواهم حتى لا تكون فتنة...، ٩٣/أ

## التبعة

فاقتلو المشركين...، ١٨/أ  
 فإن تابوا وأقاموا الصلاة...، ١٨/أ، ٩٣/أ  
 الذين آمنوا وهاجروا...، ٤٥/أ  
 قاتلوا الذين لا يؤمنون...، ٤٩/أ  
 اتخذوا أحجارهم...، ٨٩/أ، ١٤٩/أ  
 هو الذي أرسل رسوله باهدى...، ٢٧/ب  
 لو يجدون ملحا أو مغارات...، ١١٨/ب  
 فهم في ريعهم يتربدون، ٧٧/ب  
 لو خرجوا فيكم ما زادكم إلا خبالا...، ١٢٤/أ

يخلدون بالله ما قالوا..، ١١٨/ب  
 فأعقبهم نفاقاً..، ٥٩/أ  
 ولا تقم على قبره، ١٨٠/ب  
 والذين اخندوا مسجداً ضراراً..، ١٢٤/أ  
 لمسجد أسس على التقوى..، ١٢٦/أ  
 ما كان للنبي والذين آمنوا...، ٨٨/أ، ١٦٤/أ، ب، ١٦٦/ب  
 فلما تبين له أنه عدو الله..، ١٦٤/أ  
 إنه هم رؤوف رحيم، ١٠/ب  
 اتقوا الله وكونوا مع الصادقين، ١٥٩/ب  
 قاتلوا الذين يلونكم من الكفار..، ١٢٠/أ  
 لقد جاءكم رسول من أنفسكم..، ١٧٤/أ، ١٧٦/ب، ١٨٢/أ، ب

## يونس

ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم..، ١٥٠/ب  
 ولا يرهق وجوههم قتر..، ١٣٣/أ  
 قل من يرزقكم...، ١٦/ب  
 قل إني وربى، ٨٦/أ  
 قل بفضل الله وبرحمته..، ٤٠/ب  
 إلا إن أولياء الله لا خوف عليهم..، ٤٥/أ  
 فإن توليتهم فما سألكم من أجر..، ٨٥/أ  
 يا قوم إن كنتم آمنتם بالله فعليه توكلوا..، ٨٥/ب  
 إن الذين حقت عليهم..، ٤٩/أ  
 ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك..، ١٣٥/أ، ب

## هود

ومن يكفر به من الأحزاب..، ١٤٧/أ  
 ألا لعنة الله على الظالمين، ١٤٥/أ  
 ولا ينفعكم نصحي..، ٣١/ب  
 بسم الله مجرها ومرسالها، ٨/أ  
 وقيل يا أرض أبلعي..، ١٩٧/أ  
 اهبط سلام، ٧/ب  
 يا هود ما جنتنا ببينة..، ٤٨/ب  
 ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها، ١٦٩/أ  
 فأسر بأهلك، ٣٩/ب  
 فاعبده وتوكل عليه، ٦٥/ب، ١٤١/ب، ١٦٣/أ

## يوسف

كذلك لنصرف عنه السوء..، ٥٤/ب  
 إني تركت ملة قوم لا يؤمنون..، ١٩١/أ  
 ما تعبدون من دونه إلا أسماء..، ١٥٠/ب  
 إن الحكم إلا لله..، ١٩٧/أ  
 قال أجعلني على خزائن الأرض..، ٨٤/أ  
 يا أسفى على يوسف، ١٤٩/ب  
 رب قد آتيتني من الملك..، ٨٥/أ  
 وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين، ١٦٣/أ ، ١٨٢/ب  
 وما يؤمن أكثرهم بالله..، ١١٢/أ  
 قل هذه سبلي..، ٧٦/ب، ١٤٩/أ

## العد

ولله يسجد من في السموات والأرض..، ٣١/أ  
 ألمن يعلم أنت أنزل إليك من ربك الحق..، ٨٢/ب ، ١٧٣/ب  
 عليه توكلت وإليه متاب، ١٤١/ب  
 ويقول الذين كفروا لست مرسلًا..، ٨٢/أ

## إبراهيم

إلى صراط الله العزيز..، ٩/ب  
 وإذا تاذن ربكم لأن شكرتم لأزيدنكم..، ١٨٤/أ  
 ما أنا بمصرحكم، ١٣٥/أ  
 ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفرا..، ١٨٣/أ  
 وأحببوني وبني أن نعبد الأصنام، ٧٢/ب  
 رب إهنأن أضللن كثيرا من الناس، ١٦١/ب، ١٧٣/أ  
 فلا تحسين الله مختلف وعده رسله، ٤٤/أ

## الحجر

ولقد جعلنا في السماء بروجا..، ٥٢/أ  
 إن عبادي ليس لك عليهم سلطان، ٣١/ب، ٥٤/ب  
 نبي عبادي..، ٤٦/أ  
 وقضينا إليه ذلك الأمر..، ١٥٠/أ ، ١٩٧/أ  
 إن في ذلك لآيات للمتوضفين، ٧٨/ب

## النحل

أَتَيْ أَمْرَ اللَّهِ، ٢٠٧ / ب  
 يَزُلُّ الْمَلَائِكَةُ بِالرُّوحِ...، ١٥٤ / أ  
 ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كَتَمْ تَعْمَلُونَ، ٥٢ / أ  
 وَلَقَدْ بَعْثَنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا...، ٣٣ / ب، ٣٤ / أ، ٥٤ / أ  
 لِتَبَيَّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَلَ إِلَيْهِمْ، ١٤٠ / ب، ١٦٣ / أ  
 يَخْلُفُونَ رَهْمَمْ مِنْ فَوْقَهُمْ، ٢٣ / أ، ٨٧ / ب  
 وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ...، ١٥٣ / ب، ١٦٩ / أ  
 فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعْذْ بِاللَّهِ...، ١٣٢ / أ  
 مِنْ كُفْرِ بَاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ...، ١١٨ / ب، ١١٩ / أ  
 وَاشْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ، ١١ / ب  
 إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً...، ٦٢ / أ  
 ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ تَبِعَ...، ٦٣ / أ  
 ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكِ...، ٧٧ / أ

## الإِسراء

سَبِّحَنَ الَّذِي أَسْرَى...، ١٤ / أ، ٣٣ / أ، ١٧٠ / ب  
 وَمَا كَنَا مَعْذِينِ...، ١٤ / ب، ٣٤ / أ، ١٤٠ / ب، ١٤٤ / ب، ١٦٣ / أ، ١٦٧ / أ  
 لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا آخِرَ...، ٤٠ / أ، ٤٣ / ب  
 وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ...، ٣٢ / أ، ٣٩ / ب، ٣٩ / أ، ١٩٧ / أ  
 وَأَوْفُوا الْكِيلَ إِذَا كَلَمْ...، ٤٢ / ب، ٤٢ / أ  
 وَإِنْ مَنْ شَيْءَ إِلَّا يُسَبِّحْ مُحَمَّدَهُ...، ٣١ / أ، ٥٨ / أ، ١٧٠ / أ  
 وَإِذَا مَسَكْمُ الْضَّرِّ فِي الْبَحْرِ...، ٨٧ / ب، ١٤٠ / ب  
 قُلْ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ...، ٨٦ / ب  
 أَسْجُدْ لِمَنْ خَلَقْتَ طَيْنَا...، ٩٥ / ب  
 فَمَنْ تَبْعَثُ مِنْهُمْ...، ٩٤ / ب  
 إِنَّ عَبَادِي لَيْسَ لِكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ، ٣٣ / أ  
 قُلْ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي...، ٥٠ / أ  
 وَنَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ...، ١٠٣ / أ  
 لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلْ...، ٨٠ / أ  
 قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ، ٨ / أ  
 وَقُلْ الْحَمْدُ لِلَّهِ، ١٢ / أ

## الكاف

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ...، ١٤ / أ، ١٧٠ / ب  
 فَلَعْلُكَ بَاخْعَنْ نَفْسِكِ...، ١٤٩ / ب

إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها...، ٢٩/ب

قال الذين غلبوا على أمرهم...، ١٧٦/ب، ١/١٩٣

فسجدوا إلا إيليس كان من الجن...، ٣٠/أ

افتتحذونه وذرته أولياء...، ١٩١/أ

فوجدا فيها حدارا...، ٦٣/ب

فكان لمساكين يعملون في البحر، ٣٨/أ

فأراد ربك أن يبلغ أشدها...، ٣٦/أ

## مريم

سأستغفر لك رب...، ١٦٤/أ

وذكر في الكتاب إسماعيل...، ١٥٩/ب

وما ننزل إلا بأمر ربك...، ١٥٥/ب

فاعبده واصطبر لعبادته، ٣٣/أ

وإن منكم إلا واردها...، ٥٤/ب

لتبشر به المتقين...، ١٤٧/أ

## طه

الرحمن على العرش استوى...، ٩/ب، ٢٣/أ

إذا حبّلهم وعصيهم يخلي إلّيه...، ١٩٢/أ

لا تخف إنك أنت الأعلى، ١١٤/أ

يومئذ لا تنفع الشفاعة إلا من أذن له الرحمن...، ١٥٤/ب

ولا يحيطون به علما، ١٧/ب

وأمر أهلك بالصلة...، ٣٣/أ

والعاقبة للتقوى، ١٥٩/أ

## الأنبياء

وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحى إلّيه...، ١٧/أ، ٢٣/أ، ٣٤/أ

ولا يشفعون إلا مَنْ ارتضى، ٧٦/ب، ٨٧/ب

أو لم يرَ الذين كفروا...، ٥٠/ب، ٥٥/أ

فجعلهم حذاً...، ١٤٢/أ

قالوا حرقوه وانصرعوا آهتكم...، ١٧٢/أ

كوني بربادا وسلاما...، ٦٣/أ، ١٠٢/أ

حتى إذا فتحت ياجوج...، ١٥٠/أ

وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين، ٢٧/ب، ٤٠/ب

قل إِنَّمَا يُوحى إِلَيْ...، ٨٥/ب

## الحج

من كان يظن أن لن ينصره الله...، ١٩٤، ب  
وادع إلى ربك...، ٧٧، أ  
يا أيها الناس ضرب مثل فاستمعوا له...، ١٤١، ب  
هو سماكم المسلمين...، ٨٥، أ

## المؤمنون

يا أيها الرسل كلوا...، ٨٥، ب  
فذرهم في غمرتهم...، ٧٧، ب  
والذين هم بربهم لا يشركون...، ٦٣، أ  
قل لمن الأرض...، ١٦، ب  
أحسبتم أننا خلقناكم عبثاً، ٣٠، ب

## النور

وليشهد عذابهما طائفة...، ٢٠٦، ب  
لا تتبعوا خطوات الشيطان...، ٩٤، ب  
ولا يأتل أولوا الفضل...، ٧٢، أ  
ولا تکروا فتیاتکم على البغاء...، ١٢٠، ب  
رجال لا تلهيهم بخاره...، ٣٣، ب  
 وإن طبیعوه هتدوا...، ٩٦، أ  
وعد الله الذين آمنوا منکم...، ١٧٦، ١٢٠، أ  
فليحذر الذين يخالفون...، ٩٦، أ

## الفرقان

تبارك الذي نزل الفرقان على عبده...، ١٤، أ، ١٤، ب، ١٥، أ، ٢٧، ب، ١٧٠، ب  
وقالوا ما لهذا الرسول...، ٢٨، أ  
أفرأيت من اتخذ إلهه هواه، ٦١، ب  
ثم قبضناه إلينا...، ٥١، أ  
والذين إذا أنفقوا لم يسرفو...، ٤١، ب  
والذين لا يدعون مع الله إلها آخر...، ٣٤، ب  
فأولئك يبدل الله سيناقم...، ٦٠، أ

## الشعراء

لعلك باخع نفسك ألا يكونوا مؤمنين، ١٤٩، ب  
أفرأيت ما كنتم تعبدون...، ١٥٠، ب

تالله إن كنا لغى ضلال مبين..، ٧١/أ، ٨٩/ب  
 أتأنون الذكران من العالمين، ١٢/ب  
 وأنذر عشيرتك الأقربيين، ٣٧/ب، ١٤٧/أ  
 واحفظ جناحك، ١٨٢/ب

## النمل

رب أوزعني أنأشكر نعمتك، ١١/ب  
 وأسلمت مع سليمان..، ٨٥/ب  
 أمن يجيب المضرر..، ١٣٦/ب، ١٤٠/ب  
 فتوكل على الله..، ٧٧/ب

## القصص

وأوحينا إلى أم موسى..، ١٥٣/ب، ١٦٩/أ  
 ودخل المدينة..، ١٣٥/أ  
 فاستغاثه الذي من شيعته..، ١٣٥/أ، ١٣٩/أ  
 إنك لا تهدى من أحببت..، ١٦٣/أ، ١٦٤/ب  
 وادع إلى ربك..، ٧٧/أ

## العنكبوت

فابتغوا عند الله الرزق..، ١٣٥/ب  
 وآتياه أجره في الدنيا، ١٦٠/أ  
 فكلا أحذن بذنبه، ٨/أ  
 كمثل العنكبوت..، ١٦٠/أ  
 بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم، ٨٢/ب  
 وكأئن من دابة لا تحمل رزقها..، ٤١/ب

## الروم

وأقيموا الصلاة ولا تكونوا من المشركين، ٩٣/أ  
 ظهر الفساد..، ١٧٨/أ

## لقطان

هذا خلق الله، ١٣٣/ب  
 إن الشرك لظلم عظيم، ٤٧/ب  
 أن أشكراً لي ولوالديك، ١١/ب

## السجدة

لتنذر قوماً ما أتاهم من نذير...، ١٤٧  
ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع، ١٦٠ ب  
ثم سواه ونفع فيه...، ٥٠ أ

## الأحزاب

وما كان لمؤمن ولا مؤمنة...، ٩٦  
ما كان محمد أباً أحد...، ١١٤، ٢٠٦، ١١٤ ب  
وكان بالمؤمنين رحيمًا، ٤٦، ١٠ ب، ٤٦  
إنا أرسلناك شاهدا...، ١٤٩  
وبشر المؤمنين بأن لهم...، ٤٥ ب  
إن الله وملائكته يصلون على النبي، ١٦  
إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله...، ١٦٦، ١٦٧ ب

## سبأ

ويري الذين أتوا العلم...، ٨٢ ب  
اعملوا آل داود شكراء، ١٢، ١٢  
فلما قضينا عليه الملوت ما دفهم...، ١٥١  
ولقد صدق عليهم إبليس ظنه...، ٦٦، ٦٦، ٧٩  
قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله...، ٨٧ ب  
حتى إذا فزع عن قلوبهم...، ١٤٩  
إنا أو ياكم لعلى هدى...، ٧٧ ب  
وما أرسلناك إلا كافية للناس، ١٤، ٢٧ ب

## فاطر

جاعل الملائكة رسلاً أولي أحجحة...، ١٥٠ ب  
إن الشيطان لكم عدو...، ٩٤ ب، ٩٤ ب  
إليه يصعد الكلم الطيب، ٢٣، ٢٣  
والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير...، ١٤٢ ب  
ثم أورثنا الكتاب...، ٥٢، ٥٢ أ  
إنما يخشى الله من عباده العلماء، ٦٥ ب

## يس

يس والقرآن الحكيم...، ٨٢ ب  
لتنذر قوماً ما أندر آباءهم...، ١٤٧ أ

إِنَّمَا تَنْذِرُ مِنْ أَتَيْعُ الذِّكْرَ .. ، ٤٥ / أ  
أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ .. ، ٦١ / ب  
إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا .. ، ١٥٠ / ب

## الصفات

وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ، ٨٦ / ب ، ١٤٢ / أ  
وَبَارَ كَنَا عَلَيْهِ وَعَلَى إِسْحَاقَ .. ، ٧٢ / ب

## ص

صَ وَالْقُرْآنُ ذِي الذِّكْرَ .. ، ١٦٥ / ب  
أَجْعَلَ الْآتِهَةَ إِلَيْهَا وَاحِدًا .. ، ١٧ / أ ، ١١١ / ب  
وَانْطَلَقَ الْمَلَأُ .. ، ١٧٢ / أ  
وَادْكُرْ عَبْدَنَا دَاؤِدَ ، ١٤ / أ  
وَادْكُرْ عَبْدَنَا أَبْيَوبَ ، ١٤ / أ  
وَادْكُرْ عَبَادَنَا .. ، ١٤ / أ  
فَإِذَا سُرِّيَتِهِ .. ، ٥٠ / ب  
وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ، ١٧١ / ب

## الزمر

أَلَا لَهُ الدِّينُ الْخَالِصُ ، ١٥٨ / أ  
مَا نَبْعِدُهُمْ إِلَّا لِيَقْرَبُوْنَا .. ، ٢٨ / ب ، ٧١ / أ  
وَالَّذِينَ احْتَبَوْا الطَّاغُوتَ .. ، ١٩١ / أ  
فَبَشِّرْ عَبَادَ .. ، ٤٥ / أ  
قُرْآنًا عَرَبِيًّا .. ، ٤٣ / ب  
أَلِيسَ اللَّهُ بِكَافِ عَبْدَهُ ، ٥٤ / ب ، ٨٧ / ب ، ١٣٢ / ب  
قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ .. ، ٩٧ / أ  
أَللَّهُ يَتَوَفَّ الْأَنْفُسَ .. ، ٥١ / أ  
قُلْ لَهُ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا ، ١٥٤ / ب  
قُلْ يَا عَبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا .. ، ٧٢ / أ ، ٧٣ / ب  
أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ ، ٥١ / ب

## غافر

مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ .. ، ١٦١ / أ  
وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي .. ، ١٣٥ / ب  
فَاصْبِرْ إِنْ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا .. ، ٤٤ / أ

## فصلت

وويل للمشركين..، ١٥٥/١  
وقالوا قلوبنا في أكنة..، ٧٨/ب  
في أربعة أيام سواء..، ١٥٨/ب  
إن الذين قالوا ربنا الله..، ٤٥/أ، ٦٠/ب  
ومن أحسن قوله..، ٧٩/أ  
سنزفهم آياتنا..، ٤١/أ

## الشوري

لتذر أم القرى، ١٤٧/أ  
ليس كمثله شيء..، ١٧/ب، ٢٣/أ  
شرع لكم من الدين ما وصى به نوحًا..، ٣٧/أ  
وإن الذين أورثوا الكتاب..، ٧٧/ب  
أم لهم شركاء شرعوا لهم..، ١٩٣/ب  
والذين آمنوا وعملوا الصالحات في روضات..، ٤٥/أ  
وكذلك أوحينا إليك روحًا من أمرنا، ١٥٤/أ، ١٦٣/أ

## الزخرف

ولئن سألهم من خلق السموات والأرض ليقولن خلقهن العزيز العليم، ١٦/ب  
إنا وجدنا آباءنا على أمة..، ١٠٨/ب  
وإذ قال إبراهيم لأبيه..، ٧٨/أ، ٨٨/أ  
وجعلها كلمة باقية..، ١٤٧/ب  
ومن يعش عن ذكر الرحمن..، ١٩١/ب  
واسأل من أرسلنا من قبلك..، ١٧/أ، ٣٤/أ  
يا عباد لا خوف عليكم..، ٣٣/أ

## الدخان

ولقد اخترناهم على علم..، ١٢/ب

## الجانية

وقالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا..، ٢٨/أ

## الأحقاف

ومن أصل من يدعوا من دون الله ما لا يستجيب له..، ١٣٦/أ

وَمَا أَدْرِي مَا يَفْعُلُ بِي...، ١٤٥/أ  
رَبُّ أَوْزَعَنِي أَنْ أَشْكُرُ...، ٧٣/ب

## محمد

فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ...، ٥٩/ب، ٩٠/ب  
فَهُلْ عَسِيتُمْ إِنْ تُولِيهِمْ...، ١١٦/أ

## الفتح

هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ...، ٩٣/أ  
يَقُولُونَ بِأَسْتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ، ١١٩/أ  
وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٍ...، ١٢٢/أ  
وَكَانُوا أَحَقُّهَا...، ٧٣/أ  
هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى...، ٨٢/ب  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَنَّمَا تَفَرَّغُوا لِهِ، ٢٣/أ

## الحجورات

وَلَكُنَّ اللَّهُ حَبِّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ...، ٤٧/أ

## الذاريات

فَقَرُوا إِلَى اللَّهِ، ١٠٣/أ  
وَذَكَرُ فِيَنَ الذَّكْرِي تَفْعُلُ الْمُؤْمِنِينَ، ١٧٤/ب  
وَمَا خَلَقْتَ الْجِنَّ...، ٢٨/ب، ٣٠/ب

## الطور

وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ...، ٨٦/أ

## النجم

وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهُوَى، ٩٦/أ  
إِذْ يَغْشِي السَّدَرَةَ مَا يَغْشِي، ٧١/ب  
أَفَرَأَيْتُمُ الْلَّاتَ...، ١٠٨/أ، ١٨٠/أ  
وَكُمْ مِنْ مَلِكٍ فِي السَّمَاوَاتِ...، ١٥٥/أ، ١٦٠/ب  
أَمْ لِلْإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى...، ١٥٥/أ  
وَأَنَّهُ هُوَ أَغْنَىٰ وَأَقْنَى، ١١٣/ب  
وَأَنَّهُ هُوَ رَبُّ الشِّعْرَىِ، ١١٤/أ

## الرحمن

الرحمن، علم القرآن...، ٩/ب

وأقيموا الوزن...، ٣٦/أ

## الحشر

ما أفاء الله على رسوله...، ٣٧/ب

وما آتاكم الرسول...، ٩٦/أ، ١٨٩/ب

للفقراء المهاجرين...، ١٧٦/أ

ويؤثرون على أنفسهم...، ٤١/أ

## المتحنة

يا أيها الذين آمنوا لا تخذلوا عدوكم...، ٨٨/أ

قد كانت لكم أسوة حسنة..، ٧٨/أ

لأستغفرون لك...، ٦٤/أ

## الجمعة

هو الذي بعث في الأميين رسولاً منهم...، ٢٧/ب

## المنافقون

إذا جاءك المنافقون...، ١١٨/ب

والله يعلم إنك لرسوله...، ٨٢/ب

يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم...، ٣٣/ب

## التغابن

قل بلى وربى...، ٨٦/أ

## الطلاق

ومن يتق الله يجعل له مخرجا...، ١٤١/ب

ومن يتوكى على الله فهو حبيبه...، ٦٦/ب، ١٣٢/ب

الله الذي خلق سبع...، ٥٥/أ

## الملك

الذي خلق سبع سمات...، ٥٥/أ

## نوح

إنا أرسلنا نوحا...، ١٥/أ

وقالوا لا تذرن آهلكم...، ٦٨/ب، ١٧٢/أ، ١٧٣/أ

## الجن

وأنه كان رجال من الإنس...، ٣١/ب

وأنا لست السماء فوجدنها ملكت حرسا شديداً، ١٥٢، ب  
 وأنا ظننا أن لن نعجز الله..، ١٣٣، أ  
 وأن المساجد لله..، ١٦٠، ب  
 وأنه لما قام عبد الله يدعوه...، ١٤٠، أ، ١٧٠، ب  
 قل إينا أدعوا ربِّي...، ١٤٩، ب  
 قل إني لا أملك لكم ضرا ولا رشدا...، ٨٧، أ  
 فلا يظهر على غيه أحدا..، ١٥١، أ

## **المدثر**

فما تنفعهم شفاعة الشافعين، ١٦١، أ  
 هو أهل التقوى..، ٧١، ب

## **القيامة**

أبحسب الإنسان أن يترك سدى، ٣٠، أ، ٣٠، ب

## **الإنسان**

يوفون بالنذر..، ١٣٠، أ  
 واذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ، ٨، ب

## **المطففين**

كلا بل ران..، ٧٨، ب

## **الأعلى**

سيح اسم ربِّك الأعلى، ٨، ب  
 سيذكر من يخشى، ٧١، ب

## **الليل**

وسيحببها الأئقى...، ٤١، أ، ٥٤، أ

## **الضحى**

ولسوف يعطيك..، ٧٦، ب

## **الشرح**

ورفعنا لك ذكرك، ١٦، أ  
 إنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ...، ٣٩، أ

## **البينة**

وما أمروا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ..، ٢٩، أ، ٩٣، أ

## الكواثر

إنا أعطيناك...، ١١٥/١

فصل لربك وآخر، ١١٤/أ، ١١٣/أ، ١٣١/ب

## الكافرون

قل يا أيها الكافرون...، ٧٨/١

تبٌت ١٤٨/أ

## الإخلاص

قل هو الله أحد، ٢٣/١

## الفلق ١٣٢/أ

من شر ما خلق، ١٣٣/ب

ومن شر حاسد...، ١٠٤/ب

## الناس ١٣٢/أ

# فهرس الأحاديث

## - الهمزة -

- الأئمة من قريش...، ٢٥/ب  
 آتنيه تتو في أكف المؤمنين، ١١٤/ب  
 آية المنافق ثلاث...، ١٣٧/ب  
 الأبدال في...، ١٣٩/ب  
 أبشروا بالمهدي...، ٢٧/أ  
 أتاني جبريل فشرني...، ٣٤/ب  
 أخنوف على أمري الشرك والشهوة الخفية...، ٧٤/ب  
 اترکوا الترك ما ترکوكم...، ٢٥/ب  
 اتق الله ولا تشرك به شيئا...، ٩١/أ  
 اتقوا دعوة المظلوم وإن كان كافرا...، ٨١/أ  
 أخلص دينك يكفل القليل من العمل، ١٦٠/أ  
 أخوحف ما أحاف عليكم الشرك الأصغر، ٧٣/ب  
 ادعى لي أبوابكر...، ١٧٦/أ  
 أدعوا إلى الله وحده...، ١٣٦/ب  
 إذا أتى أحدكم خادمه بطعمه...، ٣٨/ب  
 إذا انفلتت دابة أحدكم...، ١٣٩/أ  
 إذا بايعدت فقل لا حلاوة، ١٢٦/أ  
 إذا رأيتم الرياحات السود...، ٢٥/أ  
 إذا سمعتم بأناس يأتون من قبل المشرق...، ٢٤/أ  
 إذا قضى الله الأمر في السماء...، ١٥٠/أ  
 إذا كان يوم القيمة ماج الناس...، ١٥٧/أ  
 إذا كان يوم القيمة يجمع الله أهل الفترة...، ١٦٧/أ  
 أذن رسول صلى الله عليه وسلم لأهل بيته من الأنصار...، ١٠٥/أ  
 أذهب الباس رب الناس...، ١٠١/ب  
 أربع من كن فيه...، ١٣٧/ب  
 أرحم أمري بأمي أبو بكر...، ٤٤/أ، ١٧٦/أ  
 أرسلت إلى الخلق كافة، ١٤/ب، ١٥/أ  
 أرسلني بصلة الأرحام...، ٧٨/أ  
 أرضعيه ولو بماء عينيك...، ١٤٣/ب  
 ارفعوا أيديكم وقولوا...، ٦٠/أ  
 الأرواح جنود مجندة...، ٥١/أ  
 أريت ما تلقى أمري من بعدي...، ٦٢/أ  
 استأذنت ربي أن أستغفر لأمي...، ٦٦/أ

- ١٨٣ سنن الدارقطني، بـ عبدالله المد니، دار المعرفة، ١٣٨٦هـ، بيروت.
- ١٨٤ سنن الدارمي، اعتنى به محمد أحمد دهمان، دار إحياء السنة النبوية، تصوير دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٨٥ سنن أبي داود، مراجعة محمد محي الدين عبدالحميد، دار الفكر.
- ١٨٦ سنن سعيد بن منصور، ت حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ١٨٧ سنن سعيد بن منصور، ت د/سعد آل حميد، دار الصبيعي، ط١، ١٤١٤هـ، الرياض.
- ١٨٨ سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، المكتبة العلمية، بيروت.
- ١٨٩ سنن النسائي "المختصر"، ت عبدالفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط٢، ١٤٠٦هـ، حلب.
- ١٩٠ السنن الكبرى، للبيهقي، دار الفكر، بيروت.
- ١٩١ السنن الكبرى، للنسائي، ت د/عبدالغفار البنداري وسيد كسروي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ، بيروت.
- ١٩٢ سنن ابن ماجه، ت محمد مصطفى الأعظمي، ط٢، ١٤٠٤هـ، شركة الطباعة العربية السعودية، الرياض.
- ١٩٣ السنن الواردة في الفتن، لأبي عمرو الداني، ت رضاع الله المباركفورى، دار العاصمة، ط١، ١٤١٦هـ، الرياض.
- ١٩٤ السنة، للحلال، ت د/عطية الزهراني، دار الرأي، ط١، ١٤١٠هـ، الرياض.
- ١٩٥ السنة، لابن أبي عاصم، تخریج الألبانى، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ١٩٦ السنة، لعبد الله بن الإمام أحمد، ت د/محمد القحطاني، دار ابن القيم، ط١، ١٤٠٦هـ، الدمام.
- ١٩٧ سؤالات أبي عبد الآجري، لأبي داود السجستاني، ت محمد العمري، الجامعة الإسلامية، ط١، ١٣٩٩هـ، المدينة.
- ١٩٨ سير أعلام النبلاء، لشمس الدين النبوي، ت شعيب الأرناؤوط وزملائه، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ١٩٩ السيرة النبوية، لابن هشام، ت مصطفى السقا وإبراهيم الأياري وعبد الحفيظ شلبي، تصوير مؤسسة علوم القرآن، بيروت.

## - ش -

- ٢٠٠ شرح الأصول الخمسة، لعبدالجبار المعناني، ت د/عبدالكريم عثمان، مكتبة وهبة، ط٢، ١٤٠٨هـ، القاهرة.
- ٢٠١ شرح أصول اعتقاد أهل السنة، للالكائني، ت د/أحمد سعد، دار طيبة، الرياض.
- ٢٠٢ شرح حديث التزول، لابن تيمية، ت محمد الخميس، دار العاصمة، ط١، ١٤١٤هـ، الرياض.
- ٢٠٣ شرح السنة، للبغوي، ت شعيب الأرناؤوط وزهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٣هـ، بيروت.
- ٢٠٤ شرح صحيح مسلم، للنووى، تصوير دار الريان للتراث، القاهرة.
- ٢٠٥ شرح العقيدة الأصفهانية، لابن تيمية، تعليم حسين مخلوف، دار الكتب الإسلامية، القاهرة.
- ٢٠٦ شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز، ت د/عبدالله التركى وشعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٢هـ، بيروت.
- ٢٠٧ شرح القصائد السبع الطوال، ت عبدالسلام هارون، ط٥، دار المعارف، القاهرة.
- ٢٠٨ الشرح الكبير، لشمس الدين ابن قدامه، ت د/عبدالله التركى، دار هجر، ط١، ١٤١٤هـ، مصر.
- ٢٠٩ شرح مختصر الخرقى، للزرകشى، ت د/عبدالله الجبرين.
- ٢١٠ شرح مشكل الآثار، للطحاوى، ت شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١، بيروت.
- ٢١١ شرح معانى الآثار، للطحاوى،
- ٢١٢ شرح المفصل، لابن يعيش النحوى، عالم الكتب، بيروت.
- ٢١٣ شرح ملحة الإعراب، للحريرى، ت د/أحمد قاسىم، مكتبة دار التراث، ط٢، ١٤١٢هـ، المدينة.
- ٢١٤ شرح الموطأ، للزرقانى، دار المعرفة، ١٤٠٧هـ، بيروت.
- ٢١٥ شرح نخبة الفىكر، ملا على فارى، ت محمد تيم وهيثم تيم، ط١، دار الأرقام.
- ٢١٦ الشريعة، للآجري، ت د/عبدالله الدمشقى، دار الوطن، ط١، ١٤١٨هـ، الرياض.
- ٢١٧ شعار أصحاب الحديث، للحاكم، ت عبد العزيز السدحان، دار البشائر، ط١، ١٤٠٥هـ، بيروت.

- ٢١٨ شعب الإيمان، للبيهقي، ت محمد زغلول، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٠ هـ، بيروت.
- ٢١٩ شفاء السقام، للسبكي، دار الجليل، ط١، ١٤١١ هـ، بيروت.
- ٢٢٠ شفاء العليل، لابن القيم، ت محمد الحلبي، دار الفكر، ١٣٩٨ هـ، بيروت.
- ٢٢١ شواهد التوضيح والتصحيح، لابن مالك، ت محمد عبدالباقي، عالم الكتب، ط٣، ١٤٠٣ هـ، بيروت.

### - ص -

- ٢٢٢ الصاحح، للجوهري، ت أحمد عطار، دار العلم للملايين، ط٣، ١٤٠٤ هـ، بيروت.
- ٢٢٣ صحيح البخاري، ضبط د/ مصطفى البغا، دار ابن كثير-الإمامية، ط٤، ١٤١٠ هـ، دمشق-بيروت.
- ٢٢٤ صحيح الجامع الصغير، للألباني، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٦ هـ، بيروت.
- ٢٢٥ صحيح مسلم، تصحيح محمد فؤاد عبدالباقي، دار ابن حزم، ط١، ١٤١٦ هـ، بيروت.
- ٢٢٦ صحيح سنن الترمذى، للألباني، مكتب التربية العربي، ط١، ١٤٠٨ هـ، الرياض.
- ٢٢٧ صحيح سنن ابن ماجه، للألباني، مكتب التربية العربي، ط١، ١٤٠٧ هـ، الرياض.
- ٢٢٨ صريح السنة، لابن حجر الطبرى، ت بدر المعتوق، دار الحلفاء، ط١، ١٤٠٥ هـ، الكويت.
- ٢٢٩ الصفات، للدارقطنى، ت د/علي الفقىهى، ط١، ١٤٠٣ هـ.
- ٢٣٠ الصندىة، لابن تيمية، ت د محمد رشاد سالم، شركة مطبع حنيفة، ٣٩٦ هـ، الرياض.
- ٢٣١ الصواعق المرسلة، لابن القيم، ت د/علي الدخيل الله، دار العاصمة، ط١، ١٤٠٨، ، الرياض.

### - ض -

- ٢٣٢ الضعفاء، للعقىلى، ت عبدالمعطى قلعجي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٤ هـ، بيروت.
- ٢٣٣ ضعيف الجامع الصغير، للألباني، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٨ هـ، بيروت.
- ٢٣٤ الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لشمس الدين السخاوى، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

### - ط -

- ٢٣٥ طبقات الشافعية الكبرى، لابن السبكي، ت عبدالفتاح الخلو و محمود الطناحي، دار إحياء الكتب العربية.
- ٢٣٦ طبقات الشعراء، لابن قتيبة، ت د/مفيد قميحة، دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٥ هـ، بيروت.
- ٢٣٧ طبقات الصوفية، لأبي عبد الرحمن السلمى، ت نور الدين شريعة، مكتبة الخانجى، ط٣، ١٤٠٦ هـ، القاهرة.
- ٢٣٨ الطبقات الكبرى، لابن سعد، دار صادر، بيروت.
- ٢٣٩ الطرق الحكيمية، لابن القيم، ت د/محمد غازى، دار المدى، جدة.
- ٢٤٠ طريق المحررين، لابن القيم، دار الوطن.

### - ظ -

- ٢٤١ ظلال الجنة في تخريج السنة، مع السنة لابن أبي عاصم، للألباني، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٥ هـ، بيروت.

### - ع -

- ٢٤٢ العبر في خبر من غير، للذهبي، ت محمد زغلول، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٥ هـ، بيروت.

- ٢٤٣ عجائب الآثار في التراث والأخبار، لعبدالرحمن الجبرتي، دار الجليل، بيروت.
- ٢٤٤ عقد الدرر، لإبراهيم بن عيسى، ت عبدالرحمن آل الشيخ، من مطبوعات الموثوة، ١٤١٩هـ، الرياض.
- ٢٤٥ علل الترمذى، ت أحمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، ١٣٥٧هـ، بيروت.
- ٢٤٦ علل الحديث، لابن أبي حاتم، ت محب الدين الخطيب، دار المعرفة، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ٢٤٧ العلل المتناهية، لابن الجوزي، تقدم خليل الميس، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٣هـ، بيروت.
- ٢٤٨ العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد، ت د طلعت بيكت ود إسماعيل أوغلي، المكتبة الإسلامية، إسطنبول.
- ٢٤٩ علماء نجد خلال ثمانية قرون، للشيخ عبدالله البسام، دار العاصمة، ط٢، ١٤١٩هـ، الرياض.
- ٢٥٠ عمل اليوم والليلة، لابن السيني، ت دفاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٦هـ، بيروت.
- ٢٥١ عنوان الحمد في تاريخ نجد، لابن بشر، ت عبدالرحمن آل الشيخ، دارة الملك عبدالعزيز، ط٤، ١٤٠٢هـ، الرياض.
- ٢٥٢ عنون المعبد شرح سنن أبي داود، لحمد العظيم آبادي، دار الفكر، ط٣، ١٣٩٩هـ، بيروت.
- ٢٥٣ العيال، لابن أبي الدنيا، ت د/نجم حلف، دار ابن القيم، ط١، ١٩٩٠م، الدمام.
- ٢٥٤ عيون الأنباء، لابن أبي أصيحة، تقديم سيف الدين الزين، دار الثقافة، ط٤، ١٤٠٨هـ، بيروت.

## - غ -

- ٢٥٥ غاية المرام، للألباني، المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ٢٥٦ غريب الحديث، لأبي عبيد، دائرة المعارف العثمانية، ط١، ١٣٨٤هـ، حيدر أباد.
- ٢٥٧ غريب الحديث، للخطاطي، ت عبدالكريم العزياوي، جامعة أم القرى، ١٤٠٢هـ، مكة.
- ٢٥٨ الغنية، لعبدالقادر الجيلاني، مكتبة البابي الحلبي، ط٣، ١٣٧٥هـ، القاهرة.

## - ف -

- ٢٥٩ الفائق في غريب الحديث، للزمخشري، ت علي البحاوي ومحمد أبوالفضل، ط٢، دار المعرفة، لبنان.
- ٢٦٠ فتاوى ابن الصلاح، ت د/عبدالمعطي قلعي، دار المعرفة، ط١، ١٤٠٦هـ، بيروت.
- ٢٦١ فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، ت محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية، ط٤، ١٤٠٨هـ، القاهرة.
- ٢٦٢ الفتح الرباني، لأحمد البنا، دار الشهاب، القاهرة.
- ٢٦٣ الفتن، لتعيم بن حماد، ت د/سهيل زكار، دار الفكر، ١٤١٤هـ، بيروت.
- ٢٦٤ الفرق بين الفرق، لعبدالقاهر البغدادي، ت محمد محي الدين عبدالحميد، مكتبة دار التراث، القاهرة.
- ٢٦٥ الفروع، لابن مفلح، مراجعة عبدالستار فراج، عالم الكتب، ط٤، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ٢٦٦ الفصل، لابن حزم، ت د/محمد نصر ود/عبدالرحمن عميرة، دار الجليل، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ٢٦٧ فقه السيرة، لحمد الغزالى، تحرير الألبانى، دار القلم، ط٣، ١٤٠٧هـ، دمشق-بيروت.
- ٢٦٨ فهرس الفهارس والأيات، لعبدالحفيظ الكتائى، باعتماد د/إحسان عباس، دار الغرب الإسلامى، ط٢، ١٤٠٢هـ، بيروت.
- ٢٦٩ فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوى، دار الفكر، بيروت.

**- ق -**

- ٢٧٠ القاموس المحيط، للفيروزآبادي، دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤١٧هـ، بيروت.
- ٢٧١ قانون التأويل، لابن العربي، ت محمد السليماني، دار القبلة- مؤسسة علوم القرآن، ط١، ١٤٠٦هـ، بيروت.
- ٢٧٢ قرى الضيف، لابن أبي الدنيا، ت عبدالله المنصور، أضواء السلف، ط١، ١٩٩٧م، الرياض.
- ٢٧٣ القرطين، لابن مطرف الكنانى، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٧٤ قضاء الحوائج، لابن أبي الدنيا، ت مجدى السيد، مكتبة القرآن، القاهرة.
- ٢٧٥ القناعة، لابن السني، ت عبدالله الجديع، مكتبة الرشد، ط١، ١٤٠٩هـ، الرياض.
- ٢٧٦ القواعد النورانية الفقهية، لابن تيمية، ت محمد الفقي، إدارة ترجمان السنة، ط٢، ١٤٠٢هـ، لاہور.

**- ك -**

- ٢٧٧ الكاشف، للذهبي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٣هـ، بيروت.
- ٢٧٨ الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، تقديم خليل الميس، دار الفكر، ط٢، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ٢٧٩ الكتاب، لسيوطى، ت عبدالسلام هارون، مكتبة الخاتمي، ط٣، ١٤٠٨هـ، القاهرة.
- ٢٨٠ الكشاف، للزمخشري، دار المعرفة، بيروت.
- ٢٨١ كشف القناع، للبهوتى، ت هلال مصيلحي، دار الفكر، ١٤٠٢هـ، بيروت.
- ٢٨٢ كشف الأستار عن زوايد البار، لنور الدين الهيثمى، ت حبيب الرحمن الأعظمى، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٤هـ، بيروت.
- ٢٨٣ كشف الخفاء، للعجلوني، دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٣٥١هـ، بيروت.
- ٢٨٤ كشف الظعن عن أسامي الكتب والفنون، لخاجي خليفه، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٢٨٥ كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي، ت د/علي البواب، دار الوطن، ط١، ١٤١٨هـ، الرياض.
- ٢٨٦ الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
- ٢٨٧ الكليات، للكفوی، ت د/عدنان درويش و محمد المصري، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٣هـ، بيروت.
- ٢٨٨ كفر العمال، للمتفقى الهندى، مؤسسة الرسالة، ط٥، بيروت.

**- ل -**

- ٢٨٩ لب الباب في تحرير الأنساب، للسيوطى، ت محمد أحمد عبدالعزيز وزميله، دار الكتب، ط١، ١٤١١هـ، بيروت.
- ٢٩٠ لحظ الألحواظ بذيل تذكرة الحفاظ، لابن فهد، ضمن ذيول تذكرة الحفاظ.
- ٢٩١ لسان العرب، لابن منظور، دار صادر، بيروت.
- ٢٩٢ لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني، دار الفكر، ط١، ١٤٠٨هـ، بيروت.
- ٢٩٣ ل TAMAM الأنوار البهية "شرح السفارينية"، ت محمد السفاريني، المكتب الإسلامي-مكتبة أسامة، ط٢، ١٤٠٥هـ، بيروت.

**- م -**

- ٢٩٤ ما جاء في البدع، لابن وضاح، ت بدر البدر، دار الصميمى، ط١، ١٤١٦هـ، الرياض.
- ٢٩٥ المحروجين، لابن جحان، ت محمود زايد، دار الوعي، حلب.
- ٢٩٦ جمع الأمثال، للميدانى، ت محمد محى الدين عبدالحميد، دار الفكر، ط٣، ١٣٩٣هـ.

- ٢٩٧- مجمع الروايد، لنور الدين الهيثمي، مؤسسة المعرفة، ١٤٠٦هـ، بيروت.
- ٢٩٨- بجمل اللغة، لابن فارس، ت زهير سلطان، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٦هـ، بيروت.
- ٢٩٩- مجموع فتاوى ابن تيمية، جمع عبدالرحمن بن قاسم، الرياض.
- ٣٠٠- محصل أفكار المتقدمين...، للفخر الرازي.
- ٣٠١- المحصل في علم الأصول، للفخر الرازي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ، بيروت.
- ٣٠٢- المحكم، لابن سيده، ت محمد النجاشي، معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية، ط١٣٩٣هـ.
- ٣٠٣- المخلص، لابن حزم، ت أحمد شاكر، دار التراث، القاهرة.
- ٣٠٤- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، دار القلم، بيروت.
- ٣٠٥- مختصر الصواعق المرسلة، محمد بن الموصلبي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ٣٠٦- مدارج السالكين، لابن القيم، ت محمد الفقي، دار الكتاب العربي، ط٢، ١٣٩٣هـ، بيروت.
- ٣٠٧- المدارس التحوية، للكبير شوفي ضيف، دار المعرفة، ط٦، القاهرة.
- ٣٠٨- المدخل المفصل، للكبير بكر أبوزيد، دار العاصمة، ط١، ١٤١٧هـ، الرياض.
- ٣٠٩- المسدونة، للإمام مالك، دار صادر، بيروت.
- ٣١٠- مسائل الإمام أحمد، روایة ابنه صالح، ت /فضل الرحمن محمد، الدار العلمية، ط١، ١٤٠٨هـ، دلهي- الهند.
- ٣١١- المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة، لعبدالله الأحمدى، دار طيبة، ط١، ١٤١٢هـ، الرياض.
- ٣١٢- المستدرك، للحاكم، ت مصطفى عطا، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ، بيروت.
- ٣١٣- مستند أبي عوانة، ت أعين الدمشقي، دار المعرفة، ١٩٩٨م، بيروت.
- ٣١٤- المسند، للإمام أحمد، بتحقيق أحمد شاكر، دار المعرفة، ١٣٩٢هـ، القاهرة.
- ٣١٥- المسند، للإمام أحمد، المكتب الإسلامي، ط٤، ١٤٠٣هـ، بيروت.
- ٣١٦- المسند، للإمام أحمد، ت شعيب الأرناؤوط وجمعته، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٢٠هـ، بيروت.
- ٣١٧- مستند الشاميين، للطبراني، ت حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٧هـ، بيروت.
- ٣١٨- مستند الطیالسي، دار المعرفة، بيروت.
- ٣١٩- مستند عبد بن حميد، ت صبحي السامرائي وزميله، مكتبة السنة، ط١، ١٤٠٨هـ، القاهرة.
- ٣٢٠- مستند القضايعي، ت حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٧هـ، بيروت.
- ٣٢١- مستند أبي يعلى، ت حسين أسد، دار المأمون للتراث، ط١، ١٤٠٤هـ، دمشق.
- ٣٢٢- المسودة في أصول الفقه، لآل تيمية، ت محمد محى الدين عبدالحميد، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٣٢٣- مشاهد الإنصاف على شواهد الكشاف، محمد عليان المرزوقي، في ذيل الكشاف للزمخشري، دار المعرفة، بيروت.
- ٣٢٤- مشكاة المصايح، للخطيب التبريزى، ت الألبانى، المكتب الإسلامي، ط٣، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ٣٢٥- مشكل الآثار، للطحاوى، دائرة المعارف الناظمية، ١٣٣٣هـ، حيدر أباد- الهند.
- ٣٢٦- مصباح الظلام، لعبداللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ، مراجعة إسماعيل بن عتيق، دار المدارية، الرياض.
- ٣٢٧- المصباح المنير، للفيومي، مكتبة لبنان، بيروت.
- ٣٢٨- المصنف، لابن أبي شيبة، ت كمال الحوت، مكتبة الرشد، ط١، ١٤٠٧هـ، الرياض.
- ٣٢٩- المصنف، لعبدالرزاق الصنعنى، ت حبيب الرحمن الأعظمى، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٣هـ، بيروت.
- ٣٣٠- المطبع على أبواب المقنع، لشمس الدين البعلبكي، مطبوع في آخر المبدع، المكتب الإسلامي، ١٤٠١هـ، بيروت.
- ٣٣١- معالم الترتيل، للبغوي، ت خالد العك ومروان سوار، دار المعرفة، ط٢، ١٤٠٧هـ، بيروت.
- ٣٣٢- معالم السنن، للخطاطي، مع مختصر سنن أبي داود للمتندرى، وتقذيب السنن لابن القيم، ت أحمد شاكر وحامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
- ٣٣٣- معان القرآن، للفراء، ت أحمد بنخانى ومحمد النجاشي، انتشارات ناصر خسرو، طهران.

- ٣٣٤ معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق الزجاج، ت د/شلي، عالم الكتب، ط١، ١٤٠٨هـ، بيروت.
- ٣٣٥ المعتمد، لأبي الحسين البصري، ت خليل الميس، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٣هـ، بيروت.
- ٣٣٦ معجم البلدان، لياقوت الحموي، دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٩هـ، بيروت.
- ٣٣٧ المعجم الأوسط، للطيراني، ت طارق بن عوض وعبدالحسن الحسني، دار الحرمين، ١٤١٥هـ، القاهرة.
- ٣٣٨ معجم الصحابة، لابن قانع، ت صلاح المصراوي، مكتبة الغرباء الأثورية، ط١، ١٤١٨هـ، المدينة المنورة.
- ٣٣٩ معجم ما استعجم، للبكري، ت مصطفى السقا، عالم الكتب، ط٢، ١٤٠٣هـ، بيروت.
- ٣٤٠ معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين بن فارس، ت عبدالسلام هارون، دار الجليل، ط١، ١٤١١هـ، بيروت.
- ٣٤١ المعجم الكبير، للطيراني، ت حمدي السلفي، ط٢.
- ٣٤٢ المعلم بفوائد مسلم، للمازري، ت محمد اليفير، دار الغرب الإسلامي، ط٢، ١٩٩٢م، بيروت.
- ٣٤٣ المغرب، للمطرزي، ت محمود فاخوري وزميله، دار أسامة بن زيد، حلب.
- ٣٤٤ المغني، لابن قدامة، دار الفكر، ط١، ١٤٠٥هـ، بيروت.
- ٣٤٥ المغني في أبواب العدل والتوجيه، للقاضي عبدالجبار،
- ٣٤٦ المغني عن الحفظ والكتاب، للموصلي.
- ٣٤٧ مغني الليب عن كتب الأغاريب، لابن هشام، ت د/مازن المبارك وزميله، دار الفكر، ط١، ١٤١٢هـ، بيروت.
- ٣٤٨ المفصل في علم اللغة، للزمخشري، مراجعة د/محمد السعدي، دار إحياء العلوم، ط١، ١٤١٠هـ، بيروت.
- ٣٤٩ مفتاح السعادة، لطاش كبرى زاده، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٥٠ مفتاح السعادة، لابن القيم، دار الكتب، بيروت.
- ٣٥١ المفضليات، ت أحمد شاكر وعبدالسلام هارون، ط٦، بيروت.
- ٣٥٢ المفهم، للقرطبي، ت محي الدين مستو ورفاقه، دار ابن كثير، ط٢، ١٤٢٠هـ، دمشق-بيروت.
- ٣٥٣ المقاصد الحسنة، لشمس الدين السخاوي، ت عبدالله محمد الصديق، دار الكتب، ط١، ١٤٠٧هـ، بيروت.
- ٣٥٤ مقالات المسلمين، للأشعري، ت محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، ١٤١١هـ، بيروت.
- ٣٥٥ مقدمة ابن الصلاح، ت عائشة عبدالرحمن، دار المعارف، القاهرة.
- ٣٥٦ المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، ليرهان الدين ابن مفلح، ت د/عبدالرحمن العشيمين، مكتبة الرشد، ط١، ١٤١٠هـ، الرياض.
- ٣٥٧ الملل والنحل، للشهرستاني، تقليل عبداللطيف العيد، مكتبة الأنجلو المصرية، ط١، ١٩٧٧م، القاهرة.
- ٣٥٨ المنار النيف، لابن القيم، ت عبدالفتاح أبوغدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط٢، ١٤٠٣هـ، حلب.
- ٣٥٩ المتنظم، لابن الجوزي، ت محمد عطا وأخيه، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٢هـ، بيروت.
- ٣٦٠ المتلقى من منهاج الاعتدال، للنهي، ت حب الدين الخطيب، وزارة الشؤون الإسلامية، ١٤١٨هـ، الرياض.
- ٣٦١ منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، ت درشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، ط١، ١٤٠٦هـ، الرياض.
- ٣٦٢ منهاج إمام الحرمين في دراسة العقيدة، للدكتور أحمد العبداللطيف، مؤسسة الملك فيصل الخيرية، ط١، الرياض.
- ٣٦٣ منهاج المارج لأخبار الخارج، لابن منصور، مخطوط، جمعية إحياء التراث، الكويت.
- ٣٦٤ المنهل الروي، لابن جماعة، ت د محي الدين رمضان، دار الفكر، ط٢، ١٤٠٦هـ، دمشق.
- ٣٦٥ الموضوعات، لابن الجوزي، ضبط عبدالرحمن عثمان، دار الفكر، ط٢، ١٤٠٣هـ، بيروت.
- ٣٦٦ الموطأ، للإمام مالك، ت محمد عبدالباقي، دار الحديث، مصر.
- ٣٦٧ موقف ابن تيمية من الأشعار، للدكتور عبدالرحمن الحمود، مكتبة الرشد، ط١، ١٤١٥هـ، الرياض.
- ٣٦٨ ميزان الاعتدال، للنهي، ت علي البجاوي، دار المعرفة، بيروت.

## - ن -

- ٣٦٩ النهاة، لابن سينا، ت د ماجد فخرى، دار الآفاق الجديدة، ط١، ١٤٠٥ هـ، بيروت.
- ٣٧٠ نزهة الأباء في طبقات الأدباء، لأبي البركات الأنباري، ت د إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، ط٣، ١٤٠٥ هـ، الأردن.
- ٣٧١ نشأة الفكر الفلسفى فى الإسلام، للدكتور سامي النشار.
- ٣٧٢ نصب الرأي لأحاديث الهدایة، للزياعى، المجلس العلمى، دار المأمون، ١٣٥٧ هـ، القاهرة.
- ٣٧٣ نظم المتاثر من الحديث المتواتر، محمد الكتانى، دار الكتب السلفية، ط٢، مصر.
- ٣٧٤ نهاية الإقدام، للشهرستانى، ت الفردجيم، مكتبة الثقافة الدينية، مصر.
- ٣٧٥ النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الجزرى، ت طاهر الزاوي و محمود الطناحي، تصوير دار البارز، مكة.
- ٣٧٦ النهج السديد في تغريب أحاديث تيسير العزيز الحميد، جاسم الدوسري، دار الخلقاء، ط١، ١٤٠٤ هـ، الكويت.
- ٣٧٧ نوادر الأصول، للحكيم الترمذى، ت د عبد الرحمن عميرة، دار الجليل، ط١، ١٩٩٢ م، بيروت.
- ٣٧٨ نيل الأوطار، للشوكانى، دار الكتب العلمية، بيروت.

## - و -

- ٣٧٩ الوابل الصيب، لابن القيم، ت محمد عوض، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤٠٥ هـ، بيروت.
- ٣٨٠ الوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدى، ت عادل عبدالموجود وزملائه، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥ هـ، بيروت.
- ٣٨١ الوفا بأحوال المصطفى، لابن الجوزى، صصححه محمد النجار، المؤسسة السعودية، الرياض.

# فهرس الدراسة

ملخص الرسالة،	٤
قسم الدراسة،	٥ - ١٠٧
المقدمة،	٥ - ٩
التمهيد: كتاب التوحيد وشروحه،	١٠ - ١٩
الفصل الأول: عصر المؤلف،	٢٠ - ٢٩
الحالة السياسية،	٢٠
الحالة الاجتماعية والدينية،	٢٦
الحالة العلمية،	٢٧
الفصل الثاني: حياة المؤلف ومؤلفاته،	٣٠ - ٥٢
نسبة،	٣٠
مولده،	٣٠
نشأته وتعليمه،	٣١
شيوخه،	٣٢
تلاميذه،	٣٤
ثناء العلماء عليه،	٣٥
مؤلفاته،	٣٥
الرد الدامغ،	٣٦
منهج المearج،	٣٦
فتح الحميد،	٤٢
التحفة الروضية،	٤٢
كشف الغمة،	٤٢
غسل الدرن،	٤٩
تبصرة أولي الألباب،	٤٩
معتقد المؤلف،	٥٠
أدبه وشعره،	٥١

**الفصل الثالث: علاقة المؤلف بخصوم الدعوة السلفية، ٥٣ - ٦٥**

**الفصل الرابع: التعريف بالكتاب، ٦٦ - ٨٤**

توثيق نسبة الكتاب، ٦٦

عنوان الكتاب، ٦٨

تاريخ التأليف، ٦٨

سبب التأليف، ٦٩

منهج التأليف، ٧١

موارده، ٧٣

مكانة الكتاب بين شروح التوحيد، ٧٤

تقسيم العلماء لفتح الحميد، ٧٥

الأخذ على الكتاب، ٧٨

**الفصل الخامس: نسخ الكتاب ومنهج التحقيق، ٨٥ - ٩٤**

النسخة [م م]، ٨٦

النسخة، [م]، ٨٩

النسخة [ص]، ٩١

منهج التحقيق، ٩٣

نماذج من النسخ، ٩٥

# فهرس النص المحقق

- مقدمة الشارح، ١ / أ-ب
- سرد أبواب التوحيد، ٢ / أ-ب
- أبيات للشارح ولشيخه في عدد أبواب كتاب التوحيد، ٣ / ب
- عدم وقوف المؤلف على "تيسير العزيز الحميد"، ٤ / ب
- فصل من كلام ابن القيم في مفتاح دار السعادة، ٤ / ب
- جواب الاعتراض على منهج المتن في إدخال الأمور العملية في أصول الدين، ٥ / ب
- أسانيد الشارح إلى كتب السنة، ٥ / ب
- الكلام على البسمة، ٨ / أ
- اشتقاق الاسم، ٨ / أ
- مسألة الاسم والمسمي، ٨ / أ
- إيهام الشارح أن مذهب ابن القيم أن الاسم هو المسمي وتعقبه، ٨ / ب
- الكلام على لفظ الجلالة (الله)، ٨ / ب
- اشتقاق لفظ الجلالة، ٩ / أ
- الكلام على صفاتي (الرحمن الرحيم)، ٩ / أ
- كلام لابن القيم عن أسماء الله، ٩ / ب
- إنكار مجيء لفظ الجلالة (الله) تابعاً، ٩ / ب
- الفرق بين عطف البيان والبدل، ١٠ / أ
- الجمع بين (الرحمن) و (الرحيم)، ١٠ / ب
- فضائل البسمة، ١١ / أ
- الكلام على (الحمد لله)، ١١ / ب
- الفرق بين الحمد والشكر، ١١ / ب
- الكلام على قوله (رب العالمين)، ١٢ / ب
- تسمية النبي "محمدًا" ومن سمي به قبله، ١٣ / أ
- حقيقة العبودية، ١٤ / أ

- عموم الرسالة الحمدية، ١٤ / ب  
 عدد الأنبياء والرسل، ١٥ / أ  
 اشتقاد "النبي"، ١٥ / أ  
 "الصلة" في اللغة، ١٥ / ب  
 كتاب التوحيد، ١٦ / أ - ٤٦  
 "التوحيد" في اللغة، ١٦ / ب  
 إقرار المشركين بالربوبية، ١٦ / ب  
 كلام لأبي حامد الغزالي على "التوحيد" وتعليق عليه، ١٧ / أ  
 فضل علم التوحيد، ١٧ / أ  
 حاصل معنى الشهادتين، ١٧ / ب  
 كفاية سورتي الإخلاص في تقرير التوحيد ونفي الشرك، ١٧ / ب  
 منع التقليد في الاعتقادات، ١٨ / أ  
 أول الواجبات، ١٨ / ب، ٧٧ / ب، ١٨ / أ  
 فصل في نشأة البدع الكلامية والتحذير منها، ١٨ / ب  
 صلاة دين الصحابة مع سلامتهم من التكلف، ٢٠ / أ  
 بدعة الأخذ بظواهر القرآن دون النظر في السنة، ٢٠ / ب - ٢١ / أ  
 ضرب عمر لصبيغ، ٢٢ / أ  
 ندم بعض أكابر المتكلمين على الخوض في علم الكلام، ٢٢ / ب  
 فصل في سبب تأليف الإمام محمد بن عبد الوهاب لكتاب التوحيد، ٢٣ / أ، ب  
 رجاء المؤلف أن يكون الإمام محمد بن عبد الوهاب وأتباعه هم الموطنون لخروج المهدي، ٢٣ / ب  
 أخبار خروج المهدي ونزول المسيح آخر الزمان، ٢٤ / أ، ب - ٢٧ / أ  
 اختصاص قريش بالإمامية العظمى وتوقف ذلك على استقامتهم، ٢٥ / أ، ب  
 وصف الشارح صاحب المتن بأنه من جملة المهديين، ٢٧ / أ  
 حال الناس قبيل مبعث النبي - صلى الله عليه وسلم -، ٢٧ / أ، ب  
 معنى {وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون}، ٢٩ / أ  
 الحكمة والتعليق في أفعال الله، ٢٩ / أ، ب  
 تفسير القاضي ابن العربي للعبادة في الآية بالعبادة الظاهرة، ٣٠ / ب - ٣١ / ب  
 الفرق بين الإرادتين: الكونية والشرعية، ٣١ / ب ، ٣٢ / أ  
 نقد الاحتجاج بالقدر على المعايب، ٣٢ / أ ، ٤٧ / أ

تصويب الشارح لتفسير ابن العربي للعبادة في الآية وتعقبهما، ٣٢/ب  
ال العبادة الخاصة، ٣٣/أ

الجمع بين العبادة والتجارة، ٣٣/ب

دعوة الرسل جمِيعاً إلى توحيد العبادة، ٣٤/أ

تفسير {قل تعالوا أتَلَّ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ...} الآيات، ٣٤/ب - ٣٧/ب  
ماهية العقل ومحله، ٣٥/ب

تفسير {وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بَهُ شَيْئاً...} الآيتين، ٣٧/ب - ٣٩/أ  
الفرق بين الفقير والمسكين، ٣٨/أ

تحقيق السهيلي لمعنى الإسراء لغة، ٣٩/أ، ب

تفسير {وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ...} الآيات، ٣٩/ب - ٤٣/ب  
شرح حديث "يا معاذ أتدرى ما حق الله على العباد.." إلخ ، ٤٤/أ  
الباب الأول: باب فضل التوحيد..، ٤٥/ب - ٤٦/أ  
حقيقة التوحيد ويسره، ٤٦/أ

تفسير {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ...} الآيات، ٤٧/أ - ٤٩/ب  
محاجة إبراهيم - عليه السلام - لقومه، ٤٨/أ

شرح حديث "من شهد ألا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وأن عيسى عبده..."، ٤٩/ب  
معنى أن عيسى كلمة الله وروحه، ٤٩/ب

الفرق بين الروح والنفس وتحقيق السهيلي في ذلك، ٥٠/أ - ٥١/ب  
الدليل على عدم نبوة مریم، ٥١/ب

التوفيق بين آية {ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كَنْتُمْ تَعْمَلُونَ} وحديث "لن يدخل أحد الجنة بعمله"، ٥٢/أ  
شرح حديث عتبان بن مالك: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.."، ٥٢/ب - ٥٤/أ  
إِلَّاهٌ لغَّةً، ٥٤/أ

شرح حديث "لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرُهُنْ غَيْرِي.."، ٥٤/ب - ٥٧/ب  
سعَةَ الْمِيزَانِ، ٥٧/ب

التفضيل بين "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" و "الْحَمْدُ لِلَّهِ"، ٥٨/ب

شرح حديث "لَوْ أَتَيْتَنِي بِقَرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا.."، ٥٩/أ - ٦٠/أ

إجماع أهل السنة على رؤية المؤمنين رحمة في الجنة، ٥٩/أ

خبر الحسن البصري مع الفرزدق الشاعر، ٦٠/ب

الجمع بين نصوص الوعيد والوعيد، ٦١/أ

- الباب الثاني: باب من حق التوحيد دخل الجنة..، أ/٦٢ - أ/٧٠
- تفسير {إن إبراهيم كان أمة..} الآية، أ/٦٢
- تفسير {والذين هم بربهم لا يشركون}، أ/٦٣
- شرح حديث " عرضت على الأمم.."، ب/٦٣
- شرح حديث " لا رقية إلا من عين أو حمة "، ب/٦٣
- صفة اغتسال العائن، ب/٦٤
- جواز التداوي وعدم منافاته التوكل، ب/٦٦
- سبب قوله - صلى الله عليه وسلم - "سبّلك بها عكاشة" ، أ/٦٧
- حكم الاتكاء، ب/٦٨
- أ/٦٩
- الباب الثالث: باب الخوف من الشرك، أ/٧٠ - ب/٧٦
- قاعدة في أنواع الشرك وأصناف المشركين، أ/٧٠، ب
- مناظرة الخليل - عليه السلام - للنمرود، أ/٧٠، ب
- أرجى آية في كتاب الله، ب/٧١
- أ/٧٢
- تفسير {واجنبني وبني أن نعبد الأصنام} ، ب/٧٢
- وقوع عبادة الأصنام في بني إسماعيل ، ب/٧٢
- الشرك الأصغر ، ب/٧٣
- وقوع الشرك في جزيرة العرب بعد النبي - صلى الله عليه وسلم -، ب/٧٤
- تنويه الشارح بتجديد صاحب المتن للدين في جزيرة العرب، ب/٧٥
- مذهب السلف فيمن مات على التوحيد من أهل المعاصي ، أ/٧٦
- الباب الرابع: باب الدعاء إلى شهادة ألا إله إلا الله، ب/٧٦
- أ/٧٧
- تفسير {قل هذه سبلي أدعوا إلى الله..} الآية، أ/٧٧
- البصيرة والفراسة، ب/٧٨
- شرح حديث بعث معاذ إلى اليمن، ب/٧٩
- التدريج في دعوة الكفار إلى شرائع الإسلام، أ/٨٠
- إطلاق القاضي عياض القول بأن أهل الكتاب ما عرفوا الله وإقرار الشارح له وعقب ذلك، ب/٨٠
- إجابة دعوة المظلوم وإن كان فاجراً، أ/٨١
- شهادة الله لِمُحَمَّدٍ بالرسالة، أ/٨٢
- شرح حديث "لأعطيين الرأبة غداً رجلاً يحب الله ورسوله.." ، أ/٨٣

- الباب الخامس: باب تفسير التوحيد، ٨٦/ب
- تفسير {قل ادعوا الذين زعمتم من دونه..} الآية، ٨٧/أ
- تفسير {إذ قال إبراهيم لأبيه وقومه إنني براء مما تعبدون} الآيات، ٨٨/أ
- فضل كلمة التوحيد، ٨٨/ب
- تفسير {اتخذوا أحبارهم ورہبائهم أرباباً..} الآية، ٨٩/أ
- تفسير {ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله..} الآية، ٨٩/ب
- شرح حديث "من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم دمه وماليه.." ، ٩٠/أ
- قول ابن هبيرة بأن علة حدوث المخلوقات هي قائلها وتعقبه، ٩٠/ب
- حكم من أسلم على شرط، ٩١/ب
- قتل الجماعة الممتنعة من شرائع الإسلام، ٩٣/أ
- مورد اختلاف الصحابة في شأن مانع الزكاة، ٩٣/ب
- حكم تارك الصلاة، ٩٣/أ، ب
- عدم التكفير بذنب حق يعلم مرتكبه مضادته للشهادتين وتعقب الشارح في ذلك، ٩٣/ب
- عدم كفر مؤخر الصلاة عن وقتها، ٩٤/أ
- فصل: سبب كفر إبليس، ٩٤/أ
- وجوه تفضيل الطين على النار، ٩٥/أ
- تلاعب إبليس بأكثر بني آدم، ٩٥/ب
- قتل الواحد الممتنع عن أداء الزكاة، ٩٦/أ
- الباب السادس: باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لدفع البلاء أو رفعه، ٩٦/ب
- ثناء الشارح على صاحب المتن، ٩٧/أ
- تفسير {قل أرأيتم ما تدعون من دون الله إن أرادني الله بضر هل هن كاشفات ضره ..} الآية، ٩٧/أ
- الواهنة، ٩٧/ب
- بيان أن صغيرة الشرك أكبر من كبيرة الكبائر، ٩٨/أ
- التميمة والودعة، ٩٨/أ
- تحريم قطع السدرة إلا إذا تبرك الناس بها، ٩٩/أ
- لبس الخيط من الحمى، ٩٩/أ
- الشرك الخفي، ٩٩/ب
- استدلال الصحابة بالأيات التي في الشرك الأكبر على الأصغر، ٩٩/ب

**الباب السابع: باب ما جاء في الرقى والتمائم، ٩٩/ب**

التخاذل القلائد من العين، ١٠٠/أ

الرقى والتمائم والتولة، ١٠٠/ب

حديث "من تعلق شيئاً وكل إليه"، ١٠١/أ

امرأة ابن مسعود ورقية اليهودي، ١٠١/ب

تعليق القرآن، ١٠١/ب

رقية الحمى، ١٠٢/أ

رقية من تعسرت ولادتها، ١٠٢/ب

الاستشفاء بالقرآن عبادة، ١٠٣/أ

وجوب أعمال القلوب اتفاقاً، ١٠٣/أ

المداواة بالصدقة، ١٠٣/أ

فضل وكيع بن الجراح، ١٠٣/أ

الرقى الممنوعة، ١٠٣/ب

العزائم، ١٠٣/ب

جواز تخصيص العموم اتفاقاً، ١٠٣/ب

الدليل لغة وشرعياً، ١٠٣/ب

علاقة الجن والنفس بالعين، ١٠٤/أ

الرقية من العين، ١٠٤/ب

علاقة العين بالحسد، ١٠٤/ب

الرخصة في الرقى، ١٠٥/أ

رقية أهل الكتاب للمسلمين، ١٠٥/أ

ما كره من الرقى، ١٠٥/أ

شروط جواز الرقى، ١٠٥/ب

معنى {وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى}، ١٠٥/ب

علاقة الرقى بالتعوذ، ١٠٦/أ

استجابة الحياة للعزائم الشيطانية، ١٠٦/أ

المناسبة الاستشفاء بسورة الفاتحة، ١٠٦/ب

البراءة من عقد اللحي، ١٠٦/ب

المراد بالبراءة، ١٠٧/أ

- دليل أن الجن تأكل وتشرب، ١٠٧/ب  
 ثواب من قطع قيمه من إنسان، ١٠٧/ب  
**الباب الثامن: باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما، ١٠٨/أ**  
 تفسير {أَفَرَأَيْتَ الْلَّاتِ وَالْعَزِيزِ...} الآيات، ١٠٨/أ  
 أصل عبادة العرب الحجارة والأصنام، ١٠٨/أ  
 شرح حديث "لتتبعن سنن من كان قبلكم ... " الحديث، ١٠٨/ب  
 معنى "إسرائيل"، ١٠٩/ب  
 شرع من قبلنا، ١٠٩/ب، ١١٢/أ  
 جواز قطع النخل وكراهة قطع السدر، ١١٠/ب  
 عدم العذر بالجهل عند إمكان التعلم، ١١٠/ب  
 صفة أصنام الذين مر بهم موسى وقومه، ١١٠/ب  
 العذر بالجهل لغير المفرط، ١١٠/ب  
 عبادة بعض العرب في جاهليتهم للشياه!، ١١١/أ  
 عدم كفر من قالوا: {أَجْعَلْنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلهَةٌ}، ١١١/أ  
**حديث الشاك في قدرة الله، ١١١/ب**  
 اجتماع الشركين الأصغر والأكبر في عمل واحد من عاملين، ١١١/ب، ١١٢/أ  
 كبر شرك الحالف بغير الله إذا رهب الكذب فيه دون الحلف بالله، ١١١/ب، ١١٢/أ  
 تزيل الصحابة نصوص الشرك الأكبر على الأصغر ودقة فهمهم في ذلك، ١١٢/أ  
 عدم تكفير من لم يتبيّن له مضادة كفره لأصل الإيمان، ١١٢/أ  
 المراد بسنن من قبلنا، ١١٢/أ  
 سبب تغيير أديان الرسل، ١١٢/ب  
**الباب التاسع: باب ما جاء في الذبح لغير الله - تعالى -، ١١٢/ب**  
 تفسير {قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي...} الآية، ١١٢/ب  
 تفسير {فَصُلِّ لِرَبِّكَ وَانْحِرْ}، ١١٣/أ  
 صفة الحوض، ١١٣/ب، ١١٤/ب  
 سبب الاستغناء عن "هو" في {وَأَنَّهُ خَلَقَ الرُّوْجَيْنِ} بخلاف الآيات قبلها، ١١٤/أ  
 المؤكّدات في {إِنْ شَائِكَ هُوَ الأَبْتَرُ}، ١١٤/أ  
 المقابلة بين علماء الأمة وصفة الكوثر، ١١٤/ب  
 شرح حديث "لَعْنَ اللَّهِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ.."، ١١٥/ب

- لعن من لعن والديه، أ/١١٦  
 لعن من غير منار الأرض، أ/١١٦  
 شرح حديث تقريب الذباب للصنم، ب/١١٦  
 كفر المرأة التي حبست الهرة حتى ماتت، أ/١١٧  
 شرح حديث "إن الله يتجاوز عن أمري الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليّ"، أ/١١٧  
 الارتباط بين القلب والجوارح، ب/١١٨  
 تفسير {من كفر من إيمانه إلا من أكره...} الآيات، أ/١١٩  
 قسما بالإكراه، ب/١١٩  
 نوعا المكره، ب/١١٩  
 المراد بـ{لا إكراه في الدين}، أ/١٢٠  
 سبب نزولها، أ/١٢٠  
 سبب نزول {ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء...} الآية، ب/١٢٠  
 الإكراه على الرنا، أ/١٢١  
 سبب نزول {إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان}، ب/١٢١  
 تفسير {إن الذين توفاهم الملائكة ظالمو أنفسهم...} الآيات، ب/١٢١  
 التحرز من العوام بالتقية، أ/١٢٢  
 فضل المكره الصابر على المترخص، ب/١٢٢  
 قصة خبيب، ب/١٢٢  
 عبدالله بن الثامر، أ/١٢٣  
 حبيب بن زيد، أ/١٢٣  
 النعمان البستي، أ/١٢٣  
 أبومسلم الخولاني، أ/١٢٣  
 فروة الجذامي، ب/١٢٣  
 تتمة في شأن مقرب الذباب، أ/١٢٤  
 النهي عن ذبائح الجن، أ/١٢٤  
 الباب العاشر: باب لا يذبح بمكان يذبح فيه لغير الله، أ/١٢٤ - أ/١٣٠  
 تفسير {لاتقْمِ فِيهِ أَبْدًا}، أ/١٢٤  
 خبر مسجد الضرار، ب/١٢٤  
 هدم مسجد الضرار وما يستنبط منه، ب/١٢٥

- فضل مسجد قبا، أ/١٢٦
- مناسبة قوله - تعالى - {من أول يوم} لبدء التاريخ الهجري، ب/١٢٦
- فضل الصلاة في مسجد قبا، أ/١٢٧
- أثر الطاعة والمعصية في البقعة، ب/١٢٧
- شرح حديث "لَا وفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مُعْصِيَةِ اللَّهِ .." ، أ/١٢٨
- شرط البخاري ومسلم، أ/١٢٨
- وجوه كون الذبح بمكان الأوثان معصية، أ/١٢٩
- معاشرة الأعراب، ب/١٢٩
- الباب الحادي عشر: باب من الشرك النذر لغير الله - تعالى - ، أ/١٣٠ - أ/١٣٢
- تفسير {يوفون بالنذر...} الآية، أ/١٣٠
- تفسير {وَمَا أَنفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذْرَتُمْ مِنْ نَذْرٍ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ..} الآية، أ/١٣٠
- المفاضلة بين خديجة وعائشة، ب/١٣٠
- شرح حديث "مَنْ نَذَرَ أَنْ يَطِيعَ اللَّهَ فَلِيَطِعْهُ.." ، ب/١٣٠
- كفارة النذر، أ/١٣١
- الباب الثاني عشر: باب من الشرك الاستعاذه بغير الله - تعالى - ، أ/١٣٢
- الكلام على الاستعاذه، أ/١٣٢
- تفسير {وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالًا مِنَ الْإِنْسَانِ يَعْوِذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ..} الآية، ب/١٣٢
- معنى الرهق، ب/١٣٢
- سبب نزول الآية، ب/١٣٢
- شرح حديث "أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ .." ، أ/١٣٣ ، أ/١٣٣
- دلالة الحديث على أن القرآن غير مخلوق، ب/١٣٣
- الخلق والمخلوق، ب/١٣٣
- حلف النبي بغير الله تعجبًا لا يميننا، ب/١٣٣
- تكفير السلف من قال بخلق القرآن، أ/١٣٤ ، أ/١٣٤
- الاستعاذه النبيه، ب/١٣٤
- الباب الثالث عشر: باب من الشرك أن يستغث بغير الله أو يدعوا غيره، أ/١٣٥ - أ/١٤١
- لفظ الاستغاثه، أ/١٣٥
- مخ العبادة، ب/١٣٥
- تفسير {وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ..} الآية، ب/١٣٥

- تفسير {فابتغوا عند الله الرزق..} الآية، ١٣٥، ب / أ / ١٣٦  
 الاستشفاء من التقصير بالإخلاص، ١٣٦، أ / أ / ١٣٦
- تفسير {ومن أضل من يدعو من دون الله من لا يستجيب له..} الآيتين، ١٣٦، ب / أ / ١٣٦
- العبادة والدعاة في السراء والضراء، ١٣٦، ب / ب / ١٣٦
- آثار في إجابة المضطر، ١٣٦، ب / ب / ١٣٧
- نوعاً النفاق، ١٣٧، ب / ١٣٧
- استشكال وجود خصال النفاق في المسلم المصدق وجوابه، ١٣٧، ب / ب / ١٣٨
- معنى "كان منافقاً خالصاً"، ١٣٨، أ / أ / ١٣٨
- قبح النفاق، ١٣٨، ب / ١٣٨
- توجيه حديث "يا عباد الله احبسوها" ، ١٣٩، أ / ١٣٩
- "الغوث" و"النجباء" و"الأبدال" ، ١٣٩، ب / ١٣٩
- ضعف أحاديث الأبدال، ١٣٩، ب / ب / ١٣٩
- المراد بالأبدال، ١٣٩، أ / ١٣٩
- نقل عن شيخ الإسلام في شأن الأبدال ونحوهم، ١٣٩، ب - ١٤٠، ب / ١٤٠
- توقف تكفير المعين على معاندته للتوحيد بعد البلاع المبين، ١٤١، أ / ١٤١
- الباب الرابع عشر: باب قول الله - تعالى - : {أَيْسَرُ كُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يَخْلُقُونَ} ، ١٤٢، أ / ١٤٢
- عجز الآلة الباطلة، ١٤٢، أ / ١٤٢
- من شرب من دم النبي - صلى الله عليه وسلم - وبوله، ١٤٣، ب / ١٤٣
- سبب نزول {لِيُسَّرَ لَكُمْ مِّنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ} ، ١٤٤، أ / أ / ١٤٤
- عدم جواز لعن المعين إلا بنص، ١٤٥، أ / ١٤٥
- إسلام النفر الذين لعنهم النبي - صلى الله عليه وسلم - ، ١٤٥، ب / ١٤٥
- فضيلة لوالد الصديق، ١٤٦، ب / ١٤٦، أ / ١٤٦
- تسمية "قرיש" ، ١٤٧، أ / أ / ١٤٧
- فضائل فاطمة، ١٤٨، أ / ١٤٨
- التلازم بين الشرك والابتداع، ١٤٩، أ / ١٤٩
- الباب الخامس عشر: باب قول الله - تعالى - : {حَتَّىٰ إِذَا فَرَعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ...} الآية، ١٥٠، أ / ١٥٠
- القضاء الكوني والقضاء الديني، ١٥٠، ب / ١٥٠
- استراق السمع، ١٥١، أ / ١٥١

- حقيقة الشهاب، ١٥١/ب
- صبر أهل الباطل والعبارة منه، ١٥١/ب
- رمي الشهب قبل المبعث، ١٥٢/أ
- تشديد حراسة السماء بعد البعثة، ١٥٢/أ، ب
- معنى الوحي، ١٥٣/أ
- إنكار الجهمية لكلام الله، ١٥٣/ب
- الباب السادس عشر: باب الشفاعة، ١٥٤/أ
- تفسير {وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم...} الآية، ١٥٤/أ
- تفسير {قل لله الشفاعة جمِيعاً...} الآية، ١٥٤/ب
- تفسير {يا أيها الذين آمنوا أنفقوا مما رزقناكم...} الآية، ١٥٥/أ
- تفسير {من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه} الآية، ١٥٥/أ
- تفسير {وكم من ملك في السموات لا تغنى شفاعتهم شيئاً...} الآية، ١٥٥/أ
- رد الاستشفاع بشبهة تعظيم الرب قياساً على ملوك الدنيا، ١٥٥/ب
- الشفاعة المنافية والشفاعة المثبتة، ١٥٥/ب
- الجمع بين النفي والإثبات في آيات الشفاعة، ١٥٥/ب
- ترجمة شيخ الإسلام ابن تيمية، ١٥٦/أ
- حديث في صفة الشفاعة العظمى، ١٥٧/أ
- أسعد الناس بالشفاعة، ١٥٨/أ
- معنى الإخلاص، ١٥٨/أ
- وجه التفضيل في قوله -صلى الله عليه وسلم-: "أسعد الناس بشفاعتي"، ١٥٨/ب
- أفضل الأعمال، ١٥٩/أ
- تفسير {إنا يتقبل الله من المتقين}، ١٥٩/أ
- من كلام السلف في الإخلاص، ١٦٠/أ
- فضل النبي -صلى الله عليه وسلم- على ولد آدم، ١٦١/أ
- المكررون للشفاعة، ١٦١/أ، ب
- من أحاديث الشفاعة، ١٦١/ب
- الباب السابع عشر: باب قوله -تعالى-: {إنك لا هدي من أحبت}، ١٦٣/أ
- فتنة تقليد الآباء، ١٦٤/أ
- تسویغ مخاطبة من لا يسمع، ١٦٤/أ

- تحريم الاستغفار للمشركين، ١٦٤ /أ
- موت أبي طالب على الشرك وشفاعة النبي له، ١٦٤ /ب
- توجيهه استغفار النبي لقومه يوم أحد، ١٦٥ /أ
- دلالة تكذيب قوم النبي له على نبوته، ١٦٥ /أ
- الخلاف في شأن عبدالمطلب، ١٦٦ /أ
- متعلق من قال بإحياء أبي النبي -صلى الله عليه وسلم- وإيمانهما به، ١٦٦ /أ
- حرمة سب أبي النبي -صلى الله عليه وسلم-، ١٦٦ /ب
- حكم أهل الفترة، ١٦٧ /أ
- موضعاً قبرى والدي النبي -صلى الله عليه وسلم-، ١٦٧ /ب
- دار أحوال عبدالمطلب، ١٦٨ /أ
- التآدب مع النبي -صلى الله عليه وسلم- بترك ما يسوؤه ذكره، ١٦٨ /أ
- الباب الثامن عشر: باب ما جاء في أن سبب كفر بني آدم .. الغلو في الصالحين، ١٦٨ /ب
- تفسير {قل يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق..} الآية، ١٦٨ /ب
- مصير أصنام قوم نوح إلى العرب، ١٦٨ /ب
- حد العلم، ١٦٩ /أ
- التعريف بـ "ود" و "سواع" و "يغوث" و "يعوق" و "نصر"، ١٦٩ /أ
- أثر فقدان العلم في وقوع الاختلاف، ١٦٩ /ب
- النهي عن محاوزة الحد في مدح النبي -صلى الله عليه وسلم-، ١٧٠ /أ
- بطلان ألوهية المسيح، ١٧٠ /أ
- التحذير من الغلو في الدين، ١٧٠ /ب
- سبب حدوث الشرك في بني إسماعيل، ١٧١ /أ
- عمرو بن حبي و "اللات"، ١٧١ /أ
- إلقاء الشيطان تلبية الجاهلية إلى عمرو، ١٧١ /ب
- كهانة عمرو، ١٧١ /ب
- تعظيم قريش لحجارة مكة قبل عمرو، ١٧١ /ب
- خbir عمرو بن الجموح مع صنم "مناة"، ١٧٢ /أ
- خbir صنم بني تغلب، ١٧٢ /ب
- فضل العلم والعلماء، ١٧٣ /أ

- الباب التاسع عشر: باب التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح..، ١٧٣/ب**
- النهي عن اتخاذ القبور مساجد، ١٧٣/ب
- ضعف القول بنبوة مريم والحواريين، ١٧٤/ب
- علة دفنه - صلى الله عليه وسلم - حيث مات، ١٧٤/ب
- أول اختلاف وقع بين الصحابة في الأحكام، ١٧٥/أ
- اتخاذ الله - تعالى - النبي - صلى الله علي وسلم - خليلا، ١٧٥/ب
- تواتر حديث الخلة، ١٧٥/ب
- صحة إماماً أبي بكر باتفاق الصحابة، ١٧٥/ب
- توجيه قوله - تعالى -: {قال الذين غلبوا على أمرهم لتخذن عليهم مسجدا}، ١٧٦/ب
- الخلاف فيمن قال: {لتتخذن عليهم مسجدا}، ١٧٦/ب
- شرار الخلق، ١٧٧/ب
- وجوب إزالة المشاهد البدعية، ١٧٨/أ
- الباب العشرون: باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيّرها أوثانا، ١٧٨/أ**
- الفرق بين الصنم والوثن، ١٧٨/أ
- التحذير من الابتداع في الدين والتحث على التمسك بالسنة، ١٧٨/ب
- أنموذج في الحض على الاتباع والنهي عن الابتداع، ١٧٩/ب
- تنويه الشارح بفضل صاحب المتن في إزالة البدع، ١٧٩/ب
- دعاء النبي - صلى الله عليه وسلم - ألا يجعل قبره وثنا يعبد، ١٧٩/ب
- لعن زائرات القبور، ١٨٠/ب
- تصحيح نهي النساء عن زيارة القبور، ١٨٠/ب
- جواز زيارة قبر مشرك للاعتبار دون الاستغفار، ١٨٠/ب
- عدم التقرير في النهي بين كون القبر في قبلة المسجد أو ناحيته، ١٨١/أ
- ضعف تعليل النهي بإضاعة المال ونجاسة الموضع، ١٨١/أ
- الباب الحادي والعشرون: باب ما جاء في حماية المصطفى جناب التوحيد، ١٨١/ب**
- سد ذرائع الشرك، ١٨٢/أ
- تفسير {لقد جاءكم رسول من أنفسكم..} الآية، ١٨٢/ب
- معنى البخع، ١٨٢/ب
- النهي عن جعل البيوت بمنزلة القبور، ١٨٣/أ
- تدرج الشيطان في إغواء القبورين، ١٨٣/أ، ب

- النهي عن جعل قبره عيداً، ١٨٣/ب  
مضمون الصلاة على النبي، ١٨٣/ب
- عرض صلاة المؤمنين وسلامهم على النبي -صلى الله عليه وسلم- عليه في قبره، ١٨٣/ب  
معرفة الميت لزائره، ١٨٤/أ
- سماع الموتى للمسلم عليهم، ١٨٤/أ، ب  
استفاضة الآثار. معرفة الميت بأحوال أهله وأصحابه في الدنيا، ١٨٤/ب
- إنكار علي بن الحسين على من يدعوه عند القبر النبوى، ١٨٥/ب  
ترجمة الضياء المقدسى، ١٨٦/أ
- إنكار أئمة آل البيت على من اعتاد الوقوف على القبر الشريف، ١٨٦/أ  
فصل في الزيارة الشرعية، ١٨٦/ب
- أبيات من نونية ابن القيم في آداب الزيارة، ١٨٧/أ  
آداب الزيارة، ١٨٧/أ
- المدي النبوى في زيارة القبور، ١٨٧/ب  
بدعية القراءة على القبور، ١٨٨/ب
- شد الرحال لغير المساجد الثلاثة، ١٨٩/ب
- الباب الثاني والعشرون: باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان، ١٩٠/ب  
الجنت والطاغوت، ١٩٠/ب
- توجيه {يخرجونهم من النور} مع كونهم كفاراً لأنور لهم، ١٩١/أ  
اختلاف السلف في تفسير الطاغوت اختلاف تنوع لا تضاد، ١٩١/ب
- تفسير {قل هل أنتكم بشر من ذلك مشوبة...} الآية، ١٩٢/أ  
التحذير من الابتداع في الدين، ١٩٣/ب
- شمول الشرك للابتداع، ١٩٤/أ  
معنى حذو القذة بالقذة، ١٩٤/أ
- حكم أكل الضب، ١٩٤/ب  
سبب تسمية اليهود، ١٩٤/ب
- تسمية النصارى، ١٩٥/أ  
النهي مضاهاة الأعاجم، ١٩٥/أ
- توجيه النهي عما هو واقع لا محالة آخر الزمان، ١٩٥/ب  
سؤال النبي ربه ألا يجعل بأس أمتة بينهم، ١٩٧/أ

إخباره أن الله لا يجمع على أمته سيفين، أ/١٩٧

ترجمة البرقاني، ١٩٧ ب

الأئمة المضلون، أ/١٩٨

النهي عن الخروج على الأئمة، ١٩٨ ب

أول وقوع السيف في الأمة، أ/١٩٩

مقتل عثمان وبعض مراثيه، أ/١٩٩

الساعة في اللغة، أ/٢٠٠

ذم الإقامة بين المشركين، ٢٠٠ ب

أخبار المتنبئين الكاذبين، أ/٢٠١

أخبار مسيلمة الكذاب، أ/٢٠١

من سجع مسيلمة، ٢٠٢ ب

خبر الأسود العنسي، ٢٠٢ ب

خبر طليحة، أ/٢٠٣

خبر سجاح، ٢٠٣ ب

إسلام سجاح، أ/٢٠٤

أصناف المرتدين، أ/٢٠٤

ثبات أهل "جواثا" على الإسلام أيام الردة، ٢٠٤ ب

كلام الخطابي في أصناف المرتدين، أ/٢٠٥

ختم النبوة .محمد -صلى الله عليه وسلم-، ٢٠٦ ب

الطائفة المنصورة، ٢٠٦ ب

فضل الشام، ٢٠٦ ب

فضل أمّة محمد على سائر الأمم، أ/٢٠٧

كثرة الروم عند قيام الساعة، أ/٢٠٨

# فهرس أبواب المجلد الأول من كتاب التوحيد

## مرتبًا على صفحات المخطوط

- كتاب التوحيد.....(١/١٦)
- ١ باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب.....(٤٥/ب)
  - ٢ باب من حرق التوحيد دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب.....(١/٦٢)
  - ٣ باب الخوف من الشرك.....(١/٧٠)
  - ٤ باب الدعاء إلى شهادة ألا إله إلا الله.....(٧٦/ب)
  - ٥ باب تفسير التوحيد.....(١/٨٦)
  - ٦ باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لدفع البلاء.....(٩٦/ب)
  - ٧ باب ما جاء في الرقى والتلائم.....(٩٩/ب)
  - ٨ باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما.....(١٠٨/أ)
  - ٩ باب ما جاء في الذبح لغير الله - تعالى -.....(١١٢/ب)
  - ١٠ باب لا يذبح لله - تعالى - بمكان يذبح فيه لغير الله - تعالى -.....(١٢٤/أ)
  - ١١ باب من الشرك النذر لغير الله - تعالى -.....(١٢٩/ب)
  - ١٢ باب من الشرك الاستعاذه بغير الله - تعالى -.....(١٣١/ب)
  - ١٣ باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعوا غيره.....(١/١٣٩)
  - ١٤ باب قول الله - تعالى -:{أيشركون ما لا يخلق شيئاً وهم يخلقون} .....(١٤١/ب)
  - ١٥ باب قول الله - تعالى -:{حتى إذا فرّع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير} .....(١٤٩/ب)
  - ١٦ باب الشفاعة.....(١/١٥٤)
  - ١٧ باب قوله - تعالى -:{إنك لا تهدي من أحببت} الآية.....(١/١٦٣)
  - ١٨ باب ما جاء أن سبب كفربني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين.....(١/١٦٨)
  - ١٩ باب التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح، فكيف إذا عبد صاحب القبر.....(١٧٣/ب)
  - ٢٠ باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثانا.....(١/١٧٨)
  - ٢١ باب ما جاء في حماية المصطفى - صلى الله عليه وسلم - جناب التوحيد.....(١٨١/ب)
  - ٢٢ باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأواثن.....(١/١٩٠)